المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسم الدراسات العليا التاريخية والحضارية



المرأة المُبايعة للنبي ﷺ ودورها في المجتمع النبوي

« دراسة تحليلية»

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في التاريخ الإسلامي

إعـــــداد
نـــورة بنت أحمد بن حامـد الحـارثـي

إشـــــراف سعـادة الأستـاذ الدكتـور
مــريـزن بن سعيـد عســيري

ربيع الآخر 1431هـ/ مارس 2010م


بسم الله الرحمن الرحيم

قـال الله تعـالىٰ

﴿ٱ ٻ ٻ ٻ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٿ
ٿ ٿ ٹ ٹ ٹٹ ٹ ٹ ڤ﴾[1].

قَالَ رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«إِنَّ النِّسَاءَ شَقَائِقُ الرِّجَالِ» [2].

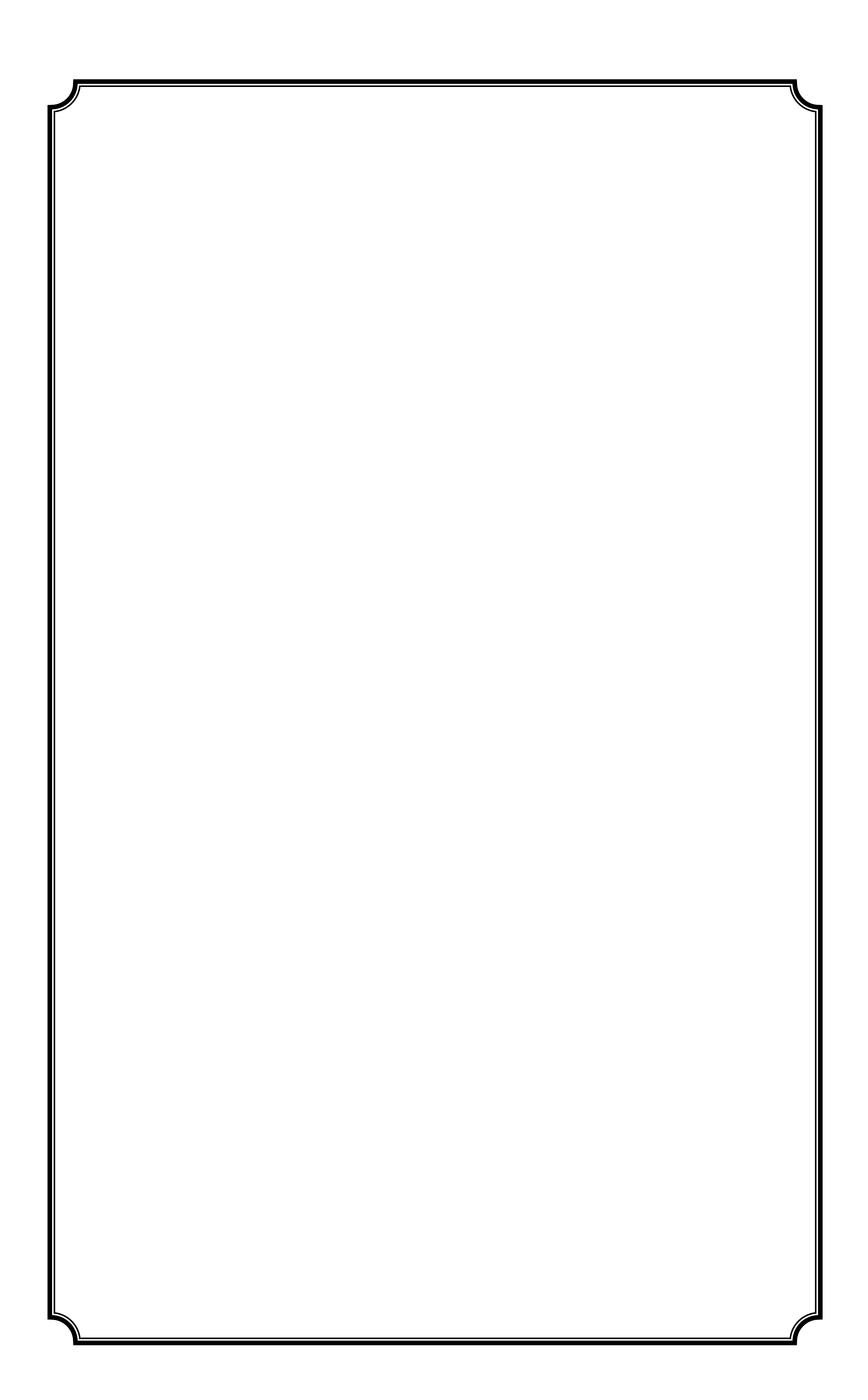
وقـــدوة المـــرء بالأبطـــال تجعلـــه
فـي مُقْلـة الـدهر عـينَ المقتـدىٰ بهــــــــــــــمُ

إنْ ســـار يتـــبعهم فـــي كـــل واقعـــة
ولـيس يغـرب عـن آثـار سـعيهمُ

---

(1) سورة التوبة: الآية: 100.

(2) الترمذي: محمد: سنن الترمذي، تحقيق: صدقي العطار، كتاب الطهارة، باب ما جاء فيمن يستيقظ فيرىٰ بللاً ولا يذكر احتلاماً، (بيروت: دار الفكر، 1422هـ-2002م)، 47. رقم الحديث 113.



ملخـــص الرسالة

الرسالة: المرأة المُبايِعة للنبي ﷺ ودورها في المجتمع النبوي "دراسة تحليلية".

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا بني بعده. وبعد:

تلقي هذه الدراسة الضوء على الصحابيات المُبايعات لرسول الله ﷺ ، والتعرف على ما قمن به من أدوار في مجتمعهن النبوي، كما تهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن الصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن، وتتبع بيعاتهن لرسول الله ﷺ، وقد تكونت هذه الدراسة من: مقدمة، وتمهيد، وأربعة فصول، وخاتمة، وملاحق.

المقدمة: بيّنت فيها الباحثة أهمية الموضوع، وأهدافه، والمنهج العلمي المتبع فيها، وأسباب اختيار الموضوع، وأهم الصعوبات التي واجهت الباحثة، كما تحدثت الدراسة عن الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع، وتلا ذلك عرض مختصر لأهم المصادر التي استخدمت فيها.

التمهيد: عنوانه: " المرأة قبل الإسلام": واشتمل على التعرض لوضع المرأة في الحضارات السابقة للإسلام، واختتم التمهيد بالتعرف على وضع المرأة العربية في العصر الجاهلي.

الفصل الأول: عنوانه: " البيعة في الإسلام": وتندرج تحته خمسة مباحث تتضمن تعريف البيعة، ومشروعيتها، وأهدافها، وشروطها، وعلاقتها بالعقيدة، وقد تحدثت الباحثة عن كل مبحث على حدة.

الفصل الثاني: عنوانه: " بيعة النساء": تضمن هذا الفصل أبعاد بيعة النساء ، فقد احتوى على ستة مباحث، هي: الخلفية التاريخية لبيعة النساء، وأهمية بيعة النساء، وأهدافها، وطبيعتها، وأركانها، وأنواعها.

الفصل الثالث: عنوانه: " بيعة النساء في العهد النبوي": شمِل هذا الفصل تسعة مباحث، هي: بيعة النساء في مكة قبل الهجرة، و بيعة النساء في بيعة العقبة الثانية، وبيعة الأنصاريات بعد الهجرة، و بيعة النساء في مكة بعد الفتح، كما ألقت الباحثة الضوء من خلال هذه المباحث على بيعات النساء لرسول الله ﷺ بعد صلح الحديبية ومع الوفود، وفي حجة الوداع، أيضاً ناقشت الباحثة عدد النساء المبايعات لرسول الله ﷺ، ونتائج بيعته له، وآثارها، وإطارها الحضاري.

الفصل الرابع: عنوانه: " دور المرأة المُبايِعة في مجتمع النبوة": وتضمن خمسة مباحث استعرضتها الباحثة، و ناقشت من خلالها دور الصحابية المُبايِعة الديني، والعلمي، والاجتماعي، والسياسي، والاقتصادي في العهد النبوي الزاهر.

الخاتمة: اختتمت الدراسة بخاتمة تناولت فيها الباحثة أهم النتائج التي توصلت إليها، ومنها:

1- إن المرأة كانت تعيش قبل الإسلام حالة من الذل والخضوع، وأن الإسلام أعلى من شأنها ومكانتها.
2- العهد النبوي هو عصر المرأة الذهبي إذ قامت الصحابية المُبايِعة بدور فاعل في المجتمع النبوي في كافة الأصعدة، فلم تعش متقوقعة منعزلة بل عاشت في وسطها الاجتماعي، وحملت مسؤولية هم الإسلام وعلو شأنه، وهم أمّتها.
3- البيعات النسوية لرسول الله ﷺ استمرت منذ بداية الدعوة الإسلامية، وإلى وفاة رسول الله ﷺ، وكانت بيعات مستقلة فلم تُنِب عنها أحدا وهذا إن دل فإنما يدل على استقلالية المرأة فكراً ومعتقداً، وأنها تتحمل بنفسها تبعات بيعتها.

كما تمت الإشارة في الخاتمة أيضاً إلى بعض التوصيات والتي ركزت الباحثة فيها على أهمية وزيادة البحوث العلمية حول أعمال الصحابيات المُبايعات في كافة مناحي الحياة، وأوصت بعقد ندوات ومؤتمرات عالمية تبين دورهن في الحياة في عهد رسول الله ﷺ، بالإضافة إلى إقامة محاضرات سنوية أو نصف سنوية على مستوى جامعة أم القرى تشيد بأعمال الصحابيات المُبايعات اللاتي هن لآلئ ثمينة، وشموس يستضاء بسيرهن العطرة لكل مسلمة في كل عصر ومصر، وإلى التوصية بتغيير مسميات المباني الجامعية بأسماء صحابيات مبايعات فلدينا لهن تاريخ مجيد يستحق تخليد أسمائهن.

الملاحق: زودت الباحثة الدراسة ببعض الملاحق التوضيحية.

اسم الباحثة	**المشرف على الرسالة**	**عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية**
نورة بنت أحمد الحارثي	**أ.د: مريزن بن سعيد عسيري**	**د. سعود بن إبراهيم الشريم**

Abstract

Title: **Women Pledged to the Prophet and their Role in the Prophetic Era** ،"Analytical Study"

"All praise be to Allah ،and peace and blessings be upon his messenger Mohammed ،(pbuh)."

This study highlights the Women pledge of allegiance to the prophet (peace and blessings be upon him) in order to learn their contributions to community. In addition ،it aims to reveal the women companions who pledged allegiance ،and track their pledges to the Messenger of Allah (pbuh).

This study ،thus ،consists of an introduction ،preface ،four chapters ،conclusion ،and appendixes.

Introduction. The researcher shows the importance of the topic ،its objectives ،the scientific approach applied ،the reasons for choosing this theme ،and the major difficulties encounter the researcher. Besides ،the study refers back to previous studies of the same subject ،followed by a brief overview of the main sources used.

Preface. Entitled ،"Women before Islam;" it illustrates the status of women in pre-Islamic civilizations ،and concludes by revealing the status of Arab women in the pre-Islamic era.

Chapter I. Entitled ،"The Pledge of Allegiance in Islam;" it includes five studies; definition of pledges ،their legitimacy ،objectives ،conditions and relation to faith; tackling each title separately.

Chapter II. Entitled ،" Women Pledge of Allegiance;" This chapter shows the dimensions of women's pledges of allegiance in six studies; the historical background of women pledge ،its importance ،objectives ،nature ،fundamentals and types.

Chapter III. Entitled ،"Women Allegiance at the Prophet's Era;" This chapter contains nine studies; women's allegiance in Mecca before migration ،women's pledge in Ala'qabah's second allegiance ،women of Ansar's allegiance after migration ،and women's allegiance in Makkah after the conquest. The researcher sheds light ،as well ،on women allegiance after Treaty of Hudaybiyyah ،the Arab delegations and at the Farewell Pilgrimage of the prophet (pbuh). The researcher also discusses the number of pledged women and the results and effects of their oath of allegiance ،and the civilized framework of the pledge of allegiance.

Chapter IV. Entitled ،"The Role of Pledged Women in the Prophetic Era;" it includes five studies ،where the researcher discusses the religious ،scientific ،social ،political and economic role of the pledged women companions at bright era of the Prophet (pbuh).

Conclusion: The study concludes by addressing the most important findings ،including:

1. The pre-Islamic women lived a state of humiliation and submission; yet ،Islam elevated their status and regard.

2. The Prophet's era is the golden age of women as the pledged women played a dynamic role in the Prophetic era at all levels; they were not isolated ،but lived as active members of their community ، bearing responsibility towards the transcendence of Islam and the concerns of their nation.

3. The women's pledges of allegiance kept streaming in continuous sporadic cases from the early age of Islam till the death of the prophet ،which indicates the independence of women thought and belief ،and that they themselves can bear the consequences of their own pledges of allegiance.

In addition ،the conclusion proposes certain recommendations ،which focuses on the importance of increasing scientific researches on the work of the pledged women companions in all life matters. It recommends holding seminars and international conferences that point out their role in life during the prophet's era. In addition ،it suggests organizing annual or semi-annual lectures at the University of Umm Al Qura level ،commending the work of those women who were precious pearls ،and shining suns enlightening our lives with their aromatic biography. Thus the researcher advises naming the university buildings after those great women who attained a glorious history which deserves to be perpetuated.

Appendixes. The researcher provides the study with some illustrative appendixes.

Researcher: **Noura bint Ahmed Al-Harthy**
Supervisor: **Prof. Mrizen bin Saeed Asiri**
Dean of the Faculty of Sharia and Islamic Studies: **D. Saud bin Ibrahim Al-Shuraim**

الإهـــــداء

إلىٰ من شاركن في صناعة تاريخ الإسلام مادياً ومعنوياً.. بعزيمة صادقة..
وشجاعة نادرة.. وعزة شماء..وثبات منقطع النظير..
إلىٰ من جسّدن مبادئ الإسلام الإلهية حقائق واقعية في أقوالهن وأفعالهن الحياتية
.. فصدقن الله ورسوله ﷺ علىٰ ما عاهدن عليه..
إلىٰ القناديل المضيئة في الليالي الحالكة..
إلىٰ الصحابيات المُبايعات..القدوة الصالحة... والنبراس المشرق
علىٰ مدىٰ العصور والدهور ..
أهــــدي ثمرة جهــــدي...

*　　　*　　　*

إلىٰ الفتاة المسلمة التي أنُسِيت ماضيها.. وطُمِست شخصيتها ..
وأُطبق المجهول علىٰ مستقبلها..
إلىٰ كل فتاة تبحث عن القدوة الصالحة حتىٰ لا تضل فتشقىٰ..
أهــــدي ثمرة جهــــدي...

نـــــورة الحــارثــي

قائمـة المحتويات

المقـــدمة

إن الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ به من شرور أنفسنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاّ الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ﷺ.

أما بعد:

فإن من أعظم ما اشتغل به البشر من القضايا الاجتماعية قديماً، وحديثاً، وما سيشغلهم مستقبلا - على ما أعتقد- هي قضية المرأة، وقد تخبطوا في معالجتها؛ لأنهم انطلقوا من مفاهيمهم البشرية القاصرة فكانوا بمعزل عن شرع الله القويم، فجاءت أحكامهم مشوبة بالظلم، مغلفة بهوى النفس، وكانت المرأة هي الضحية.

وبما أن المرأة تشكل في المجتمعات العنصر الأساسي والحيوي في الحراك الاجتماعي، ومع هذا فقد رزحت تحت ويلات الظلم والاحتقار في معظم الشرائع والحضارات السابقة للإسلام، بل إن إنسانيتها كانت محل بحث ونقاش قبل ظهوره، وعندما بزغت شمس الإسلام ولّت عصور الجهل، واندحرت عهود الظلام التي سُلِبت فيها كرامة المرأة، وأهدرت حقوقها، وبعد عقود من الزمان عاد يدور الحديث حول المرأة التي تواطأت مختلف العوامل والأسباب على عزلها وإبعادها عن أحداث الحياة تحت وطأة ظروف وأسباب مختلفة ومتباينة في كثير من العصور، فأصبحت تعاني من واقعها المرير، في الوقت الذي جعل الأعداء يتربصون بها تحت شعارات زائفة لتكون سلعة رخيصة يعبثون بها كيفما شاؤوا. فهل الإسلام فرض على المرأة انطوائيةً وانعزالاً، وبالتالي حصر اهتماماتها في شؤون البيت فقط!، وحبسها بين جدرانه، أم أن لها حرية مبتذلة كما يدعي محرروها؟ أم أن المرأة في ظل الإسلام وصلت إلى معالي الأخلاق، والمعارف، والعلوم؟

الجواب: كلا إن الإسلام لم يحجر على فكر المرأة وعطائها بل إنه شجعها إذ كانت البيعة فاتحة خير وعطاء لدور فعال قمن به وسير لهن مشرقة في عهد النبوة، فقد أثرت في حياة الصحابية المُبايِعة ودورها فكانت رائدة بكل المقاييس فتمتعت بحقوقها واستمرت على فاعليتها فكانت نقطة انطلاق في ممارسة دور فعال في المجتمع دينيا، وسياسياً، وعلمياً، واجتماعياً فلهن شأن بارز في بناء ونهضة المجتمع المسلم في صدر الإسلام، إذ ساهمت في إقامة صرح النهضة الحضارية الشامخة والتي اعتبرت مثالاً متفرداً بين الثقافات والحضارات الإنسانية على نحو ما قامت به أمهات المؤمنين وكثيرمن الصحابيات المُبايعات.

فدولة الإسلام بُنِيت على الشورى فهي عماد الحكم، وصارت البيعة جزءاً من شرعية الحكم فيها، وقد بايعت المرأة وعملت على تثبيت جذور الدين الجديد فقد شاركت في بناء الدولة الإسلامية من خلال العمل على قوته ومنعته، ومن خلال هذا المنطلق جاء موضوع البحث وهو بعنوان: «**المرأة المبايعة ودورها في المجتمع النبوي دراسة تحليلية**»، فبيعة النساء وَمْضَة من ومَضَات الدين الإسلامي، فقد تطرقت الباحثة لجوانب الموضوع، وسبرت أغواره من جميع الأطراف.

موضوع البحث يوضح أن:

نظام الحكم في الإسلام عموما كان على الدوام مثار اهتمام الدارسين للإسلام وخصائص الحكم فيه ، وبخاصة المهتمين بأمور الفقه والسياسة الشرعية ، إلا أن هذا الاهتمام في أغلب الدراسات انصب على قضية الخلافة ونظام الحكم في الإسلام ،

وبيان جزئيات البيعة كأنواعها، والأحكام الشرعية، وأهميتها ، غير أنه من النادر أن نجد دراسة وافية لبيعة المرأة وبالتالي دورها في مجتمعها النبوي بناءً علىٰ مساهمتها في البيعة، ومع أنه في السنوات الأخيرة زاد الاهتمام بدراسة موقف الإسلام من المرأة ودورها التاريخي والحضاري في تركيبة الدولة الإسلامية لما لهذا من أثر في الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية للدولة إلا أنها في أغلبها - أي الدراسات - جاءت عامة إما متغنية بدور الإسلام الحضاري في إعطاء المرأة حقها ، أو حاولت تسليط الضوء علىٰ كل ما هو سلبي في حياة المرأة المسلمة في محاولة لجرها نحو العصرية المزعومة، و الدعوة المغرضة بأن حقها مهضوم في الإسلام.

ولما كان الإصلاح الاجتماعي القاعدة الأساسية التي يرتكز عليها الإصلاح الداخلي في كل مجالاته، فإذا صلح هذا الجانب استقامت الحياة في المجتمع، وصلحت جميع مرافقه، فإنَّ موطن الخلل في مجتمعاتنا المعاصرة هو الرؤية المتضاربة لدور وتركيبة عنصر مهم وفعَّال في المجتمع وهو المكوَّن الأساسي له بحكم دوره ومسؤوليته في الإعداد والتربية، وأعني بهذا العنصر «المرأة» فحصولها علىٰ حق البيعة هو مَعْلَمٌ مهمٌّ وأساسيٌّ من معالم التفرد التي تَميّز وتفرد بها الدين الإسلامي بين جميع الأديان السماوية والوضعية علىٰ حدٍ سواء. فآية البيعة صريحة في سورة الممتحنة يقول الله جل شأنه: ﴿ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ پ پ پ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڄ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ﴾[1]، فهذا نص قرآني واضح وصريح، ولا يحتاج إلىٰ اجتهاد أو تأويل فقد خصَّ الرحمن فيه النساء بالبيعة تأكيداً علىٰ أن بيعتهن مستقلةٌ عن بيعة الرجال أي ليست تابعة لمبايعة الرجال، وإنَّما هي متممة ومكملة لها، وفي ذلك إشارة إلىٰ أهمية دورهن العظيم في حياة الأمة وفي كثير من جوانبها، فالعهد النبوي الزاهر شكل حقبة مميزة في تاريخ المرأة، لأنه أحدث تغييراً اجتماعياً في أوضاعها بنص القرآن الكريم، والحديث النبوي الشريف، والقدوة النبوية.

وقد كان من توفيق الرحمن لي أن وقع اختياري علىٰ دراسة صورة مشرقة من تاريخ الصحابيات المُبايعات منطلقة من مبدأ المساهمة في أبحاث هذا التاريخ المجيد والوقوف علىٰ حالهن وإلقاء الضوء وتسليطه علىٰ ما قمن به، فلا شك أن مبايعة رسول الله ﷺ لهن وفي فترة مبكرة من ظهور الإسلام لها أهمية لا يستهان بها؛ لأن الصحابية المُبايِعة تشكل جزءاً رئيساً من نسيج المجتمع النبوي فإني أَجِدُها فرصة جيدة ومهمة للمشاركة في ذلك للتعرف علىٰ دورها الحضاري والتاريخي في ظل التشريع الإسلامي، ومن هنا عمدت جاهدة علىٰ إبراز عدد الصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن اللاتي كن علىٰ مساس في البيعة ، مدرجة تحليلا لهذه البيعة النسوية في الإسلام، وأهمية هذه البيعة وأثرها علىٰ الحياة العامة للمسلمين، وأهميتها في الجانب الحضاري للإسلام، وكيف أن الشريعة الإسلامية جعلت من المرأة كيانا مستقلا من خلال بيعة رسول الله ﷺ لهن والتي هي بلا شك بيعة لله ، فمن بايع رسول الله ﷺ فهو مبايع لله، إذ لا يوجد في حدود علم الباحثة بتاتا أي دراسة علمية أكاديمية عالجت هذا الموضوع، وبالتالي ستكون إن شاء الله دراسة جيدة وجديدة من حيث موضوعها.

---

(1) سورة الممتحنة: الآية: 12.

وتكمن أهمية الدراسة في عدة جوانب، منها:

1- مسألة إمكانية تطبيق البيعة في مجتمعاتنا المعاصرة واردة إلىٰ حد كبير ، مما يجذر لمسائل جد مهمة كالولاء للجماعة، وولي الأمر والبعد عن الفتنة والاقتتال داخل الصف الإسلامي.

2- الدفاع عن مكانة المرأة في الإسلام، وإظهار الوجه الحضاري الذي تعامل به الإسلام مع المرأة، وبيان دورها التاريخي والحضاري في المنظومة السياسية الإسلامية العامة.

3- التعريف بأسماء الصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن لرسول الله ﷺ وأماكن بيعاتهن له، وأركانها، وكيفيتها وأهميتها وظروفها و آثارها، وإبراز أهمية دور الصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن في ضوء الحدود الزمانية للدراسة.

4- أهمية العودة إلىٰ الأصول الإسلامية لتأصيل مكانة المرأة المسلمة في مصادر التراث الحضاري لأمتنا، في ضوء المتغيرات العالمية والهجمات المعادية التي تهدف إلىٰ تشويه مكانة المرأة في الإسلام.

5- جدة الدراسة بسبب ندرة وقلة الأبحاث والدراسات التي تناولت دور المرأة في الحياة عامة في العهد النبوي.

6- تكمن الأهمية –أيضًا- في أنها تخدم المجتمع من خلال تسليط الضوء علىٰ الدور العظيم لنساء النبوة، وما قمن به من عمل ريادي في المجالات المتعددة تشجيعًا للمرأة المسلمة المعاصرة علىٰ التأسي بهن لتوقظ سيرهن قلوباً غلفاً، وتلين أفئدة لا تنقاد لهداية، وآذاناً لا تسمع لداعية.

7- تفيد هذه الدراسة الجهات ذات العلاقة أو المهتمة بالشأن النسوي المحلية والدولية في تحديد مكانة المرأة في الإسلام.

8- أخال أن موضوعا مهما وجديدا كهذا الموضوع سيكون إضافة مهمة وجديدة للمكتبة الإسلامية والعربية إن شاء الله تعالىٰ ليسد حاجتها لمثل هذه الدراسة التي تبين ما كانت عليه الصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن من قوة إيمان، وحس عقدي، وصبر وتحمل وما لاقينه في سبيل نشر الدين الجديد.

وتتضمن أهداف الدراسة عدة جوانب، منها:

موضوع الصحابية المبايعة في العهد النبوي شائك بسبب قلة المصادر والمراجع المتخصصة في هذا الجانب فلم تتناوله المصادر والمراجع المختصة كدراسة بيعة تختص بالمرأة بقدر ما تحدث عنه المؤرخون كحدث تاريخي عابر، ورجال الحديث والفقه تحدثوا عنه كمصدر للتشريع واستنباط الأحكام السياسية، أما موضوع «بيعة النساء في العهد النبوي» فهو حيز ضئيل من محيط وتراث التاريخ الإسلامي، ولإغناء البحث فقد وضعت الأهداف التالية علىٰ صيغة أسئلة تتوجب الإجابة عليها:

السؤال الأول: ماهو وضع المرأة قبل الإسلام؟

السؤال الثاني: ما هي البيعة في الإسلام، وما الغاية منها؟

السؤال الثالث: ما هو موقف الإسلام من المرأة ؟

السؤال الرابع: ما هي طبيعة بيعة النساء في عهد رسول الله ﷺ؟

السؤال الخامس: ماهو الإطار التاريخي والحضاري للمبايعة النسوية في العهد النبوي؟

السؤال السادس: ما هو دور المرأة في البيعة الإسلامية؟ بمعنىٰ آخر ماهو صدىٰ وأثر وانعكاس البيعة النسوية في المجتمع النبوي؟

ومن خلال الإجابة علىٰ الأسئلة السابقة يكتمل البحث من جميع جوانبه من حيث:

1- التعرف علىٰ البيعة من حيث كونها حدثا تاريخيا إسلاميا بنىٰ عليه الفقهاء عددا كبيرا من الأحكام التي تُسَيِّر حياة المسلمين العامة.
2- إشراك المرأة في العهد النبوي في البيعة، وتكرار بيعة رسول الله ﷺ لهن.
3- توفير بحث متخصص في بيعة المرأة، وتأصيل وتجذير لبيعة النساء في الإسلام، وتبيان دورها من خلال المبايعة في المجتمع ما أمكن ذلك.
4- كما ترمي الدراسة إلىٰ إيضاح دور الصحابية المُبايِعة التاريخي والحضاري في دولة الإسلام في وقت يشن فيه المغرضون حملاتهم المسعورة علىٰ الإسلام والمسلمين.
5- أهمية الدراسات التاريخية التي تختص بالمرأة في عصر صدر الإسلام عامة للكشف عن الجوانب الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية التي امتازت بها المرأة في ذلك العهد الزاهر للمساهمة في تثقيف المرأة المعاصرة ومعرفتها بما لها من حقوق وما عليها من أدوار في ضوء الكتاب والسنة.
6- تهدف هذه الدراسة لتكون حافـزًا لنفوس الفتيات المسلمات وباعثًا لهن للسير علىٰ منوال وخطىٰ الصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن.

أسباب اختيار الموضوع:

1- إن هذا الموضوع قد خامر ذهني منذ سنوات وشد انتباهي بأنه لم ينل حقه من الدراسة العلمية، فبعد التقصي والسؤال في أكثر من جهة تبين للباحثة إنه لا توجد رسالة جامعية مسجلة تتناول هذا الموضوع لذا شعرت ببروز الحاجة إلىٰ دراسة أكاديمية شاملة عن الصحابيات المُبايعات ومعرفة أسمائهن في هذه الحقبة بصورة أكثر عمقا ودقة، ومن ثم التعرف علىٰ أدوارهن في مجتمعهن إذ أن موضوعات المرأة في العصر النبوي لا تزال تعاني من عدم إعطائها حقها من الأهمية، وعليه فأعتقد بأن هذا الموضوع من المواضيع التي لم تنل حقها في البحث والدراسة لذلك وجدت في نفسي ميلا إلىٰ أن أغرف من بحر لا ساحل له ولا ضفاف، وأن أغوص في أعماق هذا الموضوع فأستخرج منه اللآلئ والمتمثلة في مبايعاتهن لرسول الله ﷺ وسيرهن النموذجية.
2- من الأسباب التي جعلتني أكتب في هذا الموضوع تجاهل الدراسات القديمة والمعاصرة لأهمية بيعة النساء إلاّ ما ندر حيث جاءت عرضا كشذرات ذهبية في ثنايا الحديث عن تراجمهن ولعل مرد ذلك إلىٰ الترسبات الفكرية التي عمدت إلىٰ افتراضية انتقاص أهلية المرأة، وأيضاً اعتمادها علىٰ المصادر التي لم تول هذا الجانب أهمية كما ينبغي.
3- رغبتي في اختيار موضوع يتعلق بالكتاب والسنة خدمة لهما وتقربا إلىٰ الله؛ لأن المرأة أصبحت مستهدفة من تيارات فكرية هدامة؛ لأن صلاح هذه الأمة مرهون بتمسكها بكتاب ربها وسنة رسوله ﷺ.
4- ومما دفعني أيضاً إلىٰ اختيار هذا الموضوع هو إبراز الصفحات المشرقة من حياة بعض الصحابيات المُبايعات فبعضهن منسيات لا يذكرن فرأيت أن من الواجب علي كباحثة في الشأن النبوي أن أسهم بكتابة شيء ولو يسير عن هذا الموضوع ليُعرف ما كان لهن من تاريخ وضاء وما كان لهن من أثر وما قدمنه

من تضحيات رغبة فيما عند الرحمن.

5- العمل علىٰ التعريف بمكانة المرأة في الإسلام والذي يظهر جليا من خلال مبايعة الصحابيات لرسول الله ونبي الرحمة عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم لعل هذه الرسالة تفيد في حسم كثير مما يدور من الخلاف والجدل حول حقوق المرأة في الآونة الأخيرة ومركزها في المجتمع الإسلامي، وفيها تنوير للمسلمين والمسلمات في شؤون المرأة وما رسمه لها الشارع الحكيم، وفي ذات الوقت رد علىٰ أعداء الإسلام القائلين بأنه لم يحفل بالجانب النسوي بل جعلهن من الأشياء لا من الأحياء، فمن عظمة الإسلام إنه نص علىٰ مبايعتهن في آيات خاصة وهو اعتداد من الرحمن بإرادة النساء ومبايعتهن لرسول الله ﷺ.

و قامت الدراسة علىٰ إتباع منهجية بحثية هي:

أ- منهج البحث التاريخي من حيث:

- تقسيم المادة العلمية إلىٰ وحدات موضوعية مشتملة علىٰ عناصر جزئية محددة بالإطار الزمني للبحث، وهو ما اتضح من خلال المخطط الذي سارت عليه الدراسة.
- الحصول علىٰ المادة التاريخية من مصادرها الأصلية، وفي مقدمتها المخطوطات، وأمهات المصادر، والنظر في المراجع الحديثة بكافة أنواعها المتعلقة بمجال البحث، وتوثيق النصوص المنقولة من مصادرها المعتبرة وتفسيرها، ومقارنة المعلومات، والروايات بعضها ببعض للوصول إلىٰ أدق وأصدق الحقائق التاريخية، إلىٰ جانب تفسير وتوضيح ما غَمُض من مصطلحات، وعبارات، والترجمة للشخصيات والأمكنة في هوامش البحث.
- أثناء التوثيق عمدت الباحثة إلىٰ ترتيب مؤلفي المصادر تبعا بالأقدم وفاة فالأقدم.
- مراعاة ترابط الموضوعات، والأحداث، وتسلسلها التاريخي في إطارها الزمني.

ب- المنهج التحليلي:

قامت منهجية الدراسة أيضاً علىٰ استخدام المنهج التحليلي لأنه سيعمل علىٰ إظهار الحقيقة التاريخية، من خلال تحليل الأحداث التاريخية والأسباب والنصوص التشريعية، والاستنباط منها ببعض المعالم الخاصة بالمبايعة، وكذلك استخلاص النتائج من الظروف المحيطة بالحدث لإبراز شخصية الباحثة، مع الالتزام بالحياد، والموضوعية، وبالتالي محاولة التوصل لاستنتاجات تتضمنها ثنايا وتفاريق هذه الدراسة، مع الأخذ بعين الاعتبار أن البحث ليس فقهياً شرعياً بقدر ما هو دراسة تاريخية حضارية وتحليلية مع مراعاة الجانب الفقهي والسياسة الشرعية، لتكييف الموضوع بما لا يتعارض وديننا الحنيف فهو الأساس والأصل في كل دراساتنا وحياتنا.

ج- المنهج الوصفي:

استفادت الدراسة من المنهج الوصفي الذي يُعْطي صورة عن مدىٰ حجم مشاركة المرأة في البيعات النسوية للنبي ﷺ من خلال مسح تاريخي شامل للكثير من المصادر وأمهات الكتب للتعرف علىٰ الصحابيات المُبايعات، وكيفية بيعتهن، وفتراتها الزمنية والمكانية ما أمكن ذلك، وأيضاً إنجازاتهن في العهد النبوي.

أما عن الصعوبات التي واجهت الدراسة فهي كالآتي:

1- شح المعلومات التي تتحدث عن بيعة النساء بشكل مباشر مما دفعني للبحث في بطون أمهات الكتب وبخاصة كتب الحديث، والفقه، والتفسير، والتاريخ،

والأنساب وغيرها فقد عدت إلىٰ مئات المصادر والمراجع لكي يكون عملي إلىٰ الصحة والكمال أقرب؛ لأن الكتابة عن المرأة بصفة عامة تكتنفها الصعوبة.

2- استخدام الفقهاء والمحدثين والمؤرخين عموما وفي أغلب الأوقات عبارة بيعة النساء للحديث عن بيعة فتح مكة وكأن لم يكن هناك بيعات نبوية للنساء إلاّ في فتح مكة.

3- واجهتني صعوبة كبيرة في حصر أسماء الصحابيات المُبايعات سواء في مكة قبل الهجرة أو تتّبع أسمائهن في فتح مكة، وضمن الوفود، والمبايعات له في حجة الوداع اللاتي كان لهن دور في البيعة في فترة البحث، وأوْجُه بيعتهن، وتشتت المعلومات، ولكن خضت غمار هذا البحث بالاتكال أولاً علىٰ الرحمن الرحيم، وبالإرادة القوية ثانياً فمن خلالهما تتحقق الأمنيات مهما كان الطريق شاقاً.

4- من الصعاب التي واجهتني مسألة البحث والتقصي بدقة عن الأحكام المتعلقة بالبيعة، وبعض النقاط في البحث ليس في الكتب التاريخية لذلك امتد البحث في أمهات الكتب الحديثية،و الفقهية، والتفسيرية وغيرها لمعرفة هذه الأحكام.

5- أغلب المصادر الإسلامية التي تحدثت عن البيعة بجميع جوانبها تغافلت عن بيعة النساء بشكل كلي أو جزئي، وبالتالي يمرون عليها مرورا سريعا اللهم إلا ما ورد في أثناء تراجمهن.

6- تحملت الكثير من العناء والمشقة في البحث عن مصادر بحثي من مصادر مخطوطة ومطبوعة، ومراجع حديثة كالكتب، والرسائل العلمية، والدوريات، والمؤتمرات والندوات، وترجمة بعض الدوريات، والكتب الأجنبية مما لا يستغني عنه من يريد التقصي والتثبت فيما يكتب فلم أترك وسيلة ولها شأن بدراستي إلاّ وسعيت بالبحث وراءها للوصول إليها من هذه المصادر.

7- وجود نقص وقلة في المعلومات المتعلقة بموضوع بحثي في المصادر والمراجع التي يعتمد عليها فكانت صعوبة إما في الوصول إليها أو في ندرتها أحياناً أخرىٰ.

8- وجود بعض الثغرات في كتب التاريخ حول سير الصحابيات المُبايعات لذلك تم الاعتماد علىٰ بعض المصادر في الفنون الأخرىٰ ككتب التراجم وكتب الأدب وغيرها.

9- التوثيق لهذه المرحلة يحتاج من الباحثة الكثير من الجهد والوقت للوصول إلىٰ المصادر الأساسية التي تخدم البحث لذلك كان من الصعوبة عدم وجود مصادر ومراجع حديثة ومقالات تعنىٰ ببيعات النساء للنبي ﷺ إلاّ ما ندر وإن جاء التحدث عنها فهو عرضي.

10- نظراً لطبيعة هذه الدراسة فقد تم الرجوع إلىٰ العديد من المصادر المتنوعة فكان بعضها يذكر لقب المؤلف أو الاسم الأول فقط، وبعضها لم يتم الإشارة إلىٰ سني وفاتهم، وتبعاً لذلك كان من الصعوبات هو البحث عن اسم مؤلف المصدر كاملا، وسنة وفاته.

11- بعض الشخصيات والأماكن لم تجد لها الباحثة ترجمة أو تعريفًا رغم البحث والتنقيب.

12- تفاوت عدد الصفحات في فصول الرسالة وذلك يعود لطبيعة الفصول ذاتها فبعضها يحتاج إلىٰ الإسهاب بينما البعض الآخر يحتاج إلىٰ الإيجاز.

13- ولكن مما يجدر قوله أن هذه الصعاب لم تقف يوما حائلا أمامي ولم تثبط من عزيمتي أو تضعفها بل كلما ازدادت الصعوبات أمامي كلما ازداد حماسي وتمسكي بهذا الموضوع والبحث في أغواره خاصة إنه من بنات أفكاري.

الدراسات السابقة:

حاولت الباحثة تتبع الدراسات السابقة التي تناولت هذا الموضوع وذلك من خلال المراكز العلمية والمكتبات الجامعية والعامة ولم أعثر علىٰ رسالة علمية مسجلة، وقد وجدت رسالة ماجستير بعنوان: «المرأة الداعية في العهد النبوي الشريف والعصر الحاضر دراسة مقارنة» لأحمد يعقوب العطاوي، مقدمة إلىٰ قسم الدعوة والاحتساب في كلية الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية1412هـ- 1992م، وهي دراسة مقارنة لمعرفة المجالات والميادين الدعوية المتعلقة بالمرأة المسلمة، وكيفية تطبيقها في العصر الحاضر، وقد تعرضت هذه الدراسة إلىٰ النساء الداعيات في العهد النبوي فقد أفادت دراستي في هذا الجانب.

تتركز الدراسات السابقة التي لدىٰ الباحثة في مسائل البيعة، وجزئياتها بشكل عام دون النظر والتعمق في بيعة النساء بشكل خاص، فقد استولت علىٰ اهتمامات المفكرين المسلمين الكتابة عن شؤون المرأة وقضاياها دون أن يفرد موضوع «المرأة المبايعة ودورها في المجتمع النبوي» بدراسة مستقلة، فما كُتِب عن هذا الموضوع جاء من قَبِيل السرد التاريخي الذي لا يوحي بخاصية متميزة، بل جاء كلمحات سريعة عن مبايعة بعض النساء لرسول الله ﷺ كاستشهاد علىٰ أنه قد بايع النساء، دون إبراز لجوانب تلك البيعة، ومدلولاتها، ومراميها.

- البيعة عند مفكري أهل السنة ، والعقد الاجتماعي في الفكر السياسي الحديث «دراسة مقارنة في الفلسفة السياسية» : لأحمد فؤاد عبد الجواد عبد المجيد ، المنشور في القاهرة عن دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع حيث يقع الكتاب في «388» صفحة من القطع الكبير، وقد نشر عام1408هـ- 1988م ، حيث قسّم الكتاب لخمسة فصول تطرق المؤلف في الفصلين الأول والثاني: لمسألة البيعة تعريفاً وأركاناً، ومبادئها وعلاقتها بالشورىٰ ، أما في الفصل الثالث: فتناول البيعة عند أهل السنة ونشأة الفِرَق، والخلافات حول البيعة، وانتقل في الفصل الرابع: للحديث عن العقد الاجتماعي في الفكر السياسي الغربي ، ليتناول في فصله الأخير: البيعة عند الشيعة ثم يعقد مقارنة شمولية بين فكر البيعة عند أهل السنة، والشيعة، والفكر الغربي.
- العهد والبيعة وواقعنا المعاصر: لعدنان علي رضا النحوي ، المنشور في الرياض عن دار النحوي للنشر والتوزيع ، ويقع الكتاب في «160» صفحة من القطع الصغير بحسب طبعته الثالثة المنشورة سنة 1414هـ- 1993م، وفيه قسّم المؤلف الكتاب لثلاثة أبواب، تناول في الباب الأول: العهد مع الله ومن ثم عهد النبوة وصولا إلىٰ الوقت الراهن. وفي الباب الثاني: تناول المؤلف أسس العهود في حياة الإنسان، ثم العهد والولاء، ثم العهد واليمين. وفي الباب الثالث: تناول العهد في لقاء المؤمنين ، وتجدر الإشارة إلىٰ أن الكتاب غني في لغته ومضامينه.
- البيعة في الفكر الإسلامي: للدكتور محمود الخالدي ، أستاذ العلوم السياسية الشرعية في جامعة اليرموك ، وقد نشر في عمان عن مكتبة الرسالة الحديثة ،

ويقع الكتاب في «285» صفحة من القطع المتوسط ، مشكلا من سبعة فصول، تناول فيها المؤلف البيعة في الفكر الإسلامي عند أهل السنة ناقضا لأراء الشيعة في مسألة البيعة عموما ومسألة استخلاف علي بن أبي طالب ا، وتوسع المؤلف في مسائل ألفاظ البيعة، وإجراءاتها.

- التحول في السيرة السياسية للمرأة في صدر الإسلام لمنال يحيىٰ، مقال نُشر في مجلة المرأة الحضارية، العدد: الثاني، 1421هـ- 2001م، وتقع الدراسة في أربعين صفحة من القطع المتوسط ، وناقشت مجموعة من القضايا المهمة كالدور السياسي للمرأة قبل الإسلام، والبيعة كحدث سياسي، والسياق النصي لبيعة النساء ودلالاته، ثم تناولت الباحثة مسألة الاعتراف الرسمي بالدور السياسي للمرأة ، وبالتالي قيام رسول الله ﷺ بإقرار مفهوم المواطنة الكاملة للمرأة.
- البيعة في الإسلام «تاريخها وأقسامها بين النظرية والتطبيق» لأحمد محمود آل محمود وقد صدر عن دار البيارق، ويقع الكتاب في «377» صفحة من القطع المتوسط ، حيث قُسم لبابين أساسيين هما ماهية البيعة ، والبيعة بين النظرية والتطبيق، وقد قسم الباب الأول: لثلاثة فصول، تناول الفصل الأول: التأصيل للبيعة، والثاني: فصّل فيه أنواع البيعة، بينما خصص الفصل الثالث: للبيعات الجماعية وأقسامها.والباب الثاني ثلاثة فصول، تناول في الفصل الأول: طرق مبايعة الخلفاء. وفي الثاني: ترتيبات البيعة، بينما تناول في الفصل الثالث: واجبات المتبايعين.

عرض لمصادر ومراجع الدراسة:

لقد اعتمدت الباحثة في إعداد هذا البحث علىٰ عدد كبير ومتنوع من المصادر المخطوطة والمطبوعة، والمراجع الحديثة التي خدمت البحث، والتي استنارت الباحثة بها، وسيتم الإشارة إليها كاملة في نهاية هذا البحث إذ تقتضي طبيعة دراسة المرأة المُبايِعة ودورها في المجتمع النبوي الرجوع إلىٰ عدة مخطوطات، ومصادر متنوعة تشمل كتب الحديث، والفقه، والتفسير، والسيرة، والمغازي، والتاريخ، والأدب، والتراجم، والطبقات، والجغرافيا، والأنساب بالإضافة إلىٰ المراجع الحديثة كالكتب، والدوريات، والمؤتمرات، والندوات، والرجوع إلىٰ بعض الدوريات والكتب الأجنبية، ولكن بطبيعة الحال ليست كلها علىٰ مستوىٰ واحد من الأهمية في خدمة الدراسة، فقد بُني البحث بعد جهد كبير علىٰ معلومات مستمدة من أوعية متعددة، وستعرض الباحثة بشكل موجز المصادر والمراجع التي تم الاعتماد عليها بشكل أساس، وكانت مصدر البنية الأساسية للبحث:

- **أولاً: المصادر**: اعتمدت الدراسة وبشكل رئيس علىٰ جملة مصادر قيمة أفادت كثيراً، وفيما يلي عرض موجز لبعضها علىٰ سبيل المثال لا الحصر:

القرآن الكريم يعد من أهم المصادر التي اعتمدت عليه الباحثة حيث اشتمل علىٰ آيات تختص بالبيعة، وأخرىٰ وضّحت مكانة المرأة في الإسلام.

أولاً: المخطوطات: رجعت الباحثة إلىٰ بعض المخطوطات خاصة فيما يتعلق بعادات العرب قبل الإسلام، وأيضاً مخطوطات السيرة النبوية وخاصة فيما يتعلق بالنساء.

ثانياً: كتب التفسير: أفادت كثيرًا في توضيح، وشرح الروايات الواردة عن الأحداث التي نزلت بسببها آيات قرآنية، وقد عظمت استفادتي منها فقد غطت

معلوماتها معظم جوانب البحث في فصوله الأربعة، ومن أهمها:

جامع البيان لمحمد بن جرير الطبري (ت310هـ- 922م)، والنكت والعيون لعلي الماوردي(450هـ - 1085م)، ومعالم التنزيل لحسين بن مسعود البغوي (ت516هـ - 1122م)، والجامع لأحكام القرآن لمحمد القرطبي (ت671هـ- 1272م)، وتفسير القرآن العظيم لإسماعيل بن كثير(ت774هـ - 1081م) وقد وجدت فيها معلومات غزيرة خاصة الأخيرين بحيث لم أجدها في غيرهما فهما موسوعة تفسيرية لا غنىٰ لدارس الشأن النسوي في العهد النبوي عنهما، ويكاد يكونان العامل المشترك في الفصل الثاني والثالث والرابع، وعموما فقد أسهمت الكتب التفسيرية في إغناء الدراسة.

ثالثاً: كتب الحديث والفقه: أمدت الدراسة بمعلومات تفصيلية في جميع فصول الدراسة، وفيها معلومات قيمة عن مبايعة رسول الله ﷺ للنساء فقد بوّب الكثير منها أبوابا عن بيعة النساء، كما تحدثت عن أدوار الصحابيات المُبايعات، ومن أهمها:

كتاب صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ - 869م)، وكذلك صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج (ت261هـ -874م)، وقد اعتمدت الباحثة عليهما في كثير من جزئيات البحث بشكل مباشر وخاصة المتعلقة بمبايعة رسول الله ﷺ، ودورهن في العهد النبوي لشدة تدقيقهما في انتقاء الأحاديث الصحيحة، فهما من أوثق الكتب الستة. كذلك رجعت إلىٰ كتب الحديث والفقه الأخرىٰ التي تقف علىٰ السواء في غزارة مادتها، ومعلوماتها مع صحيح البخاري ومسلم، وقد تم التركيز في هذه الدراسة علىٰ كتب الحديث لأنها امتازت، وانفردت، ببعض المعلومات التي لم توجد في الكتب التاريخية حيث أغنت معظم أجزاء البحث وأهمها:

كتاب الموطأ للإمام مالك بن أنس (ت179هـ- 795م)، والسنن لمحمد بن عيسىٰ الترمذي (ت204هـ - 819م)، والمصنف لعبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت235هـ - 849م)، والسنن لمحمد بن يزيد بن ماجة (ت275هـ- 888م)، والسنن لأبي داود سليمان بن الأشعث (ت275هـ - 888م)، ودلائل النبوة، والسنن الكبرىٰ لأبي بكر بن الحسين البيهقي (ت458هـ - 1065م)، ودلائل النبوة لأبي نعيم بن أحمد (ت430هـ- 1038م) فهذه المصادر كان لها قيمة كبيرة حيث أَغْنت وأمدت البحث بكثير من المعلومات في مُعْظم أجزائه.

رابعاً: كتب السياسة الشرعية: نظرا لطبيعة هذه الدراسة فقد اعتمدت على كتب السياسة الشرعية بشكل مباشر خاصة فيما يتعلق بالفصل الأول ككتاب الإمامة والسياسة لابن قتيبة(ت 276هـ - 889م)[(1)] ، وكتاب غياث الأمم في إلتياث الظلم لعبد الملك الجويني(ت 478هـ-1085م)، والأحكام السلطانية، وتسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك للماوردي، وأيضاً الأحكام السلطانية لمحمد الفراء (ت 458 هـ - 1065م)، والعواصم والقواصم لمحمد العربي(ت 543هـ -

---

(1) هذا الكتاب مشكوك في نسبته إلىٰ ابن قتيبة وأول من شك في نسبته إليه هو المستشرق جاليوس المجريطي، وأول من أشار إلىٰ كتاب الإمامة والسياسة هو ابن الشباط (ت 681هـ- 1282م) دون ذكر نسبته، فما تزال قضية هذا الكتاب معلقة حتىٰ يكشف الباحثون مستقبلاً اسم مؤلفه الحقيقي. انظر: نجم: محمد: كتاب الإمامة والسياسة لابن قتيبة من هو مؤلفه، مجلة الأبحاث، ج1، س: 14، آذار 1961م، 122-123-130-131-132؛ عسيلان: عبد الله: الإمامة والسياسة في ميزان التحقيق العلمي، مجلة كلية اللغة العربية، جامعة الإمام محمد بن سعود، ع: 2، ج2، السنة: 1392هـ- 1972م، 249-250-251.

1148م)، والخلافة والملك لابن تيمية(728 هـ- 1327م)، وغيرها وهذه الكتب تعد كتبا فقهية في السياسة الشرعية حيث تحدث مؤلفوها فيها عن عدة مسائل فقهية تختص بالمسائل السياسية الشرعية، والحكم والإدارة كالولاية، وأحكامها، وشؤونها، وقد أفادت هذه المصادر كثيرًا في هذه الدراسة، وقدمت معلومات أفادت البحث خاصة في الفصل الأول.

خامساً: كتب السير، والمغازي، والفتوح: تعد من المصادر الأساسية التي يعول عليها في دراسة تاريخ صدر الإسلام، وتأتي أهميتها في أنها كُتِبَت في فترة مبكرة من تاريخ الإسلام، إلا أنها تحدثت عن دور المرأة بشكل عرضي غير معني بإظهار الدور النسائي في ذاته، لكنها تعتبر مصادر محورية، وأفادت الدراسة في عدة جوانب، ومنها علىٰ سبيل المثال لا الحصر: كتاب المغازي لأبي عبد الله محمد بن عمر بن واقد(ت207هـ- 822م) ، وكتاب السيرة النبوية لعبد الملك بن هشام المعافري (ت 218هـ -833م) والذي أرّخ للسيرة وأحداثها في فترة مهمة من تاريخها، وهو كتاب قَيّم ومفيد امتاز بكثرة المعلومات التي قدمها حيث أغنىٰ البحث في جميع جوانبه، وكتاب فتوح البلدان لأحمد البلاذري (ت 279هـ- 892م)، وهو كتاب اعتمدت عليه الباحثة بشكل مباشر في بعض النقاط إذ لم توجد إلاّ به، فأمد البحث بمعلومات قيمة، وغيرها.

سادساً: كُتب التراجم والطبقات: تشكل مصدرا مهما من مصادر التاريخ الإسلامي في العهد النبوي، فتعد من المصادر الأساسية التي خدمت البحث، وقد رجعت إلىٰ معظمها واستفدت منها كثيراً، ومن أهمها منتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ لمحمد بن زبالة(ت199هـ- 814م) فقد أورد تفصيلات مهمة عن زوجات رسول الله ﷺ فيما يتعلق بحياتهن وقد أفادني ببعض النقاط التي لم أجدها في غيره حيث انفرد بمعلومات في غاية الأهمية، وكتاب الطبقات الكبرىٰ لمحمد بن سعد (ت230هـ- 844م) حيث أفدت منه في أسماء الصحابيات المبايعات، والمهاجرات، وطرق البيعة، وأزمنتها وأمكنتها، ودور المرأة في العهد النبوي، ويعتبر كتاب الطبقات الأساس لمن أتىٰ بعده في مادته خاصة فيما يتعلق بموضوع دراستي وهو المجلد الثامن المختص بالتراجم النسوية، فهو من أهم ما لدي من مصادر عن الصحابيات المُبايعات وكيفية بيعاتهن وأدوارهن، ولذلك كان اعتمادي عليه في جميع فصول البحث؛ لأنه كتاب شامل تناول كثيراً من الأحداث المهمة التي تعرضت لها، وانفرد بمعلومات لم أجدها في المصادر الأخرىٰ، وينبغي أن يُشار إلىٰ أنه من أقدم المصادر التي أفردت مجلدا خاصا بتراجم نساء الجزيرة العربية، فهو إلىٰ جانب التراجم يتحدث عن السيرة النبوية، فهو غني بالمعارف التاريخية القيمة، وأيضاً يتطرق إلىٰ النواحي الاجتماعية، والعلمية، والسياسية، والحربية فهو مصدرٌ أصيلٌ من مصادر تاريخ الجزيرة العربية في جميع الجوانب خلال قرنين من الزمان، فهو من وجهة نظر الباحثة موسوعة شاملة لتاريخ صدر الإسلام لا غنىٰ للباحث في هذه الفترة عنه.

كذلك لم تخل فائدتي من كتب التراجم الأخرىٰ وقد استفدت منها استفادة عظيمة ككتاب الطبقات لخليفة خياط (ت240هـ - 854م)، وكتاب المحبر لابن حبيب(ت 245 هـ-859م)، وكتاب الاستيعاب في معرفة الأصحاب ليوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت463هـ- 1070م)، وكتاب أسد الغابة في معرفة الصحابة لعلي بن أبي الكرم المعروف بابن الأثير (ت 630هـ- 1232م)، وكتاب الإصابة في تمييز الصحابة، وتهذيب التهذيب لأحمد بن حجر العسقلاني (ت852هـ - 1448م)، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لعبد الحي ابن أحمد بن العماد (ت 1089هـ- 1678م)، وهي كتب

قد أغنت البحث إلا أنها تتفاوت من حيث معلوماتها، فمثلاً ابن عبد البر يختصر تراجم بعض النساء، في حين تمتاز التراجم بالسعة والشمولية عند ابن الأثير وابن حجر، فقد خُصِّصت الأجزاء الأخيرة من تلك المصادر لتراجم النساء، وهذه المصادر تعد موسوعات للباحثين عن دور النساء فهي ليست مجرد سرد لتراجمهن، بل أمدت البحث بمعلومات قيمة وثرية عن حياتهن الاجتماعية، والدينية، والسياسية، والاقتصادية، وفي الحقيقة إن كتب التراجم تحتوي علىٰ جوانب حضارية لا نجدها في كتب التاريخ العام.

سابعاً: الكتب التاريخية: تعتبر الكتب التاريخية من أهم المصادر التي ساهمت في بناء البحث، ومنها علىٰ سبيل المثال لا الحصر: كتاب تاريخ الأمم والملوك لمحمد بن جرير الطبري (ت310هـ-922م) ويعتبر من أقدم وأهم الكتب التي يُعْتمد عليها في دراسة التاريخ الإسلامي، وهو كتاب ضخم وشامل، ويأتي في مقدمة المصادر التاريخية، فقد زودت البحث بمعلومات ثرية في كثير من جوانبه، وهو يمتاز بالشمولية، وقدّم مادة جيدة عن الأحداث السياسية في القرن الأول الهجري معتمدًا علىٰ ترتيب السنين منذ بداية السنة الأولىٰ للهجرة حتىٰ سنة 302هـ - 914م وهي السنة التي فرغ من كتابة مصنفه، ولكنه لا يهتم بالتطورات الاجتماعية للدولة الإسلامية بينما أسهب في الأحداث السياسية، ولا غنىٰ أبدا لأي باحث في التاريخ الإسلامي عنه.

وكتاب مروج الذهب ومعادن الجوهر للمسعودي (ت345هـ- 956م) فهو من المصادر المهمة والتي اعتمد عليها البحث، وهو مؤلف شامل يمثل المفهوم الواسع للتاريخ، وقد استفاد البحث منه خاصة في التمهيد وبعض أجزاء الرسالة، ويقع في أربعة أجزاء سار فيه مؤلفه علىٰ نظام الموضوعات وبدأ أحداثه من بدء الخليقة حتىٰ أواسط عصر الدولة العباسية، وقد تعرض فيه لتاريخ بني إسرائيل، وأخبار الهند وثقافتها، وملوك الصين، والترك، وتاريخ العرب الثقافي في الجاهلية، ثم ينتقل إلىٰ السيرة النبوية ويستعرض الأحداث بعدها حتىٰ ينتهي سنة 336هـ الموافق 976م وهي سنة انتهائه من الكتاب.

كتاب الكامل في التاريخ لابن الأثير (630هـ - 1232م) يتكون هذا الكتاب من أحد عشر جزءا، وهو يعتبر من أهم المصادر في التاريخ العام، جمع فيه خلاصة الكتب التي سبقته، ولكن بعد أن هذبها ونقحها فاستحق أن يسميه الكامل، وقد اتبع منهج الحوليات أي سرد الأحداث حسب السنين، وقد أورد فيه أخبار المشرق والمغرب، وتعرض للحوادث المحلية في الأقاليم معطياً الأحداث المهمة عناوينها، ومعللاً بعض الظواهر، ومنتقداً بعض الأخبار، وأسلوبه سهل وعرضه شائق للأحداث، فهو يتضمن أحداثاً سياسية، وإدارية، واقتصادية، واجتماعية وقد أفاد البحث منه كثيراً واعتمد عليه في أغلب فصوله نظراً لأهميته.

ثامناً: كتب البلدانيات: كتاب أخبار المدينة لابن زبالة فقد حفل هذا المصدر بالتعريف بالمدينة وأخبارها، وقد أفدت منه أيما فائدة خاصة فيما يتعلق بالفصل الرابع من هذه الدراسة، وتكمن أهميته في ذكره بعض النقاط والتي أغفلتها المصادر الأخرىٰ.

وكتاب أخبار مكة وما جاء فيها من آثار لمحمد بن عبد الله الأزرقي (ت244هـ-858م) وهو كتاب ثري أمد البحث بمعلومات وفيرة، وتنبع أهمية هذا الكتاب من كونه أول مصنف كُتِب في تاريخ مكة، ووصفها الجغرافي، وأهم آثارها، ويتكون من جزأين، وقد أورد فيه معلومات عن تاريخ مكة خاصة فيما يتعلق بفترة الدراسة، وكان له فضل السبق في تخصيص الكتابة عن تاريخ مكة المكرمة.

وكذلك كتاب إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ للنجم عمر بن فهد (ت885هـ-1480م)، فيعتبر هذا الكتاب مصدرا مهماً لما احتوىٰ عليه من حوادث تاريخية مهمة

مرتبة ترتيباً زمنياً ابتداءً من مولد رسول الله ﷺ إلىٰ وفاة المؤلف، ويتألف هذا المصدر من خمسة أجزاء، وقد أفادني كثيراً فيما يتعلق بأحداث السيرة النبوية التي حدثت في مكة متخللاً ذلك بتراجم لأشهر العلماء والأمراء وفيه العديد من المعلومات التاريخية القيمة التي دعمت هذه الدراسة وأضافت إليها الشيء الكثير. أيضاً تم الرجوع بكثرة إلىٰ كتاب وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفىٰ ﷺ لعلي بن أحمد السمهودي (ت911هـ-1505م) فقد أمد البحث بمعلومات غزيرة أضاءت كثيراً من جوانبه وخاصة في العهد النبوي.

تاسعاً: الكتب الجغرافية: استفادت منها الدراسة من حيث تعريفات المواقع والأمكنة، فرجعت الباحثة إلىٰ بعضها، ككتاب المسالك والممالك لأبي عبيد البكري (ت487هـ-1094م) فقد عظمت استفادتي منه فهو من أحسن الكتب الجغرافية تحقيقاً، فقد أورد المؤلف فيه تفاصيل جغرافية وتاريخية مهمة وتعاريف عن المدن والمواقع. ولكن يعد كتاب معجم البلدان لياقوت الحموي (ت626هـ- 1228م) في طليعة الكتب الجغرافية، فهو مرتب حسب الحروف الهجائية، فقد اشتمل علىٰ كثير من المعلومات عن المدن والبلدان، فهو من أهم المعاجم الجغرافية الإسلامية حيث شمل بين دفتيه مادة فريدة، ويعتبر موسوعة في التراجم، واللغة، والتاريخ، والآثار، وأفاد البحث وأغناه في كثير من جوانبه.

عاشراً: كتب الأنساب: اعتمدت هذه الدراسة علىٰ كتب الأنساب لاحتوائها علىٰ معلومات قيمة فقد قدمت مادة غنية في كثير من جوانب البحث فأفادت الدراسة كثيرا، ومن أهمها: جمهرة النسب لهشام بن محمد بن السائب الكلبي (ت204هـ- 819م)، وهو من أقدم المصادر التي تحدثت عن الأنساب، ونسب قريش لمصعب الزبيري (ت236هـ-850م)، وكتاب جمهرة نسب قريش وأخبارها لأبي عبد الله الزبير بن بكار (ت256هـ-869م)، وأنساب العرب لابن حزم (456هـ-1063م)، والإكليل من أخبار اليمن وأنساب حمير للحسن الهمداني (ت بعد 336 هـ- بعد 947م)، وكتاب التبيين في أنساب القرشيين لعبد الله بن أحمد المقدسي (620-541هـ/ 1146-1223م)، والأنساب للسمعاني (ت562هـ-1166م) وغيرهم.

الحادي عاشر: المعاجم اللغوية: اعتمدت هذه الدراسة علىٰ عدة معاجم لغوية أسهمت في إغناء البحث خاصة في توضيح الألفاظ المبهمة ومن أهمها: مختار الصحاح لأبي بكر محمد الرازي (ت666هـ - 1267م)، ولكن كان الاعتماد المباشر في معظم الألفاظ الواردة علىٰ لسان العرب لمحمد بن مكرم بن منظور (ت711هـ-1311م) الذي يُعَدُّ بحق من أوفىٰ المعاجم اللغوية، فهو مصدر لا غنىٰ لأي باحث عنه، لأنه يشمل بين دفتيه التفسير، والفقه، والأدب، والتاريخ بالإضافة إلىٰ اللغة، ووجدت فيه الباحثة ما لم تجده في المعاجم المتقدمة، ورُتِّب علىٰ ترتيب الحروف الهجائية مُبْتدئًا بباب الهمزة مع مراعاة الحرف الثاني والثالث علىٰ حسب ترتيب الحروف الهجائية، وهو من أهم المعاجم اللغوية التي رجعت إليها الباحثة لشرح الألفاظ الغامضة لتبيان معانيها، ويمتاز بغزارة مادته، واختصارها مع الضبط والإتقان، والمصباح المنير لأحمد بن محمد الفيومي (ت770هـ - 1368م)، والقاموس المحيط لمجد الدين محمد الفيروز أبادي (ت817 هـ - 1414م)، وجميعها أفادت البحث. وهناك عدد كبير من المصادر المخطوطة والمطبوعة والتي خدمت البحث وجميعها مُثْبَتٌ في حواشي الرسالة وَثَبْتِ المصادر والمراجع.

❍ **ثانياً: المراجع الحديثة**: اقتضت طبيعة تلك الدراسة الرجوع إلىٰ المراجع الحديثة: **وتشمل ما صدر حديثًا سواءاً كانت عربية أم غيرها من كتب ورسائل علمية،**

ومقالات، وندوات ومؤتمرات، ودوريات فقد استفاد البحث منها واكتسب ثراءً، لكن بطبيعة الحال ليست كلها علىٰ مستوىٰ واحد من الأهمية، **ومنها:**

- كتاب «المرأة بين الفقه والقانون» لمصطفىٰ السباعي فهو من الكتب التي استفادت منها الباحثة حيث أعطىٰ مادة مفيدة ومتكاملة عن مكانة المرأة في الإسلام، وما تمتعت به من حقوق منذ فجر الإسلام، وأعطىٰ صورة عن امتهان المرأة في ظل القوانين الوضعية.

- كتاب «دور المرأة المسلمة في وضعنا الراهن» لسهيلة زين الدين وفيه تُجَلَّي الصورة عما امتازت به المرأة المسلمة، وتدحض الصيحات المتعالية بأن الإسلام هضم حقوقها.

- كتاب «مكانة المرأة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة» لمحمد بلتاجي فهو يبحث في الحقوق السياسية، والاجتماعية، والشخصية للمرأة المسلمة، وعلىٰ الرغم من تحفظ الباحثة علىٰ بعض ما جاء فيه إلا أنها استفادت منه خصوصًا فيما يتعلق بتكريم المرأة، وبعض حقوقها كالحقوق الاجتماعية.

- كتاب «بيعة النساء»، و «نساء من عصر النبوة» لأحمد خليل جمعة وهما كتابان أغنيا البحث بما قدمه مؤلفهما من معلومات، وترجمة لنساء عصر النبوة، وقد أفادت البحث في بعض جوانبه، فهي كتابات يغلب عليها الطابع الأدبي.

- «أعلام النساء» لعمر رضا كحالة وهو –أيضًا- كسابقه يهتم بالتراجم النسوية، ويعتبر من طليعة المراجع الحديثة في موضوعه، وقد استفادت منه الباحثة، وتميز بغزارة المعلومات، وسعة أفق الكاتب في توزيعه لمحتويات الكتاب مما جعل الرجوع إليه أمرًا يسيرًا، وهذه الكتب الحديثة جميعها غزيرة وفريدة في مادتها، وتهتم بالجانب النسوي من الناحية الدينية، والسياسية، والاجتماعية، والأدبية، فلا غنىٰ لأي باحث في الشأن النسوي عنها.

- كتاب «نساء رائدات» لعفت وصال حمزة وهو عبارة عن سلسلة من الإصدارات تختص بسير أمهات المؤمنين، والصحابيات رضي الله عنهن، ونساء الجيل الأول عمومًا.

- «معجم أعلام النساء» لزينب العاملي وهو كتاب كبير يحوي بين دفتيه كثيراً من تراجم النساء اللاتي ورد ذكرهن في البحث.

لكن هذه نبذة مختصرة للتعريف بأهمها والتي اعتمد عليها في بناء هذه الدراسة، وإن جاءت الإشارة إليها فعذر الباحثة أن معظمها غني عن التعريف والمقام يتطلب التلميح لا الإسهاب بالإضافة إلىٰ غيرها من المصادر، وأوعية المعلومات الحديثة المتعددة التي رجعت الباحثة إليها، ووضعت لها قائمة في نهاية الدراسة. أما المراجع الأجنبية التي استفادت الدراسة منها فسيجد القارئ ثبتا لها في القائمة المخصصة للمصادر والمراجع.

وهذا عرض موجز لمحتويات هذه الدراسة:

خطة الدراسة: سارت هذه الدراسة علىٰ خطة تضمنت تقسيمها إلىٰ: أربعة فصول، تسبقها مقدمة، وتمهيد، وتتلوها خاتمة، وملاحق، بالإضافة إلىٰ ثبت المصادر والمراجع.

المقدمة: تشمل موضوع الدراسة، وأهميتها، وأهدافها، والمنهج العلمي، والصعوبات التي واجهت الباحثة، وأوضحت أسباب اختيار الموضوع، والدراسات

السابقة، ودراسة لأهم المصادر والمراجع التي استقىٰ منها البحث مادته العلمية، وخطة الدراسة.

التمهيد: يشمل عرضًا لوضع المرأة في الشرائع والأديان قبل الإسلام، في الغرب والشرق للوقوف علىٰ وضعية المرأة فيها.

أما الفصل الأول فقد وضحت من خلاله عدة نقاط كالتعريف اللغوي والاصطلاحي للبيعة، ومن ثم عرجت علىٰ مشروعيتها ومستندها في الكتاب والسنة والإجماع، ثم تناولت الأهداف المتوخاة من البيعة، وتطرقت أيضاً إلىٰ الشروط الواجب توفرها في المبايِع والمبايَع له، واختتمت هذا الفصل بعلاقة العقيدة بالبيعة لمعرفة الحكم الشرعي في إعطائها ونقضها.

ثم أفردت الفصل الثاني لماهية بيعة النساء، وتناولت في بدايته الخلفية التاريخية لبيعة النساء ومن ثم تطرقت لأهمية مبايعة النساء، والأهداف التي حققتها بيعتهن، ثم تحدثت عن طبيعتها وطرقها، وأركان بيعة النساء الرئيسية علىٰ ضوء آية المُبايعة، ومن ثم اختتمت هذا الفصل بالتحدث عن أنواعها.

ثم انتقلت إلىٰ الفصل الثالث الذي تضمن بيعة النساء في العهد النبوي فتعرَّضْتُ فيه للبيعات النسوية لرسول الله ﷺ منذ بداية الدعوة إلىٰ حجة الوداع، وتحدثت فيه عن أعداد المبايعات ما أمكن، ثم عالجت نتائجها، ويمثل المبحثان الأخيران من هذا الفصل الآثار المترتبة والإطار الحضاري لأبعاد البيعة النسوية لرسول الله ﷺ.

واختتمت فصول الرسالة بالفصل الرابع والذي يوضح انعكاسات بيعة النساء علىٰ المنظومة الحياتية لهن فتحدثت فيه عن دور الصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن في مختلف الميادين في المجتمع النبوي، وبتفصيل أكثر تناولت فيه عدة مباحث مهمة إذ اختص المبحث الأول بدور الصحابية المُبايِعة في المجال الديني في عهد رسول الله ﷺ، ومن ثم مساندتها للدعوة بكل ما تملك، أما المبحث الثاني فهو عبارة عن دور الصحابية المُبايِعة في المجال الديني وبينت فيه أن رسول الله ﷺ شجعها ولم يعرض عن استفساراتها أو يضيق منها، وإنما أعطاها الحق في معرفة التزاماتها وتحمل تبعاتها، فقد استطاعت ولوج مختلف المعارف والعلوم فظهرت العالمات، والفقيهات، والمثقفات في نهضة علمية نسوية لم يشهد لها التاريخ مثيلاً. أما المبحث الثالث فقد ركز علىٰ دور الصحابية المُبايِعة في المجال الاجتماعي ومنها رفضها للمفاهيم الاجتماعية القديمة السائدة آنذاك، واهتمامها بشؤون رسول الله ﷺ، وغيرها، ثم تطرقت في المبحث الرابع لدور الصحابية المبايعة السياسي وما قامت به من أدوار إيجابية، ثم اختتمت الفصل بالمبحث الخامس وهو عن دور الصحابية المُبايِعة في المجال الاقتصادي فمن خلاله تبين مدىٰ كرمهن، وتنوع الأعمال التي قمن بها إذ مارست أعمالها، وزاولتها ولم يمنعها الإسلام من ذلك.

ويلي نهاية الفصول **الخاتمة** والتي هي استعراض موجز لخلاصات واستنتاجات الدراسة، والتوصيات التي تم التوصل إليها.

وأخيرا يختتم البحث **بملاحق** فقد تسنىٰ للباحثة أن تشفع رسالتها بعدة ملاحق تفصيلية بأسماء الصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن ليصل القارئ إلىٰ بغيته بأيسر سبيل، وليقف علىٰ ما تحدثت عنه.

والحق أن هذه الرسالة التي أقدمها بين يدي الباحثين هي دراسة متواضعة علىٰ

طريـق البحـث الجـاد، والدراسـة المنهجيـة لتكـون ومضـة صـادقة تعطـي لمحـات عـن الصحابيات المُبايعات ودورهن في المجتمع النبوي، وكل ما آمله وأرجوه أن تكون هذه الدراسة قد أوفت بالغرض، وقدمت إضافات جديدة وأن أكون قد وفقت في إلقاء الضوء علىٰ صحابيات رسول الله ﷺ المُبايعات له ولو بشكل تقريبي لتصوير مبايعتهن، ورسم واقعهن ما أمكن وهذا أقصـىٰ أملـي ومطلبـي، وأن أكـون قـد وفقـت فـي هـذا الموضـوع، وصياغته بشكل يحقق الفائدة المرجوة منه، ويكون قد خرج بالشكل المـأمول، والإطـار المطلـوب فلقـد بـذلت فـي كتابـة هـذه الدراسـة كـل مـا فـي وسـعي، فـإن وفقـت فلـه الحمـد والشكر، وحسبي مـن الـرحمن الأجـر والثـواب، وإن كانـت الأخـرىٰ فحسـبي أننـي بشـر أصـيب وأخطـئ ولا ألـتمس سـوىٰ سـعة الصـدر وقبـول التوجيـه فيمـا عسـىٰ أن يكـون موضعا للنقد والتصحيح فالنقص والخطأ من لوازم الإنسان والكمال لله وحده، وأحمد الله – تعالىٰ- علىٰ أن أعانني علىٰ إكمالها، وأسأله أن يجعل فيها النفع والخير للمسلمين والمسلمات.

وختامـاً أتضـرع إلـىٰ الله الـرحمن الـرحيم بالشـكر والثنـاء فلـه الحمـد أولاً وآخـراً وظاهراً وباطناً علىٰ ما جاد به وأنعم من إكمال هذا البحث.

كما أتقدم بالشكر الجزيـل إلـىٰ **أسـتاذي الفاضـل سـعادة الأسـتاذ الـدكتور: مريـزن سعيد عسيري** والـذي لـم يبخـل علـي طيلـة مراحـل البحـث بغزيـر علمـه، وسـديد رأيـه، وتوجيهاته العلمية القيمة والتي كان لها بالغ الأثر في إخراج هذا البحث بهـذه الصـورة التـي أرجـو مـن الـرحمن أن تكـون موفقـة فهـو بحـر نهلـت مـن علمـه بـلا مـلال، وكتـاب وجدت بين طياته أثمن العلوم المعرفية، فهو قيمة علمية صـاحبة تـاريخ وألمعيـة، فكـان لي نعم المعين والمرشد والموجه، كما أشكره علىٰ إمداده لي بالتوراة والتي بحثت عنها كثيراً فأراحني مواصلة عناء البحث عنها، فله مني جزيل الشكر والامتنـان وجـزاه الله عني خير الجزاء.

وأتقدم بالشكر لوالدي حفظهما الرحمن ورعاهما، اللذين تعبا كثيـراً مـن أجـل أن أصل إلىٰ ما وصلت إليه، **وإلىٰ إخوتي وأخواتي** لمـا بـذلوه مـن جهـد فقـد حملـوا معـي هموم البحث وهوّنوا علي صعابه فجزاهم الله خير الجزاء.

كما أتقدم بالشكر إلىٰ **جامعة أم القرىٰ** التي منحتني هذه الفرصـة الثمينـة، والشـكر موصـول إلـىٰ **الدراسات العليا التاريخية والحضارية** ممثلة فـي رئيسـها **الأسـتاذ الـدكتور عبد الله الشنبري**، والشكر إلـىٰ **عمـادة كليـة الشـريعة** ممثلـة فـي عميـدها **فضـيلة الشـيخ الدكتور سعود الشريم.**

ولـئن كانـت نسـبة الفضـل إلـىٰ أهلـه والاعتـراف بالجميـل واجبـاً، فمـن أوجـب الواجبات وآكدها ذكري في هذا المقام **وزارة الشـؤون الإسـلامية والأوقـاف والـدعوة والإرشاد**، التي لم تدخر وسعاً في إمدادي بكتب حديثية وفقهية وشرعية كانـت لـي خيـر معين، فلها مني خالص الشكر وأجزله وأطيب الذكر وأجمله.

ولـيس أكـرم مـن هـذه اللحظـات أجـدها لأعبـر عمـا أجـده فـي عنقـي مـن ديـن إلـىٰ **الأستاذة حصة بنت سليمان الصوينع** مسؤولـة الشـؤون الإداريـة فـي المكتبـة المركزيـة فـي جامعـة الملـك عبـد العزيـز والتـي ذللـت لـي الصـعاب فقـد شـاطرتني هـموم البحـث، وساعدتني كثيراً فجزاها الله عني خير الجزاء.

والشكر **للمكتبة المركزية بجامعة أم القرىٰ، ومكتبة الحرم المكي، وإلىٰ المكتبـة المركزيـة بجامعـة الملـك عبـد العزيـز**، كمـا أشـكر **مكتبـة كليـة التربيـة للبنـات بجـدة**،

والشكر موصول أيضاً إلىٰ **مكتبة جامعة الطائف**، وإلىٰ **مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة**، وأيضاً أشكر **مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض**، و**مكتبة جامعة الملك سعود أيضاً بالرياض** لما قدمت لي من مخطوطات ومصادر ورسائل علمية قيمة خدمت الدراسة.

ولابد في هذا المقام أن أشكر **مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ومركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، ومعهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بمكة المكرمة، ومكتبة الملك فهد الوطنية، ومكتبة الملك عبد العزيز العامة بالرياض** فقد أمدتني هذه المكتبات والمراكز بكل ما يخص موضوعي هذا فلهم مني جميعاً عظيم الشكر والعرفان.

كما أتقدم بخالص الشكر والعرفان **لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية، وجامعة صنعاء، والجامعة الهاشمية بالأردن، ومكتبة الأزهر الشريف، وجامعة البحرين** لما أمدوني به من ندوات، ومؤتمرات، ورسائل علمية أفادت موضوعي ولله الحمد والمنة.

وأخيراً أتقدم من منبري هذا بتوجيه الشكر والاعتراف بالجميل لكل من أسهم وأعان ومد يد العون لي وساعدني علىٰ إخراج وإنجاز هذه الأطروحة علىٰ هذا الوجه الوافي إن شاء الله، راجية من الرحمن أن أكون قد وفقت في تقديم ما يليق بصحابيات رسول الله ﷺ، وإيفاء الموضوع حقه، كما أتمنىٰ أن أكون قد أسهمت في تقديم خدمة متواضعة للباحثين، والمهتمين بشأن الرعيل الأول الذي أشرف رسول الله ﷺ علىٰ تربيتهم التربية الإسلامية الصحيحة فلنا فيهم أسوة حسنة.

وأسأل الله تعالىٰ أن يجعل عملنا خالصا لوجهه الكريم، وأن يوفقنا لما يحبه ويرضاه وصلىٰ الله وسلم علىٰ رسوله الأمين.
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الباحثة
نورة أحمد الحارثي

التمهيد

المــرأة قبـل الإسلام

توطئـــــة:

نتحدث في تمهيد هذه الأطروحة عن وضع المرأة قبل الإسلام أمًّا، وأختًا، وابنةً، وزوجةً نلاحظ أنها خضعت رغم إنسانيتها لمنطق القوة والدونية فعاملها الرجل كشيء من ممتلكاته، فهي سلعة للبيع والشراء بل من سقط المتاع. فكانت المرأة مجهولة القدر، ترزح تحت أعباء ظالمة، وتقاليد جائرة فكثيراً ما أُنتقصت مكانتها وعوملت معاملة لا تليق بدورها في الحياة، وفي حالات كثيرة نُفيت عنها إنسانيتها التي أقرها لها خالقها[1].

وبعد أن بزغ فجر الحرية بقدوم سيد البشرية محمد بن عبد الله ﷺ غيّر النظرة إليها فتبوأت مكانة مرموقة في الإسلام ولكن شياطين الإنس – في العصر الحديث والمعاصر- عمدوا من جديد ضمن غلاف لغة الحقوق والحرية فجعلوها سلعة لمبدأ العرض والطلب، ووسيلة للدعايات التجارية فوصلت المرأة إلىٰ مرحلة جديدة من الذلة والهوان، رجعت من خلالها إلىٰ عصور الجاهلية[2] الأولىٰ بزجهم إياها في مختلف المجالات والحرف والأعمال التي لا تتناسب مع فطرتها كأنثىٰ. هذا ورغم أن كتب التاريخ تحدثنا عن سيدات صنعن أمجاداً لأنفسهن حتىٰ وصل بعضهن لقيادة الدول في حضارات قديمة، كالزباء «زنوبيا»[3] وكليوباترا[1] وغيرهما، إلا أن المرأة علىٰ

(1) الحارثي: نورة أحمد: الأوقاف النسوية في العهدين النبوي والراشدي، رسالة ماجستير، «غير منشورة»، جدة: جامعة الملك عبد العزيز، (1427هـ-2006م)، 88.

(2) **الجاهلية:** لفظ استعمل في الإسلام للزمن الذي كان قبل البعثة النبوية الشريفة، بينما توسع البعض فيه فرأىٰ أن المراد بلفظة الجاهلية إنما هو الجهل، والجهالة نقيض العلم والمعرفة، أو الجهل بالقراءة والكتابة، ويذهب فريق آخر إلىٰ أنها بمعنىٰ الجهل بالله ورسوله ﷺ وشرائع الدين، واتباع الوثنية والتعبد لغير الله، ويذهب فريق ثالث إلىٰ أنها بمعنىٰ: السفه الذي هو ضد الحلم، وفريق رابع يرىٰ أنها بمعنىٰ: الحمية والمفاخرة. ولمزيد من المعلومات انظر: السيوطي: المزهر في علوم اللغة، (القاهرة: د.ن، 1363هـ- 1942م)، 32 ؛ مصطفىٰ: إبراهيم: رأي في تحديد العصر الجاهلي، مجلة مجمع اللغة العربية، ج8، 1376هـ- 1955م، 341-343-345-347؛ أمين: أحمد: فجر الإسلام، (بيروت: د.ت، 1390هـ- 1969م)، 69-70؛ مهران: محمد: الحضارة العربية القديمة، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1409هـ- 1988م)، 165-186؛ بغدادي: رشاد: حق الملكية والتصرف للمرأة في شمال وغرب الجزيرة العربية قبل الإسلام، مجلة: كلية اللغة العربية، ع: 20، ج2، 1422هـ-2002م، 875-876.

(3) **زنوبيا:** جاءت زنوبيا أو الزباء إلىٰ عرش تدمر وصية علىٰ ولدها القاصر وهب اللات بعد مقتل أبيه أذينة، تدعىٰ زنوبيا في الكتابات التدمرية «بيت زباي» أي ابنة العطية، وهي الزباء في المصادر العربية، وإن اختلفت هذه المصادر في اسم هذه المرأة فهي: الزباء بنت عمرو بن الظرب بن حسان بن أذينة بن السميدع، وهي: ليلىٰ، ونائلة، وفارعة، وزينب، وميسون لكنها بالزباء أشهر، فإذا تجاوزنا الاختلاف في اسمها رأينا أنها ملكة مشهورة في العصر الجاهلي في تدمر والشام والجزيرة، هزمت الرومان واستقلت بالملك، وامتد حكمها من الفرات إلىٰ بحر الروم، ومن صحراء العرب إلىٰ آسيا الصغرىٰ، واستولت علىٰ مصر، ونهايتها أنها قتلت جذيمة الوضاح ملك الحيرة والأنبار، فاحتال ابن أخته عمرو بن عدي لمهاجمتها فلما وصل إليها ابتلعت السم الموجود بخاتمها وانتحرت. انظر: الطبري: محمد: تاريخ الطبري المسمىٰ «تاريخ الأمم والملوك»، م1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ-2001م)، 362-363-364-365-367-368؛ المسعودي: علي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، ج2، تحقيق: محمد عبد الحميد، (بيروت: المكتبة العصرية ، 1408هـ-1988م)، 95-92؛ الأندلسي: ابن سعيد: نشوة الطرب في تاريخ جاهلية العرب، تحقيق: نصرت عبد الرحمن، ج1، =

العموم عاشت تاريخاً مضطهداً منقوصة مهضومة الحقوق ، فالرجال هم أصحاب الكلمة النافذة ، ولا رأي ولا مشورة للمرأة، وعامِل القوة هو الذي يحدد طبيعة مكانة ووضع المرأة في كل المجتمعات القديمة ، فالأقدر علىٰ الغزو والسلب هو الذي يسيطر ويحكم، وعليه فالمرأة باعتبارها الشريك الثانوي والأضعف ليس لها دور سوىٰ الإنجاب، وكان لابد لهذا الرجل من الحصول علىٰ العديد من النساء ، والوسيلة المثلىٰ هي السبي، فالرجال لهم حق التصرف بالقضايا الاجتماعية، والاقتصادية ، والسياسية وكافة مجالات الحياة ، فبقيت المرأة تابعة له، فلا حق لها تطالب به، ويجب أن لا يكون لها همّاً سوىٰ إرضاء الرجل[2] مما شل كل إسهام لها في المجتمع وحتىٰ في الشرائع التي اشتهرت بعدالتها كشريعة حمورابي[3] نجد أن الأنثىٰ عموما ليس لها حق سوىٰ

=

(عمان: مكتبة الأقصىٰ، 1402هـ-1982م)، 60-59؛اليسوعي: سبستيان: زينب «الزباء» ملكة تدمر، مجلة المشرق، س: 1، ع: 10، 1898م، 433-439؛ دعبول: رضوان: تراجم أعلام النساء، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1419هـ-1998م)، 150-149.

(1) **كليوباترا**: هي ابنة بطليموس الثاني عشر والملقب بطليموس الحديث الذي حكم ثلاثين سنة، تولت كليوباترا السابعة العرش «51- 30 ق.م» وعمرها «17» سنة، بعد أن ثار الشعب علىٰ والدها الزمار، فهرب إلىٰ روما ثم عاد إلىٰ مصر وحكم ثلاث سنوات، و توفي والدها سنة «15ق.م» وأوصىٰ بأن يؤول العرش لها ولأكبر أخويها وعمره آنذاك عشر سنوات، والذي أصبح بطليموس الثالث عشر، ومن ثم صار زوجها وشريكها في العرش، وحكمت «22» سنة، منها أربع سنوات مع أخيها بطليموس الثالث، حاربها أغسطس وهو أول من سمي قيصر، تزوجت من مارك أنطونيو القائد الروماني بعد يوليوس قيصر ولكن أوكتافيوس حارب أنطونيو فانتصر عليه، فخافت أن ينقلها أسيرة إلىٰ روما فآثرت الانتحار، وهي آخر ملوك اليونان. انظر: المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، ج1، 304-305-306؛ ابن الأثير: علي: الكامل في التاريخ، تحقيق: عبد الله القاضي، م1، ط3، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ-1998م)، 223؛ العبادي: مصطفىٰ: مصر من الإسكندر الأكبر إلىٰ الفتح العربي، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1406هـ- 1985م)، -105-100-99 106؛ فرح: أبو اليسر: الشرق الأدنىٰ في العصرين الهللينيستي والروماني، (القاهرة: مركز عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، 1423هـ- 2002م)، 82-83-85-86-89-90.

(2) كيال: باسمة: تطور المرأة عبر التاريخ ، (عمان: مؤسسة عز الدين الخطيب، 1401هـ- 1981م)، 5؛ كحالة: عمر: المرأة في عالمي العرب والإسلام ، ط10 ، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1412هـ- 1991م)، 15- 27.

(3) **حمورابي**: تقرأ حمورابي في البابلية خمورابي، وتعني السيد العظيم، وهو حمورابي بن ريمسن حكم جنوب بلاد الرافدين، في بابل وما حولها، وهو من أشهر ملوك بابل، بدأ حكمه حوالي عام «1728ق.م»، وحكم 43سنة، قدر له فيها أن ينهض ببابل من دويلة صغيرة إلىٰ عاصمة دولة كبيرة في العراق، ذات إمكانيات متعددة وأملاك واسعة وشهرة ضخمة. وقد ترك آثارا كبيرة سجلها في مسلة كبيرة من حجر الديوريت الأسود، وبدأ تشريعاته التي خلدت اسمه في التاريخ منذ العام الثاني من حكمه، وإن كانت لم تكتمل إلاّ بعد ذلك بسنوات عدة. ولقد تألفت تشريعات حمورابي من «282» مادة، تناولت أمور القضاء، والأمن، وحقوق المحاربين، ومسؤولياتهم، وعقود الزراعة، وشروط القروض، والأحوال الشخصية بما تتضمنه من تقاليد الزواج والطلاق والمواريث، وتحدثت عن القصاص والتعويضات، وأجور أصحاب المهن ومسؤولياتهم، وتضمنت في ثناياها أحكاما راقية يتقبلها المنطق في كل عصر، وأحكاما أخرىٰ يصعب علينا قبولها إلاّ بمنطق الحياة في عصرها، ولم تخل في بعض تفاصيلها من تكرار وتناقض، وكانت شريعة حمورابي تعتمد علىٰ عدة أنظمة سومرية وأمورية، وهذه التشريعات أثرت تأثيراً كبيراً علىٰ جميع حضارات بلدان الشرق الأدنىٰ، فإصلاحاته هدفت إلىٰ الإرتقاء بحياة الناس، فعمل المشاريع وكسب محبة الناس لوضعه قوانين تنظم الأسعار، وتحارب الرشوة، وبنىٰ السدود والقنوات، متجنبا الاصطدام بالقوىٰ الخارجية، ولمزيد من المعلومات انظر: قاشا: سهيل: المرأة في شريعة حمورابي، (الموصل: مكتبة بسام، 1405هـ- 1984م)، 22؛ صالح: عبد العزيز: الشرق الأدنىٰ القديم مصر والعراق، ج1، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية،
=

تلك التي تكون كاهنة، حيث يسمح لها بأن ترث ما هو بمقدار مهرها، والتمتع بهذا المهر بشكل محدود علىٰ أن يعود لأهلها إن ماتت دون ولد[1]، وبالتالي فبنظرة متفحصة واعية نجد أن المرأة عبر التاريخ البشري عند الأمم قبل الإسلام كانت تعيش الذل، وتتجرع الإهانات، وتُسام العذاب، عدا محطات محدودة في عهد مصر القديمة والعراق القديم[2]، حيث حظيت بشيء من التقدير، وفيما يلي سنعرض بشكل موجز ومقتضب لواقع المرأة عبر تاريخها قبل الإسلام، وهي قراءة نسبر من خلالها واقعها في الزمن الماضي قبل الإسلام.

إطلالة تاريخية على وضع المرأة في عصر مصر القديمة:

تبوأت المرأة المصرية مكانة لم تتطاول إليها امرأة في أي مجتمع آخر معاصر لها، ولكن اختلفت هذه المكانة من عصر إلىٰ عصر بدءاً من عصر التأسيس حتىٰ نهاية العصر الفرعوني، وهذه المكانة ناتجة إلىٰ أن المجتمع المصري يميل إلىٰ تغليب سلطان الزوجة علىٰ سلطان الزوج[3] ففي العصر الفرعوني نالت المرأة من الطبقة العليا في المجتمع بعض الحقوق وتمتعت بمكانة مرموقة حتىٰ وصلت إلىٰ رتبة الآلهة فتاريخ مصر الفرعونية حافل بالآلهات اللاتي كن تقدم لهن القرابين، وتقام لأعيادهن حفلات رائعة ومنهن علىٰ سبيل المثال:

إلهة العدل والسماء والجمال والسرور[4] هذا، ولقد كانت المرأة في مصر القديمة لها نصيب كبير في تولي العرش إذا كانت من الطبقة الحاكمة فإذا مات الملك عن أبناء تكبرهم بنت يصبح العرش من نصيبها، إذ أن ولاية العرش في مصر الفرعونية إنما كانت تنحصر في الابن الملكي الأكبر من الدم الملكي الخالص ثمرة زواج الأخ الملكي من الأخت الملكية من الأبويين الملكيين[5].

وهكذا كانت القاعدة الثابتة أن يعتلي عرش مصر من تسْري في عروق أمه وأبيه الدماء الملكية النقية، أما إذا كان ابنا لزوجة مصرية ثانوية فكان من الواجب عليه أن يلجأ إلىٰ الزواج من أميرة من الفرع الملكي الخالص؛ لتقوىٰ بذلك شرعية مركزه،

=

1397هـ-1976م)، 459-460؛ الموسوعة العربية العالمية، ج9، ط2، (الرياض: مؤسسة أعمال الموسوعة، 1419هـ-1999م)، 552.

(1) صالح: الشرق الأدنىٰ القديم مصر والعراق، ج1، 458-461؛ الطرزي: مبشر: المرأة وحقوقها في الإسلام، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، 8؛ قاشا: المرأة في شريعة حمورابي ، 87.

(2) موسكاني: ستينو: الحضارات السامية القديمة، ترجمه وزاد عليه: السيد يعقوب بكر، مراجعة: محمد القصاص، (القاهرة: دار الكتاب العربي، د.ت)، 75-73؛ مهران: دراسات في تاريخ الشرق الأدنىٰ القديم، الكتاب الأول، التاريخ، (الإسكندرية: دار الرشاد، 1402هـ-1982م)، 354؛ عقراوي: ثلماستيان: المرأة ودورها ومكانتها في حضارة وادي الرافدين، (بغداد: وزارة الثقافة والفنون، 1399هـ- 1978م)، 33-34.

(3) ديورانت: ويل: قصة الحضارة، ترجمة: محمد بدران، ج2، ط3، (القاهرة: الإدارة الثقافية في جامعة الدول العربية، 1382هـ- 1961م)، 97.

(4) كرسيتان: ديورش: المرأة الفرعونية، ترجمة: فاطمة عبد الله، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1416هـ-1995م)، 201.

(5) موسكاني: الحضارات السامية القديمة، 82؛ إبراهيم: نجيب: مصر والشرق الأدنىٰ القديم، الحضارة المصرية القديمة، ج4، (الإسكندرية: دار المعارف، 1387هـ- 1966م)، 76.

ويصبح أهلا لتولي عرش مصر الفرعونية[1]. هذا ويتضح مما سبق أن نظرية وراثة العرش في مصر الفرعونية إنما كانت تنتقل عن طريق المرأة، أي انتقال التاج عن طريق الخط الأنثوي.

عرفت مصر الفرعونية نظام حكم الملكات حيث نجد الملكة نيوتوكريس الأولىٰ والتي أنهت حكم الأسرة السادسة للدولة القديمة، كما نجد أيضاً الملكة سيك نفرو «1789- 1786 ق.م»[2]، وهي من الأسرة الثانية عشرة للدولة الوسطىٰ، وحكمت أربع سنوات. كذلك الملكة حتشبسوت من الأسرة الثامنة عشرة والتي حكمت أكثر من عشرين سنة كانت وصية علىٰ تحوتمس الثالث «1490- 1436ق.م»، وأخذت تدير شؤون البلاد باسمه وعندما اطمأنت إلىٰ قوة مركزها وكثرة أعوانها أرغمت الغلام علىٰ الاعتكاف وانتحلت لنفسها ألقاب التاج[3]. وكان يحق للمرأة البيع، والشراء، وأداء الشهادة في المحكمة[4].

ينبغي أن نلاحظ أن وجود هذه المكانة المرموقة لبعض النسوة في العهد الفرعوني؛ لم تكن تتمتع به المرأة في مختلف أطياف المجتمع، فوجود بعض الملكات لا يدل دلالة مباشرة علىٰ انتخاب الشعب لهن بل إنهن جئن إلىٰ سدة الحكم لكونهن من العائلة المالكة سواء كن بنات أو زوجات لملوك فورثن الحكم، رغم أن الشعب لم ينتخبهن ابتداء بل هي الظروف التي ساعدت البعض منهن لترتقي العرش الفرعوني، وبالعموم لم تكن المرأة في العهد الفرعوني بأحسن حالا من المرأة التي عاصرتها في مكان آخر، اللهم إلا ما نالته بعض الشخصيات النسوية من مكانة سياسية ساعدتهن علىٰ توليتهن مكانتهن الاجتماعية[5]، وكان من العادات المنتشرة في مصر القديمة أن الرجل يتزوج من أقاربه سواء بنات أم أخوات، هذه العادة بدأت بالملوك ثم انتقلت إلىٰ الشعب، وفي مسائل الخطبة كانت المرأة هي البادئة، وهي التي تحدد كل الأمور المرتبطة بالزواج، وتتقدم بالخطبة[6].

ترىٰ الباحثة بأن الوضع النسوي في العصر الفرعوني لم يعط للمرأة كامل حقوقها الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية إذ لم نسمع عن امرأة تولت العرش من

---

(1) مهران: دراسات في تاريخ الشرق الأدنىٰ القديم، الكتاب الأول، 354.

(2) صالح: عبد العزيز: الشرق الأدنىٰ القديم، ج1، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1388هـ-1967م)، 183؛ مهران: تاريخ الشرق الأدنىٰ القديم، 631.

(3) كرسيتان: المرأة الفرعونية، 103؛ مهران: تاريخ الشرق الأدنىٰ القديم، 62-63.

(4) موسكاني: الحضارات السامية القديمة، 15-16-17؛ حجير: مجيد: المرأة والحقوق السياسية في الإسلام، (الرياض: مكتبة الرشد، 1417هـ-1997م)، 28-27؛ نور: عصام: دور المرأة في تنمية المجتمع، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1423هـ-2002م)، 17-16-15؛ كرسيتان: المرأة الفرعونية،202؛ ولمزيد من المعلومات عن وضع المرأة في العصر الفرعوني انظر: شفيق: درية: المرأة المصرية، (القاهرة: دار المعارف، 1374هـ-1955م)؛ إمام: عبد الله: صفحات من تاريخ المرأة المصرية، (القاهرة: مؤسسة روز اليوسف، 1408هـ-1987م)؛ كامل: مجدي: مائة امرأة غيرت مجرىٰ التاريخ، (د. م: د.ن، 1416هـ-1995م)؛ غلاب: محمد: عالم النساء في التاريخ، (الإسكندرية: دار الإيمان، 1412هـ-1992م).

(5) المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، ج1، 304-305-306؛ الأندلسي: نشوة الطرب في تاريخ جاهلية العرب، ج1، 59-60؛ العبادي: مصر من الإسكندر الأكبر إلىٰ الفتح العربي، 99-100-105-106؛ فرح: الشرق الأدنىٰ في العصرين الهلليني والروماني، 82-83-85-86-89-90.

(6) ديورانت: قصة الحضارة، ج2، 95-96-97-98.

عامة الشعب المصري عن طريق الانتخاب علىٰ الرغم من ذلك إلاّ أني ألاحظ أن ما كتب عن المرأة في العصر الفرعوني كتب بمبالغة كبيرة وتمجيد بما حصلت عليه من حقوق، غير أن الماثل بين يدي هو أن المرأة من الطبقة العليا فقط هي التي حازت علىٰ بعض حقوقها لانتمائها إلىٰ فئة اجتماعية معينة وخاصة السياسية، أما النساء في بقية طبقات المجتمع المصري فكانت حقوقهن مهضومة، وأخلص القول بالرغم من التباين والتمايز فيما كتب عنها إلا أنها لم تنل مكانتها الاجتماعية وحقوقها القانونية عامة.

إطلالة تاريخية على وضع المرأة في العراق القديم:

كانت المرأة في فلسفة السومريين والأشوريين من ملكيات الرجل يتصرف فيها كيفما يشاء، فالرجل يحق له أن يقتل زوجته أو يبيعها وفاء لما عليه من الديون. وكان يجب علىٰ الأب أن يهب ابنته للكهان في المعابد، ويحتفل بإدخال ابنته في هذه الخدمة المقدسة. وحُرِمَتْ المرأة من الميراث؛ لأن الحق الوراثي في القوانين الوضعية لديهم يقوم علىٰ أساس البنوّة القانونية، وتستبعد إلاّ إذا لم يكن هناك ورثة من الذكور[(1)].

وحُسِبت المرأة في شريعة حمورابي في عداد الماشية المملوكة، ووقعت في طائلة الغبن، حتىٰ إن من قتل بنتا لرجل فإن عليه أن يسلم بنته ليقتلها أو يتملكها، وكان الحجاب يُفرض علىٰ نسوة الفئات العليا من المجتمع بينما يحرم علىٰ الإماء «وإذا لبسنه وقعن تحت طائلة عقوبات شديدة»[(2)].

إطلالة تاريخية على وضع المرأة عند الهنود:

نظر الهنود إلىٰ المرأة نظرة دونية ظالمة ليس لها ما يبررها وألبسوها بفلسفة دينية وكأنها حقائق وثوابت لا تقبل الجدل ليتربىٰ الناس عليها فليس من شك أن البقرة كانت ترتفع عن المرأة بدرجات؛ لأن «الوباء، والموت، والجحيم، والسم، والأفاعي، والنار خير من المرأة»، وإذا انتحر الزوج ومَلّ من حياته فالزوجة تحرق نفسها تبعا لزوجها[(3)]. ولا يفرق بين الزوجين إلاّ الموت[(4)]. وإذا كانت حائضا أو نفساء فلا تقرب

---

(1) الهاشمي: السيد: الزواج والطلاق عند البابليين، مجلة المربد، ع: 2-3، س: 2، 1381هـ- 1961م، 117-179؛ إيلزة: سايرت: المرأة في الشرائع العراقية القديمة، تعريب: يوسف حبي، مجلة ما بين النهرين، ع: 12، 1996هـ-1975م، 233-252؛ ثلماستيان: المرأة ودورها ومكانتها في حضارة وادي الرافدين، 32-33-34.

(2) ديورانت: قصة الحضارة، ج2، 32؛ ثلماستيان: مراسم الزواج في العراق القديم، مجلة التراث الشعبي، بغداد، س: 9، ع: 3، 1399هـ- 1978م، 5-7-16؛ العبيدي: علي: نظم الزواج القديم جذورها وآثارها، مجلة المناهل، ع: 24، س: 9، رمضان 1402هـ- يوليو 1982م، 161-174-203؛ خياطة: محمد: حمورابي وأصل التشريع في بابل، مجلة المعرفة، س: 35، ع: 391، أبريل1996م، 33-36-350-366.

(3) البيروني: محمد: ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مرذولة، (حيدر آباد: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، 1377هـ-1958م)، 467، طبارة: عفيف: روح الدين الإسلامي ، ط7، (بيروت: دار العلم للملايين ، 1384هـ - 1963م)، 345؛ محمد: صلاح: الحقوق العامة للمرأة، (القاهرة: مكتبة الدار العربية للكتاب، 1419هـ - 1998م)، 39، السحمراني: أسعد: المرأة في التاريخ والشريعة، (بيروت: دار النفائس، 1410هـ-1989م)، 24-25؛ ديورانت: قصة الحضارة، م3، 181.

(4) البيروني: ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مرذولة، 469؛ لوبون: جوستاف: حضارة العرب، نقله إلىٰ العربية: عادل زعيتر، (القاهرة: عيسىٰ البابي الحلبي، 1389هـ-1969م)، 46.

شيئا في البيت ولا يؤكل في دارها شيء، ولا يوقد نار في بيتها[1]، هكذا أمرت شريعة الهنود أتباعها أن يتعاملوا مع المرأة، وقد وجدت في بعض مناطق الهند القديمة شجرة يجب أن يُقدّم لها أهل المنطقة فتاة تأكلها كل سنة ، والزوج الهندي إذا مات وأُلْقي في بئر لم يبق لزوجته حق الحياة بعده إذ يجب عليها أن ترمي بنفسها معه حتىٰ يأتيها الموت، أو أن تحرق نفسها وهي حية بنفس النار التي تحرق جثمان زوجها حتىٰ لا تلحق بها اللعنة، ومن لم تفعل أذلها الشعب إذلالا يجعل الموت أهون وأكثر رحمة وراحة لها من الحياة[2].

والمرأة إذا ارتكبت الفاحشة فعقوبتها إخراجها من البيت ونفيها، والكفارة صيام، أو النقع في أخثاء البقر وأبوالها وألبانها أيام معدودات حتىٰ تختمر فيها، وتطْعَم ما يشبه مما هي فيه وأمثال ذلك ثم تخرج من النجاسة[3]. والهنود كغيرهم من الشعوب القديمة كانوا ينظرون إلىٰ المرأة علىٰ أنها مخلوق فاسد، وقاصر فالأصل عندهم في المواريث سقوط النساء منها ما عدا الابنة الكبرىٰ فإن لها ربع ما للابن وإذا لم تكن متزوجة أنفق عليها حتىٰ وقت التزويج، وكان جهازها ميراثها وتقطع من نفقتها[4]، ولا حق لها في التصرفات المالية، أو غيرها بل كانوا يرونها سبب اللعنات، والمصائب لذلك أخضعوها لسلطة أبيها، أو زوجها، أو ولدها، فإذا انقطع هؤلاء انتقلت الولاية إلىٰ أقارب زوجها فإن عُدِموا فالحاكم وليّ لها، ولا تستقل بأمرها في أي حال[5]، إذ تنص المادة «148» من قانون مانو[6] علىٰ أن المرأة في مرحلة الطفولة تتبع والدها، وفي مرحلة شبابها تتبع زوجها الذي يعطىٰ حق التسلط عليها في شتىٰ وجوه حياتها، فإن مات تنتقل الولاية إلىٰ أبنائها أو أبناء عشيرته الأقربين، فإن لم يكن له أقرباء تنتقل الولاية إلىٰ

---

(1) البيروني: ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مرذولة، 470؛ ديورانت: قصة الحضارة، م3، 181.
(2) البيروني: ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مرذولة، 471؛ الجبري: عبد المتعال: المرأة في التصور الإسلامي، ط6، (القاهرة: مكتبة وهبة، 1403هـ- 1983م)، 135؛ الألباني: وهبي: المرأة المسلمة، ط2، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1389هـ-1978م)، 26؛ السباعي: مصطفىٰ: المرأة بين الفقه والقانون، ط6، (بيروت: المكتب الإسلامي، 1404هـ-1984م)، ، 18؛ السحمراني: المرأة في التاريخ والشريعة، 26-27-28؛ الأعظمي: محمد: فصول في أديان الهند، (المدينة: دار البخاري، 1418هـ-1997م)، 42-43.
(3) البيروني: ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مرذولة، 475؛ موسوعة الأديان، 109.
(4) البيروني: الآثار الباقية، (بيروت: دار صادر، 1344هـ- 1923م)، 476؛ شاستري: شاكونتالا: باجافاد جيتا: الكتاب الهندي المقدس، ترجمة: رعد عبد الجليل ، (سوريا: دار الحوار، 1414هـ-1993م)، 18؛ السندوي: إسماعيل: الهند القديمة حضاراتها ودياناتها، (القاهرة: دار الشعب، د.ت)، 35-36؛ موسوعة الأديان في العالم، (1424هـ- 2003م)، 108.
(5) أبو النيل: عبد السلام: حقوق المرأة في الإسلام ، (الكويت: جامعة الكويت، 1415هـ- 1994م)، 17؛ عبد الحميد: محمد: و محمود عبد الحميد: حقوق المرأة بين الإسلام والديانات الأخرىٰ، (الكويت: دار النشر الكويتية، 1406هـ- 1986م)، 14؛ لوبون: حضارة العرب، 408؛ شاستري: جافاد جيتان الكتاب الهندي المقدس، 18؛ ديورانت: قصة الحضارة، م3، 178.
(6) **مانو**: أو منو تعرف هذه القوانين العتيقة بالمانو سميرتي أي دستور مانو. ومانو أو المانو في الأساطير الهندوسية تعني الشخص الذي ينظم ويشرع القوانين الدينية والاجتماعية، وما تزال هذه القوانين مؤثرة في الجوانب الدينية والاجتماعية في الهند.و لمزيد من المعلومات عن تشريعات مانو انظر: الشهرستاني: محمد: الملل والنحل، م1، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، 239؛ السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، 18؛ السحمراني: المرأة في التاريخ والشريعة، 25؛ الموسوعة العربية العالمية، ج22، 172.

عمومتها، فإن لم يوجد لها أعمام، فتنتقل الولاية إلىٰ الحاكم [1]. وهذه المادة من الشرائع الدينية الهندوسية المتوارثة تشربها الشعب الهندي[2]، والزواج عندهم له أنواع منها أنهم يفرضون الاجتماع علىٰ امرأة واحدة إذا كانوا إخوة، أو يرسلها زوجها لأحد الأشخاص الذي يقتنع به لتحمل منه رغبة في نجابة الولد، ومنها الزواج بامرأة الأب والابن، ومنها زواج البدل بأن يتنازل عن زوجته للآخر[3]. وما تزال بعض المعتقدات والعادات الهندية القديمة البالية سائدة عندهم إلىٰ وقتنا الحالي.

إطلالة تاريخية على وضع المرأة عند الفرس:

أهان الفرس المرأة التي كانت أسيرة للقيم الاجتماعية، وقد أشارت معتقداتهم وديانتهم الزرادشتية[4]، والمانوية[5] إلىٰ أن المرأة هي السبب المباشر في إثارة الشرور، وغضب الآلهة، فكان يحق لزوجها قتلها دون تقديم أية مبررات لذلك، كما أنهم عددوا الزوجات دون حدود، وانحطت مكانة المرأة في حضارة الفرس فقد كانت

---

(1) وافي: علي: الأسفار المقدسة في الأديان السابقة للإسلام، (مصر: دار النهضة، 1391هـ- 1971م)، 168 – 169؛ السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، 18؛ السحمراني: المرأة في التاريخ والشريعة، 24-25؛ الجبري: المرأة في التصور الإسلامي، 134- 135؛ الألباني: المرأة المسلمة، 26؛ موسوعة الأديان في العالم، (1422هـ-2001م)، 107-108-109.

(2) ذكر فضيلة الشيخ مصطفىٰ السباعي أن المرأة الهندية لا يحق لها الحياة بعد موت زوجها بل يجب أن تحرق معه وهي حية في نفس الموقد، ويتعجب أن تستمر هذه العادة السيئة في الهند إلىٰ «ق 17م» فأبطلها الاستعمار الإنجليزي علىٰ كره من رجال الدين الهنود.انظر: المرأة بين الفقه والقانون، 18.

(3) البيروني: ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مرذولة، 83.

(4) **الزرادشتية**: مذهب فلسفي قديم قِدم الديانة المجوسية لأن الديانة المجوسية هي أقدم من الزرادشتية، و زرادشت عمل علىٰ تحديدها وأظهرها برونق جديد، وزاد فيها في القرن «3 ق. م». والزرادشتية نسبة لمؤسسها زرادشت بن أسفيمان، نبي الفرس ظهر في زمان الملك بشتاسب. وهي ديانة ترىٰ العالم كصراع مستمر بين القوىٰ الكونية المستقلة. فأهورامزدا هو: رب الخير أو الحكمة وخالق العالم المادي. وأنجرامينو هو: كل الموت وروح الشر، وأن الإنسان هو كائن حر وعليه واجب المساعدة والانتصار لأهورامازدا. راجت دعوته عند كشتاسب، وقام بنشرها ابنه إسفندراد في بلاد المشرق والمغرب قهرا وصلحا، ونصب بيوت النيران من الصين إلىٰ الروم، وانتشرت هذه الديانة في إيران خصوصًا بعد ثمانية قرون من موت زرادشت، وبعد أن انحسرت إلىٰ حد ما ديانة الماجي المجوسية التي اقتصرت حينها علىٰ الملوك والكهنة.انظر: الطبري: تاريخ الأمم والملوك، ج1 ، 317 –328 ؛ البيروني: ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مرذولة، 15-16؛ الآثار الباقية عن القرون، 207؛ المسعودي: مروج الذهب، ج2، 229؛ الشهرستاني: الملل والنحل، م1، 236-237-238-239؛ بيرنيا: حسن: تاريخ إيران القديم من البداية حتىٰ نهاية العهد الساساني، ترجمة: محمد عبد المنعم، ومحمد السباعي، مراجعة وتقديم: يحي الخشاب، (القاهرة: الأنجلو المصرية، د.ت)، 317-315-314-311؛ الجهني: مانع: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، م2، ط4، (الرياض: دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، 1420هـ-1999م)، 748-749-750-751-752-753-755-756؛ مجد الدين: محمود: موسوعة وحدة الأديان والفلسفة والعلم، المقارن بحث في سائر الأديان العالمية، (القاهرة: دار الاتحاد العربي، 1385هـ- 1965م)، 113؛ موسوعة الأديان في العالم، (1422هـ-2001م)، 289.

(5) **المانوية**: المانوية نسبة إلىٰ ماني وهو تلميذ فادرون عرّف مذهب المجوس والنصارىٰ والثنوية ، ووضع كتاب الشوبرقان، وزعم الوحي أنه نزل عليه، وأنه رسول الله إلىٰ أرض بابل، ومن معتقداته: أزلية النور والظلمة، وتحريم ذبح الحيوان أو إيذاء النار والماء والنبات وأتباعه عرفوا باسم أبرار المانوية، وظهر أمره أمام أردشير وابنه سابور وهرمز، ولما تولىٰ بهرام قتله ومثل به. انظر: البيروني: الآثار الباقية، 308؛ البغدادي: عبد القاهر: الفرْق بين الفِرَق، (صيدا: المكتبة العصرية، 1424هـ- 2004م)، 190-191-162؛ الجهني: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، م2، 1032-1138؛ داود: فلسفة المرأة في الشريعة الإسلامية والديانات الأخرىٰ، 22-23؛ موسوعة الأديان في العالم، (2001-2002)، 215-214.

فأل شؤم عندهم، وسبباً لسخط الآلهة، لذا أبقوها تحت سيطرة الزوج يتصرّف فيها كيف يشاء، لكنها مُنحت حق التملك والتصرف في ملكها بل وفي ملك زوجها بتوكيل منه إلا أنها سُلبت الذمة المالية في عهد الملك داراً[1]، وانحطت منزلتها فكان لزاما عليها أن تنتحر إذا لم يثبت إخلاصها لزوجها ولو لمجرد اتهامه لها للخلاص منها[2].

وكانت الزرادشتية تمنع زواج المرأة من غير الزرادشتي بعكس الرجل الذي يحق له أن يتزوج من يشاء، ويشيعون المساواة في المال والنساء لأنهم يرون أنهما مبعث الشرور، وكانوا لا يدعون الله أن يرزقهم بناتاً؛ لأن الملائكة لا يعتبرونهن من النعم[3]، والسعادة الزوجية تتوقف علىٰ طباع الزوج وعلىٰ الزوجة أن تشقىٰ لإرضائه حيث إنها ملك له ولا تستشار في شيء، وعند قرب الولادة يعد سريران، واحد من الحرير والآخر بسيط، فإن كان المولود ولداً ذكراً يلبس الحرير وينام علىٰ السرير الفخم، وإن كانت بنتاً نامت علىٰ الآخر[4].

أيضاً مارس الفرس الطلاق علىٰ المرأة بتعسف، ودون ضوابط، واستخدموا الطلاق بصور متعددة فمثلاً إذا قال الرجل الفارسي لزوجته: «إنك طالق، من الآن تستطيعين التصرف بحرية في شخصك»، فإنها لا تخرج بهذا القول من عصمته، إنما يؤذن لها بهذه الكلمة أن تكون زوجة خادمة لزوج آخر فإن الأولاد الذين تلدهم من الزوج الجديد أثناء حياة الزوج الأول يلحقون به، وهذا يقتضي إبقاءها تحت رعايته، وللزوج أن يتنازل عن زوجته إلىٰ آخر فقير، وإذا مات الرجل ولم يكن له عقِب فإن كان له زوجة زوجوها من أقرب عقبه باسمه وإن لم تكن له امرأة فابنة المتوفىٰ أو من قرابته وإن لم توجد خطبوا له علىٰ العصبة من مال المتوفىٰ والولد ينسب للميت[5].

وقد وجدت سيدات برزن علىٰ مسرح الأحداث السياسية الفارسية وكان لهن دور في تسيير دفة الأمور ومن ذلك خماي وتسمىٰ بالفارسية هماي وكانت امرأة جميلة عاقلة، من أكمل نساء زمانها عقلا وفضلا الذي أحبها والدها بهمان بن زرادشت وتزوجها ولم ير السعادة إلاّ بها فجعلها ولية عهده والقائمة بالأمر بعده[6].

---

(1) **دارا**: هو دارا بن دارا بن أزدشير بهمن بن إيسفنديار، وهو دارا الثالث تولىٰ عرش فارس سنة 336 ق.م، غزا الإسكندر المقدوني بلاد فارس في عهده، وقتله. اتصف بالظلم لشعبه، وكان حقودا فنفرت منه القلوب، وله مدينة تعرف باسمه انظر: الطبري: تاريخ الأمم والملوك، 335 – 336 ؛ البيروني: الآثار الباقية، 207؛ الوردي: عمر: تاريخ ابن الوردي، ج1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ-1996م)، 37-38؛ بيرنيا: تاريخ إيران القديم من البداية حتىٰ نهاية العهد الساساني، 129.

(2) داود: فلسفة المرأة في الشريعة الإسلامية والديانات الأخرىٰ، 22 – 23 ؛ منيسي: المرأة في الإسلام، 20 – 21؛ موسوعة الأديان في العالم، 290؛ موسوعة الأديان الميسرة، 450.

(3) آبادي: محمود: الإسلام وتنظيم الأسرة، ط2 ، (بيروت: دار الزهراء، د.ت)، 16؛ داود: فلسفة المرأة في الشريعة الإسلامية والديانات الأخرىٰ، 22 – 23 ؛ الخولىٰ: البهي: المرأة بين البيت والمجتمع ، (بيروت: دار الفتح، د.ت.)، 12؛ حسن: جوهر: وأبو الليل محمد: إيران، (مصر: دار المعارف، 1390هـ-1969م)، 33-34-35؛ موسوعة الأديان، 450-451.

(4) كريستنسن: آرثر: إيران في عهد الساسانيين، ترجمة: يحي الخشاب، راجعه: عبد الوهاب عزام، (بيروت: دارالنهضة العربية، د.ت)، 168-130؛ موسوعة وحدة الدين، 33-34-35؛ ديورانت: قصة الحضارة، ج1، 644-645-666؛ جوهر: إيران، 34-35؛ موسوعة الأديان الميسرة، (بيروت: دار النفائس، 1422هـ-2001م)450.

(5) البيروني: ما للهند من مقولة مقبولة، 84؛ أنيس: عبد العظيم: تأملات حول الإسلام السياسي، مجلة آفاق الإسلام، العدد: 114، 1427هـ- مارس 2006م، 101.

(6) الثعالبي: عبد الملك: مخطوطة: طبقات الملوك، دمشق: مكتبة الأسد الوطنية، رقم المخطوطة: =

إطلالة تاريخية على وضع المرأة عند الصين:

نظر الصينيون في فلسفاتهم إلىٰ المرأة نظرة غير عادلة فارتكزت فلسفاتهم علىٰ ضبط النفس والتضحية في سبيل إسعاد الآخرين ولم تقم وزناً للمرأة في تعاليمها، فلم يكن موقفها إيجابي من المرأة[1]، فذهب كونفوشيوس الحكيم مؤسس الكونفوشوسية[2] إلىٰ ضرورة الطاعة العمياء من المرأة للرجل، ولقد سميت المرأة في الكتب الصينية القديمة «بالحياة المؤلمة» التي تغسل السعادة والمال. كما سميت أيضاً في معتقداتهم القديمة «بالمياه المؤلمة» التي تغسل المجتمع وتكنسه من السعادة[3]. والمرأة تعتبر شرًّا يستبقيه الرجل، وله الحق أن يتخلص منه بالطريقة التي يراها مناسبة، كما إنه يحق له أن يبيعها دون مساءلة من أحد باعتبارها شرًّا عليه[4]، فكانت حياتها مسلوبة إذ تشعر بالهلاك في أي وقت.

ومن التقاليد الصينية الجائرة بحق المرأة؛ أنهم يمنعونها عن الزواج إذا مات زوجها وتبقىٰ في بيت زوجها خادمة، وتقوم بكافة الأعمال الشاقة دون أي حق إنساني لها في الشكوىٰ، إذ أن هذا هو مصيرها بعد فقد زوجها إلىٰ أن تموت[5]. ومن عاداتهم في الديانة الكونفوشوسية أن البنت إذا بلغت سبع سنوات تطوىٰ أصابع قدميها إلىٰ الأسفل وتلف في قماش بشكل محكم وتعمل لها أحذية حديدية فتشوه قدمي الطفلة وتسبب لها آلام لتعيقها عن النمو، ولكي تمنعها عن التحرك السريع، ولا تؤذي

=

14479، 106.

(1) كريل: هـ.ج: الفكر الصيني من كونفوشيوس إلىٰ ماوتسونغ، ترجمة: عبد الحليم سليم، مراجعة: علي أدهم، (القاهرة: الهيئة العامة للكتاب، 1419هـ-1998م)، 43؛ موسوعة الأديان الميسرة، 421؛ ديورانت: قصة الحضارة، م4، 266.

(2) **الكونفوشوسية**: هي ديانة أهل الصين، وهي ليست ديانة سماوية، وإنما تتضمن الدعوة إلىٰ الخلق الحميد، والسلوك القويم والفضيلة، والحكم الجيد، وترجع هذه الديانة إلىٰ الفيلسوف الصيني كونفوشيوس الذي ولد عام 551 ق.م في ولاية لو ودعا، وظهر في «ق 6 ق.م» داعيا إلىٰ إحياء الموروثات الدينية والأخلاقية الصينية مضيفا إليها جانبا من فلسفته، وتقوم عقيدته علىٰ عبادة إله السماء، وتقديس الملائكة، وعبادة أرواح الآباء والأجداد. والكونفوشوسية ترجع إلىٰ معتقدات الصينيين القدماء والتي ترجع إلىٰ حوالي 2600ق.م. وليس لها رجال دين، كما إنها لا تنادي بوجود حياة بعد الموت. ولم يؤلف كونفوشيوس لها كتاب بشكل محدد ولكن أتباعه من بعده قاموا بتسجيل مناقشاته وأقواله في كتاب سمي «منتخبات أدبية» وأصبح مرجعية لأتباع هذه الديانة. انظر: أبو زهرة: محمد: محاضرات في مقارنة الأديان، (مصر: مطبعة روز اليوسف، د.ت) 56؛ أبو زهرة: مقارنة الأديان القديمة، (القاهرة: دار الاتحاد العربي، 1385هـ-1965م)، 83؛ شحاتة: حسن: كونفوشيوس النبي الصيني، (مصر: مكتبة النهضة المصرية، د.ت)، 47؛ كريل: الفكر الصيني من كونفوشيوس إلىٰ ماوتسونغ، 12-13؛ الجهني: الموسوعة الميسرة، م2، 748-749-750-751-752-753-754-755-756؛ الموسوعة العربية العالمية، ج20، 310-311؛ موسوعة الأديان، 93-94؛ 84.

(3) كريل: الفكر الصيني من كونفوشيوس إلىٰ ماوتسونغ، 74؛ موسوعة الأديان الميسرة، 421.

(4) حسن: محمد: سطور مع العظماء، (بيروت: دار البحوث العلمية، 1389هـ-1969م)، 73-22؛ أبو زهرة: محاضرات في مقارنة الأديان، 56-57؛ الجهني: الموسوعة الميسرة، م2، 749-750-751-752-753؛ الموسوعة العربية العالمية، ج20، 310 -311.

(5) كريل: الفكر الصيني من كونفوشيوس إلىٰ ماوتسونغ، 91-92؛ الجبري: المرأة في التصور الإسلامي، 134؛ موسوعة الأديان، 95-96.

الرجل[1].

وكانت بعض الأسر إذا ولد لها أكثر من حاجتها وصادفتها الصعاب في إعالتهم تركوا بناتهم في الحقول ليقضي عليهن الصقيع أو الحيوانات الضارية دون تأنيب الضمير، ويحق للرجل أن يطلق المرأة بمجرد أن تكثر من الكلام، وآمنوا بعقيدة استمرارية الحياة وعدم انقطاعها بالوفاة إذا كان له ولد فغاية أمانيهم إنجاب ولد، و إذا جاءت أنثىٰ فإن الميت سيقاسي آلام الوحدة والحرمان بل يعاني من الفضيحة والخزي والعار[2].

إطلالة تاريخية على وضع المرأة عند اليونان:

لم يكن اليونانيون وهم أهل حضارة عريقة أقل ظلما أو عنفا مع المرأة في مقتبل دولتهم، وكانت من سقط المتاع تباع وتشترىٰ في الأسواق مفقودة الحرية، مسلوبة الإرادة، والأهلية والحقوق المدنية، فقد منعوها من ممارسة أي عمل من الأعمال، غير تربية الأطفال، وخدمة زوجها وأولادها، فحرمت الحق في التملك، والتصرف بمالها، لا بل إنها كرقيق تشترىٰ وتباع، وليس لها حق في الزواج فأبوها هو من بيده ذلك فيزوجها من يشاء ولا حق لها في الرفض، وهي عندهم عمل من الشيطان[3].

والمجتمع اليوناني رغم ما وصلت إليه حضارتهم من مدنية وتطور لا تكاد تدانيه حضارة سبقتها؛ فقد نظر للمرأة علىٰ أنها كالعبيد والخدم، بل عدوها من المخلوقات المنحطة لا تصلح إلا للنسل وتدبير المنزل حيث حرمت من التعليم، والمشاركة في الحياة العامة، وصوروها علىٰ أنها «منبع آلام الإنسان ومصائبه»، ولم يعترفوا بحقها في الميراث، ولهم الحق في قتل المرأة إذا أنجبت ولدا ذميما أو ولدا غير صالح للجندية[4].

وشبه اليونانيون المرأة بالشجرة المسمومة ظاهرها جميل ولكن عندما تأكل العصافير منها تموت، وهي منشأ ومصدر الانهيار في الأمم، ومع أفول دولتهم يذكر التاريخ أنهم اعتبروا الفجور نوعا من الحرية، ونصبوا التماثيل للمتبذلات اللاتي نلن الحظوة عن غيرهن ونتيجة لهذا الانحلال الأخلاقي انهارت هذه الأمة العظيمة[5].

---

(1) الجبري: المرأة في التصور الإسلامي، 134. ومن العجيب أن الدكتور عبد المتعال الجبري يذكر إن عادة بيع الفتيات كانت منتشرة في الأوساط الصينية وظلت هذه العادة إلىٰ الحرب العالمية الثانية حيث وُجد بالصين زهاء ثلاثة ملايين جارية عام 1357هـ-1937م. انظر: المرأة في التصور الإسلامي، 134.

(2) ديورانت: قصة الحضارة، م4، 266-267؛ كريل: الفكر الصيني، 43-44؛ جوهر: حسن: بيومي: عبد الحميد: الصين سلسلة شعوب العالم، الكتاب2، (مصر: دار المعارف، 1387هـ-1966م)، 42-43-52؛ حسن: سطور مع العظماء، 31-34.

(3) شلبي: أحمد: مقارنة الأديان، ج3 ، ط2 ، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1386هـ -1965م)، 186- 188 ؛ كيال: باسمة: تطور المرأة عبر التاريخ ، (عمان: مؤسسة عز الدين الخطيب، 1401هـ- 1981م)، 31-34، السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، 13- 14.

(4) جحا: شفيق: حضارات العالم في العصور القديمة والوسطىٰ، (بيروت: د.ن، 1390هـ-1969م)، 124 - 129 السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، 13-14؛ السحمراني: المرأة في التاريخ والشريعة، 30-31-32-33-34؛ كريل: الفكر الصيني، 44؛ لوبون: حضارة العرب، 408.

(5) الألباني: وهبي: المرأة المسلمة، ط2، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1398هـ-1978م)، 26-25؛ =

هذا، ولقد كانت المرأة الأثينية النموذج للتقاليد الشائعة عند اليونان، فمكانها الرئيسي والاعتيادي هو البيت، وكان نصيب الفتاة الأثينية علىٰ الأقل من التربية كما نفهمها الآن قليلا أو معدوما إلاّ ما تتعلمه من أمها المقتصر علىٰ إعدادها القيام بالواجبات الاعتيادية التي تقوم بها ربة البيت، ولا يتناول القانون حياة المرأة المتزوجة إلاّ فيما يخص ملكية المهر[1].

إطلالة تاريخية على وضع المرأة عند اليهود:

اعتبر اليهود أن المرأة لعنة لأنها أغوت آدم وأخرجته من الجنة، وهي أمرّ من الموت، لذلك أذل اليهود المرأة إلىٰ حدود أنهم عاملوا البنات كالخادمات وأحيانا يبيعون القاصرات أو يقتلونهن[2]، ونتيجة لتحريف اليهود الدائم للتوراة بما يخدم مصالحهم، جاء في تشريعاتهم أن أبا البنت له الحق في بيعها إذا كانت قاصراً، وأن المرأة أكثر مرارة من الموت ، كما إن بعض طوائف اليهود سمحوا بأن تباع البنت وهي طفلة، حتىٰ لا ترث مع أخيها الطفل، الذي هو أرقىٰ وأكبر شأنا منها، فهو ذكر وبالتالي يحق له ما لا يحق للأنثىٰ التي دفعت آدم للخروج من جنة الخلود، وهي المسؤولة عن هلاك الإنسانية[3].

وهي صورة كافية في أساس المعتقد الديني لليهود الذي يرىٰ أن الرجل محور القوة والمنعة بينما المرأة هي محور الذنب والخطيئة، إذ أن المرأة هي سبب الغواية لآدم فهي وراء خطيئته بأكله من الشجرة التي نهِي عن الأكل منها[4] لذلك فهي مكان للشك والريبة وتعامَل معاملة أدنىٰ من الرجل فلا تمتلك المرأة اليهودية أهلية التملك والتصرف المالية، إذ أن الأنوثة، والصغر، والجنون من أسباب فقدان الأهلية في شريعة اليهود[5]، والأنثىٰ عندهم غير مرغوب في إنجابها لذلك هُضِم حقها، وجعلوها

=

الحصين: أحمد: المرأة المسلمة أمام التحديات، ط5، (القصيم: دار البخاري، 1406-1407هـ/1985-1986م)، 16-17؛ السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، 14. ولمزيد من المعلومات عن وضع المرأة في العهد اليوناني انظر: يحي: لطفي: اليونان مقدمة في التاريخ الحضاري، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، د.ت) ؛ لطفي: دراسات في حضارة الرومان واليونان، (الإسكندرية: مركز التعاونية الجامعي، 1388هـ- 1968م) ؛ عصفور: محمد: معالم تاريخ الشرق الأدنىٰ القديم، ط3، (بيروت: دار النهضة العربية، 1404هـ-1984م)؛ أبو زهرة: مقارنة الأديان القديمة، 113-114.

(1) بتري: آ: مدخل إلىٰ تاريخ الإغريق وأدبهم وآثارهم، ترجمة: يوئيل يوسف، (جامعة الموصل: مؤسسة الكتاب، 1399هـ-1977م)، 78-79.

(2) الطرزي: مبشر: المرأة وحقوقها في الإسلام، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، 8؛ السحمراني: المرأة في التاريخ والشريعة، 43-44-45؛ لوبون: حضارة العرب، 406؛ معبدي: محمد: أدب النساء في الجاهلية والإسلام، كتاب النثر، ج1، (القاهرة: المطبعة النموذجية، 1404هـ-1983م)، 7.

(3) الخولي: البهي: المرأة بين البيت والمجتمع، (بيروت: دار الفتح ، د.ت)، 8؛ خميس: البهي: المرأة والشرائع السماوية، (القاهرة: مؤسسة الشعب ، د.ت)، 33؛ السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، 18-19؛ شلبي: مقارنة الأديان، ج1 ، 186- 188؛ محمد: قاسم: التناقض في التواريخ وأحداث التوراة من آدم حتىٰ بابل، (الهرم: ستاربرس، 1413هـ-1992م)، 270؛ شعلان: محمود: نظام الأسرة بين المسيحية والإسلام، (الهرم: دار العلوم، 1403هـ-1983م)، 160.

(4) العهد القديم: سفر التكوين، الأصحاح: 3، 6.

(5) جابر: رقية: أحكام الأسرة بين الإسلام والتقاليد الغربية دراسة تحليلية مقارنة ضمن المسار التاريخي، مجلة: الدراسات الإسلامية، ع: 3، م: 35، ربيع الأول- جمادىٰ الأول 1421هـ الموافق

=

صفقة تباع إلىٰ الزوج ليملك كل أمرها فيكون سيدها المطلق ومالك أموالها يتصرف فيها كيف يشاء، وتبقىٰ أموال الزوجة وقفاً يستغله الزوج دون أن يرهنها أو يبيعها في حالة الشقاق، فإذا طلقها أو مات عادت إليها أموالها، فمال الزوجة ملك لزوجها وليس لها سوىٰ ما فرض لها من المهر فكل ما دخلت به من المال علىٰ ذمة الزوجية وكل ما تكتسبه من سعيها أو يُهدىٰ إليها في فترة زواجها فهو ملك للزوج[1].

والميراث في شريعة اليهود لا حق للمرأة فيه إذا وجد فرع أو وارث من الذكور فالذكور يحجبون الإناث، وإن لم يوجد ذكر وارث ترث المرأة لكن هذا الميراث يصبح حقا للزوج بمجرد زواجها فيصبح مِلْكا له، وهم لا يورثون البنت حفظا لقوام العائلات علىٰ التعاقب والعصبة[2] وليس لديهم حد معين في الزواج فالتعدد لديهم مباح دون قيد، وإباحة اتخاذ السراري دون تحديد للعدد[3]، وأن المرأة إذا ولدت ذكرا تكون نجسة سبعة أيام، وإذا ولدت أنثىٰ تكون نجسة أسبوعين وهي أهل للشر والفجور وولادة البنات تضاعف نجاسة الأمهات[4].

تذكر بعض المصادر التي عالجت شؤون اليهود أن المرأة المتزوجة عندهم كالقاصر والصبي والمجنون، لا يجوز لها البيع ولا الشراء، و ينص الفكر اليهودي علىٰ أن جميع مال المرأة ملك لزوجها وليس لها سوىٰ ما فرض لها من مؤخر الصداق في عقد الزواج تطالب به بعد موت زوجها أو عند طلاقها منه، ولا ترث المرأة زوجها، وهي مجبرة علىٰ أن تقوم بجميع الأعمال المنزلية مهما كانت حقيرة[5].

والزواج عند اليهود صفقة شراء تعد المرأة به مملوكة تشترىٰ من أبيها فيكون

=
يوليو- سبتمبر 2000م، 175.

(1) جابر: أحكام الأسرة بين الإسلام والتقاليد الغربية، 171-172؛ منيسي: سامية: المرأة في الإسلام، (القاهرة: دار الفكر العربي، 1417هـ- 1996م)، 29؛ الحصين: أحمد: المرأة ومكانتها في الإسلام ، ط2، (د.م: مكتبة الإيمان، 1401هـ – 1981م)، 17؛ السحمراني: المرأة في التاريخ والشريعة، 45-46-47.

(2) العهد القديم: سفر العدد، الأصحاح: 27، 259؛ العهد القديم: سفر العدد، الأصحاح: 36، 276 ؛ ديورانت: قصة الحضارة، ج7، 118؛ جابر: أحكام الأسرة بين الإسلام والتقاليد الغربية، 172؛ السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، 18؛ منيسي: المرأة في الإسلام ، 30 ؛ خميس: مديحة: المرأة والشرائع السماوية، (القاهرة: مؤسسة الشعب ، د.ت)، من 12- 13-14-15-16-17-37؛ الحصين: المرأة المسلمة أمام التحديات، 18.

(3) العهد القديم: سفر صموئيل الثاني، الأصحاح: 12، 500؛ العهد القديم: سفر القضاة، الأصحاح: 8، 394-395.

(4) طعيمة: صابر: قراءة في الكتاب المقدس، تأملات في كتاب الأناجيل، (المدينة: د.ن، 1426هـ-2006م)، 636؛ مارك: سومر: وأندريه: دوبون: التوراة كتاب ما بين العهدين، ترجمة وتقديم: موسىٰ الخوري، (دمشق: دار الطليعة، 1419هـ-1998م)، 480-479؛ حسن: محمد: تاريخ الديانة اليهودية، (القاهرة: دار قباء، 1419هـ-1998م)، 27؛ وافي: علي عبد الواحد: الأسفار المقدسة في الأديان السابقة للإسلام، (القاهرة: دار نهضة مصر، د.ت)، 60؛ ظاظا: حسن: الفكر الديني اليهودي أطواره ومذاهبه، (بيروت: دار العلوم والثقافة، 1407هـ-1987م)، 193-192؛ محمود: مصطفىٰ: التوراة، (بيروت: دار العودة، 1393هـ- 1972م)، 42؛ جابر: أحكام الأسرة بين الإسلام والتقاليد الغربية، 175.

(5) ظبيان: محمد: مقام المرأة في الإسلام، مجلة الشريعة ، العددان: 8 – 9، السنة: 1395هـ-1975م، 12؛ خميس: المرأة والشرائع السماوية ، 23-37؛ ظاظا: الفكر الديني اليهودي أطواره ومذاهبه، 194-195.

زوجها سيدها المطلق، وللزواج مراسيم خاصة تبدأ بالصلوات والمباركة[1]، والرجل يحق له أن يطلق زوجته متىٰ شاء ويطردها حتىٰ من غير أن يظهر لها سبباً في ذلك، وفرض علىٰ اليهود أن يتحكم الرجل بامرأة أخيه فإذا مات ولم يعقب أو يولد لأخيه المتوفىٰ نسلٌ فإنه يتزوج زوجة أخيه وينسب الأولاد إليه لئلا يبيد اسمه بعد وفاته[2].

وإذا طلّقت الزوجة وتزوجت فلا تستطيع العودة إلىٰ زوجها الأول الذي طلقها لأنها تنجست[3]. والمرأة في نظرهم في طمثها تكون نجسة، وكل ما تجلس عليه يكون نجساً، و كل من مس فراشها يتطهر ويغسل ثيابه ويكون نجساً لِلَمْسِهِ ، وأن من يمس أي متاع لها يكون نجساً[4]، والعهد القديم حارب فاحشة الزنا واعتبرها مقيتة وجعل لها عقاب وزواجر[5]. ومما يلفت الانتباه أن العهد القديم كان مضطربا متناقضا يدل علىٰ التحريف والتبديل فيه ومن ذلك أنهم أقروا زواج الأقارب، فتقول توراتهم: «وأخذ عمرام يوكابد عمته زوجة له، فولدت له هارون وموسىٰ» [6]. ولا شك أن قولهم هذا للطعن في سيدنا موسىٰυ، وليؤكدوا أن نبيهم كان ثمرة لزواج من المحارم وهذا بهتان وبطلان.

إطلالة تاريخية على وضع المرأة عند الرومان والمسيحية:

رغم أن الدولة الرومانية كانت إمبراطورية عريقة لها تاريخها إلاّ أن المرأة عاشت في ظلها ذلا منقطع النظير؛ لأنهم انطلقوا من التسليم بما جاء في العهد القديم عن حواء والخطيئة في الجنة لذلك شجعوا علىٰ التبتل فكان القانون الروماني يعتبر الأنوثة سبباً لانعدام الأهلية، وكانت المرأة إذا تزوجت أبرمت مع زوجها عقداً يسمىٰ «اتفاق السيادة» أي سيادة الزوج عليها، فتخرج من سلطة الأب إلىٰ سلطة الزوج[7]. والأب عند الرومان له سلطة مطلقة فكان هو السيد المطاع وليس للمرأة قاض سوىٰ زوجها، فله فرض العقوبة علىٰ زوجته وله أن يحكم عليها بالإعدام لو لمجرد التهمة، وله الحق أن يُدخِل في أسرته من الأجانب من يريد ويخِرج من أبنائه الذين هم من

---

(1) ظبيان: مقام المرأة في الإسلام، 12؛ خميس: المرأة والشرائع السماوية ، 23-37؛ السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، 19- 20؛ المعجم الموسوعي للديانات والعقائد والمذاهب والفرق والطوائف والنحل في العالم، تعريب وتقديم: سهيل نجار، ج1، (القاهرة: دار الكتاب العربي، 1418هـ-1997م)، 57.

(2) البيروني: ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مرذولة، 83؛ الآثار الباقية عن القرون الخالية، 32؛ ديورانت: قصة الحضارة، ج7، 115.

(3) العهد القديم: سفر التثنية، الأصحاح: 24، 317-318.

(4) العهد القديم: سفر اللاويين، الأصحاح: 15، 182-183؛ ابن المجاور: يوسف: صفة بلاد اليمن ومكة وبعض الحجاز المسماه تأريخ المستبصر لابن المجاور، اعتناء وتصحيح: أوسكر لوفغرين، ط2، (صنعاء: منشورات المدينة، 1407هـ- 1986م)، 26.

(5) العهد القديم: سفر التثنية، الأصحاح: 22، 314-315.

(6) العهد القديم: سفر الخروج، الأصحاح: 6، 95.

(7) ددلي: رونالد: تاريخ روما ، ترجمة: جميل الذهبي، و فاروق فريد، (القاهرة: دار نهضة مصر، 1386هـ-1964م)، 24؛ السباعي: المرأة بين الفقه والقانون ، 16؛ داود: فلسفة المرأة في الشريعة الإسلامية والديانات الأخرىٰ، 23 – 24؛ محسوب: المرأة في القانون الروماني، 18-19؛ ديورانت: قصة الحضارة، م 12، 228-229؛ الناصري: سيد: تاريخ وحضارة الرومان، ط2، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1403هـ-1982م)، 64.

صلبه من يشاء، وله الحق في أن يبيع أولاده، أو أن يقتلهم، أو يعذبهم وهذا ساعد علىٰ الانحراف، والفساد الأخلاقي، وراجت تجارة الخمور، والدعارة(1) في أرجاء الإمبراطورية مما أدىٰ إلىٰ سقوطها.

اعتبر الرومان المرأة في زاوية مظلمة من المجتمع الروماني حيث استبعدت من جميع الوظائف وانحصر دورها في رعاية أسرتها، ويمنع عليها اتخاذ بعض الإجراءات بنفسها والتي تؤدي إلىٰ اندماجها في الحياة العامة أو اختلاطها بالناس(2). وحرمت من التعليم إلا من حظها مما تعلمها أمها إياه، ومن التشريعات القانونية الرومانية عدم زواج النساء بعد وفاة أزواجهن، وكانت وصيتهم ألا تحصل المرأة علىٰ شيء من ماله(3).

ولما اعتنق الرومان المسيحية بقيت النظرة للمرأة دونية فيها حيف وقهر إلىٰ الحد الذي دفع الشعوب المسيحية أن تعقد مؤتمرا لها في فرنسا عام 586م خصص للبحث عن المرأة من أجل التدارس حول إنسانيتها! وفيما إذا كان يحق لها أن تعبد الله كالرجل أم لا؟ وهل يحق لها أن تدخل الجنة؟ وهل هي إنسان؟ وهل لها روح؟ وإذا كان لها روح فهل هي روح حيوانية أم روح إنسانية؟ واستمر هذا النقاش ردحا من الدهر، وبعد مجادلات طويلة قرر المؤتمرون مجموعة قرارات منها: إنها إنسانة، ولكنها خُلقت لراحة الرجل(4)، و «إن المرأة هي التي أغوت آدم بالخطيئة من أجلها بعث الأب ابنه الفريد عيسىٰ ليصلب فيغسل ذنوب البشرية»(5)، ولهذا فالمرأة متهمة في المسيحية اتهاما يجعل الفرار من الاقتران بها هو الفضيلة الأولىٰ التي تقابل كونها هي باعثة الخطيئة الأولىٰ. وشجعوا علىٰ التبتل وعدم الزواج انتصارا للفضيلة فنظرتهم أن من تزوج فحسنا يفعل، ومن لا يتزوج يفعل أحسن؛ لأن الزواج يشغل وغير المتزوج يهتم بما عند الرب(6).

كما رأوا أن المرأة باب للشيطان، وينبوعا للمعاصي، وهي من أبواب جهنم. يقول ترتوليان عن المرأة وهو من كبار القساوسة وأحد أقطاب المسيحية الأوائل وأئمتها: «إنها مدخل الشيطان إلىٰ نفس الإنسان، ناقضة لنواميس الله، مشوهة لصورة

---

(1) نصحي: إبراهيم: تاريخ الرومان من أقدم العصور حتىٰ عام 133 ق.م، ج1، (القاهرة: الأنجلو المصرية، 1424هـ-2003م)، 214-215-219؛ لوبون: حضارة العرب، 408؛ محسوب: محمد: المرأة في القانون الروماني، (المقطم: د.م: 1425هـ- 2004م)13؛ فهمي: عبد العزيز: مدونة جوستنيان، (بيروت: عالم الكتب، د.ت)، 4- 18؛ ديورانت: قصة الحضارة، ج12، 278؛ الحصين: المرأة المسلمة أمام التحديات، 17؛ شلبي: مقارنة الأديان، ج3 ، 189؛ الألباني: المرأة المسلمة، 26.

(2) البدراوي: عبد المنعم: تاريخ القانون الروماني، (الإسكندرية: د.م، 1369هـ-1949م)، 32؛ محسوب: المرأة في القانون الروماني، 272.

(3) عبد العليم: فاطمة: أثر الدين في النظم القانونية «دراسة مقارنة بين الإسلام والمسيحية»، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1422هـ-2001م)، 237؛ محسوب: المرأة في القانون الروماني، 10؛ شحاتة: شفيق: نظرية الالتزامات في القانون الروماني الخاص، ج2، (القاهرة: مكتبة سيد عبد الله، 1395هـ-1975م)، 172- 184؛ فهمي: مدونة جوستنيان، 6-40.

(4) عبد الحميد: حقوق المرأة بين الإسلام والديانات الأخرىٰ، 19؛ شلبي: مقارنة الأديان، ج3 ، 189؛ علي: عبداللطيف: مصادر التاريخ الروماني، (بيروت: دار النهضة العربية، 1391هـ-1970م)، 38؛ المجذوب: محمد: تأملات في المرأة والمجتمع، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1390هـ-1970م)، 21؛ السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، 20-21 ؛ السحمراني: المرأة في التاريخ والشريعة، 35-36.

(5) العهد الجديد: سفر رسالة بولس الرسول الأولىٰ إلىٰ تيموثاوس، الأصحاح: 2، 339.

(6) العهد الجديد: سفر رسالة بولس الرسول الأولىٰ إلىٰ أهل كورنثوس، الأصحاح: 7، 274- 276.

الله أي الرجل» [1]، فالمسيحية كاليهودية نظرت إلىٰ المرأة علىٰ أنها سبب الشرور والخطيئة، والمرأة في معتقداتهم طريق العذاب كلدغة عقرباء، وهي جندية الجحيم[2]. ولا يحق للمرأة الكلام في المعابد، إذ جاء في شريعتهم: «لتصمت نساؤكم في الكنائس لأنه ليس مأذونا لهن أن يتكلمن بل يخضعن كما يقول الناموس» [3].

وفي شريعتهم لا يحق لها أن تهب، أو تتصرف في مالها بل إن ما ترثه من أبيها هو حق لزوجها، وله أن يتصرف في هذه الأملاك كما يريد، وعليها الطاعة التامة للزوج[4]، ولابد أن «تخضع الزوجة لزوجها كما تخضع لربها» [5]، وتأمرهن بالخضوع لهم فتقول لهن: «يا أيها النساء كن خاضعات لرجالكن» [6]، وللزوجة الأولىٰ الحق في بعض الميراث، أما بقية الزوجات فكن يعتبرن رفيقات لا حق لهن[7]، والعهد الجديد حث المرأة علىٰ عدم التبرج ونبذ الزينة والاهتمام بجمال الروح[8]، وفي شريعتهم لابد أن تتعلم المرأة السكوت والخضوع في كل شيء، ولا تحث شرائعهم علىٰ أن تتعلم المرأة «لست آذن للمرأة أن تعلم ولا تسلط علىٰ الرجل بل تكون في سكوت؛ لأن آدم جُبل أولاً ثم حواء وآدم لم يغو لكن المرأة أغوت» [9]. وحرم التعليم عليها فإذا احتاجت إلىٰ مسألة في الدين فلتسأل زوجها في البيت[10].

وظلت المرأة في عصر الإمبراطورية البيزنطية تحت الوصاية، وأنها وإن حظيت بشيء من الذمة المالية المستقلة تمثلت في ملكيتها لما تكسبه من مال بسبب عملها أو عن طريق شخص آخر غير ربّ أسرتها، أما ما يعطيها ربّ الأسرة فإنها وإن ملكته فليس لها حق التصرف فيه إلا بإذنه، وإن مات رب الأسرة تنتقل الولاية إلىٰ الوصي، وكان الكهنة القدامىٰ يعلّلون فرض الحجْر علىٰ النساء بطيش عقولهن[11].

---

(1) السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، 20.
(2) صلاح: عبد الغني: الحقوق العامة للمرأة ، (القاهرة: مكتبة الدار العربية للكتاب، 1418 هـ – 1998م)، 43؛ الجبري: المرأة في التصور الإسلامي، 136؛ السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، 18- 20؛ خميس: المرأة والشرائع السماوية، 32-33-34؛ وافي: الأسفار المقدسة في الأديان السابقة للإسلام، 82-83.
(3) العهد الجديد: سفر رسالة بولس الرسول الأولىٰ إلىٰ أهل كورنثوس، الأصحاح: 14، 285.
(4) العهد الجديد: سفر: إنجيل مرقس، الأصحاح: 10، 74.
(5) العهد الجديد: سفر رسالة بولس الرسول الأولىٰ إلىٰ أهل أفيس، الأصحاح: 5، 317.
(6) العهد الجديد: سفر رسالة بطرس الرسول الأولىٰ، الأصحاح: 3، 378.
(7) عبد الحميد: حقوق المرأة بين الإسلام والديانات الأخرىٰ، 19 ؛ محمد: الحقوق العامة للمرأة، 24-43-44-45-46-47-48؛ صوفي: أبو طالب: تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1394هـ-1973م)، 275-276؛ F. Altheim, Aufstieg und Weltherrschaft, ed2, 1974, 676-677.
(8) العهد الجديد: رسالة بولس الرسول الأولىٰ إلىٰ تيموثاوس، الأصحاح: 2، 339.
(9) العهد الجديد: سفر رسالة بولس الرسول الأولىٰ إلىٰ تيموثاوس، الأصحاح: 2، 339.
(10) العهد الجديد: سفر رسالة بولس الرسول الأولىٰ إلىٰ أهل كورنثوس، الأصحاح: 14، 285.
(11) صوفي: تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، 272 – 276؛ السباعي: المرأة بين الفقه والقانون ، 15 – 16؛ جابر: أحكام الأسرة بين الإسلام والتقاليد الغربية، 152-153.

وهناك من يعلل أن هذه النظرية الرومانية والمسيحية القائلة بخفة عقول النساء[1] تعود في أصولها إلىٰ فلسفة اليونان القدماء الذين افترضوا توزيعا في الإنسان وقواه، «واعتبروا إن قوة التعقل هي من أسمىٰ قوىٰ الإنسان الأخرىٰ كالعاطفة، والإحساس، والقوىٰ البدنية»، لأنهم ورثوا حضارة اليونان لذلك اعتقد كل من اليونان والرومان أن المرأة بالتكوين والفطرة أقل قدرة من الرجل، ولذلك لابد من إبقائها تحت سلطة الرجل ورهن تصرفه[2].

---

(1) تعرضت المرأة في المجتمعات الغربية للاضطهاد علىٰ مدىٰ عصور طويلةمما دفعها إلىٰ التمرد علىٰ كل القيم ويكفي أن نعلم بأن أوروبا لم تعترف بأن المرأة مخلوق له روح إلاّ في أواخر «ق 6م». فظلت المرأة الغربية بين مد وجزر، وانتعاش وركود بحسب ما يقضيه و يمنحه لها الشارع الوضعي من حقوق مدنية، واجتماعية، واقتصادية، وفكرية حتىٰ جاء «ق19م» الذي كان منشطا للحركة النسائية وداعما لها عمليا وعلميا حتىٰ لقب ذلك القرن «بعصر المرأة» وبدأت فيه المطالبة بما يسمىٰ بحقوق المرأة المسلوبة، وبالفعل تبوأت بعض المناصب الراقية إلاّ إنها إلىٰ هذه اللحظة لم تحصل علىٰ كافة حقوقها المسلوبة للظلم وجور التشريعات الوضعية ولا سيما في أرقىٰ دول العالم والتي تدّعي الديمقراطية، وادّعوا أنهم يحررون المرأة وهم في الواقع يستعبدونها، وأنهم يكرمونها وهم يذلونها تحت شعار «حرية المرأة»، و «حقوق المرأة»، وافتتن بعض دعاة تحرير المرأة في الأقطار الإسلامية بالحضارة الغربية، وقلدوا المجتمع الغربي تقليدا أعمىٰ في كل شيء دون وعي ولا إدراك، واعتقدوا أن السعادة سترفرف علىٰ الأسر المسلمة إذ استوردت نظام الأسرة الغربي ونسوا في خضم الدعوة إلىٰ تحرير المرأة ما آل إليه وضع المرأة، والأسرة، والمجتمع الغربي من انحلال خلقي، وتفكك أسري، ومقاومة للفضائل والحشمة تحت دعوات سميّت زورا وبهتانا «حرية وتقدما»، أيضاً تناسوا بأن لكل مجتمع تقاليده وموروثاته الاجتماعية فمازالت النظرة للمرأة الآن في الغرب ترتبط عموما بمفاهيم الموروث اليوناني والروماني الذي يحمل في ثناياه نظرة احتقار للمرأة واعتبارها ملحقة بالرجل فما وجدت إلاّ من أجله، وترتب عليه تثبيت قصور مدني فُرض علىٰ المرأة، ونستشهد بمثال من واقع حالهم فقوانين الأمم الغربية تقضي بأن المرأة بمجرد زواجها تفقد اسم أسرتها فلا تسمىٰ فلانة بنت فلان بل تحمل اسمها واسم زوجها وأسرته.أليس هذا هو امتهان للمرأة؟ وضياع لهويتها واستقلالها الشخصي، فالإسلام بشهادة المستشرقين أنفسهم يعتبرون الإسلام أول دين رفع شأن المرأة وأنها في الشرق أكثر احتراما وثقافة وسعادة من نساء الغرب. ولمزيد من المعلومات عن الوضع المأساوي الذي تعيشه المرأة الغربية. انظر: بيهم: محمد: المرأة في الإسلام وفي الحضارة الغربية، (بيروت: دار الطليعة، 1400م-1980م)، 219-218؛ رضا: محمد: حقوق النساء في الإسلام، تعليق: محمد ناصر الدين الألباني (بيروت: المكتب الإسلامي، 1404هـ-1984م)، -62-61 63؛ -27 (1426-2005) CHRISTIAN TRADITION, ED2 ,ALFALAH FOUNDATION FOR 28 خميس: محمد: المرأة والأسرة في الحضارة الغربية الحديثة، (القاهرة: دار الاعتصام، 1400هـ-1979م)، 2-21-22-23؛ رضوان: زينب: النظرية الاجتماعية في الفكر الإسلامي، (مصر: دار المعارف، 1402هـ-1982م)؛ شلبي: محمد: أحكام المواريث بين الفقه والقانون، (بيروت: الدار الجامعية، 1405هـ-1985م)؛ الصابوني: عبد الرحمن: نظام الأسرة وحل مشكلاتها في ضوء الإسلام، (دمشق: دار الفكر، د.ت)، العقاد: عباس: المرأة في القرآن، (بيروت: دار الكتاب العربي، 1389هـ-1969م)؛ الغندور: أحمد: الأحوال الشخصية في التشريع الإسلامي، ط3، (الكويت: مكتبة الفلاح، 1405هـ-1985م)؛ مظهر: إسماعيل: المرأة في عصر الديمقراطية، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1360هـ-1949م)؛ بيضون: تغاريد: المرأة والحياة الاجتماعية في الإسلام، (بيروت: دار النهضة العربية، 1405هـ-1985م)؛ بسيوني: عبد السلام: ماذا يريدون من المرأة؟ (الرياض: مكتب مجلة الأسرة، 1416هـ-1996م).

(2) ونيك: بيتر: المرأة عبر التاريخ، ترجمة: هنرييت عبود، (بيروت: دار الطليعة، 1400هـ-1979م)، 140-141-142-143؛ السحمراني: المرأة في التاريخ والشريعة، 35.

والباحثة تؤيد هذا الرأي بالإضافة إلىٰ أن الدولة الرومانية كانت إمبراطورية كبيرة واعتمدت علىٰ منطق القوة والجبروت، وفرض السيطرة سواء داخل نطاق الأسرة أو خارجها، وكان الرجل يعتد بقوته الجسدية، وبالتالي كانوا يميلون إلىٰ العنف، والمرأة بطبيعتها ضعيفة بتكوينها الرباني فتولدت لديهم النظرة الدونية للمرأة لذلك كانوا يجعلونها من سقط المتاع إذ لا يعتمد عليها في القوة، والقتال، ومنازلة الأعداء فالبقاء للأقوىٰ.

بقيت الحضارة الغربية ذات الجذور الإغريقية والرومانية عميقة في التربة الأوروبية فولدت خمائر جديدة نتيجة التفاعل معها، واهتموا بعبادة الجسد في صورة حسية للمتعة والسيطرة فأخذت هذه الحضارة تنظر بازدراء للمرأة علىٰ أنها مخلوق ثانوي وتحاصرها، وتعمل علىٰ تجريدها من كل حقوقها الطبيعية، ففرضت النظم الإقطاعية التي سادت أوروبا في العصور الوسطىٰ وصاية الرجل علىٰ المرأة، فمن الأب تنتقل الوصاية للزوج، فإن ترملت المرأة يكون الابن الأكبر وصيا علىٰ أملاكها، كذلك الأمر عاملت الكنيسة المرأة باحتقار شديد، ومن هنا اشترطت الكنيسة علىٰ رجالها عدم الزواج كون المرأة عاملاً من عوامل الغواية[1].

فانتشرت نتيجة لذلك الرهبنة والتي حاربها الإسلام، لأنها تعطل قوىٰ التفكير وإرادة العمل[2]، وقد أنكر الله عليهم ذلك بقوله قال تعالىٰ: ﴿گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ ں ںڻ ڻ ڻ ڻ ۀ ۀه ہ ہ ہ﴾[3]، لذا فقد راجت مهنة الرذيلة بشكل كبير عندهم حتىٰ أصبحت المرأة جسدا فارغا من أي مضمون.

هذه لمحة موجزة عن آراء الأمم الغابرة، والمتقدمة في المدنية وهي نفس النظرة الدونية التي ورثها الغرب وأمريكا والذي يستشهد بها أبناء الإسلام في حين إنهم لم يعترفوا إلاّ ببعض من حقوق المرأة وعلىٰ استحياء منذ مائة وخمسين عاماً فقط.

إطلالة تاريخية على وضع المرأة العربية في شبه الجزيرة العربية[4] في

---

(1) العهد الجديد: سفر رسالة بولس الرسول الثانية إلىٰ أهل كورنثوس، الأصحاح: 11، 300.

(2) عاشور: سعيد: أوروبا العصور الوسطىٰ، ط10، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1407هـ - 1986م)، 297؛ المجفل: محمد: تاريخ الرومان، (دمشق: مكتبة الأمالي الجامعية، 1390هـ-1970م)، 25-26-27؛ شلتوت: محمود: من توجيهات الإسلام، (القاهرة: دار القلم، 1387هـ-1966م)، 119؛ قطب: محمد: رؤية إسلامية لأحوال العالم المعاصر، (الرياض: دار الوطن، 1411هـ-1991م)، 22-23-83-89.

(3) سورة الحديد: الآية: 27.

(4) يطلق بعض المؤرخين والجغرافيين علىٰ شبه الجزيرة العربية مصطلح الجزيرة العربية لإحاطتها بالمياه من جميع جوانبها، فالبحار تحيط بها من ثلاث جهات، وهي: الشرق، والغرب، والجنوب بالإضافة إلىٰ نهر دجلة والفرات والعاصي فتعقد لها حدودا مائية في جزئها الشمالي، وبناء علىٰ ذلك فإن البعض يعتقد أن الجزيرة العربية يدخل في نطاق حدودها سوريا، ولبنان، وفلسطين بالإضافة إلىٰ تهامة، والحجاز، ونجد، والعروض واليمن. ولكن من المنظور الشخصي إذا أردنا أن نحدد شبه الجزيرة العربية جغرافيا بشكل دقيق فإننا سنجد أن بعدها المكاني الجغرافي يتألف من خمسة أقسام رئيسية تتمثل في: الحجاز، و تهامة، واليمن، ونجد، والعروض، وهذا ما ذهبت إليه الباحثة وأيدته. انظر: خرداذبة: أبو القاسم: المسالك والممالك ويليه نبذة من كتاب الخراج لأبي الفرج قدامة بن جعفر البغدادي، (ليدن: مطبعة بريل، 1408هـ-1988م)، 133-134؛ الهمداني: الحسن: صفة جزيرة =

العصر الجاهلي:

ما سبق ذكره كان نظرة مقتضبة عن أحوال المرأة في العالم القديم خارج نطاق الجزيرة العربية، ولِنتنقل الآن إلىٰ تسليط الضوء علىٰ وضع المرأة العربية في الجاهلية، فتشير المصادر التاريخية لنفوذ بعض نساء العرب في الجاهلية(1)، ولعل مرد ذلك إلىٰ طبيعة المرأة العربية الذاتية، وإلىٰ نشأتها الخلقية والتي كانت موضع تقدير من المجتمع الجاهلي، وكانت آلهة العرب تسمىٰ بأسماء الأنثىٰ كاللات ومناة وغيرها(2).

ووجد رجال من أكابر القوم ينتسبون إلىٰ أمهاتهم، أو يكنىٰ الرجل بابنته، والرجل الجاهلي يشعر بافتخار بنسبه لأمه كما يفخر بنسبه لأبيه، ومن ينظر في الشعر الجاهلي يجده مليئا بالحديث عن المرأة، يكثر من ذكرها، والتفاخر بحمايتها، والدفاع عنها وتمجيدها(3)، وكانت تستشار في مهام الأمور وهذا يدل علىٰ احترامهم لها، فالمرأة موضع شرف العربي وفخره، بل إن بعض النسوة كان لهن أثر كبير في مجريات الأحداث، فهذه معركة ذي قار وهي من أقوىٰ الأحداث في الجاهلية نشبت بسبب امرأة أرادها كسرىٰ أبرويز ملك الفرس ورفض النعمان، واعتبر كسرىٰ إن الرفض امتهان له، ونشبت الحرب وسجل التاريخ أول انتصار للعرب علىٰ الفرس(4)، وهذا الاستشهاد يتمثل في حرص العربي علىٰ الحفاظ علىٰ كرامة المرأة.

وأيضاً شاركت المرأة في النشاطات الحربية والتي جسدت مدىٰ شجاعتها في المعارك القبلية فكن يحرضن علىٰ القتال، ويبعثن في نفوس المقاتلين النخوة والحمية

= العرب، تحقيق: محمد الأكوع، (بغداد: دار الشؤون الثقافية، 1409هـ-1989م)، 3؛ الموسوعة اليمنية، م1، (صنعاء: مؤسسة العفيف الثقافية، 1412هـ-1992م)، 596-595؛ أبو الفضل: أحمد: الجزيرة العربية قبل ظهور الإسلام، مجلة الدارة، س: 1، ع: 4، ذو الحجة 1395هـ- ديسمبر 1975م، 137-138-139؛ الحسيني: عبد المحسن: الأقسام الجغرافية لجزيرة العرب كما تصورها المصادر العربية، مجلة كلية- جامعة الإسكندرية، المجلدان: 6-7، 1373-1374هـ-1952-1953م، 101-102؛ البكر: منذر: بحث تاريخي في جغرافية شبه جزيرة العرب، مجلة كلية الآداب - جامعة البصرة، ع: 9، س: 7، 1394هـ-1974م، 33.

(1) الكلبي: هشام: الأصنام، تحقيق: محمد أحمد، وأحمد عبيد، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، د.ت)، 31؛ ضيف: شوقي: تاريخ الأدب العربي في العصر الجاهلي، ط24، (القاهرة: دار المعارف، د.ت)، 72.

(2) الكلبي: الأصنام، 29-30-31؛ الشريف: محمود: القرآن ودنيا المرأة، (القاهرة: دار المعارف، 1411هـ-1991م)، 6-7-8؛ فؤاد: السيد: معجم الذين نسبوا إلىٰ أمهاتهم، (بيروت: الشركة العالمية للكتاب، 1416هـ -1996م)، 7-8 ؛ الحارثي: الأوقاف النسوية في العهد النبوي والراشدي، 88.

(3) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 1، 361-417؛ ابن دريد: محمد: الاشتقاق، تحقيق وشرح: عبد السلام هارون، (مصر: مؤسسة الخانجي، 1378هـ- 1958م)، 171؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، تحقيق: أحمد أمين وآخرون، ج2، (بيروت: دار الكتاب العربي، 1384هـ- 1965م)، 264؛ الدباسي: عبد الرحمن: انتساب العرب إلىٰ أمهاتهم، مجلة جامعة الملك سعود، م14، ع: 2، (1422هـ-2002م)، 222.

(4) كحالة: عمر: المرأة في عالمي العرب و الإسلام، ج1، ط10، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1412هـ-1991م)، 7؛ حسن: إبراهيم: تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ج1، ط7، (القاهرة: دار الأندلس، 1385هـ - 1964م)، 65-64 ؛ الحسين: قصي: موسوعة الحضارة العربية، (بيروت: دار البحار، 1425هـ-2004م)، 73؛ محمود: القرآن ودنيا المرأة، 8 ؛ المجذوب: تأملات في المرأة والمجتمع، 22-23.

حتىٰ لا تخور عزائمهم، ويقدمن لهم الماء والطعام، و يعالجن المصابين والجرحىٰ، كما امتازت بعض البيوتات العربية بإكرام البنت حتىٰ لا يسمح بزواجها إلاّ برضاها هي، ونشير هنا إلىٰ أن المصادر أكدت ما كان لهند بنت عتبة(1) زوجة أبي سفيان من سطوة علىٰ زوجها الذي كان من سادة العرب وقريش قبل وبعد الإسلام، وكانت بعض القبائل العربية تحترم المرأة، ويقدسون نظام الأسرة، ويدللون بناتهم، ويعطفون عليهن(2).

ونلاحظ أن بعض النساء تمتعن في الجاهلية بالأهلية المالية فلم يكن النساء كلهن علىٰ درجة واحدة من حيث النظرة الدونية إليهن، فالمصادر التاريخية أشارت لنفوذ بعض نساء العرب في الجاهلية، ذلك أن المجتمع الجاهلي عرف صنفين من النساء إماء وحرائر، وقد كان عدد الإماء كبيرا حيث كثُر بينهن متخذات الأخدان، والعاملات في حوانيت الخمارين، وإذا اتخذوا الجواري فاستولدوهن لم ينسبوا الأولاد لهم إلاّ إذا أظهروا بطولة وشجاعة كما حدث مع عنترة بن شداد(3).

أما الحرائر في مكة فقد كان لهن منزلة مرموقة، وربما يعود ذلك إلىٰ أنها كانت حاضرة في التاريخ كمدينة منفتحة علىٰ ما حولها وشهدت رقيا في الحياة الاجتماعية فقد ساهمت المرأة في شتىٰ المجالات الحياتية، ومع ذلك يمكن أن نربط كل ذلك بمكانة الزوج الذي ربما أعطىٰ زوجته القدرة علىٰ الحركة في المجتمع المكي وهذا دليل واضح علىٰ أن المرأة العربية في العصر الجاهلي تمتعت ببعض الحرية الناتجة عن الثقة في سلوكها الأخلاقي ومكانتها الاجتماعية، ولكن هذا الحظ من التكريم لم يكن منتشرا في أجزاء الجزيرة العربية فمقامات المرأة الاجتماعية تباينت واختلفت باختلاف القبائل العربية، وفهومها وأحلام رجالها، وتأثرت بعوامل مختلفة نفسية،

---

(1) **هند بنت عتبة:** هي هند بنت عتبة بن ربيعة العبشمية القرشية الهاشمية، زوجة أبي سفيان وأم معاوية ي ، من ربات الحسن، والجمال، والعقل، والبلاغة، والفصاحة، والفروسية، شهدت غزوة أحد مشركة، وحرضت علىٰ المسلمين، وأسلمت يوم فتح مكة بعد زوجها بليلة واحدة، وبايعت رسول الله ﷺ، وجعلت تضرب صنماً في بيتها بالقَدُّوم حتىٰ حطمته وهي تقول: كنت منك في غرور، وبعد إسلامها شهدت اليرموك، وحرضت علىٰ قتال الروم، توفيت في خلافة الفاروق ا في اليوم الذي توفي فيه أبو قحافة والد أبي بكر الصديق ي. انظر: ابن سعد: محمد: الطبقات الكبرىٰ، تقديم: إحسان عباس، ج7، (بيروت: دار صادر، 1376هـ - 1956م)، 235- 236- 237؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1417هـ-1997م)، 315 - 316 - 317 ؛ الخزاعي: علي: تخريج الدلالات السمعية علىٰ ما كان في عهد رسول الله ﷺ من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية، تحقيق: إحسان عباس، ط2، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1419هـ-1999م)، 172؛ أحمد: ابن حجر: الإصابة في تمييز الصحابة، دراسة وتحقيق وتعليق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، تقديم: محمد البري، وعبد الفتاح أبو سنة، وجمعة النجار، ج8، ط2، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1423هـ - 2002م)، 346- 347؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، تحقيق: روجيه النحاس، ومحمد الحافظ، ج27، (بيروت: دار الفكر، د.ت)، 188-183-182-181-180.

(2) نيلسون: ديتلف: وجرومان: أدولف: التاريخ العربي القديم، ترجمة: فؤاد حسين، (د.م: د.ن، د.ت)، 279؛ إبراهيم: شعوط: أباطيل يجب أن تمحىٰ من التاريخ ، ط4، (القاهرة: دار التأليف، 1396هـ - 1976م)، 39؛ فؤاد: معجم الذين نسبوا إلىٰ أمهاتهم، 6- 7-8-9-10-11.

(3) الأصفهاني: أبو الفرج: الأغاني، ج10، (بيروت: دار الفكر، د.ت)، 347؛ الجاحظ: عمرو: البيان والتبيين، ج1، (القاهرة: دار السندوبي، 1353هـ- 1932م)، 163؛ النويري: أحمد: نهاية الإرب في فنون الأدب، ج3، (القاهرة: دار الكتب المصرية، د.ت)، 127؛ Abbott:Nabia: Women and The State In Early Islam. Journal of the near east vol number 1 January.1942.107؛ ضيف: شوقي: تاريخ الأدب العربي العصر الجاهلي، ط24، (القاهرة: دار المعارف، د.ت)، 72.

واقتصادية، وعسكرية، واجتماعية.

بل إن البعض كان يورث البنات لكنهم في الغالب يفضلوا توريث الذكور المقاتلين علىٰ البنات؛ لأن الشائع في العرف الجاهلي هو اقتصار الإرث علىٰ الرجال الحاملين للسلاح للذود عن الحمىٰ، ولشن الغارات، فليس لها حق الإرث(1)، ولكن نجد أن بعض النساء العربيات قبل الإسلام وخاصة القرشيات عملن في التجارة حتىٰ فاقت تجارة بعضهن كثيراً من الرجال، وكان منهن ثريات حصلن علىٰ المال عن طريق العمل أو الوصايا أو العطايا أو الهبات فها هي خديجة بنت خويلد(2) من أكبر تجار قريش وأكثرهم مالا، فأشرفت علىٰ تجارتها بنفسها واختارت زوجها(3)، وهذا كله قبل الإسلام، ومع ذلك يمكن أن نربط كل ذلك بمكانة الزوج أو الأب الذي ربما أعطاها القدرة علىٰ الحركة في المجتمع المكي.

وبالرغم من أن بعض فئات المجتمع الجاهلي احترمت المرأة إلاّ إن السواد الأعظم عانىٰ من بعض الأمراض الاجتماعية ولعل أهمها هي النظرة الدونية للمرأة بأشكال متنوعة، فقد أفاضت المصادر التاريخية في ذكر أخبار نساء المجتمع الجاهلي من كافة الأطياف الراقية منها والمتوسطة وما دون ذلك، فالمرأة التي نشأت في القبائل الأقل حظا وثقافة وفكرا كانت مهضومة في كثير من حقوقها.

فمثلاً ليس لها علىٰ زوجها أي حق، بل لم يكن لها حق في اختياره فكان رؤساء العرب وأشرافهم فحسب يستشيرون بناتهم في أمر الزواج، وإذا مات الرجل وترملت زوجته اعتبرت جزءاً من ثروة الرجل، وتعد ميراثا للابن الأكبر الذي يعتبرها إرثا

---

(1) الحوفي: المرأة في الشعر الجاهلي، (القاهرة: د.ن، 1369هـ-1949م)، 163-154؛ علي: جواد: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج5، (بغداد: الرابطة للطبع والنشر، 1372هـ1953م)، 563؛ ويلكن: ج: الأمومة عند العرب، تعريب: بندلي جوزي، (قازان: د.ن، 1321هـ-1902م)، 66-65.

(2) **خديجة بنت خويلد:** هي أم هند خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزىٰ بن قصي بن كلاب بن مرة القرشية الأسدية، سميت في الجاهلية بالطاهرة، لأخلاقها ولعقلها ولعفتها، تزوجها أبو هالة زرارة بن النباش، من بني تميم وأنجبت منه هالة، ثم تزوجها عتيق بن عايد بن مخزوم وأنجبت منه هنداً، ثم تزوجها رسول الله ﷺ قبل البعثة بخمسة عشر سنة، ورزق منها أولاده كلهم إلا إبراهيم، وكانت ذات مال وجاه، وكان سبب رغبتها فيه أمانته، وصدقه، وما قاله لها غلامها ميسرة مما شاهده منه في تجارتها بالشام. توفيت في شهر رمضان سنة 10 من البعثة، وعمرها 65 سنة بعد خروج بني هاشم من الشعب، ودفنت بالحجون. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 99-100-101-102 ؛ ابن عساكر: علي: تهذيب تاريخ دمشق الكبير، تهذيب وترتيب: عبد القادر بدران، ج1، ط2، (بيروت: دار المسيرة، 1399هـ- 1978م)، 302- 303؛ المقدسي: موفق الدين: التبيين في أنساب القرشيين، تحقيق وتعليق: محمد الديلمي، (بغداد: منشورات المجمع العلمي العراقي، 1402هـ - 1982م)، 51؛ ابن فهد: عبد العزيز: غاية المرام بأخبار سلطنة البلد الحرام، تحقيق: فهيم شلتوت، ج2، (مكة: مركز إحياء التراث الإسلامي، 1409هـ-1989م)، 96؛ المبرد: يوسف: كتاب الشجرة النبوية في نسب خير البرية، تحقيق: محي الدين مستو، ط2، (دمشق: دار ابن كثير، 1415هـ- 1995م)، 44؛ العاملي: زينب: معجم أعلام النساء المسمىٰ «الدر المنثور في طبقات ربات الخدور»، تحقيق: منىٰ الخراط، (بيروت: مؤسسة الريان، 1421هـ - 2000م)، 292-291.

(3) الثعالبي: عبد الملك: ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، (القاهرة: د.ن، 1401هـ-1980م)، 30-31؛ الصفدي: صلاح الدين: الوافي بالوفيات، اعتناء: محمد الحجيري، ج13، (بقسبادن: فرانز شتايز، 1404هـ-1984م)، 294-295-296؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، ج7، 188؛ بغدادي: رشاد: حق الملكية والتصرف للمرأة في شمال وغرب الجزيرة العربية قبل الإسلام، مجلة: كلية اللغة العربية، ع: 20، ج2، 1422هـ-2002م، 884؛ مهران: تاريخ العرب القديم، 165-186.

كبقية أموال أبيه[1]، أيضاً عانت المرأة في المجتمع الجاهلي من حرمانها من التملك، وفي الغالب إذا ملكت شيئا يمنع أن تتصرف فيه إلاّ بإذن من الرجل، والزوج له الأحقية الكاملة في أن يتصرف في مالها بدون إذنها[2].

ونلاحظ كثيراً أن المرأة كانت تعد عبئاً علىٰ الرجل والقبيلة بحد سواء، ذلك أن طبيعة المجتمعات البدوية العربية قبل الإسلام كانت تقوم علىٰ الغزو وأهم منجزات الغزو عندهم كانت تقوم علىٰ سبي النساء، ولكن لعل من أكثر الأعمال بشاعة بحق الأنثىٰ في المجتمع الجاهلي هو وأد البنات، فكن يدفنّ أحياء وذلك عقب الولادة مباشرة أو بعد سنوات من ولادتهن، ولم تكن هذه العادة المستهجنة شائعة عند العرب وإنما كانت تشتهر بذلك قَبِيلَتَا أسد وتميم علىٰ إثر رفض بنت قيس بن عاصم شيخ بني تميم افتداءها عندما أُسرت، فقرر مع قبيلته أن يئد كل بنت تلد له[3]، ومع أن هذه الرواية غير ثابتة إلا أنه من الثابت أن عادة الوأد عُرفت عند عرب الجاهلية وإن لم تكن ظاهرة منتشرة ومتفشية بشكل كبير في جميع القبائل العربية، فكانت ترتكب ضد البنت خوفا عليها من اعتداءات الآخرين، وخشية من الفقر، والعار، أو رحمة بها إذا كانت كسحاء، أو عرجاء، أو بها إعاقة جسدية[4].

وقد وِجد في المجتمع الجاهلي من كان يسعىٰ إلىٰ منع الوأد وذلك بشراء البنت المراد وأدها كصعصعة المجاشعي[5]. أيضاً كان زيد بن عمرو بن نفيل علىٰ دين إبراهيم وكان يفدي ويكفل الموؤودة ويقول للرجل إذا أراد أن يقتل ابنته لا تقتلها أنا أكفيك مؤونتها فيأخذها فإذا ترعرعت قال لأبيها إن شئت دفعتها إليك وإن شئت كفيتك مؤونتها[6]. ولما جاء الإسلام قضىٰ علىٰ هذه الجريمة قال الله تعالىٰ: ﴿ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ﴾[7]. وكانوا يتشاءمون من ولادة الأنثىٰ قال تعالىٰ: ﴿ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ

---

(1) الأزدي: مقاتل: تفسير مقاتل، تحقيق: عبد الله محمود شحاتة، ج1، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1423هـ-2002م)، 366-377؛ الخطيب: هاشم: القيم والمثل الخلقية عند العرب قبل الإسلام وعصر الرسالة، (الأردن: دار المتنبي، 1423هـ-2003م)، 132-130؛ عاقل: نبيه: تاريخ العرب القديم وعصر الرسول ﷺ ، ط3، (، بيروت: دار الفكر، 1403هـ -1983م)، 298.

(2) جواد: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج5، 485؛ الخطيب: القيم والمثل الخلقية عند العرب قبل الإسلام وعصر الرسالة ، 133؛ خليفة: المرأة والتربية الإسلامية، 7.

(3) الأصفهاني: الأغاني، ج7، 26؛ أوليري: دي لاسي: جزيرة العرب قبل البعثة، ترجمة: موسىٰ الغول، (الأردن: مطابع الدستور التجارية، 1411هـ-1990م)، 222-220؛حسن: إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي والاجتماعي والثقافي والديني، ج1، ط7، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1384هـ- 1964م)، 65؛ محمد: صلاح: الحقوق العامة للمرأة، (القاهرة: مكتبة الدار العربية للكتاب، 1419هـ - 1998م)، 55.

(4) الألوسي: محمود: بلوغ الإرب في معرفة أحوال جاهلية العرب، عني بنشره وصححه وضبطه: محمد بهجة، ج3، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، 45-44-43.

(5) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 96؛ ابن كثير: إسماعيل: البداية والنهاية، وثقه وقابل مخطوطاته: علي معوض، وعادل عبد الموجود، ووضع حواشيه: أحمد ملحم، وعلي عطوي وآخرون، م4، ج8، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ - 2001م)، 362؛ سالم: السيد: تاريخ العرب في عصر الجاهلية، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1423هـ-2002م)، 400.

(6) البلبيسي: محمد: مخطوطة: جلاء الأفكار بسيرة المختار، مكتبة مخطوطات معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بمكة، رقم المخطوطة: 169، 77.

(7) سورة التكوير: الآية: 8 – 9.

ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ﴿[1].

وكـان مـن المعـروف فـي الجاهليـة أن لا يـتم القصـاص إذا قتـل رجـل امـرأة؛ لأن القاعدة إن الرجل لا يوازيـه إلاّ الرجل[2]. أما عن زواج الجاهلية فإن العرب عرفوا نظامـا ثابتـا فـي الـزواج، فكـان جمهـورهم يقترنـون بالزوجـة بعـد رضـىٰ أهلهـا فهـذه الطريقـة استحسـنها جمهـور العـرب الـذين عرفـوا بالشـرف، والعفـة، والمحافظـة علـىٰ الأهل.

غـير أن بعـض العـرب فـي الجاهليـة عرفـوا أنواعـاً متعـددة مـن الـزواج أقـر الإسلام بعضها مع تحسينها وتعديلها، وحـرم منهـا مـا يخـالف الفطـرة، ويحـط من مكانـة المـرأة كـزواج البـدل بـأن يقـول: أنـزل عـن امرأتـك لـي وأنـزل لـك عـن امرأتـي، ويجتمعـون عنـد المـرأة مـن ذوات الرايـات وإذا ولـدت تلحقـه بمـن تريـد[3]، وزواج المقـــــــــــــــــــــــــت[4]، وزواج الشغار[5] وغير ذلك من سنن الجاهلية التي كانت توحي إليهم أن المرأة دون الرجل في الحقوق، لأنها خلِقت دون الرجل في القوة، ولم يكن أمامها بالطبع إلا الاستسلام[6].

---

(1) سورة النحل: الآية: 58 – 59.

(2) جواد: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ج5، 297؛ خليفة: المرأة والتربية الإسلامية، 7.

(3) ابـن الكلبـي: هشـام: مخطوطـة: مثالـب العـرب، جامعـة الملـك سـعود، رقـم المخطوطـة: 1208، 23؛ الأندلسي: نشوة الطرب في تاريخ جاهلية العرب، ج2، 786.

(4) **زواج المقت**: يقصد به أن يـرث الابـن زوجـة الأب كجـزء مـن ميراثـه، أو يزوجهـا لأحـد أخوتـه مـا لـم تفتدي نفسها، وكيفيته أن الابن الأكبر يلقي بثوبـه علىٰ امرأة أبيـه فيرث نكاحهـا، فإن لم يكن لـه فيهـا حاجة تزوجها أحد أخوته بمهر جديد، و سمي بزواج المقت نظرا لأنه ممقوت من أكثريـة العرب رغم وجوده فقد قال الله تعالىٰ عنه في سورة النسـاء: ﴿ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ﴾ سورة النساء: الآية: 22. ولمزيد من المعلومـات انظـر: الشـافعي: محمـد: الأم ، تصـحيح، محمـد النجار، ج6، باب فرض الحج ، (بيروت: دار المعرفة، د.ت) ، 197؛ مالك: أنس: المدونـة الكبرىٰ، م2، (الرياض: دار عالم الكتب، 1424هـ-2003م)، 149؛ البخـاري: محمد: صـحيح البخـاري، كتـاب الحيل، بـاب الحيلـة فـي النكـاح، (جدة: دار ابـن الجـوزي، 1425هــ 2004م)، 1415. رقم الحـديث 6960؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتـاب النكـاح عن رسـول الله ﷺ، بـاب مـا جـاء فـي النهـي عن نكـاح الشغار، 342. رقم الحديث 1126؛ الدار قطني: علي: سنن الدار قطني، تحقيق: عبد الله هاشم، كتـاب النكـاح، ج3، (بيروت: دار المعرفة، 1387هــ-1966م) 217-216. رقم الحـديث 11؛ البيرونـي: مـا للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مرذولـة، 83؛ الأندلسـي: نشـوة الطـرب فـي تـاريخ جاهليـة العـرب، ج2، 799.

(5) **زواج الشغار:** هو زواج لا صداق فيه، حيث يتزوج الشخص من امرأة في مقابل أن يتزوج من تـزوج منهم بامرأة أخرىٰ سواء ابنتـه أو أختـه أو ابنـة أختـه وغيـره. ولمزيـد مـن المعلومـات انظـر: البخـاري: صحيح البخاري، كتـاب النكـاح، بـاب الشـغار، 1079. رقـم الحـديث 5112؛ الترمـذي: سـنن الترمـذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في النهي عن نكـاح الشـغار، 342. رقـم الحـديث 1126؛ ابـن ماجـه: محمـد: سنن ابن ماجه، إشراف ومراجعة: صـالح آل الشيخ، كتـاب النكـاح، بـاب النهـي عـن الشـغار، (الريـاض: دار السـلام، 1420هــ 1999م)، 270. رقـم الحـديث 1883؛ الشـوكاني: محمـد: نيـل الأوطـار شـرح منتهـىٰ الأخبـار ومعـه الاعتبـار علـىٰ نيـل الأوطـار، إعـداد وتحقيـق: عبـد المـنعم إبـراهيم، ج6، (مكـة المكرمـة: مكتبـة نـزار مصـطفىٰ البـاز، د.ت)، 278-279؛ سـالم: تـاريخ العـرب فـي عصـر الجاهليـة، 349؛ سالم: جوانب من تاريخ وحضـارة الجزيـرة العربيـة، 279؛ قصـي: موسـوعة الحضـارة العربيـة، 195-196-197.

(6) جواد: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج5، 485؛ بـرو: توفيـق: تـاريخ العـرب القـديم، (دمشـق: دار النهضـة العربيـة، 1417هــ-1996م)، 266-267؛ سـقال: ديزيـزة: العـرب فـي العصـر الجـاهلي، =

كما أن ظاهرة البغي انتشرت في المجتمع الجاهلي، قال الله تعالىٰ: ﴿ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ﴾[1]. وفي أحيان كثيرة تجبر عليه بمعنىٰ إن المجتمع الجاهلي في كثير من الأحوال لم يراع للمرأة حقا أو كرامة، واعتبرت من سقط المتاع[2]. وهذا بلا أدنىٰ شك فيه سلب لكرامتها، وشرفها بإجبارها علىٰ البغاء فانكفأ دورها.

انتشرت آفات في المجتمع الجاهلي قبل الإسلام فكانت منظومة الزواج في العصر الجاهلي عملية بيع وشراء بين الأب والزوج، وانتقال للملكية تقرره عدة عوامل لعل من أهمها ثروة البنت حتىٰ أن البعض ورث زوجة الأب كي لا يذهب مالها الذي ترثه، علىٰ أنه لا يقاس علىٰ ذلك كثيراً ففي العموم كانت المرأة أشبه ما تكون بالطفل المدلل الذي لا يعتمد عليه بشيء ولا يعترف له بحق[3]، حتىٰ وصل تفكيرهم إلىٰ حد حرمان المرأة من أكل لحوم الوصيلة والحام[4] من النوق والشاة وغيرها وقد أكد القرآن الكريم ذلك لقوله تعالىٰ: ﴿ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ﴾[5].

وهذا يشير بوضوح وجلاء تام لسوء حال المرأة عموما عند عرب قبل الإسلام، وكل ما كانت تعتز به المرأة العربية في تلك العصور علىٰ مثيلاتها في العالم المعاصر لها هو حماية الرجل لها، والدفاع عن شرفها، والأثر لامتهان كرامتها[6].

=

(بيروت: دار الصداقة العربية، 1416هـ-1995م)، 34-33؛ عبد الحميد: سعد: في تاريخ العرب قبل الإسلام، (بيروت: دار النهضة العربية، 1396هـ-1975م)، 310-309.

(1) سورة النور: الآية: 33.

(2) الأندلسي: نشوة الطرب في تاريخ جاهلية العرب، ج2، 786؛ جواد: تاريخ العرب قبل الإسلام ، ج5، 297؛ ضيف: تاريخ الأدب العربي، 70؛ فروخ: عمر: تاريخ الجاهلية ، ط2، (بيروت: دار العلم للملايين، 1405هـ- 1984م)، 149-157.

(3) لجنة من الباحثين: في قضايا المرأة، (مصر: مؤسسة ناصر للثقافة، 1400هـ- 1980م)23-22؛ الصابوني: محمد: روائع البيان في تفسير آيات القرآن، ج1، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت)، 462؛ الخطيب: هاشم: القيم والمثل الخلقية عند العرب قبل الإسلام وعصر الرسالة ، (الأردن: دار المتنبي ، 1423هـ-2003م)، 133؛ دروزة: محمد: المرأة في القرآن والسنة، ط2، (صيدا: المكتبة العصرية، 1400هـ1980م)، 8-9-11.

(4) **الحام**: هو الفحل من الإبل، إذا ولد لولده قالوا حمىٰ ظهره، فلا يحملون عليه شيئاً ولا يمنعونه شيء.**و الوصيلة**: هي الشاة إذا أنتجت سبعة أبطن نظروا إلىٰ السابع فإن كان ذكرا ذبح، واشتركا بأكله رجال ونساء، وإن كانت أنثىٰ تُركت، وإن كانت أنثىٰ وذكرا قالوا وصلت أخاها فلا يذبحون أخاها من أجلها، ويشرب الرجال لبنها دون النساء. انظر: الأزدي: تفسير مقاتل، ج1، 509-510-511 ؛ الطبري: جامع البيان عن تأويل القرآن، تقديم: خليل الميس، ضبط وتوثيق وتخريج: صدقي العطار، م5، ج8، (بيروت: دار الفكر، 1421هـ- 2001م)، 52-47؛ ابن منظور: لسان العرب، حققه وعلق عليه ووضع حواشيه: عامر حيدر، راجعه: عبد المنعم إبراهيم، م4- م11، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ-2003م)؛ 49- 50؛ عاقل: نبيه: تاريخ العرب القديم وعصر الرسول ، ط3، (بيروت: دار الفكر، 1403هـ -1983م)، 298.

(5) سورة الأنعام: الآية: 139.

(6) عاقل: تاريخ العرب القديم وعصر الرسول ، 298؛ دروزة: المرأة في القرآن والسنة، 11-12-13؛ السباعي: المرأة بين الفقه والقانون22؛ الطرزي: مبشر: حقوق المرأة في الإسلام، (بيروت: دار الكتب العلمية ، د.ت)، 12. ولمزيد من المعلومات عن تاريخ المرأة العرب قبل الإسلام انظر: معطي: علي: تاريخ العرب السياسي قبل الإسلام، (بيروت: رأس النبع، 1425هـ-2004م)؛ الجرو: أسمهان: دراسات في التاريخ الحضاري لليمن القديم، صنعاء: دار الكتاب الحديث، 1423هـ-2003م)؛ عكاشة:

=

عموماً يمكن القول أن المرأة في العصور القديمة عوملت معاملة المتاع، وعلىٰ أنها نكِرة ليس لها الحق في شيء إلا الطاعة المذلة والتملك، وحين تنعدم رغبة الرجل فيها ليس عليه حرج من تركها، وقد عبر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ا عن حال المرأة بقوله: «والله إن كنا في الجاهلية ما نعد للنساء أمراً، حتىٰ أنزل الله تعالىٰ فيهن ما أنزل، وقسم لهن ما قسم» (1) بهذه الكلمات أوجز الفاروق ا حال المرأة في العهد الجاهلي، وهو قول ينطبق علىٰ الشعوب الأخرىٰ التي عاملت المرأة بما لا تستحق، فقست عليها وأهدرت كرامتها، والقرآن الكريم صور حال المرأة في الجاهلية وبين نظرتهم الدونية لها في آيات متعددة ومبثوثة في كتابه الكريم.

وفي المجمل فإن حالة المرأة ومكانتها تفاوتت قبل الإسلام لدىٰ كل الأمم فمظاهر انحطاط المرأة كانت شائعة عندهم، ذلك أن كافة الأمم جعلت من المرأة شيطانا لا يطاق ومخلوقا أقل من بقية المخلوقات، لا يعترف لها بحق، ويطلب منها أن تكون مجردة من إنسانيتها ولا بد أن تبقىٰ تحت سيادة الرجل لخطورتها، حيث وصاية الأب تنتقل للزوج ومنها للابن، فإن لم يوجد لها ولد كان الحاكم هو الوصي عليها لا تمتلك من أمرها شيئاً، فقد سجل التاريخ في سجلاته واستنادا لما ورد في الكتب التي تناولت التاريخ الإنساني ككل نجد أن النساء في جميع أنحاء المعمورة قبل ظهور الإسلام وعلىٰ مر العصور كن يقاسين من الظلم والتعسف، فاقدات للحق الإنساني، حتىٰ ظهر نور الإسلام وسما بمكانة المرأة وكينونتها كإنسانة، وقرر لها كافة حقوقها التي سلبها منها المجتمع الجاهلي كاملة غير منقوصة في كافة شؤون الحياة، وستتضح مكانتها في الإسلام والحقوق التي منحها إياها من خلال مبايعة رسول الله ﷺ لها، ومن ثم الأدوار التي قامت بها والتي ستتناولها الدراسة في الفصل الرابع من هذه الأطروحة إن شاء الله تعالىٰ.

=

محمود: الحكم القبلي في العصر الجاهلي، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1423هـ - 2002م)؛ الجرو: التاريخ السياسي لجنوب الجزيرة العربية، (أربد: مؤسسة حمادة، 1417هـ-1996م)؛ محمد: مهران: تاريخ العرب القديم، (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1413هـ-1993م).

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب ما كان النبي ﷺ يتجوز من اللباس والبسط، 1213. رقم الحديث 5843؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن، وقوله تعالىٰ: ﴿ﮓ ﮔ ﮕ﴾، 634-635. رقم الحديث 3692.

الفصــل الأول
مفهــوم البيعــة فــي الإســلام

- المبحــث الأول: تعريـــف البيعـــة
- المبحــث الثــاني: مشــروعية البيعــة
- المبحــث الثالــث: أهـــداف البيعـــة
- المبحــث الرابـــع: شـــروط البيعـــة
- المبحــث الخــامس: علاقــة البيعــة بالعقيـــــــــــــــدة

المبحــث الأول

تعـريف البيعـة[(1)]

يمكن تعريف البيعة من خلال معنيين أولهما: المعنىٰ اللغوي، وثانيهما: المعنىٰ الاصطلاحي:

أولاً: تعريف البيعة في اللغة: ورد للبيعة في معاجم اللغة معان مختلفة ومتعددة ، منها السلعة أو العهد، والوفاء والأمان، فيتفق أصحاب اللغة علىٰ أن البيعة: اسم مشتق من فعل باع، يبيع بيعا ومبيعا. وجمع بيعة: بيعات. فنقول باع الشيء منه، وله بيعا ومبيعا: أي أعطاه إياه بالثمن[(1)]، وبيع «ب ي ع» باع الشيء وباعه منه، وباع عليه ،

---

(1) لو أردنا أن نلقي الضوء بشكل سريع علىٰ تاريخ البيعة سنجد أنها عُرفت عند العرب قبل الإسلام، ولكن الإسلام حدد كيفيتها وأطّرها بإطارها الديني و القيمي، فإن مما يلفت الانتباه ندرة المصادر التي تتحدث عنها فليس لدينا مستندات علمية لتكشف تاريخها، فلم يكن العرب في عزلة داخل الجزيرة إذ لم يكونوا بمنأىٰ عن مجريات الأحداث العالمية فكانت حواضر الحجاز تلعب دورا رياديا في شبه الجزيرة العربية، وقد تمثل في المركز الذي تبوأته مكة والمكانة التجارية التي بلغتها قبيلة قريش والتي مهدت الطريق لها لتتولىٰ زعامة عرب الحجاز السياسية في المرحلة التاريخية والتي سبقت بعثة رسول الله ﷺ، وكانت مكة نموذجا حيا للنظم السياسية والاجتماعية لبقية الممالك العربية. فالعرب عرفوا البيعة وهناك شارات ورسوم لها، فالسمة البارزة في المجتمع العربي أنه يحتاج إلىٰ رئيس وهو شيخ القبيلة وذلك لطبيعة الظروف السياسية والاجتماعية التي كانت تتحكم في حياة العرب، وشيخ القبيلة غالبا ما يتمتع بصفات خَلْقِية وخُلُقية ونسبيّة كأن يكون فلان بن فلان، أيضاً لابد أن تكون لديه مؤهلات جسدية وخلقية كالقوة والشجاعة والحكمة والروية لتؤدىٰ له البيعة، وتبعا لها يكون مسموع الكلمة نافذ الرأي. فسلطة الرئيس فرضت نفسها بحكم مواصفاته من حيث عامل الوارثة والسن والمقدرة المالية والجسدية فيقدمون له الطاعة والولاء حفاظا علىٰ تماسكهم وكيانهم. فالمألوف لديهم هو وضع اليد اليمنىٰ علىٰ يد الشيخ أو الملك اليمنىٰ ثم يبايعونه علىٰ الإخلاص والسمع والطاعة والولاء وتبدأ المبايعة بأقرب الناس إلىٰ المُبايَع ثم الأبعد فالأبعد، أيضاً تكون بحسب الوجاهة والمكانة. ولعلي أشير هنا إلىٰ أن ملوك الجاهلية كانوا يأخذون الودائع من السادات ووجوه القوم كرهائن عندهم مقابل الوفاء بالبيعة وعدم نقضها. ولعل هذا التقليد يرجع إلىٰ أن أكاسرة الفرس كانوا يأخذون رهائن أو وضائع من سادات العرب عرفت بوضائع كسرىٰ حيث يرتهنم وينزلهم في مكان محدد من بلاده وقد بعث رسول الله ﷺ إلىٰ وضائع كسرىٰ بهجر فلم يسلموا وفرض عليهم الجزية. أما كيفية البيعة عند الفرس فتمثلت في تحية الملوك الكسروية من تقبيل للأرض واليد أو الرجل أو الذيل وأطلق عليها البيعة التي هي العهد والطاعة مجازا لأن هذا الخضوع في التحية والالتزام بالأدب الجم من لوازم البيعة وتوابعها وأصبحت حقيقة عرفية واستغني بها عن المصافحة بالأيدي. والباحثة تستقرىء من الأحداث التاريخية بأن البيعة عند العرب كانت مصافحة بالأيادي لأن العربي يأنف بطبيعته الذل ومثل هذه الكيفية في المبايعة الكسروية فيها امتهان لكرامة الشخص فكانت البيعة العربية بالأيدي والتي أقرها الإسلام. انظر: البلاذري: أحمد: فتوح البلدان، عناية: صلاح الدين المنجد، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، د.ت)، 73؛ الزبيدي: محمد: تاج العروس، ج5، (بيروت: دار الفكر، د.ت)، 545؛ حسن: إبراهيم: حسن: علي: النظم الإسلامية، ط7، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1391هـ-1970م)، 29؛ رمضان: أحمد: الخلافة في الحضارة الإسلامية، (جدة: دار البيان، 1403هـ-1983م)، 22-23؛ الخضري: محمد: محاضرات في تاريخ الأمم الإسلامية، (مصر: المكتبة التجارية، 1389هـ-1969م)، 37-38؛ جواد: المفصل في تاريخ العرب، ج5، 206-207؛ الباشا: حسن: الألقاب الإسلامية في التاريخ والوثائق والآثار، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1399هـ-1978م)، 70؛ معطي: علي: تاريخ العرب السياسي قبل الإسلام، (بيروت: رأس النبع، 1425هـ-2004م)، 376-377.

(1) الرازي: محمد: مختار الصحاح، ترتيب: محمود خاطر، تحقيق وضبط: حمزة فتح الله، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1413هـ-1992م)، 71؛ ابن منظور: محمد: لسان العرب، حققه وعلق عليه ووضع =

وهذا المتاع لا يبتاع ، ونعم المتاع وبئس المبتاع ، وما أرخص هذا البيع. واستبعته الشيء سألته أن يبيعه مني، ويقال: إنه لحسن البيعة، والبيعة بالكسر كنيسة النصارىٰ وقيل كنيسة اليهود، والجمع بِيَع. ومن المجاز: باع فلان علىٰ بيعك ، أي تدخل بينك وبين من تبيعه ليبيع هو أو يشتري ، وما باع علىٰ بيعك أحد، بمعنىٰ لم يساوك في المنزلة. ويقال: باع دنياه بآخرته ، أي استبدلها. ويقال: باعه إلىٰ السلطان: أي وشىٰ به، والبيعة وهي مصدر بايع وأشبه ما تكون بالبيع الحقيقي ، ويقال: بايعه وأعطاه صفقة يده، فقد كان العرب إذا تبايعوا صفق أحد المتبايعين يده علىٰ يد الآخر[(1)].

والبيع هو ضد الشراء ، وهو الشراء نفسه فهو بائع، وجمعه باعة ، لذا فالبيع عند فقهاء العربية من الأضداد[(2)] حيث تجتمع فيه المعاني، يقال: باع فلان إذا باع واشترىٰ وباع من غيره، ومن ذلك قول طرفة بن العبد[(3)]:

ويأتيك بالأخبار من لم تبع له ... بتاتاً ولم تضرب له وقت موعد

والبَيْعة تعني الصفقة علىٰ إيجاب البيع. وأيضاً تطلق علىٰ المُبَايَعة والطاعة. وقد تبايعوا علىٰ الأمر كقولك أصفقوا عليه، وبايعه عليه مبايعة: عاهده. يقال: بايعوه بالخلافة، وبويع له بالخلافة أي أقروا له بها، والبيعة: التولية وعقدها[(4)]. و البيعة في اللغة عبارة عن المعاقدة والمعاهدة كأن كل واحد منهما باع ما عنده من صاحبه، وأعطاه خالصة نفسه وطاعته ودخيلة أمره[(5)]، والبيعة: جمع بيعات وهي مصدر بايع

=

حواشيه: عامر أحمد حيدر، راجعه: عبد المنعم خليل إبراهيم، م8، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ-2003م)، 29-30-31؛ تأليف: مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ج1 ، (القاهرة: مطبعة مصر، 1380هـ - 1960م)، 79؛ وجدي: محمد: دائرة معارف القرن العشرين، م2، ط3، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، 500-501؛ الموسوعة العربية الميسرة، (بيروت: دار نهضة لبنان، 1401هـ-1981م)، 467.

(1) الزمخشري: محمود: أساس البلاغة ، تحقيق: عبد الرحيم محمود ، ط3 ، (بيروت: دار المعرفة، 1399هـ 1979م)، 35 ؛ القلقشندي: أحمد: صبح الأعشىٰ في صناعة الإنشاء، ج9 ، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، 295-297- 298؛ البستاني: بطرس: دائرة المعارف، م5، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، 771.

(2) **الأضداد**: مَفْهُوما اللَّفْظِ المشترك إما أن يتباينا بأن لا يمكن اجتماعيهما في الصدق علىٰ شيء واحد كالنجاسة والطُّهر ولا يجوز اجتماعاهما لواحد في زمن واحد ، أو يتواصلا فإمّا أن يكون أحدهما جزءً من الآخر كالممكن العام للخاص، أو صفةً كالأسود لذي السواد فيمن سمّي به. ولمزيد من المعلومات انظر: السيوطي: عبد الرحمن: المزهر في علوم اللغة، ج1، (دمشق: دار الفكر، 1423هـ- 2002م)، 120؛ وجدي: دائرة معارف القرن العشرين، م2، 500.

(3) الفيومي: أحمد: المصباح المنير، ، (بيروت: مكتبة لبنان، 1411هـ-1990م)، 27؛ ابن منظور: لسان العرب، ج8، 30-31؛ الأصفهاني: الراغب: المفردات في غريب القرآن ، (مصر: مطبعة الحلبي، 1381هـ - 1961م)، 67-68.

(4) الرازي: مختار الصحاح، 71؛ ابن خلدون: عبد الرحمن: تاريخ ابن خلدون ، اعتناء: أبو صهيب الكرمي، طبعة مصححة، (بيروت: بيت الأفكار الدولية، د.ت)، 107؛ الفيروز أبادي: محمد: القاموس المحيط، اعتنىٰ به ورتبه وفصله: حسان عبد المنان، (بيروت: بيت الأفكار الدولية، 1425هـ-2004م)، 187؛ البستاني: فؤاد إفرام: منجد الطلاب، ط 45، (بيروت: دار المشرق، 1377هـ-1956م)، 50.

(5) الراغب: المفردات في غريب القرآن، 67؛ ابن الأثير: أبو السعادات: النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: ظاهر الزاوي، ومحمد الطناحي، ج1، (الأردن: المكتبة الإسلامية، د.ت)، 174؛ ابن خلدون: عبد الرحمن: مقدمة ابن خلدون ، تحقيق: حجر عاصي، (بيروت: دار ومكتبة الهلال ، 1407هـ - 1986م)، 141.

فلان الخليفة يبايعه ومبايعته ومعناها المعاهدة والمعاقدة[1].

ثانياً: تعريف البيعة في الاصطلاح: من خلال تطواف الباحثة بالمصادر والمراجع وجدت بوناً شاسعاً بين الفرق الإسلامية في تعريف الخلافة والإمامة وبالتالي انعكس علىٰ مسألة البيعة الأمر الذي لا مجال لبحثه هنا. ومعنىٰ البيعة ارتبط في الإسلام بعدد من المسائل كالخلافة، وشروط الإمامة، وارتبطت حقيقتها بمسائل أخرىٰ ترتبط بكيفيتها وصورها ، لذا فقد اسْتخْرِج تعريف البيعة من خلال الإشارة لها في أحاديث العلماء والفقهاء في مسألة الخلافة عموما والآن سنتطرق إلىٰ تعريف البيعة عند بعض الفقهاء والمفكرين المسلمين.

عرّف ابن خلدون البيعة بقوله: «هي العهد علىٰ الطاعة كأن المبايَع يعاهد أميره علىٰ أنه يُسلم له النظر في أمر نفسه، وأمور المسلمين لا ينازعه في شيء من ذلك، ويطيعه فيما يكلفه به من الأمر علىٰ المنشط والمكره ، وكانوا إذا بايعوا الأمير، وعقدوا عهده جعلوا أيديهم في يده تأكيداً للعهد فأشبه ذلك فعل البائع والمشتري فسمي بَيعة مصدر باع وصارت البيعة مصافحةً بالأيدي هذا مدلولها في عرف اللغة ومعهود الشرع وهو المراد في الحديث في بيعة النبي ﷺ حيث قال: (ألا تبايعوني علىٰ الإسلام؟)[2]، ومنها بيعة الخلفاء ، ومنها أيمان البيعة ، كأن الخلفاء يستوعبون الأيمان كلها لذلك سمي هذا الاستيعاب أيمان البيعة» [3].

فمعنىٰ البيعة في عرف الشرع: العهد علىٰ الطاعة، فمبايعة السلطان تتضمن بذل الطاعة له علىٰ أنهم يسلمون له بها النظر في أمور أنفسهم لا ينازعونه في شيء من ذلك، ويطيعونه فيما يكلفهم به من الأمر في المنشط والمكره، وشبهت حالتهم في مصافحتهم بأيديهم تأكيدا لعهدهم بفعل البائع والمشتري فلذلك سميت بيعة[4].

والبيعة في الاصطلاح الشرعي اتفاق تعاقدي يقوم علىٰ ركنين هما: الإيجاب والقبول، وعُرفت في حياة رسول الله ﷺ وبعد وفاته[5]. وتشير إلىٰ: «إعطاء العهد من المبايع علىٰ السمع والطاعة للأمير في المنشط والمكره ، والعسر واليسر ، وعدم

---

(1) الفراهيدي: الخليل: كتاب العين، طبعة جديدة فنية منقحة، ط2، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1426هـ- 2005م)، 97؛ الراغب: المفردات في غريب القرآن، 67؛ ابن منظور: لسان العرب، م8، 30-31؛ القلقشندي: صبح الأعشىٰ في صناعة الإنشاء، ج9، 218؛ البستاني: بطرس: دائرة المعارف الإسلامية، م5، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، 771.

(2) ابن الأثير: جامع الأصول من أحاديث الرسولρ ، تحقيق وتخريج وتعليق: عبد القادر الأرناؤوط، ج1، (بيروت: دار البيان، 1389هـ-1968م)، 252؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م 8، 812.

(3) مقدمة ابن خلدون، 141.

(4) الراغب: المفردات في غريب القرآن ، 76؛ ابن منظور: لسان العرب، م8، 30-31 ؛ الكتاني: محمد: نظام الحكومة النبوية «المسمىٰ التراتيب الإدارية»، ج1، (بيروت: دار الأرقم بن أبي الأرقم، د.ت)، 197-198؛ الغراب: محمود: الفقه عند الشيخ الأكبر محي الدين العربي، (د.م: د.ن، 1401هـ-1981م)، 388.

(5) الهمذاني: المغني في أبواب التوحيد والعدل، ج1، 251-252؛ النووي: محيي الدين: روضة الطالبين، (د.م: المكتب الإسلامي، د.ت)، ، 303؛ الكيالي: عبد الوهاب: موسوعة السياسة، ج1، (د.م: مركز الطباعة الحديث، 1398هـ- 1979م)، 648؛ عبد الرحمن: أحمد: البيعة في النظام السياسي الإسلامي، (القاهرة: مكتبة وهبة ، 1408هـ - 1988م)، 32-20 ؛ آل محمود: أحمد: البيعة في الإسلام ، 20- 254-255.

منازعته الأمر ، وتفويض الأمور إليه مع اختلافات في الألفاظ بين الرواة» [1]. والغاية من هذه البيعة في مجملها تدور حول الالتزام بالإسلام منهجا، والسمع والطاعة لرسول الله ﷺ، والرضىٰ به رسولا وقائدا ، واستمر الخلفاء الراشدون بعد ذلك علىٰ المنهج ذاته[2]. والبيعة لم تكن لشخص رسول الله ﷺ فقط بل لما كان يدعوهم له؛ لأنه أكد لمن بايعه بأن أجره عند الله عز وجل فقد روي عن رسول الله ﷺ قوله: «فمن وفىٰ منكم فأجره علىٰ الله» [3].

نتوصل إلى أن البيعة في عرف معظم المعاجم اللغوية، ومقصود الشرع تجمع علىٰ أنها المعاقدة، وأن مدلولها الشرعي يشير إلىٰ العهد علىٰ السمع و الطاعة، و سميت بذلك تشبيها لها بالبيع الحقيقي، وأنها تُلْزِم صاحبها شرعا وعملا حسب مضمونها. فلا تفاوت بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي للبيعة إذ أنهما يدلان علىٰ التعهد بالطاعة والالتزام بالوفاء لمن بايع له[4]، ونخلص علىٰ أن البيعات النبوية حُمِلت علىٰ هذا المعنىٰ فالمبايعين لرسول الله ﷺ جعلوا أيديهم في يده أي مصافحة بالأيدي وذلك تأكيد للعهد فهذا شبيه بفعل البائع والمشتري فسميت بيعة. فالبيعة تعني الصفقة باليد وهي تعبير عن الطاعة والتسليم، وأيضاً تعتبر عقداً حقيقياً، فهي أشبه بالعقود لذلك تستتبعه مسؤوليات، وواجبات، وحقوق بين المتبايِعَيْن فلفظ البيعة استعمل للعهد القائم بين المحكوم والحاكم، وهو يدل دلالة مباشرة علىٰ التعاقد بين الطرفين.

وقبل أن نغادر هذا المبحث نذكر أن البيعة في الإسلام كان لها صدىٰ في الأنظمة الغربية، وهي الفكرة التي اقتبسها منظرو الغرب من نظريات مؤرخي وفقهاء الإسلام، فيذكر أحد الباحثين في هذا الصدد بأن البيعة هي إجراء ديمقراطي[5] سبق إليه

---

(1) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج1، 222-223؛ ابن كثير: البداية والنهاية ، م2، ج3، 159؛ أبو فارس: النظام السياسي في الإسلام ، 299- 300.

(2) حلمي: مصطفىٰ: نظام الخلافة في الفكر الإسلامي ، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1425هـ - 2004م)، 30؛ القرضاوي: يوسف: المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة ، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1414هـ - 1993م) ، 7-8-9-10-11-12-13-14-15-16-17؛ آل محمود: أحمد: البيعة في الإسلام ، (د.م: دار البيارق، د.ت) ، 256- 257 ؛ عبد المجيد: أحمد: البيعة عند مفكري أهل السنة ، (القاهرة: دار قباء، 1419هـ- 1998م)، 22-21-20.

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، 1466. رقم الحديث 7213؛ الطبري: جامع البيان، م 7، 43؛ البغوي: الحسين: مختصر تفسير البغوي المسمىٰ بـ «معالم التنزيل»، اختصار وتعليق: عبد الله بن أحمد الزيد، (الرياض: دار السلام، 1413هـ - 1993م)، 394.

(4) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 562؛ ابن سيد الناس: محمد: عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد الخطراوي، ومحيي الدين مستو، ج1، (بيروت: دار ابن كثير، 1413هـ-1992م)، 273؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 252؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 170؛ السمهودي: وفاء الوفاء، ج1، 229.

(5) **الديمقراطية**: هذه الكلمة مؤلفة من كلمتين يونانيتين: ديموس: أي الشعب.وكراتوس: أي السلطة. وهي نظام سياسي اجتماعي، ومؤداها إن الشعب يتولىٰ حكم نفسه بنفسه، وإنه مصدر السلطات، وقلما يتعذر علىٰ الشعب أن يمارس الحكم مباشرة فإن سلطته تتجلىٰ في انتخاب كل من له الحق بالاقتراع العام السري في فترات زمنية محدودة ليتولوا مزاولة الحكم خلال مدة معينة وفقا لأحكام الدستور علىٰ أن يقوم بمراقبتهم بعد اختيارهم ولا سيما القائمين منهم علىٰ التشريع، وبما إن إجماع الشعب مستحيل خاصة بالقضايا السياسية فإن حكومة الشعب أصبحت عمليا تعني حكومة الأغلبية من عدد ضئيل من الحكام وذلك لاستحالة إشراك عدد كبير من الأفراد في إدارة البلاد أمام ممثلي الشعب ولهم حق إقصائها إذا لم تحز علىٰ ثقتهم. انظر: روبرت: ماكيفر: تكوين الدولة، ترجمة: حسن صعب، ط2، (بيروت: دار العلم للملايين، 1387هـ-1966م)، 219؛ فوق العادة: سموحي: معجم الدبلوماسية =

الإسلام، ويستطرد قائلا: «ويمكن تحديد ملامح أسسها العامة بأنها إجراء يقوم به أعيان الدولة ومن لهم شرعية التكلم باسمها من أجل تعيين الإمام الذي إما أن يحمل لقب أمير المؤمنين أو الملك فتكون مبايعتهم له بمثابة ترشيح تصادق عليه الأمة»، وبالتالي فإنها تمثل فكرة تأسيس العقد الاجتماعي[1].

=

والشؤون الدولية، (بيروت: مكتبة لبنان، د.ت)، 121؛ دودوج: مارتن: قاموس المذاهب السياسية، تعريب: أحمد المصري، (بيروت: مكتبة المعارف، د.ت)، 72؛ روبرت: دال: عن الديمقراطية، ترجمة: أحمد الجمل، (القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، 1420هـ-1999م)، 38-39-40-41؛ عمارة: محمد: معركة المصطلحات بين الغرب والإسلام، (القاهرة: دار نهضة مصر، 1417هـ- 1997م)، 123-124؛ عاطف: محمود: الوسيط في النظم السياسية، (القاهرة: دار الفكر، 1409هـ-1988م)، 191؛ عطية الله: أحمد: القاموس السياسي، ط2، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1389هـ-1968م)، 547.

(1) ماء العينين: حمداتي: دور الخلافة من خلال عقد البيعة في تكوين وحدة الدولة الإسلامية، ندوة: «البيعة والخلافة في الإسلام»، ج2، عقدت في مدينة الرباط، في الفترة19-22 ذو الحجة 1405هـ/5-8 سبتمبر 1985م، 399-400.

المبحث الثاني
مشروعية البيعة

قال الله تعالىٰ: ﴿□ □ □ □ □ □ □ □ □□ □ □ □ □ □ □ □﴾[1]، فليس من ريب أن الله عز وجل هو الحاكم الأوحد والآمر الناهي ، وقوانينه هي مصدر كل تشريع إنساني وطبيعي، وإذا ما علمنا أن السنة الصحيحة تستند إلىٰ نصوص القرآن الكريم، وتستمد أحكامها من مبادئه، حيث جاء القرآن الكريم بالأحكام الكلية والأصول العامة ، وتناولت السنة المطهرة تفصيلها وتطبيقها مبينة ما أراد القرآن الكريم إما قولا أو فعلا أو كلاهما معاً[2]، وقد بين رسول الله ﷺ ذلك بقوله: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه»[3].

لو أردنا أن نتتبع لفظ البيعة سنجد أنها واكبت الدعوة الإسلامية منذ ظهورها، ولكن تطور المفهوم تطوراً تاريخياً بمرور الأيام والأحداث، وتبلورت الفكرة حتىٰ أصبحنا نرىٰ في الواقع التاريخي أن البيعة كانت السبب المباشر لأحداث جسام عملت في بعض الأحيان إلىٰ إيقاف المد الإسلامي دينياً، وسياسياً، وفكرياً بحيث اشتغل المسلمون ببعضهم في حين غفلوا عن أعدائهم. وطلب البيعة وأخذها لهما مستند شرعي من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وإجماع المسلمين، فالبيعة مشروعة ومتأصلة في النظام السياسي الإسلامي[4] فنجد أن كلمة البيعة تكررت في القرآن الكريم في

---

(1) سورة النحل: الآية: 64.

(2) الشافعي: محمد: أحكام القرآن، جمع: أحمد البيهقي، تقديم: محمد الكوثري، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، ج1، ط2، (القاهرة: مكتبة الخانجي، 1417هـ-1996م)، 279؛ القنوجي: محمد: قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: عاصم بن عبد الله، (الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1422هـ-2001م)، 149-150؛ الهروي: محمد: جواهر الأصول في علم حديث الرسول ﷺ، تحقيق: أبو المعالي المباركفوي، (مندي: الدار السلفية، د.ت)، 8؛ الآمدي: سيف الدين: الإحكام في أصول الأحكام، ضبطه وكتب حواشيه: إبراهيم العجوز، (بيروت: دار الكتب العملية، د.ت)، 89؛ التركي: عبد الله: أصول مذهب الإمام أحمد دراسة أصولية مقارنة، ط4، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1416هـ-1996م)، 226-224-223-217؛ عمارة: في فقه الحضارة الإسلامية، (القاهرة: مكتبة الشروق، 1423هـ- 2003م)، 36؛ القرضاوي: المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة، 7-9.

(3) ابن حنبل: أحمد: مسند الإمام أحمد، حققه، وضبط نصه: أيمن الزاملي، وأحمد عيد، ج5 (بيروت: عالم الكتب، 1419هـ - 1998م)، 851-852. رقم الحديث 17306.

(4) **النظام السياسي الإسلامي:** يعتبر النظام السياسي الإسلامي جزء من السياسة الشرعية، وهو: معرفة نظام الحكم، وكيفية اختيار الحاكم، وحقوقه وواجباته، وحقوق وواجبات المحكوم، والعلاقة بين الحاكم والمحكوم، والعلاقة بين الدول في حالتي السلم والحرب وفق الشريعة الإسلامية، فهو نشاط اجتماعي مدعوم بالقوة المستندة إلىٰ مفهوم ما للحق أو للعدالة لضمان الأمن الخارجي والسلم الاجتماعي الدافع للوحدة السياسية، وضبط الصراعات باستخدام بعض القوة للحيلولة دون الإخلال بتماسك الوحدة السياسية. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن قيم الجوزية: الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ-1995م)، 15-14-13-12؛ السياسة الشرعية، تحقيق: جميلة الرفاعي، (عمان: دار الفرقان، 1425هـ-2004م)، 44-43؛ ابن فرحون: برهان الدين: تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، مطبوع علىٰ هامش فتح العلي المالك في الفتوىٰ علىٰ مذهب مالك لأبي عبد الله محمد 1299هـ- 1881م، م2، (القاهرة: مطبعة مصطفىٰ البابي الحلبي، 1378هـ-1958م)، 132؛ أبو البقاء: أيوب: الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، قابله علىٰ نسخه الخطية: عدنان درويش، ومحمد المصري، م3، (د.م: د.ن، 1395هـ-
=

مواقع عدة[1]، وكانت في كل موقع تدل علىٰ حالة ووجه مختلف عن الآخر حيث دلالتها تأتي من معرفة السياق ومناسبة الآية الكريمة، وكذلك الأمر يظهر جليا في السنة النبوية من خلال ما ورد عن رسول الله ﷺ بشأن البيعة ونصوصها، الأمر الذي سنوضحه في هذا المبحث.

المستند الأول: البيعة ومستندها الشرعي في القرآن الكريم:

قرر القرآن الكريم مشروعية البيعة في مواقع وموارد عدة مؤكدا علىٰ ضرورة المحافظة عليها، وعدم نكثها. ومما ورد في ذكرها:

قوله تعالىٰ: ﴿ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ووۋ ۋ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﯸ ﯹ ﯺ ﯻ ﯼ ﯽ ﯾ ﯿ □﴾[2]، وقوله: ﴿ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ﴾[3]، وقوله: ﴿ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ﴾[4]، وقوله تعالىٰ: ﴿ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ﴾[5].

وبالنظر إلىٰ ما مضىٰ من آيات نجد أن الله تعالىٰ قد أكد علىٰ أن البيعة أمر مطلوب، وأنه تعالىٰ اشترط لمن أراد الجنة عليه بدفع الثمن من ماله ونفسه، حيث تعهد رب العزة لمن يفي بالعهد أن يدخله الجنة، ومن أوفىٰ من الله عهدا وأصدق وعدا ، ثم

= 1974م)، 31؛ التهانوي: محمد: كشاف اصطلاحات الفنون، (د.م: إقدام بدار، 1317هـ-1899م)، 733-744؛ الألوسي: شهاب الدين: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، م3، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ-1994م)، 321؛ عمر: عبد الفتاح عايش: تطبيقات في السياسة الشرعية، رسالة ماجستير «غير منشورة»، جامعة الأردن، (1416هـ-1994م)، 10؛ سمان: شكري: السياسة الشرعية وقواعدها في العقاب التعزيري، رسالة ماجستير «غير منشورة»، جامعة الأردن، (1416هـ-1995م)، 11؛ عمارة: في فقه الحضارة الإسلامية، 96-97-98-101-102؛عمارة: الإسلام والآخر من يعترف بمن ومن ينكر من؟ (القاهرة: مكتبة الشروق، 1425هـ-2004م)، 73؛آل فريان: حمد: آراء ابن تيمية في الحكم والإدارة، ج1، (الرياض: دار الألباب، 1421هـ- 2000م)، 368؛ السامرائي: نعمان: النظام السياسي في الإسلام، ط2، (د.م: د.ن، 1422هـ-2001م)، 9-10-11-12-13-14؛ الريس: ضياء الدين: النظريات السياسية في الإسلام،(القاهرة: دار التراث،1397هـ- 1977م)، 385؛ آل سعود: سعود بن سلمان، والعيد: سليمان بن قسم وآخرون، النظام السياسي في الإسلام، ط2، (الرياض: مدار الوطن، 1427هـ-2006م)، 10؛ العنبري: خالد: فقه السياسة الشرعية في ضوء القرآن والسنة للعلماء الأجلاء ابن باز و ابن عثيمين والفوزان، (الرياض: مطبعة سفير، 1418هـ- 1917م)، 8.

(1) ذكر الأستاذ ظافر القاسمي في كتابه: نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي أن البيعة ورد ذكرها في القرآن الكريم في ثلاثة مواضع مرتين في سورة الفتح في الآيتين: 10-18، ومرة ثالثة في سورة الممتحنة في الآية: 12.انظر: القاسمي: ظافر: نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، الكتاب الأول، ط6، (بيروت: دار النفائس، 1411هـ-1990م)، 247. والباحثة ترىٰ أن الأستاذ ظافر القاسمي جانب الحقيقة عندما قال بأن البيعة ورد ذكرها في القرآن الكريم ثلاث مرات فقط لأنها وردت في القرآن الكريم أربع مرات وهو ما أثبتته الباحثة في المتن في المستند الشرعي الأول.

(2) سورة التوبة: الآية: 111.

(3) سورة الفتح: الآية: 10.

(4) سورة الفتح: الآية: 18.

(5) سورة الممتحنة: الآية: 12.

يتوعد رب العزة من ينكث البيعة لرسول الله ﷺ بأن يخرجه من رحمته ولا يدخله الجنة التي هي مطلب كل مؤمن، وبالتالي فكل من ينكث العهد يغضب الله عليه، أي: أن من نكث بيعته لك يا محمد ونقضها فلم ينصرك علىٰ أعدائك وخالف ما وعد ربه فإنما ينقض بيعته؛ لأنه بفعله هذا يخرج ممن وعده الله الجنة بوفائه بالبيعة وبهذا الفعل يخرج من وعدهم الله بالجنة، فالغدر وعدم الوفاء تعتبر من الكبائر[1].

المستند الثاني: البيعة ومستندها الشرعي في السنة النبوية:

المتتبع لسنة رسول الله ﷺ، والمتتبع للكتب الحديثية يجد أن البيعة وردت في الكثير من الأحاديث النبوية الشريفة، فقد ثبت عن رسولنا الكريم ﷺطلبه للبيعة من صحابته ي وذلك في مواقف ومناسبات متعددة، وبصيغ مختلفة، مما يعني إنها ثابتة في السنة الفعلية والقولية[2] كواجب علىٰ كل مسلم، رُوي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من خلع يداً من طاعة لقي الله عز وجل يوم القيامة لا حجة له ، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»[3]، فلابد من لزوم الجماعة ومن تفرق عنهم فإنه لا يأمن علىٰ نفسه من عذاب في الحياة الدنيا قبل الآخرة[4].

وقد بينت السنة النبوية ماهية البيعة معبرة عن مشروعيتها بين طرفي العقد وهما: «الأمة كصاحبة السلطان وبين الرسول ﷺ كرئيس للمسلمين....فجاءت البيعة بمعنىٰ العهد والميثاق» [5]. وقد أكدت الشريعة السمحة علىٰ ضرورة الوفاء بالبيعة مما دل بشكل واضح علىٰ وجوبها كأمر شرعي، روىٰ أبو هريرةا عن رسول الله ﷺ أنه قال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وأنه لا نبي بعدي وستكون خلفاء فتكثر ، قالوا فما تأمرنا ؟. قال: فوا ببيعة الأول فالأول، وأعطوهم حقهم

---

(1) الطبري: محمد: جامع البيان عن تأويل القرآن، تقديم: خليل الميس، ضبط وتوثيق وتخريج: صدقي العطار، (بيروت: دار الفكر، 1421هـ- 2001م)، 90-89؛ ابن حزم: علي: مراتب الإجماع، ويليه نقد مراتب الإجماع لابن تيمية، عناية: حسن أحمد، (بيروت: دار ابن حزم، 1419هـ-1998م)، 207-206؛ القرطبي: محمد: الجامع لأحكام القرآن، اعتناء وتصحيح: هشام البخاري، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1416هـ- 1995م)، 267-268؛ الذهبي: محمد: الكبائر، تحقيق: أبو الحسين المكي، راجعه: نزار الباز، (مكة: مكتبة نزار الباز، 1425هـ-2004م)، 14. وسيأتي شرح بعض هذه الآيات لاحقا إن شاء الرحمن الرحيم في ثنايا وتفاريق هذه الأطروحة.

(2) الفراء: محمد: الأحكام السلطانية، صححه وعلق عليه: محمد الفقي، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ-2000م)، 19؛ الجويني: عبد الملك: غياث الأمم في إلتياث الظلم، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ-1997م)، 15-16-17؛ الخالدي: محمود: الإسلام وأصول الحكم ، (أربد: عالم الكتب الحديث، 1426هـ - 2005م)، 114.

(3) مسلم: صحيح مسلم، طبعة ممتازة مقارنة مع عدة طبعات، ومرقمة ترقيما مسلسلا مع ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، مع الإشارة إلىٰ مواضع التكرار، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال. وتحريم الخروج علىٰ الطاعة ومفارقة الجماعة، (الرياض: دار السلام، 1419هـ-1998م)، 483. رقم الحديث 1851؛ المنذري: زكي الدين عبد العظيم المنذري، مختصر صحيح مسلم، (بيروت: دار ابن حزم، 1422هـ- 2001م)، 462. رقم الحديث 1233.

(4) الجويني: غياث الأمم، 17؛ آل الشيخ: صالح: الضوابط الشرعية للمسلم في المواقف والفتن، ط2، (الرياض: شركة الصفحات الذهبية، 1413هـ-1992م)، 26.

(5) الراغب: المفردات في غريب القرآن ، 76؛ ابن خلدون: مقدمة ابن خلدون، 141؛ الكتاني: التراتيب الإدارية، ج1، 197-198؛ الغراب: الفقه عند الشيخ الأكبر محي الدين العربي، 388.

فإن الله سائلهم عما استرعاهم» [1]. كما أكدت أحاديث رسول الله ﷺ علىٰ وجوب الطاعة لمن تتم له البيعة لقوله: «من بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه، فليطعه إن استطاع. فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر»[2]. وروي أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله، ولا ينظر إليهم يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم، رجل علىٰ فضل ماء بالفلاة يمنعه ابن السبيل ، ورجل بايع بسلعة بعد العصر فحلف بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه ، وهو علىٰ غير ذلك ، ورجل بايع إماما لا يبايعه إلا لدنياه ، فإن أعطاه منها وفىٰ له، وإن لم يعطه منها لم يف له» [3].

أما السنة الفعلية فكتب الحديث والسير والتاريخ تذكر بأن رسول الله ﷺ أخذ البيعة من المسلمين قبل قيام الدولة الإسلامية وقبل الهجرة[4] وبعدها، ومن ذلك مارواه البخاري عن عبادة بن الصامت ا أنه قال: «بايعنا رسول الله ﷺ علىٰ السمع والطاعة في المنشط والمكره» [5]. ورویٰ مسلم عن عبادة بن الصامتا أيضاً أنه قال: دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه. فكان فيما أخذ علينا، أن نبايع علىٰ السمع والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا و يسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله قال: «إلاّ أن تروا كفرا بواحا.عندكم من الله فيه برهان» [6]. أيضاً لا يغيب عن أذهاننا أن رسول الله ﷺ قد أخذ البيعة من الرجال والنساء في بيعة العقبة الثانية.

تستمد إذا البيعة مشروعيتها من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة؛ لأن رسولنا الكريم لا ينطق عن الهوىٰ إن هو إلا وحي يوحىٰ، يقول الله تعالىٰ: ﴿ڻ ڻ ۀ ۀ

---

(1) النووي: محييٰ الدين: شرح صحيح مسلم، اعتناء وتحقيق: عادل بن سعد، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول ، م6، ج12، (القاهرة: دار ابن الهيثم، 1424هـ-2003م)، 474. رقم الحديث 1842.

(2) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م2، 660-661. رقم الحديث 6815؛ المنذري: مختصر صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، 451. رقم الحديث 1199.

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب من بايع رجلا لا يبايعه إلاّ للدنيا، 1465. رقم الحديث 7212؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب الوفاء بالبيعة، 415.رقم الحديث 2870 ؛ الترمذي: سنن الترمذي، 491. رقم الحديث 1601؛ ابن عبد الهادي: محمد: المحرر في الحديث، تحقيق: عادل الهدبا، ومحمد علوش، ط2، (الرياض: دار العطاء، 1422هـ-2001م)، 419.

(4) **الهجرة**: الهجر و الهجران: «مفارقة الإنسان غيره، إما بالبدن، أو باللسان، أو بالقلب، والهجران: هُجران الشهوات و الأخلاق الذميمة و الخطايا و تركها و رفضها».و المهاجرة في الأصل: «مُصَارمةُ الغير، و متاركتُه. فالهجرة تعني: ترك الأوطان و الأهل و القرابة في الله أو في دين الله، و ترك السيئات». والخروج من دار الكفر إلىٰ دار الإيمان كمن هاجر من مكة إلىٰ الحبشة أو إلىٰ المدينة، فالهجرة هي: الانتقال من مكان إلىٰ مكان، واشتقت هجرة المهاجرين منها لأنهم هجروا عشائرهم فتقطعوهم في الله، وقد انتهىٰ عهدها بفتح مكة في العام الثامن من الهجرة «. لقول رسول الله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا»، ويقول الله تعالىٰ: ﴿ۈ ۉ ۉ ې ې ې ې ى ى ئا ئا ئە ئە ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ﴾ [سورة الأنفال: آية 74]. انظر: الفراهيدي: العين، 1003؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، ج5، 71. رقم الحديث 20703؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب المبايعة بعد فتح مكة علىٰ الإسلام والجهاد والخير، 493. رقم الحديث 4804؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، تحقيق: حامد الطاهر، م1، (القاهرة: دار الفجر للتراث، 1426هـ- 2005م)، 347؛ الرازي: مختار الصحاح، 690-691؛ ابن منظور: لسان العرب، م1، 347؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1787-1788.

(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب كيف يبايع الناس الإمام، 1463. رقم الحديث 7199.

(6) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية، 473. رقم الحديث 4748.

ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے﴾[1]، وقولـــــــه: ﴿چ چ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ﴾[2]، فقد قرن الله طاعته بطاعة رسوله إذ أن طاعته فرض ووعد من يطيعه بجزيل الشكر والثواب، وأوعد من خالفه بسوء العقاب[3]، غير أن سنته لا تتلىٰ كالقرآن العظيم بل هي توضح، وتفسر وتفصل لنا ما أبْهِم علينا ، ولما كانت البيعة هي: «حق الأمة في إمضاء عقد الخلافة» [4] فقد حرص رسولنا الكريمﷺ علىٰ أخذها من كل المسلمين ذكورا وإناثا ، ففي بيعة العقبة الثانية بايع رسول الله ﷺ رهط من الأوس

---

(1) سورة الحشر: الآية: 7.

(2) سورة محمد: الآية: 33.

(3) عياض: أبو الفضل: مخطوطة: الشفا بتعريف حقوق المصطفىٰ ﷺ، المكتبة الأزهرية، رقم المخطوطة: 302725، 3-4-82.

(4) **الخلافة**: بدأ الفقهاء يبحثون مسألة الخلافة نظريا في عصر انحلال الدولة الإسلامية حين لم يعد للخليفة من الأمر شيء، وقد تم تناول كثير من فقهاء المسلمين ومؤرخيهم موضوع الخلافة من الوجهتين النظرية والعملية، فظهرت مؤلفات تعالج شؤون السياسة والخلافة الإسلامية، منها علىٰ سبيل المثال:

اللالكائي: هبة الله: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة التابعين من بعدهم، تحقيق: أحمد الغامدي، م2، ط8، (مكة: مؤسسة الحرمين، 1424هـ-2003م)، 31؛ الماوردي: علي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1402هـ-1982م)؛ ابن تيمية: السياسة الشرعية؛ ومنهاج السنة؛ والخلافة والملك، تحقيق: حماد سلام، ط2، (الأردن: مكتبة المنار، 1414هـ-1994م)؛ ابن قيم الجوزية: الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، 751؛ الهيثمي: أحمد: الصواعق المحرقة في الرد علىٰ أهل البدع والزندقة، تقديم وتعليق: عبد الوهاب عبد اللطيف، ط2، (القاهرة: مكتبة القاهرة، 1385هـ- 1964م)؛ الذهبي: المنتقىٰ من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال وهو مختصر منهاج السنة، حققه وعلق علىٰ حواشيه: مجد الدين الخطيب، (الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1418هـ-1997م)، 56-57؛ كذلك عني المستشرقون في العصر الأخير بأمر الخلافة مثل: فلهاوزن: يوليوس: تاريخ الدولة العربية من ظهور الإسلام إلىٰ نهاية الدولة الأموية، نقله وعلق عليه: محمد أبو ريدة، وراجع ترجمته: حسين مؤنس، ط2، (القاهرة: لجنة التأليف والترجمة، 1389هـ-1968م)؛ لويس: برنارد: اسطنبول حاضرة الخلافة الإسلامية، تعريب: سعيد رضوان، ط2، (جدة: الدار السعودية، 1402هـ-1982م)؛ أرنولد: توماس: الدعوة إلىٰ الإسلام، ترجمة: حسن إبراهيم، وعبد المجيد عابدين، وإسماعيل النحراوي، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1391هـ- 1970م)؛ وغيرهم بالإضافة إلىٰ عدد من المفكرين المسلمين المعاصرين مثل: عبد الكريم: الخلافة والإمامة ديانة وسياسة، ط2، (بيروت: دار المعرفة، 1395هـ-1975م)؛ الخياري: محمد: المختصر من سيرة الخلفاء الراشدين، راجعه وحققه: محمد مشعل، (جدة: دار العلم، 1419هـ-1998م)، 37-36؛ رشدي: العليان: الإسلام والخلافة، ط2، (بغداد: دار الرشيد، 1401هـ-1981م)، 18-17؛ عبد اللطيف: حسن: بحث مقارن موضوعه الدولة الإسلامية وسلطتها التشريعية، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1409هـ-1989م)، 146-147؛ المودودي: أبو الأعلىٰ: الحكومة الإسلامية، نقله إلىٰ العربية: أحمد إدريس، (القاهرة: نشر المختار للطباعة، 1379هـ-1959م)؛ ابن ميسر: محمد: تاريخ مصر، (القاهرة: المعهد الفرنسي، 1420هـ- 1919م)، 54-53؛ عمارة: الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية، ط2، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1400هـ-1979م)؛ جبر: حسن: أسس الحضارة العربية الإسلامية ومعالمها، (الكويت: دار الكتاب الحديث، 1419هـ-1998م)،87-86؛ الباشا: دراسات في الحضارة الإسلامية، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1385هـ-1965م)، 37-36؛ حلمي: مصطفىٰ: نظام الحكم الإسلامي مقارنا بالنظم المعاصرة، (د.م: دار الفكر العربي، 1391هـ-1970م)، 65-66؛ ماجد: عبد المنعم: تاريخ الحضارة الإسلامية في العصور الوسطىٰ، ط7، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1417هـ-1996م)، 27-26-25؛ بهجة المعرفة، م1، ط2، (بيروت: دار المختار، 1395هـ-1974م)، 320-319.

والخزرج، كان عددهم ثلاثة وسبعون منهم امرأتان بايعوا علىٰ النصرة والمنعة لرسول الله ﷺ[1]، ومنها كانت انطلاقة الفتح الإسلامي وتكوين دولة الإسلام في المدينة التي انطلقت منها الفتوح نحو أصقاع الأرض.

المستند الثالث: البيعة وإجماع الأمة:

إذا كان القرآن الكريم، والسنة قد أكدتا علىٰ مشروعية البيعة ووجوبها كأحد أهم أركان قيام دولة الإسلام وشرط أساسي من شروط دخول الجنة فقد أجمع المسلمون منذ عهد الصحابة ي وحتىٰ يومنا هذا علىٰ مشروعية طلبها من قبل الحاكم، ووجوب مبايعة الأمة له إذا تولىٰ الخلافة بطرق مشروعة، وعدم جواز الخروج عليه، فكانت البيعة لأبي بكر الصديق او هو أول خليفة للمسلمين في سقيفة بني ساعدة فاتحة دالة علىٰ أن البيعة فرض علىٰ المسلمين وأجمع عليه علماء الأمة[2].

(1) ابن هشام: عبد الملك: السيرة النبوية ، ضبط: محمد القطب، ومحمد بلطة، ج2، (بيروت: المكتبة العصرية، 1415هـ - 1994م)، 76؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، علق عليه ووضع حواشيه: خليل المنصور، ج 2، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ-1999م) 25؛ البيهقي: أحمد: دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، وثق أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد المعطي قلعجي، م2، ط2، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1423هـ-2002م)، 446؛ ابن مندة: التاريخ المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة، 29؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 330؛ ابن بحرق: محمد: حداق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار، تحقيق: محمد غسان نصوح عزقول، (يروت: دار الحاوي، 1419هـ-1998م)، 76؛ الصالحي: سبل الهدىٰ والرشاد في سيرة خير العباد، ج3، (القاهرة: المجلس الأعلىٰ للشؤون الإسلامية، 1418هـ-1997م)، 184.

(2) ابن حزم: مراتب الإجماع، 207؛ الفراء: الأحكام السلطانية، 19؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 15-16- 25-30؛ ابن عبد الهادي: مخطوطة: محمد: رسالة في فضائل الأصحاب، المكتبة الأزهرية، رقم المخطوطة: 331811، 7-8-9-10-11؛ عبد الوهاب: محمد: أصول الإيمان، تحقيق: باسم الجوابرة، ط5، (الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1420هـ-1999م)، 124؛ الصلابي: علي: السيرة النبوية دروس وعبر، ط2، (الأردن: دار الكتاب الثقافي ، 1421هـ -2000م)، 140؛ عمارة: الفاتيكان والإسلام أهي حماقة أم عداء له تاريخ؟؟، (القاهرة: مكتبة الشروق، 1428هـ- 2007م)، 42-41؛ حلمي: محمود: نظام الحكم في الإسلام، (بيروت: دار الفكر العربي، 1390هـ- 1970م)، 56-58.

المبحث الثالث
أهداف البيعة

البيعة كما مر بنا ميثاق الولاء للنظام السياسي أو للخلافة الإسلامية، والالتزام بجماعة المسلمين، والطاعة لإمامهم، فكان الصحابة ي يعطون رسول الله ﷺالعهد بالسمع والطاعة[1]، وقد جاءت رسالة الإسلام لتغير مفاهيم الولاء عند عرب الجاهلية الذين طغت علىٰ حياتهم النظم القبلية فعرفوا أنواعا من المعاهدات، والمواثيق التي كانت محدودة في أهدافها وغاياتها ، تنتهي بانتهاء الغرض منها ثم العودة للتناحر والاقتتال، فوجد عند عرب الجاهلية أحلاف[2] ولها أشكال وأنواع متعددة، على سبيل المثال حلف الفضول[3]، أو جاءت علىٰ شكل معاهدات حماية كالإيلاف[4]، حتىٰ بعث رسولنا الكريم ρ وسط مجتمع أمي تنتشر فيه العصبية العمياء

---

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام ، باب من بايع مرتين ، 1465. رقم الحديث 7208؛ الماوردي: النكت والعيون، راجعه وعلق عليه: عبد المقصود عبد الرحيم، م5، ط2، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1428هـ-2007م)، 524؛ البغوي: مختصر تفسير البغوي، 949؛ ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير، ج8، (بيروت: دار المكتب الإسلامي، د.ت)، 245؛ الذهبي: الكبائر، 14-141؛ الدميجي: عبد الله: الإمامة العظمىٰ عند أهل السنة والجماعة، (الرياض: دار طيبة، 1407هـ-1987م)، 200-201-202-203.

(2) **الأحلاف**: الأحلاف جمع حلف وهو في الأصل يعني: المعاقدة والمعاهدة علىٰ التعاضد التناصر. وهي تكون بين قبيلتين أو أكثر ولكل منها شخصيتها المستقلة فهي تضع الجميع علىٰ قدم المساواة، وتشمل جوانب الحياة المختلفة كالدفاع عن بعضهم ومؤازرة كل منها للآخر، وهي قسمين: منها ماهو علىٰ الشر كتحالف بطون قريش علىٰ حصار رسول الله ﷺ وأصحابه، وبني هاشم في شعب أبي طالب، وقد أبطل الإسلام هذا النوع ونقضه. ومنها ماهو علىٰ الخير فزاده الإسلام توكيدا وتوثيقا. انظر: ابن حبيب: محمد: المنمق في أخبار قريش، صححه وعلق عليه: خورشيد فاروق، (بيروت: عالم الكتب، 1405هـ-1985م)، 41-42-161؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج 2، 12 ؛العصامي: عبد الملك: سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، تحقيق تعليق: أحمد عبد الموجود، وعلي معوض، م1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ-1998م)، 234-233-232؛ كرون: باتريشيا: تجارة مكة وظهور الإسلام، ترجمة: آمال الروبي، مراجعة: محمد بكر، (القاهرة: المجلس الأعلىٰ للثقافة، 1425هـ- 2005م)، 343؛ فرانتسوزوف: سرجيس: تاريخ حضرموت الاجتماعي والسياسي قبل الإسلام وبعده، تقديم وتعريب: عبد العزيز عقيل، (صنعاء: المعهد الفرنسي للآثار والعلوم الاجتماعية، 1424هـ- 2004م)، 100.

(3) **حلف الفضول:** حلف الفضول حلف حضره رسول الله ﷺ، وقد عُقِد عام 590م قُبيل بعث رسول الله ﷺ وقع بعد حرب الفجار بين كنانة وقريش ، وقد سمي بحلف الفضول لأنهم تحالفوا علىٰ ألا يتركوا عند أحد مظلمة لأحد إلا أخِذت له، وهو حلف يقوم علىٰ أن لا يظلم أحد في مكة. ودخل في الحلف بني هاشم، والمطلب وبني أسد وبني زهرة وبني تيم ووقع في دار عبد الله بن جدعان، فلم يسمع الناس في عصر الجاهلية حلفا أكرم منه ولا أفضل. انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 101-102؛ ابن حبيب: المحبر، اعتنىٰ بتصحيحه: إيلزه ليختن شتيتر، (بيروت: دار الأفاق الجديدة، د.ت)، 167؛ المنمق، 52-53-54؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي: ج2، 12؛ المسعودي: علي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق: محمد عبد الحميد ، ج2 ، ط5، (بيروت: دار الفكر، 1393هـ- 1973م)، 277؛ السهيلي: عبد الرحمن: الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، علق عليها الشيخ: عمر السلامي، ج2، طبعة جديدة ومصححة، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1421هـ-2000م)، 45-48؛فروخ: عمر: تاريخ الجاهلية، ط2، (بيروت: دار العلم للملايين ، 1404هـ- 1984م)، 78.

(4) **الإيلاف**: كانت قريش صاحبة الإيلاف، والإيلاف يقصد بها: اتفاقيات، ومعاهدات، وعهود تجارية مع =

للقبيلة، وتلتزم في الكثير من جوانبها بنظم أخلاقية بالية قد سادت في تلك المجتمعات أقل ما يقال عنها أنها كانت تهدف لسيادة القوي علىٰ الضعيف، وتخلو من التراحم، والتعاضد علىٰ المبادئ السامية الأمر الذي جاءت به رسالة السماء علىٰ خاتم الأنبياء محمد ﷺ[(1)]، وقد بين القرآن الكريم حالة الناس قبل رسولنا الكريم ﷺ فقال تعالىٰ: ﴿ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ﴾[(2)].

وبعيداً عن تفاصيل المجتمع العربي الجاهلي قبل الإسلام ، فقد جاء الإسلام بعهد جديد نقل كل المؤمنين به من العصبية للقبيلة إلىٰ مجتمع إنساني أرحب يدعو لإقامة العدل، والمساواة بين كل البشر قوامه نصرة رسول الله ﷺ الرحمة المهداة لكل الإنسانية علىٰ اختلاف ألسنتها وألوانها، لذا كان لابد من رابط جديد يجمع بين البشر فكانت البيعة عهدا يعطيه المؤمنون برسالة الإسلام قوامه الالتزام بتعاليم الإسلام التي جاء بها رسول الله ﷺ فكان هذا الهدف الأسمىٰ والأهم في بداية الدعوة للإسلام[(3)].

وما إن صدع رسولنا الكريم ﷺ لأمر الله عز وجل بالجهر بدعوته[(4)] حتىٰ تقاطر عليه الأعداء من كل صوب وحدب ، كيف لا وهو يدعو لمساواة العبد بالسيد والأسود بالأبيض والفقير بالغني، الأمر الذي كانت ترفضه قيم الجاهلية فضاقت عليه مكة فأخذ البحث عن نصرة له، ولمن معه فكان ذهابه للطائف باحثا عمن يعينه علىٰ حمل رسالة الإسلام، ثم عرض نفسه علىٰ القبائل[(5)] مستغلاً فترات الحج وقدوم مختلف قبائل العرب للكعبة.

وقيض الله نفراً من الأوس والخزرج للاستماع إلىٰ رسول الله ﷺ، يقول ابن هشام وابن سعد في ذلك: «لما أراد الله عز وجل إظهار دينه وإعزاز نبيه ﷺ وإنجاز ما وعده له خرج رسول الله ﷺ في الموسم الذي لقيه فيه النفر من الأنصار، فعرض نفسه علىٰ

= المناطق والدول المجاورة لمكة آنذاك، هدفت إلىٰ إشاعة الأمن علىٰ الطرق التجارية، وقد ذكرت في القرآن الكريم في سورة قريش، فكانت لقريش رحلتين للتجارة في الشتاء إلىٰ اليمن والحبشة، ورحلة الصيف إلىٰ غزة وبلاد الشام وأنقرة، وكان هاشم هو أول من أخذها من أشراف العرب. انظر: السلمي: عبد الملك: كتاب التاريخ، اعتنىٰ به: عبد الغني مستو، (صيدا: المكتبة العصرية، 1429هـ- 2008م)، 79؛ ابن حبيب: المنمق، 219-220؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج1، 207-208؛ جواد: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج4، 7؛ الزركلي: الأعلام، ج8، 66؛ عاقل: نبيه: الحضارة العربية الإسلامية، (دمشق: مؤسسة الأمالي الجامعية، 1392هـ- 1973م)، 36؛ معروف: ناجي: أصالة الحضارة العربية، ط3، (بيروت: دار الثقافة، 1395هـ- 1975م)، 216.

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 101-102؛ ابن حبيب: المحبر، 167؛ المنمق، 52-53-54؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج1، 207-208.

(2) سورة الجمعة: الآية: 2.

(3) ابن تيمية: السياسة الشرعية، (الدمام: دار الداود، 1415هـ- 1995م)، 163؛ الغراب: الفقه عند الشيخ الأكبر محي الدين ابن العربي، 384-386؛ عبد الرحمن: أحمد: البيعة في النظام السياسي الإسلامي وتطبيقاتها في الحياة السياسية المعاصرة ، (القاهرة: مكتبة وهبة، 1408هـ - 1988م)، 109؛ الخالدي: محمود: البيعة في الفكر السياسي الإسلامي، (عمان: مكتبة الرسالة الحديثة، 1406هـ - 1985م)، 72.

(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 192؛ البخاري: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، تحقيق: محمد زهير الناصر، باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب ، (الأردن: دار طوق النجاة، 1421هـ-2000م)، 427. رقم الحديث 2752.

(5) البيهقي: دلائل النبوة، م2، 314-316؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 188-189؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م، 2، ج3، 41-42؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 99-100.

قبائل العرب، كما كان يصنع في كل موسم، فبينما هو عند العقبة لقي رهطا من الخزرج أراد الله بهم خيرا فلما لقيهم رسول الله ﷺ قال لهم: من أنتم ؟ قالوا: نفر من الخزرج.قال: أمن موالي يهود ؟ قالوا: نعم. قال: أفلا تجلسون أكلمكم ؟ قالوا: بلىٰ. فجلسوا معه فدعاهم إلىٰ الله عز وجل، وعرض عليهم الإسلام، وتلا عليهم القرآن. وكان مما صنع الله لهم به في الإسلام أن يهود كانوا معهم في بلادهم، وكانوا أهل كتاب وعلم، وكانوا هم أهل شرك وأصحاب أوثان، وكانوا قد غزوهم ببلادهم فكانوا إذا كان بينهم شيء قالوا لهم: إن نبياً مبعوثاً الآن قد أظل زمانه نتبعه فنقتلكم معه قتل عاد وإرم. فلما كلم رسول الله ﷺ أولئك النفر ودعاهم إلىٰ الله قال بعضهم لبعض: يا قوم تعلمون والله إنه للنبي الذي توعدكم به يهود فلا تسبقنكم إليه. فأجابوه فيما دعاهم إليه بأن صدقوه وقبلوا منه ما عرض عليهم من الإسلام. وقالوا: إنا قد تركنا قومنا، ولا قوم بينهم من العداوة والشر ما بينهم فنرىٰ أن يجمعهم الله بك، فسنقدم عليهم فندعوهم إلىٰ أمرك، وتعرض عليهم الذي أجبناك إليه من هذا الدين فإن يجمعهم الله عليه فلا رجل أعز منك، ثم انصرفوا عن رسول الله راجعين إلىٰ بلادهم وقد آمنوا وصدقوا» (1). فلما قدموا المدينة إلىٰ قومهم ذكروا لهم رسول الله ﷺ ودعوهم إلىٰ الإسلام فتقبلوه حتىٰ فشا فيهم فلم تبق دار من دور الأنصار إلا وفيها ذكر من رسول الله ﷺ، يقول الشاعر في ذلك(2):

حتىٰ أتاح الله للأنصار ... فاستبقوا الخير باختيار
فيَسْلم الواحد منهم يُسْلِم ... به جميع أهله فيرحموا
لقي ستا أو ثمانيا لدىٰ ... عقبة فدعاهم إلىٰ الهدىٰ
فآمنوا بالله ثم رجعوا ... لقومهم يدعونه فسمعوا
حتىٰ فشا الإسلام ثم ... قدموا في قليل بينهم ممن أسلما
لبيعة بايعوا فيها بصمت ... كبيعة النساء ثم انصرفوا
ثم أتىٰ في قابل سبعونا ... ونيف فبايعوا يخفونا
بيعتهم ليلا ونعم البيعة ... جزىٰ من بايع فيها الجنة
فلما فشا الإسلام بالمدينة ... هاجر من يحفظ فيها دينه

فلما كان العام القادم جاء ثلاثة وسبعون رجلا منهم امرأتان وبايعهم رسول الله ﷺ وهو ما عُرف تاريخيا ببيعة النساء، وهي البيعة التي بايع عليها الرجال قبل فرض القتال(3)، فعن عبادة بن الصامت اقال: «كنا عند النبي ﷺ في مجلس فقال: بايعوني علىٰ أن لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا ولا تزنوا. وقرأ هذه الآية كلها فمن وفّي منكم فأجره علىٰ الله، ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به فهو كفارته، ومن أصاب من ذلك شيئا

---

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 66-67 ؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج1، 219-221.

(2) العراقي: عبد الرحيم: مخطوطة: الدرر السنية في نظم السيرة النبوية، المكتبة الأزهرية، رقم المخطوطة: 330642، 7-8-10-11.

(3) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م6، 441؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، 1466. رقم الحديث 7213؛ الأندلسي: عبد الحق: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام محمد، ج5، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، 299؛ السهيلي: الروض الأنف، ج 3، 47-48؛ السمهودي: نور الدين: وفاء الوفاء، تحقيق: محمد عبد الحميد، ج1، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1374هـ-1953م)، 220-221- 224؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ج6، (نيودلهي: مجمع البحوث الإسلامية، د.ت)، 38.

فستره الله عليه إن شاء غفر له وإن شاء عذبه» [1]. ثم كانت هجرة بعض المؤمنين والمؤمنات للحبشة والمدينة وما تلا ذلك من هجرة رسول الله ﷺ إليها[2]، وأخذ البيعة مما أسس لدولة الإسلام بجذور ثابتة.

كان لابد لنا من هذه النظرة الوجيزة السريعة لقيام دولة الإسلام حتىٰ نستوعب ونستنتج أهداف البيعة في بدايات دولة الإسلام، وما أعقبها والتي نجملها فيما يلي:

- البيعة علىٰ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، والبعد عن الشرك، وعبادة الرحمن بإخلاص، فعن أبي ذرا أن رسول الله ﷺ قال: «أتاني جبرئيل فبشرني أنه من مات لا يشرك بالله دخل الجنة» [3] ، وهي مفتاح الدخول للجنة كما وعد رب العزة حيث قال الله تعالىٰ: ﴿ۋ ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅۅ ۉ ۉ ې ې ۑ ۑ ى ى ئا ئا ئە ئە ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې ئې ئى ئى ئى ی ی ی □﴾[4].
- البيعة امتثال لأمر الله وتعني الطاعة الكاملة في المنشط والمكره، والعسر واليسر[5]. قال الله تعالىٰ: ﴿ئۈ ئې ئې ئې ئى ئى ئى ی ی یی □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □﴾[6].
- من خلال البيعة يتوجب ويترتب علىٰ كل من بايع رسولنا الكريم ﷺ علىٰ شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله ﷺ وهي التزامات جديدة ارتبطت بفكر تجديدي سماوي بعيداً عن عصبية القبيلة، وارتباطات العشيرة، إلىٰ أفق أوسع يحوي البشرية كافة، لتصبح معايير التمييز فيه مرتبطة بمدىٰ أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر ، وتصبح التقوىٰ هي أساس التفاضل والتفاخر ، لكل البشر رجالاً ونساءً ، بيضاً وسوداً ، دون تمييز بين جنس وآخر فطاعة الله في كل ما أمر به وتجنب معصيته في كل ما نهىٰ عنه هو التقوىٰ[7]، وهو أمر أساسي لا

---

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب الحدود كفارة، 1379. رقم الحديث 6784؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب الحدود عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء أن الحدود كفارة لأهلها، 442. رقم الحديث 1444؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 217-218.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 267 - 268؛ ابن حبيب: المحبر، 406؛ ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ج2، 705؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 277-278-325؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، 313؛ اليافعي: عبد الله: مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان، ط2، (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، 1413هـ-1992م)، 33؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج3، 46؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 303.

(3) الترمذي: جامع الترمذي، طبعة مصححة ومرقمة ومرتبة علىٰ حسب المعجم المفهرس وتحفة الأشراف، بإشراف ومراجعة: صالح آل الشيخ، كتاب الإيمان، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة، (الرياض: دار السلام، 1420هـ - 1999م)، 601-600. رقم الحديث 2644؛ الذهبي: الكبائر، 5-6؛ ابن تيمية: العبودية، (بيروت: المكتب الإسلامي، د.ت)، 44؛ عبد الوهاب: أصول الإيمان، 27.

(4) سورة التوبة: الآية: 111.

(5) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 80؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 1، 563؛ ابن حبان: السيرة، 44؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 614؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد في هدي خير العباد، (بيروت: دار ابن حزم، 1420هـ-1999م)،348؛ ابن فهد: عمر: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، تحقيق وتقديم: فهيم شلتوت، (مكة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث، 1403هـ-1982م)، 345.

(6) سورة النساء: الآية: 59.

(7) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب الإيمان عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا =

ينهض المجتمع الأمثل إلا عليه، وبقدر تحقيق هذه الغاية السنية يكون المجتمع موفقاً مسدداً.

- البيعة تلزم المؤمنين بنظم أخلاقية واجتماعية وسياسية مختلفة عما كانت عليه قبل الإسلام، وهو أمر أكد عليه رسول الله ﷺ في مواثيق البيعة مراراً وتكراراً ففي بيعة العقبة الثانية والتي ضمت رجالاً ونساء وبعد أن استوثق العباس عم رسول الله ﷺ لرسول الله من القوم أكد الرسول الكريم ﷺ للمبايعين له قائلاً: «أنا منكم وأنتم مني، أحارب من حاربتم وأسالم من سالمتم»[(1)]. فالبيعة هي الوجه الآخر للشورىٰ[(2)]، بل هي إحدىٰ صورها، وهي ليست ممارسة قهرية بل

=

إله إلاّ الله، 758. رقم الحديث 2647؛ ابن تيمية: السياسة الشرعية، 168؛ الخوارزمي: شرح الهداية، ج3، 67-68؛ ابن رجب: القواعد في الفقه الإسلامي، 166-176.

(1) ابن هشام: السيرة النبوية ، ج2 ، 68؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج1 ، 221؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 563؛ ابن حبان: السيرة، 44؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 614؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 348.

(2) **الشورىٰ**: **الشورىٰ لغة:** مشتقة من شَوْر العسل فكأن المستشير يأخذ الرأي من غيره. **والشورىٰ اصطلاحا:** تعني الرجوع إلىٰ أهل الرأي والاختصاص في الأمور التي لا يوجد فيها نص شرعي واضح للوصول إلىٰ الأصلح للأمة، والأنفع لها. فالشورىٰ: تعني تبادل الآراء وتمحيص وجهات النظر المطروحة في قضية من القضايا مع أصحاب العقول الراجحة للتوصل إلىٰ أفضل النتائج، وتحقيق الصورة المثلىٰ لتطبيق شرع الله علىٰ البشر، وهيٰ تعتبر صمام أمان وحاجز عن الفتن والقلاقل. فالأمة سعدت عندما ساد مبدأ الشورىٰ في حياتها، وشقيت عندما ابتعدت عن هذا المبدأ. وهنا أود أن أوضح أن الشورىٰ لا تماثل الديمقراطية ذات الدلالات الغربية، فبالرغم من أنها مصطلح مشحون بالمعاني البراقة الجذابة كالحرية، والعدل، وضمان الحقوق، ومنع الظلم و التي تخاطب مشاعر الشعوب إلا أنها بعيدة عن قواعد الإيمان،فهناك اختلافات جذرية بينهما، **وذلك لأسباب منها: أولاً**: الأصل الذي تقوم عليه الديمقراطية مخالف لأصل الإسلام فتقوم علىٰ أن الشعب هو المشرع، ومصدر السلطات، وأن الحكم ليس لله. **ثانياً**: عدم قبول النظام الديمقراطي لأحكام الإسلام فالمرجع موافقة الأغلبية عليها: فالمعيار في النظام الديمقراطي هو رأي الأغلبية أي خاضع لأهواء البشر ورغباتهم.**ثالثاً**: إباحة النظام الديمقراطي لما حرمه الإسلام إذا وافقت الأغلبية: وهذا يشمل إباحة الموبقات الأخلاقية.**رابعاً**: اشتمال النظام السياسي الإسلامي علىٰ جميع المزايا والحسنات الموجودة في النظام الديمقراطي مع الابتعاد عن ما فيه من سلبيات. **خامساً**: الشورىٰ يشترط فيها مؤهلات منها الإسلام، والعدالة، والخبرة الحياتية، والعلم الشرعي لضمان نظام الشورىٰ من الانحراف بدخول غير المؤهلين إليه. أما الديمقراطية فالمجال مفتوح والمعيار عدد الأصوات حتىٰ لو كانت الأكثرية سطحية التفكير والرأي الآخر أكثر وجاهة.ولمزيد من المعلومات عن نظام الشورىٰ والفرق بينه وبين الديمقراطية انظر: الماوردي: تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك، تحقيق: يحىٰ السرحان، مراجعة وتقديم: حسين الساعاتي، (بيروت: دار النهضة العربية، 1401هـ-1981م)، 99-100-101-102؛المرادي: محمد: السياسة والإشارة في تدبير الإمارة، تحقيق: سامي النشار، (الدار البيضاء: دار الثقافة، 1401هـ-1981م)، 65-64-63-62-61؛ القلقشنديٰ: صبح الأعشىٰ في صناعة الإنشاء، ج9، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)؛ عمارة: معركة المصطلحات بين الغرب والاسلام، 118-119-120؛ أبو شنب: أحمد: قاعدة الشورىٰ في مجتمع معاصر، (عمان: منشورات دار البيرق، 1403هـــ-1982م)، 18-19-20-21-22؛ عبد السلام: أحمد: دراسات في مصطلح السياسة عند العرب، (تونس: الشركة التونسية للتوزيع، 1417هـ-1996م)، 127؛ الجبوري: جميل: دراسات في الحضارة الإسلامية، (د.م: د.ن، 1412هـ-1991م)، 75-73-67-65؛ أبو فارس: محمد: النظام السياسي في الإسلام، (الكويت: الاتحاد العالمي للمنظمات الطلابية، 1404هـ- 1984م)، 19؛ السامرائي: النظام السياسي في الإسلام، 165-166؛ كاسي: عبداء: شورىٰ عمر واختيار عثمان، مجلة دراسات تاريخية، س: 18، ع: 65-66، (أيلول1998م)، 9-8-7-6-5.

اختيارية حرة، والالتزام الديني بالبيعة وفق المعيار الإسلامي، يعني ببساطة أن البيعة وإدارة تولي السلطة ووجود إدارة سياسية في المجتمع الإسلامي تنظم شؤونه وتدير مصالحه هو شرط التمدن الإسلامي، وتجنب الوقوع في الفوضىٰ التي قد تضيع مقاصد الشرع، وبالتالي تعود الجاهلية، ففرض علىٰ الخلفاء مراعاة مصالح المسلمين(1).

- البيعة وسيلة السلطة باكتساب الشرعية وسببٌ فيها(2) فمن بدايتها وحتىٰ نهاية عصر رسول الله ﷺ هي النبراس لقياس الفقهاء واجتهادهم في أصول الحكم الإسلامي.
- كانت البيعة قد أسست للجهاد في الإسلام، فقبيل صلح الحديبية(3) بايع صحابة رسول الله ﷺ بيعة الرضوان علىٰ الموت والجهاد(4) حيث تنزل القرآن الكريم فقال تعالىٰ: ﴿ک ک ک ک گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ ں ں ڻ ڻ﴾(5).
- تهدف البيعة بمبدئها العام إلىٰ توحيد الأمة الإسلامية، حيث لا تجيز الشريعة وجود أكثر من خليفة أو حاكم، لذلك فإن من أهم أهداف البيعة هو وجود حاكم واحد للمسلمين لتجتمع كلمتهم ويتوحد شملهم، فنستطيع أن نستنتج من الوقائع التاريخية ومن البيئة النبوية أن البيعة تعمل علىٰ وحدة القيادة إذ لا يجوز أن

---

(1) الماوردي: تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك، 78؛ ابن تيمية: الخلافة والملك، تحقيق: حماد سلام، (الأردن: مكتبة المنار، 1415هـ-1994م)، 43-42-41؛ ابن الطقطقا: محمد: في الآداب السلطانية والدولة الإسلامية، (بيروت: دار صادر، د.ت)، 114-113-112.

(2) الماوردي: الأحكام السلطانية، 10؛ القنوجي: العبرة مما جاء في الغزو والشهادة والهجرة، ط2 ، (بيروت: دار الكتب العلمية ، 1408هـ - 1988م)، 44.؛ عبد المجيد: البيعة عند مفكري أهل السنة، 134- 136؛ الزحيلي: وهبة: الفقه الإسلامي وأدلته، ج6، ط3، (دمشق: دار الفكر، 1409هـ-1989م)، 192.

(3) **الحُدَيْبِيةِ**: الحُدَيبية بضم الحاء وفتح الدال وياء ساكنة، قرية متوسطة، بينها وبين مكة مرحلة، وبينها وبين المدينة تسع مراحل. سميت باسم بئر فيها، وقيل سميت باسم شجرة حدباء كانت موضع مبايعة رسول الله ﷺ لأصحابه ي تحت الشجرة، فقد خرج رسول الله ﷺ في سنة 6هـ الموافق 627م في ذي القعدة معتمرًا لا يريد حربًا، ولما سمعت قريش بمقدمه ظنته قادمًا للحرب، فأرسل عثمان بن عفان ا إلىٰ أشراف قريش ليخبرهم أنه لم يأت لحرب، وإنما جاء زائرًا معتمرًا فاحتبسته قريش، فشاع الخبر بأنه قتل، فبايع المصطفىٰ ﷺ أصحابه ي تحت الشجرة وكانوا قرابة «700» . انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 282 – 290- 291 - 292؛ البكري: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع عارضه بمخطوطات القاهرة، وحققه وضبطه وشرحه وفهرسه: مصطفىٰ السقا، ج2، ط3، (مكتبة الخانجي، 1417هـ-1996م)، 430-384؛ ياقوت: الحموي: معجم البلدان، تحقيق: محمد مرعشلي، م2، ج3، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1417هـ- 1997م)، 126؛ ابن المجاور: تأريخ المستبصر، 42؛ ابن منظور: لسان العرب، م1، 357؛ هارون: عبد السلام: تهذيب سيرة ابن هشام، (مصر: د.ن، 1374هـ- 1953م)، 250-249- 251.

(4) أذِنَ الله للمسلمين بالقتال في شهر شعبان سنة 2هـ - 623 م، وأُنْزِلت عدة آيات قرآنية تُعلم المسلمين طريقة قتال من يعتدي عليهم، وتحثهم عليه، منها قول الله عز وجل: ﴿ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې ئې ئى ئى ئى ی ی﴾ سورة البقرة: الآية: 190. وهذه الآية أول آية نزلت في القتال في المدينة فقد أمر الله نبيه ﷺ، والصحابة ي بقتال المشركين. ولمزيد من المعلومات انظر: الطبري: جامع البيان، م2، ج2، 233-134؛ البغوي: معالم التنزيل، 70؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م1، ج2، 347-348؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م2، 213-214.

(5) سورة الفتح: الآية: 18.

يكون للمسلمين إمامان في وقت واحد صيانة للإسلام والمسلمين؛ لأن هذا مدعاة للفساد والشقاق[(1)]، حتىٰ لا يستقل كل إمام بقطر من رقعة الدولة الإسلامية لكي لا يستغل الأعداء الفرقة والتنافر بين المسلمين، ومن ثم يعملون علىٰ تمرير مخططاتهم الهادفة إلىٰ تشرذم المسلمين للبعد عن تجاذب الأهواء، والآراء المشتتة[(2)] وبالتالي الاستيلاء عليهم وإذلالهم[(3)]، فقد أمر الشارع بقتل من يطلب بيعة بوجود إمام بيعته صحيحة، والدليل علىٰ ذلك ما رواه أبو سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «إذا بويع للخليفتين، فاقتلوا الآخر منهما» [(4)].

- للبيعة دلالات سياسية عديدة لعل من أهمها دقة التخطيط من قِبل رسول الله ﷺ فبعد أن اجتهد وعرض نفسه علىٰ القبائل، واتته الفرصة بالحج حين التقىٰ برجال من الأنصار- كما سبق- وما تلا ذلك من انتصارهم للدين القويم ، ومن ثم اختياره لمكان البيعة ووقتها ، كل ذلك يبين ضرورة أن يكون لدىٰ الحاكم حسن التدبير والتخطيط[(5)].
- البيعة حدث تاريخي واضح المعالم في تاريخ الدعوة النبوية: فأوجدت البيعة النبوية الأرضية الصالحة، والتأهب، والاستعداد لنشر الدعوة الإسلامية، والدفاع عنها بخوض المعارك، وبذل النفس، والمال في سبيل ذلك وهم أقدر وأصلب.
- البيعة النبوية أوجدت التجمع علىٰ آصرة العقيدة التي كرم الله بها الإنسان، والتي تجمع عليها المجتمع الإسلامي الأول فكان له تفرده التاريخي، وستبقىٰ صورته تلوح في الأفق وستتطلع إليها البشرية لتصل إلىٰ المرتقىٰ السامي البعيد عن الأهواء والتطلعات البشرية.
- **البيعة النبوية لها نتائج اجتماعية تمثلت في:**

1- **خلق روح الإيثار**: عندما وصل المهاجران رسول الله ﷺ وأبو بكر ا إلىٰ المدينة بدأ تنظيم المجتمع الجديد علىٰ أساس من الإخاء والإيثار. فقد أعطىٰ كل أنصاري نصف بيته لأخيه المهاجر، واقتسم تجارته فتكوّن مجتمع في إطار من

---

(1) الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 80-81؛ ابن قيم الجوزية: أعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق وضبط: عبد الرحمن الوكيل، ج3، (مصر: مطبعة دار الكتب الحديثة، د.ت)، 204؛الذهبي: الكبائر، 141؛ المرداوي: علي: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، تحقيق: محمد الفقي، ج10، (القاهرة: د.ن، 1394هـ-1973م)، 311.

(2) الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 80؛ الحارثي: نورة أحمد: أضواء علىٰ مواقف هيئة الأمم المتحدة من بعض القضايا الإسلامية، (جدة: مكتبة خوارزم العلمية، 1429هـ-2008م)، 173-172.

(3) لو رجعنا زمنيا القهقرىٰ سنجد أن هذا النوع من طراز الحكم كان معروفا في روما وهو أسلوب سياسي عُرِف بالقنصلية فلجأوا إلىٰ تسمية رجلين يقومان بأعباء الملك وذلك بعد خلع الملك المستبد، ليكون كل واحد منهما شريكا للآخر ورقيبا عليه فأدىٰ إلىٰ ضعف شأن الاثنين. وفي عصور متأخرة نجد أن فرنسا في عصر الثورة قلدت هذا النظام ولكن لم يُقدّر له أن يعيش طويلا. وفي وقائع التاريخ الإسلامي نجد أمثلة لهذا الطراز من الحكم السياسي والمتمثل في إعطاء بيعة ولاية العهد لأكثر من واحد والذي نتج عنه ضعف الخلافة، وبالتالي ذهاب هيبتها، وطمع الأعداء بها. انظر: العجلاني: عبقرية الإسلام في أصول الحكم، ط2، (دمشق: دار الكتاب الجديد، 1385هـ-1965م)، 121؛ الروبي: آمال: أجهزة الحكم في روما، (جدة: دار البيان، 1406هـ-1986م)، 24-23-22-21-20.

(4) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب إذا بويع لخليفتين، 832.1853؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج6، ج5 ، 198.

(5) السيوطي: تاريخ الخلفاء، 245؛ البر: عبد الرحمن: الهجرة النبوية المباركة ، (مصر: دار الكلمة، 1418هـ - 1997م)، 61- 62 ؛ آل محمود: البيعة في الإسلام، 122.

المحبة والإخاء لم يشهد لها التاريخ مثيلاً فعندما هاجر رسول الله ﷺ كان قد سبقه عشرات المسلمين، ومكّن الله للإسلام في الأرض، وظهر تكافل اجتماعي ومعنوي سامٍ.

2- **التناغم والانسجام الاجتماعي**: أصبح الهيكل البشري للدعوة بعد الهجرة النبوية عقب المبايعة للأنصار يتكون من قبائل كثيرة، ويضم فئات متنوعة قائمة علىٰ آصرة العقيدة الإسلامية، وهذا المجتمع شكل قوة كبيرة تشكلت تدريجياً أدت إلىٰ توسيع دائرة المجتمع الإسلامي، وحوت أطيافاً متعددة.

3- **المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار**: والتي تقوم مقام رابطة النسب بكل مقتضياتها بكل ما في ذلك من الإرث والديات وغير ذلك[1].

- **الأثر السلبي للبيعة النبوية علىٰ المجتمع القرشي**: كان للبيعة النبوية نتيجة سلبية في المجتمع القرشي فقد عملت علىٰ خلخلة النظام الجاهلي القرشي الاجتماعي، وهدمت تلك المرتكزات للنموذج الجاهلي وبناء نموذج إسلامي فريد أدىٰ إلىٰ الاندماج والتلاقي التام الاجتماعي الذي تميز به المجتمع الإسلامي الأول.
- **البيعة علىٰ النصرة والمنعة:** وأوضح مثال عليها البيعة التي أخذها رسول الله ﷺ من وفد الأنصار في بيعة العقبة الثانية، وكان عددهم آنذاك ثلاثة وسبعون رجلاً وامرأتان، وبعد أن تلا الرسول الكريمﷺ القرآن، ودعا إلىٰ الله، ورغب في الإسلام فبايعه البراء بن معرورا، وتبعه سائر الوفد علىٰ المنعة، والنصرة، ومنهن النساء[2].
- **البيعة وكيفيتها**: في ختام هذا المبحث يمكننا استنتاج شكل البيعة التي ظهرت في عصر الرسول ﷺ، فما هو شكل البيعة يا ترىٰ في الإسلام؟ سؤال يطرح نفسه، فستجتهد الباحثة في الإجابة عليه راجية من الله أن توفق للصواب، وستكون الإجابة من خلال استنطاق الكتب الحديثية، والمصادر التاريخية، والمعاجم اللغوية والتعريفات الاصطلاحية لمفهوم البيعة، والمراجع الحديثة التي تحدثت عن البيعة:

وصف البيعة: فمن خلال تقليب المصادر وصلت إلىٰ معرفة كيفية وصورة البيعة فقد كانت في العهد النبوي مصافحة باليد ممثلة في صفقة اليد اليمنىٰ باليد اليمنىٰ لصاحب البيعة كجزء من مراسم البيعة، أما مبايعة النساء فكانت مبايعة بطرق غير المصافحة[3]، ويقول المبايِع: «أبايعك علىٰ كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ» مع صدق

---

(1) ابن حبيب: المحبر، 70-71؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 129-130-131-132؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 237؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 39.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 86-87؛ ابن سعد: الطبقات، ج1، 221-222؛ ابن جماعة: مخطوطة: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، دار الكتب المصرية، رقم المخطوطة: 23841، 10؛ أبو يعلىٰ: المعتمد في أصول الدين، 224؛ البستي: ابن حبان: روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، تحقيق: محمد عبد الحميد، ومحمد حمزة، محمد الفقي، ج10(بيروت: دار الكتب العلمية، 1396هـ-1975م)، 47.

(3) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 6؛ البغوي: تفسير البغوي، 949؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م 9، ج18؛71؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج13، 526؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج6، كتاب المغازي والسير ، 39؛ آبادي: عون المعبود شرح سنن أبي داود، 195. رقم الحديث 2925.

الاعتقاد والمضمون لمن بايع في القلب، والعمل بالجوارح علىٰ النصرة والطاعة(1).

إذا هو تعبير تنطوي عليه النفس، ويعبر عنه باللسان أي أنها كانت شفهية، أو مصافحة باليد، أو إمضاء مع ترديد كلمات البيعة المألوفة، ومع تقادم الزمن ضعفت هذه المراسم شيئاً فشيئاً حتىٰ أصبحت البيعة تكتب بأوراق وتوضع في صناديق الاختيار كما يجري العمل بذلك في الأنظمة الديمقراطية في الوقت الراهن؛ لأن العملية اختيار وبيعة، فمعنىٰ البيعة في الإسلام هي: موافقة الأمة علىٰ اختيار الخليفة في الإسلام، ومعاهدته علىٰ الطاعة له، والانصياع لأوامره يقال: «بايعناك راضين علىٰ إقامة العدل، والقيام بفروض الإمامة علىٰ كتاب الله وسنة رسوله ﷺ» (2)، ولا تفتقر إلىٰ المصافحة باليد بل يكفي فيها القول فعمد الخلفاء الأمويون لأخذ البيعة بشكل جديد لأولادهم من أكابر الصحابة ي والتابعين لإعطاء حكمهم صبغة شرعية حيث كان من الصعوبة بمكان علىٰ من يبايع أن ينكث عهده وبيعته حتىٰ لو بايع قسراً(3).

كان الحجاج بن يوسف الثقفي هو أول من ابتدع أيمان البيعة عندما ولاه الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان الخلافة «65-86هـ/684-705م» إمارة العراق فأخذ البيعة لعبدالملك، ورتب أيماناً مغلظة تشتمل علىٰ الحلف بالله، والطلاق، والأيمان المحرجات، والعتاق يحلف بها علىٰ البيعة واشتهرت بين الفقهاء بأيمان البيعة. فطلب الطلاق واليمين والنذور عند المبايعة لا أصل له في الشرع، واستشرىٰ أمرها فيمن تولىٰ الخلافة بعد عبد الملك، وفي العهود المتأخرة كان إذا بويع لأحدهم بالخلافة كتب بذلك إلىٰ الولاة في أنحاء ولايته بتوليته، ويطلب منهم أن يبايعوه أسوة بغيرهم، فيجمع الولاة وجوه الناس، والموظفين ويأخذون بيعتهم(4).

فمجمل القول أن البيعة في أول الأمر كانت تتم بين الرجال مصافحة، أو بالقسم تأكيدا علىٰ الطاعة وهو ما عُرِف بأيمان البيعة، أما النساء فكانت مبايعتهن تتم بالقول أو من خلال الطرق التي استعيض بها عن اللمس أو المصافحة(5)، ولكن سرعان ما دخلت تقاليد غريبة علىٰ البيعة في الإسلام فكان الخليفة يتزيّا- يتعمّم- بالعمامة المزدانة بالجواهر وهي أشبه ما تكون بالتاج، وتتم مبايعة الناس له عن طريق تقبيل الأرض، أو

---

(1) القيرواني: عبد الله: عقيدة السلف، نظمها: أحمد المالكي، تقديم: بكر بن عبد الله، (الرياض: دار العاصمة، 1414هـ-1994م)، 18؛ أبو يعلىٰ: محمد: الاعتقاد، ط6، (باكستان: دار السنة، 1415هـ-1995م)، 11؛ النيسابوري: محمد: الإجماع، حققه وقدم له وأخرج أحاديثه: صغير حنيف، (رأس الخيمة:د.ن، 1424هـ-2003م)، 175؛ أبو يعلىٰ: الاعتقاد، 11؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ، ج8، 267؛ عبد الوهاب: أصول الإيمان، 27؛ القنوجي: قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، 84-85؛ آل الشيخ: التمهيد لشرح كتاب التوحيد، 26.

(2) البخاري: صحيح البخاري ، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام، ما لم تكن معصية، 1451، رقم الحديث 7144؛ الهمذاني: عبد الجبار: المغني في أبواب التوحيد والعدل، تحقيق: عبد الحليم محمود: وسليمان دينا، مراجعة: إبراهيم مدكور، إشراف: طه حسين، ج1، (القاهرة: الدار المصرية للتأليف والترجمة، 1397هـ-1976م)، 824؛ الدميجي: الإمامة العظمىٰ، 219.

(3) أبو يعلىٰ: المعتمد في أصول الدين، 223-224؛ الهمذاني: المغني في أبواب التوحيد والعدل، ج1، 250-251؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، 23-24-25؛ البهوتي: منصور: كشاف القناع عن متن الإقناع، ج6، (مصر: مطبعة أنصار السنة المحمدية، 1367هـ-1946م)، 162-161-160.

(4) ابن العربي: العواصم من القواصم، 445؛ العمراني: عبد الحي: البيعة والخلافة في الإسلام، ندوة: «البيعة والخلافة في الإسلام»، 885؛ بك: محمد: الدولة الأموية، تقديم ومراجعة: أحمد حطيط، (بيروت: دار الفكر اللبناني، 1415هـ-1994م)، 285- 316-315.

(5) انظر: الفصل الثاني من هذه الأطروحة لمعرفة طرق مبايعة رسول الله ﷺ للنساء.

اليد، أو الذيل في حفل يحضره جميع مسؤولي الدولة، وتعْلَن بيعته في المساجد، خاصة الحرمين لأنها مهد الإسلام، وقبلة المسلمين، وليكسب حكمه الصبغة الشرعية، وترسل الكتب إلىٰ جميع الأقطار بإعلان بيعته، وينقش اسمه علىٰ العملة، ويطرز علىٰ الملابس الرسمية والتي توزعها الدولة علىٰ موظفيها[1].

وعليه نتوصل إلىٰ أن البيعة مرت بثلاثة أطوار:

الطور الأول: في العهد النبوي والراشدي: بايع الناس رسول الله ﷺ ومن بعده الخلفاء ي علىٰ الكتاب والسنة فكانت البيعة باللفظ والمصافحة.

الطور الثاني: في العهد الأموي وما بعده: استحدثت أيمان البيعة الأربعة، وهي: الطلاق، والعتاق، واليمين بالله، وصدقة المال، وهي أيمان مبتدعة.

الطور الثالث: بيعة الأمراء والولاة: ما استحدثه الأمراء المستخلفون من الخلفاء والملوك من أيمان اختلفت باختلاف عاداتهم[2].

المبحث الرابع

شروط البيعة

عند الحديث عن شروط البيعة، ومن أجل استيفاء الموضوع لا بد من تبيان مسألتين مرتبطتين ببعضهما ترابطا أساسيا وهما: مفهوم الدولة في الإسلام، ومن يتولىٰ أمر الدولة ويحكمها، فالدولة[3] أو المملكة هي من مرادفات اللغة والتي تشير

---

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 87؛ ابن سعد: الطبقات، ج1، 221؛ الماوردي: الأحكام السلطانية، 8-9؛ ابن العربي: العواصم من القواصم، 445؛ ابن جماعة: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، 57؛ الهمذاني: المغني في أبواب التوحيد والعدل، 824؛ النبهان: محمد: نظام الحكم في الإسلام، (الكويت: مطبوعات جامعة الكويت، 1393هـ-1973م)، 18-17؛ العمراني: البيعة والخلافة في الإسلام، ندوة: «البيعة والخلافة في الإسلام»، 885؛ دكسن: عبد الأمير: الخلافة الأموية، (بيروت: دار النهضة العربية، 1393هـ-1973م)، 145-146؛ الدميجي: الإمامة العظمىٰ، 219؛ ماجد: عبد المنعم: تاريخ الحضارة الإسلامية في العصور الوسطىٰ، ط3، طبعة مزيدة ومنقحة، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1394هـ-1973م)، 27-28؛ العجلاني: عبقرية الإسلام، 163.

(2) ابن تيمية: مجموع الفتاوىٰ، ج5، 243-244؛ آل فريان: آراء ابن تيمية في الحكم والإدارة، ج1، 378-377.

(3) **الدولة**: الدولة مصطلح حديث دخل الوطن العربي في «ق 19م» فقد عرّبت كلمة state إلىٰ مصطلح الدولة، إذ لم يستخدم هذا المصطلح قبل الإسلام وبعده، رغم أن مفهوم الدولة عُرف بمعنىٰ الوطن، إذ قامت كيانات سياسية مستقلة، أو شبه مستقلة في الوطن العربي منذ القدم حيث أطلق عليها أسماء مختلفة كالمملكة: مثل مملكة بابل، ويلقب رئيسها بالملك، ومملكة سبأ، ويلقب رئيسها بالمكرب، أو القيل، والإمارة: ويلقب رئيسها بالأمير، والسلطنة: ويلقب رئيسها بالسلطان، والقبيلة: ويلقب رئيسها بشيخ القبيلة، غير أن هذه الأنظمة لم يطلق عليها مصطلح الدولة فلم يعرفه العرب إلا متأخرا، وهم الذين عرفوا كلمة الدولة بمعنىٰ التدوال وليس كنظام سياسي كما هو معروف في هذه الآونة المعاصرة.ولمزيد من المعلومات انظر: الفتلاوي: سهيل: الدبلوماسية الإسلامية، (عمان: دار الثقافة، =

بمعناها علىٰ الخلافة، أو الإمامة، أو الإمارة والتي بمجملها تعطي نفس الدلالة الاصطلاحية علىٰ نظام الحكم في الإسلام والتي تقوم علىٰ الملك، والرعية، والعدل، والتدبير، فالدولة هي مجموعة من الناس يعيشون بأعداد كبيرة علىٰ رقعة جغرافية محددة تقوم عليهم حكومة ذات سيادة علىٰ أرضها وشعبها(1)، وهذا التعريف أقره منطق القانون الدولي والعقلي(2)، وكذلك مفهوم الدولة إذ هي من مرادفات اللغة وتشير بمعناها للخلافة أو الإمامة أو الإمارة وتعطي نفس الدلالة الاصطلاحية علىٰ نظام الحكم في الإسلام(3).

فمن المنظور الإسلامي تقوم الدولة علىٰ ركائز هي:

1- الحاكم: هو الله الذي استخلف البشر علىٰ حكم الأرض.
2- الحكم بما أنزل الله: أي أن المرجعية العليا لدولة الإسلام هي القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، وبالتالي السيادة للشرع، وتعددت الأسماء التي تطلق علىٰ الرئيس الأعلىٰ المتولي مصالح المسلمين.
3- الشعب: يباشر كل شعب حقه في الحكم علىٰ أرضه نيابة عن الله عز وجل.
4- الإقليم: أي دار الإسلام، وهو مقيد بما جاء به الإسلام(4).

والدولة عموما تقوم علىٰ «رياسة عامة في أمور الدين والدنيا» (5)، وهو الأمر الذي مارسه وبوضوح تام رسول الله ﷺ، ومنذ اللحظة الأولىٰ لتأسيس دولة الإسلام في المدينة، حيث عمل رسول الله ﷺ علىٰ بناء مسجده كي يكون مقرا لتعليم الناس أمور دينهم، ومنه يسوس أمور دنياهم، وفيه أخذ البيعة ممن لم يبايعه من الأنصار والأنصاريات، كما قام بإعلان وثيقة المؤاخاة التي نظمت العلاقة ما بين سكان المدينة

=
1427هـ-2006م)، 32-33.

(1) أبو الربيع: أحمد: سلوك المالك في تدبير المالك، دراسة وتحقيق: ناجي التكريتي، (باريس: اترات عويدات، 1399هـ-1978م)، 138-139؛ الشيزري: عبد الرحمن: المنهج المسلوك في سياسة الملوك، (الأردن: مكتبة المنار، 1407هـ-1987م)، 240-199-198-197-196-195؛ شلبي: أحمد: السياسة في الفكر الإسلامي، ط7، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1423هـ- 1992م)، 76-75؛ الخالدي: محمد: قواعد نظام الحكم في الإسلام، ط2، (الأردن: دار المحتسب، 1403هـ-1983م)، 250-249.

(2) شلبي: السياسة في الفكر الإسلامي، 32؛ يوسف: عبد الحي: الدولة في الإسلام ، (القاهرة: دار العواصم، 1426هـ - 2005م)، 15؛ الخالدي: محمود: قواعد نظام الحكم في الإسلام ط2، (الأردن: دار المحتسب، 1403هـ- 1983م)، 249-250.

(3) الماوردي: الأحكام السلطانية، 86؛ابن تيمية: الخلافة والملك، 27-28؛ القنوجي: العبرة مما جاء في الغزو والشهادة والهجرة، تحقيق: محمد زغلول، ط2، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1408هـ-1988م)، 35-36-37.

(4) القلعي: أبو عبد الله: تهذيب الرياسة وترتيب السياسة، تحقيق: إبراهيم عجو، (الأردن: المنار، د.ت)، 88؛ العنبري: فقه السياسة الشرعية في ضوء القرآن والسنة، 75-77؛ الحنبلي: عبد الرحمن: محمد: وابنه: محمد: مجموع فتاوىٰ ابن تيمية، م8، (بيروت: الدار العربية، 1398هـ-1978م)، 396-391؛ الدميجي: الإمامة العظمىٰ، 32؛ آل فريان: آراء ابن تيمية في الحكم والإدارة، ج1، 39-40؛ شلبي: السياسة في الفكر الإسلامي، 27-31.

(5) الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، 6؛ الفراء: الأحكام السلطانية، 458؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 15-16؛ الذهبي: المنتقىٰ من منهاج الاعتدال، 62-63؛ أبو هاشم: مخطوطة: طريق الاستقامة لمعرفة الإمامة، مكتبة جامعة الملك سعود، رقم المخطوطة: 296، 25-26؛ شرف: محمد: نشأة الفكر الإسلامي، (بيروت: دار النهضة العربية، 1402هـ- 1982م)، 249-209.

حاضرة الدولة، ومن جهة ثانية بينت طبيعة العلاقة والمعاملات بين المؤمنين بالإسلام من المهاجرين والأنصار، مؤكدا علىٰ أنهم أمة واحدة[1] ثم عمله المتواصل بالإرشاد والتوجيه، وتربية نفوس المؤمنين والفصل في المنازعات، ثم إرسال الرسل لتبليغ الدعوة، وبعث الجيوش لقتال المشركين، وتأمير قادة الجيوش وغير ذلك من الممارسات التي تدل دلالة واضحة علىٰ تولي رسولنا الكريم ﷺ لشؤون المسلمين الدينية والدنيوية ، فقد انتهج رسولنا الكريم ﷺ دعامتين بارزتين في الدعوة لدين الله هما: طلب البيعة، ومشاورته أصحابه ي الأمر الذي حرص عليه الخلفاء من بعده مراعين مصالح الناس في العمران [2].

توفي رسول الله ﷺ في السنة الحادية عشرة من هجرته للمدينة[3] الأمر الذي أحزن المسلمين حزنا عميقا كاد يذهب بعقولهم ، واضطرب الموقف عند المسلمين بين مكذب ومنكر لموته لعِظَم الفاجعة حتىٰ من كبار الصحابة ي كعمر بن الخطابا وغيره، وكانت مشيئة الله اقتضت أن يكون رجلاً بمكانة أبي بكر الصديق ا هو أول الواعين لهول الصدمة، ووقعها علىٰ المسلمين فينهض بالناس خطيباً قائلاً: «أيها الناس إنه من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت»[4] ثم تلا هذه الآية: ﴿ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ﴾[5].

اجتمع الأنصار إلىٰ سعد بن عبادة ا في سقيفة بني ساعده، فقالوا: منا أمير ومنكم أمير، فذهب إليهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة ي ، فذهب عمر يتكلم فسكته أبو بكر، فكان عمر يقول: والله ما أردت بذلك إلا أني هيأت كلاماً قد أعجبني خشيت أن لا يبلغه أبو بكر، فتكلم فأبلغ، فقال في كلامه: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، فقال الحباب بن المنذر: لا والله لا نفعل أبداً، منا أمير ومنكم أمير. فقال أبو بكرا: لا، ولكنا الأمراء وأنتم الوزراء، قريش أوسط العرب داراً، وأعزهم أحساباً فبايعوا عمر بن الخطاب أو أبو عبيدة، فقال عمر: بل نبايعك، أنت خيرنا، وسيدنا، وأحبنا إلىٰ رسول الله ﷺ، وأخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس. فقال قائل: قتلتم سعد بن عبادة. قال عمر: فوالله ما وجدنا

---

(1) الكاساني: علاء الدين: بدائع الصنائع، ج5، ط2، (بيروت: دار الكتاب العربي، 1394هـ-1973م)، 1554-1555؛ ابن قيم الجوزية ، مختصر زاد المعاد، تحقيق: رضوان جامع ، (مكة المكرمة: مكتبة نزار الباز، 1426هـ -2005م)، 182؛ ابن قدامة: المغني ومعه الشرح الكبير لشمس الدين بن قدامة المقدسي، ج5، (بيروت: دار الكتاب العربي، 1392هـ-1971م)، 67-65-64-63.

(2) الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 22؛ الكاساني: بدائع الصنائع، ج5، 1553- 1554؛ ابن قدامة: المغني، ج5، 61-62.

(3) وفاة رسول الله ﷺ يوم الاثنين 12 ربيع الأول سنة 11هـ- 632م، وتمت مبايعة الصديق ا بالخلافة في ذلك اليوم، . انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج4، 268؛ السلمي: التاريخ، 99-100؛ خياط: خليفة: تاريخ خليفة خياط، تحقيق: أكرم العمري، (الرياض: دار طيبة، 1405هـ-1985م)، 94؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج 2، 76-77؛ المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، م2، 287؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 241؛ الفراء: الأحكام السلطانية، 19؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 130.

(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج4، 270-271-273 ؛ ابن العربي: العواصم من القواصم، 54؛ الذهبي: محمد: تاريخ الإسلام، ج1، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري ، (بيروت: دار الكتاب العربي، 1409هـ- 1988م)، 361؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م3، ج5، 264-265.

(5) سورة آل عمران: الآية: 144.

فيما حضرنا أمراً أوفق من مبايعة أبي بكرا، خشينا إن نحن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يحدثوا بعدنا بيعة، فإما بايعناهم علىٰ ما لا نرضىٰ، وإما خالفناهم فيكون فساد[(1)].

وقد احتج أبو بكر الصديقا يوم السقيفة علىٰ الأنصار بحديث لرسول الله ﷺ وهو قوله: «الخلافة في قريش» [(2)]؛ لأن الصحابة ي قاسوا في النظر في أحكام الوقائع وانكبوا علىٰ تطبيق الأحكام علىٰ المصالح الشرعية[(3)].

كان عدد كبير من الصحابة ي يرىٰ في إنابة رسول الله ﷺ لأبي بكرا ليصلي في الناس حين مرض إشارة صريحة لخلافته ووجوب بيعته علىٰ المسلمين[(4)]، فقد انشغل بعض صحابة رسول الله ي بأمر الخلافة ورئاسة الدولة قبل دفن رسول الله ﷺ[(5)]. وما ذاك إلاّ لأنهم رأوا: «أن الواجب لا يترك لسنة ، وإن الواجب لا يترك إلا لواجب» [(6)]، وهذه القاعدة الشرعية لكي تستقيم حياتهم، وتستمر دولتهم بنظام يعمل علىٰ حماية الشرع والقيام بأمور العباد، فإذا كان الشرع يوجب الخلافة، فإن العقل والمنطق يوجبانها أيضاً ويقبلان بها، فمن القواعد الشرعية رعاية المصالح ودرء المفاسد، ولا يشترط في أهل البيعة عدد مخصوص بل من يتيسر حضوره عند عقدها، ولا تتوقف صحتها علىٰ مبايعة أهل الأمصار بل متىٰ بلغهم لزمتهم الموافقة إذا كان المعقود لها

(1) خليفة: تاريخ خليفة خياط، 100؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج 2، 83-84؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 241-242؛ السهيلي: الروض الأنف، ج7، 584؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 189؛ الذهبي: تاريخ الإسلام ، 362 ؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج2، 134-144؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م3، م3، 266-267.

(2) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد،م6، 65. رقم الحديث 17804. وفي لفظ آخر "الأئمة من قريش". انظر: ابن قتيبة: محمد: الإمامة والسياسة، علق عليه ووضع حواشيه: خليل المنصور، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ-2001م)، 8-9-10-11-12-13-14؛ الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، 6.

(3) الفراء: الأحكام السلطانية، 19؛ الجويني: البرهان في أصول الفقه، علق عليه وأخرج أحاديثه: صلاح عويضة، ج2، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ-1998م)، 24.

(4) الهمذاني: المغني في أبواب التوحيد والعدل، 122-123؛ أبو يعلىٰ: الاعتقاد، 23؛ الحنبلي: مرعي: مخطوطة: تلخيص أوصاف المصطفىٰ، مكتبة مخطوطات معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بمكة، رقم المخطوطة: 128، 25-29؛ البلبيسي: محمد: مخطوطة: جلاء الأفكار بسيرة المختار، مكتبة مخطوطات معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بمكة، رقم المخطوطة: 169، 71؛ الهيثمي: أحمد: الصواعق المحرقة في الرد علىٰ أهل البدع والزندقة، تقديم وتعليق: عبد الوهاب عبد اللطيف، ط2، (القاهرة: مكتبة القاهرة، 1385 هـ-1964م)، 26-19-18-17-16-15.

(5) الفراء: الأحكام السلطانية، 19؛ ابن تيمية: أحمد: المنتقىٰ من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال، اختصره: الذهبي، حققه وعلق عليه: محب الدين الخطيب، (الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1418هـ-1997م)، 55-56-57؛ ابن تيمية: منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية وبهامشه بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول، ج1، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، 140؛ ابن جماعة: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، 52-53.

(6) الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 16؛ ابن تيمية: المنتقىٰ من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال، 57-58؛ السيوطي: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية ، (القاهرة: مكتبة مصطفىٰ البابي الحلبي وأولاده، 1379هـ-1959م)، 148؛ القنوجي: العبرة مما جاء في الغزو والشهادة والهجرة ، تحقيق محمد زغلول ، ط2، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1408هـ-1988م)، 45-46-47-48-49-50.

أهلا لها[1].

ولا شك أن المصلحة والضرورة تجمع بين البشر، ولا يستطيع كل منا أن يحيا منفردا، «فيجب أن يُعْرف أن أمر الناس من أعظم واجبات الدين، بل لا قيام للدين إلا بها» [2]. ويذكر الفقهاء في هذا الشأن أن: «الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا» [3] لذلك كان نظام الخلافة الإسلامية[4] وسيلة لنقل السلطة بالطريقة التي حدثت في سقيفة بني ساعدة كما بينا، وكان رسول الله ﷺقد أخبرنا بحالة الخلافة من بعده فقد روىٰ سفينة ا[5] عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الخلافة في أمتي

---

(1) ابن حزم: مراتب الإجماع، وبذيله نقد مراتب الإجماع لابن تيمية، (بيروت: دار الآفاق، 1399هـ-1978م)، 145؛ ابن حبان: روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، ج10، 43-44؛ ابن جماعة: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، 53؛ الكعبي: عبد الرحيم: موسوعة التاريخ الإسلامي، (عمان: دار أسامة للنشر، 1424هـ-2003م)، 12.

(2) الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 15؛ ابن تيمية: تقي الدين: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ط5، (بغداد: مكتبة المعارف، 1410هـ -1990م)، 161؛ القرضاوي: المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة، 240.

(3) الباقلاني: محمد: التمهيد في الرد علىٰ الملحدة والمعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة، ضبط وتقديم وتعليق: محمد الخضيري، ومحمود أبو ريده، (القاهرة: دار الفكر العربي، 1366هـ-1945م)، 200- 201؛ الهمذاني: المغني في أبواب التوحيد والعدل، ج1، 262؛ الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، 5؛ الجويني: عبد الملك: الإرشاد إلىٰ قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، تحقيق: محمد يوسف وآخرون، (القاهرة: مكتبة الخانجي، د.ت)، 430؛ السفاريني: محمد: لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرر المضيئة في عقد الفرق المرضية، ج2، (القاهرة: مطبعة مجلة المنار الإسلامية، 1324هـ-1903م)، 402-403؛ عمارة: الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية، ط2، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1400هـ - 1979م)، -49-50-51-52-53-54 56-55.

(4) لنا وقفة متأملة هنا وذلك للمقارنة بين وضع الخلافة في صدر الإسلام كنظام سياسي والحكم الغربي فبينهما فروق جذرية فالهدف في الإسلام هو تعيين الإمام ومن ثم مبايعته لاستقامة أمور الدين والدنيا بمبايعته والبعيدة كليا عن رغائب النفس والبعيدة عن نفسية الملوك إذ هي تكليف وليس تشريف فخلافة الصديق والفاروق أكبر مثالين علىٰ التضحية من أجل مصالح الأمة العليا فقد تركا ب أبهة الملك والدعة إلىٰ تحمل مشاق الأمة والإحساس بهمومها.وعندما نستعرض الشواهد التاريخية للخلفاء الراشدين ي ومن حاكاهم من الخلفاء الأمويين والعباسيين نجد في كثير من الأحيان أن الخلافة كانت تعني التقشف والبعد عن ملذات ومباهج الدنيا وأنهم كانوا حريصين علىٰ رضىٰ الرحمن، ورضىٰ المسلمين وهذا علىٰ النقيض من النظام الغربي القائم علىٰ الأبهة، والعظمة، والفخامة إذ استوقفتني عبارة للويس الرابع عشر ملك فرنسا إذ يقول: «الدولة هي أنا»، بينما الخلافة تبعد عن هذا اللون الاستبدادي لأنها ذات منحىٰ ديني وتقوم علىٰ أسس ربانية صحيح إن الخليفة لديه صلاحيات واسعة ولكنه يعتبر وكيل مؤتمن علىٰ مصالح المسلمين الدينية والدنيوية وليس ملكا مستبدا.انظر: العجلاني: عبقرية الإسلام، 164-167-168-169.

(5) **سَفِينة**: هو أبو عبد الرحمن، مختلف في اسمه فمنهم من قال اسمه: مهران، وقيل: سفيان، وقيل رومان.، و هو مولىٰ رسول الله ﷺ، كان رسول الله ﷺ قد أعتقه وقيل أعتقته أم سلمة رضي الله عنها، واشترطت عليه خدمة رسول الله ﷺ، وسماه رسول الله ﷺ سَفِينة لأنه كان معه في سفر فإذا أعيا بعض القوم ألقىٰ عليه سيفه، وترسه، ورمحه حتىٰ حمل شيئاً كثيراً فقال له النبي ﷺ: «أنت سفينة»، .ولمزيد من المعلومات انظر: ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج1، 498؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج2، 481؛ ابن قتيبة: الدينوري، المعارف، صححه: محمد الصاوي، ط2، (بيروت: دار إحياء التراث =

ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك»[1]. وهكذا كان أبو بكر الصديق ا أول الخلفاء الراشدين ومن بعده الفاروق ا، ثم خلفه عثمان بن عفانا ومن بعده علي بن أبي طالب ي[2].

الشروط الواجب توفرها في المبايَع له:

بعد أن تبينت أهمية وجود خليفة يسوس أمر المسلمين، وقائد يعمل علىٰ ترسيخ أوامر الدين فلا بد أن تبين شروط إتمام البيعة للحاكم المسلم، ومن ثم تبيان الشروط الواجب توفرها في المبايِع، إذ أن للبيعة شروطاً لا تتم إلاّ بها وقد وردت مبثوثة في الأحاديث، والأخبار النبوية فمنها ما يتعلق بالمبايِع، ومنها ما يتعلق بالمبايَع له، وهي في كل موضع نقاش الأئمة، والذي يبدو لي أن الفقهاء مختلفون من حيث تعداد الشروط فقد ذكر بعضهم أنها أربعة شروط كما حددها الماوردي[3]، بينما ذكر غيره أنها أربعة عشر شرطاً[4]. ولعل مرجع ذلك فيما أرىٰ يعود إلىٰ كون بعض الشروط اجتهادية لم ترد فيها نصوص ثابتة قطعية لا من الكتاب ولا من السنة الشريفة لذلك حاول كل فقيه أن يجتهد ويستخلص الشروط التي يراها من خلال مذهبه وهي محققة لمقاصد الشريعة، كما أن التفاوت في العدد يرجع إلىٰ كيفية صياغة الشروط ذاتها، وذلك تبعا للإجمال والتفصيل إلاّ أنها تصب في الصالح العام، والمصالح العليا للخلافة الإسلامية.

وعليه إذا الفقهاء والمشرعون عموماً اتفقوا علىٰ أن الخليفة أو من يتولىٰ الإمامة يجب أن تتوفر فيه شروط محددة يجب توافرها لتصبح بيعته صحيحة، ومنهم من يزيد علىٰ هذه الشروط وهي في مجملها شروط أفضلية تراعىٰ حين تريد الأمة مبايعة شخص للخلافة فتراعي من هو أكثر قدرة لمنصب الخلافة والإمامة[5]. **والشروط هي:**

1- **أن يكون مسلماً**: وهو ما أجمع عليه علماء المسلمين حيث لا يجوز تولية أمر المسلمين في الدولة الإسلامية لغير المسلم[6]؛ لقوله تعالىٰ: ﴿ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ

=

العربي، 1390هـ- 1970م)، 64.

(1) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء في الخلافة ، 649. رقم الحديث 2233؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 30؛ المقريزي: السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق: محمد عطا، ج1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ-1997م)، 108-107؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، 11.

(2) خياط: تاريخ خليفة، 94- 198؛ ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، 213-276-828-889؛ ؛ أبو يعلىٰ: الاعتقاد، 23؛ ابن العربي: العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ، حققه وعلق حواشيه: محب الدين الخطيب، واعتنىٰ به وراجعه: محمد علي، (صدا: المكتبة العصرية، 1426هـ-2005م)، 196؛ الحنبلي: تلخيص أوصاف المصطفىٰ، 25-29؛ البلبيسي: جلاء الأفكار بسيرة المختار، 71.

(3) الأحكام السلطانية، 11-12-13.

(4) الفراء: الأحكام السلطانية، 17-18؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 44-45-46.

(5) ابن العربي: أحكام القران، تحقيق: علي البجاوي، ج1، ط3، (القاهرة: مطبعة عيسىٰ البابي وشركاه، 1392هـ-1971م)، 318؛ ابن الربيع: سلوك المالك في تدبير المسالك، 137-139؛ ابن بحرق: حداق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار، 171؛ الدميجي: الإمامة العظمىٰ، 233.

(6) الماوردي: الأحكام السلطانية، 65؛ الجويني: غياث الأمم، 75؛ البغوي: شرح السنة، تحقيق وتخريج: شعيب الأرناؤوط، ج10، (بيروت: المكتب الإسلامي، د.ت)، 77؛ النسفي: عبد الله: مخطوطة: الاعتماد في الاعتقاد، مكتبة جامعة الملك سعود، رقم المخطوطة: 2107، 112.

ج﴾(1)؛ لذلك لا تكون البيعة لغير مسلم؛ لأن معناها الطاعة والنصرة(2).

2- **أن يكـون ذكـراً**: الـذكورة شـرط لانعقـاد البيعـة، إذ أن علمـاء الإسـلام يتفقـون بالمطلق علىٰ عدم جواز تولية المرأة الخلافة أو رأس الحكم في دولة الإسلام(3) مستشهدين بحديث أن رسـول الله ﷺ لمـا بلغـه أن فارسـا ملكـوا ابنـة كسرىٰ قـال: «لن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة» (4).

3- **أن يكون بالغاً**: البلوغ شرط لانعقاد البيعـة، روي عن علـي بـن أبـي طالـب ا أن رسول الله ﷺ قال: «رفع القلم عن ثلاثة: عن النـائم حتـىٰ يستيقظ، وعـن الصـبي حتـىٰ يشـب، وعـن المعتـوه حتـىٰ يعقـل» (5). ويـرىٰ المـاوردي أن الصـبي غيـر مكلف شرعاً، ولا يلي أمر نفسه فكيف يلي أمر الأمة(6).

4- **أن يكون عادلاً**: تعد العدالة شرطاً أساسياً في ولاية أمر المسلمين حيث لا يجوز تولية الفاسق(7)؛ لأن الطاعة أمر حتمي لولي الأمر مصداقا لقول الله تعالىٰ: ﴿ئۆ ئۈ ئې ئې ئې ئى ئى ئى ی ی ییٰ □﴾(8)، لذا يجب أن يختار الحاكم عدلا حتىٰ تقتفي الأمة أثره، ويطيعوه، ويحكم بينهم بالعدل. وطاعة الإمام واجبة ما لم يأمر بمعصية فقد روي عن رسول الله ﷺ قوله: «السمع والطاعة علىٰ المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية ، فإذا أمر بمعصية فلا سمع عليه ولا طاعة» (9).

5- **الحرية**: تعتبر الحرية شرطاً لانعقاد البيعة؛ لأن العبد مسيطر عليه، وأمره ليس

---

(1) سورة النساء: الآية: 141.

(2) ابن قيم الجوزية: أحكام أهل الذمة، تحقيق: صبحي الصـالح، ج1، ط2، (بيروت: دار العلم للملايين، 1401هـ-1980م)، 238؛ أبـو هاشـم: طريـق الاسـتقامة لمعرفـة الإمامـة، 26؛ المقريـزي: السـلوك لمعرفة دول الملوك، 93-94؛ الدهلوي: أحمد: حجة الله البالغة، قدم لـه وشرحه وعلق عليه: محمد سكر، م2، (بيروت: دار إحياء العلوم، 1410هـ-1990م)، 369.

(3) الماوردي: الأحكام السلطانية، 65؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 34؛ النسفي: الاعتماد في الاعتقاد، 112؛ أبو هاشم: طريق الاستقامة لمعرفة الإمامة، 28.

(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الفتن، 1444. رقم الحديث 7099؛ وحديث رقم 6686.

(5) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب الحدود عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد، 436. رقم الحديث 1428؛ والشافعي روىٰ هذا الحديث بصيغة أخرىٰ، وهـي: أن رسول الله ﷺ قـال: «رفـع القلم عن ثلاث: عن المجنون حتىٰ يفيق ، وعن الصبي حتىٰ يدرك، وعن النـائم حتـىٰ يسـتيقظ». انظـر: الشافعي: الأم ، ج2، باب فرض الحج ، 110؛ الزيلعي: عبد الله: نصـب الرايـة لأحاديث الهدايـة مـع حاشيته النفيسة المهمة بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، تصـحيح ومقابلـة مخطوطاتـه: محمـد عوامـة، ج4، ط2، كتاب الجنايات، (جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، 1424هـ- 2003م)، 163.

(6) الأحكام السلطانية، 11.

(7) الجصـاص: أحمـد: أحكـام القـرآن، ج1، (بيـروت: دار الكتـاب العربـي، د.ت)، 7؛ الفـراء: الأحكـام السلطانية، 19؛ الخـوارزمي: شـرح الهدايـة، ج3، 154-155؛ أبـو هاشـم: طريـق الاسـتقامة لمعرفـة الإمامة، 28؛ ابن خلدون: مقدمـة ابـن خلـدون ، 132؛ الصـاوي: أحمـد: بلغـة السـالك لأقـرب المسـالك، ج3، (مصر: مطبعة الحلبي، 1399هـ-1978م)، 363-362-361.

(8) سورة النساء: الآية: 59.

(9) البخاري: صحيح البخاري ، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام، مـا لم تكن معصية، 1451، رقم الحديث 7144؛ أيضاً روىٰ البخاري في كتابه صحيح البخاري هذا الحديث بصيغة أخرىٰ وهي: «السمع والطاعة حق، ما لم يؤمر بالمعصية فإذا أمر بمعصية؛ فلا سمع ولا طاعة»، وهذا الحديث رواه في كتاب الجهاد والسير، باب السمع والطاعة للإمام، 615. حيث رقم 2955.

بيده فلا يستطيع التصرف بنفسه فلا تجوز توليته أمر الآخرين[1].

6- **العقل وسلامة الحواس:** فمن ليس بعاقل رفع عنه القلم كما ثبت في الحديث النبوي ذلك أن العقل هو مناط التكليف والخليفة أو الحاكم «منوط به تنفيذ التكاليف الشرعية»[2] ، وإدارة أمور الناس الدينية والدنيوية فلا يجوز تولية أمر الدولة لمجنون وقد سبق لنا ذكر قول رسول الله ﷺ: «السمع والطاعة علىٰ المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية ، فإذا أمر بمعصية فلا سمع عليه ولا طاعة» [3].

7- **النسب القرشي:** يعتبر النسب القرشي عند بعض الأئمة شرطا أساسيا في المبايعة، وقد اختلف الفقهاء وانقسمت الأمة فرقا حول هذا الشرط[4]. ويبدو أن هذا الشرط غير متفق عليه الآن، ولعل الحكمة من هذا الشرط سابقا يكمن في منع تفرقة الجماعة وذلك لمكانة قريش ذات العصبية والقوة، وقد زال منذ قرون ما كان لقريش من المنعة والقبلية والزعامة.

ونحن كمؤرخين لا ننفي أن هناك بيوتات تنتسب للبيت القرشي مازالت ذات مكانة ونفوذ في بعض الأقطار الإسلامية، ولكن حصل التغلب عليهم وغيبوا عن مسرح الأحداث وتم تحجيمهم لأسباب سياسية في بعض البلاد الإسلامية. فلو أردنا أن نستقرئ هذا الشرط نجد أن بإمكان الأمة أن تختار خليفة دون اشتراط العصبية؛ لأن القرآن الكريم لم يشر إلىٰ انحصار الخلافة في أسرة معينة بل إن نصوص الكتاب والسنة قاطعة في الدلالة علىٰ أن أساس المفاضلة بين الناس هي التقوىٰ، وتؤصل مبادئ المساواة والشورىٰ وقد تكون من التشريع الوقتي أو الزمني المبني علىٰ المصلحة العليا للأمة الإسلامية.

نخلص من الشروط السابقة إلىٰ أن جمهور الفقهاء اتفقوا علىٰ أن الشروط الأساسية التي يجب توفرها في كل خليفة لمبايعته شروط أساسية وتتمثل في: الإسلام، والذكورة، والبلوغ، وسلامة العقل، وسلامة الأعضاء. بينما استوجب وزاد بعض الفقهاء شروطا أخرىٰ في الحاكم المسلم تستوجب مبايعته، وهي شروط كمالية، وتتمثل في: النسب، والعلم، والنزاهة، والشجاعة، والرأي السديد، بالإضافة إلىٰ النخوة، وحماية البيضة وغيرها[5]. وهناك صفات وأخلاق يجب أن يتسم بها الحكام عامة وهي

---

(1) الماوردي: الأحكام السلطانية، 65؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 45؛ الشيزري: المنهج المسلوك في سياسة الملوك، 625-628؛ النسفي: الاعتماد في الاعتقاد، 112.

(2) الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، 86؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 60-61؛ أبو هاشم: طريق الاستقامة لمعرفة الإمامة، 28؛ ابن خلدون: مقدمة ابن خلدون، 167؛ القنوجي: العبرة بما جاء في الغزو والشهادة، 35-36-37.

(3) الشافعي: الأم، ج2، باب فرض الحج، 110؛ البخاري: صحيح البخاري ، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام، ما لم تكن معصية، 1451، رقم الحديث 7144.

(4) الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، 86؛ الفراء: الأحكام السلطانية، 18؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 44؛ النسفي: الاعتماد في الاعتقاد، 112؛ ابن خلدون: مقدمة ابن خلدون، 195؛ الدميري: كمال الدين: النجم الوهاج في شرح المنهاج، م9، (د.م: دار المنهاج، 1425هـ-2004م)، 60؛ القنوجي: العبرة مما جاء في الغزو والشهادة والهجرة، 35-36-37.

(5) الباقلاني: محمد: الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، تحقيق: محمد الكوثري، ط2، (القاهرة: مؤسسة الخانجي، 1382هـ-1961م)، 69؛ الماوردي: الأحكام السلطانية، 11-12-13-85-86-87؛ ابن حزم: علي: المحلىٰ، تصحيح: حسن زيدان، ج10، (مصر: مكتبة الجمهورية،
=

عدم الكذب، وعدم الإسراف في الانتقام، متيقظا لعيوب نفسه، وأن يعدل فالعدل هو الذي بُني عليه العالم، فتعمر البلاد، وتحسن الأعمال، وتطوىٰ الأعمار، وتطيب الأخبار بإحسان السيرة والنظر إلىٰ الرعية[1].

الشروط الواجب توفرها في المبايع:

وهناك شروط ترجع إلىٰ المبايع، وهي شروط يمكن أن نستنتجها من الكتب الحديثية والفقهية ويمكن إجمالها فيما يلي:

1- **شرط التكليف**: بمعنىٰ أن يكون المبايع بلغ السن الشرعي، وأصبح مخاطبا بالتكاليف الشرعية[2]، ونستند في هذا الشرط إلىٰ ما ذكره البخاري في الحديث الذي رواه عبد الله بن هشام أن أمه ذهبت به إلىٰ رسول الله ﷺ وهو صغير، فقالت له: يا رسول الله بايعه، فقال النبي ﷺ: «هو صغير»، فمسح علىٰ رأسه ودعا له [3]، وعن الهرماس بن زياد قال: «مددت يدي إلىٰ النبي ﷺ وأنا غلام ليبايعني فلم يبايعني» [4].

ولعل السبب في مانعية رسول الله ﷺ في عدم مبايعة الصغير[5] ترجع إلىٰ أن البيعة في العهد النبوي تقوم علىٰ ركيزتين أساسيتين مهمتين: **أولهما:** إن الدخول في الإسلام يستوجب الالتزام بالأحكام الدينية.

وثانيهما: إن البيعة في العهد النبوي تستوجب الدفاع عن الدين، ونصرة رسول الله ﷺ الذي يتربص به الأعداء من كل جانب، والطفل الصغير بطبيعة الحال غير قادر

= 1390هـ - 1969م)، 503؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 45-46-47-48؛ الغزالي: أصول الدين، 275؛ الطرطوشي: سراج الملوك، 185؛ أبو هاشم: طريق الاستقامة لمعرفة الإمامة، 29؛ النسفي: الاعتماد في الاعتقاد، 112؛ ابن خلدون: مقدمة ابن خلدون، 194-195-196؛ الدميري: النجم الوهاج في شرح المنهاج، م9، 59-60-61؛ الدهلوي: حجة الله البالغة، م2، 397-398 ؛ القنوجي: العبرة مما جاء في الغزو والشهادة، 35-36-37؛ عبد الرحمن: مجموع فتاوىٰ ابن تيمية، (الرياض: د.ن، 1386هـ- 1965م)، 29-21-20-19؛ الدميجي: الإمامة العظمىٰ، 260.

(1) الثعالبي: طبقات الملوك، 82؛ الماوردي: التحفة الملوكية في الآداب والسياسة، تحقيق ودراسة: فؤاد عبد المنعم، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1418هـ-1997م)، 92؛ الحميدي: محمد: الذهب المسبوك في وعظ الملوك، تحقيق: أبو عبد الرحمن الظاهري، وعبد الحليم عويس، (الرياض: عالم الكتب، 1402هـ- 1982م)، 180-181؛ الغزالي: التبر المسبوك في نصيحة الملوك، (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، 1389هـ-1968م)، 55.

(2) الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 40؛ أبو هاشم: طريق الاستقامة لمعرفة الإمامة، 29؛ الدميري: النجم الوهاج في شرح المنهاج، م9، 742.

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة الصغير، 1465. رقم الحديث 7210؛ ابن حجر: الإصابة في تمييز الصحابة، ج4، 217.

(4) النسائي: سنن النسائي الصغرىٰ، كتاب البيعة، باب بيعة الغلام، 584. رقم الحديث 4188.

(5) والباحثة ترتأي إجازة مبايعة الصغير في كونه يدخل الإسلام، لأن رسول الله ﷺ قد بايع بعض الصحابة ي وهم صغار ولم يشترط في المبايعين السن التكليفي كأمثال: علي بن أبي طالب ا وغيره ولكن اشتراط سن التكليف قد تكون في المبايعة التي تكون علىٰ الجهاد، والنصرة، أو الهجرة لأن هذا خارج عن طاقته واحتماله. والله أعلم. انظر: السهيلي: الروض الأنف، ج2، 287-288؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج1، 582؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 26، 111؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 99-100؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 26؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، 157؛ الكاندهلوي: حياة الصحابةج1، 52-53.

علىٰ القيام بتحقيق تلك الدعامتين التي تقوم عليهما البيعة لأنه غير قادر علىٰ الدفاع عن نفسه فكيف له أن يدافع عن غيره وعن الدين الجديد. – والله أعلم-.

2- **شرط الحرية**: بمعنىٰ أن لا يكون عبدا مملوكا لأحد[1]. وذلك استنادا لما رواه الترمذي عن جابر بن عبد الله ا أنه قال: «جاء عبد فبايع رسول الله ﷺ علىٰ الهجرة ولا يشعر النبي ﷺ أنه عبد، فجاء سيده، فقال النبي ﷺ: «بِعْنِيهِ»، فاشتراه بعبدين أسودين ولم يبايع أحدا بعدُ حتىٰ يسأله أعبد هو» [2].

3- **شرط الاستطاعة**: بمعنىٰ أن يكون المبايع قادرا علىٰ ما تعهد به وذلك تبعا لما رواه الشيخان عن عبد الله بن عمرا أنه قال: كنا إذا بايعنا رسول الله ﷺ علىٰ السمع والطاعة يقول لنا: «فيما استطعتم» [3]. ولقد علق الإمام النووي رحمه الله علىٰ هذا الحديث بقوله: «فيما استطعت» أي قل: «فيما استطعت»، وهذا من كمال شفقته ورأفته بأمته يلقنهم أن يقول أحدهم: «فيما استطعت» لئلا يدخل في عموم بيعة ما لا يطيقه[4]. فقد علق الرسول ﷺ الإمارة بالشرط[5].

يجب أن تتوفر في المُبايِع شروط محددة كالعقل، والعدالة، والرأي، والحكمة، وروح الاجتهاد، وفي نفس الوقت يجب علىٰ الأمة الوفاء بالبيعة[6] فإذا كان عليها البيعة للحاكم فمن الواجب الوفاء والالتزام بها من قِبل الحاكم كونها ميثاق، وعهد به تطمئن النفوس، ويحل الأمان، وتستقر أمور الدولة. وعلىٰ المسلم أن لا يموت بدون بيعة لقول رسول الله ﷺ: «من خلع يدا من طاعة، لقي الله يوم القيامة لا حجة له ، ومن مات وليس في عنقه بيعة، مات ميتة جاهلية» [7].

وكذلك أمرنا ديننا بالصبر علىٰ جور الأئمة، وعدم الإقدام عن ما نهىٰ عنه الشرع من حمل للسلاح، وإثارة للفتنة بل دعا ديننا الحنيف إلىٰ نبذ التشاحن، والدعوة إلىٰ التحاور، وتقديم النصيحة للسلطان من أهل العلم، ومطالبته بالعدل ذلك أن الدول لا تستقيم بلا سلطان فقد قال بعض الحكماء: «ستون سنة من إمام جائر أصلح من ليلة بلا سلطان»، وقال بعض السلف: «لو كان لنا دعوة مستجابة لدعونا بها للسلطان، فالواجب اتخاذ الإمارة دينا وقربة يتقرب بها العبد إلىٰ ربه، فهي من أفضل الطاعات وإنما يفسد حال أكثر الناس ابتغاء الرئاسة، والمال، و أن الملك يبقىٰ مع الكفر ولا يبقىٰ

(1) القلعي: تهذيب الرياسة وترتيب السياسة، 82؛ الدميري: النجم الوهاج في شرح المنهاج، 58.
(2) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في بيعة العبد، 491-492. رقم الحديث 1602.
(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، ، باب كيف يبايع الإمام الناس، 1464.رقم الحديث 7202؛ وصيغة هذا الحديث عند الإمام مسلم هي: عن عبد الله بن عمر ا أنه قال: كنا نبايع رسول الله ﷺ علىٰ السمع والطاعة. يقول لنا: «فيما استطعت».انظر: مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب البيعة علىٰ السمع والطاعة فيما استطاع، 496. رقم الحديث 1867.
(4) النووي: شرح صحيح مسلم، م6، ج12، كتاب الإمارة، باب البيعة علىٰ السمع والطاعة فيما استطاع، 496.
(5) ابن قيم الجوزية: أعلام الموقعين عن رب العالمين، ج3، 400.
(6) الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 16؛ ابن تيمية: المنتقىٰ من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال، 57-58؛ السيوطي: الأشباه والنظائر، 148؛ القنوجي: العبرة مما جاء في الغزو والشهادة والهجرة، 45-46-47-48-49-50.
(7) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال. وتحريم الخروج علىٰ الطاعة ومفارقة الجماعة، 483. رقم الحديث 1851.

مع الظلم، ولابد من بسط العدل والإحسان» [1]. يقول الشاعر[2]:

لا تظلمن إذا ما كنت مقتدرا   فالظلم آخره يأتيك بالندم
نامت عيونك والمظلوم منتبه   يدعو عليك وعين الله لن تنم

وما يحدث في هذه اللحظة التاريخية في بعض البلدان من عدم الاستقرار، ومن فلتان أمني يؤكد صحة هذه المقولة، ومن ثم مطلوب من الرعية النصرة للحاكم، والسمع والطاعة. يقول الله تعالىٰ: ﴿ئو ئۇ ئۆ ئۈ ئې ئى ئد ى ى يي □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □﴾[3] فمن الآداب الإسلامية أن رسولنا الكريم ﷺ حض علىٰ ذلك بقوله: «السمع والطاعة علىٰ المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» [4]. وقال رسول الله ﷺ أيضا: «اسمعوا وأطيعوا. فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم» [5]. فالآيات القرآنية، و الأحاديث الشريفة تحث الأمة المحمدية علىٰ السمع والطاعة لولي أمر المسلمين لعدم فرقة المسلمين، وشتاتهم.

4- **القبول بالخلافة**: لابد من قبول الشخص المعقودة له البيعة بتولي منصب الإمامة فإذا لم يقبل لم تنعقد ولا يُجبر علىٰ قبولها[6].
5- **البيعة علىٰ العمل بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ**: لأنها عقد تلْزم الأمة بمقتضاها بالسمع والطاعة والرضا، وتلزم الأمة بالعمل بالكتاب والسنة[7].

أسباب المُبايعة:

بعد الحديث عن شروط البيعة لابد لنا من التعرف عن كثب والبحث عن أسباب البيعة في الإسلام، وكيف تتم البيعة عموما للخليفة فنقول: إن أسباب البيعة الموجبة لأخذها علىٰ الرعية نلخصها في سبعة أسباب أو طرق تتمثل في الآتي:

السبب الأول: موت الخليفة من غير عهد بالخلافة لأحد فيتم اختيار الخليفة من قِبل أهل الحل والعقد[8] كما حدث في مبايعة أبي بكر الصديق ا وذلك عقب وفاة

(1) الحميدي: الذهب المسبوك في وعظ الملوك، 188-189؛ ابن العربي: العواصم من القواصم، 239؛ القنوجي: العبرة مما جاء في الغزو والشهادة والهجرة ، 40-41-42-43-44؛ العنبري: فقه السياسة الشرعية في ضوء القرآن والسنة، 65-121؛ أحمد: عبد الملك: مدارك النظر في السياسة بين التطبيقات الشرعية والانفعالات الحماسية، (د.م: دار أحمد بن حنبل، 1425هـ-2004م)، 129.
(2) الثعالبي: طبقات الملوك، 34-35؛ الدولابي: المنتقىٰ من كتاب الذرية الطاهرة، 1؛ الفيروز آبادي: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق: محمد النجار، م3، (القاهرة: د.ن، 1387هـ-1966م)، 543.
(3) سورة النساء: الآية: 59.
(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، 1451. رقم الحديث 7144.
(5) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق، 478-479. رقم الحديث 4760.
(6) الهمذاني: المغني في أبواب التوحيد والعدل، ج1، 251-252؛ النووي: روضة الطالبين، 303.
(7) ابن العربي: العواصم من القواصم، 226؛ آل فريان: آراء ابن تيمية في الحكم والإدارة، ج1، 393.
(8) **أهل الحل والعقد:** هم فئة مخصصون، يمتازون بالعدالة، والعلم، والرأي والحكمةلتدبير المصالح بشكل أقوم وأعرف ليختارون أصلحهم ويعرضون عليه البيعة فإن قبلها بايعوه ودعوا الناس لبيعته. وهنا لنا وقفة فالإسلام لم يحرم أفراد الأمة من هذا الحق ولم يحل بينهم وبين هذا الاختيار؛ لأن =

رسول الله ﷺ[1]، أو تركها شورية في جماعة معينة[2] كما فعل الفاروقا[3].

السبب الثاني: استخلافه من قبل خليفة أو إمام سبقه كما حصل مع عمر بن الخطاب حيث استخلفه أبو بكر الصديق ب[4].

=

اقتصار البيعة علىٰ فئة معينة دون اشتراط موافقة الأمة ورضاها مدعاة لتعدد الخلفاء، أو مدعي الحق في الخلافة وهو يفضي إلىٰ الشقاق، وذيوع الفوضىٰ، وضياع الحقوق. و لا بد أن يكون أهل الحل والعقد من وجهاء القوم، ويتمتعون بأخلاق عالية، ومعرفة ودراية بأمور الدين والدنيا. وقد اختلف الفقهاء في تحديد عدد أهل الحل والعقد بمذاهب شتىٰ، فمنهم من قال: لابد أن يكون عددهم خمسة واستدلوا أن بيعة أبي بكر ا انعقدت بخمسة اجتمعوا عليه فتبعهم الناس، أما أهل البصرة فيرون: أن البيعة تنعقد للخليفة بستة أشخاص، واستدلوا علىٰ أن عمر ا جعل الشورىٰ السداسية في اختيار الخليفة. أما أهل الكوفة فيرون: أن البيعة تنعقد بثلاثة يتولاها أحدهم برضا الاثنين ليكون حاكما وشاهدين، وطائفة أخرىٰ قالت: تنعقد البيعة للخليفة بواحد لأن العباس قال لعلي: «امدد يدك أبايعك» فقال الناس: عم رسول الله ﷺ بايع ابن عمه علي فلا يختلف عليك اثنان، ولأنه حكم ثقة. وحكم الواحد إذا كان ثقة نافذ. انظر: الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، 33-34؛ الفراء: الأحكام السلطانية،23؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 34؛ ابن العربي: العواصم من القواصم، 54؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، 64-65؛ مهنا: محمد: تطور النظريات والمذاهب السياسية، (القاهرة: دار الفجر، 1427هـ-2006م)، 76-77؛ عبد السلام: أحمد: دراسات في مصطلح السياسة عند العرب، (تونس: مركز الدراسات والبحوث، 1397هـ-1977م)، 141-142.

(1) ولمزيد من المعومات حول استخلاف الصديق للفاروق ي انظر: ابن سعد: الطبقات، ج3، 274؛ ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج1، 8؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 352-353-354-355؛ ابن العربي: العواصم من القواصم، 191؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 272-273-274؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م4، ج7، 18- 19؛ الدميري: النجم الوهاج في شرح المنهاج، 64.

(2) عَهِد الفاروق ا بتشكيل جماعة الشورىٰ السداسية، وتركها شورىٰ بين ستة أشخاص وهم: علي بن أبي طالب، والزبير بن العوام، وعثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة بن عبيد الله، وسعد بن أبي وقاص ي. انظر: ابن العربي: العواصم من القواصم، 197؛ ابن جماعة: بدر الدين: مخطوطة: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، دار الكتب المصرية، رقم: 23841، 9؛ مجهول: مخطوطة: المنتخب المستطاب في مناقب عمر بن الخطاب، رقم المخطوطة:3560 ، 16-17؛ عياض: الشفا بتعريف حقوق المصطفىٰ، 12-13؛ الرملي: نهاية المحتاج إلىٰ شرح المنهاج، ج4، (د.م: د.ن، 1292هـ-1875م)، 131؛ ابن الأنصاري: زكريا: شرح المنهاج وبهامشه حاشية الرملي، ج4، (بيروت: المكتبة الإسلامية، د.ت)، 109؛ الدميجي: الإمامة العظمىٰ، 221.

(3) أبو يوسف: يعقوب: كتاب الخراج، ط3، (القاهرة: المطبعة السلفية، 1382هـ- 1961م)، 212؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م3، 31-32 ؛ ابن تيمية: منهاج السنة في نقض كلام الشيعة، ج1، 139-140؛ القلقشندي: صبح الأعشىٰ في صناعة الإنشاء، ج10، 274؛ الساعاتي: أحمد: الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني، ط2، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت)، 23-24؛ الدهلوي: حجة الله البالغة، م2، 398.

(4) السلمي: كتاب التاريخ، 105-106؛ ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، 2-21-22؛ ابن حزم: رسائل ابن حزم، تحقيق: إحسان عباس، ج2، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1402هـ-1981م)137؛ ابن العربي: العواصم من القواصم، 63- 191؛ البغدادي: عبد القهار: أصول الدين، (استانبول: مطبعة الدولة، 1326هـ-1908م)، 385؛ ابن الجوزي: مناقب عمر بن الخطاب، تحقيق: زين القاروط، (مكة: دار الباز، 1400هـ-1980م)، 45-53-52؛ ابن الجماعة: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، 53؛ ابن دقماق: إبراهيم: الجوهر الثمين في سير الخلفاء والملوك والسلاطين، تحقيق: سعيد عاشور، مراجعة: أحمد دراج، (مكة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، 1403هـ-1983م)30-44؛ القلقشندي: مآثر الأناقة في معالم الخلافة، تحقيق: عبد الستار فراج، ج2، (بيروت: عالم الكتب، 1401هـ-1980م)، 41-40- 43-42؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، 30-108-
=

السبب الثالث: خلع الخليفة بموجب يقتضي الخلع فتحتاج الأمة إلىٰ مبايعة إمام يقوم بأمورها، ويتحمل أعباءها بانتخاب أهل الحل والعقد[1]، وهم الذين ينعقد بهم الإجماع الذي هو أحد مصادر الشريعة، فيقدمون الصالح علىٰ الأصلح[2].

السبب الرابع: أن يتوهم الخليفة خروج ناحية عليه من النواحي عن الطاعة فيتوجه إلىٰ من يأخذ البيعة له عليهم ليدخلوا تحت طاعته[3].

السبب الخامس: تؤخذ البيعة للخليفة المعهود إليه بعد وفاة العاهد من خلال ولاية العهد[4].

السبب السادس: أن يأخذ الخليفة البيعة علىٰ الناس لولي عهده بالخلافة يعني بأن يكون خليفة بعده بإمضاء لعهده كما فعل معاوية بن أبي سفيانا في أخذ البيعة لولده يزيد[5]. وتنعقد البيعة بمن تيسر حضوره ومن المتابعة من العلماء والرؤساء ووجوه الناس، أما المناطق البعيدة فيتوجب عليهم الموافقة والمبايعة، ويأخذ الإمام البيعة من المسلمين في حاضرة دولته الإسلامية، أما الأقاليم البعيدة فيأخذها هو أو من ينيب عنه فقد أخذ النبي ﷺ البيعة بنفسه، وكان أحيانا ينيب عنه كما فعل في بيعة النساء، فلم تسر

=

.109

(1) الفراء: الأحكام السلطانية، 23؛ ابن قدامة: عبد الله: المغني ومعه الشرح الكبير لأبي عمر محمد، ج1، (الطائف: مكتبة المؤيد، د.ت)، 380؛ السيوطي: تدريب الراوي، ط2، (د.م: المكتبة السلفية، د.ت)، 300-301؛ النووي: روضة الطالبين، 434؛ ابن جماعة: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، 52-53؛ الرملي: أحمد: حاشية الرملي علىٰ أسمىٰ المطالب، ج7، (القاهرة: مطبعة مصطفىٰ البابي، 1357هـ-1936م)، 390-391.

(2) الفراء: الأحكام السلطانية، 23؛ الفراء: المعتمد في أصول الدين، نقلها عن النسخة الأصلية الخطية: يوسف أيبش، (بيروت: دار الطلعة، 1397هـ-1966م)، 212-211؛ الموصلي: محمد: حسن السلوك الحافظ دولة الملوك، دراسة وتحقيق وتعليق: فؤاد عبد المنعم، (الرياض: دار الوطن، 1416هـ-1995م)، 88؛ عبد السلام: أبو محمد: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ضبط لغوي: محمد الشنقيطي، ج1، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، 64-63؛ الدميري: النجم الوهاج في شرح المنهاج، 66؛ القلقشندي: صبح الأعشىٰ في صناعة الإنشاء، ج10، 274؛ المرداوي: علي: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، تحقيق: محمد الفقي، ج10، (القاهرة: د.ن، 1374هـ-1955م)، 310.

(3) الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، 6 -7-8 ؛ التميمي: عبد القاهر: أصول الدين، (استانبول: مطبعة الدولة، 1326هـ-1908م)، 385؛ ابن خلدون: مقدمة ابن خلدون، 142-144؛ البنا: محمد: الوسيط في النظم السياسية، (القاهرة: دار الفكر العربي، 1409هـ-1988م)، 260-259؛ آل محمود: البيعة في الإسلام، 195 -207.

(4) الفراء: الأحكام السلطانية، 25؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 64؛ ابن جماعة: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، 9؛ مجهول: المنتخب المستطاب في مناقب عمر بن الخطاب، 16-17؛ عياض: الشفا بتعريف حقوق المصطفىٰ، 12-13؛ الرملي: نهاية المحتاج إلىٰ شرح المنهاج، ج4، 131؛ القلقشندي: صبح الأعشىٰ، ج10، 274؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، 59؛ الأنصاري: زكريا: شرح المنهاج وبهامشه حاشية الرملي، ج4، (بيروت: المكتبة الإسلامية، د.ت)، 109؛ الدميجي: الإمامة العظمىٰ، 221.

(5) البيهقي: مناقب الشافعي، تحقيق: أحمد صقر، ج1، (د.م: مكتبة دار التراث، 1399هـ-1978م)، 449؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 64-65؛ الغزالي: محمد: إحياء علوم الدين، ج2، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، 233-232؛ الدميري: النجم الوهاج في شرح المنهاج، 66؛ الناصر: عبد الغفور: البيعة والخلافة في الإسلام، ندوة البيعة والخلافة في الإسلام، 637-638؛ الدميجي: الإمامة العظمىٰ، 222.

مؤسسة الخلافة علىٰ نمط واحد[1].

السبب السابع: أن يأخذ الخلافة بالاستيلاء بالقوة والغلبة فيجب أن تنعقد له البيعة إذا كان كفؤا لها[2].

مما تقدم يتضح أن اختيار الخليفة ومن ثم مبايعته لم يجر علىٰ نظام ونسق واحد ثابت لا يتغير، فالثابت أن الصحابة الكرام ي بايعوا عدة مرات، وفي كل مرة تتم المبايعة علىٰ طريقة مختلفة في مبايعة و تولية الخليفة، فنصوص الكتاب والسنة لم ترسم صورة معينة ثابتة من صور الحكم، ولم تقرر شكلا محددا للتنظيم السياسي بحيث يلزم به جميع المسلمين في جميع العصور، فالإسلام ترك الأطر العامة الثابتة الأصول الداعية إلىٰ إقامة الحكم، وإتمام البيعة للخليفة بينما ترك الأمور الشكلية والكيفية بما يلائم مقتضيات وطبيعة كل عصر بما يتناسب مع كل أمة، وهذه من مميزات الإسلام الخالدة فهو دين مرن ومتطور يواكب جميع العصور وليس جامد فهو صالح للتطبيق في كل زمان ومكان.

(1) القلقشندي: مآثر الأناقة في معالم الخلافة، ج1، 39-40؛ الدوري: عبد العزيز: الجزيرة العربية في عصر الخلفاء الراشدين «نظرة شاملة»، الكتاب الثالث، ج1، الندوة العالمية الثالثة لدراسات تاريخ الجزيرة العربية المنعقدة في 15-21 محرم1404هـ الموافق 21-27 أكتوبر1983م، الرياض: قسم التاريخ وقسم الآثار والمتاحف، كلية الآداب، جامعة الملك سعود، الجزيرة العربية في عصر الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين، 188؛ الدميجي: الإمامة العظمىٰ، 217.

(2) الماوردي: الأحكام السلطانية، 42؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 145-146؛ الغزالي: إحياء علوم الدين، ج2، 233؛ ابن العربي: العواصم من القواصم، 254؛ ابن تيمية: منهاج السنة، ج1، 142؛ ابن جماعة: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، 55؛ الشاطبي: إبراهيم: الاعتصام، ج2، (مصر: المكتبة التجارية، 1323هـ-1902م)، 182؛ القلقشندي: مآثر الأناقة، ج1، 95؛ الدميري: النجم الوهاج في شرح المنهاج، 68.

المبحث الخامس

علاقة البيعة بالعقيدة

مكانة البيعة في عقيدة المسلم:

بداية نشكر الله الذي حفظ لنا القرآن الكريم من عبث العابثين فقال الله تعالىٰ: ﴿ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ﴾[1] وحصنه بحيث: ﴿ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ﴾[2] ، وفي عظيم تنزيله علىٰ خاتم الأنبياء محمد ﷺ بيّن كل شيء يتعلق بحياة الناس جميعاً فقال عز من قائل يخاطب نبينا ﷺ: ﴿ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ﴾[3] فكان القرآن العظيم مبينا لأسس العقيدة ، شاملا للدين بكلياته فكرا، واعتقادا، وسلوكا، وتشريعا وصدع نبينا بأمر الله فأمرنا بكل ما يقربنا لله تعالىٰ، ونهانا عن كل ما يبعدنا عنه عز وجل[4].

أضحت البيعة في الفكر السياسي الإسلامي من المؤشرات الواضحة علىٰ طبيعة العلاقة التي تربط بين الخليفة والأمة من حيث الالتزامات المترتبة علىٰ أخذ البيعة بالنسبة لكل من الخليفة والأمة، وعقد البيعة هو عقد لولي أمر المسلمين، ويترتب عليها التزامات شرعية وقانونية[5]، إذ جميع الأحكام متصلة بالعقيدة فالبيعة لها جوانب عقدية وفقهية وتاريخية، فمن الناحية العقدية والفقهية تتمثل في شروط الإمامة والبيعة وأحكامها، وكيفية اختيار الأئمة والشورىٰ، والجوانب التاريخية كَسِيَر الخلفاء الراشدين، فموضوع الإمامة والبيعة مترابط الأحكام العقدية، والفقهية، والتاريخية[6].

والبيعة في الإسلام جزءٌ لا يتجزأ من التزام المسلم بالعمل بكتاب الله تعالىٰ، وسنة نبيه ومن هنا لابد لنا من تبيان علاقة البيعة بالعقيدة الإسلامية ، وقبل الخوض في ذلك لا بد من تعريف العقيدة بشكل مقتضب.

تعريف العقيدة في اللغة والاصطلاح:

أ- **تعريف العقيدة في اللغة:** العقيدة مشتقة في اللغة من الفعل الثلاثي عقد أي ربط الشيء بإحكام، أي اشتد وصلب. ويقال: اعتقد فلان الأمر أي صدقه وعقد عليه قلبه، وانعقد وتعقد، وعقده: يعقده عقدا وتعْقادا وعقده. ومنها العقيدة أي الحكم الذي لا يقبل الشك فيها لدىٰ معتقده. ويقال: عقد اليمين، وفي القرآن الكريم يقول تعالىٰ: ﴿ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ

---

(1) سورة الحجر: الآية: 9.
(2) سورة فصلت: الآية: 42.
(3) سورة النحل: الآية: 44.
(4) الطبري: جامع البيان، م8، 130-131؛ البغوي: تفسير البغوي، 505؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م8، 313-314؛ القرضاوي: المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة 6-7-8؛ شرف: نشأة الفكر السياسي وتطوره في الإسلام ، 14-15.
(5) ابن حزم: مراتب الإجماع، 207؛ ابن تيمية: المنتقىٰ من منهاج الاعتدال، 66؛ النبهان: محمد: عقد الإمامة في الفكر الإسلامي، ندوة البيعة والخلافة في الإسلام، ج3، 910-911-912-913.
(6) ابن الأثير: أبو السعادات: النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر الزاوي، ومحمد الطناحي، ج1، (الأردن: المكتبة الإسلامية، د.ت)، 174؛ الفيروز آبادي: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، ج3، 542؛ الدميجي: الإمامة، 19-20.

ﯗ﴾[1]. والمعتقد: هو العقيدة، والعقدة: موضع العقد وهو ما عقد عليه[2].

ب- **تعريف العقيدة في الاصطلاح:** عقد العهد واليمين يعقدهما عقدا. وعقدهما أي أكدهما، وعقدت أي التوكيد والتغليظ. والمعاقدة: المعاهدة والميثاق والإيمان، وعقدت الأمر: ألزمت نفسي عليه باستيثاق[3]. إذن العقيدة: هي التصديق، والإيمان الجازم الذي لا يخالطه شك أو ريبة بما هو ثابت بالشرع، والتسليم، والإيمان بجملة من الحقائق والأركان[4]. وحقائق العقيدة الإسلامية: هي الإيمان بالله تعالىٰ، وملائكته، ورسله، وكتبه واليوم الآخر، والقدر خيره وشره[5]. فعقيدة المسلم لا تصح إلا بإيمانه الكامل والمطلق بأن محمداً رسول الله ﷺ، وخاتم النبيين وبأن سنته هي المصدر الرئيس للتشريعات الإسلامية بعد القرآن الكريم[6]، وقد بين رسولنا الكريم ﷺ ذلك بقوله: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله، وسنة نبيه» [7]، وفي نفس

---

(1) سورة المائدة: الآية: 89.

(2) الرازي: مختار الصحاح، 45؛ الفيومي: المصباح المنير، 16؛ ابن منظور: لسان العرب، م3، 363-364-365-366-367؛ الفيروز أبادي: القاموس المحيط، 1185-1186؛ أنيس: إبراهيم ، وعبد الحليم: منتصر وآخرون، المعجم الوسيط ، ج2، (بيروت: دار الفكر د.ت)، 614.

(3) النيسابوري: محمد: الإجماع، حققه وقدم له وأخرج أحاديثه: صغير حنيف، (رأس الخيمة: مكتبة مكة، 1424هـ-2003م)، 175؛ الفيروز أبادي: القاموس المحيط، 1184- 1185؛ السامرائي: نعمان: النظام السياسي في الإسلام، ط2، (د.م: د.ن، 1422هـ-2001م)، 30.

(4) القيرواني: عبد الله: عقيدة السلف، نظمها: أحمد المالكي، تقديم: بكر بن عبد الله، (الرياض: دار العاصمة، 1414هـ-1994م)، 60؛ النسفي: الاعتماد في الاعتقاد، 111؛ أبو هاشم: طريق الاستقامة لمعرفة الإمامة، 27-28؛ آل الشيخ: التمهيد لشرح كتاب التوحيد، 26.

(5) ابن منظور: لسان العرب، م3، 366-367؛ الجرجاني: علي: كتاب التعريفات، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1416هـ- 1995م)، 152؛ عبد الوهاب: أصول الإيمان، 109-110؛ الفوزان: صالح: شرح العقيدة الواسطية لابن تيمية، ط2، (الرياض: دار السلام، 1417هـ-1997م)، 13؛ الأسعد: طارق: المدخل إلىٰ أصول الفكر الإسلامي إشكالية الحداثة ومحاولة الوعي، (عمان: د.ن، 1425هـ-2004م)، 51؛ الصالح: محمد: العقيدة هي الأساس والعبادة هي البناء القائم علىٰ أصل العبادة ، مجلة البحوث الإسلامية ، العدد:53، 1418هـ-1997م، 349-372.

(6) ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب السنة، باب اتباع سنة رسول الله ﷺ، 2. رقم الحديث 10؛ ابن تيمية: منهاج السنة، (د.م: المطبعة الأميرية، 1321هـ-1900م)، 19؛ ابن النجار: محمد: شرح الكوكب المنير المسمىٰ بمختصر التحرير، تحقيق: محمد الزحيلي، ونزيه حماد، م2، (مكة: معهد البحوث العلمي و إحياء التراث الإسلامي، 1424هـ-2003م)، 159-160-161-162؛ الفياض: زيد: الروضة الندية شرح العقيدة الواسطية، ط4، (الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1424هـ-2003م)، 516-517-518-519-520.

(7) مالك: ابن أنس: الموطأ، تحقيق: محمد عبد الباقي، ط2، كتاب الجامع باب النهي عن القول بالقدر، (القاهرة: دار إحياء التراث العربي، 1418هـ-1997م)، 241. رقم الحديث 1395. ورواه الترمذي في سننه فقال عن جابر بن عبد الله ا قال: رأيت رسول الله ﷺ في حجة يوم عرفة وهو يقول: «أيها الناس إني تركت فيكم من (ما) إن أخذتم به لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي». انظر: الترمذي: سنن الترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله ﷺ، باب مناقب أهل بيت النبي ﷺ، 1078. رقم الحديث 3811؛ الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة، ج4، (مصر: المطبعة التجارية، د.ت)، 21-6؛ السيوطي: مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، (مصر: د.ن، د.ت)، 3-2؛ الآمدي: علي: الإحكام في أصول الأحكام، ج2، (القاهرة: مطبعة صبيح، د.ت)، 80- 96-95؛ الشوكاني: إرشاد الفحول، (القاهرة: مصطفىٰ البابي الحلبي، 1356هـ-1935م)، 31؛ آل معمر: حمد: النبذة الشريفة النفيسة في الرد علىٰ القبوريين، تحقيق: عبد السلام حسن، (الرياض: دار العاصمة، 1424هـ-2003م)، 128؛ الفياض: الروضة الندية، 519.

المسار نجد القرآن الكريم يحث المؤمنين بالله علىٰ الطاعة فقال تعالىٰ: ﴿ئۆ ئې ئې ئې ئى ئى ئى ی ی یی □﴾ (1) وقال تعالىٰ: ﴿ٱ ٻ ٻ ٻ ٻپ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ﴾ (2).

خاطب رب العالمين نبينا ﷺ قائلا: ﴿ڀ ڀ ٺ ٺ ئا ئا ئە ئە ئو ئو ئۇئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ﴾(3) فكان كتاب الله نبراس النبوة، وجاء رسول الله ﷺ إلينا بهديه موضحا أوامر الله ومنفذا لها ، وكما علمنا سابقا كيف أن رسول الله ﷺ كان يطلب البيعة ممن يؤمن بما أُنْزل إليه ، حتىٰ أنه ألزم بها كافة المؤمنين حيث قال رسول الله ﷺ: «من خلع يدا من طاعة لقي الله عز وجل يوم القيامة لا حجة له ، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية» (4). وقال أيضا: «من كره من أميره شيئا فليصبر عليه. فإنه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شبرا فمات عليه، إلاّ مات ميتة جاهلية» (5).

وكلنا يدرك أن الحكم في الإسلام يقوم علىٰ الشورىٰ بين أهل الحل والعقد، الذين تقع علىٰ عواتقهم مسؤولية اختيار الحاكم ليقوم بوظائف الدولة والذي هدفها الأساس الدعوة للإسلام ونشر تعاليمه العقائدية وقيمه السامية(6). والنظام السياسي الإسلامي يستمدّ شرعيته من الإسلام قال الله تعالىٰ: ﴿ڪ ڪ گ گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ گ گ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ﴾ (7)، وأيضاً يستمد بقاءه وقوته من تأييد الأمة له؛ لأنه ما دام يعمل في مجتمع مسلم فلا بد من أن تؤيده هذه الأمة(8)، وإلا فمن أين يستمد الشرعية؟ يجب أن يبايعه الشعب ويرضىٰ عنه، وفي ذلك يقول رسول الله ﷺ: «أوصيكم بتقوىٰ الله، والسمع والطاعة وإن عبد حبشي؛ فإنه من يعش منكم ير اختلافاً كثيراً، وإياكم ومحدثات الأمور، فإنها ضلالة فمن أدرك ذلك منكم فعليه بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ» (9). أيضاً يقول المصطفىٰ ﷺ: «ألا

---

(1) سورة النساء: الآية: 59.
(2) سورة النساء: الآية: 80.
(3) سورة النساء: الآية: 105.
(4) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال. وتحريم الخروج علىٰ الطاعة ومفارقة الجماعة، 482-483.رقم الحديث 1851؛ المنذري: مختصر صحيح مسلم، 462.رقم الحديث 1233.
(5) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال، وتحريم الخروج علىٰ الطاعة ومفارقة الجماعة، 482. رقم الحديث 4768.
(6) الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، 33-34؛ الفراء: الأحكام23؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم،34؛ ابن العربي: العواصم من القواصم، 54؛ ابن الجوزي: الشفاء في مواعظ الملوك والخلفاء، تحقيق ودراسة: فؤاد عبد المنعم، مراجعة: محمد السيد، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1398هـ-1978م)، 43-44-45.
(7) سورة الأنعام: الآية: 114.
(8) لفت أحد المفكرين المعاصرين الانتباه إلىٰ أن مصطلح الأمة ورد في القرآن الكريم في أربع وستين موضع، فمعنىٰ «الأمة» هو إسلام العبد لربه، «ورباطها هو جماعة الدعوة»، وذلك للدلالة علىٰ النمط المتميز لمسيرة تبلور الأمة، فهي «أمة دائمة النمو، باحثة عن الروابط الجامعة المؤلفة، دائمة التحقق والانفتاح والاستيعاب». انظر: عمارة: الغزو الفكري وهم أم حقيقة، ط2، (القاهرة: مكتبة الشروق، 1418هـ- 1997م)، 72-73.
(9) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب العلم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، 768. رقم الحديث 2685.وقد روىٰ البيهقي قول رسول الله ﷺ: «إن استعمل عليكم عبد حبشي ما =

أخبركم بخيار أمرائكم وشرارهم؟ خيارهم الذين تحبونهم ويحبونكم وتدعون لهم ويدعون لكم، وشرار أمرائكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم» [1].

وهي كما وصفها رسول الله ﷺ مسؤولية عظيمة فعن أبي ذرا قال: قلت: يا رسول الله : ألا تستعملني؟ قال: فضرب بيده علىٰ منكبي ثم قال: «يا أبا ذر! إنك ضعيف. وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدىٰ الذي عليه فيها» [2]، وعليه فإن دولة الإسلام تقوم علىٰ أساس عقيدة الإسلام، وبالتالي علىٰ الحاكم المسلم أن يقوم علىٰ رعاية مصلحة الناس، وتطبيق شرع الله بينهم، حيث طاعة الحاكم واجبة ما كان مطيعا لله ولم يدع لمعصية، فرسول الله ﷺ جاءه المسلمون وبايعوه شتىٰ أشكال البيعة[3]، وقد حرص الخلفاء من بعده علىٰ تلك البيعة التي صارت جزءاً من متممات العقيدة عند المسلم لما لها من دلالات واضحة تشير للعلاقة العضوية بين الحاكم وتطبيقه لشرع الله لما فيه مصلحة العباد وهو المبرر الأبرز لوجود الحاكم.

جميعنا نقر إن الله عز وجل هو الأعلم ما بأنفسنا وقلوبنا وعقولنا ، فخاطب المسلمين موضحاً لهم سبل الرشاد باعثاً أنبياءه كي يقودوا البشر إلىٰ بر الأمان غير إن الإنسان يتعرض للرغبات والأهواء فلا بد له من رادع، لذا فإن وجود السلطان مهم من أجل مكافحة الشر وتعميق الخير، فيجب عقد البيعة لمن يقوم بها حفاظا علىٰ الأمور الدينية والعامة، ويجب طاعة الإمام لأنها واجبة فلابد من العدل لتستقيم أمور الناس وتدوم الدولة[4]، «فالسلطان من الرعية كالروح من الجسد فإن استقام مزاجها استقام مزاج جميع أعضائه وحواسه، وإن فسدت فسد مزاج الأعضاء بفسادها، وتعطلت أحوال الجسد»، وليس فوق رتبة السلطان رتبة إلا نبي إذ أن صلاحه صلاح العباد

= قادكم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا»، كتاب قتال أهل البغي، باب السمع والطاعة للإمام أو من ينوب عنه.انظر: البيهقي: أحمد بن الحسين: السنن الكبرىٰ، تحقيق: محمد عطا، ج8، ط3، (بيروت: دار الكتب العملية، 1424هـ- 2003م)، 267. رقم الحديث 16600.

(1) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب الفتن عن رسول ﷺ، باب ما جاء لا يذل المؤمن نفسه، 660. رقم الحديث 2271.

(2) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كراهة الإمارة بغير ضرورة، 456. رقم الحديث 1825.

(3) **أشكال البيعة:** للبيعة في الإسلام أشكال أو أقسام متعددة، فمنها: بيعة الخلافة، و بيعة الإسلام، و بيعة التمسك بحبل التقوىٰ، وبيعة تقبل عقيدة التوحيد، والبيعة علىٰ النصرة، و بيعة الهجرة، وبيعة الجهاد، وبيعة التوثق في الجهاد، والبيعة علىٰ الانقياد المطلق الشامل لكل أمر صادر عن رسول الله ﷺ.وبالرجوع إلىٰ دراسة السيرة النبوية يتبين أن المرات التي تمت فيها البيعة كثيرة ومتعددة، كما أنها اتخذت صيغ متعددة إلاّ أن بنودها كانت متجاوبة مع الظروف والمعطيات التي أملتها البيعة، وبالرغم من تعدد البيعات إلاّ أنها بيعات يؤكد الصحابة ي فيها إعلانهم علىٰ النصرة والتمسك بالإسلام، والتأييد والنصرة في مختلف الظروف والأحوال، فقد تكون للصحابي الواحد أكثر من بيعة. ولمزيد من المعلومات انظر: البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب من شهد الفتح، 880-881. رقم الأحاديث: 4305-4306-4307-4308؛ القنوجي: إكليل الكرامة في تبيان مقاصد الإمامة، إعداد وتحقيق: مجموعة من الأساتذة، (د.م: د.ن، 1411هـ-1990م)، 28؛ أفزاز: أحمد: البيعة والخلافة في الإسلام، ندوة البيعة والخلافة في الإسلام، ج1، 139-140؛ معجوز: الخلافة في الإسلام، ندوة البيعة والخلافة في الإسلام، ج3، 857.

(4) ابن جماعة: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، 10- 51؛ القلقشندي: مآثر الأناقة ومعالم الخلافة، تحقيق: عبد الستار فراج، ج1، (بيروت: عالم الكتب، 1401هـ-1981م)، 29؛ اليماني: أحمد: البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، ج6، ط2، (بيروت: دار الرسالة، 1394هـ-1973م)، 386؛ الدهلوي: حجة الله البالغة، م2، 396-399.

والبلاد، وفساده فسادهما[1].

وقد مارس رسولنا الكريم ﷺ الحكم مثبتاً عقيدة الإسلام حيث كانت الأس الأول للدعوة الإسلامية، ثم أخذ يعزز أوامر الله الشرعية منظماً أمور المسلمين، وبيَّنَّا وأَوْضَحْنَا أن رسول الله ﷺ كان أول أمر يطلبه بعد أن يشهد المسلم بوحدانية الله، وبأنه رسول الله كان يطلب منه البيعة بداية علىٰ الإسلام أي علىٰ الإيمان بالله، ورسله، وملائكته، وكتبه، وبالقدر خيره وشره، ثم تعددت البيعات منها ما كان علىٰ الجهاد، والموت، والهجرة ومنها ما كان علىٰ ترك المحرمات ، لذا فإن البيعة في حقيقتها هي جزء أساسي في شريعتنا السمحة ثم تطور مفهومها بعد وفاة نبينا ﷺ لتصبح بين المسلمين أساسا مهما لاستمرارية واستقرارية منظومة الحكم في الإسلام ، ذلك أن البيعة تقوم علىٰ العبودية لله والإيمان به وحده لا شريك له، وترك أي عبادة أخرىٰ ، ثم العمل علىٰ بناء مجتمع الإصلاح والخير[2].

ومن بديهيات القول قبل إعطاء حكم المسلم البيعة نؤكد علىٰ حقيقة وهي أن المصلحة الحقيقية لا يمكن أن تتعارض مع نص شرعي قطعي الثبوت والدلالة، فالله امتن علىٰ عباده بنصب السلطان في الأرض ليدفع الظلم وينصف المظلوم من الظالم، ويقيم العدل الذي به صلاح العالم، فتجب الخلافة؛ لأن ولاية الناس من أعظم الواجبات في الدين بل لا قيام للدين إلاّ بها، وهي قربة من الخلق إلىٰ الخالق، وهو مقام الأنبياء ومقام العلماء الذين أخذ الله عليهم البيان للناس[3]، فمنزلة السلطان من الرعية بمنزلة الروح من الجسد فإذا ضعفت الروح من الكدر سرت إلىٰ الجوارح السليمة، وجرت في جميع أجزاء الجسد، ويدفع بالسلطان ما لم يدفع بالقرآن، فمثل الإسلام والسلطان والناس مثل الفسطاط والعمود والأطناب، فالفسطاط الإسلام، والعمود الإسلام، الأطناب والأوتاد الناس لا يصلح بعضهم إلاّ بعض، فالدين والملك توأمان لا قوام لأحدهما إلاّ بصاحبه[4]، والوالي العادل المتواضع هو ظل الله وركنه في الأرض، فالأمة أجمعت قاطبة علىٰ وجوب نصب الإمام علىٰ الإطلاق، وإن اختلفوا في أوصافه

---

(1) الماوردي: تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك، 116؛ ابن حزم: المحلىٰ، ج9، 360؛ الطرطوشي: سراج الملوك، 40؛ ابن الجوزي: المصباح المضيء في دولة المستضيء، تحقيق: ناجية إبراهيم، ج1، (بغداد: وزارة الأوقاف العراقية، 1397هـ- 1959م)، 149؛ ابن تيمية: الحسبة في الإسلام، تحقيق وتنسيق: محمد النجار، (الرياض: مؤسسة السعيدية، د.ت)، 22-23-24-147-148.

(2) ابن تيمية: رسالة العبودية، (بيروت: المكتب الإسلامي، د.ت)، 99-100-101-102-111-112-113؛ النسفي: الاعتماد في الاعتقاد، 111؛ سابق: السيد: عناصر القوة في الإسلام، ط2، (بيروت: دار الكتاب العربي، 1398هـ -1977م)، 3-4-5-6-7؛ شلبي: أحمد: السياسة في الفكر الإسلامي ، ط7، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1413هـ- 1992م)، 121-123-124-125-126-127-128-129-130-131-132-133؛ آل محمود: البيعة في الإسلام، 144.

(3) المرادي: السياسة والإشارة في تدبير الإمارة، 107؛ الطرطوشي: سراج الملوك، 196- 591 ؛ الموصلي: محمد: حسن السلوك الحافظ دولة الملوك، دراسة وتحقيق وتعليق: فؤاد عبد المنعم، (الرياض: دار الوطن، 1416هـ-1995م)، 64؛ الشوكاني: ولاية الله والطريق إليها، دراسة وتحقيق لكتاب قطر الولي علىٰ حديث الولي للإمام الشوكاني، بقلم: إبراهيم هلال، تقديم: عبد الرحمن الوكيل، (القاهرة: دار الكتب الحديثة، 1389هـ-1969م)، 399.

(4) الماوردي: تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك، تحقيق: محي السرحان، مراجعة وتقديم: حسن الساعاتي، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1402هـ-1981م)، 194؛ الفراء: الأحكام السلطانية، 23-24؛ الطرطوشي: منافع السلطان، تحقيق: جعفر البياتي، (لندن: مطبعة رياض الريس، 1411هـ-1990م)، 159؛ ابن الطقطقا: في الآداب السلطانية والدولة الإسلامية، 57.

وشرائطه[1].

لذلك يمكننا القول أن رسولنا الكريم ﷺ بعد أن أكد أركان العقيدة في نفوس المسلمين، ثم بين حقيقة الشريعة الإسلامية أوضح أن دولة الإسلام هي دولة تتعامل مع الواقع فبمجرد أن هاجر من مكة إلىٰ المدينة ابتدأ بأمر المؤاخاة، وبنىٰ مسجده وغيرها من الأفعال التي تؤطر لدولة الإسلام، ولعل من أهمها: البيعة علىٰ النصرة حيث سبق ذلك الترتيب ما حدث في بيعتي العقبة الأولىٰ، والثانية[2]، وهو أمر يوضح لنا التكامل في ديننا بين ما أنزله رب العزة، وما أقره لنا رسول الله ﷺ.

فحياة المسلم بكل ما فيها لا تستقيم ما لم تستقم عقيدته التي بدورها تؤكد علىٰ ضرورة تطبيق شرع الله ، وبالتالي فإن تطبيق الشريعة لا بد له من البيعة لذلك بايع الصحابة رسول الله ﷺ، ثم قام الخلفاء الراشدون ي بإتباع خطاه فوافقهم الصحابة ي وبايعوهم فصارت البيعة حجر زاوية في دولة الإسلام التي لابد للرعية منها كي تستقيم عقيدتهم، ويطبقوا تعاليم دينهم.

حكم إعطاء المسلم البيعة والوفاء بها، والوعيد بنقضها:

البيعة لها حكم شرعي في الإسلام، وشروط وموانع جاء الشرع بها[3]،تستخرج حكم إعطاء البيعة من مكانة البيعة في عقيدة المسلم من خلال النصوص القرآنية، والأحاديث النبوية، وما يفرضه الواقع فمتىٰ توافرت في ولي أمر المسلمين الشروط المعتمدة، وتولىٰ الخلافة بطرق مشروعة أو تغلّب علىٰ الأمر وكان أهلا لذلك، فقد وجب علىٰ الأمة مبايعته ونصرته ضد من يخرج عليه حفاظا علىٰ وحدة المسلمين، وللعمل علىٰ تماسك بنيانها أمام الأعداء في الداخل والخارج، فإذا قام الإمام بحقوق الأمة وجب له عليهم حقان: الطاعة والنصرة، فطاعته واجبة[4]، وفي ذلك يقول رسول الله ﷺ: «من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة، فمات مات ميتة جاهلية. ومن قاتل تحت راية عُمية يغضب لعصبة أو يدعو إلىٰ عصبة أو ينصر عصبة فقتل فقتلة جاهلية، ومن خرج علىٰ أمتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشىٰ من مؤمنها، ولا يفي لذي عهد عهده فليس مني ولست منه» [5].

---

(1) ابن الجوزي: الشفاء في مواعظ الملوك والخلفاء، تحقيق ودراسة: فؤاد عبد المنعم، مراجعة: محمد السيد، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1398هـ- 1978م)، 45؛ النسفي: الاعتماد في الاعتقاد، 112؛ الطرطوشي: سراج الملوك، 196؛ القلعي: تهذيب الرياسة وترتيب السياسة، (الزرقاء: مكتبة المنار، 1405هـ-1985م)، 74؛ أبو هاشم: طريق الاستقامة لمعرفة الإمامة، 25.

(2) سيأتي الحديث عن بيعتي العقبة الأولىٰ والثانية في الفصل الثالث من هذه الأطروحة بمشيئة الرحمن الرحيم.

(3) الماوردي: الأحكام السلطانية، 15؛ الفراء: المعتمد في أصول الدين، 254؛ آل فريان: آراء ابن تيمية في الحكم والإدارة، ج1، 391؛ الدميجي: الإمامة العظمىٰ، 216.

(4) القيرواني: عقيدة السلف، 61؛ اللالكائي: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، 106-107؛ الماوردي: تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك، 195؛ الأحكام السلطانية، 15؛ الفراء: الأحكام السلطانية، 28؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 57؛ النسفي: الاعتماد في الاعتقاد، 111؛ أبو هاشم: طريق الاستقامة لمعرفة الإمامة، 25-26.

(5) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال. وتحريم الخروج علىٰ الطاعة ومفارقة الجماعة، 480-481. رقم الحديث 1848.

فمن بايع إماماً علىٰ السمع والطاعة علىٰ مقتضىٰ الكتاب والسنة فقد بايع رب العالمين، وأن من رغب عن السنة وخالف الجماعة فقد توعده الرحمن بالعقاب الدنيوي والأخروي، فإذا وقع الاجتماع علىٰ الخليفة أو الإمام فلابد من مبايعته وطاعته، لينتظم الشمل وتجتمع الكلمة، فمن أطاع الإمام ابتغاء وجه الله، واجتنب الفساد وأنفق الكريمة فإن نومه ونَبْهَتَهُ أجرٌ كله، ومن خرج علىٰ الإمام بعد مبايعته فهم بغاة معتدون يجب محاربتهم إذ لا يجوز نقض البيعة، وقد أجمع أهل السنة والجماعة علىٰ تحريم الخروج حتىٰ علىٰ الحكام الظلمة[1] لقوله تعالىٰ: ﴿ٱ ب ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ﴾[2]، فالآية تقرر أن عقد ميثاق المبايعة مع رسول الله ﷺ كعقده مع الله من غير تفاوت بينهما لقوله تعالىٰ: ﴿ٱ ب ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ﴾[3]. وكذلك من عقد الميثاق مع أمير فهو مثل عقده مع الرسول الكريم، لقول المصطفىٰ ﷺ: «عليك بالطاعة في منشطك ومكرهك، وعسرك ويسرك، وأثرة عليك» [4]، والطاعة هي الإتيان بالمأمور به، والابتعاد عن المنهي عنه لقوله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصىٰ الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصىٰ أميري فقد عصاني» [5] ، فطاعة الأمير طاعة لله ورسوله ، وخلع بيعته تعتبر من الخيانة التي هي من الكبائر فقد روي عن رسول الله ﷺ قوله: «من خان من ائتمنه فأنا خصمه» [6].

وأيضاً رُوي عن رسول الله ﷺ قوله: «أطيعوا أمراءكم ما كان، فإن أمروكم بما حدثتكم به فإنهم يؤجرون عليه وتؤجرون بطاعتكم، وإن أمروكم بشيء مما لم آمركم به فهو عليهم وأنتم منه براء، ذلك بأنكم إذا لقيتم الله قلتم: ربنا لا ظلم، فيقول: «لا ظلم»، فتقولون: ربنا أرسلت إلينا رسلاً فأطعناهم بإذنك، واستخلفت علينا خلفاء فأطعناهم بإذنك، وأمرت علينا أمراء فأطعناهم، قال: فيقول: صدقتم، هو عليهم وأنتم منه براء» [7].

---

(1) اللالكائي: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، 107؛ القرطبي: جامع الأحكام الفقهية، جمع: فريد الجندي، ج3، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، 418-417؛ الهمذاني: المغني في أبواب التوحيد والعدل، ج10، 152؛ الكاساني: بدائع الصنائع، ج9، 4369؛ ابن حزم: مراتب الإجماع، 206- 207؛ الشوكاني: نيل الأوطار، م4، ج8، 49؛ البهوتي: كشاف القناع عن متن الإقناع، ج6، 128؛ العنبري: فقه السياسة الشرعية في ضوء القرآن والسنة، 155- 158-170.

(2) سورة الفتح: الآية: 10.

(3) سورة النساء: الآية: 80.

(4) البيهقي: السنن الكبرىٰ، ج8، كتاب قتال أهل البغي، باب السمع والطاعة للإمام أو من ينيب عنه، 268.رقم الحديث 16605.

(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب قوله تعالىٰ: ﴿ ئې ئى ئى ئى ی ی ی﴾، 1450.رقم الحديث 7137؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية، 468.4726.

(6) الهيثمي: أحمد: الزواجر عن اقتراف الكبائر، ويليه كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع، ج1، (بيروت: دار المعرفة، 1420هـ- 1999م)، 259؛ الشوكاني: نيل الأوطار، م4، ج8، 49؛ دون مؤلف: المسند الجامع لأحاديث الكتب الستة ومؤلفات أصحابها الأخرىٰ، موطأ مالك، ومسانيد الحميدي، وأحمد بن حنبل، وعبد بن حميد، ومسند الدارمي، وصحيح خزيمة، تحقيق وضبط وترتيب: بشار معروف، وأيمن الزاملي وآخرون، م18، (بيروت: دار الجيل، 1413هـ-1993م)، 81. رقم الحديث 14669.

(7) البيهقي: السنن الكبرىٰ، ج8، كتاب قتال أهل البغي، باب الصبر علىٰ أذىٰ يصيبه من جهة إمامه، وإنكار المنكر من أموره بقلبه، وترك الخروج عليه، 274.رقم الحديث 16626.

نستنتج من الأحاديث السابقة ومن بيئة الواقع النبوي أن بيعة الأمير علىٰ السمع والطاعة لا تعني الأمر السياسي فقط بل تعني أمر العقيدة وهو أمر متفق عليه بين المسلمين لذا أدخلت قضية الإمامة في العقائد فالقاعدة الشرعية تقول: «يجب علىٰ الناس نصب الإمام»، أي مما يجب الاعتقاد به في الدين الإسلامي، ووجوب نصب الإمام للمسلمين ليقوم بمصالحهم العامة[1]، وهو مطلب شرعي أثبتته آيات الكتاب والسنة في كثير من المواضع كما مر بنا، كإثبات الأمن والاستقرار، وإقامة أركان الإسلام، ولا يغيب عن أذهاننا أن الصحابة ي أجمعوا بعد وفاة رسول الله ﷺ مباشرة علىٰ وجوب نصب ولي أمر للمسلمين حتىٰ جعلوه من أهم الواجبات[2]، بل قدموه لأهميته علىٰ دفن المصطفىٰ ﷺ[3].

قال الله تعالىٰ: ﴿ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ﴾[4]. فذكر المحدثون والفقهاء في تفسيرها أن الله عز وجل يبين أن بيعة المسلمين لنبيه ﷺ إنما هم يبايعون الله؛ لأن الله ضمن لهم الجنة بوفائهم لـه، وأن يد

---

(1) كان للبيعة في العهد النبوي آثارا سياسية بالغة الأهمية في تشكيل كيان الدولة الإسلامية الناشئة، ومن ثم اندماج جميع الفئات فيها، فمن آثارها السياسية: 1- جعلت المسلمين وحدة سياسية ذابت في بوتقتها الفئوية والقبلية والفردية.2- تكونت أمة واحدة خاضعة لحكومة واحدة بعد أن كانت القبلية هي الوحدة السياسية التي ارتكز عليها المجتمع العربي.3- وضعت الأسس العامة لسياسة الدولة الجديدة، ووضعت القوانين لها.4- إشراف رسول الله ﷺ علىٰ الأمة الناشئة وقيامه علىٰ أمورها.5- ظهور مبدأ الشورىٰ علىٰ المسرح السياسي والتي تعتبر إحدىٰ الركائز الأساسية في الحكم الإسلامي.6- الإيمان بالله والبيعة هما السبيل لاكتساب الهوية الإسلامية.7- الانضمام إلىٰ البيعة لا يشمل فئة معينة ولا تتميز بالغنىٰ، ولا بالجاه، ولا بالعصبية، ولا بالشباب، والكهولة بل ينضمون إلىٰ فئة المتقين. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن حزم: المحلىٰ، ج8، 245-246-247؛ أبو هاشم: طريق الاستقامة لمعرفة الإمامة، 27-28؛ الرافعي: مصطفىٰ: الإسلام نظام إنساني، قدم لـه وراجعه: حسن تميم، ط2، (بيروت: دار مكتبة الحياة، د.ت)، 19-18-17-16-15.

(2) لابد هنا من الإشارة إلىٰ أن اجتماع الصحابة ي في سقيفة بني ساعدة لا يعني تكالب الأنصار علىٰ الدنيا بأنهم باعوا آخرتهم بدنياهم عندما طلبوا الخلافة ولكن كانوا ينظرون إلىٰ الأمر بأنه رتبة وقربىٰ إلىٰ الله وزيادة فضل في الدين، أليس الخليفة هو خليفة لرسول الله ﷺ الذين كانوا يتنافسون علىٰ طاعته بل ومائه ووضوئه، فالأنصار امتدحهم الله في كتابه، وامتدحهم أيضاً نبيه ﷺ في مواضع ومواطن عديدة فيربأ بهم أن ينساقوا إلىٰ ملذات الدنيا ونبي الإسلامﷺ لم يدفن بعد ولكن دل هذا علىٰ أهمية، وعِظم أمر الخلافة لكي لا يطمع بالدولة الإسلامية عدو من الداخل أو الخارج، فمع اختلافهم مبدئيا علىٰ الشخص الذي سيستخلف إلاّ أنهم لم يختلفوا مطلقا علىٰ إقامة خليفة، لأنهم يرون أن من الواجب تأمير أحدهم عملا بقول رسول الله ﷺ: «إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم». انظر: الفراء: الأحكام السلطانية، 19؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 16؛ ابن العربي: العواصم من القواصم، 54؛ الذهبي: المنتقىٰ من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال، 66؛ ابن حزم: مراتب الإجماع، 207؛ دون مؤلف: المسند الجامع لأحاديث الكتب الستة، م18، 81. رقم الحديث 14668؛ الغراب: الفقه عند الشيخ الأكبر محي الدين ابن العربي، 383-388؛ الزين: سميح: نظام الإسلام، (بيروت: دار الكتاب اللبناني، 1409هـ- 1989م)، 49-48.

(3) ابن هشام: السيرة النبوية، ج4، 272-273-274-275-276؛ ابن سعد: الطبقات، ج2، 268-269-270؛ خياط: تاريخ خليفة خياط، 240؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 234-235-236؛ الذهبي: المنتقىٰ من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال، 55-56-57-61؛ ابن تيمية: منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ج1، 140؛ ابن جماعة: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، 52-53.

(4) سورة الفتح: الآية: 10.

الله في الثواب فوق أيديهم في الوفاء، ويده في المنة عليهم بالهداية فوق أيديهم في الطاعة، وأن قوة الله ونصرته فوق قوتهم ونصرتهم، وأن من نكث البيعة فإن الضرر يرجع علىٰ نفسه لأنه حرَم نفسه الثواب، وألزمها العقاب، ومن نقض بيعته فإنه يخرج ممن وعده الله بالجنة بوفائه بالبيعة، وأن من يوفي ببيعته فسيعطيه الله ثوابا عظيما ويدخله الجنة علىٰ وفائه بما عاهد عليه الله[1].

ومن خلال تفسير هذه الآية السابقة الذكر يمكننا أن نستنتج عدة معانٍ، ووقفات، لعل منها:

الوقفة الأولىٰ: نستطيع أن نغوص داخل الآية الكريمة، ونستخرج منها حكم البيعة، فمن خلال هذه الآية يتبين ويتضح لنا وجوب البيعة، وتحريم نقضها[2].

الوقفة الثانية: تضخيم أمر البيعة وتغليظ شأنها؛ لأن الله جعل بيعة الله هي كبيعة الإمام، وجعل بيعة الإمام هي بيعة لله، فهذا يقتضي أن من لا بيعة له لا إيمان له ولا عهد ولا إسلام، فالإمامة والإسلام متقارنان، وهذا المعنىٰ يتأيد بأحاديث عدة أشرنا إليها في هذا المبحث ولعل منها قول رسول الله ﷺ: «من خلع يدا من طاعة لقي الله عز وجل يوم القيامة لا حجة له ، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية» [3].

الوقفة الثالثة: أن من بايع إماما فقد بايع الله، ومن نقض عهد الإمام فقد نقض عهد الله فالخارج من البيعة بعد عقدها مثل من خرج من الإسلام بعد أن دخل فيه فيعتبر مرتدا ويقتل باتفاق الفقهاء إذا استتيب ولم يتب يقتل[4]. والشاهد قول رسول الله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه» [5]. وأيضاً لقوله: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلاّ الله وأني رسول الله ، إلاّ أحد ثلاثة نفر: النفس بالنفس، و الثيب الزاني، والتارك لدينه المفارق للجماعة» [6].

الوقفة الرابعة: أن من خرج من طاعة الإمام بعد بيعته والدخول في عهده

---

(1) السلمي: التاريخ، 81؛ الطبري: جامع البيان عن تأويل القرآن، م13، 89-90؛ ابن العربي: العواصم من القواصم، 58؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م8، ج16، 267-268؛ البغوي: مختصر تفسير البغوي، 481-482؛ الغراب: الفقه الأكبر عند الشيخ الأكبر محي الدين ابن العربي، 383.

(2) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب من بايع رجلا لا يبايعه إلاّ للدنيا، 1465-1456. رقم الحديث 7212؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، 415. رقم الحديث 2870 ؛ الترمذي: سنن الترمذي، 491. رقم الحديث 1601.

(3) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال. وتحريم الخروج علىٰ الطاعة ومفارقة الجماعة، 483. رقم الحديث 1851؛ المنذري: مختصر صحيح مسلم، 462. رقم الحديث 1233.

(4) النيسابوري: الإجماع، 174؛ العنبري: فقه السياسة الشرعية في ضوء القرآن الكريم والسنة، 156؛ الورياغلي: البيعة والخلافة في الإسلام، ندوة: البيعة والخلافة في الإسلام، ج3 330 .

(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب استتابة المرتدين، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم، 1406. رقم الحديث 6922؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الحدود، باب المرتد عن دينه، 264. رقم الحديث 2535؛ ابن عبد الهادي: المحرر في الحديث، كتاب الديات، باب في البغاة والخوارج وحكم المرتد، 401. رقم الحديث 1151؛ آبادي: عون المعبود شرح سنن أبو داود، 3-4. رقم الحديث 4329.

(6) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م2، 129. رقم الحديث 4065؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الحدود، باب لا يحل دم امرئ مسلم إلاّ في ثلاث، 364. رقم الحديث 2534؛ الترمذي: جامع الترمذي، كتاب الديات، باب لا يحل دم امرئ مسلم إلاّ بإحدىٰ ثلاث، 339. رقم الحديث 1402؛ الزيلعي: نصب الراية لأحاديث الهداية، ج4، 323.

والتزام طاعته فجزاؤه أنه يعامل بما جاء في قول الله تعالى [1]ٌ: ﴿چ چ چ ڇ ڇ ڇ
ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ
ڱ ڱ ڱ ں﴾[2]، ويعاقب بناء علىٰ قول رسول الله ﷺ: «من أتاكم، وأمركم جميع علىٰ رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه» [3]. وذلك حتىٰ لا تكون فتن وفرقة في الصف الإسلامي، ويطمع فيهم عدوهم.

الوقفة الخامسة: لا بد من الوفاء بالبيعة؛ لأن جوهرها وأصلها عقد وميثاق، فهو بيع لغوي، والبيع في اللغة مقابلة شيء بشيء علىٰ وجه التعويض، وسميت المعاهدة مبايعة تشبيها لها كأن كل واحد منهم باع ما عنده للآخر[4]؛ لأنها من باب الوفاء بالعهود التي نص القرآن الكريم علىٰ جوازها ووجوبها وأجمعت الأمة علىٰ وجوبها؛ لأن الوفاء بها فرض[5]. وهي عقد وعهد يستلزم الوفاء به بين طرفين: المبايع والمبايع له، فولي أمر المسلمين المبايع له يبايع علىٰ الحكم بالكتاب والسنة، والنصح للمسلمين، وأما المبايِعِين أو جماعة المسلمين فيبايع الواحد منهم علىٰ الطاعة[6] وهذا كما حدث في عهد الخلفاء الراشدين ي في حدود طاعة الله، وطاعة رسوله ﷺ وأنه لا يجب الخروج علىٰ ولاة أمر المسلمين بالسيف؛ لأن من خلع بيعة إمامه مات ميتة جاهلية[7]. والغدر خلق نهىٰ الإسلام عنه فقد قال رسول الله ﷺ «ألا إنه ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة، بقدر غدرته» [8] وفي رواية لأبي داود قال: «إن الغادر ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة فيقال: هذه غدرة فلان بن فلان» [9]. وقد أمر الرحمن تبارك وتعالىٰ بطاعة الولاة لقول رسول الله ﷺ: «السمع والطاعة علىٰ المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» [10].

الوقفة السادسة: الصبر علىٰ جور الأئمة لأنه كما أفتىٰ وأجمع أهل السنة

---

(1) ابن حزم: مراتب الإجماع، 207.
(2) سورة المائدة: الآية: 33.
(3) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب حكم من فرّق أمر المسلمين وهو مجتمع، 832. رقم الحديث 4796؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الحدود، 364. رقم الحديث 2535؛ أبو البركات: مجد الدين: المحرر في الفقه علىٰ مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ومعه النكت والفوائد السنية علىٰ مشكل المحرر لمجد الدين ابن تيمية تأليف شمس الدين المقدسي، ج2، (الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة الإرشاد، 1424هـ-2003م)، 167.
(4) الجمل: سليمان: الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية، ج4، (القاهرة: مطبعة عيسىٰ الحلبي وشركاه، د.ت)، 334؛ القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن تفسير سلفي أثري خال من الإسرائيليات، (القاهرة: دار العاصمة، د.ت)، 388.
(5) ابن حزم: مراتب الإجماع، 207.
(6) الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، 33-34؛ الفراء: الأحكام23؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 34؛ ابن العربي: العواصم من القواصم، 54؛ ابن الجوزي: الشفاء في مواعظ الملوك والخلفاء، 43-44-45؛ العنبري: فقه السياسة الشرعية في ضوء القرآن والسنة، 156-157.
(7) القلعي: تهذيب الرياسة وترتيب السياسة، 85؛ الورياغلي: البيعة والخلافة في الإسلام، ندوة: البيعة والخلافة في الإسلام، ج3، 330.
(8) ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب الوفاء بالبيعة، 415-416. رقم الحديث 2873.
(9) أبو داود: سليمان: سنن أبي داود، طبعة مصححة ومرقمة ومرتبة بإشراف: صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، كتاب الجهاد، باب الوفاء بالعهد، (الرياض: دار السلام، 1420هـ-1999م)، 401. رقم الحديث 2756.
(10) الترمذي: جامع الترمذي، كتاب الجهاد، باب ما جاء في طاعة الإمام، 408. رقم الحديث 1707.

والجماعة أنه لا يجوز نقض البيعة، وإن كان الحاكم ظالما أو فاسقا، وهذا أصل من أصول أهل السنة والجماعة[1]، وهذه القاعدة الفقهية من محاسن شريعتنا السمحة؛ لأن الصبر علىٰ جور الحكام أخف ضرراً من الخروج عليهم لما ينتج عنه من مفاسد عظيمة فربما يسبب الخروج عليهم فتنة فيدوم أمدها فتكثر الأمراض الاجتماعية[2]، وتتدخل القوىٰ الخارجية في صيرورة الأمة، ونظامها الإسلامي، وتسفك الدماء، وتنتهك الأعراض، وتسْلب الأموال، وتعم المصائب الجسيمة علىٰ الراعي والرعية، وتكون لقمة سائغة للأعداء من الداخل والخارج. فنشاهد أن معظم كتب عقائد أهل السنة و الجماعة توجد بها أبوابٌ تختص بحقوق الإمام علىٰ الرعية وبحق الرعية علىٰ الإمام؛ لأن ذلك يؤدي إلىٰ وحدة الصف والالتفاف حول أهل السنة والجماعة[3].

الوقفة السابعة: البيعة كما يرىٰ علماء الشريعة الإسلامية عقد حقيقي مستوفٍ الشروط من الوجهة الشرعية والقانونية، ووضعه بأنه مبني علىٰ الرضا، والغاية منه أن يكون هو المصدر الذي يستمد الإمام سلطته الزمنية والدينية منه للحفاظ علىٰ دولته، وهو تعاقد بين المبايِع والمبايَع له، فالحاكم والمحكوم كلاهما مقيدٌ بما جاء به الإسلام في الكتاب والسنة من أحكام تشريعية، ولا يحق لهما معاً، ولا لأحدهما أن يشرع من عنده، فالأحكام الناشئة من الشرع تكون بمنزلة الصلاة والصيام في كونها قربة إلىٰ الحق، وأن إيجاد الحكومة فريضة علىٰ المسلمين، فالشرع يوجب الخلافة، والعقل والمنطق يقبلان بها بل يوجبانها[4].

الوقفة الثامنة: علىٰ الإمام أن يعرف خطورة وأهمية منصبه وأنه خليفة الله في أرضه وفي عباده، فعليه أن يحفظ الدين ويحكم في الناس بمقتضىٰ الشريعة الغراء، وما تجدد من الأحداث فعليه أن يجتهد فيها برأيه ويستعين بالمشورة مع أهل العلم في دولته وما توصلوا إليه فهو الحق وعلىٰ الناس اتباعه وتنفيذه.

الوقفة التاسعة: يفهم من سياق الآية والمبايعة بأنها تعني المحافظة علىٰ الوحدة الوطنية، ومحاربة العصاة، والبعد عن التفرق والتشتت بمختلف أشكاله، وألوانه. فالإمام هو المسؤول عن ذلك كله لأنه الممثل لجميع الأمة التي بايعته، وهو مسؤول عن حماية دينهم، وأنفسهم، وأولادهم، وأراضيهم، ووحدة كلمتهم، وهو الذي يجيش الجيوش لصيانة أراضي المسلمين حفاظا علىٰ أمن وسلامة المسلمين، وأراضيهم من الهجوم الخارجي ومن الخروج الداخلي[5]. ويأثموا إذا قصروا وأهملوها فولاية أمر

---

(1) ابن العربي: العواصم من القواصم، 254؛ النسفي: الاعتماد في الاعتقاد، 112؛ أبو هاشم: طريق الاستقامة لمعرفة الإمامة، 25.

(2) ابن حزم: مراتب الإجماع، 206-207؛ العنبري: فقه السياسة الشرعية في ضوء القرآن والسنة، 158-159-160-162-163-164-165.

(3) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال. وتحريم الخروج علىٰ الطاعة ومفارقة الجماعة، 483. رقم الحديث 1851؛ الجويني: غياث الأمم، 17؛ آل الشيخ: الضوابط الشرعية لموقف المسلم في الفتن، -35.

(4) الماوردي: الأحكام السلطانية، 5-6؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 57؛ ابن تيمية: الخلافة والملك، 49-55؛ القلعي: تهذيب الرياسة وترتيب السياسة، 2؛ الدهلوي: حجة الله البالغة، م2، 396؛ آل فريان: آراء ابن تيمية في الحكم والسياسة، ج1، 369؛ العوضي: أحمد: الحقوق السياسية للرعية في الشريعة الإسلامية، (مؤتة: مؤسسة رام للتكنولوجيا، 1415هـ- 1995م)، 64-63-62.

(5) الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 15-16-17؛ الورياغلي: البيعة والخلافة في الإسلام، ندوة: البيعة والخلافة في الإسلام، ج3، 331؛ آل فريان: آراء ابن تيمية في الحكم والإدارة، ج1، 373؛ =

الناس من أعظم واجبات الدين؛ لأن رسول الله ﷺ إذا طلب في حال خروج ثلاثة في سفر أن يؤمروا واحداً منهم فذلك واجب في الجماعات[1].

وختام القول يشير إلىٰ أن الكتب الحديثية، والتفسيرية، والفقهية، وكتب السياسة الشرعية، والوقائع التاريخية، والأدلة القطعية الثبوت، والبراهين العقلية أن البيعة بشقيها العام والخاص أمر واجب علىٰ المسلمين لا مفر منه، لاستتباب الحكم، وقيام الشرع، وأن البيعة هي الطريقة الشرعية لتولي الحكم وذلك لأنه يتأتىٰ من خلالها إقامة حاكم أو خليفة يرعىٰ شؤون المسلمين، وأن البيعة تعني العهد الذي يجب الوفاء بتبعاتها، وأن نقض البيعة يعني الغدر والذي لزم تحريمه. أيضاً نستشف أن إتمام البيعة مما يستوجبه العقل؛ لأن الدليل العقلي يستوجب أن البيعة عقد والغدر مذموم مرتكبه، وهو من صفات المنافقين، بينما الوفاء بالعهد من صفات العقلاء، وأن إقامة ولي أمر للمسلمين تفرضه، وتحتمه ظروف داخلية وخارجية. وبالتالي نتوصل إلىٰ أن الإسلام أوجب الوفاء بالبيعة، ونهىٰ بل حرم نكثها و ألزم الانقياد والطاعة من المبايع للمبايَع له[2]؛ لأنه بيع لغوي، والبيع في اللغة مقابلة شيء بشيء علىٰ وجه التعويض، وسميت المعاهدة مبايعة تشبيهها لها كان كل واحد منهم باع ما عنده للآخر[3]، فيجب علىٰ كل من أعطىٰ البيعة أن يقوم بمستوجباتها، وأن يستشعر عِظم المبايعة، وأنها مبايعة مع الله، وأن من نقضها فقد أقدم علىٰ اقتراف ذنب عظيم، يستوجب عقاباً أليماً، فلا يحل له أن ينقض عهده الذي أعطاه لولي أمر المسلمين لقوله الله تبارك و تعالىٰ مخاطباً نبيه ﷺ: ﴿ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ﴾[4].

= النبهان: نظام الحكم في الإسلام، 479.

(1) الفراء: الأحكام السلطانية، 24؛ ابن تيمية: السياسة الشرعية، 125؛ الحنبلي: مجموع فتاوىٰ ابن تيمية، ج8، 390-391-392.

(2) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال. وتحريم الخروج علىٰ الطاعة ومفارقة الجماعة، 483. رقم الحديث 1851؛ الراغب: المفردات في غريب القرآن،76.

(3) الرازي: مختار الصحاح، 71؛ ابن منظور: لسان العرب، م8، 29-30-31؛ الذهبي: كتاب الكبائر، 122؛ القلقشندي: صبح الأعشىٰ، ج9، 273-284-287؛ ابن بحرق: حداق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار، 76؛ الصالحي: سبل الهدىٰ والرشاد في سيرة خير العباد، ج3، 178؛ الجمل: الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية، ج4، 334؛ القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن تفسير سلفي أثري خال من الإسرائيليات، 388.

(4) سورة الفتح: الآية: 10.

الفصـــل الثانـي

بيعـــة النساء

- المبحث الأول: خلفيـة تاريخيـة عن بيعة النســـــــــــــــــــــــــاء
- المبحث الثـاني: أهميـــة بيعـــة النســـاء
- المبحث الثالـث: أهــداف بيعــة النســـاء
- المبحث الرابـع: طبيعـــة بيعـــة النســـاء
- المبحث الخامس: أركـــان بيعـة النســـاء
- المبحث السادس: أنـــواع بيعــة النســـاء

المبحـث الأول

خلفيـة تاريخيـة عن بيعـة النساء

شـهدت البشـرية ومنذ فجـر التـاريخ مهمـات للنسـاء فـي صـنع الأحـداث، وليسـت الغاية من هذا المبحث أن نقوم بسرد قصص التاريخ وإنمـا لنؤكد بـأن النسـاء مـن بدايـة التاريخ كن فاعلات ومشاركات مشاركة فعلية في إدارة أمور الحكم، وصناعة الحدث، ولكن نجد أن هذه المشاركة تبقىٰ أحداثا فردية، فقد ثبت منها ما هو وارد في القرآن الكريم الذي صورها بصور عديدة ، سواء أكانت سابقة للإسلام أو معاصرة له، ويبقىٰ علينا أن نبحث في شكل الالتزام بالعهد بين المرأة وبين القيادة السياسية العليا مما قد نسميه بمصطلح «البيعة النسوية» من خلال الاستعراض الموجز لواقع المرأة في حياة الأنبياء والرسل من آدم إلىٰ عيسىٰ υ، فقد كان في حياة دعوة كل منهم امرأة أو أكثر لعبت دورا مهما ليس علىٰ الصعيد الشخصي بل علىٰ الصعيد العام. فمن النساء من سارت لجانب الرجل في صنع الحدث فوقفت لجانبه وشدت من أزره، ومنهن من وقفت خلفه ودفعته إلىٰ الأمام مساندة له، وأخريات كن وبالا عليه فإذا كانت نماذج الرجال في صنع التاريخ كثيرة فإن نماذج النساء كذلك ولا تقل أهمية سواء من حيث الكيف أو النوع[1].

نبدأ بآدم أبي البشرية فقد أسكنه الرحمن الجنة وشعر بوحشة فخلق له حواء – وسميت حواء؛ لأن الله خلقها من شي حي – من ضلعه وعندما وجدها عند رأسه قال الله له: «يا آدم أنكحتها منك بشرط تعلمها ديني، وتشكرني عليها»، فرضي آدم بذلك[2]، وحين هبط آدم وحواء من الجنة[3] هبطا متفارقين فتعارفا علىٰ أرض عرفة،

---

(1) قطب: محمد: بيعة النساء، (القاهرة: مكتبة القرآن، 1402هـ-1982م)، 21؛ علاونة: جهاد: أثر الثقافة الشرقية علىٰ المرأة والرجل، (الأردن: مطبعة الروزانا ، 1427هـ- 2006م)، -158-157 159؛ خولي: الطريفي: أنثوية العلم، مجلة عالم المعرفة، ع: 306، 1425هـ- 2004م، 11؛ حمزة: عفت وصال: نساء رائدات، (بيروت: دار ابن حزم، 1414هـ - 1994م) ، 6-5؛ المصري: محمود: صحابيات حول الرسول ﷺ، (القاهرة: دار البيان الحديثة، 1426هـ- 2005م)، 11-10.

(2) القضاعي: محمد: كتاب الأنباء بأبناء الأنبياء وتواريخ الخلفاء وولايات الأمراء، تحقيق: عمر عبد السلام، ط2، (صيدا: المكتبة العصرية، 1420هـ -1999م)، 51؛ ابن الجوزي: اللطائف، (بيروت: دار ابن حزم، 1426هـ- 2005م)، 2؛ النسفي: عبد الله: تفسير النسفي، تحقيق: مروان الشعار، ج3، (بيروت: دار النفائس، 1426هـ- 2005م)، 3؛ العصامي: سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، م1، 90.

(3) نتوقف مليا فيما ذكره العهد القديم من أن السبب في خروج آدم من الجنة هو أن الله نهاهما عن الأكل من ثمر الشجرة، وأن الحية هي التي أغوت المرأة فكان مما ورد أن «كانت الحية أحيل جميع الحيوانات البرية التي عملها الرب الإله. فقالت للمرأة: أحقا قال الله لا تأكلا من كل شجر الجنة. فقالت المرأة للحية: من ثمر شجر الجنة نأكل، وأما ثمر الشجرة التي في وسط الجنة فقال الله: لا تأكلا منه ولا تمساه لئلا تموتان، فقالت الحية للمرأة: لن تموتا بل الله عالم إنه يوم تأكلان منه تنتفخ أعينكما وتكونان كالله عارفين الخير والشر»، ونتيجة لذلك «قال الرب الإله: للحية لأنك فعلت هذا ملعونة أنت من جميع البهائم، ومن جميع وحوش البرية، علىٰ بطنك تسعين وترابا تأكلين كل أيام حياتك، وأضع عداوة بينك وبين المرأة وبين نسلك ونسلها، هو يسحق رأسك وأنت تسحقين عقبه». وفي العهد الجديد «ولكنني أخاف إنه كما خدعت الحية حواء بمكرها هكذا تفسد أذهانكم عن البساطة التي في المسيح». فنلاحظ تباين وتناقض بين نصوص العهد القديم والجديد ففي العهد القديم تصريح بأن الحية هي التي أغوت حواء وكان عقاب الحية قطع أطرافها حتىٰ أصبحت تزحف علىٰ بطنها عقابا لها، وأكلها =

وبدأت البشرية في التناسل، فلما توفي آدم كان نسله قد بلغ أربعين ألف نسمة، وتولىٰ شيث[1] حكم الناس[2].

ثم توالت الأحداث والصراعات فبلغت في عهد نوح υ[3] أوجها، فقد كثرت المفاسد فأمر الله نوحυ بصنع سفينته وركبها مع أولاده الثلاثة يافث وسام وحام وزوجاتهم الثلاث، وأربعون رجلاً ومثلهم من النساء[4]، أما زوجته فقد أهلكها الرحمن

=

التراب، والعداوة بين الحية وحواء ونسلهما، وفي العهد الجديد أن الحية هي التي أغوت حواء. ولنا أن نتساءل من الذي أغوىٰ آدم وجعله يأكل كما أكلت حواء؟ أهي الحية أم حواء، أم الاثنان معا؟ فهناك اضطراب بين العهدين القديم والجديد والفيصل ما بينه الله أن من أغوىٰ آدم وزوجته حواء للأكل من الشجرة هو إبليس لقول الله تعالىٰ: ﴿ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ﯓ ﯔ ﯕ﴾ سورة: طه: الآية: 121. انظر: العهد القديم: سفر التكوين، الأصحاح: 3، 6-7؛ سفر التكوين، الأصحاح: 2، 6؛ العهد الجديد: سفر رسالة بولس الرسول الثانية إلىٰ أهل كورنثوس، الأصحاح: 11، 300.

(1) **شيث**: تفسير كلمة شيث تعني: هبة الله، ومعناه: أنه خلف من هابيل وهو وصي آدم، فهو أول ملك، لأن آدم كان خليفة وليس ملكا. انظر: المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، م1، 37؛ الثعالبي: عبد الملك: طبقات الملوك، 4؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 43.

(2) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 79؛ ابن الجوزي: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تحقيق: عبد القادر عطا، ومصطفىٰ عطا، ج1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ - 1994م)، 207-205؛ الجصاص: أحمد: أحكام القرآن، ج3، (بيروت: دار الكتاب العربي، د.ت)، 467؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 30-34.

(3) من الأخطاء الجسيمة والافتراءات العظيمة التي وردت في العهد القديم في شأن نوحυ والتي تقدح في عصمته كنبي ما ورد في العهد القديم بأنه شرب الخمر، وانكشفت عورته فأبصرها أحد أولاده وهو حام فأخبر إخوته سام ويافث اللذان سترا عورة أبيهما، فلما أفاق نوح من سكره لعن كنعان ولد حام إذ قال له: «ملعون كنعان عبد العبيد يكون لإخوته، وقال: مبارك الرب إله سام وليكن كنعان عبدا لهم. ليفتح الله ليافث فيسكن في مسكن سام وليكن كنعان عبدا لهم». العهد القديم: سفر التكوين، الأصحاح: 9، 15. والباحثة تريد أن تناقش هذه الفرية العظيمة فكيف يزعمون أن نوحاυ شرب الخمر وفي العهدين القديم والجديد نصوص كثيرة تحرمها؟! ومنها: «ويل للأبطال علىٰ شرب الخمر ولذوي القدرة علىٰ شرب المسكر»، و «وكلم الرب هارون قائلا: خمرا ومسكرا لا تشرب أنت وبنوك معك عند دخولكم إلىٰ خيمة الاجتماع لكي لا تموتوا فرضا دهريا في أجيالكم»، و «سيفرحون بولادته لأنه يكون عظيما أمام الرب وخمرا ومسكرا لا يشرب». العهد القديم: سفر اللاويين، الأصحاح: 10، 171؛ العهد القديم: سفر: إشعياء، الأصحاح: 5، 998؛ سفر: إشعياء، الأصحاح: 28، 1022؛ العهد الجديد: سفر: إنجيل لوقا، الأصحاح: 1، 89. فهذه نصوص تحرم الخمر في شريعتهم ولعلهم يهدفون من اختلاقهم هذا إلىٰ التبرير لأنفسهم بشربها اقتداء بأنبيائهم كما يزعمون، ونقطة أخرىٰ يسعون إلىٰ إثباتها وهي النزعة العنصرية التي يتسمون بها والتي تدفعهم إلىٰ قهر الآخرين، والحط من شأنهم، واستعبادهم، واستحلال أراضيهم، وأموالهم ودمائهم وأعراضهم بدون وجه حق وإلاَّ كيف يلعن سيدنا نوحυ كنعان ويحكم عليه وعلىٰ ذريته بالرق والذل والعبودية والهوان، فعلىٰ فرضية صحة هذه الفرية فإن كنعان لم يذنب فكيف يشرب نبي اصطفاه الرحمن أم الخبائث التي أمر باجتنابها، وإنما هذا النص يؤيد كذب اليهود وافتراءاتهم علىٰ أنبيائهم.

(4) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 117؛ الأزرقي: أبو الوليد: أخبار مكة، ط9، ج1، تحقيق: رشيد ملحس، (مكة: دار الثقافة، 1421هـ - 2001م)، 54- 55؛ المسعودي: علي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق: محمد عبد الحميد، ج1، ط5، (بيروت: دار الفكر، 1393هـ- 1973م)، -37-36-35 38-39؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج1، 242؛ ابن كثير: أبو الفداء، البداية والنهاية، تحقيق: أحمد أبو ملحم، وفؤاد السيد وآخرون ، ج1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1412هـ-1992م)، 92-91؛ العصامي: سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، م1، 90.

لعدم إيمانها به[1]، وجاء في التوراة «كل ما في الأرض يموت ولكن أقيم عهدي معك فتدخل الفلك أنت وبنوك وامرأتك ونساء بنيك معك» [2] ، وهذا مخالف لما جاء في القرآن الكريم من أن امرأة نوح كافرة إذ يقول تعالىٰ: ﴿ک ک ک گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ ں ں ڻ ڻ ڈ ڈ ۀ ۀ ہ ہ ۂ ۂ ھ﴾[3].

ثم كان ما كان من قصة إبراهيم υ مع زوجته سارة[4] والتي آمنت به واتبعته فروي عنها دعاؤها: «اللهم إنك تعلم أني آمنت بك وبرسولك»، وهاجرت مع زوجها إلىٰ مصر[5]، وأيضاً كانت هاجر[6] سرية إبراهيم υ التي ولدت إسماعيل υ فحصل خلاف بين سارة وهاجر[7] فحمل إبراهيم υ هاجر وابنها إسماعيل لمكة بأمر من الله

---

(1) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 117؛ الزمخشري: جار الله: الكشاف عن حقائق التنزيل وعين الأقاويل في وجوه التأويل، ، ج4، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، 119-118؛ النسفي: تفسير النسفي، ج3، 272؛ المحلي: جلال الدين، والسيوطي: جلال الدين: تفسير الجلالين الميسر، تحقيق: فخر الدين قباوة، (بيروت: مكتبة لبنان، د0ت)، 561.

(2) العهد القديم: سفر التكوين، الأصحاح: 6، 11.

(3) سورة: التحريم: الآية: 10.

(4) **سارة**: هي سارة بنت هارون بن ناخور، كانت من أجمل وأحسن نساء زمانها جمالا وأوفرهن عقلا وكمالا، تزوجت ابن عمها إبراهيم الخليلυ، وكان يحبها محبة عظيمة، وعندما قدِم بها إبراهيم إلىٰ مصر وصف لفرعون حسنها وجمالها فأرسل إلىٰ إبراهيم وسأله: ما هذه المرأة منك؟ فقال: هي أختي وتخوف إن قال هي زوجتي قتله، فقال له: زينها وأرسلها إليّ لأنظر إليها فرجع إلىٰ سارة، وقال لها: هذا الجبار سألني عنك فأخبرته بأنك أختي فلا تكذبيني عنده فإنك أختي في كتاب الله. فلما أقبلت عليه ورآها أهوىٰ إليها بيده فيبست يداه إلىٰ صدره فعظم أمرها، وقال لها: سلي ربك يطلق يدي فوالله لا آذيتك، ووهب لها هاجر وهي جارية قبطية فأقبلت إلىٰ إبراهيم ومعها هاجر، وقد مُنِعت من الولد حتىٰ أسنت، فأنجبت إسحاق، وتوفيت سارة وعمرها 122 سنة وقيل 127سنة بقرية الجبابرة بأرض كنعان. انظر: ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 77؛ ابن كثير: قصص الأنبياء، ج1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1429هـ- 2008م)، 54؛ ابن الضياء: محمد: تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة، والقبر الشريف، تحقيق: علاء الأزهري، وأيمن الأزهري، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ-1997م)، 24-133؛ العمري: ياسين: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، حققه وعلق عليه: حسام رياض، (بيروت: مؤسسة الكتب العلمية، 1420هـ-2000م)، 40-39؛ رفعت: محمد: شهيرات نساء العرب والإسلام، (بيروت: مؤسسة عز الدين، 1416هـ-1996م)، 16-15؛ العاملي: زينب: معجم أعلام النساء المسمىٰ «الدر المنثور في طبقات ربات الخدور»، تحقيق: منىٰ الخراط، (بيروت: مؤسسة الريان، 1421هـ - 2000م)، 390-391.

(5) الأزرقي: أخبار مكة، ج1، 54؛ القضاعي: الأنباء بأبناء الأنبياء، 60-61؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج1، 263؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 77- 78.

(6) **هاجر**: هي جارية مصرية قبطية ذات هيئة وجمال، وهبها فرعون ملك مصر لسارة زوجة إبراهيم υ، وقد غضبت سارة من هاجر وأمرت إبراهيم أن يعزلها عنها وأتىٰ بها إلىٰ مكة بأمر من الله وعاد إبراهيم إلىٰ الشام. ولما نفد ماء هاجر بحثت عن ماء فلم تجد، وكانت تسعىٰ بين الصفا والمروة، وهي أول من سعىٰ بينهما وجاءها جبريل فضرب بقدمه ففارت عين زمزم ومرت جماعة من جرهم تريد الشام فرأوا الطير علىٰ الجبل فقدموا واستأذنوا هاجر فالنزول معها وهم سكان مكة، وماتت هاجر قبل سيدتها سارة، ودفنت في الحجر. ولمزيد من المعلومات انظر: الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 151-152؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م 1، 76-77؛ العاصمي: سمط العوالي، 188-189.

(7) مما يستلفت الانتباه أن العهدين القديم والجديد تحدثا عن سيدنا إبراهيمυ وزوجته سارة وسريته هاجر وأسهبت بتفاصيل ثانوية، بينما تغافلت عن حقائق جوهرية تتمثل في وصايا إبراهيمυ لبنيه من حيث الالتزام بعقيدة التوحيد. ولقد ذكرت أن سارة غارت من هاجر غيرة شديدة وصلت بها إلىٰ إيذائها بمرأىٰ ومسمع من إبراهيم حتىٰ هربت هاجر من وجه سارة، وهامت في البرية، وهي حبلىٰ بإسماعيل و لقيها ملاك الرب علىٰ عين في طريق شور، وأمرها أن تعود إلىٰ مولاتها سارة، وأن تتحمل إيذائها، وتخضع تحت يديها، وأن سارة أمرت إبراهيم أن يطرد هاجر وابنها إلىٰ مكان بعيد حتىٰ لا يرث مع =

سبحانه وتعالىٰ في موضع الحجر، ثم انصرف وتبعته هاجر فقالت: إلىٰ من تكلنا، فلم يرد عليها.فقالت: آالله أمرك بهذا فقال لها: نعم.قالت: رضيت بالله إذا لن يضيعنا[1]، وهناك نادىٰ ربه متضرعا إليه بقوله: ﴿ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ﴾[2]، وكانت سارة أول من آمن بإبراهيم υ، وبعد وفاتها تزوج إبراهيم بقنطوراء بنت يقظان الكنعانية من العرب العاربة والتي آمنت أيضاً به وصدقته[3].

ونذكر نبي الله لوطاً فقد آمن بدعوة عمه إبراهيم υ وأرسله الله إلىٰ أهل قرية سدوم في الأردن والذي يعنينا هنا هو أن زوجته لم تؤمن به، ولم تناصره بل كذبته فكانت عاقبتها الخسران والهلاك، بينما آمنت به ابنتاه[4] ريثا وزغترا واتبعتاه فنجاهن الرحمن مع أبيهن نبي الله[5].

وإسحاق بن إبراهيم تزوج من رفقا بنت بتويل بن إلياس وآمنت به، أما يعقوب بن إسحاق وهو إسرائيل فقد تزوج من ليّا وراحيل ابنتي خاله لبان بن بتويل بن إلياس وصدقتاه، وراحيل هي أم يوسف وبنيامين[6] ثم ما كان من خبر يعقوب بن إسحاق مع أولاده، وقصة يوسف υ مع راعيل[7] زوجة العزيز والتي

=

ابنها إسماعيل، فجاء حكم الرب بما يوافق هوىٰ سارة، وأن يلبي رغبتها فطردها، وخرجت هاجر وابنها وتاهت في البراري، متجاهلين أمر الله لنبيه. ولمزيد من المعلومات انظر: العهد القديم: سفر التكوين، الأصحاح: 16، 22؛ العهد القديم: سفر التكوين، الأصحاح: 21، 31.

(1) الصباغ: محمد: مخطوطة: تحصيل المرام في أخبار البيت الحرام: مكتبة الحرم المكي، رقم المخطوط 2، 5-31؛ الأزرقي: أخبار مكة، ج1، 54-55؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 152-153؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م 1، 77؛ العصامي: سمط النجوم العوالي، م1، 189-190.

(2) سورة إبراهيم: الآية: 37.

(3) الأزرقي: أخبار مكة، ج1، 54؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 1، 148-149؛ المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، ج1، 45-46؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج1، 283؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 77-78؛ ابن كثير: البداية والنهاية ، ج1، 144-145. وقد ذكر في التوراة بأن سيدنا إبراهيم υ تزوج من قطورة بدلا من اسم قنطوراء. انظر: العهد القديم: سفر التكوين، الأصحاح: 25، 28.

(4) افترى اليهود علىٰ لوطυ وابنتيه ومن هذه الافتراءات قولهم: «صعد لوط من صوغر وسكن في الجبل وابنتاه معه، لأنه خاف أن يسكن في صوغر فسكن المغارة هو وابنتاه»، فقامت الابنتان بسقي أبيهما الخمر، وفعلتا الفاحشة به فولدت الكبيرة ولدا أسمته موآب وهو أبو الموآبيين، والصغرىٰ ولدت ابنا سمته بن عمي وهو أبو بني عمون. انظر: العهد القديم: سفر التكوين، الأصحاح: 19، 29. فكيف يعقل أن تقوم ابنتا نبي أرسله الله لمحاربة المنكرات بفعل الفاحشة مع أبيهما النبي وهما قد آمنتا به، وما هذا إلاّ محض لانتقاص مكانة أنبيائهم، فالأنبياء قد عصمهم الرحمن من ارتكاب الفواحش.

(5) السلمي: عبد الملك: كتاب التاريخ، اعتنىٰ به: عبد الغني مستو، (بيروت: صيدا، 1429هـ-2008م)، 50؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي: ج1، 25؛ الطبري: جامع البيان، م7، ج12، 94-95؛ الجصاص: أحكام القرآن، ج3، 467؛ القضاعي: الأنباء بأبناء الأنبياء وتواريخ الخلفاء وولايات الأمراء، 161؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م 5، 94-95-96؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج1، 284؛ البغوي: تفسير البغوي، 433-434؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 91-92؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 15-16؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج7، 455-456-457.

(6) العهد القديم: سفر التكوين، الأصحاح: 46، 79.

(7) **راعيل**: ولقبها زليخا، واسم زوجها قطفير وكان علىٰ خزانة الريان بن الوليد فرعون مصر، وهو الذي اشترىٰ يوسف υ من القافلة التي أخرجته من الجب، وجعله قطفير مثل ولده إذ لم يكن له ولد، فأحبته زوجته ودخل يوسف بسببها السجن، ثم عفا عنه الملك وجعله علىٰ خزائن مصر وبعد العزيز تزوج يوسف راعيل وتوفيت في حياته، ودفنت بمصر. انظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل القرآن، =

أصبحت زوجة له فيما بعد وآمنت به[1]. وفي قصة أيوب υ الذي ابتلاه ربه بشتىٰ أنواع البلاء كانت زوجته واسمها رحمة بنت أفرائيم بن يوسف بن يعقوب[2] من الصابرات الطائعات لأزواجهن[3] فقد وقفت بجانبه في محنته التي ابتلاه الله بها[4]، وهذا يعني أنها آمنت به واتبعته.

أما في حياة سيدنا موسىٰ υ فإن المرأة كان لها دور عظيم في حياته من خلال إيمانها بربها وبحسن تدبيرها وفراستها فوضعته أمه يوحا بنت لاوي- وقيل: أيارخا - بن يعقوب وأرسلته في إيمان قوي بأن الرحمن سيرده إليها مع أخته كلثم – وقيل: مريم- فجعلته في صندوق وأحكمته لئلا يدخل عليه الماء وألقته في اليم[5] وتابعت مسيرته من علىٰ البعد حتىٰ التقطه آل فرعون[6]، وعندما عكف عن المرضعات دلتهم

=

تقديم: خليل الميس، ضبط وتوثيق وتخريج: صدقي العطار، ج8، (بيروت: دار الفكر، 1421هـ-2001م)، 13؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م 9، م5، 213؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج1، 112؛ العمري: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، 61-62.

(1) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 190-191؛ المسعودي، مروج الذهب ومعادن الجوهر، م 1، 47-48؛ القضاعي: الأنباء بأبناء الأنبياء وتواريخ الخلفاء وولايات الأمراء، 66؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج1، 282-285-313؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج 1، 17؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، تحقيق: مصطفىٰ السيد وآخرون، م8، (الرياض: دار عالم الكتب، 1425هـ-2004م)، -52 53؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون: 347.

(2) **رحمة**: هي رحمة وقيل ليّا بنت أفرائيم بن يوسف بن يعقوب، صبرت علىٰ محنة زوجها أيوب υ فلم يبق له مال ولا ولد ولا صديق يقربه غيرها، فقد صبرت علىٰ مرض زوجها وكانت تكسب له من عمل يدها فتبيعه وتجيئه بقوته، وقد ماتت رحمة في حياة أيوب وقيل بعده ودفنت بأرض الشام. ولمزيد من المعلومات انظر: الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 1، 194-195؛ المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر ، ج1، 48؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج1، 322؛ أبو الفداء: إسماعيل: المختصر في تاريخ البشر، ج1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ -1998م)، 10؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م9، 426-427-430-431؛ العمري: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، 67-68-69-70-71؛ العاملي: معجم أعلام النساء، 345-346؛ الشمري: هزاع: جمهرة أسماء النساء وأعلامهن، (د.م: دار أمية، 1410هـ- 1990م)، 273؛ المصطاوي: عبد الرحمن: أعلام النساء، إشراف: عبد المجيد طعمة، (بيروت: دار المعرفة، 1423هـ-2002م)، 106.

(3) ذكر اليهود في توراتهم المحرفة أن امرأة أيوب كانت تتعجب من صبره وثباته وكأنها توقعت منه خلاف ذلك أي أنها تمنت موته وتدعوه إلىٰ اليأس ومن الحياة، وإلىٰ القنوط من رحمة الرحمن، وإلىٰ نفورها منه وكراهيتها له بسبب مرضه الذي طال به، مع أن زوجته كانت صابرة ووفيه ولم تتخل عنه ورافقته في السراء والضراء. انظر: العهد القديم: سفر أيوب، الأصحاح: 2، 795؛ العهد القديم: سفر أيوب، الأصحاح: 19، 810.

(4) اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج 1، 18؛ الطبري، جامع البيان، م10، ج17، 78-79-80-81-82؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م6، ج11، 322-323؛ 427؛ البغوي: تفسير البغوي، 606؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م 1، 112؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 16؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج1، 91-92-98-99؛ العمري: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، 67-68.

(5) اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج1، 31؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 1، 231-232؛ البغوي: تفسير البغوي، 705-706؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج 1، 282-283.

(6) **فرعون**: هو الوليد بن مصعب بن الريان وهو الرابع من فراعنة مصر، يقال أنه: من بقايا عاد، وقيل من العمالقة. انظر: المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، م1، 48؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 131؛ كبريت: محمد: رحلة الشتاء والصيف، حققها وقدم لها وفهرسها: محمد الطنطاوي، ط2، (بيروت: المكتب الإسلامي، 1385هـ-1964م)، 46.

علىٰ من يكفله بأمانة ونصح فرجع إلىٰ أمه وتربىٰ في حجرها[1] ثم ما حصل لموسىٰ υمـع فرعـون، وزواجـه بصـفورة بنـت شـعيب[2] υ التـي طلبـت مـن والـدها أن يستأجره[3]، وذكر الله ذلك في كتابه حيث قال تعالىٰ: ﴿ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ﴾[4]. ومن النساء اللواتي آمن بموسىٰ آسية بنت مزاحم امرأة فرعون[5] والتي كان لها الأثر في استبقاء موسىٰ بعد أن ناشدت فرعون باستبقائه بالعاطفة حينا وبالأمل لينفعهما مستقبلا فهي خير مثل للمرأة الصابرة المؤمنة، فقد عذبها فرعون حتىٰ ماتت من العذاب، وذكر الرحمن قوة إيمانها بربها ودعاءها أن يبني لها بيتا في الجنـة، وقـال عنهـا رسـول الله ﷺ: «حسبك مـن نسـاء العـالمين: مـريم بنـت عمـران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، وآسية امرأة فرعون» [6]، كما آمنت به أيضاً ماشطة ابنة فرعون إذ كانت تمشطها فوقع المشط من يدها فقالت: بسم الله، فقالت ابنة فرعون: أبي؟ قالت لها: لا بل ربي وربك ورب أبيك. فأخبرت أباها فعذبها فرعون بإيمانها ولم ترتد فأمر بتنور نحاس فألقىٰ بأولادها الواحد تلو الآخر ثم رمىٰ بها فيه[7]

(1) ابـن الجـوزي: المنـتظم، ج1، 333؛ النسـفي: تفسـير النسـفي، ج3، 272؛ السـيوطي: عبـد الـرحمن: والمحليٰ: محمد: تفسير الجلالين وبذيل صحائفه ورسالة تتضمن ما ورد في القرآن الكريم من لغات القبائل لأبـي القاسم بـن سـلام، مراجعـة: علـي الصـباغ، ج2، ط3، (القـاهرة: مطبعـة مصـطفىٰ البـابي الحلبي، 1374هـ-1954م)،561.

(2) **صفورة**: ماتت في حياة موسىٰ υ ولمزيد من المعلومات انظر: الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 1، 238؛ المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، م1، 49؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج1، 336؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 130؛ أبو الفداء: المختصر في تاريخ البشر، ج1، 12؛ ابن كثير: قصص الأنبياء، ج2، 14؛ ابن الشحنة: محمد: روض المناظر في علم الأوائل والأواخر، تحقيق: سيد مهني، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ-1997م)، 99؛ العمري: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، 51-52؛ الشمري: جمهرة أنساب النساء وأعلامهن، 435.

(3) الطبري، تاريخ الأمم والملوك، م 1، 239؛ المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر ، ج1، 49؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م 1، 136؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 365.

(4) سورة القصص: الآية: 26.

(5) **آسية بنت مزاحم**: هي آسية بنت مزاحم بن لاوي بنن يعقوب، ابنة عم موسىٰυ وزوجة فرعون واسمه الوليد بن مصعب.احتضنت موسىٰ وهو رضيع عندما وجده جند فرعون فلم تنجب وكأن الله أراد أن يشبع أمومتها المحرومة منها بهذا الطفل الرضيع، قال رسول الله ﷺ: «خير نساء العالم أربع: مـريم بنـت عمـران، وآسية بنـت مـزاحم امـرأة فرعـون، وخديجـة، وفاطمـة»، عـذبها فرعـون بشـتىٰ الوسائل ومنها أنه أوتد يديها ورجليها بأربعة أوتاد وألقاها في الشمس تعذب بها، وإذا انصرفوا عنها أظلتها الملائكة، وألقىٰ عليها فرعون صخرة كبيرة فانتزع الله روحها فألقيت الصخرة علىٰ الجسد. انظـر: الطبـري: تـاريخ الأمـم والملـوك، م 1، 142؛ ابـن كثيـر: قصـص الأنبيـاء، ج2، 5؛ العمـري: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، 53-54-55.

(6) ابـن حنبـل: فضـائل الصـحابة، تحقيـق: وصـي الله عبـاس، (بيـروت: مؤسسـة الرسـالة، 1403هــ-1983م)، 90. رقـم الحـديث 1325؛ الترمـذي: جـامع الترمـذي: كتـاب المناقـب، بـاب فضـل خديجـة رضـي الله عنهـا، 875. رقم الحديث 3878؛ السيوطي: مخطوطـة: الثغور الباسمة في مناقب السيدة فاطمـة، المكتبـة الأزهريـة، رقـم المخطوطـة: 3182، 5. وفـي روايـة لابـن أبـي شـيبة عـن هشـام عـن الحسن قـال: قـال رسـول الله ﷺ: «حسبك من نسـاء العـالمين بـأربع: خديجـة بنـت خويلـد، وفاطمـة بنـت محمدﷺ، وآسـية امـرأة فرعـون، ومـريم بنـت عمـران». انظـر: ابـن أبـي شـيبة: الكتـاب المصـنف فـي الأحاديث والآثار، ج6، 393.

(7) الطبـري: تـاريخ الأمـم والملـوك، م 1، 142-143؛ الزمخشـري: الكشـاف، ج4، 118- 119؛ابـن الجـوزي: المنـتظم، ج1، 347؛ ابـن كثيـر: تفسـير القـرآن العظـيم، م14، 66؛ ابـن الأثيـر: الكامـل فـي التاريخ، م1، 141؛ العمري: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، 53.

فأمعن في زيادة تعذيبها برمي أطفالها أمامها فهذا يدل علىٰ قوة إيمانها بربها وإتباعها لرسوله υ.

وتذكر الكتب التاريخية نساء كان لهن دور بارز في تشكيل الحدث التاريخي كبلقيس[1] وقصتها مع سيدنا سليمانυ التي ورد ذكرها في القرآن الكريم قال تعالىٰ: ﴿ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ﴾[2] ، وكان قومها قد فوضوا لها الأمور وقدموا لها السمع والطاعة[3] يقول الله تعالىٰ عنها: ﴿ۀ ۀ ۀ ۀ ۀ ۀ ۀ ۀ ۀ ۀ ۀ ۀ﴾[4] ، ثم ما كان من قصتها وزواجها من سليمانυ[5] بعد أن دعاها إليه فأجابته وآمنت به، وأسلمت مع سليمان υ لله رب العالمين، وأبقاها علىٰ حكم اليمن[6].

وتمدنا كتب التاريخ والتفسير ما كان من خبر حنة بنت فاقوذا[7] وهي أم مريم العذراء[8]، وزواج زكريا υ من إيشاع بنت فاقوذا[1] وهي أخت حنة، والتي ولدت له

---

(1) **بلقيس:** هي بلقيس بنت الهدهاد بن شراحيل بن عمرو بن غالب، كان أبوها ملكا علىٰ اليمن، اتخذت سبأ قاعدة لملكها، ورممت سد مأرب، وتزوجها سليمان وأقرها علىٰ ملكها، وكان يزورها كل شهر مرة، وولدت له ولدا، وهي صاحبة الصرح الذي نزل ذكره في القرآن الكريم، توفيت قبل سليمان. انظر: ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 289؛ الأندلسي: نشوة الطرب في تاريخ جاهلية العرب، ج1، 127-128؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج 1، 24؛ العمري: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، 96-100-103-104-111؛ العاملي: معجم أعلام النساء، 170-171-172-173؛ الزركلي: خير الدين: الأعلام، ج2، ط17، (بيروت: دار العلم للملايين، 1428هـ-2007م)، 74-73.

(2) سورة النمل: الآية: 23.

(3) الطبري: جامع البيان، م 11، 181؛ المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر ، ج1، 57؛ البغوي: تفسير البغوي، 696-697؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج2، 20 ؛ العمري: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، 102- 103.

(4) سورة النمل: الآية: 32.

(5) تعرض سيدنا سليمانυ لافتراءات متعددة من اليهود ومن ذلك إنه كان محبا للنساء وأنهن أَمَلْن قلبه عن عبادة الرب فمما جاء من خرافاتهم حول ذلك «كانت له سبع مئة من النساء السيدات وثلاث مئة من السراري فأمالت نساؤه قلبه، وكان في زمن شيخوخة سليمان أن نساءه أملن قلبه وراء آلهة أخرىٰ ولم يكن قلبه كاملا مع الرب إلهه كقلب داود أبيه» و «فعل لجميع نسائه الغريبات اللواتي كن يوقدن ويذبحن لآلهتهن فغضب الرب علىٰ سليمان» لأن قلبه مال عن الرب، وأن الله تراءىٰ له مرتين وأوصاه أن لا يتبع آلهة أخرىٰ فلم يحفظ وصية لذلك فمزق الله ملكه. انظر: انظر: العهد القديم: سفر القضاة، الأصحاح: 8، 394- 395؛ العهد القديم: سفر الملوك الأول، الأصحاح: 11، 553-554.

(6) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 1، 289-290-291-292؛ اللالكائي: هبة الله بن الحسن: كرامات أولياء الله، تحقيق: أحمد الغامدي، ط5، (د.م: مؤسسة الحرمين الخيرية، 1424هـ-2003م)، 80-81؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 289-290-291.

(7) **حنة بنت فاقوذا:** هي حنة بنت فاقوذا زوجة عمران، لم تنجب وأسنت ودعت الله أن يرزقها ولدا، ونذرته لبيت المقدس فحملت بمريم وعمرها ستين سنة، وبعد ولادتها حملتها إلىٰ المسجد الأقصىٰ ووضعتها عند الأحبار من أبناء هارون، وكان أبوها عمران توفي قبل ولادتها فتنازعوا علىٰ مريم وأخذها خالها زكريا لأن خالتها إيشاع بنت عمران عنده.: الأزدي: تفسير مقاتل، ج1، 166؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج 1، 61؛ الطبري: جامع البيان، م 3، 287؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج2، 17؛ أبو الفداء: المختصر في تاريخ البشر، ج1، 31؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 396.

(8) **مريم بنت عمران:** هي مريم بنت عمران بن آذن بن ماثين من سلالة داودυ، واسم أمها حنة ومعنىٰ مريم: العابدة، كانت من أجمل النساء في عصرها، لها كرامات منها: رزقها بغير حساب، و تكليم الملائكة لها، وإرسال جبرائيل لها، وولادتها بعيسىٰ من غير أب، جاءت براءتها بلسان صبي، وضمها الله مع نبي في آية واحدة قال الله تعالىٰ: ﴿ڱ ڱ ڱ ڱ ڱ ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں﴾ سورة =

يحيا فبعثه الله نبيا علىٰ بني إسرائيل[2]. أما مريم فعندما بلغت سَبْعَ عَشْرَةَ سنة من عمرها ولدت السيد المسيح υ عيسىٰ بن مريم، وهربت به إلىٰ مصر، وآمنت بما أنزل الـرحمن علـىٰ ابنهـا عيسـىٰυ[3]، وقـول الله تعـالىٰ: ﴿ں ں ڻ ڻ ۀ ۀ ہ﴾[4] ولقبهـا بالصديقة يدل علىٰ إيمانها بربها[5].

وتجدر الإشارة هنا إلىٰ أنه رغم التبحر في المصادر وأمهات الكتب إلاّ أنه لا يوجد مصطلح بايعت المرأة منذ بدء الخليقة وهبوط آدم علىٰ الأرض رغم أن أمّنا حواء اتبعته إلىٰ ظهور سيدنا عيسىٰυ وإيمان أمه به، وإنما نجد في كتب التاريخ والتفاسير مصطلح آمنت به واتبعته فنساء وزوجات الأنبياء في غالبيتهن اتبعنهم دون ذكر للفظ بايعت وهذا ملمح نسجله هنا إذ أن مصطلح البيعة ظهر في الإسلام بل إن الله أكد علىٰ وجوب أخذه من المرأة المسلمة[6] وهذا مما كرم الله به المرأة المسلمة وحباها به في ظل الإسلام.

لابد لنا ونحن نتحدث عن الخلفية التاريخية لبيعة النساء من التحدث عن جوانب مضيئة في الإسلام وهي المتكأ والمستند لبيعة النساء فالعقيدة الإسلامية شكلت قواعد الإسلام ثم قام رسول الله ﷺ بتبيان أسس هذا البنيان، واقتضت طبيعة الإسلام الذي هو

=

المؤمنون: الآية: 50، ولما سمع قومها كلام ابنها عيسىٰ تركوها فسارت به إلىٰ مصر مع ابن عمها يوسف النجار، فأقاما بمصر اثنتي عشرة سنة ثم عاد عيسىٰ وأمه إلىٰ الشام، ونزل الناصرة، وبها سميت النصارىٰ، وأقام بها حتىٰ أرسل وعمره ثلاثون سنة، وعاشت مريم 53 سنة، وعاشت مجتمعة مع ابنها 33 سنة وبقيت بعد رفعه ست سنين. انظر: الأزدي: تفسير مقاتل، ج4، ، 166-167؛ اللالكائي: كرامات أولياء الله، م5، 78- 79؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج2، 17؛ أبو الفداء: المختصر في تاريخ البشر، ج1، 31؛ الأدهمي: محمد: مرآة النساء فيما حسن منهن وساء، تحقيق: منىٰ الخراط، (بيروت: دار التوفيق، 1421هـ-2000م)، 92-91.

(1) **إيشاع بنت فاقوذا:** هي إيشاع- وقيل: إيساع- بنت فاقوذا، زوجة زكريا وأخت حنة أم مريم تزوجها زكريا وكانت عاقر فدعا ربه، وولدت له يحي ولما صار عمره ثلاث سنوات أتاه الله الحكم صبيا، ولكن ملك اليهود آجب قتله فسلط الله علىٰ اليهود بخت نصر، وماتت قبل قتل ولدها. ولمزيد من المعلومات انظر: الطبري: جامع البيان، م1، 299؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج2، 17؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 228؛ أبو الفداء: المختصر في تاريخ البشر، ج1، 31؛ العمري: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، 89-90-91.

(2) المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، ج1، 63 ؛ البغوي: تفسير البغوي، 122؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج1، 275-291؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 30.

(3) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 1، 354؛ المسعودي: ، مروج الذهب ومعادن الجوهر، ج2، 62-63؛ القضاعي: الأنباء بأبناء الأنبياء وتواريخ الخلفاء وولايات الأمراء، 83؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج2، 17-18-19-20؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م2، ج4، 90-91-92 ؛ ابن كثير: قصص الأنبياء، ج1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1429هـ- 2008م)، 156.

(4) سورة مريم: الآية: 32.

(5) الأزدي: تفسير مقاتل، 166؛ الزمخشري: الكشاف، ج4، 118-119؛ النسفي: تفسير النسفي، ج3، 272؛ الخازن: علي: تفسير الخازن المسمىٰ «لباب التأويل في معاني التنزيل»، وبهامشه تفسير البغوي، ، ج1، ط2، (القاهرة: مطبعة مصطفىٰ البابي الحلبي وأولاده، 1375هـ-1955م)، 245؛ الجلالين: تفسير الجلالين الميسر، 561.

(6) مصداقا لقول الله تعالىٰ: ﴿ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ﴾ سورة الممتحنة: الآية: 12، وسيأتي شرح هذه الآية الكريمة بالتفصيل في سياق المباحث القادمة بإذن الرحمن الرحيم.

خاتم الرسالات أن يوجد من يعلم الناس تعاليمه المتعلقة بأمور الدين والدنيا فكان رسول الله ﷺ هو أول من اهتم بذلك ، ثم قام الخلفاء الراشدون ي بإنفاذ دينه من بعده ، بمعنىٰ أن الإسلام كدين يعد نظام الحكم فيه جزءاً لا يتجزأ من تركيبته، فالآيات القرآنية الدالة علىٰ ذلك كثيرة، منها قوله تعالىٰ: ﴿ئو ئۇ ئۆ ئۈ ئې ئې ئې ئى ئى ئى ی ی ی ی □﴾[1]،

وأحاديث الرسول ﷺ التي تشير إلىٰ ضرورة وجود من يسوس أمر المسلمين كثيرة ومتعددة في بطون الكتب الحديثية[2] روي عنه ﷺ أنه قال: «من خلع يدا من طاعة لقي الله عز وجل يوم القيامة لا حجة له ، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»[3]. ثم كان بعد وفاة رسولنا الكريم ﷺ مواقف الصحابة ي التي أكدت علىٰ ضرورة وجود الحكم والحاكم لتدير شأن الرعية فها هو أبو بكر الصديقا يقول عقب وفاة رسول الله ﷺ: «من كان يعبد محمدا فإن محمدا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن لله حي لا يموت، مضىٰ بسبيله، ولا بد لهذا الدين من يقوم به»[4]، تكررت هذه المواقف في مختلف حقب التاريخ الإسلامي فأوضح الفقهاء ورجال العلم وبالإجماع علىٰ وجوب وجود الحاكم، وعقد الإمامة لمن يقوم في الأمة[5]، وتجذر الأمر شرعا وعقلا وإن تعددت الآراء في ذلك.

وهنا يأتي السؤال ما هو حال المرأة في الخطاب القرآني؟؟ وما هي فلسفة ونظرة الحكم الإسلامي حيال المرأة وحقوقها؟؟ وقد أجاب عمر بن الخطاب ا علىٰ هذا التساؤل بعبارته المشهورة: «والله كنا في الجاهلية لا نعد النساء شيئا فلما جاء الإسلام وذكرهن الله رأينا لهن علينا حقا»[6]، فالقرآن جاء بآيات أوضحت النظرة المتساوية للرجل والمرأة باعتبار أن البشر يدينون بوجودهم إلىٰ الذكر والأنثىٰ معاً ، فهما والإنسانية سواء ، وإذا كان ثمة تفاضل فهو في العمل الصالح والتقوىٰ[7] مصداقاً لقوله تعـــالىٰ: ﴿ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ﴾[8]، فالإسلام لم يميز بين المرأة والرجل؛ لأن التقوىٰ هي الميزان إلا ما هو من اختصاص كل منهما ولا عبرة للمال، والنسب، والعرق، واللون، ولا للمرأة أو الرجل، والتاريخ لا يعود بالمرأة إلىٰ الوراء، يقول تعالىٰ في محكم التنزيل: ﴿ئه ئو ئو ئۇئۇ ئۆ ئۆ

(1) سورة النساء: الآية: 59.
(2) وقد سبقت الإشارة إلىٰ العديد من الأحاديث النبوية في الفصل السابق من هذه الدراسة.
(3) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال. وتحريم الخروج علىٰ الطاعة ومفارقة الجماعة، 483. رقم الحديث 1851؛ المنذري: مختصر صحيح مسلم، 462.رقم الحديث 1233.
(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج4، 269 ؛ ابن سعد: الطبقات، ج2، 217.
(5) الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، 3؛ ابن تيمية: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، 172؛ ابن خلدون: المقدمة، 142-144؛ الصالحي: محمد: سبل الهدىٰ والرشاد في سيرة خير العباد، ج3، (القاهرة: المجلس الأعلىٰ للشؤون الإسلامية، 1418هـ-1997م)، 94.
(6) البخاري: صحيح البخاري، كتاب اللباس ، باب ما كان النبي ﷺ يتجوز من اللباس من اللباس والبسط، 1213. رقم الحديث 5843.
(7) الطبري: جامع البيان، م 13، 162-163-164؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م8، ج16، 341-342-343؛ البغوي: تفسير البغوي، 890-891.
(8) سورة: الحجرات: الآية: 13.

ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗﮊ[1].

(1) سورة: الرعد: الآية: 17.

المبحـث الثاني

أهميـة بيعة النساء

تفـرد الإسـلام عـن غيـره مـن الأديـان السـماوية والأرضـية وسـائر المعتقـدات الأرضية بأمور عدة بما يختص بمكانة المرأة ومساواتها بأخيها الرجل ومنها المبايعة إذ تمثـل بيعـة النسـاء حـدثا محوريـا ومرتكـزا ونقطـة تحـول حقيقيـة فـي سـيرة المـرأة المسلمة بشكل عام ومسيرتها السياسية بشكل خاص فالمبايعة ميزة فريدة للمرأة في للإسلام، والباحثة تؤيد ما ذكره أحد الباحثين إذ يقول: «لا نكاد نجد في كتاب سماوي ولا في إنجاز حضاري لأمة من الأمم ، وعلىٰ الخصوص تلك التي بلغت شأوا في الفكر والعلم ، لا تجد في ذلك كله صورة للمبايعة بين النبي ﷺ والذين آمنوا معه ، أو بين القائد وأتباعه ، أو بين الحاكم وشعبه ، اللهم إلا عهودا لدىٰ البعض منهم ، عهودا قولية أو ضمنية لا تندرج تحت صورة المبايعة التي تميز بها الإسلام ، أو الكيفية التي يتم بها الانتماء وتوثيق العهد والعقد» [1].

كانت البيعة للمرأة في الإسلام لها شأن عظيم لأنه دعوة استهدفت إيجاد التوازن في المجتمع المسلم معتمداً في تحقيق ذلك علىٰ قاعدتين مهمتين:

القاعدة الأولىٰ: قاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دون تفريق بين ذكر وأنثىٰ ممتثلين لقوله تعالىٰ: ﴿ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ﴾ [2].

القاعدة الثانية: قاعدة تأكيد المسؤولية الفردية في الإسلام حيث أعطت للذكر والأنثىٰ استقلالية واضحة مبنية علىٰ العقيدة المشتركة بين كافة المسلمين فقال تعالىٰ: ﴿□ □ □ □ □﴾ [3] وأكد رسولنا الكريم ﷺ فكرة العدالة الإسلامية السمحة مانعا التفريق بين الرجال والنساء فقال رسول الله ﷺ: «إن النساء شقائق الرجال» [4] قالبا بهذه العقيدة موازين الجاهلية معلنا أهلية المرأة معترفا لها بحقوقها الدينية، والمدنية، والمالية[5]، فكان ذلك سببا في نبوغ عشرات النساء المسلمات.

أولاً: أهمية بيعة النساء في تغيير معتقداتهن الدينية[6]:

---

(1) قطب: بيعة النساء للنبي ﷺ، 15.
(2) سورة التوبة: الآية: 71.
(3) سورة المدثر: الآية: 38.
(4) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب الطهارة، باب ما جاء فيمن يستيقظ فيرىٰ بللا ولا يذكر احتلاما، 47. رقم الحديث 113.
(5) الطبري: جامع البيان، م4، 60-61-62؛ البغوي: تفسير البغوي، 177؛ الأندلسي: عبد الحق: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام محمد، ج5، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، 299؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م3، ج5، 162-163-164؛ المودودي: أبو الأعلىٰ: نظرية الإسلام السياسية ، (بيروت: دار الفكر، 1387هـ - 1967م)، 52-51؛ المريني: نجاة: حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية، مجلة المنهل، ع: 532، م62، محرم (1417هـ) الموافق مايو - يونيو(1996م)، 162.
(6) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ ، ج8، 8؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، باب البيعة علىٰ الإسلام ، ج6، 45. رقم الحديث 9873؛ ابن الأثير: أسْد الغابة، ج7، 210.

عندما ظهر الإسلام كان الشرك متفشياً والمبايعة النبوية للنساء وقعت أكثر من مرة في مكة والمدينة[1] فقد أمر الرحمن بمبايعتهن وضمن لهن الثواب علىٰ الوفاء بها[2]، فكان لزاما علىٰ المتبعة للدين الجديد أن تشهد بأن لا إله إلاّ الله لأنها الدعوة إلىٰ التوحيد وإلىٰ الإسلام وما يجب علىٰ العباد من حق الله فيه، فكان رسول الله ﷺ يقول: «يا أيها الناس قولوا: لا إله إلاّ الله تفلحوا» [3]. فبمبايعتها تقتضي أن تؤمن بمقتضىٰ الشهادتين وهي: وحدانية الله وعدم الإشراك به وهو نوعان: شرك عظيم وهو إثبات الشريك لله، وشرك أصغر وهو مراعاة غير الله معه في بعض الأمور كالرياء. وأن محمداً رسول الله وهو الشهادة للرسول بالرسالة ولا بد من اجتماعهما جميعاً في أي عبادة[4].

ثانياً: أهمية بيعة النساء في النظام الإسلامي:

إن أهمية بيعة النساء تنبع من كونها جزءاً لا يتجزأ من بنية النظام الإسلامي في العهد النبوي إذ تتمثل في انتمائها إلىٰ الكتاب والسنة كمصدرين أساسين في الإسلام إذ تعتبر البيعة النسوية حدثاً ومفهوماً احتل مكانة عظيمة لما تحمله من معانٍ ودلالات بالنسبة إلىٰ الدور الديني والاجتماعي والسياسي الذي أراده الإسلام للمرأة؛ لأن البيعات النسوية أصبح لها وزن شرعي وذلك بانتمائها إلىٰ الأصول التأسيسية للفكر الإسلامي والمتمثلة في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة؛ لأن الطاعة واجبة علىٰ كل مسلم سواء أكان رجلاً أم امرأةً، والطاعة تتمثل لكل من يتولىٰ إمارة المسلمين[5] والتي بنيت عليهما الأحكام علىٰ اختلاف العصور والأمكنة.

كما أن بيعة النساء تكمن في ترسيخها لقاعدة من قواعد الحكم في الإسلام في عهد رسول الله ﷺ وما كان لها من أثر في حياة الأمة دينياً، وفكرياً، وسياسياً،

---

(1) الجلالين: تفسير الجلالين، ج2، 245؛ الألوسي: محمد: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج27، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ-1994م)، 81.

(2) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 70-71؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م 8، ج65، 810؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 216؛ الرازي: التفسير الكبير، المسمىٰ مفاتيح الغيب، ج29، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، 308.

(3) اللالكائي: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم، تحقيق: أحمد الغامدي، م1، ط8، (د.م: مؤسسة الحرمين الخيرية، 1424هـ-2003م)، 223؛ الذهبي: كتاب العلو للعلي العظيم وإيضاح صحيح الأخبار من سقيمها، رسالة دكتوراه «منشورة»، دراسة، وتحقيق وتعليق: عبد الله البراك، (الرياض: جامعة الملك سعود، 1424هـ-2003م)، 578؛ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال، تحقيق: محمود الدمياطي، م6، ج12، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ-1998م)، 202.رقم الحديث 35536؛ الكفراوي: حسن: شرح متن الأجرومية، اعتنىٰ به: مازن باوزير، (الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1424هـ-2003م)، 308؛ آل الشيخ: صالح: التمهيد شرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله علىٰ العباد، (الرياض: دار التوحيد، 1424هـ-2003م)، 69-68-67.

(4) ابن تيمية: قاعدة في الوسيلة، ومعها ملحق في محنة الشيخ بمصر وملاحق أخرىٰ، تحقيق وتعليق: علي الشبل، (الرياض: دار العاصمة، 1424هـ-2003م)، 45؛ الفيروز آبادي: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، ج3، 313.

(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام لما لم تكن معصية، 1451. رقم الحديث 7142؛ ابن حزم: مراتب الإجماع، 201؛ السيوطي: الدر المنثور في التفسير بالمأثور وبهامشه القرآن الكريم مع تفسير ابن عباس، ج6، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، 206-205.

واجتماعياً من خلال ما ترتب عليها من نتائج، وأما أن تكون المرأة جزءاً من هذه البيعة فإن ذلك إنجازٌ للمرأة المسلمة حققه لها الإسلام بعدله ومساواته، فلا فرق ما بين امرأة ورجل في الحقوق والواجبات إلاّ بما تقتضيه طبيعة كل منهما والثواب والعقاب فهما علىٰ حد سواء، بناءً لقول الله تعالىٰ: ﴿   ﴾[1] الأمر الذي ميز الإسلام عن غيره من الديانات والعقائد ، فأصبحت المرأة من خلال البيعة ملزمة ومعنية شرعيا بكل أمر ونهي أتىٰ به القرآن الكريم ، وهو إقرار بوجوب تقيد المرأة بجميع الأحكام الشرعية لأنها مكلفة شرعا وتقام عليها الحدود إذا استوجبتها[2].

ففي بيعة العقبة الثانية نجد أن نص البيعة ذاته بايع عليه الرجال وكان عددهم ثلاثة وسبعين رجلا وبينهم امرأتان[3]، فمشاركة المرأة في بيعة العقبة الكبرىٰ شملت الحرب أو الجهاد، وإن كان الجهاد لم يفرض علىٰ المرأة كما ثبت في السنة النبوية الشريفة: «فعن أم المؤمنين عائشة لقالت: استأذنت النبي ﷺ في الجهاد فقال رسول الله ﷺ: جهادكن الحج» [4] يتضح من ذلك أن التكليف مساو بين الرجل والمرأة فالجهاد علىٰ الرجل يعدله للمرأة الحج أو حسن تبعلها لزوجها ورعاية البيت في غيابه، فعن سعيد بن المسيب أنه سمع ابن عباس يقول: "قالت امرأة: يا رسول الله ما جزاء غزو المرأة؟". قال: «طاعة الزوج واعتراف بحقه» [5] وفي رواية أخرىٰ أن امرأة[6] جاءت إلىٰ رسول الله ﷺ فقالت: "يا رسول الله أنا وافدة النساء إليك، هذا الجهاد كتبه الله علىٰ الرجال فإن يصيبوا أُجروا، وإن قتلوا كانوا أحياء عند ربهم يرزقون، ونحن معشر النساء نقوم عليهم، فمالنا من ذلك؟". قال رسول الله ﷺ: «أبلغي من لقيت من النساء أن طاعة الزوج واعترافا بحقه يعدل ذلك. وقليل منكن من يفعله» [7].

وفي رواية أنها جاءت إلىٰ الرسول ﷺ وقالت له: «إني رسول النساء إليك وما منهن امرأة علمت أو لا تعلم إلاّ وهي تهوىٰ مخرجي إليك، الله رب الرجال والنساء وإلههن، وأنت رسول الله إلىٰ الرجال والنساء، كتب الله الجهاد علىٰ الرجال، فإن

---

(1) سورة المدثر: الآية: 38.
(2) ابن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، ج5، 537-538؛ الحنفي: محمد: إرشاد العقل السليم إلىٰ مزايا الكتاب الكريم المسمىٰ «تفسير أبي السعود»، خرج أحاديثه وعلق عليه وضبط نصه ووضع حواشيه: محمد حلاق، ج6، (بيروت: دار الفكر، د.ت)، 320.
(3) ابن مندة: عبد الرحمن: مخطوطة: التاريخ المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة، مكتبة الحرم المكي، رقم المخطوط: 1368، ، 92؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 86-87-94؛ ابن سعد: الطبقات، ج ا، 221-222؛ يحيىٰ: منال: السيرة السياسية للمرأة في صدر الإسلام ، مجلة المرأة الحضارية ، العدد: 2، حزيران 2001م، 8-9؛ حلمي: مصطفىٰ: نظام الخلافة في الفكر الإسلامي، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1425هـ-2004م)، 32-31-30.
(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب جهاد النساء، 599. رقم الحديث 2875؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م 8، 31. رقم الحديث 25842.
(5) الطبراني: المعجم الكبير، تحقيق: حمدي السلفي، مسند ابن عباس المفصل، ج3، (الموصل: مطبعة الزهراء، 1410هـ-1989م)، 153. رقم الحديث 10554؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 227-228.
(6) صرح ابن الأثير وابن الجوزي بأن هذه المرأة هي أسماء بنت يزيد الأشهلية.ولمزيد من المعلومات انظر: ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 227؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 22.
(7) البزار: أحمد: ضعيف الترغيب والترهيب، تحقيق: محمد الألباني، ج2، (الرياض: مكتبة المعارف، 1412هـ-1991م)، 207-208.رقم الحديث 1213؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 22؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج1، 518.

أصابوا اثْروا، وإن استشهدوا كانوا أحياء عند ربهم يرزقون، فما يعدل ذلك من أعمالهم من الطاعة؟ قال: طاعة أزواجهن، والمعرفة بحقوقهم، وقليل منكن من يفعله» [1] فالاختلاف اختلاف أدوار لكن القيمة الإنسانية وقيمة العمل متساويان فيها وهذه المساواة مثبتة بعد ذلك في مواضع عدة سواء القرآن الكريم أو السنة الشريفة. وهو أيضاً دليل علىٰ مدىٰ ما تتحمله المرأة من مسؤولية في تحقيق السكن والاستقرار في البيت وهو ما ينبغي لكل امرأة أن تقوم به، وهو إشارة نبوية إلىٰ عظم حق الزوج علىٰ زوجته وتأكيده في نفس كل امرأة مسلمة ترجو الله واليوم الآخر.

ثالثاً: أهمية بيعة النساء في المواقف البطولية للنساء المبايعات:

أن تخصيص رسول الله ﷺ للصحابة المبايعين ي بالبيعة الجهادية ، لم يمنع الصحابيات المبايعات رضي الله عنهن من المشاركة الفعالة المؤثرة في الجهاد وإن لم يفرض عليهن[2]، بل كان لهن من الوفاء والاستماتة ما التاريخ شاهد عليه، ولعلنا نستشهد بموقف أم عمارة نسيبة بنت كعب ل[3] المبايِعة والتي استبسلت في غزوة أحد عند انكشاف المسلمين بعد تخلي الرماة عن مواقعهم خلافا لأمر رسول الله ﷺ، حينها فر المسلمون ولم يثبت حول رسول الله ﷺ إلا نفر قليل كانت منهم أم عمارة ل[4] التي وفت بالعهد أتم الوفاء فانتصبت سيفها، وحملت قوسها وذهبت تدافع عن رسول الله ﷺ[5]. كل ذلك عدا عن مواقفها الجليلة في حروب الردة وغيرها الذي يدل دلالة واضحة وجلية علىٰ رضىٰ رسول الله ﷺ عما تصنعه المرأة في هذا الموقف من

---

(1) الطبراني: المعجم الكبير، ج3، 349.رقم الحديث 1197؛ البزار: المسند الكبير، تنسيق وفهرسة: علي نايف، ج11، مسند ابن عباس، (د.م: د.ن، 1429هـ-2008م)، 1408. رقم الحديث 5209؛ البروسوي: إسماعيل: تفسير روح البيان، جلد 9، م29، ط2، (استانبول: المطبعة العثمانية، 1347هـ-1926م)، 491؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج1، 583.

(2) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م8، 31. رقم الحديث 25842؛ ابن حزم: مراتب الإجماع، 201؛ أبو البركات: مجد الدين: المحرر في الفقه علىٰ مذهب الإمام أحمد بن حنبل ومعه النكت والفوائد السنية علىٰ مشكل المحرر لابن تيمية، (الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1424هـ -2003م)، 170.

(3) شهدت سيدتنا أم عمارة نُسيبة بنت كعب الأنصارية رضي الله عنها مع امرأة أخرىٰ هي أم منيع أسماء بنت عمرو بن عدي رضي الله عنها بيعة العقبة الثانية يوم أسس رسول الله ﷺ الكيان السياسي للأمة ، فبايعوه يومئذ وأم عمارة معهم ثانيةَ اثنتين من المؤمنات علىٰ أن يمنعوه إن هاجر إليهم مما يمنعون منه أزرهم، أي نساءَهم علىٰ أن لهم الجنة.و لمزيد من المعلومات انظر: ابن مندة: المستخرج في أحوال الرجال، 29-51؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج 2، 86-94-95؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8، 412- 413 - 414؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 406 - 407 ؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 441- 442.

(4) فمما ذُكِر في كتب السيرة والمغازي في سياق الحديث عن مقاتلة أم عمارة يوم أحد ودفاعها عن رسول الله ﷺ . ولمزيد من المعلومات انظر: الواقدي: محمد بن عمر: كتاب المغازي، تحقيق: مارسدن جونس، ج1، ط3، (بيروت: عالم الكتب، 1404هـ-1984م)، 279-278-276 ؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 75؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 412-416. وسنتعرض لبعض المواقف الجهادية للصحابية المبايعة في الفصل الرابع من هذه الأطروحة إن شاء الله تعالىٰ.

(5) الواقدي: كتاب المغازي ج1، 276-278؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج 2، 86-94-95؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8، 412- 413 - 414؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 406 - 407 ؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 441- 442؛ مبيض: موسوعة حياة الصحابيات، 727-735.

مواقف الدفاع عن الدين[1].

رابعاً: أهمية البيعة في إعطاء المرأة مكانتها الإنسانية:

إن المتتبع لبيعة النساء يسترعي انتباهه الأعداد الكبيرة من النساء المسلمات اللواتي بايعهن[2] رسول الله ﷺ، والتي أفصحت عنها المصادر التاريخية والكتب الحديثية، ونستوضح من ثناياها علىٰ الأهمية الكبرىٰ لبيعة النساء والبحث في كنهها، وذلك من خلال إعادة القراءة الشرعية التأصيلية لمبايعتهن فهي تستحق منا الاقتراب منها، وتسليط الضوء عليها لأنها لم تكن مجرد ترف عملي أو حب استطلاع بما لدىٰ الدعوة الجديدة من أبعاد بل كانت كما وصفها القرآن الكريم امتحاناً قال الله تعالىٰ: ﴿ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ﴾[3].

فالصحابية عندما بايعت كانت علىٰ يقين بأنها أصبحت معنية من الوجهة الدينية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية، بما يستتبع أمر هذه المبايعة لأنها كانت اعترافا صريحا وكاملا بإنسانيتها وكامل أهليتها والمتمثلة في إيمانها بربها، وتمسكها بالأخلاق الفاضلة، واحترامها للمواثيق، وتمييزها بين المعروف والمنكر بعكس الذي رأيناه من الأمم الأخرىٰ في نظرتها الدونية للمرأة ، فالإسلام مكنها من إعطاء العهود والالتزام بها وتحمل المسؤولية كاملة عن اختياراتها وأفعالها ، وهذا في حد ذاته اعتراف واضح كامل بإنسانية المرأة وقدراتها ، تلك الإنسانية التي كانت محط شك وإنكار عند أكثر الأمم القديمة والسابقة للإسلام[4]، أيضاً أنها تحمل دلالة قوية علىٰ شدة وعي المرأة بما كان يجري حولها واهتمامها بأمر الدعوة الإسلامية ومن ثم مبايعة رسول الله ﷺ، فلم تكن المبايعة حدثا عارضا أو طارئا في حياة المرأة المسلمة، بل أنها غيرت حياتها جذريا فلم تقتصر علىٰ البيعة الإيمانية العقدية والتوحيد بالله وعدم الإشراك به[5] بل تعدتها إلىٰ النصرة والتأييد لرسول الله ﷺ بالإضافة إلىٰ الالتزام السياسي من خلال طاعة رسول الله ﷺ والتمسك بالعديد من الأخلاقيات التي يستوجبها الدين كما حثت وأكدت عليه بنود البيعة النسوية.

---

(1) موقف أم عمارة رضي الله عنها في دفاعها عن رسول الله ﷺ والذود عنه يندرج علىٰ غيره من الأنشطة الدفاعية بكافة أصنافها الفعلية والقولية التي يجب علىٰ المسلمة في كل عصر الالتزام بالبيعة ومقتضياتها فكل امرأة وفق أهليتها فلا مجال لمسامحة النساء خاصة في هذا العصر سواء من حيث السلوك القويم ليكونن قدوة لغيرهن، أو من خلال الكتابات الهادفة والواعية إذ ينبغي علىٰ المرأة المسلمة في كل العصور أن تدافع عن دينها بما تستطيع من الوسائل فما أحوجنا في هذا الزمن إلىٰ نساء يدافعن عن الإسلام بالفكر، ويترسمن خطىٰ الجيل المحمدي فالمرأة في الوقت الحالي لا تستطيع أن تقاتل الأعداء بالسيف لكن عليها واجبا دينيا لا يسقط، فعلىٰ المرأة المثقفة أن تدافع عن دينها وعن المكانة التي تبوأتها في ظل الإسلام، وأن توضح مكانة المرأة المبايعة ودورها في العهد النبوي ليكونن نباريس يستضاء بها في زمن أكثر فيه الأعداء من الشبهات حول الإسلام والمرأة، وهو الذي أعطاها من الحقوق ما لم تعطه لها القوانين الأرضية.

(2) انظر: الملاحق التالية: 2-3-4-5-6-7.

(3) سورة الممتحنة: الآية: 10.

(4) كما مر بنا في التمهيد من هذه الدراسة.

(5) كان أحد أركان البيعة النسوية هو عدم الإشراك بالله إذ لابد من التوحيد فالتهاون في الشرك هو تهاون في أصل الدين. انظر: الذهبي: كتاب الكبائر، 6-7؛ صالح: شرح العقيدة الواسطية، ط2، (الرياض: دار السلام، 1417هـ-1997م)، 60-61؛ آل الشيخ: التمهيد لشرح كتاب التوحيد، 58-59.

خامساً: أهمية بيعة النساء في الوعي الأخلاقي للصحابية المبايعة:

البيعة في عرف الشرع لم تكن بيعة دينية محضة[1] بل هي ذات مدلولات واسعة وعميقة تشمل جميع الجوانب الحياتية، فحثت المبايعات علىٰ الرشد ومكارم الأخلاق كما ذكرت ذلك هند بنت عتبة عندما بايعت رسول الله ﷺ واشترط عليهن شروطا للبيعة[2] فأشادت بما نادت به أركان البيعة ومقتضياتها، فالبيعة جعلت المرأة مسؤولة أمام ربها ونفسها ومجتمعها، وعمل المعروف والوفاء بكل ما أمرهن به رسول الله ﷺ، إذ أن من أركان البيعة عدم العصيان في المعروف أي في كل ما هو طاعة لله والإحسان إلىٰ الناس، وكل ما أمر به الشرع ونهىٰ عنه[3] ويتضمن هذا التمسك بالأخلاق الحميدة في الشرع الإسلامي والبعد عن كل ما ينافي الأخلاق الفاضلة التي نادىٰ الإسلام بها.

سادساً: أهمية بيعة النساء في الوعي السياسي للصحابية المبايعة:

الواقع الذي سجله التاريخ الإسلامي أنه منح وأعطىٰ المرأة المُبايِعة حقا في لعب جميع الأدوار التي يلعبها الرجل ومنها الدور السياسي وتجلىٰ ذلك الدور في سير الصحابيات رضي الله عنهن، فالبيعة إذا تأملناها من مدلولها اللغوي والشرعي ليست حدثاً دينياً محضاً، وإنما هي بنفس القدر حدثٌ سياسيٌ؛ لأن البيعة في جوهرها تسليم بالسلطة العليا والتسليم بالسيادة لشرع الله، وهي العهد علىٰ السمع والطاعة ليس بالضرورة في الدين فحسب، وإنما في كافة أنماط الحياة والقواعد التي تحكم المجتمع، فمن خلال البحث في سيرة الصحابيات المبايعات رضي الله عنهن بعد البيعة وجدنا أنها قامت بأدوار سياسية متعددة، فعلىٰ سبيل المثال لا الحصر[4]:

ها هي سلمىٰ بنت قيس الأنصارية ل[5] تجير في غزوة بني قريظة يهودياً هو

---

(1) كما سيتضح عند تحليل النص القرآني لآية المبايعة في المباحث القادمة.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج7، 406 - 407؛ الماوردي: النكت والعيون، راجعه وعلق عليه: عبد المقصود عبد الرحيم، م5، ط2، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1428هـ-2007م)، 525؛ الرازي: التفسير الكبير، ج29، 308؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج3، 119.

(3) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 525-535؛ الجلالين: تفسير الجلالين، ج2، 245؛ البروسوي: روح البيان، جلد9، م29، 491؛ الشوكاني: فتح القدير، ج10، 384؛ الجمل: سليمان: الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية، ج4، (القاهرة: مطبعة عيسىٰ البابي، د.ت)، 333؛ الشنقيطي: تتمة أضواء البيان في إيضاح البيان بالقرآن، ج8، 166.

(4) سيأتي الحديث عن الأدوار السياسية للمرأة المبايعة في الفصل الرابع من هذه الأطروحة.

(5) **سلمىٰ بنت قيس الأنصارية:** هي أم المنذر سلمىٰ بنت قيس بن مالك بن عدي بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار الأنصارية، وهي بكنيتها أشهر، وهي شقيقة سليط بن قيس، وسليط ممن شهد بدرا، واستشهد يوم جسر أبي عبيد، أمهما رغيبة بنت زرارة بن عدس بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، تزوجها قيس بن صعصعة بن وهب بن عدي من بني النجار فولدت له المنذر، وروت عن رسول الله ﷺ، وهي إحدىٰ خالات رسول الله ﷺ من جهة أبيه، كانت ممن صلىٰ القبلتين. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن عبد البر: يوسف: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي معوض، وعادل عبد الموجود، تقديم: محمد البري، وجمعه النجار، م4، ط2، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ - 2002م)، 417؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م2، 360؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 403؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 185؛ الشمري: جمهرة أسماء النساء وأعلامهن، 363.

رفاعة بن سموأل القرظي فوهبه رسول الله ﷺلها، وأسلم الرجل بعد ذلك[1]. وكذلك أم حكيم بنت الحارث ل[2] استأمنت عام الفتح لزوجها عكرمة بن أبي جهل، والذي كان رسول الله ﷺ ذكر اسمه بين من أمر بقتلهم ولو وجدوا تحت أستار الكعبة، وكان قد فر لليمن، فعملت علىٰ تأمينه، وبالفعل أمنه رسول الله ﷺ[3] وغيرهن في التاريخ الإسلامي كثير، كما سيأتي ذكره في الفصل الرابع بإذن الرحمن.

سابعاً: أهمية بيعة النساء في الوعي العلمي للصحابية المبايعة:

حثت البيعة المبايعة علىٰ طلب العلم[4]؛ لأن الإيمان بالله لا يكون إلا عن علم به وبصفاته، والامتثال لكل ما أمر الله به واجتناب ما نهىٰ عنه ولا يتم إلا إذا أقبلت المبايعة علىٰ قراءة القرآن ومعرفة علوم الدين، وما دامت الشؤون السياسية والاجتماعية والاقتصادية والأخلاقية وكافة شؤون الحياة من موضوعات القرآن الكريم وأهدافه الرئيسة فإن الرجل والمرأة علىٰ السواء، مطلوب منهما تحصيل العلم الديني والدنيوي، والتفكر والتعقل الذي تدعو إليه أكثر آيات القرآن الكريم ، فالمرأة المسلمة مكلفة شرعًا بعبادة الله وحده، والتقرب إليه بالطاعات، واجتناب النواهي، وهذا لا يتأتّىٰ إلا من خلال العلم.

والعبادة بمفهومها الشامل إنما تشمل أمور الدين والدنيا، لذا نجد أن الصحابيات رضي الله عنهن منذ أن بايعن أقبلن بعقلية ونفسية واعية ناضجة مسؤولة علىٰ طلب العلم لتتبيّن المبُايِعة مواطن الخير ليكون لها حظها منه، وتتبع مواطن الغموض بالاستفسار، والسؤال لتنال الفقه والفهم الذي تنشده كمسلمة لمعرفة الأحكام الدينية ليحسن علىٰ ضوئها تعبدها لله، وتقربها منه، ومن ثم القيام بمهمة تعليمه ونقله للغير، ومن الشواهد التاريخية أن أم عمارة لتولت المطالبة عنهن بحقهن العلمي، فكانت خطيبة مفوهة، وقالت للرسول ﷺ: "ما أرىٰ كل شيء إلا للرجال، وما أرىٰ النساء يذكرن في شيء"[5] فنزلت الآية الكريمة: ﴿ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ﴾[6]. ورویٰ أبو سعيد الخدري ا أن النساء سألن رسول الله ﷺ فقلن له: «غَلَبَنا عَلَيْكَ الرِّجَالُ، فَاجْعَل لَنَا يَوْماً مِنْ نَفْسِكَ،

---

(1) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 103؛ ابن كثير البداية والنهاية، م2، ج4، 135؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 152؛ حبشي: حسن: نساء صنعن التاريخ ، (القاهرة: دار نهضة الشرق، 1423هـ-2002م)، 176.

(2) **أم حكيم بنت الحارث:** هي أم حكيم بنت الحارث القرشية المخزومية، وأمها فاطمة أخت خالد بن الوليد، أسلمت عام الفتح، وفي معركة مرج الصفر بدمشق قتلت سبعة من الروم بعمود الفسطاط، واستشهدت بتلك المعركة.انظر: ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 261؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 347؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 379.

(3) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 261؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م 4، 486.

(4) البروسوي: تفسير روح البيان، جلد9، ج29، 491.

(5) الطبري: جامع البيان، م 12، ج22، 12-13؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م11، 162-163؛ ابن حجر: الإصابة، ج4، 479؛ السيوطي: لباب النقول في أسباب النزول، ضبطه وعلق عليه وخرج أحاديثه: محمد تامر، ط2، (مكة: نزار مصطفىٰ، 1425هـ-2004م)، 209.

(6) سورة الأحزاب: الآية: 35.

فَوَعدَهُنَّ يَوماَ لَقَيهُنَّ فيه، فَوَعظَهُنَّ وأَمَرَهُنَّ» [1].

وفي هذا الحديث إشارة إلىٰ حرص الصحابيات المبايعات رضي الله عنهن علىٰ نيل حقهن من التعلم والنهل من ينابيع النبوة، ويدل ذلك –أيضاً- علىٰ حرص رسول الله ﷺ علىٰ تعليمهن أمور دينهن[2]. وهذا يدل دلالة واضحة علىٰ أن رسول الله ﷺ أقرّ تعليم الصحابيات وشجعهن علىٰ ذلك [3]، ونتيجة لذلك ظهر عدد من الصحابيات المبايعات اللاتي تعلمن وكتبن وقرأن في العهد النبوي[4].

فرسول الله ﷺ شجع علىٰ العلم فقال: «من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا إلىٰ الجنة» [5] وامتثلت الصحابية المُبايِعة لأمر ربها ورسوله وتعتبر الشفاء بنت عبد الله[6] وهي إحدىٰ المبايعات لرسول الله ﷺ اللاتي أسلمن قديمًا، ، وهاجرت إلىٰ المدينة المعلمة الأولىٰ في الإسلام. كما سنرىٰ في الفصل الرابع من هذه الدراسة، وبذلك نرىٰ أن البيعة أقرت للصحابيات المبايعات الحق العلمي الذي لم تعرفه المرأة كحق مشروع لها إلاّ في ظل الإسلام[7].

---

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب العلم، باب هل يُجْعل للنساء يوم علىٰ حدة في العلم، 29. رقم الحديث 101. كما أورد البخاري رواية أخرىٰ في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء، مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل، حيث قال: جاءت امرأة إلىٰ رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك، فاجعل لنا من نفسك يومًا نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله، فقال: «اجتمعن في يوم كذا وكذا، فاجتمعن فأتاهن رسول الله ﷺ ، فعلمهن مما علمه الله». انظر: صحيح البخاري، 1485. رقم الحديث 7310.

(2) السيد: صديق: دُور العبادة ودَورها الثقافي، مؤتمر: «عمان واقع وطموح» المقام في المركز الثقافي في عمان في الفترة من 27-29حزيران 1995م، 303.

(3) البلاذري: فتوح البلدان، تحقيق: رضوان محمد رضوان، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1403هـ - 1983م)، 458؛ الصالحي: زاهدة: إشراقة علىٰ الدور الحضاري والثقافي للمرأة العربية في عصر صدر الإسلام، وقائع ندوة: «دور المرأة العربية في الحركة العلمية» التي أقامها مركز إحياء التراث العلمي العربي بالتعاون مع الاتحاد العام ل لنساء العراق عام 1408هـ - 1988م، (بغداد: مركز إحياء التراث العلمي العربي، 1408هـ - 1988م)، 46؛ العاملي: معجم أعلام النساء، 588.

(4) البلاذري: فتوح البلدان، 458.

(5) الترمذي: جامع الترمذي، كتاب العلم، باب فضل طلب العلم، 601. رقم الحديث 2646. وأود أن أنوه هنا إلىٰ حديث ورد عن رسول الله ﷺ في التحبيذ في طلب العلم وهو: «اطلبوا العلم ولو بالصين»، فهو حديث منكر فقد رواه أبو عاتكة طريف بن سلمان عن أنس وأبو عاتكة منكر الحديث جدا.انظر: القيسراني: محمد: تذكرة الحفاظ، تحقيق: حمدي السلفي، (الرياض: دار الصميعي، 1415هـ-1994م)، 61.

(6) **الشفاء بنت عبد الله:** هي أم سليمان بن أبي حثمة ليلىٰ بنت عبد الله بن عبد شمس بن خلف من بني عدي، وغلب علىٰ اسمها الشفاء لاشتغالها بالطب، صحابية جليلة، روت عن رسول الله ﷺ بعض الأحاديث، من عقلاء النساء وفضلائهن، وكان رسول الله ﷺ يزورها ويقيل عندها، وكانت تتخذ لرسول الله ﷺ فراشًا وإزارًا لينام فيه، فلم يزل عند ولدها حتىٰ أخذه مروان بن الحكم. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 268؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 423؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 177-178؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 678؛ الإصابة، ج8، 200- 201- 202؛ العمري: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، 305.

(7) نالت الصحابية المبايِعة ومن بعدها المرأة المسلمة الحق العلمي سواء في العلوم النظرية أو التطبيقية الذي لم تنله المرأة في الغرب إلاّ في القرون المتأخرة فلها أن تفخر بإسلامها، فمن المستلفت للنظر أن النساء الغربيات لم يسمح لهن بممارسة العمل الطبي في أوروبا إلا في سنة 1313هـ- 1895م، وفي الولايات المتحدة لم يسمح لها بمزاولة الصيدلة إلا عام 1285هـ- 1868م، وأول طبيبة أمريكية هي =

إذا نخلص إلىٰ تساؤل يطرح نفسه وهو يتحدث عن جوهر القضية وأهمية البيعة النبوية للصحابيات ومن خلال الإجابة تتضح أهمية بيعة النساء فهل يا ترىٰ هذا العدد الـذي بالمئـات مـن الصـحابيات رضـي الله عـنهن المبايعـات[1] لرسـول الله ﷺ وهـذه الشريحة الكبيرة من المجتمع كانت من العبث الذي لا فائدة مرجوة من ورائـه؟؟ و هل كانت من نافلة الحدث وفي حقيقتها إرضاء للنساء فقط؟؟!!

أعتقد أن الإجابة علىٰ هذا التساؤل ستكون بـالرفض؛ لأن القرآن الكريم والسنة النبويـة تتنزهـان عن تحقيـق هـذه الأفكـار والأهداف، إذ أنهـا تستوجب تبعـات لابـد أن تطبقها المبايِعة في كل جوانب حياتها لتنال رضىٰ ربها في الدنيا والآخرة.

ويمكننـا أن نخلص علىٰ مـا تقدم إلىٰ أن أهميـة بيعـة النسـاء تكمـن فـي النقـاط التالية:

1- إن أهمية البيعة في الدرجة الأولىٰ تتمثل بأنها بمثابة العقد بين المبـايِع والمبـايَع له؛ لأن المبايعة بيع لغوي كأن كل واحد باع ما عنده للآخر فإذا التزمت المبايعة بما عاهدت كأنها باعت ما عندها لله[2]، فتُحقِق التوحيد من خلال البيعة والإيمان بـالله بـالقول والاعتقـاد والعمـل، فشـهادة أن لا إلـه إلاّ الله وأن محمـداً رسـول الله إعلان بتطبيق المسلمة المبايعـة لأوامر الله وسنـة نبيه ﷺوشـهادتها تعنـي أن كل ماجاء به محمد حق[3] فمراد البيعة العبودية لله وحده، وهـي براءة مـن كل دين خالف دين الإسلام فعدم الإشراك بـالله مـن الأمـور التـي بـايع عليـه الصـحابيات المبايعـات[4]. إذا فبيعـة النسـاء لرسـول الله ﷺ أعطـت المـرأة المسـلمة مكانتهـا وخلصتها من التحرر من أي تبعية لغير الله فهي بيعة من المؤمنة لربها.

2- بيعة النساء ذات دلالة واضحة علىٰ مدىٰ احترام الإسلام للمرأة ككيان ذي أهمية كبرىٰ، وفعاليتـه فـي المجتمـع الإسـلامي فعاليـة تـوازي الرجـل، وأنهـا مسـؤولة مسؤولية كاملة عن نفسها وقرارها.

3- تعتبـر البيعـة فـتح الفتـوح لأنهـا عملـت علـىٰ نشـأة وتقويـة المجتمـع الإسـلامي الناشـئ، كونهـا بدايـة الفتوحـات الإسـلامية مـن خـلال مـا أخذه رسـول الله ﷺ مـن

=

اليزابيث بلاكول (1237- 1339هـ/ 1821-1920م) الإنجليزية المولد أمريكية الجنسية لأن هذه المهنة تختص بالرجال، بل أنها وجدت معارضة قوية من عميد كلية الطب حيث منعها في فيلادلفيا، وأنشئت كلية إليزابيث في نيويورك 1285هـ- 1868م، لتدريس الفتيات الطب، فهي رائدة النساء في الطب في الغرب. انظر: وتر: محمد: مكانـة المرأة في الشؤون الإداريـة والبطولات القتاليـة، (بيروت: مؤسسـة الرسالة، 1399هـ -1979م)، 201- 202.

(1) انظر: الملاحق التالية: 2-3-4-5-6.

(2) الأصـفهاني: المفـردات فـي غريـب القـرآن، 76؛ ابـن الجـوزي: زاد المسـير فـي علـم التفسـير، ج8، (بيـروت: دار المكتـب الإسـلامي، د.ت)، 245؛ ابـن خلـدون: مقدمـة ابـن خلـدون، 141؛ الجمـل: الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية، ج4، 334؛ الشوكاني: القدير، ج5، 216.

(3) النيسابوري: الإجماع، 175؛ القيرواني: عبد الله: عقيدة السلف، نظمها: أحمد المـالكي، تقديم: بكر بن عبد الله، (الريـاض: دار العاصـمة، 1414هــ-1994م)، 18؛ آل الشيخ: التمهيد لشـرح كتـاب التوحيد، 26.

(4) الفراء: معاني القرآن، ج3، 152؛ الذهبي: كتاب الكبائر، 6-7؛ آل معمر: حمد: النبـذة الشـريفة النفيسـة فـي الـرد علـىٰ القبـوريين، تحقيـق: عبـد السـلام ناصـر، (الريـاض: دار العاصـمة، 1424هــ-2003م)، 51-52-53.

عهود ومواثيق علىٰ طلائع المبايعين والمبايعات[1] سواء في مكة أو المدينة.

4- بيعة النساء تساوت المرأة من خلالها بالرجل في جميع المسؤوليات الدينية إلاّ فيما كان فيه تخصيص لأحد الجنسين بدليل شرعي[2].
5- إن بيعة رسول الله ﷺ للنساء ثبتت وجودها في القرآن الكريم، كما ذكرتها كتب الحديث، والتفسير، والفقه، والتاريخ، والسير، والأنساب.
6- المرأة المسلمة كان لها حضور ومشاركة فعلية في بيعة العقبة الثانية وبيعة الرضوان[3] عدا بيعات النساء الخاصة بهن، فقد بايعت علىٰ ما بايع عليه الرجال من النصرة والإيمان والذود عن الإسلام، فلو لم تكن أهلا لذلك لاستبعد رسول الله ﷺ النساء المبايعات له في هاتين البيعتين.
7- مشاركة المرأة المسلمة في الجهاد والحرب ليس واجبا شرعيا وإنما جهادهن هو الحج، وطاعة الأزواج[4].
8- ثبوت مشاركة الصحابية المبايعة في الجهاد مع المسلمين في عدد من المعارك ومشاركتهن[5] دوما في تقديم الدعم اللوجستي من إمداد بالطعام، وتطبيب للجرحىٰ، وسقاية للعطشىٰ وغير ذلك[6].
9- وجوب أن تتعلم المرأة شؤون دينها وتتسلح بالعلم النافع لتعرف ما لها وما عليها من حقوق وواجبات[7].
10- إن بيعة النساء بمضمونها قد أسست لحياة دينية واجتماعية وسياسية فالبيعة قامت علىٰ شروط وعهود قطعتها المسلمات المبايعات علىٰ أنفسهن؛ لأن الله عز وجل يقول: ﴿ٱ ب ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 86-87؛ ابن سعد: الطبقات، ج1، 221-222؛ السمهودي: وفاء الوفاء، ج1، 220-223؛ المقريزي: أحمد: إمتاع الأسماع، تحقيق: محمد النميسي، ج1، (القاهرة: دار الأنصار، 1402هـ-1981م)، 35؛ بحرق: محمد: حداق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار، (بيروت: دار الحاوي، 1419هـ- 1998م)، 5؛ حميد الله: محمد: مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة، ط6، (بيروت: دار النفائس، 1407هـ-1988م)، 51.
(2) النسفي: عبد الله: تفسير النسفي، ج3، (باكستان: د.م، 1411هـ- 1991م)، 250؛ آبادي: عون المعبود شرح سنن أبي داود علىٰ شرح الحافظ ابن قيم الجوزية، ج8، 158.
(3) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 86-87؛ ابن قيم الجوزية: في هدي خير العباد، 383؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، فهوم الأثر، 249.
(4) الطبراني: المعجم الكبير، 153. رقم الحديث 10554. ابن حزم، مراتب الإجماع، 201؛ القضاعي: محمد: كتاب الأنباء بأبناء الأنبياء وتواريخ الخلفاء وولايات الأمراء، تحقيق: عمر عبد السلام، ط2، (صيدا: المكتبة العصرية، 1420هـ-1999م)، 123؛ أبو البركات، المحرر في الفقه، ج2، 170.
(5) الواقدي: المغازي، ج1، 276-278-279 ؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 75؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 319 - 320؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 350؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 21 – 22.
(6) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجهاد، باب في النساء يغزون، 811. رقم الحديث 135؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ﷺ، باب ماجاء في خروج النساء في الحرب، 487. رقم الحديث 1581؛ أبو داود: سنن أبو داود، كتاب الجهاد، باب في النساء يغزون، 3670. رقم الحديث 2531؛ الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج27، 81؛ البروسوي: تفسير روح البيان، جلد 9، م29، 491.
(7) ابن سعد: الطبقات، ج8، 7؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج6، 38؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج: 9، م18، 71؛ الكاندهلوي: محمد يوسف: حياة الصحابة، ج1، (بيروت: دار المعرفة، 1378هـ- 1957م)، 232.

ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲﮊ[1]
فبايعهن وهذا جواب إذا، والمعنىٰ إذ بايعنك علىٰ شروط وأركان البيعة فبايعهن أي التزم لهن بما وعدناهن علىٰ ذلك من إعطاء الثواب في مقابلة ما ألزمن به أنفسهن من الطاعات[2] فكان التزامهن بها جزءاً مهماً في نقاء الحياة الإسلامية بكافة جوانبها.

(1) سورة الممتحنة: الآية: 12.
(2) الطبري: جامع البيان، م 14، 86-87؛ الأزهري: محمد: معاني القراءات، حققه وعلق عليه: أحمد المزيدي، قدم له وقرظه: فتحي حجازي، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، 489-488؛ الواحدي: علي: الوجيز في تفسير لكتاب العزيز، تحقيق: صفوان داودي، م2، (بيروت: الدار الشامية، 1415هـ-1995م)، 1091؛ الماوردي: النكت والعيون، ، م5، 525؛ الحسيني: محمد: جامع البيان في تفسير القرآن، علق عليه: محمد الغزنوي، حققه وصححه: منير أحمد، ج1، (باكستان: كوجرانواله، د.ت)، 353-534؛ الجمل: الفتوحات الإلهية، ج4، 333؛ البقاعي: إبراهيم: نظم الدرر في اختصار المغازي والسير، في تناسب الآيات والسور، ج19، (الهند: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، 1402هـ- 1982م)، 519-520.

المبحـث الثـالـث

أهـداف بيعة النساء

عاشت الجزيرة العربية قبيل الإسلام حالة من التنازع والغزو فيما بينها كونها قبائل تتنافس علىٰ المغانم ، وفي الغالب كانت المرأة هي الضحية الأولىٰ فهي التي تسبىٰ وتهان، وتحط كرامتها حتىٰ عمل بعض العرب علىٰ وأدها خوفا من سبيها[1]. فبُعث رسول الله ﷺ وسط حالة من الفوضىٰ والفساد، والجهل كان شعار الفرد فيها ممثلاً بقول الشاعر دريد بن الصمة القائل[2]:

وَمَا أنا إلا من غزية إن غَوَتْ غَوَيْتُ وإن ترشد غزية أرشدِ

فالمشاهد أن ولاء الفرد كان للقبيلة والتي كثيراً ما كانت تجتمع علىٰ الضلالة، فشاءت عناية الله أن يبعث من بين ظهراني العرب نبي اختاره الله لكل البشرية رجالاً ونساء، قال الله تعالىٰ: ﴿ٹ ٹ ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ﮭ ﮭ ﮭ ﮭ﴾[3]، فلما جاء الإسلام، وعمل رسول الله ﷺ علىٰ إخراج الناس من الجهل إلىٰ العلم، ومن الظلمة إلىٰ النور، حورب وجوبه بشتىٰ أنواع الاضطهاد والتكذيب وذلك اعتقاد منهم بأنه قد جاء لسلب الزعامة الدينية والدنيوية منهم، وهذا يصور الفكر المترسب في نظرتهم العامة للإسلام[4]، وما علموا أنه جاءهم بسعادة الدارين بالإسلام الذي هو الدين القويم، فبدخول «أعداد كبيرة في الإسلام تفكك النظام القبلي، ودخلوا في وحدة اجتماعية جديدة ومميزة في ظل الأخوة الإسلامية» [5].

فالبيعة عموماً هي ميثاق وعهد ديني، و اجتماعي، وسياسي فالعرب عرفوا أنواعاً من المعاهدات والمواثيق قبيل الإسلام ظهرت علىٰ أشكال تحالفات أو علىٰ شكل

---

(1) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 399-400؛ فروخ: عمر: تاريخ الجاهلية، 156؛ عاقل: نبيه: الأسباب الاقتصادية والاجتماعية لمعارضة قريش الدعوة إلىٰ الإسلام، مجلة دراسات تاريخية، ع: 7، ربيع أول 1402هـ- كانون الثاني 1982م، 85-86.

(2) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 3، 106؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 11؛ ابن ماكولا: علي: الإكمال في رفع عارض الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنىٰ والأنساب، اعتنىٰ بتصحيحه وعلق عليه: نايف العباس، ج7، (بيروت: دار الكتاب الإسلامي، د.ت)، 19؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 118-119.

(3) سورة الجمعة: الآية: 2.

(4) ولعلنا نستشهد تاريخيا علىٰ هذه النظرة بقول عمرو بن هشام- أبو جهل- عندما سأله الأخنس عن سبب رفضه لرسالة الإسلام ، وعناده وعداوته لرسول الله ﷺ فأجابه: «تنازعنا نحن وبنو عبد مناف الشرف، أطعموا وأطعمنا، وحملوا فحملنا، وأعطوا فأعطينا حتىٰ إذا تجافينا علىٰ الركب وكنا كفرسي رهان ، قالوا: منا نبي يأتيه الوحي من السماء، فمتىٰ ندرك هذه، والله لا نسمع به أبدا، ولا نصدقه، ولا نتبعه أبدا حتىٰ يأتينا وحي كما يأتيه».انظر: ابن كثير: البداية والنهاية ، م2، ج3، 70. وهذا نموذج واضح لما كان عليه تفكير بعض أهل مكة وما حولها رجالا ونساء فقد رفضوا رسالة الإسلام لاعتقادهم أن رسول الله ﷺ جاء لينازعهم السيادة والريادة، ويقضي علىٰ مكانتهم الدينية، والسياسية، والاجتماعية التي حظيت بالتقدير والاحترام من الآخرين.

(5) الطبري: جامع البيان، م 5، 129؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م4، ج 8، 152-153؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م6، 245-246؛ عاقل: نبيه: تاريخ العرب القديم وعصر الرسول ، ط3، (بيروت: دار الفكر، 1403هـ-1983م)، 386-383؛ عمارة: شلبي: التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية ، ج1، ط5، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1391هـ- 1970م)، 119-120-121-122-123-125-126.

معاهدات حماية كالإيلاف[1]، وهذه المعاهدات والمواثيق ذات أبعاد محدودة الأفق تنتهي بمجرد انتهاء الغرض منها.

إن الإسلام منذ اللحظة الأولىٰ التي بزغت فيها شمسه حارب كل سبل التفرقة بين البشر فأصبح الجميع بنعمته إخوانا، ولعلّنا نشاهد أن أول من آمن به هي السيدة خديجة بنت خويلد، ورجل هو أبو بكر الصديق، وصبي صغير هو علي بن أبي طالب ي[2]، ثم تقاطر المؤمنون إلىٰ ربهم من كافة فئات وأطياف المجتمع وصار ديدن الجميع وهمهم الأول هو الدعوة إلىٰ الله ونشر رسالة الإسلام دون أي اعتبار لشكل أو لون أو عصبية أو جنس، وأصبحت رابطة الدين هي التي تجمعهم فكانت بيعتهم منذ البداية علىٰ الإسلام، والمرأة كانت في قلب الحدث فقد أخذ عليها رسول الله ﷺ ما أخذه علىٰ الرجال فكانت بيعتها ذات مغزىٰ ديني، وسياسي، واجتماعي تحمل أبعاداً واسعة الأفق، ومن ثم ميثاقاً للسلوك الإسلامي القويم[3].

نستطيع استقراء الأهداف الحقيقية وراء مبايعة رسول الله ﷺ للصحابيات رضي الله عنهن من خلال البحث والتحري في بطون أمهات الكتب، فنجدها تتجلىٰ لنا وتتضح فيما منحهن من الثقة الإيمانية والتي انعكست علىٰ أدوارهن اللاتي قمن بها، وهي مفخرة في التاريخ سُطِرت بمداد من ذهب فكانت مَعِيناً تنهل منه الراغبات فيما عند ربهن، ونستطيع إجمال أهداف بيعة النساء فيما يلي:

الهدف الأول: تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله :

كان لابد للمُبايِعة أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله لتكون مسلمة، وهذه الشهادة في مرادها تعني العبودية الخالصة لله والتخلص والتحرر من أي تبعية وعبودية لغير الله، إذ هي أعظم كلمة قالها مكلف فلا معبود بحق إلاّ هو وما سواه عبادته باطلة؛ لأن معناها هو الذي قامت عليه السموات والأرض وما تعبد المتعبدون إلاّ لتحقيقها وامتثالها[4] والشهادة بمثابة إعلان المبايعة والتزاماتها الجديدة بما يتوجب

---

(1) ابن حبيب: المنمق، 161؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 342-343؛ 345-346؛ العصامي: سمط النجوم العوالي، 232-238؛ جواد: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج4، 7؛ عاقل: الحضارة العربية الإسلامية، 36؛ عمارة: هذا هو الإسلام: الموقف من الحضارات الأخرىٰ أسباب انتشار الإسلام شهادة غربية، (القاهرة: مكتبة الشروق، 1427هـ- 2006م)، 85؛ معروف: أصالة الحضارة العربية، 216.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج 1، 180؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 1، 531-532-533-534-535؛ المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، م2، 283؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م 1، 575-576-577.

(3) كانت بيعة النساء في مجملها علىٰ غرار بيعة العقبة ومنوالها والتي بايع فيها الرجال والنساء فحق للمرأة أن تفخر بإسلامها، يقول أحد مفسري القرآن الكريم المعاصرين في معرض تفسيره لآية المبايعة: «إن أعداء الإسلام يفترون عليه بأنه لم يحفل بالنساء وبأنه عدهن من الأشياء لا الأحياء، وأنت ترىٰ أن الكتاب الكريم ينوه في كل فرصة، ويجعل لمبايعتهن للرسول ﷺ شأن ينص عليه في آيات خاصة شأن الحوادث ذات الخطر، وكفىٰ بهذا تكذيبا للمتقولين علىٰ الإسلام». انظر: وجدي: محمد: المصحف المفسر، (القاهرة: دار الشعب، د.ت)، 733؛ فودة: عبد الرحيم: المهاجرون والأنصار، مجلة الأزهر، س: 43، المحرم1391هـ- مارس 1971م، 347؛ عرنوس: محمد: حياة الرسول ﷺ في المدينة، مجلة لواء الإسلام، ع: 4، س: 3، ذو الحجة 1368هـ- سبتمبر1949م، 38.

(4) النيسابوري: الإجماع، 175؛ القيرواني: محمد: عقيدة السلف، تقديم: بكر بن عبد الله، (الرياض: دار =

ويترتب عليها، وهو الهدف الأول لبيعة النساء بمعنىٰ أن تلتزم الداخلة في هذا الدين بمضمون العقيدة الإسلامية، ليرتبط فكرها بفكر جديد سماوي بعيداً عن الشركية[1]، وعصبية القبيلة، وارتباطات العشيرة إلىٰ أفق أوسع يحوي الإنسانية جمعاء، وتصبح معايير التميز فيه من خلال إيمانها بربها و تقواها هي أساس التفاضل والتفاخر[2] لذلك في خلال فترة وجيزة استطاع رسولنا الكريم ﷺ أن يحول مجرىٰ التاريخ ، فدخل الناس في دين الله أفواجا، فحولهم رجالا ونساء من قبائل متناحرة تعيش علىٰ هامش التاريخ إلىٰ أمة ذات رسالة خالدة باقية إلىٰ أن يشاء الله لها أن تكون، وأسس لحضارة عز نظيرها في التاريخ لما حملته من مبادئ سامية ترتقي بالإنسان إلىٰ أقصىٰ درجات المجد.

الهدف الثاني: ضم العنصر النسوي إلى الدعوة الإسلامية:

أدرك رسول الله ﷺ أهمية مبايعته للمرأة المسلمة وإعلانها الشهادة في تبليغ الرسالة والذود عنه، فشهد الإسلام منذ ظهوره عداءً كبيراً لرسالة الإسلام من النساء والرجال فها هي زوجة أبي لهب تحرض زوجها علىٰ عداوة رسول الله ﷺ، وتطلب من ولديها طلاق ابنة رسول الله [3]، وكذلك كانت هند بنت عتبة زوجة أبي سفيان[4]

= العاصمة، 1414هـ-1994م)، 56؛ ابن تيمية: شرح العقيدة الواسطية، تأليف: صالح الفوزان، ط2، (الرياض: دار السلام، 1417هـ-1997م)، 26-14-13؛ عبد الوهاب: محمد: أصول الإيمان، تحقيق: باسم الجوابرة، ط5، (الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1424هـ-2003م)، 27؛ آل الشيخ: صالح: التمهيد لشرح كتاب التوحيد الذي حق الله علىٰ العبيد، (الرياض: دار التوحيد، 1424هـ-2003م)، 72.

(1) كان الناس علىٰ عبادة الحنفية، وكانوا يحجون البيت علىٰ إرث سيدنا إبراهيم وابنه إسماعيل عليهما السلام إلىٰ أن استقدم عمرو بن لحي الخزاعي الأصنام من الشام، فعبدوا الأصنام والأوثان كغيرهم من الأمم الأخرىٰ فانتشر الشرك في مكة قبل الإسلام بشكل كبير. انظر: ابن الكلبي: الأصنام، 22-23؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج 1، 60-61؛ ابن حبيب: المنمق، 327-328؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج1، 217.

(2) الشهادة أمر تأكيدي في الإسلام ومن قالها له حرمة دمه فلا يراق إلاّ في حالات ثلاث لقول رسول الله ﷺ: «لا يحل دم رجل مسلم يشهد أن لا إله إلاّ الله وإني رسول الله إلاّ بإحدىٰ ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة». والحكم شامل لكل مسلم ومسلمة وهي مقيدة بالموصوفة علىٰ صفة إشعار بأن الشهادتين هما العمدة في حقن الدم. انظر: آبادي: عون المعبود شرح سنن أبي داود مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية، ضبط وتحقيق: عبد الرحمن عثمان، ج12، ط3، (الهند: المكتبة السلفية، 1380هـ-1960م)، 5. رقم الحديث 4330.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 37-38-39 ؛ الطبري: جامع البيان، م15، 380-381-382؛ ابن حبان: السيرة النبوية، 23؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 506-507؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م1، 64؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج 19، 234-235؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، تحقيق: مصطفىٰ السيد وآخرون، م14، (الرياض: دار عالم الكتب، 1425هـ-2004م)، -497-496-495 498.

(4) ابن سعد: الطبقات، ج8، 235- 236- 237؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج6، 77-78 ؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 315 - 316 - 317 ؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 346- 347؛ كحالة: عمر: أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام، ج5، ط10، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1412هـ - 1991م)، 239- 240 - 241.

من أشد النساء علىٰ رسول الله ﷺ والمسلمين قبل أن تسلم ويحسن إسلامها[1] وغيرهما. لذلك وجد نساء مبايعات حملن مشعل الهداية والدعوة إلىٰ الله من مختلف أطياف المجتمع القرشي، وتحملن في سبيل ذلك أشد العذاب[2].

فمن الشخصيات النسوية التي أضاءت كتب التاريخ في عصر النبوة سمية بنت خباط ل[3] التي شاركت زوجها ياسراً في الثبات علىٰ الحق، عندما تعرضا مع ابنهما عمار ي لتعذيب المشركين، فكانت مشاركتها خير مشجع له وخاصة عندما استشهدت أمام ناظريه، فزادته قوة وصلابة، حتىٰ استشهد هو الآخر من شدة التعذيب، فكان ثاني الشهداء في الإسلام بعدها[4].

وهذه الصورة تدل دلالة واضحة علىٰ العقيدة الراسخة التي استوعبها العقل، واستوثق منها الضمير، فتكونت قناعة لدىٰ المرأة المسلمة المؤمنة بالله باستشراف الموت الزؤام في سبيل ما تؤمن به، ولم يكن اعتناقها الدين تبعًا للهوىٰ، أو تقليدًا لزوجها بل كان بدافع إيمان عميق، واقتناع تام بسمو تلك العقيدة الراسخة. فجاءت أوامره واضحة منسجمة تمام الانسجام مع أمر الله بتكريم المرأة المسلمة والتي شاركت في صنع أهم أحداث تاريخ الرسالة في عهد النبيﷺ وما تلا ذلك من عصور التنوير الإسلامية، وتطبيق الشريعة ولما تخاذل المسلمون عن تطبيق شرع الله حق التطبيق عادت مكانة المرأة المسلمة للانتكاسة.

فبداية النصرة للدعوة جاءت من أم المؤمنين خديجة بنت خويلد لالتي احتضنت رسول اللهﷺ يوم مبعثه فطمأنته وساندته ، ثم قدمت له مالها وجاهها نصرة لله ولرسولهﷺ[5]، ثم هاهي أسماء بنت أبي بكر ل[6] تسهم وبدور فاعل وكبير في هجرة

---

(1) اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج 2، 31؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 42-43-45؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 315 – 316؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج2، م3، 17-41-66.

(2) سيأتي الحديث عن دور النساء في الدعوة و ما لقين في سبيلها من وحشية المشركين في الفصل الرابع من هذه الأطروحة إن شاء الله تعالىٰ.

(3) **سمية بنت خباط:** هي سمية بنت خباط- وقيل خياط - مولاة أبي حذيفة بن المغيرة، أعتقها بعد تزويجها لحليفه ياسر بن عمار العنسي، أسلمت قديمًا بمكة، وهي ثامن من أسلم بعد خديجة، وأبو بكر، وعلي ابن أبي طالب ا ، وخباب بن الأرت، وبلال، وصهيب، وعمار، وسمية ي ، وكانت ممن يُعَذب في الله لترجع عن دينها، فلم تفعل، وصبرت حتىٰ استشهدت بعد أن طعنها أبو جهل، فلما قتل أبو جهل يوم بدر. قال رسول الله ﷺ لعمار بن ياسر: «قتل الله قاتل أمك». انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 264 - 265 ؛ ابن خيثمة: أحمد بن زهير: أخبار المكيين من كتاب التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة، دراسة وتحقيق: إسماعيل حسين، (الرياض: دار الوطن، 1418هـ- 1997م)، 186؛ ابن حجر: الإصابة، ج4، 327؛ العاملي: معجم أعلام النساء، 414؛ الشمري: معجم أسماء النساء وأعلامهن، 376-377.

(4) ابن حجر: الإصابة، ج4، 327؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م7، 167-177؛ العطاوي: أحمد يعقوب: مقارنة بين المرأة الداعية في العهد النبوي الشريف والعصر الحاضر، (الرياض: مكتبة الرشد، 1420هـ - 2000م)، 56؛ جمعة: أحمد: نساء من عصر النبوة، ط2، (دمشق: دار ابن كثير، 1421هـ - 2000م)، 333-334-335.

(5) ابن سعد: الطبقات، ج8، 99-100-101-102 ؛ ابن عساكر: علي: تهذيب تاريخ دمشق الكبير، تهذيب وترتيب: عبد القادر بدران، ج1، ط2، (بيروت: دار المسيرة، 1399هـ - 1978م)، 302-303؛ ابن قدامة المقدسي: التبيين في أنساب القرشيين، تحقيق وتعليق: محمد نايف الديلمي، (بغداد: منشورات المجمع العلمي العراقي، 1402هـ - 1982م)، 51؛ العاملي: معجم أعلام النساء، 291-292.

(6) **أسماء بنت أبي بكر الصديق:** هي أسماء بنت أبي بكر - اسمه عبد الله- بن أبي قحافة - واسمه =

رسول الله ﷺ لا بل تتعرض للأذىٰ من أبي جهل في سبيل ذلك[1]، ولا يقف الأمر عند هذين الأنموذجين الرائعين من تاريخ النساء الأول المبايعات فهن عشرات غير أن مساهمتهن في البيعة أمر يستوقف الباحثة مليا فإن دل علىٰ شي فإنما يدل علىٰ الأهمية التي تبوأتها الصحابية المبايعة.

الهدف الثالث: الامتثال لأوامر الله:

تهدف بيعة رسول الله ﷺ للنساء إلىٰ طاعة الله والامتثال لأمره، فقال الله تعالىٰ في محكم التنزيل: ﴿ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ﴾ [2]، وقد ذكر المفسرون في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿ڦ ڦ ڄ ڄ﴾ أي: إذا بايعنك فبايعهن، واستغفر لهن الله عن تقصيرهم، وتطييبا لخواطرهن[3].

فنلاحظ أن بيعة النساء وردت في الخطاب القرآني، وهذا يدل علىٰ تكريم المرأة وإعلاء شأنها، وعلىٰ وجوب امتثالها لأمر الله لتجد حلاوة الإيمان فالنص صريح بالأمر الإلهي بالمبايعة للنساء، إذ لم تكن المبايعة استثنائية لبعض النساء دون بعض فقد بايع النساء من مختلف الفئات والأعمار، والمصادر المختلفة زاخرة بأسماء نساء كثير من قبائل مختلفة بايعن رسول الله ﷺ[4] فالأمر الإلهي كان يستوجب مبايعة رسول الله ﷺ للنساء بقطع النظر عن المكانة التي تتبوأها المبايعة في محيطها الاجتماعي.

الهدف الرابع: تأكيد مسؤولية المبايعة في الإسلام:

=

عثمان - بن عامر بن عمرو التيمية، ولدت قبل الهجرة بسبع وعشرين سنة، وأمها قُتَيلة - وقيل: قتلة - بنت عبد العزىٰ قرشية من بني عامر بن لؤي، وأسماء هي شقيقة عبد الله بن أبي بكر ي ، أسلمت قديمًا بمكة بعد 17 مسلمًا، وبايعت رسول الله ﷺ ، وتزوجت الزبير بن العوام ا ، وهاجرت وهي حامل بعبد الله فوضعته بقباء، وطال عمرها فعاشت مائة سنة لم يسقط لها سن، ولم يُنكر لها عقل، ولكنها عميت، توفيت سنة 73هـ - 692م بعد مقتل ابنها عبد الله بعد أن غسلته، وَصلَّت عليه بليالٍ. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 249-250-251-255؛ ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ج2، 591-592؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 344-345-346؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج 7، 11-12؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، ج5، 138-139-140؛ الصفدي: الوافي بالوفيات، ج9، 57-58؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 12-13-14.

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 114-115؛ ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ج2، 591-592 ؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 344-345؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م 2، 5-6؛ القرضاوي: يوسف: نساء مؤمنات، (القاهرة: مكتبة وهبة، 1399هـ- 1979م)، 35-34-33؛ البدوي: خليل: شهيرات النساء، (عمان: دار أسامة، 1419هـ-1998م)، 34.

(2) سورة الممتحنة: الآية: 12.

(3) الطبري: جامع البيان، م14، 86-87؛ البغوي: مختصر تفسير القرآن العظيم، ، 949؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج 9، م18، 74-75؛ السيوطي: لباب النقول في أسباب النزول، طبعه وعلق عليه وأخرج أحاديثه: محمد تامر، ط2، (مكة: مكتبة نزار الباز، 1425هـ-2004م)، 257؛ السعدي: عبد الرحمن: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، قدم له: عبد الله عقيل، ومحمد العثيمين، اعتناء وتحقيق ومقابلة: عبد الرحمن اللويحق، طبعة جديدة محققة، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1423هـ-2002م)، 858.

(4) ابن سعد: الطبقات، ج 8، 499-502-504-506- 515؛ ابن حبيب: المحبر، 406-432 ؛ وابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 227-261؛ القاسمي: ظافر: نظام الحكم في الشريعة والتاريخ، 248.

أكدت بيعة رسول الله ﷺ علىٰ استقلالية المرأة ومسؤوليتها الكاملة عن نفسها وقرارها لقول النبي الكريم ﷺ: «ألا كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام الأعظم الذي علىٰ الناس راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع علىٰ أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية علىٰ أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم، وعبد الرجل راع علىٰ مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته» (1). فالإسلام منذ اللحظة الأولىٰ التي بزغت فيه شمسه حارب بكل السبل التفرقة بين الإناث والذكور، فكما ذكرنا أن أول من أسلم به امرأة هي خديجة بنت خويلد ل(2)، فالمرأة منذ بداية الدعوة الإسلامية كان لها حضور مميز فقد أخذ عليها رسول الله ﷺ ما أخذه من الرجال، بل أن المرأة كانت سندا للدعوة فبيعتها ذات مغزىٰ ديني و سياسي تحمل أبعادا اجتماعية، ثم هاهو الرسول الكريمﷺ يستشيرها ويأخذ برأيها في أمور كثيرة إقرارا منه بدورها فعلىٰ سبيل المثال: ما روي عنهﷺ يوم الحديبية عندما اشتكىٰ إلىٰ أم سلمة ل(3) ما لقي من المؤمنين ذلك اليوم ورفضهم التحلل من الإحرام والرجوع دون دخول مكة(4)، وكان فيما أشارت عليه به من الحلق والنحر علاجاً وتداركاً للموقف حيث تبعه المسلمون فحلقوا ونحروا وانتهىٰ الأمر بطاعة المسلمين لرسول الله ﷺ(5).

---

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب ﴿ ئې ئى ئد ى ى ي﴾، 1450. رقم الحديث 7138؛ الترمذي: جامع الترمذي، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الإمام، 408. رقم الحديث 1705.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 114-115؛ ابن بكار: الزبير: جمهرة نسب قريش، أشرف علىٰ طبعه: حمد الجاسر، ج2، (الرياض: مطبوعات مجلة العرب، د.ت)، 592-591 ؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 344-345؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م 2، 5-6.

(3) **أم سلمة بنت أمية بن المغيرة:** هي أم سلمة هند بنت أبي أمية - واسمه زاد الركب، وأزواد الركب من قريش ثلاثة، هم: مسافر بن أبي عمر بن أمية، وزمعة بن الأسود، وأبو أمية بن المغيرة، لقبوا بذلك لأنهم إذا سافروا لم يتزود معهم أحد - بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشية المخزومية، كانت من المهاجرات إلىٰ الحبشة وإلىٰ المدينة، تزوجت عبد الله بن عبد الأسد من بني مخزوم، وتوفي عنها سنة 4هـ - 625م، ثم تزوجت رسول الله ﷺ ، توفيت سنة 59 هـ - 678م، وعمرها 84 سنة، وهي آخر من مات من زوجات رسول الله ﷺ. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 86 - 87 - 89 ؛ ابن بكار: جمهرة نسب قريش وأخبارها، ، 705؛ المبرد: محمد: نسب عدنان وقحطان، نسخة عن ثلاث نسخ وصححه وشكله وبالدواوين وأحياه، (القاهرة: مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، 1395هـ- 1974م)، 3؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 371 - 372 ؛ الزركلي: الأعلام، ج1، 306؛ جمعة: نساء أهل البيت، ط5، (دمشق: اليمامة، 1423هـ - 2002م)، 225-224.

(4) سبب ذلك أن الصحابة ي غضبوا من عقد الصلح مع قريش، **حيث كان من أهم بنود صلح الحديبية:** إيقاف الحرب عشر سنوات، ومن يأتي رسول الله ﷺ من قريش بغير إذن وليه يرد إليهم، ومن جاء قريشًا ممن كان مع رسول الله ﷺ لم يرد إلىٰ المسلمين، ومن أراد الدخول إلىٰ حلف قريش أو رسول الله ﷺ دخل، وأن المسلمين يرجعون إلىٰ المدينة فلا يدخلون مكة إلا العام القادم، وغضب المسلمون وكان الفاروق ا يقول: «علام نُعْطي الدنية في ديننا؟!»، فهم قد خرجوا للعمرة وزيارة البيت الحرام، فلما رأوا الصلح عُظم عليهم ذلك، وكان فتحًا مباركًا، ودخل في تلك السنتين من صلح الحديبية إلىٰ فتح مكة مثل من دخل في الإسلام قبل ذلك أو أكثر. انظر: الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 124؛ ابن عساكر: علي: تهذيب دمشق الكبير، هذبه ورتبه: عبد القادر بدران، ج1، ط2، (بيروت: دار المسرة، 1399هـ-1978م)، 300-301.

(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، 564. رقم الحديث 2731؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 124؛ الغزالي: محمد: فقه السيرة ، ط6، (القاهرة: دار الكتب الحديثة، 1387هـ- 1967م)، 363-362؛ المصري: =

الهدف الخامس: بناء مجتمع قائم على أسس أخلاقية سليمة:

جاء الإسلام ليحارب كل الأمراض الاجتماعية المتفشية في المجتمع الجاهلي وهي أشكال متعددة كالرذيلة والفسوق، وانتشار عادات الزواج غير المشروع ، ووأد البنات، وتعدد الزوجات بلا عدد، والجمع بين الأختين، ووراثة الابن لزوجة أبيه[1] وغيرها من العادات التي أوقفها الإسلام وطلب من المجتمع رجالا ونساء مقاومتها، وأن الله أمر رسوله ﷺ أن يبايع النساء علىٰ شرائع الإسلام وآدابه، وأن يبايعهن علىٰ شروط من شأنها أن تحافظ علىٰ قيم المجتمع الإسلامي الناشئ، ودليلنا أن رسول الله ﷺ لم يبايعهن علىٰ شعائر وأركان الإسلام لوضوحها وإنما خص النساء بشروط معينة[2].

وبالتالي هدفت بيعة النساء إلىٰ بناء مجتمع يقوم علىٰ العفاف، والمودة ومن ثم ميثاقاً للسلوك الإسلامي القويم فبيعة النساء من ضمن أهدافها التي يمكننا استنتاجها هو إصلاح وصلاح المجتمع، وتهيئة الأمة لتقوم بنشر الإسلام وحماية الفضيلة والعمل علىٰ نشرها، وأن تكون البيعة بمثابة المدرسة المحتوية في مضامينها دروسا تربوية وأخلاقية ، فكانت بيعة النساء بمضمونها قد أسست لحياة اجتماعية، وسياسية سليمة للمسلمين جميعاً رجالا ونساء ، فالبيعة قامت علىٰ عهود قطعتها المسلمات علىٰ أنفسهن فبايعن رسول الله ﷺ علىٰ: «أن لا يشركن بالله شيئا، ولا يسرقن، ولا يزنين، ولا يقتلن أولادهن، ولا يأتين ببهتان، ولا يعصينه في معروف»[3] ، وقد بايعت النساء المسلمات علىٰ ذلك بمحض إرادتهن، فكان التزامهن بها جزءاً مهماً في نقاء الحياة الإسلامية بكافة أوجهها.

جاءت تسمية البيعة التي أخذها رسول الله ﷺ علىٰ الرجال والتي تنظم هذا الأمر باسم بيعة النساء لما لهن من دور بارز ورئيس في غرس المثل والقيم السامية في المجتمع، فعن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ سألهم البيعة علىٰ بيعة النساء ، أن لا يشركون بالله شيئا ، ولا يسرقون ، ولا يزنون، ولا يقتلون أولادهم، ولا يأتون ببهتان، ولا يعصون في معروف[4]. و بيعة النساء جاءت بنودها واضحة من خلال نصها القرآني الذي أنزل فيها وهو قرآن يتلىٰ ليبين بنودها، ويوضح أهميتها فقال الله

=

محمود: صحابيات حول رسول الله ﷺ، (القاهرة: مكتبة الصفا، 1426هـ-2005م)، 169-168.

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب لا تنكح المرأة علىٰ عمتها، 1079. رقم الحديث 5108؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في النهي عن نكاح الشغار، وباب ما جاء لا تنكح المرأة علىٰ عمتها ولا علىٰ خالتها، 342. رقم الأحاديث 1126-1127-1128؛ الأصفهاني: علي: الأغاني، ج7، (بيروت: دار الفكر، د.ت)، 26؛ دي لاسي: جزيرة العرب قبل الإسلام، 220-222؛ جواد: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ج1 ، -34-50-351؛ الحوفي: أحمد: المرأة في الشعر الجاهلي، (القاهرة: د.ن، 1369هـ-1949م)، 235؛ فروخ: تاريخ الجاهلية، 155-156-157.

(2) البخاري: صحيح البخاري: كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، 1466. رقم الحديث 7213؛ ابن الجوزي: زاد المسير، ج8، 247؛ ابن الكلبي: محمد: كتاب التسهيل لعلوم التنزيل، ج4، تحقيق: محمد عبد المنعم، وإبراهيم عوض، (القاهرة: دار الكتب الحديثة، د.ت)، 214؛ القيسي: أحمد: الدر اللقيط من البحر، ج8، ط2، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1411هـ-1990م)، 256.

(3) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 6؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، 1466. رقم الحديث7216؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء، 495-496. رقم الحديث 1866؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ، ج6، 38.

(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، 1466. رقم الحديث 7213؛ السهيلي: الروض الأنف، ج 3، 47-48؛ السمهودي: وفاء الوفاء، ج 1، 224.

تعالىٰ في محكم التنزيل: ﴿ ٱ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ﴾[1]،
فنهىٰ رسول الله ﷺ عن السرقة، والزنا وأقام الحدود علىٰ الكبائر[2]، لذلك نسلم بالقول أن مبايعة رسول الله ﷺ للصحابيات رضي الله عنهن كانت تشمل الطاعة في المعروف، واجتناب النواهي، والحث علىٰ سمو ورقي الأخلاق الحميدة، وتحليهم بالأخلاق الكريمة سواء في عقيدتهم الإيمانية أو سلوكهم الاجتماعي فالبيعة بمثابة رسم وتأصيل للمبادئ الإسلامية السامية.

الهدف السادس: تهدف في أفقها الواسع لتأصيل نظام حكم عادل، وتجذير لمشاركة النساء بها:

كانت بيعة النساء مستمرة طيلة العهد النبوي وحتىٰ فترة متأخرة[3] من عهد النبوة الزاهر، وهي بما تحمله من معاني ودلالات تعتبر نبراسا وقياسا لمكانة المرأة المسلمة في ظل الحكم الإسلامي. فقد أكد رسول الله ﷺ علىٰ أهمية البيعة بالنسبة للمرأة والرجل فلا يحل لمؤمن ولا مؤمنة ترك ما أوجبه الله ورسوله ﷺ وفي هذا الشأن روي عن رسول الله ﷺ قوله: «من بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه، فليطعه إن استطاع. فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر» [4].

فتكون البيعة في عنق المسلمين جميعاً رجالا ونساء، فعن عبد الله بن عمرا أن رسول الله ﷺ قال: «من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة، مات ميتة جاهلية» [5] وقال رسول الله ﷺ: «من آتاكم وأمركم جميع علىٰ رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه» [6]، فقد كان للصحابية المبايِعة حضور ومشاركة منذ ذلك اللقاء الأول، والمتمثل في انعقاد بيعة العقبة الثانية، فلو أردنا أن نتساءل إذا لم تبايع تانك المرأتان اللتان حضرتا البيعة فما هي الفائدة المرجوة من حضورهما البيعة؟ فإنني لا أرىٰ بتاتا استثناءهما من المشاركة في البيعة والتي كانت السرية طابعها فكما يقول أحد العلماء[7] عن بيعة النساء: «إن

---

(1) سورة الممتحنة: الآية: 12.
(2) الشافعي: الأم، م7، 325؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م8، 303؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الحدود، 365-366. رقم الحديث 2547؛ النيسابوري: الإجماع، 16؛ الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 299؛ الذهبي: كتاب الكبائر، 78.
(3) يقصد بذلك أن رسول الله ﷺ كان يبايع النساء منذ بداية الدعوة المحمدية، وإلىٰ فترة الوفود فسيتم الحديث عن هذه المبايَعات في تفاريق المباحث القادمة وفي الفصل الثالث من هذه الدراسة.
(4) النووي: شرح صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول ، 476. رقم الحديث 1844؛ المنذري: مختصر صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، 451. رقم الحديث 1199؛ الذهبي: الكبائر، 141.
(5) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال. وتحريم الخروج علىٰ الطاعة ومفارقة الجماعة، 483. رقم الحديث 1851.
(6) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب حكم من فرّق أمر المسلمين وهو مجتمع، 832. رقم الحديث 4798؛ ابن عبد الهادي: محمد: المحرر في الحديث، تحقيق: عادل الهدبا، ومحمد علوش، (الرياض: دار العطاء، 1422هـ-2001م)، 401. رقم الحديث 1150.
(7) **هو أبو الطيب صديق محمد القنوجي** (1248-1307هـ/1832-1889م): يُنْسب إلىٰ بلدة قنوج بالهند، من علماء الهند، عالم بالقرآن الكريم والحديث الشريف، رحل إلىٰ دلهي فتتلمذ علىٰ يد الشيخ محمد =

البيعة ثابتة بالسنة في دين الإسلام فمن أنكرها فقد أنكر القرآن الكريم» [1].

ويستوقفنا مليا أن العهد النبوي كان زاخرا بالنساء المبايعات لرسول الله ﷺ[2] وعندما جاء عهد الخلفاء الراشدين ي[3] لم يعد للمرأة حضور في المبايعة ونستطيع هنا أن نسجل ملمحاً عن عدم إفصاح وتصريح المصادر التاريخية بمبايعة المرأة للخلفاء الراشدين ي ، ومن تولىٰ حكم المسلمين بعدهم فهناك تغييب شبه كامل في المصادر عن بيعة النساء للحكام المسلمين علىٰ الرغم أن المصادر استفاضت بذكر النساء المبايعات لرسول الله ﷺ، فلا نكاد نجد من خلال التطواف في التراجم النسائية من الوقوف علىٰ خبر واحد لصحابية قد بايعت أحد الخلفاء الراشدين ي[4]، ولعل هذه مفارقة واضحة بين بيعة النساء لرسول الله ﷺ وبين موقفهن من البيعة للخلفاء ي فالواقع التاريخي يعكس الصورة المشرقة في عهد رسول الله ﷺ وبين غيابها في البيعة للخلفاء ي.

ولعلنا نطرح عدة تساؤلات منها: أين موقع المرأة المبايعة للخلفاء الراشدين؟ وهل كانت هناك بيعات من النساء لهم؟ و ماهو حجم تلك البيعات؟ ويا ترىٰ كانت انفرادية أم جماعية؟ فهل غابت المرأة فعلاً عن الأحداث أم أن الأمر يعود إلىٰ إهمال المصادر التاريخية والتي لم تشر وتهتم بهذا الجانب؟ أم أن الصحابة والخلفاء ي ومن بعدهم اعتبروا أن المبايعة فرضٌ علىٰ الرجال دون النساء، مما جعلها تنزوي عن الأحداث حتىٰ لم يعد الخلفاء يعبأون ببيعتها؟ ونعلل السبب في أن مرجع ذلك يعود إلىٰ أن الروايات التي نقلت أحداث البيعة للخليفة لم تذكر شيئا عن مشاركة النساء فيها، وهي أيضاً لم تنص علىٰ منعهن عن البيعة فلم نجد في الراويات التي تناولت أحداث البيعة للخلفاء نفي ولا إثبات، وقد يكون مرد ذلك كون البيعة في عهد الخلفاء الراشدييوما بعدهم دعوة للخلافة والحكم والمراة ليست معنية بهذه الأمور غالبا.

=

الدهلوي، والشيخ عبد الحق الهندي، له مؤلفات بلغات متعددة، فمن مؤلفاته العربية: الحطة في ذكر الصحاح الستة، النفحة الأحمدية شرح الدرر البهية للشوكاني وغيرهما. انظر: الموسوعة العربية العالمية، ج15، 86.

(1) القنوجي: حسن الأسوة بما ثبت من الله ورسوله في النسوة، 76-77.

(2) انظر ملحق النساء المبايعات رقم 2-3-4-5-6-7.

(3) لو أردنا التتبع لبيعة الخلفاء الراشدين سنجد أن البيعة لم تكن أمرا فارغا وخاويا من مضمونها الديني كما هي حالة الفكر السياسي المعاصر وإنما كانت «خلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا». وهذا القول يعارض الزاعمين بفصل الدين عن الدنيا كما ينادي بها بعض من يدعون الثقافة والأسلمة ومنهم الشيخ علي عبد الرزاق في كتابه: «الإسلام وأصول الحكم» حيث ذكر أن الإسلام دين فقط ولا شأن له بالسياسة ولا إقامة حاكم بل يرجع لأحكام العقل وقواعد السياسة فهو يعمل علىٰ تمجيد العقل وتنحية الإسلام وتفريغه من محتواه. انظر: الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، 5؛ عمارة: الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية ، 49-50-51-52-53-54-55-56؛ عبد الرزاق: علي: الإسلام وأصول الحكم، 158.

(4) لم تقف الباحثة علىٰ نص حول مشاركة المرأة في البيعة في عهد الخلفاء الراشدين إلاّ نصا واحدا هو ما ذكره ابن كثير إذ يقول: «عندما جعل عمر الأمر شوري بين الستة فانحصر الأمر بين عثمان وعلي واجتهد فيهما عبد الرحمن بن عوف ثلاثة أيام بلياليها حتىٰ سأل النساء في خدورهن والصبيان في المكاتب فلم يرهم يعدلون بعثمان أحدا فقدمه علىٰ علي». انظر: ابن كثير: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، شرح: أحمد شاكر، اعتناء: بديع اللحام، ط3، (الرياض: دار السلام، 1417هـ- 1997م)، 174.

فتستبعد الدراسة أن تكون البيعة للخلفاء ي قد تمت دون حضور نسائي، وهنا سؤال يطرح نفسه هل كانت المرأة قد نكثت البيعة؟ الإجابة ستكون بالنفي؛ لأن التاريخ لم يشهد ارتداد صحابية مبايعة عن دينها مهما تحملت في سبيله من العذاب[1].

ولعل ذلك التغييب النسوي في مسألة الخلافة والمبايعة للخلفاء يرجع إلىٰ أنهن قد بايعن رسول الله ﷺ بداية، فلم تعد هناك حاجة لمبايعة الخلفاء إذ ثبتت أركان الإسلام في عهدهم، وبالتالي لم يعد هناك حاجة لمبايعتهن، لكن يظهر أن النساء لم يكن بمنأىٰ عما يجري في عهد الخلفاء الراشدين، **ولعلنا نستشهد بمثالين هما:**

تولية عمر بن الخطاب للشفاء بنت عبد الله **ب**شيئا من أمور سوق المدينة إذ كان يقدمها في الرأي ويرعاها ويفضلها[2] تدل علىٰ مكانة النساء في الإدارة في العهد الراشدي.

وأيضاً نستشهد بحضور المرأة في المبايعة للخلفاء الراشدين بأنها كانت علىٰ دراية بمجريات الأحداث وهذا ما نفهمه من قصة أم طلق[3] فعن ابن الرومي قال: «دخلت علىٰ أم طلق فإذا سقف بيتها قصير فقلت: ما أقصر سقف بيتك يا أم طلق، قالت: إن عمر كتب إلىٰ عُماله أن لا تطيلوا بناءكم فإن شر أيامكم يوم تطيلون البنيان»[4]. وهذا يدل علىٰ أن المرأة في صدر الإسلام كانت تتابع وتعتني بتنفيذ التوجيهات التي تصدر من القيادة العامة المتمثلة في خليفة المسلمين لحماية المجتمع من المخاطر التي تحيط به، وهذا نموذج من نماذج متعددة وجدت في مجتمع الإسلام[5].

فنذهب إلىٰ القول بأن الصحابية المبايعة وإن لم تشارك فيها مشاركة شخصية إلاّ أن الصحابيات رضي الله عنهن كن علىٰ وعي بما يدور، ويفهمن ما يجري حولهن، نستشهد علىٰ ذلك بما رواه جابر بن عبد الله حيث قال: «لما كان عام الجماعة بعث معاوية إلىٰ المدينة بسر بن أرطاة ليبايع أهل المدينة، فلما جاءته الوفود[6] تغيب جابر

(1) نواب: عواطف: نماذج من حياة المرأة المسلمة في العهدين النبوي والراشدي في ضوء صحيح البخاري، مجلة الجمعية التاريخية، العدد: 6، السنة: 3، ربيع الآخر1423هـ- يونيو 2002م، 119-120.

(2) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 423-424؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 678.

(3) **أم طلق:** لم أجد لها ترجمة فيما بين يدي من مصادر، وما ذكِر عنها فقط هو حديثها أن الفاروق ا كتب إلىٰ عُمّاله: «أن لا تطيلوا في البنيان». انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 486؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 424؛ تهذيب التهذيب، ج4، 698.

(4) ابن سعد: الطبقات، ج8، 486 ؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 424.

(5) الحارثي: الأوقاف النسوية في العهدين النبوي والراشدي، 140.

(6) **الوفود**: بدأت الوفود تتوافد علىٰ رسول الله ﷺ منذ أوائل سنوات الهجرة، إلا أن الوفادة العامة التي استمرت بصورة متتالية كانت في سنة 9هـ الموافق 630م وسمي هذا العام بعام الوفود لكثرة من وفد فيها من العرب ودخلوا في دين الله أفواجا، وامتدت الوفود إلىٰ سنة 10هـ الموافق 631م، وقد أتته القبائل العربية تبايعه علىٰ الإسلام، أو تدين له بالولاء حتىٰ لا يخرج لقتالها. انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج3، 949؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج4، 175 إلىٰ 211؛ ابن سعد: الطبقات، ج1، 291 إلىٰ 395؛الذهبي: العبر في خبر من غبر، حققه وضبطه علىٰ مخطوطتين محمد زغلول، ج1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ- 2001م)، 848-10 ؛ ابن كثير: الفصول في سيرة الرسول ﷺ، تحقيق: محمد الخطراوي، ومحيي الدين مستو، (الرياض: عالم الكتب، 1424هـ-2003م)، 215؛ الرخيص: بدر: البيعة في الكتاب والسنة، رسالة ماجستير «غير منشورة»، مكة: جامعة أم القرىٰ، (1407هـ- 1408هـ/1986-1987م)، 258؛ فرانتسوزوف: تاريخ حضرموت الاجتماعي والسياسي قبل الإسلام وبعده، 95- 96؛ حمادة: فاروق: وفود البيعة بين يدي الرسول ، مجلة: المنهل، م: 2، ع: =

ولم يحضر. فرجع إلىٰ جابر وقال: ناشدتك الله إلاّ ما انطلقت معنا فبايعت فحقنت دمك ودم قومك، قال: فاستنظرتهم إلىٰ الليل فلما أمسيت دخلت علىٰ أم المؤمنين أم سلمة زوج رسول الله ﷺ فأخبرتها الخبر. فقالت: يا ابن أم! انطلق! فبايع واحقن دمك، ودماء قومك فإني قد أمرت ابن أخي يذهب فيبايع» [1].

أيضاً لعلنا نستنتج ولا نستبعد أنهن حضرن واكتفين بجواب المبايعين إذ أن جواب الواحد عن الجماعة كافٍ إذا لم ينكر، فما أن تتم البيعة حتىٰ يتوجب علىٰ المبايعين السمع والطاعة رجالاً ونساءً، ولعل من ضمن الأسباب لغياب المرأة عن مبايعة الخلفاء تكمن في الظروف التي تمت فيها البيعة، وظروف المجتمع ومشكلاته السياسية والتاريخية التي ألقت بظلالها علىٰ المرأة سلباً وإيجاباً وهي جزء لا يتجزأ من المجتمع الذي تعيش فيه.

نخلص من العرض السابق إلىٰ أن الذي يعنينا هو غياب أسماء الصحابيات المبايعات للخلفاء الراشدين، واعتبار ذلك سنة راشدة عُمل بها في صدر الإسلام، ومما نلاحظه أن هذا العصر وهو القدوة المثلىٰ كان له خطره علىٰ موقف المرأة السياسي فيما تلاه من عصور، شوهد من خلالها رؤية الإسلام واحترامه لأهلية المرأة، وبدأ الطعن في هذا العصر بل وفي الإسلام من خلال إسقاطات ورؤىٰ معاصرة، هي وريثة لمفاهيم تراثية أوروبية حاقدة علىٰ الإسلام وأهله في حين غاب عنهم شمول الخطاب القرآني، وأن المرأة التي كرمها الله هي مخلوق دخيل علىٰ جسم الأمة الإسلامية لا صلة لها بإرادتها، ولا قيمة لها في قيام مؤسساتها فكرست الاجتهادات لإقصاء المرأة وإلغائها من المجتمع[2].

الهدف السابع: الاعتراف بدور الصحابية المبايعة السياسي ومشاركتها فيها:

علمنا أنه في بيعة العقبة الكبرىٰ بعد أن بايع الرجال تمت مبايعة أم عمارة نسيبة بنت كعب و أم منيع أسماء بنت عمرو بـلرسول الله ﷺ علىٰ النصرة[3]، فالوفد المبايع ليلتها كان وفدا ممثلاً لمجتمع المدينة، ولا شك أن الإيمان بالله وحده والتصديق برسوله ﷺ والنصرة هي أساسيات ومرتكزات قامت عليهما البيعة بغض النظر عن الكيفية وعُدْن إلىٰ المدينة التي انتشر فيها الإسلام بين الرجال والنساء في كل بيت[4]، فكانت بيعتهن بمثابة الإنابة عن نساء المدينة اللواتي أسلمن، الأمر الذي قاس عليه بعض الباحثين المعاصرين[5] بالإقرار بمشاركة النساء في الانتخابات سواء كناخبات أو

=

33، س: 12، (1406هـ-1985م)، 333-320.

(1) ابن أبي شيبة: أبو بكر: المصنف في الأحاديث والآثار، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد شاهين، ج6، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1416هـ-1995م)، 188. رقم الحديث 30553.

(2) الأفغاني: سعيد: عائشة والسياسة، (القاهرة: دار التأليف والترجمة، 1396هـ-1975م)، 32؛ السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، 151-152-153.

(3) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 76-94-95؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 562-563؛ أبو الفداء: المختصر في تاريخ البشر، ج2، 122؛ ابن حجر: تقريب التهذيب، ج12، 455؛ المقريزي: إمتاع الأسماع، ج1، 35.

(4) ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 269؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 610؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 384؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 162؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 327.

(5) الخالدي: الإسلام وأصول الحكم ، 364؛ مهدي: محمد: أهلية المرأة لتولي السلطة ، ج2، (بيروت: =

مرشحات فيما يختص بالجانب النسوي من خلال مشاورة رسول الله ﷺ للنساء والأخذ برأيهن كاستشارته لأم سلمة ؓيوم الحديبية عندما رفض المسلمون التحلل من الإحرام والرجوع دون دخول مكة، فأشارت عليه بأن يحلق، و ينحر فتبعه المسلمون فحلقوا ونحروا[1]. واعتبروا وجوب قرار حق المرأة في الانتخاب باعتبار أن الإسلام أول من أعطىٰ المرأة حق الانتخاب، وهو الأمر الذي لم تعرفه الشرائع الوضعية؛ لأن «البيعة لم تحمل فيما بعد عهد النبوة إلاّ معنىٰ الانتخاب»، ويبرهن علىٰ ذلك بقوله: «إذا كان القرآن الكريم قد أوجب بيعتها في موضوع الإيمان، وإتباع الأوامر، واجتناب النواهي فإن بيعتها في الشؤون السياسية أولىٰ في الوجوب»، وبهذا يجوز للمرأة أن تنوب عن النساء في التمثيل والمشاركة في اختيار الحاكم[2].

وتذهب الدراسة إلىٰ تأييد هذا الرأي وإلا ما معنىٰ مبايعة رسول الله ﷺ لمئات من الصحابيات؟؟[3] وما معنىٰ أن يأخذ رسولنا الكريم ﷺ بمشورة أم سلمة ؓيوم الحديبية إلاّ أن يكون لها وزنها السياسي في الإسلام. ولا بد أن ندرك أن الأصل في خطابات الشارع سواء في القرآن الكريم أو السنة النبوية الشريفة أنه موجه إلىٰ الرجال والنساء سواء بسواء، وإذا كانت هناك خصوصية فإن الشارع يوضحها بجلاء يقول ابن القيم: «استقر عرف الشارع علىٰ أن الأحكام المذكورة بصيغة المذكر إذا أطلقت ولم تقترن بالمؤنث فإنها تتناول الرجال والنساء» [4]. وابن العربي يذكر إن النساء في الخطاب القرآني يكون علىٰ سبيل التأكيد[5]، وعليه فالأصل في الخطاب القرآني المساواة والفوارق تكون استثنائية إذ لم تفرق الشريعة بين ذكر وأنثىٰ في أخذ البيعة، و طاعة أولي الأمر وما تابعها.

الهدف الثامن: التأسيس لمشاركة المرأة في الجهاد في الإسلام وجهاد المرأة حجها:

كانت البيعة قد أسست للجهاد في الإسلام[6]، فقد بايع صحابة رسول الله ﷺ في بيعة العقبة علىٰ الأسود والأحمر[7]، وقبيل صلح الحديبية[1] بايعوا بيعة الرضوان علىٰ

=
المؤسسة الدولية للنشر والدراسات، د.ت)، 63-64-64-75-76.

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، 564. رقم الحديث 2731؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 124.

(2) القاسمي: نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، 251؛ الخالدي: الإسلام وأصول الحكم، 364؛ مهدي: أهلية المرأة لتولي السلطة ، ج2، 64-75-76.

(3) وإذا كان رسول الله ﷺ بايع مئات من النساء فلا يغيب عن أذهاننا أن هناك أضعاف مضاعفة وعدد كبير منهن آمن به و اتبعنه وصدقنه ولم يبايعنه كما بايعنه المبايعات.

(4) أعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبد الرؤوف، ج1، (بيروت: دار الجيل، 1384هـ-1973م)، 473.

(5) ابن العربي: محمد: أحكام القرآن، تحقيق: محمد علي البجاوي، ج3، (بيروت: دار الفكر، 1380هـ-1959م)، 677.

(6) الفراء: أبو زكريا: معاني القرآن الكريم، ج3، تحقيق: عبد الفتاح شلبي، مراجعة: علي ناصف، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1393هـ- 1972م)، 151-150؛ الجلالين: تفسير الجلالين، ج2، 244.

(7) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 80؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 563؛ ابن حبان: السيرة،
=

الموت والجهاد[2] حيث تنزل القرآن الكريم فقال تعالىٰ: ﴿ک ک ک ک گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ ڳ ڳ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ﴾[3] وقال تعالىٰ أيضاً في محكم التنزيل: ﴿ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ې ې ى ى ئا ئا ئە ئە ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې ئې ئى ئى ئى ی ی ی ی □ ﴾[4].

وروي عن عباد بن تميم قال: لما كان يوم الحرة والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة فقال ابن زيد: علىٰ ما يبايع ابن حنظلة الناس؟ قيل له: علىٰ الموت. قال: لا أبايع علىٰ ذلك أحدا بعد رسول الله ﷺ. وكان شهد معه الحديبية[5]. وفي صحيح مسلم عن جابرا قال: «لم نبايع رسول الله ﷺ علىٰ الموت. إنما بايعناه علىٰ أن لا نفر» [6]. وقد شهدت المرأة المسلمة هذه المبايعة مع رسول الله ﷺ[7] وقد عاشت المرأة المسلمة المبايعة مجاهدة ، بمالها ونفسها وولدها **ونستشهد بمثالين:**

نسيبة بنت كعب لالتي انتضت سيفها، وحملت قوسها، و دافعت عن رسول الله ﷺ، ومواقفها الجليلة في حروب الردة وغيرها [8]. ونستدل من هذا عن رضىٰ رسول الله ﷺ عما تصنعه المرأة في مواقف الدفاع عن الدين، والنصرة له.

وأيضاً صحابيتنا الجليلة الثانية التي نستشهد بها هي الخنساء ل[9] وهي إحدىٰ المبايعات إذ نراها بعد وفاة رسول الله ﷺ محافظة علىٰ ما بايعت عليه رسول الله ﷺ إذ لما حضرت معركة القادسية، وبرفقتها أبناؤها الأربعة فخاطبتهم قائلة: «يا بني أسلمتم

=

44؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 614؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 348؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 345.

(1) خليفة: تاريخ خليفة، 81؛ ابن حبيب: المحبر، 287؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 124؛ المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، م2، 296؛ هارون: تهذيب سيرة ابن هشام، 258- 259.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج 2، 309؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة النساء الرضوان تحت الشجرة، 487. رقم الحديث 1856؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 161؛ البيهقي: دلائل النبوة، م 4، 142.

(3) سورة الفتح: الآية: 18.

(4) سورة التوبة: الآية: 111.

(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، 858. رقم الحديث 4167؛ مؤلف مجهول: مخطوطة: الزاوية الحمزاوية، جامعة الملك عبد العزيز، رقم المخطوطة: 188، 82؛ القضاعي: الأنباء بأبناء الأنبياء، 123؛ ابن كثير: الفصول في سيرة الرسولρ ، 184.

(6) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال، 488. رقم الحديث 4785.

(7) كما سيأتي الحديث عن ذلك في الفصل الثالث من هذه الأطروحة بإذن الله تعالىٰ.

(8) الواقدي: كتاب المغازي، ج1، 276-278؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج 2، 86-94-95؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8، 412- 413 - 414؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 406 - 407 ؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 441- 442؛ مبيض: موسوعة حياة الصحابيات، 727-735.

(9) **الخنساء بنت عمرو:** هي تماضر بنت عمرو بن شريد بن ثعلبة السلمية، شاعرة مشهورة، لقبت بالخنساء تشبيهًا لها بالظبية، قَدِمت علىٰ رسول الله ﷺ مسلمة مع قومها من بني سليم، وكان النبي ﷺ يستنشدها الشعر، ويعجبه شعرها فيقول: «هيه يا خناس»، علىٰ سبيل التمليح، ويومئ بيده، ولها مراثي كثيرة في أخيها صخر الذي قتل في الجاهلية، وكان أحب الناس إليها. انظر: ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م 7، 99-100-101؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 109-110- 111؛ الشمري: جمهرة أسماء النساء وأعلامهن، 220؛ دون اسم: آثار علمية أدبية، ترجمة الخنساء، مجلة المنار، م11، محرم (1326هـ) الموافق 3 مارس(1908م)، 787 – 788 – 789.

طائعين وهاجرتم مختارين فوالله الذي لا إله إلا هو إنكم لبنو رجل واحد كما أنتم بنو امرأة واحدة ، ما خنت أباكم، ولا فضحت خالكم، ولا هجنت حسبكم، ولا غيرت نسبكم، وقد تعلمون ما أعد الله تعالىٰ من الثواب للمسلمين في حرب الكافرين واعلموا أن الدار الباقية خير من الدار الفانية لقول الله تعالىٰ: ﴿ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ﴾(1)، فإذا رأيتم الحرب غدا قد شمرت فتيمموا وطيسها»، فلما نشبت الحرب قاتلوا قتال الأبطال واستشهد أربعتهم وجاء الخبر للخنساء ﻟفقالت الحمد لله الذي شرفني بقتلهم وأرجو من ربي أن يجمعني وإياهم في مستقر رحمته ، فلما وصل الخبر لعمر بن الخطابا قال: «أعطوا الخنساء أرزاق أولادها الأربعة وأجروا عليها حتىٰ تقبض» (2).

كانت البيعة في عمومها تدعو لنصرة الدين ونصرة رسول الله ﷺ، وكانت النصرة تتخذ أشكالا متعددة منها الجهاد ، وقد أبت المرأة المسلمة إلا أن تسهم في ذلك إما بشكل مباشر كما مر بنا آنفا، وإما من خلال دعم وتشجيع المقاتلين وحثهم علىٰ الشهادة، أو تقديم العون للمقاتلين كتطبيبهم، وتقديم الطعام لهم ، فقد ذكرت أم عطية ﻟ(3) أنها غزت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، هي والربيع بنت معوذ(4)، فكانتا تصنعان الطعام، وتداويان الجرحىٰ، وتخلفانهما في رحالهم، وتردان القتلىٰ، والجرحىٰ إلىٰ المدينة(5) وغيرهن كثير، غير أن رسول الله ﷺ قد أكد أن الجهاد بمعنىٰ القتال غير واجب علىٰ المرأة فعن عائشة بنت طلحة ﻟ(6) عن عائشة أم المؤمنين ﻟقالت:

(1) سورة آل عمران: الآية: 169.
(2) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م 7، 99-100-101؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 109-110- 111؛ الشيزري: المنهج المسلوك في سياسة الملوك ، 640-641-642-645.
(3) **أم عطية**: هي أم عطية نُسيبة بنت الحارث الأنصارية، وقيل نسيبة بِنْت كعب الأنصارية، أسلمت، وبايعت رسول الله ﷺ ، وغزت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، وروت عنه عدة أحاديث، فقد روىٰ عنها محمد بن سيرين، وأخته حفصة، وعبد الملك بن عمير، وعلي بن الأقمر، وتعتبر من كبار نساء الصحابة، وتُعد أم عطية في أهل البصرة. وكانت تغسل الموتىٰ. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 455؛ ابن الأثير: أسْد الغابة، ج7، 402-403؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 437.
(4) **الربيع بنت معوذ:** هي الربيع بنت معوذ بن عفراء بن حزام بن جندب الأنصارية النجارية من بني بن النجار، كانت من المبايعات تحت الشجرة، أمها أم يزيد بنت قيس بن زعوراء، صحابية جليلة، أبوها معوّذ بن الحارث بن النجار، من كبار أهل بدر وزوجها هو إياس بن البكير الليثي، أحد كبار المهاجرين، وكان عدد من الصحابة يأتونها ويسألونها عما تعرفه من أحكام دينها، روت عن رسول الله ﷺ واحد وعشرين حديثا، وروت عنها ابنتها عائشة بنت أنس بن مالك، وسليمان بن يسار، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وغيرهم،توفيت سنة 45هـ-665م. انظر: ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 447؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 396؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م1، 365؛ ابن الأثير: أسْد الغابة، ج7، 119-120؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 132؛ السيني: المهدي: النساء المسلمات في بيعة الرضوان، مجلة الإرشاد، العدد: 1، السنة: 26، (شعبان 1417هـ- يناير 1998م)، 45.
(5) ابن سعد: الطبقات، ج8، 455 ؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب رد النساء الجرحىٰ والقتلىٰ، 600. رقم الحديث 2883؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 437؛ الجزائري: أبو بكر: كتاب المرأة المسلمة وضعه خصيصاً للمؤمنات، (جدة: المطبعة الأهلية، 1405هـ - 1985م)، 119.
(6) **عائشة بنت طلحة:** هي عائشة بنت طلحة بن عبيد الله التيمية، بنت أم كلثوم بنت الصديق ، امتازت بالفضل والأدب، تزوجها ابن خالها عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، ثم بعده أمير العراق مصعب، فأصدقها مصعب مائة ألف دينار ، كانت من أجمل نساء زمانها وأرأسهن ، وحديثها مخرج في الصحاح ، ولما قتل مصعب بن الزبير تزوجها عمر بن عبيد الله التيمي، فأصدقها ألف ألف درهم، روت =

«استأذنت النبي ﷺ في الجهاد. فقال: جهادكن الحج» [1]. ولكن ليس علىٰ المرأة جهاد لحديث عائشة لأنها سألت النبي ﷺ فقالت له: يا رسول الله أعلىٰ النساء جهاد؟ قال: الحج والعمرة هو جهاد النساء[2]، وعن ابن عباس قال: قالت امرأة يا رسول الله ما جزاء غزو المرأة؟ قال: «طاعة الزوج واعتراف بحقه» [3]؛ لأن الإسلام رحيم بها، والجهاد يحتاج إلىٰ جهد كبير وقوة جسمية ومع ذلك سمح للصحابيات رضي الله عنهن بالخروج ليس للقتال في حد ذاته وإنما المعاونة كسقاية الجرحىٰ، وتطبيب المصابين، وتموين الجيش.

الهدف التاسع: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

الأمة الإسلامية هي خير أمة أخرجت للناس قال الله تعالىٰ: ﴿ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ﴾[4]. وقال تعالىٰ أيضاً: ﴿ک گ گ گ گگ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ں ں ڻ ڻ ﮟ ۀ ۀ ہ ۂ ۂ ہ ھ ھ﴾[5] وهذه النصوص خاطبت الرجال والنساء، فالجميع مكلفون بالقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومكلفون بما يقتضيه الصالح العام، ولا يسقط التكليف إلاّ بمبرر شرعي معتبر[6] فهذا هدف سام لبيعة النساء في الإرشاد التربوي والاجتماعي لضبط إيقاع السلوك، وانضباط العلاقات الاجتماعية داخل نطاق وأفق دائرة الأحكام والمعايير الشرعية، والابتعاد عن ما يوهن هذه الأحكام خصوصا وأن الرسالة ما تزال في طورها الأول، وما تزال في بداية النهوض. ولا شك أن النساء يمثلن قطاعاً وشريحة عريضة من المجتمع تصل إلىٰ النصف، ولهن حضور وتأثير في المجتمع.

ولا شك أن البيعة تنشئ علاقة دائمة تقتضي التضامن والتعاون والتناصح والتناصر في حدود ما تقتضيه نصوص الشريعة وقواعدها المرعية[7]، فالنصوص الشرعية شملت كافة الجوانب الحياتية ومنها الجانب السياسي في مراقبة الحاكم ومحاسبته ومساءلته، فالإسلام سمح للمرأة بالمشاركة في بعض الشؤون العامة كإبداء الرأي، والنصيحة لأولي الأمر، ومن الأمثلة في التاريخ الإسلامي قصة عمر بن الخطاب والمرأة القرشية التي اعترضته، وناقشته في المهر بعد أن فكر في تحديد

=

عن خالتها أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وعن حبيب بن أبي عمر، وابن أخيها طلحة بن يحيىٰ، وابن أخيها الآخر معاوية بن إسحاق، وابن ابن أخيها موسىٰ عبيد الله بن إسحاق، وآخرون وفدت علىٰ هشام بن عبد الملك، فاحترمها، ووصلها. عاشت قريب من سنة مائة و عشر للهجرة، وتوفيت بالمدينة. انظر: ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 467؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 681-682؛ كحالة: أعلام النساء، ج 1، 137-138-139-153-154.

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب جهاد النساء، 599. رقم الحديث 2875.
(2) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م 8، 110.
(3) الطبراني: المعجم الكبير، ج3، 153. رقم الحديث 10554.
(4) سورة آل عمران: الآية: 110.
(5) سورة التوبة: الآية: 71.
(6) التميمي: عبد القاهر: أصول الدين، (استانبول: مطبعة الدولة، 1326هـ- 1908م)، 292-293؛ آل فريان: حمد: آراء ابن تيمية في الحكم والإدارة، ج2، (الرياض: دار الألباب، 1421هـ- 2000م)، 615.
(7) آل فريان: آراء ابن تيمية في الحكم والإدارة، ج1، 371-372-373.

المهور فتراجع بعد أن اقتنع برأيها فيروىٰ أن عمر بن الخطابا ركب منبر رسول الله ﷺ ثم قال: «أيها الناس ما إكثاركم في صداق النساء، وقد كان رسول الله وأصحابه والصداق فيما بينهم أربعمائة درهم، فما دون ذلك.ولو كان الإكثار في ذلك تقوىٰ عند الله أو كرامة لم تسبقوهم إليها فلا أعرفن ما زاد رجل في صداق امرأة علىٰ أربعمائة درهم». قال: ثم نزل فاعترضته امرأة من قريش فقالت: يا أمير المؤمنين نهيت الناس أن يزيدوا في مهر النساء علىٰ أربعمائة درهم؟ قال: نعم. فقالت: أما سمعت ما أنزل الله في القرآن؟! قال: وأي ذلك؟ فقالت: أما سمعت الله يقول: ﴿ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ ٻ پ ٻ پ ٻ ڀ ٺ ٺ ٿ ٿ ٹ﴾[1] الآية فقال: "اللهم غفرا، كل الناس أفقه من عمر". ثم رجع فركب المنبر فقال: «أيها الناس كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صدقاتهن علىٰ أربعمائة درهم، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب» [2].

فحق علىٰ المرأة أن تشارك بحسب استطاعتها في الحياة العامة اجتماعية كانت أو سياسية وفقا للضوابط الشرعية، وقيم الإسلام، وحدوده[3]، أو إذا رأت خروجاً من الشعب أو أفراد الشعب علىٰ حد من حدود الله؛ لأن السياسة في جوهرها نقدٌ للحاكم وتوجيهٌ له، ونصحٌ عبر المؤسسات المختلفة وعلىٰ رأسها مجلس الشورىٰ[4]، وذلك في حدود ونطاق ما أمر الله عز وجل به الرجال والنساء، مع الالتزام بآداب الخروج والدخول وفي الإطار الشرعي، فإذا كان العلماء قد «أجمعوا علىٰ أن المرأة لا يجوز أن تكون إماما»[5] فإنهم لا ينفون حقها في الرقابة علىٰ الحاكمين ومسؤوليتها أمام الله

(1) سورة النساء: الآية: 20.

(2) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م3، ج5، ، 99-100؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م3، 403.

(3) اختلف في مدىٰ عمل المرأة في هذا الجانب فقد علق أحد الباحثين والمهتمين بالشأن النسائي بأن النساء يجوز لهن تولي المناصب العامة في الدولة، والإمام ابن العربي قال: «لا تصح ولاية المرأة في الحسبة»، والإمام الجويني يذهب إلىٰ أبعد من ذلك فيرىٰ أن المرأة لا تستشار فهن ضعيفات لازمات الخدور، مفوضات أمورهن للرجال. بينما رأىٰ أحد الفقهاء المعاصرين وهو الشيخ الغزالي جواز عمل المرأة في الولايات العامة مستندا إلىٰ أن الفاروق ا عين امرأة علىٰ السوق. والباحثة تؤيد أن المرأة تعطىٰ هذا الحق إذا كانت من ذوي الصلاح والاستقامة، فلها أن توجه بنات جنسها وترشدهن، ولها أن تدعو الجميع إلىٰ الاستقامة فالإسلام كفل لها المشاركة في الشؤون السياسية كإبداء الرأي، والنصيحة لأولي الأمر لقول الله تعالىٰ: ﴿ک گ گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ گ گ گ گ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ﴾ سورة التوبة: الآية: 71. فالآيات القرآنية والسنة النبوية القولية، والتقريرية، والفعلية أكدت علىٰ البيعة النسوية في مواطن متعددة وما ذاك إلاّ لأهمية البيعة النسوية وما يترتب عليها، ولكن هناك أمور بطبيعة الحال ليس للنساء الحق فيها وتختص بالرجال لعدم توافقها مع فطرتها الأنثوية التي فطرها الله عليها، ومنها الولاية العظمىٰ وهي الخلافة وهذا أمر مفروغ منه لأن من شروطها الذكورة كذلك لا يحق لها تولي المناصب العليا ذات المساس المباشر بمصالح الدولة العليا كالوزارة والقضاء وإن اختلف العلماء في تجويز قضائها والله أعلم. ولمزيد من المعلومات انظر: الماوردي: الأحكام السلطانية، 27؛ الفراء: الأحكام السلطانية، 14-15؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 48-49-50؛ ابن العربي: أحكام القرآن، ج3، 1457؛ القنوجي: حسن الأسوة بما ثبت عن الله ورسوله في النسوة، 74-75-76؛ الغزالي: محمد: السنة النبوية الشريفة بين أهل الفقه وأهل الحديث، (بيروت: دار الشروق، 1409هـ- 1989م)، 48؛ العطاوي: المرأة الداعية، 32؛ السباعي: المرأة بين الفقه والقانون، 159.

(4) AL-tameemi izziddin ISLAM & CONTEMPORARY ISSUESK, Amman: ministry of culture 2003), 377.

(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب1444. رقم الحديث 6686؛ الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، 27؛ الجويني: الإرشاد إلىٰ قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، 427؛ =

أن تقول الحق وتسدي النصح، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[1].
فمن خلال فهم هذه الأهداف فهما سليما سيمنحنا الحكم الصائب علىٰ الدور الذي لعبته الصحابية المبايعة ل، وتجلية حقيقة أهمية بيعة النساء في العهد النبوي، وهذه الأهداف تعطينا انطباعاً بمدىٰ رشادة الصحابية المبايعة ل، ونتوصل إلىٰ أهمية البيعة النبوية للنساء والتي قدمت صورة ناصعة البياض للمكانة التي تبوأتها المرأة في ظل الإسلام.

=
البغوي: شرح السنة، تحقيق وتخريج: شعيب الأرناؤوط، ج10، (بيروت: المكتب الإسلامي، د.ت)، 77؛ ابن قيم الجوزية: أحكام أهل الذمة، تحقيق: صبحي الصالح، ج1، ط2، (بيروت: دار العلم للملايين، 1401هـ- 1981م)، 238.
(1) النسفي: تفسير النسفي، ج3، 250؛ البروسوي: تفسير روح البيان، جلد 9، م29، 491 ؛ الغزالي: محمد: حقوق الإنسان ، (الإسكندرية: دار الدعوة للنشر، 1412هـ -1993م)، 82-81-65-64-63 ؛83 Al-tameemi: ISLAM & CONTEMPORARY ISSUESK, 377.

المبحـث الـرابـع

طبيعة بيعة النساء

بايع رسول الله ﷺ الرجال والنساء ولكن تختلف صورة البيعة النبوية بينهما إلاّ أن طبيعتها وغايتها واحدة، وهي السمع والطاعة لله ورسوله ﷺ أي الرضىٰ بالحكم الشرعي، والبيعة في طبيعتها تتيح للمسلم ذكرا كان أم أنثىٰ أن يعترض علىٰ تصرفات الخليفة أو الحاكم إن خرج علىٰ ما التزم به عند البيعة ، فالحاكم عليه «تحليل ما أحله الله ورسوله وتحريم ما حرمه الله ورسوله ، وإيجاب العقاب المقرر لما حرمه الله ورسوله» [1].

فالصورة والكيفية في بيعة رسول الله ﷺ للنساء والرجال واحدة إلاّ أنه عليه أفضل الصلاة والسلام بايع الصحابة ي مصافحة وكلاما[2]، بينما كانت بيعته للصحابيات دون مصافحة[3]، وهذا لا يعني الطعن في بيعة النساء أو يقلل من أهميتها وشأنها وشرعيتها، الأمر الذي وإن اختلفت صوره فقد كانت تلزم المبايع والمُبايِعة علىٰ طاعة رسول الله ﷺ، فلا شك أن طبيعتها واحدة، فبيعة النساء لها دلالات ومضامين تعكس الجوانب الحضارية والمشرقة لواقع المرأة في ظل الإسلام في العهد النبوي إذ كان عصرها الذهبي.

وكما ترىٰ إحدىٰ الباحثات في الشأن النسوي إن البيعة وضعت المرأة علىٰ قدم المساواة مع الرجل «في التعامل والتعاطي مع الحدث الجديد الذي هز أرجاء الجزيرة العربية شرقا وغربا الذي لم تألفه المرأة، ولا غرابة أن تستوضح عن كيفية حصولها» [4] وهذا يدل دلالة مباشرة علىٰ صدق وسمو التعامل مع هذا الحدث الذي تسابق إليه المسلمون والمسلمات، فقد أخرج الترمذي في سننه عن أميمة بنت رقيقة ل[5] أنها

---

(1) ابن خلدون: مقدمة ابن خلدون، 142؛ العنبري: فقه السياسة الشرعية في ضوء القرآن والسنة، 81؛ الغزالي: حقوق الإنسان ، 63-64.

(2) اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج5، 25؛ البيهقي: دلائل النبوة، م2، 443؛ السهيلي: الروض الأنف، ج4، 70-71؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 248؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 104؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 169.

(3) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8، 5-6؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، 1466. رقم الحديث 7214؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، 291؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء، 495.رقم الحديث 1866؛ الرفاعي: منصور: نظام الحكم في الإسلام، (القاهرة: الدار الثقافية، 1422هـ-2001م)، 107-41.

(4) مسيكة: آمنة: واقع المرأة في ظل الإسلام منذ البعثة النبوية حتىٰ نهاية الخلافة الراشدة، (بيروت: الشركة العالمية للكتاب، 1417هـ-1996م)، 111. والدكتورة آمنة نسبت إلىٰ أم حكيم بنت الحارث قولها لرسول الله ﷺ كيف نبايعك يا رسول الله ؟ وعزت ذلك إلىٰ ابن سعد في كتابه الطبقات، و بالرجوع إلىٰ كتاب ابن سعد لترجمة تلك الشخصية النسائية وجدت أن أم حكيم بنت الحارث لم تقل ذلك وكل ما ذكره ابن سعد عنها هو اسمها ونسبها لأبيها وأمها وذكر إسلامها يوم الفتح وكيفيته. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 261؛ مسيكة: واقع المرأة في ظل الإسلام، 171.

(5) **أميمة بنت رقيقة:** هي أميمة بنت عبد الله بن بجاد بن عبد بن الحارث بن حارثة من بني تيم بن مرة، وأمها رقيقة بنت خويلد أخت خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزىٰ، أخت أم المؤمنين خديجة، صحابية جليلة، روىٰ عنها كل من محمد بن المنكدر، وابنتها حكيمة بنت أميمة. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 255- 256؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 353 ؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 30- =

قالـت: بايعـت رسـول الله ﷺ فـي نسـوة فقـال لنـا: «فيمـا اسـتطعتن وأطقـتن». قلنـا الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا، فقلت يـا رسـول الله بايعنـا تعنـي صـافحنا. فقـال رسـول الله ﷺ: «إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة»[1]. فسؤالها عن كيفيـة المبايعـة يـدل علىٰ حرصها علىٰ الوصول إلىٰ المبايعة المثالية لكي تكون مبايعتها غير منقوصة.

إن اصـطلاح «بيعـة النسـاء» يـؤدي إلـىٰ تفرقـة معظـم الكتابـات بـين بيعـة النسـاء وبيعة الرجال، وذلك لأسباب، منها:

الاختلاف في الكيفية: إذ لا يتطلب فيها المصافحة كما في بيعة الرجال.

الاخـتلاف فـي الحـدود: إذ المـرأة غيـر ملزمـة بـدخول الجهـاد، وحجهـا وطاعـة زوجها هو جهادها. كما في حديث أم المؤمنين عائشة ﵂حيث قالت: «استأذنت النبي ﷺ في الجهاد فقال رسول الله ﷺ: جهادكن الحج» [2].

تفيض كتب الحديث والسيرة[3]بمبايعة رسول الله ﷺ للنساء ولكنها تتفق علىٰ أنه لم يصافح امرأة لا تحل لـه قط[4]، فاختلفت الأسـاليب التـي استعاض بهـا النبـي ﷺعن مصافحة النساء وهو يبايعهن. والمطلع والمتأمل في كتب الحديث، والسير، والتفسير، والتراجم النسـائية يجد عدة طرق وأسـاليب تمت فيهـا بيعـات النسـاء ، فتـورد أمهـات الكتب آثـارا فـي أن بيعـة رسـول الله ﷺ للنسـاء كـان لهـا أوجـه متعددة، **وعمومـاً يمكن إجمال طبيعة وطرق بيعة النساء لرسول الله ﷺ تتمثل في خمس طرق هي:**

الطريقة الأولى: تتمثل في الكلام:

بحيث يقول رسول الله ﷺ للنساء المبايعات بعد أن يأخذ العهد عليهن: «اذهبن فقد بايعتكن» [5] ، أو «قد بايعتكن» [1] ، أو «انطلقن فقد بـايعتكن» [2]، وهـذه الطريقـة هـي

=

31؛ الذهبي: الكاشف، ج3، 421؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب: ج4، 664 - 665.

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 12؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ، بـاب مـا جـاء فـي بيعة النساء، 492. رقم الحديث 1603.

(2) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، بـاب جهـاد النسـاء، 599. رقـم الحـديث 2875؛ ابـن حنبل: مسند الإمام أحمد بن حنبل، م8، 31. رقم الحديث 25842.

(3) لابد من ملاحظـة فـي غايـة الأهميـة وهـي أنـه لا يوجد كتـاب حديث إلاّ وفيـه بـاب عـن بيعـة النسـاء أو كيفية بيعة النساء، والشواهد علىٰ ذلك كثيرة ومتعددة، **نذكر منها علىٰ سبيل المثال لا الحصر:** البخـاري: صـحيح البخـاري، بـاب بيعـة النسـاء، 1467؛ مسـلم: صـحيح مسـلم، بـاب كيفيـة بيعـة النسـاء، 495؛ الترمذي: سنن الترمذي، باب ما جاء في بيعة النسـاء، 492؛ ابـن ماجـه: سـنن ابـن ماجـه، كتـاب الجهاد، باب بيعة النساء، 416. رقم الحـديث 2875؛ ابـن حجـر: فـتح البـاري شـرح صـحيح البخـاري، باب بيعة النساء، 251. ومن كتب السير: ابن سعد في كتابه الطبقات في جزئه الثامن كاملا يتحدث فيـه عن النساء المبايعات لرسول الله ﷺ، والمحبر لابن حبيب يتحدث عن النسـاء المبايعـات بإسـهاب، وابـن عبد البر في كتابه الاستيعاب في جزئه الرابع، وابن الأثير في كتابه أُسْد الغابة فـي جزئـه السـابع، وابـن حجر في كتابه الإصابة في جزئه الثامن، وابن الجوزي في جزئـه الثـاني وغيرهـا تحـدث فيهـا مؤلفوهـا عن النساء المبايعات لرسول الله ﷺفي أثناء ترجمتهم للشخصيات النسوية.

(4) ابن سـعد: الطبقـات الكبـرىٰ، ج8 ، 6؛ البخـاري: صـحيح البخـاري، كتـاب الأحكـام، بـاب بيعـة النسـاء، 1466.رقم الحديث 7214؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كيفيـة بيعـة النسـاء، 495.رقم الحديث 1866؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ج6، كتاب المغازي والسير ، 39.

(5) مسـلم: صـحيح مسـلم، كتـاب الإمـارة، بـاب كيفيـة بيعـة النسـاء، 495.رقـم الحـديث 1866؛ ابـن سـعد: الطبقات، ج8، 12؛ أبو داود: سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب ماجاء في البيعة، 428. رقم الحديث

=

الشائعة في بيعات النساء ، ومن الشواهد علىٰ ذلك:

عن أم المؤمنين عائشة ﭫقالت: «كان النبي يبايع النساء بالكلام بهذه الآية ﴿ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ﴾ قالت: وما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة إلاّ امرأة يملكها» [3] فيذكر ابن سعد أن امرأة سألت رسول الله ﷺ بقولها: يا رسول الله ، كيف نبايع فأجابها أني لا أصافح النساء[4]. وروي عن أسماء بنت يزيد ﭫقالت: جئت إلىٰ رسول الله ﷺ لنبايعه في نسوة فعرض علينا رسول الله ﷺ فأخرجت ابنة عم لي يدها لتصافح رسول الله ﷺ، وعليها سواران من ذهب وخواتيم من ذهب، فقبض رسول ﷺ يده، وقال لها: «إني لا أصافح النساء»، وذلك حين طلبت منه بسط يده لمبايعته[5].

يتضح أن مبايعة رسول الله ﷺ للنساء تتم من خلال أخذ العهد والميثاق عليهن، فإذا أقررن بألسنتهن قال: قد بايعتكن، فعن أم المؤمنين عائشة ﭫقالت: «كانت المؤمنات إذا هاجرن إلىٰ رسول الله ﷺ يمتحن بقول الله عز وجل: ﴿ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﴾[6] إلىٰ آخر الآية، فمن أقر بهذا من المؤمنات فقد أقر بالمحنة، وكان رسول الله ﷺ إذا أقررن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله ﷺ: انطلقن فقد بايعتكن». ولا والله ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط غير أنه يبايعهن بالكلام، والله ما أخذ رسول الله علىٰ النساء قط إلاّ بما أمره الله تعالىٰ، وما مست كف رسول الله ﷺ كف امرأة قط. وكان يقول لهن إذا أخذ عليهن: «قد بايعتكن كلاماً» [7].

=

2940؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ، باب ما جاء في بيعة النساء، 492. رقم الحديث 1603؛ الرازي: التفسير الكبير، ج29، 38؛ الكلبي: التسهيل لعلوم التنزيل، ج4، 213.

(1) ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب بيعة النساء، 416. رقم الحديث 2875؛ الطبري: جامع البيان، م 14، ج28، 89؛ البغوي: تفسير البغوي، 949؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م 9، ج18،71؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج13، 526؛ الجمل: الفتوحات الإلهية، ج4، 333.

(2) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء، 495.رقم الحديث 1866؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب بيعة النساء، 416. رقم الحديث 2875؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج19، (حيدر آباد: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، 1402هـ- 1982م)، 520-521-522.

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، 1466.رقم الحديث 7214؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، طبعة منقحة: عني بإخراجها الشيخ عبد العزيز بن باز، وأكمل تعليقاتها: علي الشبل، ورقم كتبها وأبوابها وأحاديثها: محمد عبد الباقي، ج13، (الرياض: دار السلام، 1421هـ-2000م)، 251. رقم الحديث 7214.

(4) ابن سعد: الطبقات، ج8، 5؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب بيعة النساء، 416. رقم الحديث 2874.

(5) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 6؛ البغوي: تفسير البغوي، 949؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م 9، ج18؛71؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج13، 526؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج6، كتاب المغازي والسير ، 39؛ آبادي: عون المعبود شرح سنن أبي داود، 195. رقم الحديث 2925.

(6) سورة الممتحنة: الآية: 12.

(7) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء، 495.رقم الحديث 1866. وقد علق الإمام النووي رحمه الله علىٰ هذا الحديث بقوله:" معنىٰ يمتحن: يبايعهن فمن أقرت فمعناه: أنها قد بايعت البيعة الشرعية"، واستنتج بعضا من الأحكام الشرعية لهذه المبايعة، ومنها: أن بيعة النساء كانت بالكلام من غير أخذ الكف بالمصافحة بينما بيعة الرجال كانت عبارة عن أخذ الكف بالمصافحة والكلام، وأن كلام الأجنبية يباح سماعه عند الحاجة، وأن صوتها ليس بعورة، وأنه لا يلمس بشرة الأجنبية من غير ضرورة لتطبيب أو حجامة ونحوها. ولمزيد من المعلومات انظر: النووي: شرح

=

روي عن أم عطية الأنصارية ﻟقالت: «بايعنا رسول الله ﷺ فقرأ علينا أن لا نشرك بالله شيئا، ونهانا عن النياحة، فقبضت امرأة منا يدها فقالت: أسعدتني فلانة[1] أريد أن أجزيها. فما قال لها النبي ﷺ شيئا، فانطلقت ورجعت فبايعها رسول الله» [2].
وعن عروة عن أم المؤمنين عائشة ﻟأخبرته عن بيعة النساء قالت: ما مس رسول الله بيده امرأة قط إلاّ أنه يأخذ عليها فإذا أخذ عليها فأعطته قال: «اذهبي فقد بايعتك» [3].
وقال رسول الله ﷺ لنسوة أتين ليبايعنه: «أي لا أصافح النساء إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة»، أو «مثل قولي لامرأة واحدة» [4] والذي يتضح ويتأكد من الأحاديث السابقة بأن رسول الله ﷺ لم يصافح النساء مباشرة في معظم مبايعاته للصحابيات رضي الله عنهن[5]، فكان يبايع النساء بالكلام، وما مست يده الشريفة يد امرأة يبايعها إلاّ امرأة يملكها. و لعل قسم أم المؤمنين عائشة ﻟفي قولها: «ولا والله ما مست يد رسول الله يد امرأة قط غير أنه يبايعهن بالكلام»، بأن هذا القسم تأكيدي ليبين عدم مصافحة رسول الله ﷺ للنساء البتة إلاّ نساء كان يملكهن.

الطريقة الثانية: أن يغمس النبي ﷺ يده بإناء فيه ماء ثم يخرجها فتغمس النساء أيديهن من خلفه:

اتبع رسول الله ﷺ هذه الطريقة أو الكيفية في مبايعته للنساء في أنه كان يغمس يده في إناء وتغمس المرأة يدها فيه عند المُبايعة، فيكون ذلك عقدا للبيعة بين الطرفين، فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: «لما قدِم رسول الله ﷺ المدينة للهجرة كان نساء كثيرات قد أسلمن فدخلن عليه فقلن: يا رسول الله : إن رجالنا قد بايعوك، وإنا نحب أن نبايعك. قال فدعا رسول الله ﷺ بقدح من ماء فأدخل يده فيه ثم

=
صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء، 495-496. رقم الحديث 4811.

(1) فسر ابن حجر رحمه الله قولها: «أسعدتني فلانة فأريد أن أجزيها»، بقوله: «أي أذهب فأسعدها ثم أجيئك فأبايعك»، وقد تكون النياحة مباحة ثم كرهت كراهية تنزيه ثم حرمت. وفي المعاجم اللغوية الإسعاد: يعني المعاونة، هو قيام المرأة مع الأخرىٰ في النياحة بمعنىٰ أن المرأة في الجاهلية إذا فقدت عزيز بكت عليه حولا وإسعدها علىٰ ذلك جاراتها وقريباتها فيجتمعن معها في عداد النياحة وأوقاتها ويتابعنها ويساعدنها ما دامت تنوح عليه وتبكيه.و لمزيد من المعلومات انظر: الرازي: مختار الصحاح، 299؛ ابن منظور: لسان العرب، م3، 267؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب التفسير، ﴿ ﭚ ﭛ ﭜ ﴾، ج8، 813-814. رقم الحديث 4894.

(2) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، 1027. رقم الحديث 4892؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ، كتاب التفسير، باب ﴿ ﭚ ﭛ ﭜ﴾، 812. رقم الحديث 4892.

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء النساء، 1466. رقم الحديث 7214؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب بيعة النساء، 416. رقم الحديث 2875؛ أبو داود: سنن أبي داود، كتاب الخراج، باب ماجاء في البيعة، 428. رقم الحديث 2940.

(4) الواقدي: كتاب المغازي: تحقيق: مارسدن جونس، ج2، (بيروت: عالم الكتب، 1404هـ- 1984م)، 850-851؛ النسائي: سنن النسائي الصغرىٰ، كتاب البيعة، باب بيعة النساء، 583. رقم الحديث 4186؛ الزيلعي: تخريج الأحاديث والآثار، م3، 465.

(5) الكلبي: التسهيل لعلوم التنزيل، ج4، 213؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج27؛ 189 الشوكاني: فتح القدير، ج5، 218؛ الفوزان: صالح: تنبيهات علىٰ أحكام تختص بالمؤمنات، (المدينة: مركز هيئة الشهداء، د.ت)، 115.

أعطاهن إياه يغمسن أيديهن فيه امرأة امرأة، فكانت هذه بيعتهن» [1]، فكان يغمس يده الشريفة في الإناء، وتغمس المرأة يدها فيه[2]. وقد يبايع رسول الله ﷺ النساء بقدح فيه ماء زمزم فيغمس يده فيه ثم يأمرهن أن يغمسن أيديهن فيه[3].

الطريقة الثالثة: مبايعة رسول الله ﷺ للنساء المبايعات من فوق رداء:

كان رسول الله ﷺ يبايع النساء من فوق حائل فقد روي أن النساء المبايعات كن يأخذن بيده في البيعة من فوق ثوب[4]. وورد عن الشعبي أن النبي ﷺ حين بايع النساء وضع علىٰ يده بردا قطريا[5] كثيفا فبايعهن، وأيضاً روي عن إبراهيم النخعي أن رسول الله ﷺ كان يصافح النساء وعلىٰ يده ثوب[6].

ورویٰ عن ابن أبي حازم أن النسوة لما جئن يبايعن النبي ﷺ بسط رداءه فوق يده فبايعهن من وراء الرداء. أيضاً رُوي عن التيمي قال: جئت رسول الله ﷺوهو قاعد في الشمس وعليه ثوب أصفر قد قنع به رأسه، فلما قام انتهىٰ إلىٰ بعض الحجر فإذا بست نسوة فسلم عليهن، وبايعهن وعلىٰ يده ثوب أصفر[7]، وروي أن النبي ﷺ بايع النساء وبين يديه وأيديهن ثوب[8]. وهذه إشارة إلىٰ وقوع المبايعة من وراء حجاب و لم تكن مصافحة بالأيادي.

الطريقة الرابعة: الإنابة في مبايعة رسول الله ﷺ للنساء:

من الطرق التي اتبعها النبي ﷺ في مبايعة الصحابيات أنه أناب عنه، والإنابة أو

(1) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ ، ج8 ، 11؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج8، كتاب التفسير، باب ﴿ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ﴾، 811.رقم الحديث 4891.
(2) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 89؛ الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 300؛ الزيلعي: تخريج الأحاديث والآثار، م3، 463؛ الكلبي: التسهيل لعلوم التنزيل، ج1، 116؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج27، 189؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج8، كتاب التفسير، باب ﴿ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ﴾، 811. رقم الحديث 4891؛ القاسمي: محمد: تفسير القاسمي المسمىٰ محاسن التأويل، تحقيق: أحمد علي، وحمدي صبح، ج16، (القاهرة: دار الحديث، 1424هـ-2003م)، 107.
(3) الرازي: التفسير الكبير، ج29، 308؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج 9، م18، 71؛ القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن تفسير سلفي أثري خال من الإسرائيليات، ج10، 389.
(4) ابن الكلبي: التسهيل في علوم التنزيل، ج4، 213؛ الرازي: التفسير الكبير، ج9، 308؛ الزيلعي: تخريج الأحاديث والآثار، م3، 463؛ القنوجي: فتح البيان، ج10، 389.
(5) **البرد القطري:** هو ضرب من البرود أي الثياب، وهي حُمْر لها أعلام فيها بعض الخشونة وتنسب لمدينة تسمىٰ قطر قِبل البحرين، فنسبوا هذه الثياب إليها، فخففوا وكسروا القاف، وقالوا: قِطري، والأصل قَطري بالفتح، وتسمىٰ ثياب قطرية بالكسر علىٰ غير قياس. انظر: ابن منظور: لسان العرب، م5، 124؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1421.
(6) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 11؛ الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 300؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج27، 189؛ الكلبي: التسهيل لعلوم التنزيل، ج1، 116؛ الزيلعي: تخريج الأحاديث والآثار، م3، 463؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج8، كتاب التفسير، باب ﴿ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ﴾، 811.رقم الحديث 4891؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج29، 523؛ الحنفي: تفسير أبي السعود، ج6، 320؛ البروسوي: روح البيان، جلد 9، م29، 490.
(7) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ ، ج8 ، 5-6-8؛ القاسمي: محاسن التأويل، ج16، 17.
(8) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج 9، م18، 71؛ النيسابوري: الحسن: غرائب القرآن و رغائب الفرقان، تحقيق: إبراهيم عوض، ج28، (القاهرة: محمد الحلبي وشركاه، 1390هـ-1969م)، 43.

التوكيل في البيعة معروفة وقد أقرها واعتمدها حتىٰ عند الرجال فقد بايع رسول الله ﷺ عن عثمان بن عفانا في بيعة الرضوان عندما أرسله إلىٰ أهل مكة فتغيب عن بيعة الرضوان، فاختار أن يكون نائبا عنه في هذه البيعة، حيث بايع النبي ﷺ الصحابة ي فقال رسول الله ﷺ بيده اليمنىٰ: «هذه يد عثمان».فضرب بها علىٰ يده فقال: «هذه لعثمان» (1).

وردت روايات متناثرة في كتب الحديث والسيرة تدل علىٰ أن النبي ﷺ كان يبايع النساء من خلال أنه يشترط عليهن، وينيب عنه الفاروق ا لأخذ البيعة منهن(2) فقد تكرر ذلك ولعل ذلك الأمر النبوي الذي ناله الفاروقا ولم ينله غيره يكمن في قوة الفاروقا في الحق مع ما امتاز به من صدق في القول، وشدة في الحق، وحزم تفرد به عن غيره وهذه الصفات أهلته؛ لأن ينيبه رسول الله ﷺ عنه في بعض المبايعات النسوية، والذي يتضح أن الفاروقا هو النائب والدائم في هذه المهمة فلم أجد أحدا من الصحابة ي استنابه رسول ﷺ في النيابة عنه لمبايعة النساء إلاّ الفاروق ا.

ونستشهد علىٰ قولنا بما حدث في مبايعة نساء الأنصار، فعن أم عطية لقالت: «لما قدِم رسول الله ﷺ المدينة جمع نساء الأنصار في بيت، ثم أرسل لهن الفاروق ا، فجاء حتىٰ قام علىٰ الباب فسلم علينا، فقال: السلام عليكن، فرددن عليه السلام. فقال: أنا رسول رسول الله ﷺ إليكن، فقلن: مرحبا برسول الله وبرسول رسول الله ﷺ ، فقال: تبايعن علىٰ أن لا تشركن بالله شيئا، ولا تسرقن، ولا تزنين، ولا تقتلن أولادكن، ولا تأتين ببهتان تفترينه بين أيديكن وأرجلكن ولا تعصين في معروف. قلن: نعم. قالت: فمد عمر يده من خارج الباب، ومددن أيدينا من داخل، ثم قال: «اللهم اشهد»، فبايعناه، وأمرنا أن نخرج في العيدين الحيض والعتق ، ونُهينا عن إتباع الجنائز ، ولا جمعة علينا» (3).

كذلك كان الفاروق ا آخذاً بيد الرسول ﷺ في بيعة الرضوان فعن جابرا قال: «كنا يوم الحديبية ألفا وأربعمائة فبايعناه وعمر آخذ بيده تحت الشجرة وهي سمرة» (4). ولقد حضر بعض النسوة في هذه المبايعة منهن سلمىٰ بنت قيس ل(5). كما سيأتي الحديث عن النساء المشاركات في هذه البيعة في الفصل القادم بإذن الرحمن الرحيم.

أيضاً استناب رسول الله ﷺ الفاروقا في مبايعة النساء يوم فتح مكة فعندما فرغ

---

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 98؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، 765. رقم الحديث 3699؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله ، باب مناقب عثمان بن عفان، 1059. رقم الحديث 3726؛ ابن كثير: الفصول في سيرة الرسولρ ،184؛ الهندي: كنز العمال، م7، ج13، كتاب الفضائل، 29. رقم الحديث 36256؛ الحنفي: تفسير أبي السعود، ج6، 320.

(2) الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 300؛ الرازي: التفسير الكبير، ج9، 308؛؛ ابن الكلبي: التسهيل في علوم التنزيل، ج4، 213؛ ابن حيان: محمد: النهر الماد من البحر، ط2، (بيروت: دار إحياء التراث الإسلامي، د.ت)، 256؛ الزيلعي: تخريج الأحاديث والآثار، م3، 464؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج29، 524؛ الجزائري: جابر: أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، م5، (الرياض: دار السلام، د.ت)، 333.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 7؛ الزيلعي: تخريج الأحاديث والآثار، م3، 464؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائـد، ج6، 38؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج: 9، م18، 71؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة،ج1،232.

(4) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال، وبيان بيعة الرضوان، 487. رقم الحديث 1856.

(5) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 454؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 248-249؛ ابن حجر: الإصابة، ج8،185.

من بيعة الرجال جلس علىٰ الصفا ومعه الفاروقﷺ أسفل منه، فأمره فقال له: «قل لهن: إن رسول الله يبايعكن علىٰ أن لا تشركن بالله شيئا». وفي رواية أخرىٰ: أمره أن يبايعهن عنه بأمره، ويبلغهن عنه، فجعل يشترط علىٰ النساء البيعة وعمر يبايعهن[1]، وروي بأنه ρ كلف امرأة وقفت علىٰ الصفا فبايعتهن نيابة عنه[2].

الطريقة الخامسة: طريقة الامتحان والسؤال:

هذه الصورة من صور البيعات التي عقدها رسول الله ﷺ مع النساء المبايعات له، والتي عُرفت بعد صلح الحديبية[3]، وهذه الطريقة تتم من خلال الامتحان والإقرار بالبيعة من خلال ما تضمنته الآية الكريمة في قوله تعالىٰ: ﴿ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ﴾[4] ، فكان رسول الله ﷺ يمتحن النساء المهاجرات بهذه الآية، وذلك بأمر الله حتىٰ يستوثق رسول الله ﷺ بأن خروجها كان من أجل الله ورسوله ﷺ ، فقد سئل ابن عباسا كيف كان امتحان رسول الله ﷺ النساء؟ قال: كانت المرأة إذا أتت رسول الله ﷺ حلفها بالله يمتحنهن: بالله ما خرجت من بغض زوج؟ وبالله ما خرجت رغبة عن أرض إلىٰ أرض؟ وبالله ما خرجت التماس دنيا؟ وبالله ما خرجت إلاّ حبًّا لله ورسوله، ولا عشقاً لمسلم، ولا لحدث أحدثته، فكانت المشركة إذا غضبت علىٰ زوجها قالت: والله لأهاجرن إلىٰ محمد فنزل قوله تعالى : ﴿ﮓ﴾[5].

وعن أم المؤمنين عائشة لقالت: «ما كان رسول الله يمتحن إلاّ بالآية التي قال الله: ﴿ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ﴾ الآية، وما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة إلاّ امرأة يملكها»[6]. ويروىٰ عنها أيضاً أنها قالت: «فمن أقر بهذا الشرط من المؤمنات قال لها رسول الله ﷺ: «قد بايعتك» كلاما، ولا والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة، ما يبايعهن

---

(1) الفراء: معاني القرآن الكريم، ج3، 152؛ الطبري: جامع البيان، م 14، 87؛ الزمخشري: الكشاف، ج4، 90؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج 9، م18، 71؛ النسفي: تفسير النسفي، 250؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج27، 189؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 529-530؛ البروسوي: روح تفسير البيان، جلد9، م29، 490؛ الجمل: الفتوحات الإلهية، ج4، 333.

(2) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج 9، م18، 71؛ النسفي: تفسير النسفي، 250.

(3) الفراء: معاني القرآن الكريم، ج3، 150؛ الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 299؛ الرازي: التفسير الكبير، ج29، 306؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج9، م18، 61؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 81؛ ابن حيان: البحر المحيط، ج8، 256-257؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 519-520.

(4) سورة: الممتحنة: الآية: 10.

(5) الترمذي: جامع الترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ومن سورة الممتحنة، 752. رقم الحديث 3306؛ البغوي: مختصر تفسير البغوي، 948؛ الغزنوي: محمود: باهر البيان في معاني مشكلات القرآن، دراسة وتحقيق: سعاد صالح، (مكة: جامعة أم القرىٰ، 1420هـ-1999م)، 1497؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م 13، 520؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج8، كتاب التفسير، باب ﴿ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ﴾، 812. رقم الحديث 4891؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 217.

(6) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ، باب ومن سورة الممتحنة، 950. رقم الحديث 3317؛ الزمخشري: الكشاف، ج4، 89؛ النيسابوري: غرائب القرآن و رغائب الفرقان، 41؛ القيسي: الدر اللقيط من البحر، ج8، 256؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج19، 525؛ الجلالين: تفسير الجلالين الميسر، ج28، 550.

إلاّ بقوله: «قد بايعتك علىٰ ذلك» [1]. وعن مجاهد قال: ﴿ۓ﴾ أي: سلوهن ماجاء بهن فإن كان جاء بهن غضب علىٰ أزواجهن، أو سخطة، أو غيره، ولم يؤمن فأرجعوهن إلىٰ أزواجهن. وعن قتادة قال ﴿ۓ﴾ أي: كانت محنتهن أن يستحلفن بالله: ما أخرجكن النشوز، وما أخرجكن إلاّ حب الإسلام وأهله، وحرص عليه، فإذا قلن ذلك قبل ذلك منهن، وذكر ابن عباس بأن امتحانهن: أن يشهدن أن لا إله إلاّ الله، وأن محمدا عبده ورسوله [2]. فهذه الطريقة إذن تتم من خلال امتحانهن فتسأل ما جاء بها إلا حب الله ورسوله ، وليس فرار من زوج وقد سماها الله في كتابه بالامتحان[3]، وذلك نظرا لأهمية هذه المبايعة النسوية وما ينتج عنها. فهذه دلالات رمزية وإشارة لوقوع المبايعة من رسول الله ﷺ، وهي طرق وصور متعددة استعيض بها عن المصافحة المباشرة في البيعة، وإن لم تكن مصافحة كمصافحة الرجال كما جرت العادة.

بقي أن تشير الباحثة في هذا المبحث، وهي تتحدث عن طبيعة بيعة النساء إلىٰ أن البيعات النسوية تتابعت من رسول الله ﷺ للصحابيات رضي الله عنهن، فقد اتخذت طابعين مختلفين، فكانت إما بيعات فردية قامت بها نسوة منفردات، أو كانت عبارة عن بيعات جماعية كتكتلات وتجمعات نسوية كما فعلت الأنصاريات بعد الهجرة، أو النساء القرشيات بعد فتح مكة، وفي أحايين متعددة كانت المبايعة النسائية لرسول الله ﷺ تقع ضمن مجموع المبايعين من الرجال كما حدث في بيعة العقبة الثانية وبيعة الرضوان، أو كانت ضمن الوفود[4] التي وفدت علىٰ رسول الله ﷺ في العام التاسع من هجرة رسول الله ﷺ وسمي بعام الوفود، فكان يستقبلهم بأجمل هيئة، وأحسن الثياب، وهذه الوفود تنيب عمن خلفها، وتعبر عن رغبتها في الدخول في الإسلام، وفي طاعة رسول الله ﷺ، ويقومون ببيعته علىٰ الإسلام، والذي بدوره يقوم بتعليمهم فرائض الإسلام وأحكامه. وهذه الوفود بلا ريب إن لم تشارك النساء فيها بشكل مباشر فقد مثلن أنفسهن بشكل أو بآخر فروىٰ ابن سعد قال: حدثني عمرو بن مهاجر الكندي قال: كانت امرأة من حضرموت ثم من تنعة يقال لها: تهناة بنت كليب صنعت لرسول الله ﷺ كسوة ثم دعت ابنها كليب بن أسد بن كليب فقالت: «انطلق بهذه الكسوة إلىٰ النبي ﷺ، فأتاه بها وأسلم، فدعا له» [5] ألا يعد هذا الولاء لرسول الله ﷺ بيعة من النساء؟!.

---

(1) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 12؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير ، باب ﴿ ٻ ٻ ٻ پ﴾، 1026-1027. رقم الحديث 4891 ؛ أبو داود: سنن أبو داود، كتاب الخراج، باب ما جاء في البيعة، 428. رقم الحديث 2941.

(2) الطبري: جامع البيان، م 14، 75-76؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 81؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م 1، 520؛ الحنفي: تفسير أبي السعود، ج6، 318-319؛ البروسوي: تفسير روح البيان، جلد9، م29، 448؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 217؛ مصحف الشروق المفسر الميسر، مختصر تفسير الإمام الطبري إمام المفسرين، (القاهرة: دار الشروق، 1397هـ-1977م)، 630-631.

(3) الفراء: معاني القرآن الكريم، ج3، 151؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ومن سورة الممتحنة، 951. رقم الحديث 3319؛ السيوطي: الدر المنثور في التفسير بالمأثور ج6، 207؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 217؛ الشنقيطي: محمد: تتمة أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، أتمه: عطية سالم، ج8، (القاهرة: مطبعة المدني، د.ت)، 162-163.

(4) سنتحدث عن النساء المبايعات في الوفود في الفصل القادم بإذن الرحمن.

(5) الطبقات الكبرىٰ، ج1 ، 350.

وسنضرب استشهادات لتبيان بيعات النساء الفردية والجماعية **فعلىٰ سبيل المثال لا الحصر:**

بيعة النساء الفردية:

نستشهد ببعض الأمثلة كأم عاصم السوداء ل(1) التي ذكرت أنها أتت رسول الله ﷺ لتبايعه(2). أيضاً كانت سوداء بنت عاصم ل(3) قدِمت إلىٰ رسول الله ﷺ لتبايعه فقال لها: «انطلقي فاختضبي، ثم تعالي حتىٰ أبايعك» (4). أيضاً جاءت لبنىٰ بنت ثابت ل(5) إلىٰ رسول الله ﷺ وبايعته(6). وعن أم سنان الأسلمية ل(7) قالت أتيت إلىٰ رسول الله ﷺ فبايعته علىٰ الإسلام، فنظر إلىٰ يدي، فقال: «ما علىٰ إحداكن أن تغير أظفارها، وتعصب يديها»(8).

بيعة النساء الجماعية:

أشارت المصادر إلىٰ بيعات نسوية جماعية متعددة، منها ما روته أم عامر الأشهلية قالت: جئت إلىٰ رسول الله ﷺ أنا وليلىٰ بنت الخطيم وحواء بنت يزيد بن السكن(9) فدخلنا عليه ونحن متلفعات بمروطنا بين المغرب والعشاء فسلمت ونسبني

(1) **أم عاصم السوداء:** هي أم ولد لسنان بن سلمة بن المحبق، صحابية، روت عن أم المؤمنين عائشة، وعن سلمة بن المحبق، وروىٰ عنها المعلىٰ بن راشد، ونائلة الأزدية، والحسن بن عمارة.ولمزيد من المعلومات انظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 697-698.
(2) ابن حجر: الإصابة، ج8، 425.
(3) **سوداء بنت عاصم:** هي سوداء بنت عاصم بن خالد بن صداد بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي القرشية العدوية، وقيل سوداء الأسدية. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 11؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 421؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 172.
(4) ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 172.
(5) **لبنىٰ بنت ثابت:** هي لبنىٰ بنت ثابت بن المنذر بن حزام بن عمرو بن زيد من بني مالك بن النجار، وأمها سخطىٰ بنت حارثة بن لوذان بن عبد ود من بني ساعدة، وهي أخت حسان الشاعر المشهور، وهي شقيقة أوس بن ثابت. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 449؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 301.
(6) ابن سعد: الطبقات، ج8، 449.
(7) **أم سنان الأسلمية:** مجاهدة صحابية، جليلة، لما أراد رسول الله ﷺ الخروج إلىٰ خيبر قالت له: يا رسول الله : اخرج معك في وجهك هذا أخرز السقاء، وأداوي المرضىٰ، والجرحىٰ إن كانت جراح، ولا تكون فانصر الرجل؟ فقال رسول الله ﷺ: «اخرجي علىٰ بركة الله فإن لك صواحب قد كلمنني، وأذنت لهن من قومك، ومن غيرهم فإن شئت فمع قومك وإن شئت معنا»؟ فقالت أم سنان: معك.فقال رسول الله ﷺ: «تكوني مع أم سلمة زوجتي» فكانت معها وشهدت فتح خيبر. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 495؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 411-412؛ كحالة: أعلام النساء، ج 2، 262-263.
(8) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 495؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 378.
(9) **حواء بنت يزيد بن السكن:** هي حواء بنت يزيد بن يزيد بن السكن بن كرز بن زعوراء بن عبد الأشهل. أمها عقرب بنت معاذ بن النعمان من بني عبد الأشهل، تزوجها قيس بن الخطيم بن عدي، أسلمت قديما ورسول الله ﷺ بمكة فحسن إسلامها، وكان قيس يسئ صحبتها، ولما قدِم سوق ذا المجاز أتاه رسول الله ρ وأوصاه بها خيرا، ولما عاد للمدينة قال لزوجته: لا ينالك مني أذىٰ أبدا، فأظهرت حواء ما كانت تخفيه من الإسلام فيُكلم في ذلك ويقال له: امرأتك اتبعت دين محمد. فيقول قيس: قد جعلت لمحمد أن لا أسوءها واحفظه فيها. وقيس لم يدرك الإسلام وقد أدركه ابنه ثابت بن قيس، وكان رسول الله ﷺ يقول: «وفىٰ الأديعج». انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 12؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 375-376؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 82.

فانتسبت، ونسب صاحبتي فانتسبنا فرحب بنا، ثم قال: "ما حاجتكن؟" فقلنا يا رسول الله جئنا نبايعك علىٰ الإسلام، فإنا قد صدقنا بك، وشهدنا أن ما جئت به حق. فقال ﷺ: «الحمد لله الذي هداكن للإسلام». ثم قال: «قد بايعتكن». قالت: أم عامر فدنوت منه، فقال رسول الله ﷺ: «إني لا أصافح النساء قولي لألف امرأة كقولي لامرأة واحدة». وكانت أم عامر تقول أنا أول من بايع رسول الله ﷺ [1]. وعن قتادة أن أول من بايع النبي ﷺأم سعد بن معاذ[2]، وأم عامر ب[3] وقد تكون أم عامر لأول من بايعت رسول الله ﷺ بعد هجرته إلىٰ المدينة، وقد تقصد بقولها ذلك إنها أول من بايع رسول الله ﷺ من مجموعة النسوة التي كانت بينهن؛ لأن رسول الله ﷺ بايع نساء كثيراً قبلها[4].

وروي عن أسماء بنت يزيد لقالت جئت إلىٰ رسول الله ﷺ لنبايعه في نسوة فعرض علينا رسول الله ﷺ، فأخرجت ابنة عم لي يدها لتصافح رسول الله ﷺ، وعليها سواران من ذهب وخواتيم من ذهب، فقبض رسول ﷺ يده، وقال لها: «إني لا أصافح النساء»، وذلك حين طلبت منه بسط يده لمبايعته[5]. وعن أميمة بنت رقيقة لأنها قالت: بايعت رسول الله ﷺ في نسوة فقال لنا: «فيما استطعتن وأطقتن». قلنا الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا، فقلت يا رسول الله : بايعنا تعني صافحنا. فقال رسول الله ﷺ: «إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة، أو مثل قولي لامرأة واحدة» [6].

ويُروىٰ أن جماعة من النساء بايعن رسول الله ﷺ فقلن يا رسول الله : "نبايعك علىٰ كذا وكذا الآية"، وعن أم عطية لقالت: «بايعنا رسول الله ، فقرأ علينا ﴿ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ﴾، ونهانا عن النياحة» [7]. فكلمة بايعنا ونهانا تدل علىٰ أن رسول الله ﷺ بايعهن في مجموعة نسوية.

ولا بد من الإشارة هنا إلىٰ أن رسول الله ﷺ كان يتعاهد النساء بهذه البيعات تبعا للظروف ولِما يستجد من تشريعات قرآنية، ودليلنا علىٰ ذلك ما روي في الصحيحين أن الحسن ابن مسلم أخبره عن طاووس عن ابن عباس بقال: «شهدت الصلاة يوم الفطر مع رسول الله ﷺ، وأبي بكر وعمر وعثمان ي ، فكلهم يصليها قبل الخطبة ثم يخطب بعد، فنزل نبي الله فكأني أنظر إليه حين يجلس الرجال بيده، ثم أقبل يشقهم حتىٰ أتىٰ

---

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 12؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 90.

(2) **أم سعد بن معاذ:** كبشة بنت رافع بن عبيد بن الأبجر وهو - خدرة- بن عوف بن الخزرج الأنصارية الخدرية، صحابية عاشت بعد ابنها سعد، ولما مات ندبته قال فيها المصطفىﷺ :"كل نائحة تكذب إلاّ نائحة سعد"، هي أم سعد بن معاذ الأشهلي. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 460؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 268.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 12؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 460.

(4) سيأتي تفصيل ذلك في ثنايا الدراسة في الفصل الثالث بإذن الرحمن الرحيم.

(5) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 6؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج6، كتاب المغازي والسير، 39.

(6) ابن سعد: الطبقات، ج8، 12؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ، باب ما جاء في بيعة النساء، 492. رقم الحديث 1603؛ البيهقي: السنن الكبرىٰ، كتاب قتال أهل البغي، باب كيف يبايع النساء، ج8، 255. رقم الحديث 16568؛ ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير، ج8، 245.

(7) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ ٻ ٻ ٻ پ﴾، 1027. رقم الحديث 4892؛ الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 299.

النساء مع بلال فقال: ﴿ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ﴾ حتىٰ فرغ من الآية كلها. ثم قال حين فرغ: «أنتن علىٰ ذلك؟» فقالت: امرأة واحدة لم يجبه غيرها: نعم يا رسول الله ، لا يدري الحسن من هي، قال: «فتصدقن» وبسط بلال ثوبه، فجعلن يلقين الفتخ والخواتيم في ثوب بلال» [1]. وبلا شك أن إجابة المرأة الواحدة هي إجابة بالإثبات عن الأخريات وإنابة عنهن، وقد تكون هذه المرأة هي أسماء بنت السكن التي تسمىٰ بخطيبة النساء[2].

فيتضح أن رسول الله ﷺ تعاهد النساء بالبيعة من وقت لآخر فلم يكتف بمبايعتهن المبايعة الأولىٰ، وهذا له دلالته إذ أن البيعة تعتبر منهجا قويما ولابد للمبايع أن يلتزم بكل حيثياتها وما يتبع ويستجد، ومن جانب آخر لما كان لمبايعة النساء من أهمية فقد تعاهدهن بالمبايعة[3]، وأيضاً ينبغي أن لا ننسىٰ أن الدولة الإسلامية كانت في طور نشأتها ونموها وبالتالي لا بد من عقيدة صادقة ونفوس صافية للنهوض بالأمة الناشئة رجالا ونساء، وتهيئتها لما ستقوم به في مستقبل سنواتها من كونها خير أمة أخرجت للناس قال الله تعالىٰ: ﴿ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ﴾[4]. لذلك كان رسول الله ﷺ يتعاهد صحابته الكرام من الجنسين بالبيعة ليربي في نفوسهم قوة الإيمان، ويذكرهم بما عاهدوا الله عليه، وهي تربية عالية سداها الإيمان ولحمتها الاستسلام للعزيز الحميد، فمن هذه الدوحة المورقة ذات الظلال الوارفة والأغصان الرطبة تفرع كرام وكرائم هم خريجو المدرسة المحمدية التي أظلت الدنيا بمحاسن أفعالها وعطرت الوجود بفضائل أعمالها.

و يستلفت النظر والانتباه بأن الحديث عن بيعة النساء في المصادر التاريخية الأولية تشير في أحيان كثيرة إلىٰ الاستمرارية وإذابة الحدود الزمنية بين البيعات النسوية المختلفة دون توضيح لعدد المرات التي تمت المبايعة فيها، ودراسة الظروف التاريخية المحيطة بحدث المبايعة فبدت بيعة النساء متناثرة بين طيات الكتب، وبناء علىٰ ما تقدم استقت كتب الباحثين المحدثين والمعاصرين كيفية الحديث عن بيعة النساء من خلال الكيفية التي تم تناولها عن المصادر الأصلية فجاء موضوع بيعة النساء غير واضح المعالم والحدود. ولعل أبرز ما تحدثت عنه الكتب القديمة والحديثة هو الوقوف عند الشهيرات من النساء المبايعات في الأحداث البيعوية الكبرىٰ كبيعة العقبة الثانية، وبيعة الصحابيات رضي الله عنهن بعد الهجرة، وبيعة الرضوان، والبيعة عند فتح مكة وهي إشارات جاءت عارضة في ثنايا موضوعات أخرىٰ لم تقصد أصلا تناول النساء المبايعات.

وعند النظر في صيغة بيعة النساء في العهد النبوي نستنتج حكما شرعيا له علاقة بطبيعة البيعة النبوية للنساء، إذ يتضح لنا وبجلاء تبلور قضية في غاية الأهمية وهي مسألة مصافحة النساء للرجال فقد أكد وكرر رسول الله ﷺ للنساء عندما أردن

---

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ ٻ ٻ ٻ پ﴾، 1027. رقم الحديث 4895؛ النووي: شرح صحيح مسلم، م4، ج8، كتاب صلاة العيدين، باب صلاة العيدين، 192-193. رقم الحديث 884.

(2) ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 227؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 22.

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ ٻ ٻ ٻ پ﴾، 1027. رقم الحديث 4895؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب صلاة العيدين، باب صلاة العيدين، 192-193. رقم الحديث 884؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م 8، 813. رقم الحديث 4895.

(4) سورة آل عمران: الآية: 110.

مبايعته أنه لا يصافحهن وإنما قوله لامرأة كقوله لمائة امرأة[1]، وأنه لا يجوز ملامسة المرأة من قبل الرجال الأجانب إلاّ بحالات الضرورة وعدم وجود البديل كالطبيب مثلاً[2].

وهو إقرار لمبدأ عام في الدين الإسلامي الحنيف يقاس عليه أمور عدة لجهة علاقة الرجال بالنساء وملامستهن والاختلاط بهن، الأمر الذي لا مجال لبحثه هنا، غير أن البيعة أكدت موقفا عاما في الشريعة المميزة بحكمتها ومراعاتها لكل أمور الدين والدنيا.

وتلاحظ الدراسة أن معظم المصادر التاريخية، والدراسات الحديثة التي تحدثت عن بيعة رسول الله ﷺ لأصحابه لم تعط تلك الأهمية الكبيرة للنساء المبايعات عند الحديث عن أهمية البيعة[3] بينما تناولت بإسهاب الرجال المبايعين، وذكر أسمائهم وأنواع بيعاتهم، والباحثة تؤمن بأن الرجال هم المعنيون بالأحداث السياسية بالدرجة الأولىٰ، لكن ما حدث من تهميش في هذا الجانب هو دليل لإبعاد المرأة المسلمة عن الاشتغال بالجوانب السياسية مما تفسره الباحثة بأنه رفض خفي للمعنىٰ السياسي في البيعة النسوية قاطعة وصارفة وغاضة هذه الدراسات الطرف عن العدد الكبير من الصحابيات المبايعات رضي الله عنهن وأرضاهن[4].

---

(1) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8، 5-6-12؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ، باب ما جاء في بيعة النساء، 492. رقم الحديث 1603؛ ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير، ج8، 245؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 22.

(2) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء النساء، 495. رقم الحديث 1866؛ ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير، ج8، 245؛ آبادي: عون المعبود في شرح سنن أبي داود، ج3، 158.

(3) تناولت الكتب الحديثة السيرة النبوية وبعضها تعتبر قراءات متأنية إلاّ إن الملاحظ أنها لم تألوا جهدا ببيعة رسول الله ﷺ للنساء، **ونذكر من ذلك علىٰ سبيل المثال:**
قطب: محمد علي: دولة الإسلام من بيعة العقبة إلىٰ صلح الحديبية، (القاهرة: دار الفكر العربي، 1423هـ-2002م)، 63-64-65-67؛ خليل: عماد الدين: دراسة في السيرة، (بيروت: دار النفائس، 1418هـ-1997م)، 107-108-109-110؛ الندوي: أبو الحسن علي: السيرة النبوية، ط10، (جدة: دار الشروق، 1415هـ-1995م)، 159؛ أحمد: مهدي رزق الله: السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية، ط2، (الرياض: دار إمام الدعوة، 1424هـ-2003م)، -297-296-295-294-293-292-298-299-300-301؛ عساف: أحمد: خلاصة الأثر في سيرة سيد البشر، ط6، (بيروت: دار إحياء العلوم، 1411هـ-1990م)، 75-76-77-78-79؛ العمري: أكرم: السيرة النبوية الصحيحة محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية، ط4، (الرياض: مكتبة العبيكان، 1421هـ-2001م)، 197-198-199-200-201. فالبرغم من أن الدراسة فيها كانت تحليلية في بعض هذه الدراسات إلاّ أنها غضت الطرف عن بيعة رسول اللهm للنساء أو التطرق لذكرها وتحليلها، وما وجد في هذه الدراسات فهو مجرد إشارات خاطفة.

(4) انظر: الملاحق التالية: 2-3-4-5-6-7.

المبحـث الـخـامـس

أركـان بيعة النساء

بداية لا بد لنا من الإشارة إلىٰ ضرورة عدم اتخاذ ما كانت عليه المرأة في زمن الرسول الكريم ﷺ من تمتع بالحرية ومشاركة فاعلة من أجل تبرير السقوط في براثن ما يريده الغرب للمرأة المسلمة ، بل يجب النظر إلىٰ تلك الحرية المسؤولة في سياقها التاريخي والحضاري لأمة الإسلام.

فبيعة النساء لم تبايع عليها النسوة فقط بل بايع عليها الرجال أيضاً كما في بيعة العقبة الأولىٰ في السنة الثانية عشرة للبعثة حيث شهدها اثنا عشر رجلاً[1] إذ طُلبت من جميع من اتبع الرسول ﷺ، و سميت بهذا الاسم؛ لأن الجهاد لم يفرض بعد ولمشابهة صيغتها لصيغة مبايعة النساء التي تمت بعد ذلك في المدينة بعد هجرة الرسول ﷺ إليها، ومبايعته لهن بعد فتح مكة[2]، وليس كما قال بعض المحْدَثين بأنها سميت بيعة النساء لمشاركة عفراء بنت عبيد بن ثعلبة فيها[3] إذ أن الثابت في التاريخ أن بيعة العقبة الأولىٰ لم تشارك فيها النساء ويعود السبب في تسمية بيعة العقبة الأولىٰ ببيعة النساء لأنها جاءت علىٰ نسق ما بايع عليه رسول الله ﷺ أصحاب العقبة الأولىٰ ووفق بيعة النساء[4].

فعن عبادة بن الصامت ا قال : «كنت فيمن حضر العقبة الأولىٰ، وكنا أثنىٰ عشر رجلا، فبايعنا رسول الله ﷺ علىٰ بيعة النساء، وذلك قبل أن تفترض الحرب، علىٰ أن لا نشرك بالله شيئا، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفتريه من بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيه في معروف . فإن وفَّيتم فلكم الجنة، وإن غشيتم من ذلك شيئا فأمركم إلىٰ الله عز وجل إن شاء عذب وإن شاء غفر» [5].

كانت البيعة النبوية ملزمة للنساء بتبعاتها، فالصحابيات رضي الله عنهن فهمن هذا الالتزام ومن الملاحظ إنه لم يكن هناك تساهل فيمن بايع من النساء ونستدل علىٰ ذلك بما رواه البخاري في رواية أم عطية لإحدىٰ المبايعات إذ قالت: «بايعنا النبي ﷺ

---

(1) **بيعة العقبة الأولىٰ:** بيعة العقبة الأولىٰ تسمىٰ بيعة النساء أو بيعة العقبة الصغرىٰ. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، ج6، ، 441؛ السمهودي: نور الدين علي: وفاء الوفاء، تحقيق: محمد عبد الحميد، ج1، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1374هـ-1953م)، 220.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، 68-69-70؛ السهيلي: الروض الأنف في شرح السيرة النبوية، ج3، 47-48؛ ابن كثير: البداية والنهاية ، ج3، 148؛ السمهودي: وفاء الوفاء، ج1، 224؛ العسلي: باسمة: المرأة المسلمة في عصر الوحي والتنزيل، مجلة الفيصل، العدد: 282، ذو الحجة 1420هـ- مارس 2000م، 21.

(3) حسن: تاريخ الإسلام السياسي والاجتماعي والثقافي والديني، ج1، 95.

(4) ابن هشام: السيرة النبوية، 68-69؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 558؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 47-48؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 611؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج 1، 104؛ ابن كثير: البداية والنهاية ، ج3، 148. انظر الملحق رقم: (1).

(5) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 42 ؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج 1، 220؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 558-559؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد في هدي خير العباد، 38؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 611-612؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج3، 148.

فقرأ علينا أن لا يشركن بالله شيئا، ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها فقالت: أسعدتني فلانة فأريد أن أجزيها فلم يقل لها شيئا ثم رجعت» [1]. وهذا يدل علىٰ حجم وعِظم المسؤولية التي وعتها الصحابية من أمر المبايَعة.

أيضاً مر بنا في الفصل الأول أن رسول الله ﷺ لم يبايع الغلام والعبد وذلك لانتفاء المسؤولية عندهما، بينما كانت المرأة أهلا للبيعة وتحمل المسؤولية فعن جابر بن عبد الله ا أنه قال: «جاء عبد فبايع رسول الله ﷺ علىٰ الهجرة ولا يشعر النبي ﷺ أنه عبد، فجاء سيده، فقال النبي ﷺ: «بعْنِيهِ»، فاشتراه بعبدين أسودين ولم يبايع أحدا بعدُ حتىٰ يسأله أعبد هو» [2].

فكان من الممكن أن رسول الله ﷺ يعفيه ويجعله في حل من تبعات البيعة إلاّ أنه أعانه علىٰ إتمام ما بايع عليه مهما كلفه الأمر. فكيف تكون البيعة غير ملزمة للمرأة؟؟ أو بصيغة أخرىٰ كيف يقلل البعض من أهمية البيعة للنساء إذاً؟ أما عن بيعة الصغير فقد روي عن عبدالله بن هشام أن أمه زينب بنت حميد ذهبت به إلىٰ رسول الله ﷺ فقالت: «يا رسول الله بايعه، فقال النبي ﷺ: «هو صغير»، ومسح علىٰ رأسه ودعا له» [3].

نخلص من ذلك إنه لا مناص أن البيعة أمر ملزم للنساء وأن رسول الله ﷺ لم يكتف بتبعية المرأة لمن بايعه من الرجال، بل حرص علىٰ مبايعة النساء المتبعات له في مكة أو بعد هجرته للمدينة سواء كان ذلك باللقاء الفردي أو الجماعي، بل كان يتعهدهن بالبيعة من وقت لآخر لتوثيق ما بايعن عليه.

ومن خلال هذا الإلزام كان لبيعة النساء أركانٌ تضمنتها الآية الكريمة من سورة النساء، التي حددت المعالم ورسمت الأركان الأساسية لبيعات النساء ، حيث قال الله تعالىٰ: ﴿ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄڄ ڄ ڃ ڃ ڃ﴾ [4]. هذه الآية كما يذكر المفسرون نزلت تخاطب رسول الله ﷺ بمبايعة النساء بأمر من الله، وهذه الآية نزلت ثاني يوم الفتح علىٰ جبل الصفا فقال الله تعالىٰ: ﴿پ﴾ أي قاصدات مبايعتك علىٰ الإسلام، فنزلت أركان البيعة لتتم المبايعة وتكتمل أركانها من خلال هذه الآية الكريمة، فقد ابتدأهن بالمبايعة كما أمره ربه شارطا عليهن شروطا تعتبر هي أركان البيعة[5].

ينبغي أن نلاحظ أن الغرض الأساسي ليس هو تفسير هذه الآية الكريمة وإنما

---

(1) صحيح البخاري: كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، 1466. رقم الحديث 7215.
(2) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في بيعة العبد، 491-492. رقم الحديث 1602؛ النسائي: سنن النسائي، بيعة المماليك، 584. رقم الحديث 4189.
(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة الصغير، 1465. رقم الحديث 7210؛ البيهقي: السنن الكبرىٰ، ج8، كتاب أهل البغي، باب بيعة النساء، 255. رقم الحديث 16569.
(4) سورة الممتحنة: الآية: 12.
(5) الزمخشري: الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل، ج4، 89؛ الرازي: التفسير الكبير، ج29، 303-304؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 70-71؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م8، 810 ؛ الجلالين: تفسير الجلالين، ج2، 245؛ الأشقر: محمد: القرآن الكريم وبالهامش زبدة التفسير من فتح القدير وهو مختصر من تفسير الإمام الشوكاني المسمىٰ «فتح القدير الجامع بين فني الدارية والرواية من علم التفسير»، ط5، (الرياض: مكتبة دار السلام، 1414هـ-1994م)، 737؛ عاشور: محمد: تفسير التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور، ج28، طبعة جديدة ومنقحة، (بيروت: مؤسسة التاريخ، د.ت)، 147.

الغوص في معانيها لمعرفة أركان البيعة؛ لأن هذه الآية احتوت علىٰ ستة بنود هي محور بيعة النساء وهي عبارة عن ستة أركان، هي كالآتي:

الركن الأول: ﴿ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ﴾:

فهذا الركن يتمثل في عدم الإشراك بالله، فالتهاون في الشرك هو تهاون في أصل الدين أي أن المبايعة تلزم التوحيد والإقرار بوحدانية الله، فعدم الإشراك بالله من الأشياء التي بايع عليها رسول الله ﷺ النساء فلا يعبدن الأصنام[(1)]، وهو أمر يسري علىٰ الرجال والنساء بنفس الدرجة من القوة قال الله تعالىٰ: ﴿ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ﴾[(2)]، وقال أيضاً: ﴿ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ﴾ [(3)] ذلك أمْر الله الذي هو استنقاذ الإنسان من وهدة الشرك إلىٰ مفازة الإيمان، وأن يفرد الله وحده بالعبادة والإلوهية والوحدانية، وعلىٰ المبايعة أن تعمل بمقتضىٰ الإيمان بالله، والشهادة باطناً وظاهراً فلا بد من العلم والعمل بمدلولهما[(4)]، يتضح أن الشرط الأساسي في إسلام المُبايعة هو الإيمان بوحدانية الله وترك كل ما دون ذلك. فعن أم عطية ل قالت: بايعنا رسول الله ﷺ فقرأ علينا، ﴿ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ﴾ [(5)].

الركن الثاني: ﴿ﭞ ﭟ﴾:

عدم السرقة يعتبر الركن الثاني من المبايعة النسوية ذلك أن السرقة هي آفة اجتماعية خطيرة قد تؤدي للقتل، وفيها حد من حدود الله حيث لا شفاعة فيه[(6)]، فروي عن عائشة ل أن أسامة ا كلم النبي ﷺ في امرأة فقال: «إنما هلك من كان قبلكم إنهم كانوا يقيمون الحد علىٰ الوضيع ويتركون الشريف والذي نفسي بيده لو أن فاطمة بنت محمد فعلت ذلك لقطعت يدها» [(7)].

---

(1) الفراء: معاني القرآن الكريم، ج3، 152؛ الذهبي: كتاب الكبائر، 6-7؛ عبد الوهاب: محمد: أصول الإيمان، تحقيق وتعليق: باسم الجوابرة، ط5، (الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة الإرشاد، 1424هـ-2003م)، 119-120؛ الفوزان: صالح: شرح العقيدة الواسطية، ط2، (الرياض: دار السلام، 1417هـ-1997م)، 60-61-62؛ آل الشيخ: التمهيد لشرح كتاب التوحيد، 58-59.

(2) سورة الذاريات: الآية: 56.

(3) سورة النساء: الآية: 116.

(4) الفراء: معاني القرآن الكريم، ج3، 152؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، 1466. رقم الحديث 72140؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 71؛ الطبري: جامع البيان، م14، 86؛ عبد الوهاب: أصول الإيمان، 27-28؛ آل الشيخ: فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، 30-31.

(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، 1466. رقم الحديث 7215؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 473.

(6) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، والنهي عن الشفاعة في الحدود، 748. رقم الحديث 4410؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب الحدود عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في كراهية أن يشفع في الحدود، 384. رقم الحديث 1435؛ النيسابوري: الإجماع، 16؛ ابن رشد: محمد: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ج2، (بيروت: دار ابن حزم، 1424هـ-2003م)، 814؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج27، 188؛ ابن حجر: بلوغ المرام من أدلة الأحكام، (سركودها: إدارة إحياء السنة، 1389هـ- 1968م)، 268.

(7) مالك: المدونة الكبرىٰ، م5، 200؛ الشافعي: الأم، ج7، 325؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م8، =

وهذا الركن مفهومه واسع ففي بيعة نساء مكة كانت هند بنت عتبة لقد بينت لرسول الله ﷺ أنها تأخذ من مال زوجها أبي سفيان ، ولما أحلها أبو سفيان بايعها رسول الله ρ إذ لما قال رسول الله ﷺ في البيعة لهن: «ولا يسرقن» قالت هند: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل مسيك فهل علي أن أخذ ما يكفيني وولدي؟ قال: «لا إلاّ بالمعروف» [1]. فخشيت هند أن تقتصر علىٰ ما يعطيها فتضيع أو تأخذ أكثر من ذلك فتكون سارقة ناكثة للبيعة فقال لها رسول الله ﷺ: «لا» أي لا حرج عليك فيما أخذت بالمعروف يعني من غير استطالة إلىٰ أكثر من الحاجة[2].

روىٰ البيهقي إن أم المؤمنين عائشة لقالت: «كان المؤمنات إذا هاجرن إلىٰ رسول الله ﷺ يمتحن بقول الله عز وجل: ﴿ٱ ب ب ٻ ٻ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ﴾ إلىٰ آخر هذه الآية فمن أقر بهذا من المؤمنات فقد أقر بالمحنة» [3].

الركن الثالث: ﴿ٿ ٹ﴾:

بايعت المرأة علىٰ عدم ارتكاب فاحشة الزنىٰ، وهو أمر نهىٰ الشارع عنه قال الله تعالىٰ: ﴿ژ ژ ڑڑ ک ک ک ک گ گ﴾[4]، وقال رسول الله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»[5]، وكانت هذه الفاحشة قد استشرت في جاهلية العرب قبل الإسلام، حيث تدنت فيها قيمة المرأة إلىٰ أسفل الدرجات حتىٰ عدت ساقطة، وكانت هذه الفاحشة منتشرة كثيراً في البغايا وذوات الأخدان[6].

وقد اتخذت هذه الفاحشة أحيانا الصفة الشرعية من خلال أشكال الزواج الغير شرعية، فقد روي عن أم المؤمنين عائشة ل، قالت: «إنَّ النكاح في الجاهلية كان علىٰ أربعة أنحاء: فنكاح منها نكاح الناس اليوم، يخطب الرجل إلىٰ الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها، ونكاح آخر كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها: أرسلي إلىٰ فلان فاستبضعي منه، ويعتزلها زوجها ولا يمسها أبداً حتىٰ يتبين حملها من ذلك

=

303؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود علىٰ الشريف والوضيع، 1379. رقم الحديث 6787؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الحدود، باب الشفاعة في الحدود، 365-366. رقم الحديث 2547؛ أبو البركات: المحرر الفقه علىٰ مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ج2، 156؛ ابن عبد الهادي: المحرر في الحديث، 408. رقم الحديث 1173.

(1) الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 299؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 81؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج27، 188؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج19، 525.

(2) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 237؛ الطبري: جامع البيان، م 14، 85؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 473؛ السعدي: تيسير الكريم الرحمن، 858.

(3) البيهقي: السنن الكبرىٰ، م8، 254-255. رقم الحديث 16567؛ ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، 143؛ ابن حيان: البحر المحيط، 258؛ القاسمي: محاسن التأويل، ج16، 106-107؛ الجزائري: أيسر التفاسير، م5، 332-333.

(4) سورة الإسراء: الآية: 32.

(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب الزنا وشرب الخمر، 1377. رقم الحديث 6772؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م 8، 253. رقم الحديث 25601؛ الذهبي: كتاب الكبائر، 38.

(6) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، 18، 473؛ ابن حيان: البحر المحيط، ج8، ، 258؛ السعدي: تيسير الكريم الرحمن، 858.

الرجل الذي تستبضع منه، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب، وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع، ونكاح آخر يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون علىٰ المرأة كلهم يصيبها، فإذا حملت ووضعت ومرت عليها ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتىٰ يجتمعوا عندها، تقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمركم وقد ولدت فهو ابنك يا فلان، تسمي من أحبت باسمه فيلحق به ولدها، لا يستطيع أن يمتنع به الرجل، ونكاح رابع يجتمع الناس فيدخلون علىٰ المرأة لا تمنع من جاءها، وهن البغايا كن ينصبن علىٰ أبوابهن رايات تكون علماً فمن أرادهن دخل عليهن فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لها القافة ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون، فالتاطته به، ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك. فلما بُعِثَ محمدٌ بالحق هدم نكاح الجاهلية كله إلاّ نكاح الناس اليوم»[1]، وهذه حالات فقط وليست عند كل العرب.

فجاء أحد أهم أركان قبول رسول الله ﷺ لدخول المرأة في دين الإسلام أن تحفظ نفسها، وتصون كرامتها مما يحفظ النسل والمجتمع والنسب من الضياع، فعن عُروة عن عائشة قالت: « جاءت فاطمة بنت عتبة ل[2] تبايع النبي ﷺ، فأخذَ عليها أن: ﴿ ٻ ٺ ٿ ٹ﴾ الآية. قالتْ: فَوَضَعَتْ يَدَهَا علىٰ رأسِها حَيَاءً، فأعجبَ النبي ما رأىٰ منها، فقالتْ لها عائشةُ: قرِّي أيَّتُها المَرْأةُ، فوالله ما بايَعْنَا رسول الله ، إلا علىٰ هذا فبايعها بالآية» [3].

وأيضاً روي عن أم المؤمنين عائشة لقالت: «كانت المؤمنات إذا هاجرن إلىٰ رسول الله ﷺ يمتحن بقول الله عز وجل: ﴿ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٿ ٹ﴾[4] إلىٰ آخر الآية، فمن أقر بهذا من المؤمنات فقد أقر بالمحنة» [5] أي بايعهن.

الركن الرابع: ﴿ ڤ ٹ ٹ﴾:

كان الركن الرابع من المبايعة ينص علىٰ عدم قتل الأولاد، إذ انتشرت في المجتمع الجاهلي عادة مشينة كانت تتم علىٰ يد نساء الجاهلية الجهلاء وهي ما يفعله من وأد للأولاد خوفا من الفقر[6]، وقتل الأولاد يشمل قتلهم بعد ولادتهم، كما كان بعض

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب من قال لا نكاح إلا بولي، 1082-1083. رقم الحديث 5127؛ أبو داود: سنن أبي داود، كتاب الطلاق، باب في وجوه النكاح التي يتناكح بها أهل الجاهلية، 329-330. رقم الحديث 2272.

(2) **فاطمة بنت عتبة:** هي فاطمة بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس القرشية العبشمية. أخت هند بنت عتبة، وهي خالة معاوية، وبايعت رسول الله ﷺ. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 453-454؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 247-248؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج27، 188؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 275.

(3) ابن حبان: صحيح ابن حبان، ج5، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، 30؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م7، ج13، 531-532.

(4) سورة الممتحنة: الآية: 12.

(5) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء، 495. رقم الحديث 1866؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الممتحنة، 752. رقم الحديث 3306؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب بيعة النساء، 416. رقم الحديث 2875؛ البغوي: تفسير البغوي، 494.

(6) الفراء: معاني القرآن الكريم، ج3، 152؛ الطبري: جامع البيان، م 14، 86؛ البيهقي: دلائل النبوة، =

أهل الجاهلية يقتلون أولادهم بعد أن يكبروا خشية الفقر، أو قتله وهو جنين إذ تتسبب الأم في قتله للتخلص منه، والقتل يشمل كذلك وأد البنات خوفا من الفقر و العار الذي قد تجلبه لأسرتها، وخصهم بـالذكر لأنهم كانوا غالبـاً يقتلونهم خشية إملاق؛ ولأنـه جريمة قتل، وقطيعة رحم فصرف العناية إلـيه أكثر[1]، ولم تكن هذه الظاهرة شائعة في المجتمع الجاهلي[2]، وفي ذلك يقول تعالىٰ: ﴿ چ چ چ چ چچ چ چ ڍڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ﴾[3]. كما قال تعالىٰ: ﴿ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ﴾[4].

فكان مما أخذه رسول الله ﷺ علىٰ النسوة اللاتي بـايعنه علـىٰ الإسلام «أن لا يقتلن أولادهن» فـأراد رسول الله ﷺ تطبيق قول الله، وضمان أن لا تقع الصحابيات المبايعات رضي الله عنهن في هذا الفعل الشائن.

الركن الخامس: ﴿ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﴾:

عن أميمة بنت رقيقة ﻟأنها قالت: أتيت النبي ﷺ في نسوة من الأنصار نبايعه فقلنا: يا رسول الله نبايعك علىٰ أن لا نشرك بالله شيئا، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نـأتي ببهتـان نفتريـه بـين أيـدينا وأرجلنـا، ولا نعصـيك فـي معـروف. قـال: «فيمـا اسـتطعتن وأطقتن» [5]. والمعنىٰ «ولا نأتـي ببهتان» أي بكذب يبهت سامعه أي يدهشه لفظاً عنه كالرمي بالزنا، والفضيحة والعار، و «نفتريه» نـختلقه، «بـين أيدينا وأرجلنـا» أي من قِبَل أنفسنا فكني بـالأيدي والأرجل عن الذات؛ لأن معظم الأفعال تصدر عنهما، أي أن لا يلحقن بـأزواجهن أولادا ليسوا منهم، أو تلتقط مولودا تنسبه لزوجها كذبا[6]. وقيل المقصود بالبهتان هو السحر أو المشي بالنميمة، والسعي في الفساد[7].

اشترط رسول الله ﷺ علىٰ المبايعات هذا الشرط، وهو ما اشترطه الله سبحانه وتعالىٰ إذ يقول الله تعالىٰ: ﴿ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ﴾ وأقره رسوله ﷺ وفي ذلك تقول هند بنت عتبة إحدىٰ المبايعات: «والله إن البهتان لقبيح، وما تأمرنـا إلاّ بالرشد ومكارم

=

م1، 90؛ النسفي: تفسير النسفي، ج3، 250؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 532؛ الجلالين: تفسير الجلالين، ج28، 551؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 216؛ السعدي: تيسير الكريم الرحمن، 858؛ الأشقر: القرآن الكريم و بالهامش زبدة التفسير، 737.

(1) البغوي: تفسير البغوي، 948-949؛ الزمخشري: الكشاف، ج4، 90؛ ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، ج5، 143؛ النيسابوري: غرائب القرآن و رغائب الفرقان، ج28، 43؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 533؛ الزرقاني: محمد: شرح الزرقاني علىٰ موطأ مالك، ج4، (بيروت: دار الفكر، د.ت)،398.

(2) كما مر بنا في تمهيد هذه الأطروحة.

(3) سورة الإسراء: الآية: 31.

(4) سورة التكوير: 8-9.

(5) النسائي: سنن النسائي، ج5، كتاب البيعة، باب بيعة النساء، 148-149. رقم الحديث 4176.

(6) البغوي: تفسير البغوي، 948-949؛ الزمخشري: الكشاف، ج4، 90؛ النسفي: تفسير النسفي، ج3، 250؛ النيسابوري: غرائب القرآن و رغائب الفرقان، ج18، 43؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 532؛ الجلالين: تفسير الجلالين، ج28، 551؛ الزرقاني: شرح الزرقاني علىٰ موطأ مالك، ج4، 398.

(7) الماوردي: النكت والعيون، ج5، 525؛ ابن الجوزي: زادا المسير في علم التفسير، ج8، 246؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 72؛ ابن حيان: محمد: البحر المحيط، تحقيق: عادل أحمد، وعلي معوض، ج8، (دار الكتب العلمية، 1413هـ- 1993م)، 258.

الأخلاق» [1]. فكان بعض نساء الجاهلية يُلْحقن بأزواجهن أولادا ليسوا منهم، وكانت المرأة تلتقط المولود فتقول لزوجها هذا ولدي منك، وليس المراد إن تنسب ولدها من الفاحشة إلىٰ زوجها؛ لأن ذلك داخل تحت النهي عن فاحشة الزنا[2]، ويذكر ابن عباس ا إن المرأة كانت تلد جارية فتجعل مكانها غلاماً[3]؛ ونظراً لأن الأم هي الإطلالة الأولىٰ علىٰ أولادها والمؤثرالأول في تكوين شخصياتهم، فإن الشارع الحكيم جعل المرأة المبايعة مسؤولة في الالتزام بعدم البهتان والافتراء أمام الله سبحانه وتعالىٰ وأمام نفسها.

الركن السادس: ﴿ڤ ڤ ڤ ڤ﴾:

ذكر المفسرون أقوالا متعددة في معنىٰ ﴿ڤ ڤ ڤ ڤ﴾ وإن اتفقت علىٰ أن المقصود بالمعروف[4] في بيعة الرسول ﷺ للنساء أي فيما أمرتهن به من معروف، ونهيتهن عنه من منكر، و لا يعصينك في أي أمر تأمرهن به؛ لأن أمرك لا يكون إلاّ بالمعروف، وأن طاعتهن لك في كل أمر هو طاعة لله، ومن ذلك طاعتهن لك في النهي عن النياحة، وتمزيق الثياب، وخمش الوجوه، وجز الشعر، والدعاء بالويل وهو دعاء الجاهلية، وقيل المعروف هو عدم النياحة[5]. وهذه الأمور كانت المرأة تمارسها قبل الإسلام.

ذكر ابن عباس ا في قوله تعالىٰ: ﴿ڤ ڤ ڤ ڤ﴾ قال: «بأنه شرط شرطه الله علىٰ النساء، أي فيما تأمرهن به من المحسنات أو تنهاهن عن المقبحات» [6]. وقد روي عن أسيد عن امرأة من المبايعات قالت: «كان فيما أخذ علينا رسول الله ﷺ أن لا نعصيه في شيء من المعروف ، ولا نخمش وجهاً، ولا ننشر شعراً، ولا نشق جيباً» [7]. وعن أميمة بنت رقيقة لقالت: «جاءت إلىٰ رسول الله ﷺ لتبايعه في نسوة معها

---

(1) الطبري: جامع البيان، م 14، 86؛ البغوي: تفسير البغوي، 948؛ السعدي: تيسير الكريم الرحمن، 858.
(2) الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 299؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 82؛ ابن حيان: النهر الماد من البحر المحيط، ج8، 256؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 216.
(3) الطبري: جامع البيان، م 14، 86؛ ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير، ج8، 246؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 71-72؛ القيسي: الدر اللقيط من البحر المحيط، ج8، 256؛ الأشقر: القرآن الكريم و بالهامش زبدة التفسير، 737.
(4) **المعروف**: المعرف لغة: هو اسم لكل ما عرف من طاعة الله، والتقرب إليه، والإحسان إلىٰ الناس وكل ما ندب إليه الشرع ونهىٰ عنه من المقبحات، قال الله تعالىٰ: ﴿ ٺ ٺ ٺ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ﴾ سورة آل عمران: الآية: 110. ولمزيد من المعلومات انظر: الرازي: مختار الصحاح، 426؛ ابن منظور: لسان العرب، م9، 286-287؛ الفيروز أبادي: القاموس المحيط، 1141.
(5) الطبري: جامع البيان، م 14، 85؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م 9، ج18، 72؛ البغوي: تفسير البغوي، 948؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م 13، 533؛ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: محمد إبراهيم، ج4، (صيدا: المكتبة العصرية، 1424هـ-2003م)، 249؛ السعدي: تيسير الكريم الرحمن، 858؛ الأشقر: القرآن الكريم و بالهامش زبدة التفسير، 737.
(6) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ ٻ ٻ ٻ ﴾، 1027. رقم الحديث 4893؛ النسفي: تفسير النسفي، ج3، 250؛ النيسابوري: غرائب القرآن و رغائب الفرقان، ج28، 43؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج28، 812.
(7) الرازي: التفسير الكبير، ج29، 308؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م 13، 533؛ ابن حجر: فتح =

ومما قالتـه لـه: «ولا نعصيك فـي معروف». فقال لهـا رسـول الله ﷺ: «فيمـا استطعتن وأطقتن». قالت: «قلنا الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا هلم نبايعك يا رسول الله» (1).

وروي أن هند بنت عتبة ﻟقالت لرسول الله ﷺ: «لما بايع نساء مكة وقال لهن: ﴿ڤ ڤ ڤ ڤ﴾. قالت: بأبي أنت وأمي ما أكرمك، وأحسن ما دعوت إليه»(2). إذن إن المعروف وبشكل عام لفظ فضفاض يعني طاعة الله، وعدم عصيان أوامر رسول الله ﷺ والتي غايتها الرئيسة حماية المجتمع وتربيته تربية إسلامية صالحة.

ونرىٰ أن النساء إذا بايعن علىٰ هذه الأسس الشاملة، وأقررن الالتزام بها قبلت بيعتهن واستغفر لهن نبي الله ﷺ بأمر من ربه، إذ يطلب من الله أن يستر عليهن، ويصفح عن ذنوبهن وذلك تطييبا لخواطرهن(3)،﴿ڦ﴾ تفيد في حثهن علىٰ المجيء إلىٰ المسارعة إلىٰ البيعة مع كمال الرغبة فيها، وهي أيضاً جواب شرط لإذا أي بايعهن إذ بايعنك، وضمان الثواب علىٰ الوفاء بهذه الأمور؛ لأن المبايعة من جهة الرسول ﷺ هو الوعد بالثواب، وإذا بايعنك فاطلب لهن المغفرة بعد هذه المبايعة(4) وبالمقابل لابد للمبايِعة من الوفاء بالبيعة ، فقد روىٰ أبو هريرة ا عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: رجل علىٰ فضل ماء بالطريق يمنع منه ابن السبيل. و رجل بايع إماما لا يبايعه إلاّ لدنياه إن أعطاه ما يريد وفّىٰ له، و إلاّ لم يف له، ورجل يبايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد أعطي بها كذا وكذا فصدقه فأخذها ولم يعط بها» (5).

هذه الأركان هي الشروط المذكورة في الآية الكريمة والتي تسمىٰ مبايعة النساء اللاتي كن يبايعن رسول الله ﷺ علىٰ إقامة الواجبات المشتركة، والتي تجب علىٰ الذكور والإناث في جميع الأمور(6)، ومن خلال هذه الشروط تدخل المبايِعة في جملة المؤمنات المبايعات كما نصت علىٰ ذلك آية المبايعة(7). وكان رسول الله ﷺ يتفقد ويتعهد النساء علىٰ استمرارية المبايعة علىٰ هذه الأركان وهذه المبادئ الإسلامية من فترة لأخرىٰ(8).

=

الباري شرح صحيح البخاري، م 8، 815.

(1) البيهقي: السنن الكبرىٰ، ج8، كتاب أهل البغي، باب كيف يبايع النساء، 255.

(2) الزمخشري: الكشاف، ج4، 90؛ السهيلي: الروض الأنف، ج 7، 240-241؛ الرازي: التفسير الكبير، ج29، 308.

(3) الطبري: جامع البيان، م 14، 91؛ البغوي: تفسير البغوي، 949؛ السعدي: تيسير الكريم الرحمن، 858؛ الأشقر: القرآن الكريم و بالهامش زبدة التفسير، 737.

(4) الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 82؛ البروسوي: تفسير روح البيان، جلد9، م29، 490؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 216؛ القاسمي: محاسن التأويل، ج16، 106.

(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، 1465. رقم الحديث 7212. وفي رواية أخرىٰ لهذا الحديث رواها الترمذي عن أبي هريرة ا قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: رجل بايع إماما فإن أعطاه وفىٰ له، وإن لم يعطه لم يف له». انظر: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ﷺ ، باب في نكث البيعة، 491. رقم الحديث 1601.

(6) السعدي: تيسير الكريم الرحمن، 858.

(7) سورة الممتحنة: الآية: 12.

(8) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ ب ٻ ٻ پ﴾، 1027. رقم الحديث 4895؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب صلاة العيدين، باب صلاة العيدين، 192-193. رقم الحديث 884؛ النسائي: سنن

=

نلاحظ أن شروط البيعة وأركانها اتسعت لتشمل قواعد الإسلام، وتعالج الوهن، والتراخي فتأخذ بأجواء النفس، ومواطن الضعف، وحالات التردد، ونوازع الرغبة فترد ذلك كله بقوة وحزم، ووضوح، وجلاء إلىٰ نهج العقيدة وجذور الإيمان، فالبيعة عقيدة ووفاء وهي تمثل مرحلة جديدة في الدعوة وقفزة جديدة علىٰ استمرار الدعوة، وثبات واستقرار قواعدها وأسسها(1).

نخلص من ذلك أن أركان بيعة النساء والمتمثلة في عدم الشرك بالله، وعدم إتيان الحدود: كالزنا، والسرقة، وقتل الأولاد، والبهتان، وعدم العصيان في المعروف وهو الشرط الأخير والذي هو جماع ما ذكِر وما لم يذكر من الدعوة إلىٰ الأخلاق الفاضلة، وترك ونبذ الأعمال المشينة، فالبيعة إذن «تضمنت استقامة العقيدة، وشرف العرض، وأمانة المال، والصبر الجميل» (2) وذلك بحق أسمىٰ ما ترنو إليه المجتمعات لبناء الأسرة المثالية، فالبيعة تمثل الأسس والمرتكزات الكبرىٰ للعقيدة الإسلامية، كما أنها من مقومات الحياة الاجتماعية الجديدة.

=

النسائي الصغرىٰ، كتاب صلاة العيدين، باب موعظة الإمام للنساء بعد الفراغ من الخطبة وحثهن علىٰ الصدقة، 228. رقم الحديث 1587؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 75؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م 8، 813.

(1) ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير، ج8، 245؛ البروسوي: روح البيان، جلد9، م29، 488؛ النحوي: عدنان: ملامح الشورىٰ في الدعوة الإسلامية، (الدمام: دار الإصلاح، د.ت)، 117.

(2) المسير: محمد: المرأة كما نفهمها من بيعة النساء، مجلة الأزهر، ج8، س: 54، شعبان 1402هـ/ يونيو 1982م، 1181-1182.

المبحــث الــسادس
أنــواع بيعة النساء

بينا فيما سبق أن الإسلام رفع من شأن المرأة ، حيث ساواها مع الرجل في أصل الخلق والحقوق بعد أن كانت مكانتها منحطة ومنبوذة عند معظم الأمم السابقة للإسلام[(1)]، ثم بعث رسوله الكريم محمد ﷺ لينذر وليعلم الناس أمور دينهم، ويهديهم أجمعين دون تمييز بين ذكر وأنثىٰ فقال تعالىٰ: ﴿ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې ئې﴾[(2)]. فمنذ اللحظة الأولىٰ لمبعث رسول الله ﷺ نبيا لهذه الأمة كانت المرأة جزءا مهما في إتمام الدعوة وتقوية بنيانها فما إن عاد رسول الله ﷺ من غار حراء[(3)] حتىٰ استقبلته أم المؤمنين خديجة ل مهدئة من روعه مؤنسة له قائلة: «إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتؤدي الأمانة، وإن خلقك لكريم» [(4)]، فكانت أول المصدقين المساندين له، ثم هاهو يصدع لأمر الله عز وجل في إعلان الدعوة لدين الإسلام ﴿ڇ ڇ ڇ﴾[(5)] فعن أبي هريرة ا قال: قال رسول الله ﷺ حين أنزل عليه ﴿ڇ ڇ ڇ﴾ يا معشر قريش: «اشتروا أنفسكم من الله لا أغني عنكم من الله شيئا، يا بني عبد المطلب لا أغني عنكم من الله شيئا، يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئا، يا صفية عمة رسول الله لا أغني عنك من الله شيئا، يا فاطمة بنت رسول الله سليني بما شئت لا أغني عنك من الله شيئا» [(6)].

شاركت المرأة مشاركة فعلية في مساندة الدعوة في نفس الوقت الذي طلب منها رسول الله ﷺ البيعة كما طلبها من الرجال، وتزخر كتب الحديث والسيرة بورود كلمة البيعة لأنه عقد عدة بيعات إفرادية لصحابته من الرجال والنساء وقد جاءت متفاوتة نصوصها وعلىٰ أغراض شتىٰ، وأمور متغايرة اقتضتها ظروف الدعوة، من ناحية وتشبث الصحابة والصحابيات ي بإظهار الطاعة لرسول الله ﷺ من ناحية أخرىٰ،

---

(1) للتعرف علىٰ ما كانت عليه المرأة قبل الإسلام راجع التمهيد من هذه الأطروحة.
(2) سورة الحجر: الآية: 49.
(3) **غار حراء:** غار حراء هو الغار الذي كان يختلي فيه رسول الله ﷺ قبل نزول القرآن عليه بواسطة جبريل. فهو المكان الذي نزل الوحي فيه لأول مرة علىٰ النبي ﷺ.و يقع في أعلىٰ جبل حراء أو كما يسمىٰ «جبل النور» أو «جبل الإسلام» وقد سمي ذلك لنزول نور الدعوة الإسلامية فيه لأول مرة. وجبل حراء يقع شرق مكة المكرمة علىٰ يسار الذاهب إلىٰ عرفات، وارتفاعه 634متر. يبعد جبل حراء تقريباً مسافة أربعة كيلومترات عن الحرم الشريف.وهو عبارة عن فجوة في الجبل، طولها أربعة أذرع وعرضها ذراع وثلاثة أرباع ويمكن لخمسة أشخاص فقط الجلوس فيها في آن واحد. والداخل لغار حراء يكون متجهاً نحو الكعبة المشرفة، ويمكن للواقف علىٰ الجبل أن يرىٰ مكة وأبنيتها. ويمتاز جبل حراء. انظر: الأزرقي: أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، ج2، 204-205؛ الفاكهي: أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، م2، ج4، 85-86-89-90؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، ج 1، 575؛ السهيلي: الروض الأنف، م1، ج2، 256؛ ياقوت: معجم البلدان، م2، ج3، 129؛ الكردي: محمد: التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم، ج1، (بيروت: دار خضر، 1420هـ-2000م)، -282 284-283.
(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 237؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج1، 194؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 12-14.
(5) سورة الشعراء: الآية: 214.
(6) البخاري: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب ، 4. رقم الحديث 2752.

ولكنها تضمنت الشرط الأساسي وهو الإيمان بالإسلام علىٰ أن الله واحد لا شريك له، ثم يتبعها شروط أخرىٰ كالطاعة، والنصرة، والقتال، والنصح لكل مسلم، والهجرة وغيرها[1].

كما عقد بيعتين جماعيتين لجماعة المسلمين وهو بمكة قبل هجرته إلىٰ المدينة هما بيعة العقبة الأولىٰ والثانية، وبعد الهجرة كانت بيعة الرضوان والبيعة في فتح مكة، فقد بايع أصحابه ي رجالا ونساء[2]، والبيعة لرسول الله ﷺ تمت علىٰ أمور عديدة حضرت المرأة في أغلبها، وشاركت الرجل في كثير من أعمال الخير والمعروف بل اشتركت حتىٰ في الجهاد والذي لم يطلبه رسول الله ﷺ منها أن تبايعه عليه[3]. وكما يذكر أحد الباحثين في هذا الشأن أنهم «بايعوا علىٰ التوحيد، وعلىٰ أن لا يفروا في الحرب، وعلىٰ الموت، وعلىٰ الجهاد، كما بايعهم علىٰ الإصلاح، وعلىٰ الالتزام بطاعة الله ورسوله ﷺ، وبايعهم علىٰ الهجرة قبل الفتح، وبايعهم علىٰ الأحكام التي يجب أن يخضع لها الرجال والنساء علىٰ حد سواء لأنها داخلة في البيعة إذ لا فرق بين الرجال والنساء» [4]. وقد اختلفت الروايات في كيفية وطرق بيعة النساء لرسول الله ﷺ[5]، وأخذ عليهن ما أخذ الله عليهن[6].

كما نجد أن بيعة النساء قد تكررت مرارا كلما تطّلب الأمر ذلك، وتعددت أماكنها وأوقاتها، وكانت موازية لبيعة الرجال فكان رسول الله ﷺ يقول للنساء بعد مبايعتهن: «اذهبن فقد بايعتكن»، أو «قد بايعتكن» [7]، ولم يكن مجرد كلام للنساء المبايعات إنما كان قبولا منهن للعهد الذي قطعنه علىٰ أنفسهن أمامه، والتزاما أدبيا ومعنويا يتقيدن به قولا وعملا وفقا لما جاء في آية المبايعة من أوامر ونواهٍ. وفيما يلي نعرض أنواع وأغراض البيعات النسوية التي طلبها رسول الله ﷺ من المبايعات المؤمنات بدعوته، وهي بيعة اشتملت التأكيد عل أمور عدة، واختلفت أنواعها، وهي:

أولاً: البيعة لله ورسوله ﷺ:

---

(1) النسائي: سنن النسائي الصغرىٰ، كتاب البيعة، باب البيعة علىٰ السمع والطاعة، 579-580.
(2) الواقدي: كتاب المغازي ج1، 276؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 75 ؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 412-416؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 562-563؛ الزمخشري: الكشاف، ج4، 89؛ الرازي: التفسير الكبير، ج29، 303-304؛ السيوطي: الإكليل في استنباط التنزيل، 208؛ الطير: مصطفىٰ: سورة النصر من أعلام النبوة، مجلة الأزهر، ج6، س: 58، جمادىٰ الآخرة 1406هـ- فبراير 1986م، 833.
(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب جهاد النساء، 599. رقم الحديث 2875؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م8، 31. رقم الحديث 25842.
(4) الأدغيري: البيعة في المعارضة في سقيفة بني ساعدة، ندوة: البيعة والخلافة، ج1، 141.
(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، 1466. رقم الحديث 7213؛ الكلبي: التسهيل لعلوم التنزيل، ج4، 213؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج27؛ 189 الشوكاني: فتح القدير، ج5، 218؛ الفوزان: تنبيهات علىٰ أحكام تختص بالمؤمنات، 115.
(6) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، ج2، 459. حديث رقم27635؛ ابن حيان: البحر المحيط، ج8، 258؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج6، باب البيعة علىٰ الإسلام ، 40. حديث رقم 9869.
(7) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء، 495.رقم الحديث 1866؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 12؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في بيعة النساء، 492. رقم الحديث 1603.

هذه البيعة تتضمن الشهادة بوحدانية الله وبنبوة رسوله ﷺ، فهي المفتاح لدخول المبايعة الدين العظيم لأنها: «اعتقاد جازم بالقلب، ونطق باللسان، وعمل بالأركان»، ويتحقق التوحيد من خلالها[1] وفيها يبيع المسلم نفسه رجلا كان أم امرأة ، ويبيع ما يملك لله تعالىٰ، وبها يدخل الإنسان المسلم الجنة قال الله تعالىٰ: ﴿ۈ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇ ۋ ۋ ۅۅ ۉ ۉ ې ې ې ې ى ى ئا ئا ئە ئە ئو ئوئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئۈئې ئې ئې ئى ئى ئىی ی ی ی □ ﴾[2]، يقول الحسن في قوله تعالىٰ: ﴿ئې ئې ئى ئى ئى﴾: «والله ما علىٰ الأرض مؤمن إلاّ يدخل في هذه البيعة والخطاب يشمل الرجال والنساء»[3]. وما من مسلم ولا مسلمة إلا ولله في عنقه بيعة وفّىٰ بها، أو مات عليها [4].

ثم تكون البيعة لرسول الله ﷺ ومشروعيتها بينها القرآن الكريم لقوله تعالىٰ: ﴿ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پپ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ﴾[5]، يا له من تصوير قوي ومعبر للبيعة بين رسول الله ﷺ ومن آمن به واتبعه، وكل مسلم ومسلمة يستشعر عِظم ما يقوم به وهو يبايع رسول الله ﷺ، ويد الله فوق أيديهم فالله حاضر البيعة وهو صاحبها وهو آخذها ويده فوق أيدي المبايعين فإذا غاب رسول الله ﷺ فالله حاضر لا يغيب يسمع قولهم، ويرىٰ مكانهم، ويعلم ظاهرهم وباطنهم فهو تعالىٰ المبايع بواسطة رسوله ﷺ، والله آخذ ومعط وهو عليها رقيب وشهيد[6]، وقد تعددت البيعات لرسول الله ﷺ سواء من الرجال أم النساء، وكان الله حاضرا علىٰ هذه البيعات شاهدا علىٰ المؤمنين والمؤمنات راضيا عنهم لمبايعتهم لرسوله ﷺ قال تعالىٰ: ﴿ک ک ک ک گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ﴾[7].

ثانياً: البيعة على الإسلام وأعماله:

كان رسول الله يطلب من أصحابه رجالا ونساء أن يبايعوه علىٰ الإسلام فكان يقول لهم: «ألا تبايعوني علىٰ الإسلام» [8]، وروي عن جرير قال: «بايعنا النبي ﷺ علىٰ مثل ما بايع عليه النساء من مات منا ولم يأت شيئا منهن ضمن له الجنة. ومن مات منا وقد أتىٰ شيئا منهن وقد أقيم عليه الحد فهو كفارة ومن مات منا وقد أتىٰ شيئا منهن فستر عليه فعلىٰ الله حسابه»[9]، وروي عن مجاشع السلميا قال: أتيت النبي أبايعه علىٰ الهجرة. فقال: «إن الهجرة قد مضت لأهلها. ولكن علىٰ الإسلام والجهاد

---

(1) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ، ج8، 267؛ عبد الوهاب: أصول الإيمان، 27؛ القنوجي: قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، 84-85؛ آل الشيخ: فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، 47.
(2) سورة التوبة: الآية: 111.
(3) الطبري: جامع البيان، م 14، 43، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م4، ج8، 266-267-268؛ الأدغيري: البيعة والمعارضة في سقيفة بني ساعدة، 1041.
(4) الطبري: جامع البيان، م 7، 43؛ البغوي: تفسير البغوي، 394.
(5) سورة الفتح: الآية: 10.
(6) الطبري: جامع البيان، م7، 44؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م8، ج16، 274-275؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 90- 91-92.
(7) سورة الفتح: الآية: 18.
(8) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، ج1، 174.
(9) الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج6، 40. حديث رقم 9856.

والخير» [(1)].

وروىٰ محمد بن الأسود بن خلفـا «أن أباه الأسود حضـر النبـي ﷺ يبـايع النـاس فجـاءه الرجـال والنسـاء، والصـغير والكبيـر فبـايعوه علـىٰ الإسـلام والشـهادة. فـأخبرنـي محمد بن الأسود قال: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسـول الله ﷺ» [(2)]. وروي أن المغيرة بن شعبة أتىٰ النبي ﷺ ليبايعه علىٰ الإسلام[(3)].

فالرسول ﷺ نبّه المبايعات إلىٰ «شرائط المبايعة وهي المعاقدة علىٰ كل مـا يقـع عليـه اتفـاق والمـراد هنـا المعاقـدة علـىٰ الإسـلام وإعطـاء العهـود بـه و بشـرائطه» [(4)]، فقوله: ﴿فَ ﴾ أي امض معهن صفقة الإيمان بأن تعطيهن ذلك من أنفسهن، ويُعطين عليـه الجنة، وقد سماهن الرحمن المؤمنات[(5)]، فالمسلمة يتطلب منها الإقرار بشهادة أن لا إله إلاّ الله وأن محمداً رسول الله [(6)] ذلك أن الرسول ﷺ بـايع النسـاء علـىٰ الإسـلام، رُوي عن عبد الله بن عمـروا قـال: «جـاءت أميمـة بنـت رقيقـة إلـىٰ رسـول الله ﷺ تبايعـه علـىٰ الإسلام» [(7)]، وكذلك كانت بيعة أم الخير سلمىٰ بنت صخر[(8)] فقد بايعت رسـول الله علىٰ الإسلام[(9)].

والبيعة النبوية للنساء تؤكد علـىٰ الالتـزام بـأوامر الله تعـالىٰ ومـا نـهـىٰ عنـه، وتتبـع خطىٰ رسول الله ﷺ في كل ما صدر عنه من قول أو فعل، والبيعة علـىٰ الإسـلام بمعنـىٰ أن رسـول اللهﷺ بـايع النسـاء بـأمر مـن الله لإتبـاع أوامـره والانتهـاء عـن مـا نـهـىٰ عنـه، والائتمار بالشروط التي اشترطها الله تعالىٰ عليهن، وهي شروط مذكورة في هذه الآيـة التـي تسمىٰ آيـة مبايعـة النسـاء اللائـي كـن يبايعنـه علـىٰ إقامـة الواجبـات المشـتركة التـي تجب علىٰ الذكور والإناث في جميع الأوقات[(10)] فقد أكدت كتب السيرة علىٰ أن أول ما

---

(1) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب المبايعة بعد فتح مكة علىٰ الإسلام والجهاد والخير، 492. رقم الحديث 1863.
(2) البيهقي: دلائل النبوة، م5، 94؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج، م2، ج4، 343.
(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، 18. رقم الحديث 58.
(4) الماوردي: النكت والعيون، ج5، 524؛ النيسابوري: غرائب القرآن و رغائب الفرقان، ج28، 42-43.
(5) الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 299-300؛ البغوي: تفسير البغوي، 948؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 82-83؛ ابن حيان: البحر المحيط، ج8، 256؛ الشنقيطي: تتمة أضواء البيان، ج8، 162.
(6) الفياض: الروضة الندية شرح العقيدة الواسطية، 49؛ ابن النجار: شرح الكوكب المنير، م2، 159-161-162-163؛ القنوجي: فتح البيان، ج10، 383.
(7) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، ج2، 196. رقم الحديث 6850؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، باب البيعة علىٰ الإسلام، ج6، 40. رقم الحديث 9858.
(8) **أم الخير بنت صخر:** هي أم الخير سلمىٰ بنت صخر بن عامر القرشية التميمة، وهي أم أبي بكر الصديق. انظر: الزبيري: نسب قريش، 294؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، 12؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 884؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 353-354؛ ابن خلكان: أحمد: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، إعداد: وداد القاضي، وعز الدين موسىٰ، إشراف: إحسان عباس، ج3، (بيروت: دار صادر، 1414هـ-1994م)، 147.
(9) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 884؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج3، 147؛ الشنقيطي: إكمال تحفة الألباب، ج2، 231.
(10) البغوي: تفسير البغوي، 948؛ السعدي: تيسير الكريم الرحمن، 857؛ المنصوري: مصطفىٰ: =

بـايع بـه رسـول الله ﷺ المـؤمنين مـن النسـاء والرجـال كانـت البيعـة علـىٰ الإسـلام[1] المشتملة علىٰ أركانه.

ثالثاً: البيعة على ترك المحرمات:

ببعث رسول الله ﷺ والقبول بدعوته أصبح من الواجب علىٰ كل من أسلم به رجلا أو امرأة أن يلتزم بأوامر الدين ويبتعد عن نواهيه، وأقيمت الزواجر للقضاء علىٰ الفسّاد في المجتمع الإسلامي لصيانة النفوس، والعقول، والأعراض، والأموال[2]، فكانت البيعة شاملة علىٰ كل ما يمس قيم الإسلام سواء كانت كبيرة من الكبائر أو غيرها فكان نص البيعة واضحا في هذا الأمر فقد روي عن عبد الله بن عمروا قال: «جاءت أميمة بنت رقيقة إلىٰ رسول الله ﷺ تبايعه علىٰ الإسلام فقال: أبايعك علىٰ أن لا تشركي بالله شيئا، ولا تسرقي، ولا تزني، ولا تقتلي ولدك، ولا تأتي ببهتان تفتريه بين يديك ورجليك، ولا تنوحي، ولا تبرجي تبرج الجاهلية الأولىٰ» [3].

أكدت الشريعة السمحة أن لا تهاون في حدود الله، والمسلم يجب عليه الالتزام بما أمره الله والانتهاء عما طلب منه تركه، والمسلمين في ذلك سواء الرجال والنساء، والحث علىٰ الأمانة، وعدم الغدر، والخيانة[4]، وذلك من أجل مجتمع مسلم آمن نظيف مستقر فعن عبادة ابن الصامت ا قال: «كنت فيمن حضر العقبة الأولىٰ، وكنا اثني عشر رجلاًَ، فبايعنا رسول الله ﷺ علىٰ بيعة النساء، وذلك قبل أن تفترض الحرب، علىٰ أن لا نشرك بالله شيئا، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفتريه من بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيه في معروف . فإن وفّيتم فلكم الجنة، وإن غشيتم من ذلك شيئا فأمركم إلىٰ الله عز وجل إن شاء عذب وإن شاء غفر»، وفي رواية أخرىٰ أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه ي: «ألا تبايعوني علىٰ ما بايعت عليه النساء»

=

المقتطف من عيون التفاسير، حققه وأخرج أحاديثه: محمد الصابوني، م5، (بيروت: الدار الشامية، د.ت)، 237.

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 70؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 59؛ البيهقي: دلائل النبوة، م2، 436-437؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 610-611-612؛ السهيلي: الروض الأنف، ج4، 51-52؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، أشرف علىٰ تحقيقه وأخرج أحاديثه: شعيب الأرناؤوط، ط11، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1422هـ-2001م)، 241-240؛ ابن الجوزي: أبو الفرج: صفوة الصفوة، تحقيق: حامد الطاهر، م1، (القاهرة: دار الفجر للتراث، 1426هـ- 2005م)، 53-52؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 159؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج1، 218-219.

(2) ابن الأثير: جامع الأصول في أحاديث الرسول p، ج3، 595-596؛ ابن قيم الجوزية: أعلام الموقعين عن رب العالمين، 82-83؛ ابن همام: كمال الدين: شرح فتح القدير مع تكملة نتائج الأفكار في كشف الرموز والأسرار لشمس الدين أحمد، وبهامشه شرح العناية علىٰ الهداية لأكمل الدين البابرتي، ج4، (الرياض: عالم الكتب، 1424هـ-2003م)، 218؛ الحنفي: تفسير أبي السعود، ج6، 320؛ مصحف الشروق: المفسر الميسر، 632.

(3) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م2، 196. رقم الحديث 6850؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 12؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ، باب ما جاء في بيعة النساء، 492. رقم الحديث 1603؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ج6، باب البيعة علىٰ الإسلام، 40. رقم الحديث 9858.

(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب ﴿ ئې ئى ئى ئد ى ى ي﴾ ، 1425. رقم الحديث 7138؛ الترمذي: جامع الترمذي، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الإمام، 408. رقم الحديث 170؛ الذهبي: الكبائر، 140؛ الشوكاني: نيل الأوطار، م4، ج7، 247.

[1].

فأخذ رسول الله ﷺ علىٰ المؤمنات المبايعات ترك المحرمات امتثالا لأمر الله بأن يمتحنهن[2] كما ورد في آية المبايَعة[3].

رابعاً: البيعة على عدم ارتكاب فاحشة الزنا:

انتشرت الفاحشة وشاعت قبل ظهور الإسلام فنهىٰ رب العزة عنها بقوله تعالىٰ: ﴿ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ﴾[4]. وفاحشة الزنىٰ من أخطر الفواحش التي تفكك المجتمعات والشارع الحكيم طلب من المسلم إن سقط فيه أن يستتر، وأن يتوب إلىٰ الله[5]، لذلك كان من أنواع بيعات النساء التأكيد علىٰ عدم ارتكاب هذه الفاحشة التي تتوجب الحد الشرعي علىٰ مرتكبها، وأجمعت الأمة علىٰ تحريمها[6]، فقال رسولنا الكريمﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»[7]. والله أمر بحبس النساء اللاتي يرتكبن هذه الفاحشة حتىٰ الموت أو يجعل الله لهن سبيلا لقوله تعالىٰ: ﴿ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ﴾[8]، وجزاء من يفعل ذلك الجلد أو الرجم كما حدث مع شراحة الهمدانية، وامرأة من جهينة[9]، وعن عائشة لقالت: «جاءت فاطمة بنت عتبة بن ربيعة تبايع رسول الله ﷺ فأخذ عليها أن ﴿ پ پ پ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ﴾ الآية. قالت: فوضعت يدها علىٰ رأسها حياء، فأعجب النبي ﷺ ما رأىٰ منها، فقالت لها عائشة: قري أيتها المرأة، فوالله ما بايعنا رسول الله ﷺ إلا علىٰ هذا فبايعها بالآية» [10].

وروي عن أم المؤمنين عائشة لقالت: «جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة إلىٰ

---

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 42 ؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م 6، 431؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج1 ، 220؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج3، 148.

(2) الترمذي: جامع الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الممتحنة، 752. رقم الحديث 3308؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 521-522؛ الرازي: التفسير الكبير، ج29، 305.

(3) سورة الممتحنة: الآية: 12.

(4) سورة النـور: الآية: 19.

(5) ابن رشد: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ج1، 806؛ الذهبي: الكبائر، 138؛ عبد الرحمن وابنه محمد: مجموع فتاوىٰ ابن تيمية ، م8، ج28، 214.

(6) الرازي: التفسير الكبير، ج29، 308؛ أبو البركات: المحرر في الفقه، ج1، 152-153؛ النيسابوري: الإجماع، 160؛ الشوكاني: نيل الأوطار، م4، ج7، 249.

(7) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م 8، 253. رقم الحديث 25601؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب الزنا وشرب الخمر، 137. رقم الحديث 6772؛ الذهبي: كتاب الكبائر، 38.

(8) سورة النساء: الآية: 15.

(9) ابن أبي شيبة: المصنف في الحديث والآثار، ج5، 538؛ أبو داود: سنن أبي داود، باب في المرأة التي أمر النبي ﷺ برجمها من جهينة، 625. رقم الحديث 4440؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب الحدود عن رسول الله ﷺ بتربص الرجم بالحبلىٰ حتىٰ تضع، 440-441. رقم الحديث 1440؛ ابن رجب: الحنبلي: جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم ، تحقيق: محمد الرعود، ط2، (عمان: دار الفرقان، 1420هـ -1999م)، 177؛ الحنبلي: مجموع فتاوىٰ ابن تيمية، م 8 ، ج28، 332-335.

(10) ابن حبان: البستي: صحيح ابن حبان، ج5، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، 30؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 531-532؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ج6، باب البيعة علىٰ الإسلام ، 40. رقم الحديث9861؛ ابن حجر: الإصابة، ج8 ، 383.

رسول الله ﷺ لتبايعه فقال لها رسول الله ﷺ: «أبايعك علىٰ أن لا تشركي بالله، شيئا، ولا تسرقي، ولا تزني». قالت: أو تزني الحرة ؟...» [(1)].

خامساً: البيعة على عدم السرقة:

السرقة سلوك منحرف حاربه الإسلام، كما أنها اعتداء علىٰ مال الآخرين، لذلك أقام الشارع الحكيم الحد علىٰ السارق، للانزجار عن أسبابها؛ لاشتمالها علىٰ المفاسد[(2)]، وأكد علىٰ المبايعات عدم ارتكابها، فعن فاطمة بنت عتبة قالت: إن أبا حذيفة قد أتىٰ بها مع هند بنت عتبة إلىٰ رسول الله ﷺ لتبايعه فقالت: أخذ علينا فشرط. قالت: قلت له يا بن عم، هل علمت في قومك من هذه العاهات أو الهنات شيئا؟ قال أبو حذيفة: إيهاً فبايعيه فإنه بهذا يبايع وهكذا يشترط. فقالت: هند لا أبايعك علىٰ السرقة إني أسرق من مال زوجي فكف النبي يده وكفت يدها حتىٰ أرسل إلىٰ أبي سفيان فتحلل لها منه، فقال أبو سفيان: أما الرطب فنعم، وأما اليابس فلا ولا نعمة. قالت فبايعناه[(3)].

وعن أم المؤمنين عائشة ﭫقالت: جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة إلىٰ النبي ﷺ لتبايعه فنظر في يديها فقال: «اذهبي فغيري يديك». قالت فذهبت فغيرتها بحناء ثم جاءت إلىٰ رسول الله ﷺ فقال: «أبايعك علىٰ أن لا تشركي بالله، ولا تسرقي...» [(4)].

وعن سلمىٰ بنت قيس ﭫ، وهي إحدىٰ خالات[(5)] رسول الله ﷺ، وقد صلت معه القبلتين، وكانت إحدىٰ نساء بني عدي بن النجار أنها قالت: «جئت إلىٰ النبي ﷺ فبايعته في نساء من الأنصار، فشرط علينا ألاّ نشرك بالله شيئا، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل أولادنا...» [(6)].

---

(1) الماوردي: النكت والعيون، م5، 525؛ البغوي: تفسير البغوي، 949 ؛ الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 299؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 316-317؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 81؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 530؛ ابن حيان: البحر المحيط، ج8، 258؛الجمل: الفتوحات الإلهية، ج4، 333.

(2) ابن أبي شيبة: المصنف في الحديث والآثار، ج5، 47؛ الجصاص: أحكام القرآن، م2، 431؛ ابن هبيرة: يحيىٰ: الإجماع في الإفصاح، ج2، (الرياض: المؤسسة السعيدية، 1389هـ- 1968م)، 414؛ ابن قدامة: المغني: ج8، 248؛ الفيروز آبادي: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، ج3، 217؛ البابرتي: أكمل الدين: شرح العناية علىٰ الهداية، ج4، (الرياض: عالم الكتب، 1424هـ-2003م)، 218.

(3) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 543؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 247-248؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج1، 218-219.

(4) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 417-418؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج27، 190؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 185-186؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج1، 219.

(5) لأن أم عبد المطلب -واسمه شيبة – هي سلمىٰ بنت عمرو بن زيد بن لبيد بن خداش بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار بن ثعلبة بن عمرو بن خزرج بن حارثة. وأمها عميرة بنت صخر بن حبيب بن الحارث بن ثعلبة بن مالك بن النجار. وأمها سلمىٰ بنت عبد الأشهل بن حارثة بن دينار بن النجار. وأمها الأثيلة بنت مازن بن النجار. انظر: ابن حبيب: أمهات النبي ﷺ، تحقيق: محمد عبد القادر، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1402هـ-1982م)، 86-85.

(6) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 417-418؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 164-165؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 185-186؛ الشوكاني: نيل الأوطار، م4، ج7، 269.

سادساً: البيعة على عدم الغش:

نهىٰ رسولنا الكريم ﷺ عن الغش بكل أشكاله وأنواعه[1]، حيث قالﷺ: «من غشنا فليس منا» [2]، وفي البيعة اشترط علىٰ المبايعات عدم الغش، وفي هذا الشأن يروىٰ عن سلمىٰ بنت قيس لقالت: «جئت رسول الله ﷺ فبايعته في نسوة من الأنصار، وكان مما أخذه علينا أن لا تغششن أزواجكن». قالت: فبايعناه ثم انصرفنا فقلت لامرأة منهن: ارجعي فسلي رسول الله ﷺ: ما غش أزواجنا ؟ قالت: فسألته فقال: «تأخذ ماله فتحابي به غيره»، وفي رواية «ولما انصرفنا قلنا والله لو رجعنا إلىٰ رسول الله فسألناه ما غش أزواجنا؟ فرجعنا فسألناه فقال: أن تحابين أو تهادين بماله غيره» [3]، فماذا ستكون حالة المجتمع إذا كانت المرأة غاشة لزوجها؟ لا شك أنه سيصاب بالوهن والضعف لذلك وضع الإسلام التأمينات الأخلاقية لحمايته من الانحلال الخلقي والأسري.

سابعاً: البيعة على عدم المعصية:

يقول الله تعالىٰ: ﴿ ئا ئه ئه ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې﴾[4] فالمعصية من موجبات مهاجرة ومجانبة العاصي إلا إذا تاب توبة نصوحا، وانتشار المعاصي منكر يجب مواجهته بالعمل الصالح، وهو شرط اشترطه الله علىٰ النساء المبايعات[5]، فعن أم عطية لقالت: «لما قدِم رسول الله ﷺ المدينة جمع نساء الأنصار في بيت ثم أرسل إليهن عمر بن الخطاب ا، فقام علىٰ الباب فسلم عليهن فرددن السلام فقال: «أنا رسول رسول الله ﷺ إليكن». فقلن: مرحبا برسول الله ﷺ وبرسول رسول الله ﷺ. فقال: «تبايعن علىٰ أن لا تشركن بالله شيئاً... ولا تعصين في معروف». قلن: نعم. فمد عمر يده من خارج الباب ومددن هن أيديهن من داخل ثم قال: اللهم اشهد» [6]. وأحاديث المبايعة النسوية للمصطفىٰ ﷺ لا تخلو من الامتثال والطاعة لأمر الله ورسوله ، فجميع البيعات النسوية نجد فيها شرطاً إلهياً هو: «ولا تعصين في معروف»، أو «ولا يعصينه في معروف» [7]، فقول الله تعالىٰ: ﴿ڤ ڤ ڤ ڤ﴾ أي لا يعصينك في كل

(1) البروسوي: تفسير روح البيان، جلد9، م29، 489؛ الحنبلي: مجموع فتاوىٰ ابن تيمية ، م 28 ، ج8، 72- 75.
(2) ابن أبي شيبة: الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، باب ما ذكر في الغش، ج4، 562. رقم الحديث 23137.
(3) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8، 9-10؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 417-418؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج13، 527؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، باب البيعة علىٰ الإسلام ج6، 42. رقم الحديث 9863 ؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 185-186.
(4) سورة النساء: الآية: 14.
(5) الطبري: جامع البيان، م 14، 90؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 525؛ البغوي: تفسير البغوي، 949؛ النيسابوري: غرائب القرآن و رغائب الفرقان، ج28، 43؛ الحنبلي: مجموع فتاوىٰ ابن تيمية ، م28 ، ج8، 214-215.
(6) ابن سعد: الطبقات، ج8، 6-7؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 71؛ الزيلعي: تخريج الأحاديث والآثار، م3، 464؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج6، باب البيعة علىٰ الإسلام، 42. رقم الحديث 9864؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج1، 232.
(7) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 6؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، =

أمر تأمرهن به[1]. فعن عائشة بنت قدامة ل[2]. قالت: أنا مع أمي رائطة بنت سفيان الخزاعية ل[3]والنبي ﷺ يبايع النسوة ويقول: «أبايعكن علىٰ أن لا تشركن بالله شيئا، ولا تسرقن، ولا تزنين، ولا تقتلن أولادكن، ولا تأتين ببهتان تفترينه بين أيديكن وأرجلكن، ولا تعصينني في معروف». قالت: فأطرقن. فقال رسول ﷺ: «قلن: نعم فيما استطعتن»، فكن يقلن، وأقول معهن، وأمي تلقنني: قولي أي بنية له: نعم فيما استطعت. فكنت أقول كما يقلن» [4].

ثامناً: البيعة على عدم النياحة:

كانت النياحة من عادات نساء الجاهلية فتمزق الثياب، وتخدش الوجوه وتوشم، وتقطع الشعور وتوصل[5]، يقول الرسول الكريمﷺ: «ليس منا من لطم الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوىٰ الجاهلية» [6]، وهو أمر يتعارض مع الإيمان بقضاء الله وقدره وما كتبه الله للإنسان. لذلك كان من شروط البيعة الابتعاد عن أخلاقيات وسلوكيات الجاهلية فعن أسيدا أن امرأة من المبايعات قالت: أخذ علينا رسول الله ﷺ أن لا نخمش وجها، ولا نشق جيبا، ولا ننشر شعراً، ولا ندعو ويلاً. وفي رواية أن رسول الله ﷺ أخذ في البيعة علىٰ النساء «أن لا يخمشن وجهاً، ولا يشققن جيباً، ولا يمزقن ثوباً، ولا يحلقن شعراً، ولا يدعين ويلاً» [7].

=

1466. رقم الحديث7216-5؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء، 495-496. رقم الحديث 1866؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ، ج6، باب البيعة علىٰ الإسلام 38.

(1) الطبري: جامع البيان، م14، 90؛ البغوي: تفسير البغوي، 949؛ الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 299؛ الكلبي: التسهيل لعلوم التنزيل، ج4، 214؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج19، 527؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 216؛ السعدي: تيسير الكريم الرحمن، 858.

(2) **عائشة بنت قدامة:** هي عائشة بنت بن مظعون القرشية الجمحية هي وأمها رائطة ابنة أبي سفيان من المبايعات، تعد في أهل المدينة، شهدت بيعة النساء لرسول الله ﷺ، وأختاها فاطمة وزينب عُدْن من أرض الحبشة، وقيل: إنهن متن في إقبالهن من أرض الحبشة من ماء شربنه في الطريق ونجت هي. انظر: ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 499-500؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 439؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 210؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 236-237.

(3) **رائطة بنت سفيان الخزاعية:** هي رائطة بنت سفيان بن أبي الحارث الخزاعية زوج قدامة بن مظعون روت عنها ابنتها عائشة بنت قدامة إنها كانت مع أمها رائطة عندما بايعت رسول الله ρ مع النساء. انظر: ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 117؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 130؛ الشمري: جمهرة أسماء النساء وأعلامهن، 263.

(4) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ ، ج8، 8؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 210؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 527؛ ابن حيان: البحر المحيط، ج8، 258؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ج5، باب البيعة علىٰ الإسلام ، 45. رقم الحديث 9873.

(5) الطبري: جامع البيان، م 14، 88؛ البغوي: تفسير البغوي، 949؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ، ج4، 355؛ القيسي: الدر اللقيط من البحر المحيط، ج8، 256؛ السيوطي: الإكليل في استنباط التنزيل، 209؛ عبد الوهاب: مسائل أهل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية وتوسع فيها محمود الألوسي، (الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1422هـ-2001م)، 288؛ الأشقر: القرآن الكريم و بالهامش زبدة التفسير، 737.

(6) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ليس منا من شق الجيوب، 259. رقم الحديث 1294؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 535؛ الذهبي: الكبائر، 154.

(7) ابن سعد: الطبقات، ج8، 9؛ الرازي: التفسير الكبير، ج29، 308؛ الخازن: تفسير الخازن، ج7، 82؛
=

وروي أن رسول الله ﷺ بعد قدومه إلىٰ المدينة أرسل الفاروقا لنساء الأنصار لأخذ البيعة له ومما قاله لهن: «ولا تعصين في معروف». فسألنه عن قوله: ﴿ڤ ﭬ ﭭ ﭮ﴾. قال: «هي النياحة» (1) ، وفي رواية أخرىٰ أن النبي ﷺ «بايع النساء ونهاهن عن النياحة» (2). وروي عن أم عطية الأنصارية لقولها: «بايعنا رسول الله ﷺ فقرأ علينا أن لا نشرك بالله شيئا، ونهانا عن النياحة، فقبضت امرأة منا يدها فقالت: أسعدتني فلانة أريد أن أجزيها. فما قال لها النبي ﷺ شيئا، فانطلقت ورجعت فبايعها رسول الله» (3). وفي رواية لها أيضاً أنها قالت: «أخذ علينا في البيعة أو عند البيعة أن لا ننوح» (4).

تاسعاً: البيعة على عدم التحدث مع الرجال والخلوة بهم:

أخذ رسول الله ﷺ علىٰ النساء واشترط عليهن عند مبايعتهن أن لا يحدثن الرجال إلاّ محرما، ولا يخلون برجل غير محرم(5). وقال مجاهد لا تخلو المرأة بالرجال لأنها من شروط البيعة(6)، وعن أم عفيف النهدية ل(7) قالت: «بايعنا رسول الله ﷺ فأخذ علينا ألا نحدّث غير محرم خاليا به»، وفي رواية لها أيضاً أنها قالت: «بايعنا رسول الله ﷺ حين بايع النساء، فأخذ علينا إلاّ تحدثن الرجل إلاّ محرما» (8). وعن عمرو بن أبي سلمة عن زهير قال: في تفسير ﴿ڤ ﭬ ﭭ ﭮ﴾ أي لا يخلون الرجل بامرأة، و قال رسول الله ﷺ للمبايعات: «لا يحدثن الرجال إلاّ رجلا منكن محرما» (9).

=

ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م 8، 814-815؛ البروسوي: تفسير روح البيان، جلد9، م29، 489؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 216-217-128؛ الجزائري: أيسر التفاسير، ج5، 333.

(1) الطبري: جامع البيان، م 14، 90-91؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 525؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، باب البيعة علىٰ الإسلام ج6، 42. رقم الحديث 9864.

(2) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، 1466. رقم الحديث 7215؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ومن سورة الممتحنة، 951. رقم الحديث 3318؛ البغوي: تفسير البغوي، 949؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م 9، ج18، 74؛ الكلبي: التسهيل لعلوم القرآن، 116؛ ابن حيان: البحر المحيط، ج8، 259.

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، 1027. رقم الحديث 4892؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ، كتاب التفسير، باب ﴿ ٻ ٻ ٻ پ﴾، 812. رقم الحديث 4892؛ القنوجي: فتح البيان، ج10، 385.

(4) النسائي: سنن النسائي الصغرىٰ، كتاب البيعة، باب بيعة النساء، 583. رقم الحديث 4185؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 8؛ الطبري: جامع البيان، م 14، 89؛ الذهبي: الكبائر، 154.

(5) ابن سعد: الطبقات، ج8، 10؛ البغوي: تفسير البغوي، 949؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 72؛ البروسوي: تفسير روح البيان، جلد9، م29، 489؛ المنصوري: المقتطف من عيون التفاسير، م5، 237.

(6) الطبري: جامع البيان، م 14، 88؛ البغوي: تفسير البغوي، 949.

(7) أم عفيف النهدية رضي الله عنها: لم أقف لها علىٰ ترجمة.

(8) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 502؛ ابن الأثير: أسْد الغابة، ج7، 404؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 438.

(9) الطبري: جامع البيان، م 14، 88-89-90- 91؛ الخازن: تفسير الخازن، ج7، 82؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم،م7، ج13، 533؛ القاسمي: محاسن التأويل، ج16، 107.

عاشراً: البيعة على الاستطاعة، وعلى السمع والطاعة:

قال الله تعالىٰ في محكم التنزيل: ﴿ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ﴾[1] ، ويقول أيضاً: ﴿ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ﴾[2]، فالطاعة واجبة علىٰ كل مسلم سواء كان رجلا أو امرأة، وتكون الطاعة لكل من يتولىٰ الإمارة حاكماً أو غيره[3] لقول رسول الله ﷺ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ» [4]، وقد أكد الرسول الكريمﷺ أن «السمع والطاعة علىٰ المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع عليه ولا طاعة» [5]. وعن جرير بن عبد الله قال: «بايعت النبي ﷺ علىٰ السمع والطاعة، فلقنني: «فيما استطعت»، والنصح لكل مسلم» [6].

وعن عبادة بن الصامت إنه قال: «دعانا رسول الله فبايعناه فكان فيما أخذ علينا: «أن بايعنا علىٰ السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله». قال: «إلاّ أن ترو كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان» [7]. وعن ابن عمر قال: «كنا نبايع النبي ﷺ علىٰ السمع والطاعة، ويلقننا: «فيما استطعتم» [8].

من المشاهد أن الصحابيات رضي الله عنهن بايعن رسول الله ﷺ علىٰ الاستطاعة، وعلىٰ السمع والطاعة نستشهد علىٰ ذلك بما روته الصحابية الجليلة أميمة بنت رقيقة رضي الله عنها حيث قالت: بايعت رسول الله ﷺ في نسوة فقال لنا: «فيما استطعتن

---

(1) سورة التغابن: الآية: 16.
(2) سورة آل عمران: الآية: 132.
(3) القيرواني: عقيدة السلف، 61؛ ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير، ج8، 247؛ السيوطي: الإكليل في استنباط التنزيل، 209.
(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام لما لم تكن معصية، 1451. رقم الحديث 7142؛ وفي رواية لمسلم «لو استعْمِل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله، اسمعوا له وأطيعوا». وفي رواية عند الترمذي قول رسول الله ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا، وإنما عليكم ما حملتم». انظر: مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية، 825. رقم الحديث 4758؛ سنن الترمذي، كتاب الفتن عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء ستكون فتن كقطع الليل المظلم، 643. رقم الحديث 2206.
(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام، ما لم تكن معصية، 1451، رقم الحديث 7144؛ أيضاً روىٰ البخاري في كتابه صحيح البخاري هذا الحديث بصيغة أخرىٰ وهي: «السمع والطاعة حق، ما لم يؤمر بالمعصية فإذا أمر بمعصية؛ فلا سمع ولا طاعة»، وهذا الحديث رواه في كتاب الجهاد والسير، باب السمع والطاعة للإمام، 615. حيث رقم 2955.
(6) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م6، 431، رقم الحديث 22320 ؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب كيف يبايع الإمام الناس، 1464. رقم الحديث 7204؛ النسائي: سنن النسائي الصغرىٰ، 140. رقم الحديث 4154؛ المنذري: مختصر صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب المبايعة علىٰ السمع والطاعة فيما استطاع، 458. رقم الحديث 1220؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد في هدي خير العباد، 384.
(7) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب كيف يبايع الناس الإمام، 1463. رقم الحديث 7199؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، 473. رقم الحديث 4748. 1221.
(8) أبو داود: سنن أبي داود، كاتب الخراج، باب ما جاء في البيعة، 428. رقم الحديث 2940؛ الترمذي: جامع الترمذي، كتاب السير، باب ما جاء في بيعة النساء النبي ﷺ، 386. رقم الحديث 1593.

وأطقتن».قلنا الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا[1]. ومعنىٰ السمع والطاعة: أي علىٰ أن تسمع أوامره ونواهيه، وتطيعه في ذلك، ولا يعصينه فيما جاءت به الشريعة من الأوامر والنواهي؛ لأن المبايعة اقتضت الطاعة في كل ما أمرهن به الرسول ﷺ أو نهاهن عنه، وفي كل أمر فيه رشد[2]. وهذا من كمال شفقة رسول الله ﷺ، ورأفته بأمته يلقنهم أن يقول أحدهم فيما استطعت لئلا يدخل في عموم بيعته مالا يطيق[3].

حادي عشر: البيعة على عدم التبرج:

نهىٰ الإسلام عن التبرج وهو أن تظهر المرأة زينتها وتبرز محاسنها لغير المحارم، فكانت المرأة تخرج تتماشىٰ بين الرجال فذلك تبرج الجاهلية، فكانت مشيتهن تكسراً وتغنجاً إذا خرجن من البيوت، فنهين عن ذلك؛ لأنه بعيد عن الخلق الإسلامي القويم[4]. يقول الله تعالىٰ: ﴿ج چ ڃ ڃ چ چ چ چ﴾[5]. ذكر المفسرون في تفسير هذه الآية أن النساء في الجاهلية كن يتمشين بين الرجال، ويظهرن المحاسن للرجال، ويتبرجن يعني يتبخترن ويتكسرن في مشيتهن وغير ذلك مما لا يجوز شرعاً، فأمر الله النساء بعدم الخروج متجملات أو متطيبات كعادة أهل الجاهلية الأولىٰ الذين لا علم عندهم ولا دين، وكل هذا دفع للشر وأسبابه[6].

روىٰ أبو هريرة ا أن رسول الله ﷺ قال: «صنفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»[7]. فأمر الله تبارك وتعالىٰ المرأة المبايعة بالستر والحشمة.

جاءت أميمه بنت رقيقة ڶإلىٰ رسول الله ﷺ لتبايعه علىٰ الإسلام فطلب منها عدم التبرج حيث قال لها النبي ﷺ: «أبايعك علىٰ أن لا تشركي بالله شيئا، ولا تسرقي،

---

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 12؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ، باب ما جاء في بيعة النساء، 492. رقم الحديث 1603؛ النسائي: سنن النسائي، كتاب البيعة، باب بيعة النساء، 583. رقم الحديث 4186؛ الطبري: جامع البيان، م 14، 88؛ البيهقي: السنن الكبرىٰ، ج8، كتاب قتال أهل البغي، باب كيف يبايع النساء، 255.رقم الحديث 16568؛ الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 299؛ الخازن: تفسير الخازن، ج7، 83؛ النيسابوري: غرائب القرآن و رغائب الفرقان، ج28، 43؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 526.

(2) الطبري: جامع البيان، م14، 90؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 525؛ الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 299؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 82؛ القيسي: الدر اللقيط من البحر المحيط ، ج8، 256؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج19، 527؛ الجمل: : الفتوحات الإلهية، ج4، 333.

(3) الكلبي: التسهيل لعلوم التنزيل، ج1، 116؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 217؛ أبادي: عون المعبود شرح سنن أبي داود العظيم، 158.

(4) الطبري: جامع البيان، م 12، 6-7-8؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م 7، ج14، 179-180؛ البغوي: تفسير البغوي، 757.

(5) سورة الأحزاب: الآية: 33.

(6) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ہ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ڭ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ ۆ ۆ ﴾، 999. رقم الحديث 4784؛الطبري: جامع البيان، م 12، 5؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م 7، ج14، 178؛ البغوي: تفسير البغوي، 753، السعدي: تيسير الكريم الرحمن، 664.

(7) مسلم: صحيح مسلم، باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات، 234. رقم الحديث 2128.

ولا تزني، ولا تأتي ببهتان تفترينه بين يديك ورجليك، ولا تنوحي ولا تبرجي تبرج الجاهلية الأولىٰ» [1]، وذلك من أجل الحفاظ علىٰ المجتمع بعيدا عن الغواية والإفساد، يقول الشاعر[2]:

أصون عرضي بمالي لا أدنسه ... لا بارك الله بعد العرض في المال

ثاني عشر: البيعة على الهجرة:

قال الله تعالىٰ: ﴿ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ې ې ى ى ئا ئا ئە ئە ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې ئې ئى ئى ئى ی﴾[3]، وعن جريرا قال: أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله أبايعك علىٰ الهجرة فبايعني رسول الله ﷺ واشترط علي «النصح لكل مسلم»، فبايعته علىٰ هذا فاشترط علي «النصح لكل مسلم»[4]. وفي رواية أخرىٰ عن جريرا قال: «بايعت النبي ﷺ علىٰ السمع والطاعة، وأن أنصح لكل مسلم» [5].

وجبت الهجرة علىٰ المسلمين والمسلمات القادرين علىٰ ذلك حين زادت المخاطر عليهم، وأصبح هناك خشية أن يفتن بعضهم في دينهم لكي يقوم المسلم بما يجب عليه من واجبات بكل أمن وسلام، وقد قال الله تعالىٰ: ﴿ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ں﴾[6] وقد تنزلت هذه الآية الكريمة بحق من تخاذل ولم يهاجر مع رسول الله ﷺ للمدينة، والهجرة عموما هي الهجرة من دار الخوف إلىٰ دار الأمن كالهجرة للحبشة أو المدينة. وقد شاركت الصحابيات الأُوَل فيها ثم الهجرة من دار الكفر لدار الإيمان كالهجرة للمدينة[7]، وقد حفظت كتب السير والتاريخ روايات عدة عن ما كانت عليه الصحابيات رضي الله عنهن من جلد وصبر من أجل هذا الدين[8]، وقد قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «لا هجرة ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا» [9].

---

(1) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م2، 196. حديث رقم6850؛ الطبري: جامع البيان، م 14، 88؛ الخازن: تفسير الخازن، ج7، 82؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 529؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج6، باب البيعة علىٰ الإسلام ، 40. رقم الحديث 9858.

(2) المرغيناني: شرح فتح القدير مع تكملة نتائج الأفكار في كشف الرموز والأسرار لشمس الدين أحمد، وبهامشه شرح العناية علىٰ الهداية علىٰ الهداية لأكمل الدين البابرتي، ج4، (الرياض: عالم الكتب، 1424هـ-2003م)، 218.

(3) سورة النساء: الآية: 100.

(4) الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج9، 322. حديث رقم 15999.

(5) النسائي: سنن النسائي الصغرىٰ، كتاب البيعة، باب البيعة علىٰ النصح لكل مسلم، 580. رقم الحديث 4162.

(6) سورة النساء: الآية: 97.

(7) القنوجي: العبرة مما جاء في الغزو والشهادة والهجرة ، 216-217-218-219-220؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، 324-325-326-327.

(8) وسيأتي الحديث عن هجرة الصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن إلىٰ الحبشة وإلىٰ المدينة بشيء من التفصيل في الفصل الرابع من هذه الدراسة إن شاء الله تعالىٰ.

(9) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م5، 280. رقم الحديث 15380؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسيرة، باب فضل الجهاد والسيرة، 581. رقم الحديث 2783؛ الطحاوي: أبو جعفر: مشكل الآثار، م3، (حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند، 1333هـ-1913م)، 252؛ =

شاركن المبايعات في الهجرة الأولىٰ للحبشة في السنة الخامسة من البعثة حيث كان عدد المهاجرين أحد عشر رجلاًَ، وخمس نسوة[1]، أما الهجرة الثانية فكان فيها ثلاثة وثمانون رجلاً، وإحدىٰ وعشرون امرأة[2]، أما الهجرة إلىٰ المدينة فهاجر كثير من الرجال ومن الصحابيات رضي الله عنهن علىٰ سبيل المثال:

هاجرت أم كلثوم بنت عقبة ل[3] مشيا علىٰ الأقدام تاركة أبويها وأهلها[4]، وأيضاً هاجرت درة بنت أبي لهب ل[5] ابنة عم رسول الله ﷺ فقد أسلمت وهاجرت فنزلت في دار رافع بن المعلىٰ وقال لها نسوة من بني زريق: أنتِ ابنة أبي لهب الذي يقول الله له: ﴿ڎ ڎ ڑ ڑ ژ﴾[6]، فما تغني عنك هجرتك؟ فأتت درة النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: «اجلسي». ثم صلىٰ بالناس الظهر وجلس علىٰ المنبر ساعة ثم قال: «أيها الناس مالي أوذىٰ في أهلي؟ فوالله إن شفاعتي لتنال قرابتي حتىٰ أن صداء، وحكما، وسلهبا[7] لتنالها يوم القيامة» [8].

ولا بد من التنويه إلىٰ أن البيعة علىٰ الهجرة بعد فتح مكة توقفت للرجال والنساء علىٰ حد سواء، روي عن مجاشع بن مسعودا قال: جئت إلىٰ رسول الله ﷺ بأبي أبي معبد إلىٰ رسول الله ﷺ بعد الفتح، فقلت: يا رسول الله بايعه علىٰ الهجرة. قال: «قد مضت الهجرة بأهلها». فقلت: فبأي شي تبايعه؟ قال: «علىٰ الإسلام والجهاد والخير» [9].

=

آبادي: عون المعبود: ج7، 157. رقم الحديث 2463.

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 267 - 268؛ ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ج2، 705؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 277-278؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 303.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 225؛ ابن حبيب: المحبر، 406؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 325؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، 313؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج3، 46؛ اليافعي: عبد الله: مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان، ط2، (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، 1413هـ-1992م)، 33.

(3) **أم كلثوم بنت عقبة:** هي أم كلثوم بنت عقبة بن أبي مُعَيط ـ واسمه أبان ـ لها صحبة، أبوها كان من رؤوس الكفر المبالغين في التنكيل بالمصطفىٰ ﷺ، وهي أخت عثمان بن عفان ا لأمه. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 230 –231؛ ابن حبيب: المحبر، 407؛ ابن حبان: الثقات، ج3، 458؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 508؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 423- 424؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 462– 463– 464.

(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج 3، 300؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 230 –231؛ خياط: تاريخ خليفة خياط، 86؛ ابن حبيب: المحبر، 408؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 508؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 424.

(5) **درة بنت أبي لهب:** هي در بنت أبي لهب بن عبد المطلب بن هاشم القرشية الهاشمية، وكانت عند الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب فولدت له عقبة والوليد وأبا مسلم. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 359؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 114؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 126-127؛ المبرد: الشجرة النبوية، 67.

(6) سورة المسد: الآية: 1.

(7) **صداء**: بضم الصاد ومد الهمزة وهو ابن يزيد بن حرب بن علة بن جلد بن مالك بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ، وسلهب – وفي كتاب ابن حزم سلهم- وهو ابن الحكم بن سعد العشيرة، و هو بطن عظيم من قبائل اليمن. انظر: ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، 413.

(8) ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 114؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 127.

(9) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م5، 71. رقم الحديث 20703؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب المبايعة بعد فتح مكة علىٰ الإسلام والجهاد والخير، 493. رقم الحديث 4804؛ ابن كثير: البداية

=

ثالث عشر: البيعة على النصرة والمنعة والإيثار:

مكث رسول الله ﷺ سنوات بمكة يدعو الناس إلىٰ الله، وكان يعرض نفسه علىٰ منازل الناس في المواسم بمنىٰ وغيرها يقول قولته الشهيرة: «ألا رجل يعرض علي قومه، فإن قريشا قد منعوني أن أبلغ كلام ربي»، من يؤويني، من ينصرني حتىٰ أبلغ رسالة ربي وله الجنة؟(1). ولما أراد الله إظهار دينه، وإنجاز وعده عرض نفسه علىٰ بعض الأنصار، وآمن به بضعة أشخاص كانوا النواة الأولىٰ لانتشار الإسلام بالمدينة ثم جاءت بيعة العقبة الثانية حيث يقول أحدهم «خرجنا من رحالنا لميعاد رسول الله ﷺ نتسلل مستخفين تسلل القطا حتىٰ اجتمعنا في الشعب عند العقبة ونحن سبعون رجلاً ومعنا امرأتان من نسائهم نسيبة بنت كعب أم عمارة إحدىٰ نساء بني مازن بن النجار، وأسماء بنت عمرو بن عدي بن ثابت إحدىٰ نساء بني سلمة وهي أم منيع(2). قال: فاجتمعنا بالشعب ننتظر رسول الله ﷺ حتىٰ جاءنا ومعه يومئذ عمه العباس بن عبد المطلب وهو يومئذ علىٰ دين قومه إلا أنه أحب أن يحضر أمر ابن أخيه ويتوثق له، فلما جلسنا كان العباس بن عبد المطلب أول متكلم، فقال: يا معشر الخزرج قال: وكانت العرب منا يسمون هذا الحي من الأنصار أوسها وخزرجها إن محمدا منا حيث قد علمتم وقد منعناه من قومنا ممن هو علىٰ مثل رأينا فيه وهو في عز من قومه ومنعة في بلده. قال فقلنا: قد سمعنا ما قلت فتكلم يا رسول الله ، فخذ لنفسك ولربك ما أحببت. قال: فتكلم رسول الله ﷺ ودعا إلىٰ الله عز وجل ورغب في الإسلام.ثم قال: أبايعكم علىٰ أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم، قال: فأخذ البراء بن معرور بيده ثم قال: نعم والذي بعثك بالحق لنمنعنك مما نمنع منه أزرنا فبايعنا يا رسول الله ﷺ. قال: كان أول من ضرب علىٰ يد رسول الله ﷺ البراء بن معرور» (3). فمقتضىٰ البيعة التي عقدها الرسول ﷺ مع الرجال والنساء التضامن، والتناصح، والنصرة(4)، فكانت إذاً بيعة علىٰ النصرة ومنع رسول الله ﷺ من التعرض للأذىٰ.

وهذه البيعة كما نرىٰ اشتركت فيها اثنتان من النساء وكانت بمثابة المفوضتين عن نساء الأمة بإعلان النصرة لله ورسوله ﷺ، وهذه البيعة هي التي مهدت لرسول الله ﷺ الهجرة وإقامة دولة الإسلام في المدينة قال الله تعالىٰ: ﴿ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ □ □ □ □ □ □ □

=
والنهاية ، ج4، 316- 318.

(1) السهيلي: الروض الأنف، ج4، 60-61-62-63- 64-65؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، ج1، 257.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 76؛ أبو الفداء: المختصر في تاريخ البشر، ج2، 122؛ ابن حجر: تقريب التهذيب، تحقيق: مصطفىٰ عطا، ج12، ط2، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1416هـ-1995م)، 455.

(3) ابن هشام: السيرة النبوية، ج 2، 76-78-79؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م5، 71. رقم الحديث 20703؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج1، 56؛ النسائي: سنن النسائي الصغرىٰ، كتاب البيعة، باب البيعة علىٰ السمع والطاعة، 579. رقم الحديث 4154؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 610-611-612؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 103-104.

(4) البروسوي: تفسير روح البيان، جلد9، م29، 488؛ آل فريان: آراء ابن تيمية في الحكم والسياسة، ج1، 373.

□﴾ [1] يقصد بهم الأنصار الذين تبوؤوا الدار، أي توطنوا المدينة واتخذوها دار الهجرة والإيمان، وآثروا إخوانهم من المهاجرين بالأموال والمنازل، فمن مميزاتهم أنهم يؤثرون علىٰ أنفسهم ولو كان بهم فاقة وحاجة، وكان الأنصار قد منعوه من الأحمر والأسود[2]، وأصبحت المدينة موئلاً ومرجعاً يرجع إليه المؤمنون، ويلجأ إليه المهاجرون ويسكن بحماه المسلمون فالبلدان كلها كانت علىٰ الشرك فلم يزل الأنصار رجالاً ونساء يعملون علىٰ نصرة الدين حتىٰ انتشر الإسلام وقوي، بعد أن نمىٰ شيئاً فشيئاً حتىٰ فتحوا القلوب والبلدان بالعلم والقرآن والجهاد[3].

رابع عشر: البيعة على النصح:

عن تميم الداريا أن رسول الله ﷺ قال: «الدين النصيحة قلنا لمن ؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» [4] ، وفي راوية أخرىٰ أن النبي ﷺ قال: «الدين: النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» [5]. ومعنىٰ النصح لله أي الإيمان به وإفراده بالعبادة، وتنزيهه عن خلقه، وأما النصيحة لرسوله ﷺ فتتمثل في تصديقه بما جاء به ونصرته حيا وميتا، واتباع سنته، وأما النصيحة لأئمة المسلمين فبمعاونتهم علىٰ الحق، وطاعتهم فيه، وأمرهم به، وتنبيههم وتذكيرهم برفق ولطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه، وترك الخروج عليهم[6]. وعن جرير بن عبد الله ا قال: «بايعت رسول الله ﷺ علىٰ إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم» [7]. وعنه أيضاً قال: «بايعت النبي ﷺ علىٰ السمع والطاعة، وأن أنصح لكل مسلم» [8]. وروي أن رسول الله ﷺ قال: «ما من وال يلي رعية المسلمين فيموت وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة» [9].

وروي عن المصطفىٰ ﷺ قوله أيضاً: «ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلاّ حرم الله عليه الجنة» [10]. وروي عن رسول الله ﷺ قوله: «إن الله يرضىٰ لكم ثلاثاً: يرضىٰ لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا ، وأن تعتصموا

---

(1) سورة الحشر: الآية: 9.
(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 80؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 1، 563؛ ابن حبان: السيرة، 44؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 614؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 348؛ ؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 345.
(3) الطبري: جامع البيان، م14، 46-47؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 31-32-33؛ البغوي: تفسير البغوي، 942-943؛ السعدي: تيسير الكريم الرحمن، 850.
(4) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدين النصيحة، 115-116. رقم الحديث 194.
(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب ما جاء: إن الأعمال بالنية والحسبة، ولكل امرئ ما نوىٰ، 18. رقم الحديث 42.
(6) النووي: شرح صحيح مسلم، م6، ج12، كتاب الإيمان، باب الدين النصيحة، 116-117.
(7) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب البيعة علىٰ إيتاء الزكاة، 282. رقم الحديث 1401.
(8) النسائي: سنن النسائي الصغرىٰ، كتاب البيعة، باب البيعة علىٰ النصح لكل مسلم، 580. رقم الحديث 4162.
(9) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام ، باب من استرعىٰ رعية فلم ينصح، 1452. رقم الحديث 7151.
(10) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث علىٰ الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم، 460. رقم الحديث 4706.

بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا. وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم» [1]. وتكون النصيحة من الزوج للزوجة ومن الزوجة لزوجها، وهذه البيعة تكون للرجال والنساء وكافة المسلمين حكاما ومحكومين[2].

خامس عشر: البيعة على الوفاء بالبيعة والعهد:

لقد حرص رسول الله ﷺ علىٰ تعليم المسلمين والمسلمات الوفاء بالعهد والبيعة؛ لأنها عبارة عن معاهدة، فهي بيع لغوي؛ لأنها شيءٌ بشيءٍ علىٰ وجه التعويض، فكل واحد منهم باع ما عنده بما عند الآخر فإذا التزمت المبايِعة بما عاهدت طمعا في ثواب الرحمن فكأنها باعت ما عندها فلابد لهن من الوفاء بالبيعة لضمان الثواب من الله، وأن الرسول ﷺ حث علىٰ طاعة الولاة، ولكن لا تجب طاعتهم في المنكر[3]، مصداقاً لقوله تعالىٰ: ﴿ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې﴾ [4]، وقال تعالىٰ: ﴿ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ﴾[5] فنراه يأخذ البيعة مرة واثنتين علىٰ صحابته رجالا ونساء من باب التأكيد علىٰ الوفاء، ونستشهد بما رواه أحد الصحابة ي فعن سلمةا قال: «بايعنا النبي ﷺ تحت الشجرة فقال لي: «يا سلمة ألا تبايع؟» قلت: يا رسول الله قد بايعت في الأول. قال: وفي الثاني» [6].

وقد أكد رسول الله ﷺ علىٰ الوفاء بالعهد حتىٰ مع الأعداء روي عن حذيفة بن اليمان ا قال: ما منعني أن أشهد بدرا إلا أني خرجت أنا وأبي حسيل، قال: فأخذنا كفار قريش. قالوا: إنكم تريدون محمدا ؟ فقلنا: ما نريده. ما نريد إلا المدينة. فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لننصرفن إلىٰ المدينة ولا نقاتل معه. فأتينا رسول الله ﷺ فأخبرناه الخبر. فقال: «انصرفا. نفي لهم بعهدهم، ونستعين الله عليهم» [7]. وعن جابرا قال: «جاء أعرابي إلىٰ النبي ﷺ فقال: بايعني علىٰ الإسلام، فبايعه علىٰ الإسلام ثم جاء الغد محموما، فقال: أقلني، فأبىٰ، فلما ولىٰ قال: المدينة كالكير تنفي خبثها، وتنصع طيبها»

---

(1) مالك: الموطأ ، تحقيق: محمد عبد الباقي، باب ما جاء في إضاعة المال وذي الوجهين ، ج2، (بيروت: دار إحياء الكتب، د.ت)، 990؛ وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة ا قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يرضىٰ لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا. فيرضىٰ لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا. وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، ويكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال. وإضاعة المال». انظر: النووي: شرح صحيح مسلم، م6، ج12، كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة.والنهي عن منع وهات، وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب مالا يستحقه، 290. رقم الحديث 1715.

(2) ابن رجب: جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم ، تحقيق: محمد الرعود ، ط2، (عمان: دار الفرقان، 1420هـ- 1999م)، 114-113-112.

(3) الماوردي: النكت والعيون، م5، 524؛ البغوي: تفسير البغوي، 949؛ النسفي: تفسير النسفي، ج3، 250؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 82؛ ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير، ج8، 245؛ القيسي: الدر اللقيط من البحر المحيط، ج8، 256؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج19، 526؛، الحنفي: تفسير أبي السعود، ج6، 320؛ البروسوي: تفسير روح البيان، جلد9، م29، 488؛ الجمل: الفتوحات الإلهية، 334؛ القنوجي: فتح البيان، ج19، 388؛ الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج27، 81.

(4) سورة الإسراء: الآية: 34.

(5) سورة الفتح: الآية: 10.

(6) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام ، باب من بايع مرتين ، 1465. رقم الحديث 7208.

(7) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب الوفاء بالعهد ، 402. رقم الحديث 1787.

(1).

أما الجانب النسوي فكان رسول الله ﷺ يتعاهد المبايعات أيضاً بالبيعة والتأكيد عليها فقد روي في الصحيحين أن رسول الله ﷺ بعد أن فرغ من خطبته يوم عيد الفطر اتجه إلىٰ النساء وقرأ آية المبايعة(2). ثم قال: «أنتن علىٰ ذلك؟» (3). وقد أكد رب العزة علىٰ ضرورة الالتزام بهذه البيعة كما بينا سابقاً، وما تعاهد رسول اللهρ النساء بالبيعة إلاّ لأهمية بيعتهن نظرا لمكانة المرأة وتأثيراتها في المجتمع.

توجيه رسول الله ﷺ النساء المبايعات بالإختضاب:

بقي أن تشير الباحثة هنا قبل ختام هذا المبحث إلىٰ ملمح وهو أن رسول الله ﷺ كان يرشد ويوجه النساء المبايعات إلىٰ خضاب أيديهن بل ويحثهن عليه عند مبايعتهن له، ويمكننا أن نعتبرها من مكملات البيعة النبوية للنساء حيث تكرر تنويهه لهن علىٰ أن يخضبن أيديهن في كذا موضع، ونستشهد علىٰ ذلك بما حدث لبعض المبايعات وليس جميعهن فذكرت أم عاصم السوداء لأنها قالت: أتيت رسول الله ﷺ لأبايعه قال: «انطلقي فاختضبي، ثم تعالي أبايعك» (4) أيضاً ما ذكرته أم المؤمنين عائشة لأن هند بنت عتبة بن ربيعة جاءت إلىٰ رسول الله ﷺ لتبايعه.قالت: يا نبي الله! بايعني.قال: «لا أبايعك حتىٰ تغيري كفيك، كأنهما كفّا سبع» (5) ، وفي رواية أخرىٰ أنها جاءت لتبايعه فنظر إلىٰ يديها فقال: اذهبي فغيري يديك، قالت فذهبت فغيرتهما بحناء. ثم جاءت إلىٰ رسول الله ﷺ فقال: «أبايعك علىٰ أن لا تشركي بالله، شيئا، ولا تسرقي...» (6). وعن ليلىٰ الأنصارية(7) قالت: «بايعنا رسول الله ﷺ فأخذ علينا أن نختضب»، وكانت تختضب غمسا أي تغمس يديها في الخضاب من غير تصوير، وتقول: علىٰ هذا بايعنا رسول الله ﷺ(8).

وفي رواية لأم المؤمنين عائشة لأنها قالت: «أومأت امرأة من وراء ستر، بيدها كتاب إلىٰ رسول الله ﷺ فقبض رسول الله ﷺ يده. فقال: «ما أدري أيد رجل أم يد امرأة». قالت: بل امرأة. قال: «لو كنتِ امرأة لغيرتِ أظفارك» (9). ولعل هذه

---

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب من نكث بيعة، 1466. رقم الحديث 7216.
(2) سورة الممتحنة: الآية: 12.
(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ ٻ ٻ ٻ پ﴾، 1027. رقم الحديث 4895؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب صلاة العيدين، باب صلاة العيدين، 192-193. رقم الحديث 884؛ أبو داود: سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب الخطبة يوم العيد، 171.رقم الحديث 1141.
(4) ابن سعد: الطبقات، ج8، 11؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م13، 531.
(5) أبو داود: سنن أبي داود، كتاب الترجل، باب في الخضاب للنساء، 585. رقم الحديث 4165.
(6) الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج6، باب البيعة علىٰ الإسلام، 41. رقم الحديث 9862؛ ابن الأثير: أسْد الغابة، ج7، 316-317؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 348.
(7) **ليلىٰ الأنصارية:** هي عمة عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، روت عن رسول الله ﷺ. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 462؛ ابن الأثير: أسْد الغابة، ج7، 316-317؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 308.
(8) ابن مندة: التاريخ المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة، 209؛ الزبيدي: محمد: مخطوطة: إيضاح المدارك في الإفصاح عن العواتك، المكتبة الأزهرية، رقم المخطوطة: 311311؛ 209؛ ابن الأثير: أسْد الغابة، ج7، 208.
(9) أبو داود: سنن أبي داود، كتاب الترجل، باب في الخضاب للنساء، 585. رقم الحديث 4166.

التوجيهات من رسول الله ﷺ للنساء المبايعات إشارة لمدىٰ امتثالهن لأوامره ورمزا لطاعته، وليخالفن كل ما كنّ عليه سابقا بمعنىٰ أن البيعة تعني لهن مرحلة انتقالية بكل ما يتعلق بالمرأة بشكل عام وخاص، ومن ناحية أخرىٰ قد يكون هذا التوجيه النبوي لحثهن علىٰ التزين لأزواجهن خاصة أن المرأة مفطورة علىٰ حب الزينة والله أعلم.

نستنتج في نهاية هذا الفصل أن بيعة رسول الله ﷺ للنساء كانت بأمر إلهي قائمة علىٰ ستة بنود لا يقبل إسلام المرأة بدونها، وهي جامعة لخصال البر، وفضائل الأسرة، وقيم المجتمع الراقي، لذلك تضمنت بيعة النساء أنواعاً مختلفة من الأخلاقيات التي راعت الطبيعة الأنثوية والوظائف الفطرية للمرأة بحكم اختلافها عن طبيعة الرجل، فالمرأة لها طبيعتها ووظيفتها التي أهّلها الإسلام لها، ومن رحمة الإسلام بالنساء مراعاة هذه الخصوصية والتي لا تنقصها مكانتها كأنثىٰ وإنما لتحقيق التوازن بين حقوق المرأة وواجباتها وتهيئة الجو لها لتقوم بمهمتها ودورها المنشود في المجتمع.

فالمساواة المطلقة بين الجنسين والتي يدْعي إليها أعداء الإسلام مكلفة ومرهقة للمرأة، بل هي مطلب ظالم ليس من مصلحة المرأة ولا من مصلحة الأسرة، ولا من مصلحة المجتمع، وعليه فإن رسولنا الحبيب ﷺ لم يأخذ علىٰ النساء بعض أنواع البيعة التي أخذها علىٰ الرجال كالبيعة علىٰ الجهاد والموت مؤكدا في ذات الوقت علىٰ أنواع بيعوية أخرىٰ للصحابيات المبايعات رضي الله عنهن.

الفصــل الثالث

بيعة النساء في العهد النبوي

المبحـث الأول
بيعة النساء في مكة قبل الهجـرة

منذ أرسل الرحمن تبارك وتعالىٰ رسوله ﷺ بالدعوة بدأ بآل بيته والمقربين منه، فآمنت به طائفة من الرجال والنساء عُرفت في بعض المصادر باسم السابقين الأولين أو السابقين في الإسلام(1)، ومن خلال التتبع للمصادر علىٰ اختلاف دراساتها مثل كتب الحديث: كصحيح البخاري ومسلم وغيرهما، والكتب التاريخية التراثية: كالمحبر، والمنمق، وتاريخ الأمم والملوك، وكتب التراجم كالطبقات الكبرىٰ، والاستيعاب، وأسْد الغابة، وكتب الأنساب: كنسب قريش، وأنساب الأشراف نجد أن معظمها تحدث عن بيعة النساء بشكل تنعدم فيه المعرفة بكيفية وزمن بيعات الصحابيات المُبايعات إلاّ ما كان يندرج ضمن الترجمة الذاتية لهن أو من خلال التعرض لمشاهير الصحابيات رضي الله عنهن.

بدأت مبايعة رسول الله ﷺ للنساء في وقت مبكر من عمر الدعوة المحمدية، ومنذ بزوغ فجر الإسلام، منذ اللحظات الأولىٰ لميلاد الدعوة الإسلامية تعددت وتنوعت صيغها – كما مر بنا في الفصل السابق من هذه الدراسة - إلاّ أنها كانت ذات جوهر واحد وهو البيعة علىٰ الإسلام ومقتضياته كدليل علىٰ دخولهن في هذا الدين الجديد مؤمنات بالله وبرسوله متبرئات من عبادة الأصنام وعبّادها، ثم يتبع هذا الشرط شروط أخرىٰ لتعطي البيعة دلالاتها وتحدد ملامحها الإسلامية.

وما يهمنا هنا هو استمرارية المبايعة النسوية لنبي الرحمة ﷺ طيلة العهد النبوي بفترتيه المكية والمدنية، وإن كانت بعض هذه البيعات مشهورة وذات ذيع صائت كمبايعة رسول الله ﷺ للنساء الأنصاريات في المدينة وللنساء في فتح مكة. وهنا نسجل ملمحاً مهماً، ونشير إلىٰ أن بيعات النساء في فجر الإسلام لم تكن واضحة المعالم ولعل مرد ذلك يرجع إلىٰ طبيعة الظروف التي تمر بها الدعوة آنذاك وحرص المبايعات علىٰ عدم إفشاء أمر مبايعتهن خوفا علىٰ أنفسهن وعلىٰ الدعوة أن تُوأَدَ وهي في مهدها.

حفظت لنا ذاكرة التاريخ أسماء بعض المبايعات السابقات إلىٰ الإسلام فمن المبايعات من أوذيت لإسلامها حتىٰ الموت مثل سمية بنت خباط(2)، ومنهن من هاجرت إلىٰ الحبشة كسهلة بنت سهيل بن عمرو ل(3)، ومنهن من هاجرت إلىٰ المدينة

---

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج 1، 188؛ ابن حبيب: محمد: كتاب المنمق في أخبار قريش، صححه وعلق عليه خورشيد فاروق، (بيروت: عالم الكتب، 1405هـ-1985م)، 159-158؛ المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، م1، ج2، 283؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 582-583؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 110؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 493-494؛ الخلوي: شكري: المجتمع المكي في عصر النبوة، رسالة دكتوراه «غير منشورة»، القسم الثاني، جامعة القاهرة، (1388هـ-1967م)، 363.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 264 - 265؛ خيثمة: أحمد: أخبار المكيين من كتاب التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة، دراسة وتحقيق: إسماعيل حسين، (الرياض: دار الوطن، 1418هـ - 1997م)، 186؛ الصفدي: صلاح الدين: الوافي بالوفيات، اعتناء: س. ديدرينغ، ج15، (بقسبادن: فرانز شتايز، 1402هـ - 1982م)، 457؛ ابن حجر: الإصابة، ج4، 327 ؛ العاملي: معجم أعلام النساء، 414؛ الزركلي: الأعلام، ج3، 140.

(3) **سهلة بنت سهيل:** هي سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشية العامرية، من فواضل نساء عصرها، =

مشياً علىٰ الأقدام، كأم كلثوم بنت عقبة ل، ذهبت مهاجرة إلىٰ المدينة تاركة أبويها وأهلها[1] وغيرهن كثير.

ولعل الصورة الإيمانية لمبايعة أم المؤمنين خديجة لوالتي استفاضت بها المصادر التاريخية والحديثية تعطينا انطباعاً أولياً عن كيفية اعتناق المسلمات الأُول، لذلك سنتحدث عن كيفية دخولها في الدين الجديد بشيء من التفصيل.

أم المؤمنين خديجة ل: أجمعت المصادر التاريخية علىٰ أنها أول من استجابت للدعوة المحمدية، وبايعت رسول الله ﷺ، وآمنت بربها وبرسوله ﷺ فلم يتقدمها رجل ولا امرأة، فهي سابقة نساء العالمين إلىٰ الدعوة[2]، وهي ممن كمُل من النساء لقول رسول الله ﷺ: «كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلاّ أربع: آسية زوجة فرعون، ومريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد» [3] ، وقال عنها رسول الله ﷺ: «خير نسائها مريم، وخير نسائها خديجة» [4]، وقال أيضاً: «حسبك من نساء العالمين: مريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، وآسية امرأة فرعون» [5]، فقد بذلت جهدها ومالها في سبيل الله تعالىٰ لتزيد من

=

أسلمت قديمًا بمكة، وبايعت رسول الله ﷺ ، وروت عنه بعض الأحاديث، تبنَّت سالمًا مولىٰ أبي حذيفة، فرخص لها رسول ﷺ دون غيرها من النساء أن تقوم بإرضاعه خمس رضعات مشبعات، وهو رجل كبير بعدما شهد بدرًا، وقيل: بل كانت تحلب في إناء قَدْر رضعة فيشربه سالم كل يوم لمدة خمسة أيام، فكان بعدها يدخل عليها وهي حاسر رخصة لها من رسول الله ﷺ. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 270 – 271؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 169- 170؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 193؛ كحالة: أعلام النساء، ج2، 265 - 266.

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج 3، 300؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 230 –231؛ خياط: تاريخ خليفة خياط، 86؛ ابن حبيب: المحبر، 408؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 508؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 424؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 462؛ الحنفي: مخطوطة: أسماء الصحابة، ج2، إدارة المخطوطات والمكتبات الإسلامية بوزارة الأوقاف الكويتية، رقم المخطوطة: 736، 3؛ السيوطي: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ج6، 206.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 17؛ ابن حبيب: المحبر، 408؛ ابن عبد البر: الدرر في اختصار المغازي والسير، خرج نصوصه وعلق عليه: مصطفىٰ ديب، ط2، (دمشق: مؤسسة علوم القرآن، 1404هـ-1983م)، 21؛ ابن عساكر: عبد الرحمن: كتاب الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين، تحقيق: مطيع، وعزوزة بدير، (دمشق: دار الفكر، 1406هـ-1986م)، 50-49؛ المقدسي: عبد الغني: حديث الإفك ويليه مناقب النساء الصحابيات، تحقيق: إبراهيم صالح، (د.م: دار البشائر، 1414هـ-1994م)، 180؛ بحرق: حداق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار، 61؛ الحلبي: نساء العيون من سيرة الأمين والمأمون المعروف بالسيرة الحلبية، ج1، (د.م: المكتبة التجارية الكبرىٰ، 1383هـ-1962م)، 431.

(3) ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج 1، 99؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 125؛ الهندي: كنز العمال، م6، ج12، 65. رقم الحديث 34403.

(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب تزويج خديجة وفضلها، 786. رقم الحديث 3815؛ مسلم: صحيح مسلم، فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها، 49-50. رقم الحديث 2430؛ الهندي: كنز العمال، م6، ج12، 65. رقم الحديث 34499.

(5) ابن حنبل: فضائل الصحابة، 90. رقم الحديث 1325؛ الترمذي: جامع الترمذي: كتاب المناقب، باب فضل خديجة رضي الله عنها، 875. رقم الحديث 3878. وفي رواية لابن أبي شيبة عن هشام عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «حسبك من نساء العالمين بأربع: خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمدﷺ، وآسية امرأة فرعون، ومريم بنت عمران». انظر: ابن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث

=

قوة رسول الله ﷺ في تبليغ الدعوة بقوة مادية ومعنوية فقد هيأها الرحمن لتكون زوجة لخير البرية.

وتذكر المصادر أن أم المؤمنين خديجة كانت سيدة جليلة في قومها ذات شرف وثراء، تستأجر الرجال في مالها[1]، فنستنتج أنها ذات وجاهة وسيادة ورأي وقوامة، أيضاً كانت علىٰ وعي بما يجري حولها من أحداث وقضايا، فكانت النصرانية منتشرة في مكة ولها تأثيرها في الحياة الفكرية قبل الإسلام، وكان لمكة علاقات اقتصادية مع النصارىٰ كنجران[2]. ولعلنا نستنتج أنها كانت واعية ومثقفة وعلىٰ معرفة ودراية بقرب مبعث النبي ﷺ المنتظر فقد كان اليهود يذكرون ذلك بالإضافة إلىٰ أن ابن عمها ورقة بن نوفل[3] تنصّر في الجاهلية، وكان يكتب الكتاب العبراني فهو علىٰ علم بوحدانية الله[4]، وعندما ذكرت له أم المؤمنين خديجة لما حدث لرسول الله ﷺ قال لها: «لئن صدقتيني لقد جاءه الناموس الأكبر الذي كان يأتي موسىٰ وإنه لنبي هذه الأمة» [5]. ويتضح إيمانها العميق من خلال موقفها الذي تردده كتب السيرة النبوية من

=

والآثار، ج6، 393.

(1) ابن إسحاق: محمد: السيرة النبوية، حققه وعلق عليه وأخرج أحاديثه: أحمد المزيدي، ج2، ط2، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1430هـ-2009م)، 129-128؛ ابن العبري: غريغوريوس: تاريخ مختصر الدول، صححه وفهرسه: أنطوان اليسوعي، (لبنان: دار الرائد، 1403هـ- 1982م)، 160؛ بحرق: حداق الأنوار ومطالع الأسرار، 4؛ المقدسي: الدرة المضيئة في السيرة النبوية، 4؛ العبد اللطيف: عبد العزيز: أمهات المؤمنين «دراسة حديثية»، رسالة دكتوراه، «غير منشورة»، الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، (1405هـ- 1985م)، 44؛ عبد اللطيف: محمد: دراسات في تاريخ الجزيرة العربية، الكتاب الثالث، ج1، الندوة العالمية الثالثة لدراسات تاريخ الجزيرة العربية المنعقدة في 15-21 محرم1404هـ الموافق 21-27 أكتوبر1983م، الرياض: قسم التاريخ وقسم الآثار والمتاحف، كلية الآداب، جامعة الملك سعود، 48؛ الموسوعة اليمنية، م1، (صنعاء: مؤسسة العفيف الثقافية، 1412هـ-1992م)، 602.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 67؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 521-558؛ لاندو: روم: الإسلام والعرب، نقله للعربية: منير البعلبكي، (بيروت: دار العلم للملايين، 1383هـ- 1962م)، 39؛ اليوسوعي: لامنس: النصارىٰ في مكة قبيل الهجرة، مجلة المشرق، س: 35، (1358هـ- 1937م)، 84- 85؛ جريس: غيثان: الصلات الدعوية بين الرسول ﷺ وبين أهل تهامة والسراة «دراسة تاريخية»، اللقاء العلمي السنوي السادس لدول مجلس التعاون الخليجي 11-12 ربيع الأول 1426هـ الموافق 20-21 أبريل2005م، (الكويت: وزارة التربية والتعليم العالي، 1426هـ-2005م)، 163؛ فرانتسوزوف: تاريخ حضرموت الاجتماعي والسياسي قبل الإسلام وبعده، 95؛ حمادة: فاروق: وفود البيعة بين يدي النبي ﷺ، مجلة المناهل، ع: 34، س: 13، (ذو القعدة1406هـ- يوليو1986م)، 238.

(3) **ورقة بن نوفل:** هو ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزىٰ بن قصي، يجتمع نسبه مع رسول الله ﷺ في جد جده، كان يكره عبادة الأصنام قبل الإسلام.انظر: البقاعي: برهان الدين: مخطوطة: بذل النصح والشفقة والتعريف بالسيد ورقة، خزانة: المكتبة الظاهرية، رقم المخطوط: 642، 14-39؛ الزبيري: مصعب: نسب قريش: ط3، (القاهرة: دار المعارف، 1402هـ-1982م)، 39؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م1، ج2، 319؛ البغدادي: خزانة الأدب، ج2، (بيروت: دار صادر، د.ت)، 38 ؛ الألوسي: بلوغ الإرب في معرفة أحوال جاهلية العرب، ج2، 269؛ الغزالي: محمد: فقه السيرة، (القاهرة: دار الدعوة، 1408هـ - 1988م)، 88.

(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج 1، 178؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 558-559؛ البيهقي: دلائل النبوة، م2، 148؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج 1، م2، 332-333.

(5) البقاعي: بذل النصح والشفقة والتعريف بالسيد ورقة، 39-40؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج 1، 178؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م1، 30- 34؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ،
=

أن رسول الله ﷺ لما جاءها مذعورا طمأنته ولم تشك فيه قط في موقف عصيب بل إنها قالت له: «ابشر يا بن العم واثبت، فوالذي نفس خديجة بيده أني لأرجو أن تكون نبي هذه الأمة» [1] ، وكذلك قولها المشهور: «كلا والله ما يخزيك الله أبدا إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين علىٰ نوائب الحق» [2] ، وفي هذا يقول الشاعر [3]:

يشكو لها ما قد رآه حينه	جاء إلىٰ خديجة الأمينة
أول من آمنت به مصدقة	فثبتته إنها موفقة

فكانت تسانده في ثبات فخفف الله بها عن رسوله ﷺ فكان لا يسمع شيئا يؤذيه من مشركي قريش سواء بالرد السيء عليه أو تكذيبه فيحزنه ذلك إلاّ فرج الله عنه بها إذا رجع إليها فكانت تهوّن عليه [4]، لهذا كله استحقت البشرىٰ من الله سبحانه وتعالىٰ فقد روىٰ أبو هريرة ا أن رسول الله ﷺ قال: «أَتَانِي جِبْرِيلُ، فَقَالَ يَا رسول الله : هَذِهِ خَدِيْجَة أَتَتْكَ وَمَعَها إِنَاءٌ فِيْهِ طَعَامٌ وَشَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَأَقْرَأ عَلَيهَا مِنْ رَبِّهَا الْسَّلامُ وَمِنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِيْ الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ [5]، لا صَخَبٍ فِيْهِ، وَلا نَصَبٍ» [6]. وفي رواية أخرىٰ أن خديجة لجاءت إلىٰ النبي ﷺ بحيس [7] وهو بحراء فجاءه جبريل υ فقال له: «يا محمد هذه خديجة قد جاءت تحمل حيسا معها، والله يأمرك أن تقرئها السلام، وتبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب»، فلما أن رقيت خديجة قال لها النبي ﷺ: «يا خديجة إن جبريل قد جاءني والله يقرئك السلام ويبشرك ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب»، فقالت خديجة: «الله السلام ومن الله السلام وعلىٰ جبريل السلام» [8]. روىٰ الترمذي عن عائشة لقالت: «ما حسدت امرأة ما حسدت خديجة، وما تزوجني رسول الله إلاّ بعد ما ماتت، وذلك أن رسول الله

=

ج1، 170.

(1) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 531؛ البيهقي: دلائل النبوة، م2، 149؛ السهيلي: الروض الأنف، ج 2، م4، 362.

(2) البقاعي: بذل النصح والشفقة والتعريف بالسيد ورقة، 39؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م1، 30.

(3) العراقي: عبد الرحيم: مخطوطة: الدرر السنية في نظم السيرة النبوية: المكتبة الأزهرية، رقم المخطوطة: 330642، 7.

(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 180؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 178.

(5) **قَصَب**: القَصَبْ بالفتح: هو الدر الرطب، والزبرجد المرصع بالياقوت، واللؤلؤ المجوف الواسع، والقصب: كل نبات ذي أنابيب، مفردها قصبة وقَصْباه، والمقصود بذلك لها بيت في الجنة مليء بالجواهر. انظر: الرازي: الصحاح، 536؛ ابن منظور: لسان العرب، م1، 794؛ الفيروز أبادي: القاموس المحيط، 1411.

(6) البخاري: صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها، 786. رقم الحديث 13817؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 181 ؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 101.

(7) **الحيس**: هو الطعام المخلط ومنه سمي الحيس، وهو عبارة عن التمر و الإقط والسمن المعجون معا، وتسوىٰ كالثريد. انظر: الرازي: مختار الصحاح، 165؛ ابن منظور: لسان العرب، م6، 73؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 444.

(8) الأزرقي: أخبار مكة، ج2، 205؛ ابن الضياء: أحمد: تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف، تحقيق: علاء الأزهري، وأيمن الأزهري، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ-1997م)، 197-198.

ﷺ بشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب» [1]، وذُكِر أن المراد بالقصب هو: اللؤلؤ المشبه بالقصر المنيف[2].

وقد وُجِد عدد من النساء المبايعات لرسول ﷺ في فترة مبكرة من عمر الدعوة المحمدية، غير أن الصورة والكيفية التي بايعت بها السيدة خديجة تكاد تكون الصورة الواضحة التي حملتها إلينا المصادر التاريخية، ولكن لا نعدم القول بأن بعض الأخبار جاءت متناثرة عن كيفية إسلام بعض الصحابيات الأول، إلاّ أنها تعد صورة تاريخية متواضعة بالنسبة للصورة التاريخية التي أوضحتها لنا المصادر من مبايعة السيدة خديجة، فنجد النذر اليسير من تصوير المصادر لاعتناق المسلمات السابقات للإسلام؛ بينما أوردت تفاصيل مطولة عن اعتناق كثير من الصحابة ي للإسلام من حيث ظروف اعتناقهم وسببه وكيفية ذلك، ونحن نتوقف عنده في كثير من الحالات فهذا يدعونا إلىٰ الحذر التام إزاء اعتبار المادة المقدمة في المصادر وحجمها إشارة ودليلا ومتكأ علىٰ حجم المشاركة النسوية في البيعة النبوية.

ولعلنا في هذا المقام نتتبع المسلمات المبايعات قبل الهجرة، فكما نعلم أن رسول الله ﷺ بدأ بأهل بيته وأصدقائه المقربين فكانت زوجته أم المؤمنين خديجة لهي أول من آمن به علىٰ الإطلاق[3] ولا يغيب عن أذهاننا أن بنات رسول الله ﷺ كن موجودات عند البعثة فكلهن أدركن الإسلام، وهاجرن معه[4]، وبالتالي يُستبعد عدم مبايعتهن وتأخر إيمانهن فأمهن كانت أول من آمن برسول الله ﷺ، وكان أصغرهن فاطمة الزهراء[5] إذ كان عمرها عند مبعث رسول الله ﷺ خمس سنوات[6]. أما زينب أكبر بنات رسول الله ﷺ[7] فكانت عند البعثة متزوجة من أبي العاص بن الربيع فأسلمت وبايعت وهاجرت

---

(1) الترمذي: جامع الترمذي: كتاب المناقب، باب فضل خديجة رضي الله عنها، 875. 3876.

(2) مسلم: صحيح مسلم، فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها، 51. رقم الحديث 6221؛ الترمذي: جامع الترمذي: كتاب المناقب، باب فضل خديجة رضي الله عنها، 875. 3876.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، ، 17؛ ابن حبيب: المحبر، 408؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 535-537؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 99 ؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م 1، 582.

(4) اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، م1، ج2، 14؛ الكازروني: علي: مخطوطة: السيرة النبوية، مكتبة الجامع الكبير الغربية بصنعاء، رقم المخطوطة: 358؛ ابن الشحنة: محب الدين: روض المناظر في علم الأوائل والأواخر، تحقيق: سيد مهني، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ- 1997م)، 99.

(5) **فاطمة الزهراء:** هي فاطمة بنت رسول الله ﷺ، أمها خديجة بنت خويلد، ، تكنىٰ «أم أبيها»، كان يحبها كثيرا، سيدة نساء العالمين بعد مريم ابنة عمران، انقطع نسل رسول الله ﷺ إلاّ منها، وهي زوجة علي بن أبي طالب ا ، لها أولاد هم: الحسن، والحسين، وأم كلثوم، وزينب، وتوفيت بعد رسول الله ﷺ بعدة أشهر سنة 11هـ- 632م، وعمرها 29سنة، وقيل: سنة 30. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 20-21-29؛ الصقلي: محمد: كتاب أنباء نجباء الأبناء، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، (بيروت: دار الآفاق الجديدة، 1400هـ-1980م)، 570؛ الزيلعي: تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، اعتنىٰ به: سلطان فهد، م3، (الرياض: دار السلام، 1424هـ- 2003م)، 452؛ الذهبي: الإعلام بوفيات الأعلام، حققه وعلق عليه: رياض مراد، وعبد الجبار زكار، ط2، (بيروت: دار الفكر المعاصر، 1413هـ-1993م)، 11؛ السيوطي: مخطوطة: الثغور الباسمة في فضائل السيدة فاطمة، المكتبة الأزهرية، رقم المخطوطة: 3182، 6.

(6) ابن سعد: الطبقات، ج8، 19؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 448؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م1، 64؛ الذهبي: العبر في خبر من غبر، ج1، 11؛ ابن كثير: الفصول في سيرة الرسول ﷺ، 240.

(7) **زينب بنت رسول الله :** هي زينب بنت رسول الله ﷺ، أكبر بناته، وأمها أم المؤمنين خديجة بنت خويلد، تزوجت قبل النبوة من ابن خالتها أبو العاص بن الربيع، وأمه هالة بنت خويلد أخت خديجة، =

إلىٰ المدينة[1]. أيضاً كانت رقية بنت رسول الله ﷺ[2] عند المبعث متزوجة عتبة بن أبي لهب قبل النبوة فلما بعث رسول الله ﷺ وأنزل الرحمن قوله تعالىٰ: ﴿ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ﴾[3] قال له أبو لهب: «رأسي من رأسك حرام إن لم تطلق ابنة محمد ففارقها ولم يكن دخل بها» [4]، وأسلمت وبايعت حين أسلمت أمها خديجة وبايعت رسول الله [5]. وأيضاً كانت أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ[6] متزوجة عتيبة بن أبي لهب قبل النبوة فلما نزلت الآية السابقة قال له أبو لهب: «رأسي من رأسك حرام إن لم تطلق ابنة محمد ففارقها ولم يكن دخل بها» [7]، وأسلمت حين أسلمت أمها خديجة وبايعت رسول الله ﷺ مع أخواتها، وهاجرت إلىٰ المدينة[8] حين هاجر رسول الله ﷺ[1].

=

وفرق بينهما الإسلام، وهاجرت إلىٰ المدينة بعد أن رفض زوجها الإسلام، ولما أسلم أبو العاص سنة 7هـ - 628م ردها رسول الله ﷺ عليه بالنكاح الأول، وتوفيت سنة 8هـ- 629م. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 30-31-32-33؛ ابن حبيب: المحبر، 53؛ المبرد: نسب عدنان، 2؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 142-143-444؛ الزيلعي: تخريج الأحاديث والآثار، م3، 762؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 151-152.

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج 2، 268-269؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 502-503-505؛ ابن حبيب: المحبر، 53؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 204-205.

(2) **رقية بنت رسول الله :** هي رقية بنت رسول الله ﷺ ، أمها خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، تلقب بذات الهجرتين، بعد أن طلقها عتبة تزوجها عثمان بن عفان ا ، وهاجرت معه إلىٰ أرض الحبشة الهجرتين معا.وكان رسول الله ﷺ يقول: «إن عثمان أول من هاجر بأهله بعد لوطυ»، وولدت له عبد الله، وبه كان يكنىٰ، ولكنه مات صغيراً حيث نقره ديك في وجهه فورم وجهه، ومات سنة 4هـ - 625م، ومرضت رقية رضي الله عنها بالحصبة و رسول الله ﷺ يجهز لغزوة بدر، وتوفيت وهو في غزوة بدر. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 36 - 37 ؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 400-401؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 126 – 127؛ اليافعي: عبد الله: مرآة الجنان وعبرة اليقظان، وضع حواشيه: خليل منصور، ج1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ- 1997م)، 9 ؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 151.

(3) سورة المسد: الآية: 1. ولشرح هذه الآيات انظر: الأزدي: تفسير مقاتل، ج5، 897-898-899-900-901؛ الطبري: جامع البيان، م 15، 830-831-832؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م 10، ج20، 234-235-236-237.

(4) ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج 1، 101؛ ابن حبان: السيرة النبوية، 23 ؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 121؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج1، 596؛ الخزاعي: تخريج الدلالات السمعية، 203.

(5) ابن سعد: الطبقات، ج8، 36؛ ابن حبيب: المحبر، 503-406.

(6) **أم كلثوم بنت رسول الله :** هي بنت رسول الله ﷺ، وأمها خديجة بنت خويلد، ولدتها قبل فاطمة، وعندما فارقها عتبة بأمر أبيه تزوجها عثمان بن عفان بعد أختها رقية، وتوفيت سنة 9هـ-630م، وغسلتها أسماء بنت عميس، وصلىٰ عليها رسول الله ﷺ ونزل قبرها علي والفضل وأسامة بن زيد. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 37-38-39 ؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 506-507؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 421؛ الكازروني: السيرة النبوية، 70؛ الذهبي: العبر في خبر من غبر، ج1، 6.

(7) ابن سعد: الطبقات، ج8، 37-38؛ المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، م2، 298؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، 9-39؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 421.

(8) طعن المستشرقون كدأبهم في تزويج رسول الله ﷺ ابنتيه رقية وأم كلثوم لعثمان بن عفان؛ لأنهم يرون بمنظارهم الضيق الأفق أن مصاهرة رسول الله ﷺ لعثمان نتيجة لثرائه وارستقراطيته، وتناسوا في ذات الوقت أن الرسول ﷺ كان ينظر إلىٰ أصحابه من خلال التقوىٰ، والعمل الصالح، والخلق الفاضل، فتزويجه من ابنتيه لعثمان بأمر إلهي، وكان عصر إيمان، ويسعون إلىٰ طاعة الله دون النظر إلىٰ الجاه أو السلطان أو الثراء. انظر: باز: عبد الكريم: افتراءات كارل بروكلمان، وفيليب حتي علىٰ التاريخ الإسلامي، (جدة: تهامة، 1403هـ-1983م)، 47.

كـذلك آمنـت وبايعـت حاضـنة رسـول الله ﷺ بركـة بنـت ثعلبـة أم أيمـن[2] حيـث أسلمت قديما أول الإسلام و منذ مطلع شمسه بمكة مع أم المؤمنين خديجة وبناتها، وبايعت رسول الله ﷺ قديماً بمكة قبل الهجرة، وهاجرت إلىٰ الحبشة وإلىٰ المدينة[3]، وهي مولاة رسول الله ﷺ ورثها من أبيه، ثم أعتقها عندما تزوج بخديجة وزوجها زيد بن حارثة، وكان إذا نظر إليها يقول: «هذه بقية من أهل بيتي» [4]، ويقول عنها: «هي أمي بعد أمي» [5]. ولعلنا نرىٰ أن من البديهي أن تسبق أم أيمن إلىٰ الإسلام وإلىٰ مبايعة رسول الله ﷺ علىٰ غيرها من النساء؛ لأنها هي التي حضنته، وبالتالي علمت من أخلاقه وشمائله الشيء الكثير ما لم يعلمه غيرها، وقد أثبتت صدق إيمانها ومبايعتها للرسول ﷺ إذ شاركت معه في بعض الغزوات كغزوة أحد وكانت تحثو التراب في وجه المجاهد المنهزم وتقول: «هاك المغزل واغزل به، وهلم سيفك»[6]. وكان يمازحها بنوع من الدعابة ومن ذلك أن أم أيمن قالت يوم حنين: سبّت الله أقدامكم. فقال لها رسول الله ﷺ: «اسكتي يا أم أيمن فإنك عسراء اللسان» [7].

وإذا كان آل بيت رسول الله ﷺ من النساء بايعنه وهن: أم المؤمنين خديجة وبناتها، وأم أيمن رضي الله عنهن؛ لأن رسول الله ﷺ كان يعتبرها من آل بيته، فقد أوردت المصادر أيضاً أسماء العديد من الصحابيات المسلمات الأول المبايعات لرسول الله ﷺ بمكة قبل الهجرة، والباحثة ستجتهد في وضع أسمائهن وِفقا لأسبقية إسلامهن ما استطاعت إلىٰ ذلك سبيلاً، وهن علىٰ النحو التالي:

لبابة بنت الحارث الهلالية[8] زوجة العباس بن عبد المطلب، وتشتهر بكنيتها أم

=

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 37؛ ابن حبيب: المحبر، 409.

(2) **أم أيمن:** هي مولاة رسول الله ﷺ، وحاضنته، واسمها بركة بنت ثعلبة بن عمرو بن حصن بن مالك، ويقال لها: أم الظباء. تشتهر بكنيتها أم أيمن فتكنىٰ بابنها أيمن بن عبيد الحبشي، اعتقها الرسول ﷺ وزوجها زيد بن حارثة فولدت له أسامة، لما هاجرت أم أيمن كانت ماشية وليس معها زاد، وأجهدها العطش فدلي عليها دلو من السماء برشاء أبيض فشربت منه فكانت تقول: ما أصابني عطش بعد ذلك، وتوفيت بعد وفاة رسول الله ﷺ بخمسة أشهر، وقيل ستة أشهر. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 223-224-225-226؛ ابن حبيب: المحبر، 406؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 356-357؛ الذهبي: الإعلام بوفيات الأعلام، 24؛ ابن جماعة: السيرة النبوية، 2؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 358-359-360-361.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 225؛ ابن حبيب: المحبر، 406؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 325؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، 313؛ اليافعي: مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان، 33؛ الهندي: كنز العمال، م6، ج12، 66.

(4) ابن كثير: البداية والنهاية، م3، ج5، 348.

(5) ابن سعد: الطبقات، ج8، 223؛ البيهقي: دلائل النبوة، م 1، 15؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م 1، 65؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 359.

(6) العمري: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، 143.

(7) ابن سعد: الطبقات، ج8، 225.

(8) **لبابة بنت الحارث:** هي أم الفضل لبابة الكبرىٰ بنت الحارث بن حَزَن الهلالية، أسلمت قديمًا، زوجة العباس بن عبد المطلب عم رسول الله ﷺ ، وأم عبد الله بن عباس، سميت لبابة الكبرىٰ تمييزًا لها عن أختها لأبيها لبابة الصغرىٰ المعروفة بالعصماء أم خالد بن الوليد، هاجرت أم الفضل إلىٰ المدينة بعد إسلام زوجها، وكان رسول الله ﷺ يزورها كثيرًا، روت بعض الأحاديث، توفيت في خلافة عثمان ا. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 277- 278-279؛ الزبيري: نسب قريش، 27؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 461؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 274 ؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 299-300-

=

الفضل، وتعتبر من علية النساء وكرائمهن، وكان ابنها عبد الله بن عباس يقول: «كنت أنا وأمي من المستضعفين من النساء والولدان» [1] ، فكان إسلامها قديماً وهي أول امرأة آمنت بعد خديجة إذ لم يؤمن أحد قبلها من النساء إلاّ خديجة أم المؤمنين[2]، ومن الصحابيات اللاتي أسلمن وبايعن قبل دخول دار الأرقم فاطمة بنت الخطاب[3]، وأسماء بنت أبي بكر أسلمت قديماً بعد سبعة عشر إنساناً، وبايعت[4]، وعائشة بنت أبي بكر[5] أسلمت وبايعت وهي صغيرة[6]، ولعل هذا القول فيه وقفة تأمل؛ لأن عائشة ولدت بعد النبوة بأربع أو خمس سنوات وروي عنها قولها: «لم أعقل وَالِدَايَّ إلاّ وهما مسلمان» وتزوجها رسول الله ﷺ قبل الهجرة بثلاث سنوات، وكان عمرها سبع سنوات[7] فقد تكون أسلمت وبايعت منذ نعومة أظفارها بحكم نشأتها في بيت مسلم، وابنة ثابت[8] وهي من النسوة السبع اللاتي بايعن رسول الله ﷺ بمكة[1]، وأسماء بنت

=

450؛ الصفدي: أيبك: الوافي بالوفيات، (فيسبادون: فرانزستايز، 1382هـ-1962م)، 72.

(1) الطبري: جامع البيان، م 4، ج5، 290؛ البغوي: تفسير البغوي، 200؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م3، ج5، 347؛ الفيروز آبادي: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق: محمد النجار، ج1، (القاهرة: مطابع شركة الإعلانات الشرقية، 1382هـ- 1962م)، 105.

(2) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 461؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 274 ؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 687 ؛ النووي: تهذيب الأسماء واللغات، (بيروت: دار الفكر، 1427هـ-2007م)، 618-617.

(3) ابن هشام: السيرة النبوية، ج 1، 188؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 267؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 238؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 184؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 314؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م 2، ج 3، 40؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 413؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 271 – 272.

(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 188؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج3، 219؛ الأصفهاني: أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج1، ط2، (بيروت: دار الكتاب العربي، 1388هـ-1968م)، 226؛ النووي: تهذيب الأسماء واللغات، ج2، 328؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج 1، 184.

(5) **عائشة بنت أبي بكر:** هي أم عبد الله – كناها رسول الله ﷺ بابن أختها عبد الله بن الزبير- عائشة بنت أبي بكر - عبد الله - بن أبي قحافة - عثمان - بن عامر من بني تيم، وأمها أم رومان بنت عمير من بني كنانة، ولدت بعد المبعث النبوي بأربع سنوات وقيل بخمس، خطبها رسول الله ﷺ وتزوجها، بعد وفاة زوجته خديجة، وكانت من أحب أزواجه إليه، وقد ذكر السلمي قولا شاذا في توقيت زواجها فذكر بأن رسول الله ﷺ تزوجها في حياة خديجة وهذا لا معوّل عليه وهو مخالف لما أقرته كتب الحديث والتاريخ والسير، توفيت سنة 57هـ- 676م، وقيل: 58هـ - 677م، ودفنت بالبقيع. انظر: ابن زبالة: محمد: منتخب من أزواج النبي ﷺ، تحقيق: أكرم العمري: (المدينة: الجامعة الإسلامية، 1401هـ-1981م)، 39-40-41؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 58-59-80-81 ؛ الزبيري: نسب قريش، 237؛ ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ج2، 601؛ السلمي: التاريخ، 87؛ ابن قدامة: التبيين في أنساب القرشيين، 53-54؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 435-436- 437- 438؛ ابن عساكر: تهذيب تاريخ دمشق الكبير، ج1، 303-304؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 207 – 208؛ الذهبي: العبر في خبر من غبر، حققه وضبطه علىٰ مخطوطتين: محمد زغلول، ج1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ-2001م)، 44-45؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 109؛ ابن كثير: الفصول في سيرة الرسول ﷺ، 245؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 231-232-233-234-235.

(6) ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 188؛ البيهقي: دلائل النبوة، م 2، 174؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 184؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 40.

(7) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 436؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 205؛ الذهبي: العبر في خبر من غبر، ج1، 6؛ العاصمي: سمط العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، م1، 347.

(8) لم استطع الوقوف علىٰ ترجمة لها فيما بين يدي من المصادر رغم البحث والتحري.

عميس[2]، وأميمة بنت خلف الخزاعية[3] وهي من المهاجرات لأرض الحبشة[4]، وأم حبيبة رملة بنت سفيان الأموية هاجرت إلىٰ أرض الحبشة في الهجرة الثانية[5]، وأم سلمة هند المخزومية[6]، وفاطمة بنت صفوان[7] أسلمت قديماً وبايعت وهاجرت إلىٰ الحبشة الهجرة الثانية[8]، وسهلة بنت سهيل من السابقات إلىٰ الإسلام بايعت وهاجرت الهجرتين إلىٰ الحبشة[9]، وأروىٰ بنت عبد المطلب أسلمت بمكة وهاجرت إلىٰ

=

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 10. بحثت عن هذه الصحابية لاعزز هذا المصدر بمصدر آخر فلم أجد.

(2) **أسماء بنت عُمَيْس:** هي أسماء بنت عميس بنت معد بن الحارث من بني خثعم، أمها هند بنت عوف الكنانية، وهي أخت أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث لأمها، وهاجرت مع زوجها جعفر بن أبي طالب ا إلىٰ الحبشة، فولدت له بالحبشة عبد الله وعون ومحمد، ثم هاجرت للمدينة. وبعد استشهاد حمزة تزوجت أبو بكر الصديق فولدت له محمد ثم مات عنها فتزوجها علىٰ بن أبي طالب، كان الفاروق يسألها عن تعبير الرؤيا لأنها كانت ماهرة بها، فقد فسرت حلم عمر بن الخطاب عندما رأىٰ في المنام كأن ديكا أحمر نقره ثلاث نقرات بين الثنية والسرة، فقالت له: "قولوا له فليوص". انظر: ابن هشام: لسيرة النبوية، ج1، 189؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 280- 281- 282-283؛ التميمي: أبو العرب: كتاب المحن، تحقيق ودراسة: عمر العقيلي، (الرياض: دار العلوم، 1404هـ-1984م)، 67-68؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 347- 348؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 16 - 17 – 18-19-20؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 185؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 363-364؛ الخلوي: المجتمع المكي في عصر النبوة، 364.

(3) **أميمة بنت خلف الخزاعية:** هي أميمة – وقيل: هميمة، وقيل: همينة- بنت خلف بن أسعد الخزاعية، عمة طلحة بن عبد الله الملقب طلحة الطلحات وهي زوجة خالد بن سعيد بن العاص.انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 86؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 353؛ ابن الأثير: أَسْد الغابة، ج7، 29-30؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 35-36.

(4) البلاذري: أنساب الأشراف، تحقيق وتقديم: سهيل زكار، ورياض زركلي، ج1، (بيروت: دار الفكر، 1417هـ-1996م)، 226؛ البيهقي: دلائل النبوة، م2، 174؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 124؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 584؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، ، 73؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 223.

(5) **أم حبيبة بنت أبي سفيان:** هي أم حبيبة رملة- وقيل هند- بنت أبي سفيان بن حرب بن عبد شمس، وأمها صفية عمة عثمان بن عفان، وهي ابنة عمة رسول الله ﷺ، تزوجها عبيد الله بن جحش، أسلمت مع زوجها، وبايعا رسول الله ﷺ، وهاجرا معًا إلىٰ أرض الحبشة في الهجرة الثانية، ولكنه تَنَصّر وارتد عن الإسلام، وثبتت أم حبيبة علىٰ دينها، فخطبها رسول الله ﷺ وأصدقها النجاشي أربعة آلاف درهم، وجهزها إليه، وبعث بها إليه مع شرحبيل بن حسنة، توفيت سنة 44هـ - 664م. انظر: الزبيري: نسب قريش، 122؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 96- 97- 98- 100؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 401-402-403؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج 1، 211؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 340-341-342 ؛ الكازروني: السيرة النبوية، 23؛ الحنفي: أسماء الصحابة، ج2، 225؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 673؛ الصفر: أحمد: رجال ونساء حول الرسول ﷺ، تدقيق لغوي: ياسر سلامة، (عمان: عالم الثقافة، 1423هـ - 2003م)، 55 – 60-56.

(6) الزبيري: نسب قريش، 222؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 86-87-89-90-93-96؛ ابن حبيب: المحبر: 408-409؛ السلمي: التاريخ، 90؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 1، 547؛ ابن عبد البر: الدرر في اختصار المغازي والسير، 40-41-42؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 122.

(7) **فاطمة بنت صفوان:** هي فاطمة- وقيل: رملة- بنت صفوان بن محرث الكنانية، امرأة عمرو بن أبي أحيحة، ماتت بأرض الحبشة. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 287؛ السلمي: التاريخ، 90؛ ابن حبيب: المحبر، 409؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 272.

(8) السهيلي: الروض الأنف، ج3، 14؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 73؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 223.

(9) ابن سعد: الطبقات، ج8، 280- 287-290؛ ابن حبيب: المحبر، 408-409؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 546؛ ابن الأثير: أَسْد الغابة، ج7، 238-239؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، =

المدينة[1].

أيضاً كانت رملـة بنت أبـي عوف أسلمت قديما وبايعت، وهـاجرت للحبشـة[2]، ورائطة بنت الحارث أسلمت قديما وبايعت، وهاجرت للحبشة[3]، وفكيهة بنت يسـار[4] من المسلمات الأول[5]، وخالـدة بنـت الأسـود قـديمـة الإسلام والبيعة[6]، وسـودة بنـت زمـعة[7] وهـي ممن هـاجر إلىٰ الحبشـة الهجـرة الثـانيـة[8]، وأسمـاء بنت سلامة[9]،

=

112؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 209.

(1) **أروىٰ بنت عبد المطلب:** هي أروىٰ بنت عبد المطلب بن هاشم، عمة رسول الله ﷺ، زوجة عمير بن وهب، امتازت بفصاحة اللسان، وقفت مع علي بن أبي طالب في نزاعه مع معاوية بن أبـي سفيان ي، وحـاول معاويـة استرضـاءها واسـتمالتها، فرفضـت ذلـك، وانتقدتـه انتقـادًا لاذعًـا. انظـر: ابـن سـعد: الطبقات، ج8، 42؛ ابن حبيب: المحبر، 408؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 342-343؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 10؛ ابن جماعة: مخطوطة: مختصر السيرة النبوية، مكتبة الأزهر الشريف، رقم المخطوطة: 93894، 6؛ ابن حجر: لإصابة، ج8، 8؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج2، 118.

(2) **رملة بنت أبي عوف:** هي رملة بنت أبي عوف بن صبيرة من بني سهم، وهي ابنة أخي وداعة بن صبيرة السهمي، أسلمت مع زوجها المطلب بن أزهر بن عوف، وهاجرتا معه لأرض الحبشة.انظر: ابن حبان: السيرة النبوية، 22؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 403؛ السهيلي: الروض الأنف، ج 3، 126؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج 1، 185؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 403.

(3) **رائطة بنت الحارث:** هي رائطة – وقيل: ريطة- بنت الحارث بن جبلة التيمية، هاجرت مع زوجها الحارث بن خالد التيمي إلىٰ الحبشة فولدت له موسىٰ وأخواته: عائشة وزينب وفاطمة وفي أثناء عودتهم إلىٰ المدينة شربوا ماء من مياه الطريق فتوفيت رائطة وأبناؤها إلاّ فاطمة عادت مع أبيها المدينة.انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 404- 405؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 117؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 73.

(4) **فكيهـة بنـت يسـار:** هـي فكيهـة بنـت يسـار الأزديـة، ويكنـىٰ والـدها أبـا فكيهـة، زوجـة خطـاب بـن الحارث.انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 246؛ ابن مندة: التاريخ المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة، 15؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 257-258.

(5) البيهقي: دلائل النبوة، م2، 1174؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 128؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 185؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 73.

(6) **خالدة بنت الأسود:** هي خالدة بنت الأسود بن عبد يغوث من بني زهرة، أمها آمنة بنت نوفل من بني زهرة، كانت زوجة عبد الله بن الأرقم، كانت امرأة صالحة، ومات أبوها كافرا. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 248؛ ابن حبيب: المحبر، 408-409؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 97.

(7) **سودة بنت زمعة:** هي سودة بنت زمعة بن عبد شمس من بني لؤي، أسلمت بمكة قديمًا، وبايعت، وأسلم زوجها السكران بن عامر، وهاجرا معًا إلىٰ الحبشة في الهجرة الثانية، وتوفي زوجها بمكة، وتزوجها رسول الله ﷺ، وهاجرت معه إلىٰ المدينة، توفيت سنة 54هـ- 673م. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 52- 53-55- 57؛ ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ج2، 934؛ ابن العماد: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ج1، 55.

(8) ابن سعد: الطبقات، ج8، 246-255-268؛ ابن حبيب: المحبر، 408-409- 410؛ المبرد: نسب عدنان وقحطان، 4؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 13؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 26، 112-113؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 99؛ العصامي: سمط النجوم العوالي، م1، 434.

(9) **أسماء بنت سلامة:** هي أسماء بنت سلامة- ويقال له: سلمة- بن مخربة التميمية الدارمية، وتكنىٰ أم الجُلاس، أسلمت مع زوجها عياش بن أبي ربيعة المخزومية، وهاجرت إلىٰ الحبشة وولدت بها عبد الله ثم هاجرت إلىٰ المدينة، وروىٰ عنها ابنها عبد الله بن عياش، والربيع بنت المعوذ.انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 189؛ ابن حبان: السيرة النبوية، 22؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 346؛ البيهقي: دلائل النبوة، م 2، 174؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 13-14؛ النووي: تهذيب الأسماء واللغات، ج2، 328.

وأميمـــــــــــــــــــــــــة بنـــــــــــــــــــــــــت قيس[1]، وأم رومـان[2]، وفاطمـة بنـت المجلـل[3]، وفاطمـة بنـت قـيس[4]، وبركـة بنـت يسـار[5]، وأم كلثـوم بنـت عقبـة[6]، وزينـب بنـت جحـش[7] أسلمت قديمًا وبايعت[8] أم حرملة خولة بنت الأسود[9] أسلمت قديما وبايعت وهاجرت للحبشة[1]، وحفصة بنت

---

(1) **أميمة بنت قيس:** هي أميمة بنت قيس بن عبد الله الأسدية، كانت مع أبوها بالحبشة مع أم حبيبة بن أبي سفيان، وبنو أسد كانوا حلفاء بني أمية في الجاهلية. انظر: ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 8؛ ابن حجر: الإصابة، ج34،8.

(2) **أم رومـان:** هـي أم رومـان بـن عـويمر بـن عبـد شـمس بـن عتـاب الكنانيـة، كانـت زوجـة الحـارث بـن سَخْبرة الأزدي، فولدت له الطفيل وقدم الحارث مع زوجته وابنه من السراة إلىٰ مكة فحالف أبا بكر ثم مات بمكة فتزوج أبو بكر أم رومان وولدت له عبد الرحمن وعائشة، وتوفيت بالمدينة في عهد رسول الله ﷺ سنة 6هـ-627م، وعندما دليت في قبرها قال رسول الله ρ: «من سره أن ينظر إلىٰ امرأة من الحور العين فلينظر إلىٰ أم رومان». انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 276-277؛ ابن حبان: محمد: الثقات، ج3، (حيدر آباد: دار المعارف العثمانية، 1393هـ-1972م)، 549؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير، (بيروت: دار الأرقم بن أبي الأرقم، 1418هـ-1997م)، 321-322؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 320؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 391- 392؛ الهندي: كنز العمال، م6، ج12، 66. رقم الحديث 34413.

(3) **فاطمـة بنـت المجلـل:** هـي فاطمـة بنـت المجلـل بـن عبـد الله بـن أبـي قيس القرشـية العامريـة، وتكنـىٰ أم جميل، هاجرت إلىٰ الحبشة مع زوجها حاطب بن الحارث فتوفي هناك، وقدِمت إلىٰ المدينة هي وابناها مع أهل السفينتين. انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج 1، 189؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 128؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 295؛ابن فهد: عبد العزيز: غاية المرام بأخبار سلطنة البلد الحرام، تحقيق: فهيم شلتوت، ج1، (مكة: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، 1409هـ-1988م)، 177.

(4) **فاطمة بنت قيس:** هي فاطمة بنت قيس بن خالد القرشية الفهرية، أمها أميمة بنت ربيعة الكنانية، أخت الضحاك بن قيس وكانت أسن منه بعشر سنوات، امتازت بالجمال والعقل تزوجها أبو بكر بن حفص المخزومي فطلقها فتزوجت بعده بأسامة بن زيد، وفي بيتها اجتمع أهل الشورىٰ بعد استشهاد عمر بن الخطابτ. انظر: السلمي: التاريخ، 89؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 454؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 248-249؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 276-278؛ العصامي: سمط النجوم العوالي، م1، 452.

(5) **بركة بنت يسار:** هي بركة بنت يسار مولاة أبي سفيان، أخت أبي تجراه مولىٰ بني عبد الدار، وهم من الأزد من اليمن حلفاء لبني عبد الدار.انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 246؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 41؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 128؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 251؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 210؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج 3، 73؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 47-48.

(6) ابن سعد: الطبقات، ج8، 230 –231؛ الزبيري: نسب قريش، 145-266؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 423- 424؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 462–463– 464.

(7) **زينب بنت جحش:** هي زينب بنت جحش بن رئاب بن يعمر بن صبرة من بني أسد، وهاجرت مع إلىٰ المدينة، وتزوجت زيد بن حارثة، ثم طلقها، وتزوجها رسول الله ﷺ في سنة 5هـ الموافق 626م، وتوفيت سنة 20هـ- 640م، وعمرها 50 سنة، وقيل: 53 سنة، فَحُملت في النعش وهي أول من حُمل في نعش. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 101 - 102؛ المبرد: نسب عدنان وقحطان، 6؛ الذهبي: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، مراجعة وضبط: لجنة من العلماء بإشراف الناشر، ج3، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1403هـ- 1983م)، 426؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 153- 154- 155.

(8) ابن حبيب: المحبر، 408؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج3، 292؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 674.

(9) **خولة بنت الأسود:** هي أم حرملة- وقيل: حريملة- خولة- وقيل: حرملة- بنت عبد الأسود الخزاعية، هاجرت مع زوجها جهم بن قيس إلىٰ الحبشة الهجرة الثانية فتوفيت هناك ولها من الأبناء: حريملة =

عمر[2]، وحسنة أم شرحبيل بن حسنة[3]، وعاتكة بنت زيد العدوية[4].

ورملـة بنـت شيبة[5]، وفاطمـة بنـت الخطـاب[6]، ورقيقـة بنـت أبـي صـيفي بـن هاشم[7]، أسلمت قديماً وبايعت[1]، وآمنة بنت رقيش[2]، وميمونة بنت الحـارث[3]، وأم

=

وعبد الله وعمر. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 286؛ ابن مندة: التاريخ المستخرج من كتب النـاس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة، 15؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 485؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 343-344؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 376.

(1) ابن حبيب: المحبر، 409؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 27؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 126؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج 3، 73.

(2) **حفصة بنت عمر:** هي حفصة بنت عمر بن الخطاب بن نفيل من بني عدي، ولدت وقريش تبني البيت قبل بعثة رسول الله ﷺ بخمس سنوات، هاجرت إلىٰ المدينة مع زوجها خنيس بن حذافة الذي شهد بدرًا، ثم توفي، فتزوجها رسول الله ﷺ، توفيت سنة 27هـ- 647م، وقيل: 41هـ-661م، وقيل: 45هـ-665م، وعمرها 60سنة. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 85- 86- 87؛ الذهبي: الكاشف، ج3، 423؛ ابن قدامة: التبيين في أنساب القرشيين، 391؛ الصفدي: الوافي بالوفيات، ج13، 505-506-507؛ العصامي: سمط النجوم العوالي، م1، 452؛ الجميلي: السيد: وصايا الله إلىٰ المرأة المسلمة، (بيروت: دار الكتاب العربي، 1405هـ- 1985م)، 229.

(3) **حسنة أم شرحبيل بن حسنة:** هي حسنة أم شرحبيل بن حسنة، وهو ابن عبد الله المطاع الكندي، هاجرت إلىٰ الحبشة الهجرة الثانية مع زوجها سفيان بن معمر الجمحي وابناه خالد وجنادة وأخوهما لأمهما شرحبيل.انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 287؛ ابن حبيب: المحبر، 410؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 372؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 73؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج 3، 73؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 85؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج2، 221.

(4) **عاتكة بنت زيد:** هي عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل العدوية، أمها أم كرز بنت عبد الله الحضرمية، وعاتكة من المهاجرات، أخت سعيد بن زيد أحد العشرة المبشرين بالجنة، تميزت بجمالها، و وصفت بأنها شاعرة مجيدة، تزوجها عبد الله بن أبي بكر الصديق وشغل بها عن مغازيه فأمره أبوه بطلاقها فحزن علىٰ فراقها فرق له أبوه فارتجعها وفي حصار الطائف أصابه سهم فكان فيه هلاكه في المدينة، ثم تزوجها الفاروق ا وكان لا يمنعها من الصلاة في المسجد ولما طُعِن الفاروق كانت بالمسجد، وبعده تزوجت الزبير بن العوام، وبعد قتله تزوجت الحسين بن علي بن أبي طالب ي وبعد نكبة كربلاء نزلت مصر بصحبة زينب بنت علي بن أبي طالب، وتوفيت ودفنت في مصر. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج3، 265 ؛ الزبيري: نسب قريش، 277- 361؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 431-432-433- 434 ؛ الزبيدي: محمد: مخطوطة: إيضاح المدارك في الإفصاح عن العواتك، المكتبة الأزهرية، رقم المخطوطة: 311311، 12.

(5) **رملة بنت شيبة:** هي رملة بنت شيبة بن ربيعة بن عبد شمس القرشية العبشمية، وهي ابنة عم هند بنت عتبة، وأمها أم شراك بنت وقدان بن عبد شمسن هاجرت رملة إلىٰ المدينة، وقتل أبوها يوم بدرا كافرا، وكانت هند تعيب عليها دخولها في الإسلام، وتعيرها بقتل أبيها.انظر: ابن حبان: الثقات، ج3، 131؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 401- 403؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 269؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م4، ج7، 211؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 142-143.

(6) **فاطمة بنت الخطاب:** هي أم جميل فاطمة بنت الخطاب بن نفيل بن عبد العزىٰ القرشية العدوية، وقيل: اسمها رملة وتلقب بأميمة، زوجة سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي أحد الع شرة المبشرين بالجنة. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 267؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 238؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 271 - 272؛ العاملي: معجم أعلام النساء، 590؛ جمعة: نساء من عصر النبوة، 462-463.

(7) **رقيقة بنت أبي صيفي بن هاشم:** هي رقيقة بنت صيفي بن هاشم بن عبد مناف بن قصي، وأمها تماضر – وقيل: هالة- بنت كلدة ابنة عبد مناف. ورقيقة بنت عم العباس وإخوته من بني عبد المطلب، وهي والدة مخرمة بن نوفل والد المسور، وكانت شديدة علىٰ ولدها مخرمة لعدم إسلامه، وقد أخبرت رسول الله ﷺ عندما اجتمعت قريش لمباغتته فتحول رسول الله ﷺ عن فراشه وبات عليه علي =

حبيبـة بنت نباتـة الأسديـة[4]، وجذامـة بنت وهـب[5]،و أم كلثوم بنـت سـهيل[6]، وفاطمة بنت علقمـة[7]، وعمـيرة بنت السعـدي[8]، سلمـىٰ بنت عميس[9]، وجذامة بنـت جنـدل[10]، أم شـريك الدوسـية[1]، وخولـة بنـت حكـيم[2]، وأروىٰ بنـت

=

بن أبي طالب انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 222- 223؛ ابن حبيب: المنمق، 145-146-147؛ ابن حبان: الثقات، ج 2، 134؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 123؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 286؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 136- 137؛ الصفدي: الوافي بالوفيات، ج14، 140.

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 276- 286-287-410؛ ابن حبيب: المحبر، 407-410؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 129؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 142-398.

(2) **آمنة بنت رقيش:** هي آمنة بنت رقيش- وقيل: أمية- بن رئاب بن عميرة الأسدية، وهي أخت يزيد بن رقيش من أهل بدر، هاجرت مع أهل بيتها إلىٰ المدينة. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 243؛ ابن حبيب: المحبر، 408.

(3) **ميمونة بنت الحارث:** هي ميمونة بنت الحارث بن حزن الهلالية، كان اسمها برة فسماها رسول الله ميمونة، وهي خالة خالد بن الوليد، كانت زوجة أبو رهم بن عبد العزىٰ وبعد وفاته تزوجها رسول الله ﷺ في السنة السابعة في عمرة القضاء، وتوفيت في خلافة يزيد بن معاوية سنة 61هـ-680م، وعمرها 81 سنة، هي آخر من مات من أمهات المؤمنين. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 123-133-140؛ ابن حبيب: المحبر، 409، ابن حزم: علي: جمهرة أنساب العرب، تحقيق وتعليق: عبد السلام هارون، ط6، (القاهرة: دار المعارف، 1420هـ-1999م)، 274؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 294؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 252؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 322-323؛ الحنبلي: مرعي: تلخيص أوصاف المصطفىٰ، مكتبة مخطوطات معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بمكة، رقم المخطوطة: 128، 22.

(4) **أم حبيبة بنت نباتة الأسدية:** هاجرت إلىٰ المدينة مع من هجر من قومها. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 243-244؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 374.

(5) **جذامة بنت وهب:** هاجرت مع قومها إلىٰ المدينة، وهي زوجة أنيس بن قتادة وهي أخت عكاشة. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 363؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 295؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 54.

(6) أم كلثوم بنت سهل: هي أم كلثوم بنت سهيل بن عمرو القرشية العامرية، أخت أبي جندل، هاجرت إلىٰ الحبشة مع زوجها أبي بسرة بن أبي رهم، أمها فاختة بنت عامر بن نوفل، هاجرت إلىٰ الحبشة الهجرة الثانية. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 272؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج 1، 251؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج 2، 333؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج 3، 72؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 462؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج 1، 221.

(7) **فاطمة بنت علقمة:** هي أم قهطم فاطمة بنت علقمة بن عبد الله بن أبي قيس بن عبد ود، وأمها عاتكة بنت أسعد الخزاعية، هاجرت إلىٰ الحبشة الهجرة الثانية مع زوجها سليط بن عمرو بن عبد شمس. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 272؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 276.

(8) **عميرة بنت السعدي:** هي عميرة – وقيل: عمرة- بنت السعدي- واسمه عمرو- بن وقدان، هاجرت إلىٰ الحبشة الهجرة الثانية مع زوجها مالك بن زمعة بن قيس من بني عامر وهو أخو سودة أم المؤمنين. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 273؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 131؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 220؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 212؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 244.

(9) **سلمىٰ بنت عميس:** هي سلمىٰ بنت عميس بن معد بن تميم بن الحارث الخثعمية، وأمها خولة بنت عوف بن زهير أسلمت قديما مع أختها أسماء زوجة جعفر، وتزوجت أسماء حمزة بن عبد المطلب، وهاجرت معه إلىٰ الحبشة وتأيمت بعده ثم تزوجت شداد الليثي. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 276؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 417؛ ابن فندق: علي: لباب الأنساب والألقاب والأعقاب، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، (قم: مكتبة آيةالله المرعشي، 1410هـ-1989م)، 43؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج 2، 278؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م4، ج7، 306؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 184.

(10) **جذامة بنت جندل:** هي جذامة بنت جندل الأسدية، من المسلمات الأوائل هاجرت مع أهلها إلىٰ

=

كريـز[3]، والشفاء بنت عوف وهي من المهاجرات[4]، فاطمة بنت أسد[5]، وعاتكة بنت عوف وهي من المهاجرات[6]، وأم الخير بنت صخر المكناة بالرائقة[7]، ومما يذكر في قصة إسلامها أن المشركين آذوا أبا بكر عندما أسلم وقام خطيباً داعياً إلىٰ الله ورسوله ، وضربه عتبة بن ربيعة حتىٰ لم يعرف أنفه من وجهه وكاد أن يموت، وعندما أفاق سأل عن رسول الله ﷺ وحُمِل إليه وأكب عليه يقبّله، وقال لرسول الله ﷺ هذه أمي وأنت مبارك فادع لها، وادعها إلىٰ الإسلام لعل الله يستنقذها بك من النار، فدعا لها رسول الله ﷺ فأسلمت في نفس اليوم الذي أسلم فيه حمزة، وبايعت[8]، وأم قيس بنت محصن[1]،

=

المدينة، كانت زوجة لقتادة بن ربيعة الذي شهد بدرا، واستشهد يوم أحد، وقد روت عن رسول الله ﷺ. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 243؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 53؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 12.

(1) **أم شريك الدوسية:** هي غُزية بنت جابر الدوسية، من بني الأزد، أسلمت في وقت مبكر من عمر الدعوة مع زوجها أبو العكر وهاجر مع أبو هريرة إلىٰ المدينة، ولما علم أهل زوجها سألوها إن كانت علىٰ دينه فأقرت فحملوها وهاجروا بها إلىٰ المدينة، فأطعموها الخبز بالعسل ومنعوها الماء، ولكن الله سقاها، ولذلك أسلم من معها في أثناء هجرتهم بها، وقد وهبت نفسها لرسول الله ﷺ ولم يقبلها. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 154- 155-156؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 382- 383.

(2) خولة بنت حكيم: هي خولة بنت حكيم بن أمية بن جارية بن الأوقص السلمية، امرأة عثمان بن عفان، كانت امرأة صالحة وهبت نفسها لرسول الله ﷺ، وقد طلبت منه إن فتح الرحمن عليه الطائف أن يعطيها حُلي بادية بنت غيلان فقال لها رسول الله ﷺ: «أرأيت إن كان لم يؤذن في ثقيف». انظر: ابن حبيب: المحبر، 407؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 104-105؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 116-117.

(3) **أروىٰ بنت كريز:** هي أروىٰ بنت كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس، أمها أم حكيم البيضاء بنت عبد المطلب بن هاشم، أم عثمان بن عفان، أسلمت أروىٰ بن كريز، وهاجرت إلىٰ المدينة بعد ابنتها أم كلثوم بنت عقبة، وبقيت بالمدينة حتىٰ توفيت في خلافة عثمان بن عفان، ودفنت في البقيع. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 229؛ ابن حبيب: المنمق، 335؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، 37؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 244؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 10.

(4) **الشفاء بنت عوف:** هي أم عبد الرحمن الشفاء بنت عوف بن عبد بن الحارث بن زهرة بن كلاب، وأمها سلمىٰ بنت عامر بن بياضة الخزاعية، زوجة عوف بن عبد بن عوف من بني زهرة، فولدت له: عاتكة، وعبد الرحمن الذي شهد بدرا ، والأسود أسلم وهاجر قبل الفتح، وهي من المهاجرات، وتوفيت في حياة رسول الله ﷺ. انظر: الزبيري: نسب قريش، 266؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 248؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 203.

(5) **فاطمة بنت أسد:** هي فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف القرشية الهاشمية، وأمها فاطمة بنت هرم بن رواح، تزوجها أبو طالب بن عبد المطلب بن هاشم فولدت له عليا، وجعفرا، وعقيلا، وطالبا وهو أسنهم، وأم هانئ، وجمانة، وريطة بني أبي طالب، كان رسول الله ﷺ يقول لها هي أمي بعد أمي، توفيت بالمدينة، ودعا لها الرسول ﷺ فقال: "رحمك الله يا أمي كنت أمي بعد أمي"، وقد كفنها في قميصه لتكتسي من حلل الجنة، واضطجع في قبرها ليهون عليها عذاب القبر، وجزاها خيرا، وكان يقول: «إنه لم يكن بعد أبي طالب أبرّ بي منها». انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 51؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 235؛ الهندي: كنز العمال، م6، ج12، 67. رقم الحديث 34420؛ الزبيدي: إيضاح المدارك في الإفصاح عن العواتك، 10.

(6) **عاتكة بنت عوف:** هي عاتكة بنت عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث من بني زهرة القرشية الزهرية، أخت عبد الرحمن بن عوف. انظر: الزبيري: نسب قريش، 263؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 248؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 202-203.

(7) الزبيري: نسب قريش، 294؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، 12؛ ؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 884؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 353-354؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج3، 147.

(8) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 350-351؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 386؛ الشنقيطي: إكمال تحفة الألباب، ج2، 230.

وليلىٰ بنت أبي حثمة[2] أسلمت قديمًا وبايعت[3]، والشفاء بنت عبد الله[4] أسلمت قبل الهجرة قديما وبايعت[5]، وبسرة بنت صفوان، وهي من السابقات إلىٰ الإسلام والمبايعات[6]، ونفيسة بنت أمية[7]، وضباعة بنت الزبير[8]، وحبيبة بنت عبيد الله بن جحش[9]، وخزيمة بنت جهم[10]، وبسيرة جدة حُميضة بنت ياسر[11]، والحولاء بنت

=

(1) **أم قيس بنت محصن:** هي أم قيس بنت محصن بن حرث بن قيس الأسدية، أخت عكاشة بن محصن من أهل بدر، وهم حلفاء حرب بن أمية، روت عن رسول الله ﷺ، وهاجرت إلىٰ المدينة مع أهل بيتها. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 242-243؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 504؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 376؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 416؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج 2، 332.

(2) **ليلىٰ بنت أبي حثمة:** هي أم عبد الله ليلىٰ بنت أبي حَثْمة بن حذيفة القرشية العدوية، أمها أم ولد من تنوخ من سبايا العرب، هاجرت الهجرتين إلىٰ الحبشة مع زوجها عامر بن ربيعة العنزي حليف الخطاب بن نوفل، وهي أول ظعينة قدِمت المدينة مهاجرة. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 267 - 268 ؛ ابن حبان: الثقات، ج3، 459؛ ابن قدامة: التبيين في أنساب القرشيين، 391؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 277 ؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 302؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 303.

(3) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 547؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 122-130؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج 3، 71؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 494.

(4) ابن سعد: الطبقات، ج8، 268؛ ابن حبيب: المنمق، 302؛ الخزاعي: الدلالات السمعية، 308.

(5) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 423؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 369؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 201.

(6) **بسرة بنت صفوان:** هي بسرة بنت صفوان بن نوفل بن أُسد بن عبد العزىٰ القرشية الأسدية، بنت أخي ورقة ابن نوفل، أمها سالمة بنت أمية، وهي من المهاجرات، روت بعض الأحاديث عن رسول الله ﷺ. انظر: أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج 1، 233؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 358؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 320؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 251؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 51.

(7) **نفيسة بنت أمية:** هي نفيسة بنت أمية بن أبي عبد التميمية، أمها مُنْية بنت جابر بن وهب، وهم جميعاً حلفاء الحارث بن نوفل بن عبد مناف بن قصي، وهي التي سعت في الزواج بين خديجة ورسول الله ﷺ. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 244؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 471؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 305؛ابن حجر: الإصابة، ج8، 336.

(8) **ضباعة بنت الزبير:** هي ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم القرشية الهاشمية، ابنة عم رسول الله ﷺ، زوجة المقداد بن عمرو حليف بني زهرة، فولدت له: كريمة، وعبد الله الذي قتل يوم الجمل مع أم المؤمنين عائشة، روت أحاديث عن رسول الله ﷺ منها الاشتراط في الحج. انظر: الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 2، 215؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 192-193؛ المزي: يوسف: تهذيب الكمال في أسماء الرجال تحقيق: بشار معروف، ط3، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1403هـ-1983م)، 1687؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج 3، 150؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 220 ؛ العمري: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، 52.

(9) **حبيبة بنت عبيد الله:** هي حبيبة بنت عبد الله بن جحش، ربيبة رسول الله ﷺ، أمها أم حبيبة بنت أبي سفيان بن حرب زوج رسول الله ﷺ، هاجرت مع أمها إلىٰ الحبشة ورجعت بها إلىٰ المدينة، روت عن أمها. انظر: ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 70؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج 2، 257؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م3، ج 6، 209؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 80؛ العمري: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، 307.

(10) **خزيمة بنت جهم:** هي خزيمة بنت ياسر بن قيس العبدرية، من بني عبد الدار بن قصي، وهاجرت مع أبيها وأمها خولة بنت الأسود إلىٰ الحبشة. انظر: ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 96؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 106.

(11) **بسيرة جدة حُميضة بنت ياسر:** أسلمت وبايعت قديما وكانت إحدىٰ المهاجرات. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 310؛ الزبيري: نسب قريش، 95-209.

تويت[1].

ومن خــلال استقصـــاء العديد من أمهات الكتب نجد أن بعض الصحابيات أسلمــن وبايعن خارج النطاق الجغرافي لمكة قبل الهجرة فمثلاً نجــد في الطائف الصحابيــة المبايعــة رقيقة الثقفية[2]، وفي المدينة نجد أن أول صحابية آمنت فيها هي حواء بنت يزيد الأشهلية[3]، وبايعت أم منيع وأم عمارة رسول الله ﷺ قبل الهجرة في بيعة النساء العقبة الثانية[4]، وضباعة بنت عامر القشيرية[5] التي أسلمت بمكة وبايعت، وحثت بني عمها أثناء زيارتها لمكة[6] علىٰ كف الأذىٰ عن رسول الله

---

(1) **الحولاء بنت تويت:** هي الحولاء بنت تويت بن حبيب بن أسد القرشية الأسدية، هاجرت إلىٰ المدينة، اشتهرت بكثرة العبادة، فعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن الحولاء مرت بها وعندها رسول الله ρفقالت لرسول الله : هذه الحولاء يزعمون أنها لا تنام الليل. فقال لها رسول الله ﷺ: «خذوا من العمل ما تطيقون فوالله لا يسأم الله حتىٰ تسأموا». انظر: الزبيري: نسب قريش، 211؛ ابن حبيب: المحبر، 407؛ أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج1، 231؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 330؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج1، 26.

(2) **رقيقة الثقفية:** هي رقيقة -وقيل: رقية- بنت وهب الثقفية، وهي التي أمرها رسول الله ﷺ أن تترك عبادة الأصنام، وأن تولها ظهرها إذا صلت. انظر: خياط: الطبقات، 630؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 398؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 123؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 137.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 12؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 375-376.

(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 76؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م1، 360-361؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 497.

(5) **ضباعة بنت عامر القشيرية:** هي ضباعة بنت عامر بن قرط بن سلمة بن قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة، كانت من أجمل نساء عصرها، وتوفيت سنة 10هـ- 631م. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 429- 430؛ السمعاني: عبد الكريم: الأنساب، تقديم وتعليق: عبد الله البارودي، ج4، (بيروت: دار الجنان، 1408هـ- 1988م)، 247؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 193؛ ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، 289؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 221- 222-223؛ الشنقيطي: إكمال تحفة الألباب شرح الأنساب، ج1، 247.

(6) رأت الباحثة أن عبارة «جاءت زائرة لبني عمها» توحي بأنها آتية و قادمة للزيارة من خارج مكة، فرجحت الباحثة أن ضباعة بنت عامر القشيرية من نجد استنادا إلىٰ تتبع الموقع الجغرافي لسكنىٰ القشيريين، وإلىٰ تتبع نسبهم. لذلك لزم الباحثة بأن تبحث في نسبهم وبالتالي أماكن تواجد القشيريين في أواسط الجزيرة العربية، ومن خلال البحث يتضح أن ضباعة بنت عامر القشيرية جاءت زائرة إلىٰ بني عمها قادمة من نجد، ونستنتج ذلك من تتبع نسب وسكنىٰ بني قشير بن عامر. فيروي النسابة أن بني قشير: بضم القاف وفتح الشين المعجمة وسكون الياء المنقوطة، ينسبون إلىٰ قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة، وهي قبيلة كبيرة ينسب إليها كثير من العلماء. بينما يذكر الجغرافيون أن بني قشير استوطنوا اليمامة في الجاهلية، ويوجد لهم ماء وسط نجد. والقشيريون أيضاً يسكنون في الأفلاج، والفلج، وفلج الأفلاج، وقيف الريح وهي من أرض اليمامة، واليمامة يعدها الجغرافيون من أرض نجد. يقول الشاعر القشيري:

سـلوا فلـج الأفـلاج عنـا وعـنكم — وأكّمــة إذ ســالت ســرارتها دمــا

عشـية لـو شـئنا سـبينا نسـاءكم — ولكــن صــفحنا عــزة وتكرمــا

ولمزيد من المعلومات انظر: ابن خرداذبة: أحمد: المسالك والممالك، (ليدن: بريل، 1307هـ- 1889م)، 152-153-193؛ ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، 289؛ البكري: عبد الله: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، عارضه بمخطوطات القاهرة وحققه وضبطه وشرحه وفهرسه: مصطفىٰ السقا، ج3، ط3، (القاهرة: مكتبة الخانجي، 1417هـ- 1996م)، 1029؛ السمعاني: الأنساب، ، 501؛ ياقوت: معجم البلدان، م3، ج6، 441-442؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م 4، 491؛ مؤلف: فضائل ومعالم مكة، 98؛ الجاسر: حمد: نصوص وأبحاث جغرافية وتاريخية عن جزيرة العرب في شمال غرب الجزيرة، ط2، (الرياض: دار اليمامة، 1401هـ- 1981م)، -522

=

ﷺ وهو بعكاظ يدعــو إلىٰ الإسلام[1].

ومــن مــوالي النســاء ومستضعفيهن اللــواتي أسلمــن وبايعــن بمكــة قديماً قبل الهجرة سبع إمــاء هن: سمية بنت خباط، وهي ثامن من أسلم بعد خديجــة[2]، و أم عبيس[3] أسلمت قديماً وتعذبت في سبيل الله[4]، وجارية بنت عمرو[5]، وحمامة أم بــلال[6]، والنهدية وابنتها[7]، وزنيرة[8].

وبعد حصر وذكر أسماء الصحابيات المبايعات في مكة قبل الهجرة لابد أن نذكر بعض الوقفات المهمة حول هذا الشأن:

الوقفـة الأولـىٰ: أنسـاب المبايعـات: يسترعي انتباه الباحثـة وهـي تحصـر أسمـاء

=

593؛ خميس: عبد الله: المجاز بين اليمامة والحجاز، ط3، (جدة: تهامة، 1402هـ-1981م)، 14.

(1) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 429- 430؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 193.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 264 - 265 ؛ ابن خيثمة: أحمد: أخبار المكيين من كتاب التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة، دراسة وتحقيق: إسماعيل حسين، (الرياض: دار الوطن، 1418هـ - 1997م)، 186؛ ابن حجر: الإصابة، ج4، 327 ؛ العاملي: معجم أعلام النساء، 414.

(3) **أم عبيس:** هي أم عبيس بنت حبيب بن كُعيب الثقفية، فكانت ممن استضعفها المشركون فعذبوها، فاشتراها أبو بكر وأعتقها، وهي زوجة كريز بن ربيعة فولدت له ولدا اسمه عبيسا فكنيت به، وكان الأسود بن عبد يغوث يعذبها. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 256؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 500؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 399؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج 2، 328؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 434.

(4) السهيلي: الروض الأنف، ج 3، 114؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 591؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 63.

(5) **جارية بنت عمرو:** هي جارية- ويقال: لبيبة- بنت عمرو بن مؤمل بن حبيب، وكانت ممن يعذب في الله وكان عمر بن الخطاب قبل إسلامه هو من يتولىٰ تعذيبها ليردها عن الإسلام فيعذبها ثم يفتر ويدعها، ويقول: والله لم أدعك إلاّ سآمة. فتقول له: كذلك يفعل بك ربك، اشتراها أبو بكر، وأعتقها مع من اشتراهم وأعتقهم، وكان يقال له: لو اشتريت ما يمنع ظهرك؟ فيقول: منع ظهري أريد. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 276؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، 221؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 114؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 48؛ الكامل في التاريخ، م1، 591؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 76؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 212.

(6) **حمامة أم بلال:** هي حمامة أم بلال المؤذن، كانت ممن يعذب في الله، واشتراها أبو بكر واعتقها. انظر: البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، 222؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 374؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 78؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج 3، 63؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 88.

(7) **النهدية:** هي النهدية بنت حبيب بن كعيب بن عتير الثقفي، أمها رقيقة بن عبد الله بن بجاد التيمية، كانت مولاة لبني نهد فصارت لامرأة من بني عبد الدار فعذبتها فاشتراها أبو بكر ومعها طحين لسيدتها تطحنه أو تدق لها النوىٰ. فقال لها أبو بكر ردي إليها طحينها أو نواها. فقالت: لا حتىٰ أعمله لها، وذلك بعد أن باعتها وأعتقها أبو بكر.انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 256؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، 222؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 114؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 591؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج 3، 63؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 212.

(8) **زنيرة:** هي زنيرة الرومية كانت من السابقين إلىٰ الإسلام أسلمت في أول الإسلام وبايعت وعذبها المشركون، وكانت مولاة لبني مخزوم وكان أبو جهل يعذبها وقيل كانت مولاة لبني عبد الدار، فلما أسلمت عميت. فقال المشركون أعمتها اللات والعزىٰ لكفرها بها. فقالت: وما يدري اللات والعزىٰ؟ من يعبدهما؟ إنما هذا إله السماء وربي قادر علىٰ رد بصري، فأصبحت من الغد وقد رُد بصرها فقالت قريش لها: هذا من سحر محمد، ولما رأىٰ أبو بكر ما نالها من العذاب اشتراها فأعتقها وهي أحد السبعة الذين أعتقهم أبو بكر. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 256؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 406؛ النووي: تهذيب الأسماء واللغات، ج2، 344؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 150-151.

المبايعات بمكة أن أنسابهن تنحدر من مختلف البطون والأفخاذ القرشية[1] وقلة منهن ينتمين إلىٰ قبائل وأجناس أخرىٰ، والغالبية ينتمين إلىٰ بطون قرشية سواء بالحلف، أو الولاء، أو الصهر أو الجوار[2]، فهذا التجمع القائم علىٰ الأساس الديني جمع بين نساء أسياد قريش والطبقة العلية القرشية وبين نساء الموالي فكان بهذا بعيداً عن الطبقية، ومن هذا التجمع الذي شمل سادة قريش وأحرارها رجالا ونساء بعبيدهم خرجت خير أمة أخرجت للناس.ونخلص من ذلك إلىٰ مناقضة الرواية التي تذكر أن من اتبع رسول الله ﷺ بداية هم الضعفاء، وعامة الناس والكهول والأحداث[3] لأننا نجد من خلال هذا المبحث أن عدد المسلمات الحرائر السابقات إلىٰ الإسلام والمبايعات قبل الهجرة أكثر من موالي النساء ومستضعفيهن فهن نسبة ضئيلة بالنسبة لعدد الحرائر المسلمات[4].

الوقفة الثانية: الزيادة العددية للمبايعات قبل الهجرة: يتضح للباحثة من خلال ما ذكرت من أسماء للصحابيات المبايعات أن عددهن بلغ أربعاً وسبعين صحابية مبايعة في فترة العهد المكي، وهي نسبة عددية لا يستهان بها مقارنة بالنسبة للعدد الكلي لسكان مكة في حينها[5] ونخلص من هذا التقدير إلىٰ أن المبايعات كن يمثلن شريحة

---

(1) **تنقسم الأنساب إلىٰ ست طبقات في أكثر الأقوال تندرج من الأعلىٰ إلىٰ الأدنىٰ:** فهي مرتبة علىٰ النحو التالي: «شعب، وقبيلة، وعمارة، وبطن، وفخِذ، وفصيلة» فمضر شعب، ومذحج شعب وهكذا، وسميت الشعوب لأن القبائل تشعبت منها، وسميت القبائل لأن العمائر تقابلت عليها فأسد قبيلة ودودان بن أسد عمارة، والشعب يجمع القبائل، والقبيلة تجمع العمائر، والعمارة تجمع البطون، والبطون تجمع الأفخاذ، والأفخاذ تجمع الفصائل وعليه كنانة قبيلة وقريش عمارة، وقصي بطن، وهاشم فخِذ والعباس فصيلة. وهذا التقسيم مأخوذ من خلق الإنسان، حيث بدأ من أعلىٰ الجسم حتىٰ أدناه، فالشعب أعظم الطبقات مشتق من شعب الرأس، ثم القبيلة من قِبْلته وهي ما يستقبل منه، ثم العمارة وهي الصدر، ثم البطن ثم الفخذ، ثم الفصيلة وهي الساق. ولمزيد من المعلومات انظر: الثعالبي: فقه اللغة، (القاهرة: د.ن، 1393هـ-1972م)، 226؛ ابن رشيق: الحسن: العمدة في صناعه الشعر ونقده، تحقيق: محي الدين عبد الحميد، ج2، (القاهرة: د.ن، 1355هـ-1934م)، 119؛ القلقشندي: أحمد: نهاية الإرب في أنساب العرب، (القاهرة: د.ن، 1379هـ- 1959م)، 13؛ مجهول: فضائل ومعالم مكة، 96.

(2) **مثلاً**: من بني هاشم بنات الرسول ﷺ، وأيضاً أروىٰ بنت عبد المطلب، وصفية بنت الزبير بن عبد المطلب، ومن بني المطلب بن مناف: أم رمثة بنت عمرو بن هاشم، ومن بني نوفل: خولة بنت حكيم، ومن بني عبد شمس: أروىٰ بنت كريز، ومن بني أسد: خديجة بنت خويلد، ومن بني عبد الدار: بركة بنت يسار، ومن بني زهرة: خالدة بنت الأسود، ومن غرائب نساء العرب: أم أيمن مولاة عبد الله بن عبد المطلب، وأم رومان، وأسماء بنت عميس الخثعمية. انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 188-189-190-191؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 502-503-504-505؛ الزبيري: نسب قريش، 145-266؛ ابن حبيب: المحبر، 406-407-408-409؛ المنمق: 249؛ مونتجمري: وات: محمد في مكة، ترجمة: عبد الرحمن الشيخ، وحسين عيسىٰ، مراجعة: أحمد شلبي، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1423هـ-2002م)، 176-178-179؛ الخلوي: المجتمع المكي في عصر النبوة، 364.

(3) ابن عبد البر: الدرر في اختصار المغازي والسير، 8.

(4) ابن سعد: الطبقات، ج8، 256؛ ابن حبيب: المحبر، 409-410؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 406؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 589-590-591-592؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 76- 347-434.

(5) ترتأي الباحثة أن المبايعات شريحة ليست بالقليلة قياسا علىٰ بعض الوقائع التاريخية والتي يُذكر فيها تعداد للمهاجرين، فممكن نستخلص منها العدد التقريبي للسكان المكيين في حينه، فكما ترىٰ بعض المصادر والمراجع أن الرسول ﷺ هاجر إلىٰ المدينة بحوالي ثلاثمائة ونيفا من أصحابه استطاعت توطيد أمر الأمة الناشئة، أيضاً نشاهد أن بعض المصادر ذكرت أن عدد المشركين في بدر - في أول نصر إسلامي علىٰ قريش- الذين قدِموا من مكة كانوا «950» رجلا وقيل: ألف رجل بينما كان عدد المهاجرين الذين اشتركوا في المعركة ذاتها «90» رجلا وقيل: «83» وقيل أيضا: «76» رجلا. إذن =

كبيرة من المجتمع المكي، بالإضافة إلىٰ النسوة اللاتي أسلمن وبايعن خارج الحدود الجغرافية المكية.

الوقفة الثالثة: موقف المرأة المبايعة من الدعوة الجديدة: بدأت الدعوة فردية وسرية للرجال والنساء ونستدل علىٰ ذلك بما روي عن سعيد بن زيد إذ يقول: «استخفينا بالإسلام سنة، ما نصلي إلاّ في بيت مغلق، أو في شِعب خال ينظر بعضنا لبعض» [1]، وقد أقبلت المرأة تبايع رسول الله ﷺ في هذه المرحلة السرية بل إنها قامت بالعمل الدعوي لنشر هذه الدعوة الجديدة بين الأوساط النسائية القرشية وتدعوهن سرا إلىٰ الإسلام كأم شريك الدوسية[2]، وأيضاً كانت تتكتم علىٰ الدعوة فلا تخبر من تعتقد بأنه سيؤذي المؤمنين، فلم أجد في المصادر أن المرأة أفشت سر الدعوة إلىٰ الأعداء لأنها كانت واعية من أن انتشار خبر كهذا سيعرض كل من آمن إلىٰ الفناء.

الوقفة الرابعة: المرأة المبايعة والتخصيص بالدعوة: عندما أمر الله نبيه بالجهر بالدعوة امتثالا لقوله تعالىٰ: ﴿ ٹ ٹ ڈ ڈ ٹ ٹ﴾[3] ، وقوله تعالىٰ: ﴿چ چ چ﴾[4] فعندما نزلت هذه الآية قال رسول الله ﷺ: «يا معشر قريش: اشتروا أنفسكم من الله لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا بني عبد مناف: لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا عباس بن عبد المطلب: لا أغني عنك من الله شيئاً، يا صفية عمة رسول الله : لا أغني عنك من الله شيئاً، يا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت لا أغني عنكِ من الله شيئاً» [5]. فلم تغيّب المرأة في هذا النداء النبوي بل ظهرت الدعوة إلىٰ النساء واضحة المعالم إذ كان الإنذار

=

فبالمتوسط كان عدد المهاجرين الذين اشتركوا في المعركة في الثمانينات، بالإضافة إلىٰ ألف من المشركين. أيضاً كان عدد الصحابة المهاجرين الذين كانوا مع رسول الله ﷺ بتبوك سبعون رجلا، وشهد معه حجة الوداع نحو «40» ألف شخص وكان عدد الصحابة نحو «60» ألف، وقيل قُبض عن مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا من الصحابة. نخلص من ذلك بالإضافة إلىٰ ما يرجحه الباحثون والمتخصصون في دراسة الفترة المكية إلىٰ أن العدد السكاني التقريبي بصفة عامة للمكيين كان قرابة الثلاثين ألفا في مكة ونطاقها العام. انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 298؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، م1، ج2، 30؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 2، 26؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 110؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 272؛ ابن كثير: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، شرح: أحمد شاكر، اعتناء: بديع اللحام، ط2، (الرياض: دار السلام، 1417هـ-1997م)، 175؛ البسطامي: عبد الرحمن: مخطوطة: الفوائح المسكية في الفواتح المكية، مكتبة الحرم المكي، رقم المخطوط: 132، 250؛ موسوعة بهجة المعرفة، م1، المجموعة الثانية، ط2، (د.م: الشركة العامة للنشر والتوزيع والإعلان، 1395هـ-1974م)، 331.

(1) الفاكهي: أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، م2، ج4، 14؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، 132-133؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 40.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 154- 155-156؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 2، 215؛ أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج1، 231؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 882- 383؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م3، ج6، 107؛ الشنقيطي: إكمال تحفة الألباب شرح الأنساب، ج3، 88؛ العطاوي: أحمد: مقارنة بين المرأة الداعية في العهد النبوي الشريف والعصر الحاضر، رسالة ماجستير منشورة، (الرياض: مكتبة الرشد، 1420هـ - 2000م)، 65-64. وسيأتي الحديث عن ذلك في الفصل القادم من هذه الدراسة بإذن الرحمن الرحيم.

(3) سورة الحجر: الآية: 94.

(4) سورة الشعراء: الآية: 214.

(5) البخاري: كتاب التاريخ الكبير، تحقيق: مصطفىٰ عطا، م1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ-2001م)، 157؛ البيهقي: دلائل النبوة، م2، 176؛ الصقلي: أنباء نجباء الأنبياء، 47؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 5؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 188؛ الذهبي: أعلام النبلاء، ج 26، 116؛ ابن جماعة: السيرة النبوية، 3- 47؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 198.

جهريا للرجال والنساء تنفيذا للأمر الإلهي بإنذار ذوي القربىٰ وهو ترسيخ لإنسانية الرسالة المحمدية، وعمومية شمولها للرجال والنساء، ونفهم من هذا الخطاب والنداء العيني أن المرأة معنية بشكل مباشر بهذه الدعوة فهو وإن كان فيه تخصيص لصفية وفاطمة بـإلاّ أن النداء يعم كل نساء العالم.

الوقفة الخامسة: المرأة المبايعة في فترة دار الأرقم[1]: دخل الناس في الإسلام رجالا ونساء حتىٰ انتشر الإسلام بين الرجال والنساء في بيوتات مكة وتحُدّث به[2] ودخل رسول الله ﷺ هو ومن آمن معه دار الأرقم بن أبي الأرقم فكان يلتقي بالرجال والنساء في هذه الدار وهي مرحلة مفصلية في تاريخ الدعوة الإسلامية، فروي عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: «كان رسول الله ﷺ في دار الأرقم مختفيا في أربعين رجلا وبضع عشرة امرأة» [3]. وعلىٰ الرغم من سرّية هذه الدار إذ كانت من أهم أسرار المسلمين في بداية الدعوة، إلاّ أن المرأة المبايعة كان لها حضور فيها ومعرفة بمجريات الأحداث فيها. ونستدل علىٰ ذلك بموقف أم جميل فاطمة بنت الخطاب الذي تروي المصادر رواية لها وقعها في نفس المؤمنة المبايعة مفادها أن القرشيين المشركين نالوا من أبي بكر حتىٰ أغمي عليه، ونقل إلىٰ بيته ولما أفاق سأل عن رسول الله ﷺ فقالت أمه: لا علم لي عن صاحبك. فقال لها اذهبي واسألي أم جميل عنه فجاءتها وسألتها فأنكرت معرفتها به ولكنها عرضت عليها الذهاب معها إلىٰ أبي بكر ووجدته قارب علىٰ الموت من شدة التعذيب، وعندما سألها ما فعل رسول الله ؟ قالت في وجل: هذه أمك

---

(1) **دار الأرقم:** تقع هذه الدار علىٰ الصفا، وكان رسول الله ﷺ أول الإسلام يختبئ فيها عن المشركين، ويجتمع مع أصحابه ويقرئهم القرآن؛ ولذلك سميت دار الإسلام، وكانت مدة استخفاء المسلمين فيها في بداية الدعوة سنتان واكتسبت هذه الدار اسمها من اسم صاحبها وهو أبي الأرقم واسمه: عبد مناف بن أبي جندب، وفيها مسجد وهي من أفضل الأماكن بمكة بعد بيت الله الحرام و بعد دار خديجة، وقد عُرفت في زمن الخليفة المهدي بدار الخيزران عندما اشتراها وأوقفها عليها، وهي والدة هارون الرشيد، وقد أجريت علىٰ هذه الدار عدة تحسينات وترميمات ومن ذلك: 1-عمرتها الخيزران هي ومسجدها سنة 171هـ- 787م. 2- سنة 1112هـ- 1700م عمرها إبراهيم بك، وأصبحت من أملاك السيد فيض الله المفتي بالسلطنة العثمانية. 3- في سنة 1375هـ-1955م هُدمت هذه الدار حيث دخلت في توسعة المسجد الحرام في العهد السعودي ولم يعد لها وجود. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج3، 243؛ الأزرقي: أخبار مكة، ج2، 260؛ الفاكهي: أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، م2، ج4، 12-13؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 590؛ الفاسي: الزهور المقتطفة من تاريخ مكة المشرفة، تحقيق: مصطفىٰ الذهبي، (مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفىٰ، 1418هـ - 1997م)، 100-99؛ ابن فهد: غاية الغرام، ج1، 493؛ ابن ظهيرة: محمد: الجامع اللطيف في فضل مكة وأهلها وبناء البيت الشريف، تحقيق: علي عمر: (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 1423هـ-2003م)، 289؛ شافعي: عبد العزيز: الرباط في مكة المكرمة منذ البدايات حتىٰ نهاية العصر المملوكي، ماجستير «غير منشورة»، مكة المكرمة: جامعة أم القرىٰ، (1416هـ - 1995م)، 18-16-15-14؛ الزهراني: محمد: نظام الوقف في الإسلام حتىٰ نهاية العصر العباسي الأول، رسالة ماجستير «غير منشورة»، مكة المكرمة: جامعة أم القرىٰ، (1407هـ - 1987م)، 169.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 141- 192؛ البيهقي: دلائل النبوة، م2، 175؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 494.

(3) الأزرقي: أخبار مكة، ج2، 26؛ الفاكهي: أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، م2، ج4، 14؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 85؛ الفاسي: تقي الدين: شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، تحقيق: لجنة من كبار العلماء، ج1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ -2000م)، 493؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 273-275.

تسمع. قال لها: لا شيء عليك منها. فأخبرته بأنه سالم. فسألها أين هو فقالت: هو في دار الأرقم بن أبي الأرقم[1]. **ونخرج من هذه الحادثة بموقفين:**

الموقف الأول: قدرة المرأة المبايعة في الحفاظ علىٰ السر فلم تبح بمكان رسول الله ﷺ لأم أبي بكر مع علمها بما يعانيه من خوف وقلق علىٰ رسول الله ﷺ، ولكنها آثرت أن تزوره وتخبره مباشرة بالمكان الذي يوجد فيه إمعانا في السرية والتكتم، وهذا يدل علىٰ وعي المبايعة ونضجها بحساسية المرحلة الراهنة التي يعيشونها ومدىٰ خطورتها علىٰ مستقبل الدعوة الإسلامية الناشئة.

الموقف الثاني: نستدل أن تكليف أبي بكرا أمه بأن تسأل أم جميل يدل علىٰ معرفتها بتحركات رسول الله ﷺ وأماكن تواجده، ومعرفتها التامة بالدار ومن فيها، وكيفية سير الدعوة.

الوقفة السادسة: المرأة المبايعة خارج النطاق المكي: مع أن الإسلام كان ما يزال قليل الأتباع في مكة قبل الهجرة قياساً بمن أسلم بعدها، وأن المسلمين كانوا يتعرضون داخل مكة لأشد أصناف العذاب من قِبل المشركين إلاّ أن المصادر تورد أسماء نساء تفاعلن مع الدعوة منذ شروق فجْرها، فأسلمن وبايعن خارج الحدود الجغرافية المكية ففي الطائف كانت الصحابية المبايعة رقيقة بنت وهب الثقفية[2]، وفي المدينة كانت حواء بنت يزيد الأشهلية وهي أول امرأة آمنت في المدينة والتي تعرضت لما تعرضت له المسلمات بمكة من إيذاء وسخرية زوجها قيس بن الخطيم لها فكان يصدها عن ما آمنت به ويؤذيها، وكان رسول الله ﷺ علىٰ علم بمن يسلم من الأنصار. فأخْبِر بإيذاء زوجها لها فلما كان الموسم أتاه رسول الله ﷺ فعرض عليه الإسلام و لم يدخل فيه، بل قال: ما أحسن ما تدعو إليه، وإن الذي تدعو إليه لحسن ولكن الحرب شغلتني، وجعل رسول الله ﷺ يلح عليه ويكنيه ويقول له: «يا أبا يزيد إن صاحبتك حواء قد بلغني أنك تسيء صحبتها مذ فارقت دينك، فاتق الله واحفظني فيها ولا تعرض لها»، قال نعم وكرامة افعل ما أحببت لا أعرض لها إلا بخير. وكان قيس يسئ صحبتها، ولما قدِم المدينة أخبرها، وقال: لا ينالك مني أذىٰ أبدا، فأظهرت حواء ما كانت تخفيه من الإسلام فيكلَّم في ذلك ويقال له: امرأتك اتبعت دين محمد. فيقول قيس: قد جعلت لمحمد أن لا أسوءها واحفظه فيها. وقيس لم يدرك الإسلام. وكان رسول الله ﷺ يقول: «وفّىٰ الأديعج» [3]، وأيضاً في المدينة ذاتها بايعت صحابيتان قبل الهجرة هما أم منيع، وأم عمارة[4].

وفي أواسط شبه الجزيرة العربية[5] وفي نجد تحديدا نجد ضباعة بنت عامر بن قرط بن سلمة بن قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة[6] التي أسلمت بمكة،

(1) ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 33.
(2) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 398؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 123؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 137.
(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 12؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 375-376.
(4) وسيأتي الحديث عن مبايعتهما لرسول الله ﷺ في المبحث القادم بإذن الرحمن.
(5) رجحت الباحثة سابقا بأن ضباعة بنت عامر من نجد وذلك استنادا إلىٰ تتبع نسب القشيريين، وموقعهم الجغرافي.
(6) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 429- 430؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 193؛ ابن حزم: جمهرة =

وجاءت زائرة لبني عمها، فيروي عبد الرحمن العامري عن أشياخ قومه قولهم: «أتانا رسول الله ونحن بعكاظ فدعانا إلىٰ نصرته ومنعته فأجبناه حتىٰ إذا جاء بيحرة القشيري[1] فغمز شاكلة ناقة رسول الله فقمصت به فألقته وعندنا يومئذ ضباعة بنت عامر، وكانت من النسوة اللاتي أسلمن مع رسول الله ﷺ بمكة، فجاءت زائرة بني عمها فقالت: يا بني عامر ولا عامر لي، يصنع هذا برسول الله بين أظهركم ولا يمنعه أحد منكم، فقام ثلاثة من بني عمها إلىٰ بيحرة فضربوه ولطموه، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم بارك علىٰ هؤلاء»، فأسلموا وقتلوا شهداء»[2]. فقد استنفرت بنخوة بني عمها لحماية رسول الله ﷺ ونالوا ممن اعتدىٰ عليه.

الوقفة السابعة: المرأة المبايعة والاضطهاد في سبيل الدعوة: بعد إعلان الدعوة المحمدية تعرضت السابقات إلىٰ الإسلام لكل أنواع التعذيب النفسي والجسدي، وتلقت المرأة ذلك بصبر وإيمان عميق، وكان المشركون يتقنون صب جام غضبهم علىٰ من آمن ومنهن: سمية بنت خباط وهي أول شهيد في الإسلام عندما استشهدت من أثر التعذيب إذ طعنها أبو جهل بحربة[3]. وهذا فخر للمرأة المسلمة علىٰ مر التاريخ أن تفخر بأن أول شهيد في الإسلام هو امرأة مسلمة حققت معنىٰ البيعة التي بايعتها لرسول الله ﷺ، وزنيرة التي كانت لبني عدي وكان عمر يعذبها قبل أن يسلم وصبرت علىٰ التعذيب[4].

الوقفة الثامنة: المرأة المبايعة والفرار بدينها: قامت المرأة المبايعة بالهجرة سواء إلىٰ الحبشة أو إلىٰ المدينة وهو عمل بطولي يتسم بالتضحية وتحمل العقبات والصعاب، ومن ذلك الهجرة إلىٰ أرض الحبشة الهجرتين حفاظا علىٰ دينها من الفتنة، ففي الهجرة الأولىٰ إلىٰ الحبشة في السنة الخامسة للنبوة كان عدد المهاجرين أحد عشر رجلا وخمس مهاجرات، و طاردتهم قريش وتبعوا آثارهم حتىٰ شاءت قدرة الله أن يهيئ لهم سفينتين تجاريتين حملتهم إلىٰ أرض الحبشة ولم يدرك قريش أحدا من المهاجرين[5]. وفي الهجرة الثانية إلىٰ الحبشة كان عدد الرجال ثلاثة وثمانين رجلاً، والنساء إحدىٰ وعشرين[6] بالإضافة إلىٰ الخمس المهاجرات في الهجرة الأولىٰ ليصبح عدد المهاجرات خمساً وعشرين مبايِعة مهاجرة. أيضاً بعد مبايعة رسول الله ﷺ بيعة العقبة

=

أنساب العرب، 289؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 221- 222-223.

(1) **بيحرة القشيري:** هو بيحرة بن فراس بن عبد الله بن سلمة بن قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، 289.

(2) البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، 182؛ ابن الأثير: أسْد الغابة، ج7، 193-194؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 150-151؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 13؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج1، 76.

(3) ابن حبيب: المنمق، 258؛ أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج1، 90؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 114؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 589؛ الخزاعي: الدلالات السمعية، 96.

(4) البيهقي: دلائل النبوة، م2، 282-283؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 114؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 591؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 212.

(5) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 546؛ ابن الجوزي: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم،374-375-376؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 209؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 494.

(6) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 97؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 71؛ ابن جماعة: السيرة النبوية، 3؛ المقريزي: أحمد: إمتاع الأسماع، تحقيق: محمد النميسي، ج1، (القاهرة: دار الأنصار، 1403هـ-1982م)، 25-26؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 214.

الثانية بدأت هجرة المبايعات إلىٰ المدينة، فقد ذكرت المصادر ما يقرب من ثمانين صحابية مبايعة مهاجرة إلىٰ المدينة، وقد تعرض بعضهن في أثناء هجرتهن إلىٰ كثير من المعاناة كهجرة أم سلمة ل[1] وزينب بنت رسول الله ﷺ[2].

الوقفة التاسعة: المرأة المبايعة ودورها في هجرة رسول الله [3]: الصحابية المبايعة شاركت رسول الله ρ في هجرته المباركة إلىٰ المدينة ونشير هنا إلىٰ دور رقيقة بنت صيفي التي أخبرت رسول الله بمؤامرة المشركين عليه، وأسماء بنت أبي بكر لالتي كانت تأتي رسول الله ﷺ ووالدها بما يحتاجان إليه من الطعام في المساء[4] وقصتها مشهورة[5].

---

(1) المبرد: نسب عدنان وقحطان، 2؛ السهيلي: الروض الأنف، ج4، 203؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 597-598؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 210.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 286؛ ا بن سعد: الطبقات، ج8، 30-31-32-33؛ ابن حبيب: المحبر، 53؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 143-144-445؛ الزيلعي: تخريج الأحاديث والآثار، م3، 762؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 151-152؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج1، 325-326.

(3) سيأتي الحديث عن مشاركة المرأة في هجرة رسول الله ﷺ بشيء من التفصيل في الفصل القادم بإذن الرحمن.

(4) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد،، م8، 697. رقم الحديث 27467؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 570؛ السهيلي: الروض الأنف، ج4، 134؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 273؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج 3، 198-199؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 373.

(5) ستتطرق الباحثة لدور أسماء بنت أبي بكر الصديق ب في الفصل القادم بإذن الرحمن الرحيم.

المبحث الثــانــي

بيعة النساء في بيعة العقبة[1] الثانية

كانت بيعة العقبة الثانية [2] في السنة الثالثة عشرة للبعثة وهي امتداد لبيعة العقبة الأولىٰ وقد حضرها ثلاثة وسبعون رجلاً[3] وامرأتان من نسائهم وهما: نسيبة بنت كعب المشهورة بأم عمارة، وأسماء بنت عمرو المشهورة بأم منيع[4]، وصل هذا الوفد الأنصاري مكة مع قومهم في الموسم، وواعدوا رسول الله ﷺ عند العقبة أواسط أيام

---

(1) **العقبة**: العقبة هي الجبل الطويل الصعب صعوده، والعقبة: التي بايع رسول الله ﷺ فيها موقعها بين مكة ومنىٰ بينهما ميلين، وكان رسول ﷺ يلاقي الناس في المواسم كسوق عكاظ، وذي المجاز، ومجنة، ويعرض نفسه علىٰ القبائل ليمنعوه من أذىٰ قريش، لينشر رسالته، فلا يجد له ناصرًا حتىٰ كانت السنة الحادية عشرة للنبوة فالتقىٰ بستة أشخاص من الأوس، وأسلموا عند العقبة، ثم بايع الأنصار بالعقبة الثانية ومن بايع بالعقبة يلقب عَقَبِيُّ. والعقبة التي تضاف إليها الجمرة إذ ليس أظهر منها وعن يسار الطريق لقاصد منىٰ من مكة شعب قريب منها، فيه مسجد مشهور عند أهل مكة أنه مسجد البيعة، وهو علىٰ نشز من الأرض، ويجوز أن يكون المراد من العقبة ذلك النشز، وعلىٰ الأول يكون قد نسب إليها لقربه منها. انظر: ياقوت: معجم البلدان، م3، ج6، 336؛ الصالحي: سبل الهدىٰ والرشاد في سيرة خير العباد، ج3، 178.

(2) **بيعة العقبة الثانية:** كانت لها دلالات سياسية ودينية فقد غيرت مجرىٰ التاريخ، وجعلت للإسلام قوة ومنعة ودولة، فبعدها إذن رسول الله ρلأصحابه بالهجرة إلىٰ المدينة، فكانت نقطة تحول كبرىٰ في تاريخ الإسلام فهي تمثل النواة الأولىٰ لتأسيس الدولة الإسلامية. فبيعة العقبة الثانية نتيجة للقاءات التمهيدية الأربعة التي تمت بين رسول اللهρ وبين الأنصار، فكان رسول الله ﷺ يعرض نفسه علىٰ أي قادم مكة، ففي المرة **الأولى**: التقىٰ بسويد بن الصامت الذي قدم حاجا أو معتمرا ويسميه قومه الكامل لجلده وشرفه وشعره ونسبه، ودعاه إلىٰ الإسلام فلم يبعد منه وقال: هذا قول حسن ،ولما قدم المدينة قتله الخزرج ولعله أسلم، **والثانية**: عندما قدم أبو الحيسر أنس بن رافع مكة ومعه فتية من بني عبد الأشهل يلتمسون الحلف من قريش علىٰ الخزرج فسمع بهم رسول الله ﷺ، وآتاهم ودعاهم إلىٰ الإسلام فآمن فتىٰ منهم هو إياس بن معاذ وقد توفي قبل هجرة رسول الله ﷺ إلىٰ المدينة، وفي **الثالثة**: التقىٰ في موسم الحج المقبل بستة نفر من الخزرج عند العقبة ولما رجعوا إلىٰ المدينة ذكروا رسول الله ρحتىٰ إنه لم يبق بيت من بيوت الأنصار إلاّ وفيها ذكر لرسول الله ﷺ، وفي المرة **الرابعة**: كانت بيعة العقبة الأولىٰ حيث التقىٰ باثنا عشر رجلا فبايعوا رسول الله ﷺ علىٰ بيعة النساء وذلك لعدم فرض الحرب عليهم، وأما **الخامسة**: فهي بيعة العقبة الثانية والتي نحن بصدد الحديث عنها. انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 66-67-68-69؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 557-558-559؛ السهيلي: الروض الأنف، ج4، 43-44؛ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 206؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج 3، 156-157-158-159؛ السمهودي: وفاء الوفاء، ج1، 222-220-223؛ بحرق: حداق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار، 5؛ حميد الله: محمد: مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة، ط6، (بيروت: دار النفائس، 1407هـ-1988م)، 51؛ موسوعة بهجة المعرفة، مسيرة الحضارة، م1، المجموعة 2، ط2، (د.م: دار المختار، 1395هـ-1974م)، 331.

(3) بعض المصادر ذكرت أن عددهم «70» رجلا وامرأتان، «40» من ذوي أسنانهم، و «30» من شبانهم. انظر: اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج 2، 25؛ البيهقي: دلائل النبوة، م2، 446؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 256؛ ابن بحرق: حداق الأنوار ومطالع الأسرار، 76؛ الصالحي: سبل الهدىٰ والرشاد في سيرة خير العباد، ج3، 184.

(4) أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 64؛ ابن مندة: التاريخ المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة، 29؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 330؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 178؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 497؛ ابن الضياء: تاريخ مكة المشرفة، 222؛ الشنقيطي: إكمال تحفة الألباب شرح الأنساب، ج3، 128.

التشريق، وفي هذا يقول أحد الشهود وهو كعب بن مالك: «فنمنا تلك الليلة مع قومنا في رحالنا، حتىٰ إذا مضىٰ ثلث الليل خرجنا من رحالنا لميعاد رسول الله نتسلل تسلل القطا مستخفين، حتىٰ اجتمعنا في الشعب عند العقبة ونحن ثلاثة وسبعون رجلا ومعنا امرأتان من نسائنا: نسيبة بنت كعب، أم عمارة إحدىٰ نساء بني مازن بن النجار، وأسماء بنت عمرو بن عدي بن نابي، إحدىٰ نساء بني سلمة وهي أم منيع»(1).

فقد كان الحضور النسائي في بيعة العقبة الثانية واضحا ويتجلىٰ في صحابيتين كريمتين هما: نسيبة بنت كعب وأسماء بنت عمرو فقد روي عنهما قولهما: «اجتمعنا بالشعب ننتظر رسول الله حتىٰ جاءنا ومعه عمه العباس بن عبد المطلب وهو يومئذ علىٰ دين قومه إلاّ إنه أحب أن يحضر أمر ابن أخيه ويوثق له، فلما جلس كان أول متكلم العباس بن عبد المطلب فقال: يا معشر الخزرج- وكانت العرب إنما يسمون هذا الحي من الأنصار الخزرج: خزرجها و أوسها- أن محمدا منا حيث قد علمتم وقد منعناه من قومنا ممن هو علىٰ مثل رأينا فيه فهو في عزة من قومه، ومنعة في بلده، وإنه قد أبىٰ إلاّ الانقطاع إليكم واللحوق بكم، فإن كنتم ترون إنكم وافون له بما دعوتموه إليه ومانعوه ممن خالفه، فأنتم وما تحملتم من ذلك، وإن كنتم ترون إنكم مسلموه وخاذلوه بعد الخروج إليكم فمن الآن فدعوه فإنه في عز ومنعة من قومه وبلده»(2).

فقال الأنصار: «تكلم يا رسول الله ، وخذ لنفسك ولربك ما أحببت»، فقال رسول الله ﷺ: «تبايعوني علىٰ السمع والطاعة في النشاط والكسل، والنفقة في العسر واليسر، وعلىٰ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن تقولوا في الله لا تخافوا لومة لائم، وعلىٰ أن تنصروني فتمنعوني إذا قدمت عليكم مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم ولكم الجنة»(3). عندها أخذ البراء بن معرور بيده، ثم قال: «والذي بعثك بالحق لنمنعنك مما نمنع منه أُزُرنا، فبايعنا يا رسول الله ، فنحن أهل الحرب وأهل الحلْقة ورثناها كابرا عن كابر»(4).

ورغم أن هذه البيعة تعتبر نصرة بما تحمله من تبعات الجهاد بالنفس والمال إلاّ أن المبايعين والمبايعات كانوا علىٰ يقين تام بمقتضيات هذه البيعة وهذا يتضح فيما يروىٰ عن العباس بن عبادة الأنصاري إنه قال بعد أن اجتمعوا لمبايعة رسول الله : «يا معشر الخزرج هل تدرون علام تبايعون هذا الرجل؟ قالوا: نعم، قال: إنكم تبايعونه علىٰ حرب الأحمر والأسود من الناس، فإن كنتم ترون أنكم إذا نهكت أموالكم مصيبة وأشرافكم قتلا أسلمتموه، فمن الآن فهو والله خزي الدنيا والآخرة إن فعلتم وإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دعوتموه إليه علىٰ نهْكة الأموال وقتل الأشراف فما لنا بذلك يا

---

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 76؛ أبو الفداء: المختصر في تاريخ البشر، ج2، 122؛ ابن حجر: تقريب التهذيب، ج12، 455؛ المقريزي: إمتاع الأسماع، ج1، 35؛ حمزة: أحمد: حياة رسول الله ﷺ في المدينة، مجلة: لواء الإسلام، العدد: 4، السنة: 3، (ذو الحجة 1368هـ-1949م)، 29.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 77؛ الطبري: تاريخ الأمم و الملوك، م1، 562؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 273؛ السمهودي: وفاء الوفاء، ج1، 229.

(3) اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج5، 25؛ البيهقي: دلائل النبوة، م2، 443؛ السهيلي: الروض الأنف، ج4، 70-71؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 248؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 104؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 169.

(4) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 562؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 273؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 252؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 170؛ السمهودي: وفاء الوفاء، ج1، 229.

رسول الله إن نحن وفينا؟ قال: «الجنة»، قالوا: ابسط يدك، فبسط يده فبايعوه»[1] وبايع رسول الله ﷺ أم منيع وأم عمارة علىٰ ما بايع عليه النساء ولم يصافحهما لأنه لم يكن يصافح النساء[2].

فبيعة العقبة الثانية كما يتبين لنا من نصوصها هي بيعة علىٰ حرب الأسود والأحمر، وهي بيعة أطّرت معالم الإسلام في السلم والحرب، فقد اشترط رسول الله ﷺ لربه ونفسه، وجعل لهم علىٰ الوفاء ببيعتهم الجنة، واستوثق كل فريق من الآخر[3].

ومن خلال هذه البيعة والتي كانت حجر الأساس لقيام الدولة الإسلامية نرىٰ أن رسول الله ﷺ شرف الصحابية المسلمة بالمشاركة في هذه البيعة والتي لها أبعادها والمتمثلة فيما يأتي:

البعد الديني: وهو الإيمان والتصديق بما جاء به رسول الله ﷺ ووحدانية الرحمن وترك عبادة ما سواه.

البعد السياسي: وهو تقديم الولاء والاعتراف بأن رسول الله ﷺ حاكمٌ لدولة الإسلام الجديدة[4] امتثالاً لهذه البيعة التي وضعت هذه البيعة بذرة وجودها السياسي وقيامها بالمدينة، فقد شاركت أم منيع في الدفاع عن رسول الله ﷺ وكان لها مواقف بطولية مشرفة ففي غزوة أُحد[5] شاركت فيها بشجاعة فعندما تفرق الصحابة ي عن رسول الله ﷺ دافعت عنه بالسيف، والقوس، وقاتلت ابن قميئة عندما جاء وهو يصيح لا نجوت إن نجا، فاعترضته فضربها ضربة غائرة بنحرها، وكان ابنها عبد الله بن زيد جرح فعصبته أمه، وقالت له: انهض يا بني قاتل القوم، فقال لها رسول الله : «وَمنْ يُطِيقُ مَا تُطِيقِينَ يَا أُمَّ عَمَارَةِ»[6]، مع العلم أن الجهاد ليس فرضاً علىٰ المرأة المسلمة

---

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 80؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 563؛ ابن حبان: السيرة، 44؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 614؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 348؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 345.

(2) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8، 5-6؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، 1466. رقم الحديث 7214؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، 291؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء، 495. رقم الحديث 1866؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج6، كتاب المغازي والسير، 39.

(3) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 86؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 26؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 565؛ ابن حبان: السيرة، 44؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 275؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 104؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 384.

(4) العسلي: باسمة: المرأة المسلمة في عصر الوحي والرسالة، مجلة: الفيصل، العدد: 282، (ذو الحجة 1420هـ الموافق مارس – أبريل 2000م)، 21-22.

(5) **غزوة أحد:** كانت وقعة أُحُد في السنة الثالثة للهجرة الموافق624م ، وسببها أن قريش اجتمعت لطلب ثأرها من المسلمين في موقعة بدر، واستعانت بالمال الذي قدِم به أبو سفيان وقالوا: «لا تنفقوا منه شيئا إلاّ في حرب محمد»، فكتب العباس بن عبد المطلب إلىٰ رسول الله ﷺ يخبره بذلك فخبّر أصحابه، وخرج المشركون وعددهم: «3000» رجل ورئيسهم أبو سفيان بن حرب، وعدد المسلين «1000» رجل، وقتل «70» مشركا، و «22» رجلاً من المسلمين من بينهم حمزة ا». ولمزيد من المعلومات انظر: ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 357-358-359؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 55-56؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 31؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 30-31؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 26، 391.

(6) ابن سعد: الطبقات، ج8، 413 - 414؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 407؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، =

إلاّ أن المبايعـة شـاركت فيـه فعـن أم المـؤمنين عائشـة لأنهـا سـألت النبـي ﷺ فقالـت: يارسول الله : أعلىٰ المرأة جهاد؟ قال: «الحج والعمرة هو جهاد النساء»[1].

البعد الاجتماعي: وهو اعتراف الإسلام بأهلية المرأة وكيانها المستقل في تحديد عقد الولاء لمن تريد، فلقد احترم الإسلام وجودها ورأيها عندما قبل مشاركتها في البيعة بل إنه بايعها، وهذا ما لم تتفطن وتتوصل إليه القوانين والتشريعات الدولية إلاّ في عصور متأخرة.

=

441 – 442؛ القرضاوي: نساء مؤمنات، 49– 50 –51 –52.

(1) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م8، 110. رقم الحديث 24967.

المبحث الثالث

بيعـة الأنصاريات بعـد الهجـرة

من خلال الكتب الحديثية ونصوص السيرة والتراجم ، ترىٰ الدراسة أن البيعات النبوية للصحابيات رضي الله عنهن لم تنقطع ولم تتوقف خلال السنوات المدنية من عُمر العهد النبوي، فلقد تعددت البيعات واسترسلت خلال هذه الحقبة الزمنية، فحرص نساء الأنصار منذ مقدَم رسول الله ﷺ ليُعلِنّ البيعة بين يديه[1]، فنساء الأنصار اتبعن رسول الله ﷺ منذ وصول دعوته لأرض المدينة – يثرب- وسماعهن عنها، فعندما التقىٰ رسول الله ﷺ بالأنصار في بيعة العقبة الأولىٰ أرسل مصعب بن عميرا ليقرئهم القرآن الكريم، ويفقههم في الإسلام، ويؤمهم في الصلاة، فآمنت به طائفة نشطوا جميعاً في الدعوة إلىٰ الإسلام، إذ لم يبق دار من دور الأنصار في يثرب إلاّ فشا فيها الإسلام، وذكرت رسول الله ﷺ، وتحدثت عنه[2]، إلاّ دار بني أمية بن زيد[3].

وكانت أولىٰ دور الأنصار إسلاماً هي دور بني عبد الأشهل برجالها ونسائها، إذ كانت إقامة مصعب ا في دار أسعد بن زرارة، وأيضاً كان يقيم في دار بني ظفر مع أسرة بني عبد الأشهل، وسرعان ما انتشر الإسلام في هذه الأسرة بسرعة فائقة نتيجة لاعتناق أسيد بن خضير وسعد بن معاذ الإسلام، وهما شيخا بني عبد الأشهل فما أمسىٰ في دورهم رجلٌ ولا امرأة إلاّ مسلماً ومسلمة، وأسلم بعدهم كثير من الأنصار من الرجال والنساء فلم يبق بعد ذلك دارٌ من دور الأنصار قاطبة إلاّ وفيها مسلمون ومسلمات[4]، ونتيجة لهذا العدد من المسلمين والمسلمات الذين اتبعوا رسول الله ﷺ أخذ يتابع أخبار الأنصار نساء ورجالا، فوصلته أخبار عن حسن إسلام النساء في المدينة – يثرب- وهو ما يزال في مكة أي قبل هجرته إليها، فكان سروره عظيماً، واستبشر بإسلامهن خيرا وذلك لعلم رسول الله ﷺ بما سيكون لهن من دور كبير في تاريخ الدعوة، وتيسير سبل انتشارها في موطنها الجديد لا سيما وأن الصحابيات المبايعات في مكة وخارجها أثبتن له وجودهن في مجال الدعوة الجديدة، والدفاع عنها[5]، وقد أثبتت له بعض المبايعات أهليتهن وقدرتهن وحماسهن لتقبل الدين الجديد الذي غير

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 7- 12؛ الزيلعي: تخريج الأحاديث والآثار، م3، ، 464؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م: 9، ج18، 71؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج6، 38؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 90؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج1، 232.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 68؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 25-26؛ البيهقي: دلائل النبوة، م2، 441-442؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 610؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 243؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 104؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 384؛ ابن جماعة: مختصر السيرة النبوية، 3-4؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 162؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 327.

(3) البيهقي: دلائل النبوة، م2، 442؛ السهيلي: الروض الأنف، ج4، 64؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 269؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 104.

(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 68؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 561؛ البيهقي: دلائل النبوة، م2، 440؛ السهيلي: الروض الأنف، ج4، 64؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 243؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج1، 330.

(5) ابن سعد: الطبقات، ج 8، 32؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 429- 430؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 193-383.

مجرىٰ حياتهن جذريا عقائديا وسلوكيا، وأنهن عنصرٌ فعالٌ يتأثر بمجريات الحياة التي تطرأ علىٰ المجتمع الذي يعشن فيه، فبعض منهن كن أسبق وأسرع من الرجال في تلبية الدعوة الجديدة، واعتناق الإسلام[1] عن قناعة تامة، وإيمان راسخ، ورباطة جأش علىٰ الرغم من فظاظة وغلاظة الأذىٰ الذي تعرضن له حتىٰ لو أودىٰ بهن إلىٰ الموت[2].

إذاً نتوصل إلىٰ أن الرسول الكريم ﷺ كان يهتم بمتابعة أخبار من تبعه من النساء ونعطي علىٰ ذلك مثالاً من بيئة المحيط المدنية وهي صحابيتنا الجليلة الأنصارية حواء بنت يزيد بن السكن[3] والتي أسلمت مع قومها بني عبد الأشهل، ولما علم زوجها قيس بن الخطيم أساء معاملتها وآذاها بسبب إسلامها، وَشَاء الله تبارك وتعالىٰ أن يُقدم زوجها قيس بن الخطيم سوق ذي المجاز فعلم رسول الله ﷺ بمجيئه، فأتاه ودعاه إلىٰ الإسلام وحرص عليه وجعل يكنيه، ويقول له: «يا أبا يزيد أدعوك إلىٰ الإسلام أدعوك إلىٰ الله». فيقول قيس: «ما أحسن ما تدعو إليه، وأن الذي تدعو إليه لحسن، ولكن الحرب شغلتني عن هذا الحديث»، فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا يزيد إن صاحبتك حواء قد بلغني أنك تسيء صحبتها، وقد فارقت دينك، فاتق الله واحفظني فيها ولا تعرض لها». فقال له: «نعم وكرامة. افعل ما حييت لا أعرض لها إلاّ بخير». ثم قدم قيس المدينة فقال لزوجه: «يا حواء لقيت صاحبك محمداً فسألني أن أحفظك فيه وأنا والله وافٍ له بما أعطيته، فعليك بشأنك فوالله لا ينالك مني أذىٰ أبداً، فسرت حواء بذلك وكان قيس يكلم في ذلك ويقال له: «يا أبا يزيد امرأتك تتبع دين محمد»، فيقول: «قد جعلت لمحمد أن لا أسوءها وأحفظه فيها»[4].

وعندما هاجر رسول الله ﷺ إلىٰ المدينة استقبله حوالي خمسمائة من الأنصار، وبطبيعة الحال لم تغيّب المرأة في هذه المناسبة فقد شاركت الأنصاريات في هذه المسيرة الاحتفالية بمقدم خاتم الأنبياء والمرسلينﷺ فكان يوما مشهودا في تاريخ المدينة[5]، وكان رسول الله ﷺ كلما مر بدار من دور الأنصار ي يمسكون بزمام ناقته،

---

(1) **تستشهد الباحثة في هذا المقام بمثالين**: الأول: فاطمة بنت الخطاب رضي الله عنها التي سبقت أخاها عمر ا إلىٰ الإسلام، بل كانت السبب في إسلامه عندما سمع في بيتها تلاوة القرآن الكريم، الثاني: أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها والتي أيضاً أسلمت قبل أبويها، وذهبت مهاجرة إلىٰ المدينة تاركة أبويها وأهلها، وهي أول من هاجر من النساء بعد صلح الحديبية، وقصة هجرتها شيقة، تُظهر مدىٰ التضحية في سبيل العقيدة التي رسخت في قلبها، وعقلها، فسجلت بذلك موقفاً قَلَّ نظيره في التاريخ، يقول ابن سعد في ذلك: «لم نعلم قرشية خرجت من بين والديها مسلمة مهاجرة إلىٰ الله ورسوله إلا أم كلثوم بنت عقبة»، وقد جاء أخواها الوليد وعمارة ليردانها فلم ترجع معهما. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 217- 267-230 –231-237 ؛ ابن الأثير: أسْد الغابة، ج7، 238-423- 424؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 271 – 272-368-462–463– 464؛ العاملي: معجم أعلام النساء، 590؛ الحارثي: الأوقاف النسوية في العهدين النبوي والراشدي، 78.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 264 - 265 ؛ ابن خيثمة: أخبار المكيين، 186؛ ابن حجر: الإصابة، ج4، 327 ؛ العاملي: معجم أعلام النساء، 414؛ الحارثي: الأوقاف النسوية في العهدين النبوي والراشدي، 78.

(3) ذكرها ابن حجر بأن اسمها هو: حواء بنت يزيد بن سنان بن كرز من بني عبد الأشهل.انظر: الإصابة، ج8، 91؛ تهذيب التهذيب، ج4، 671.

(4) ابن سعد: الطبقات، ج8، 83؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 375؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 83؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 91؛ تهذيب التهذيب، ج4، 671.

(5) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 117-118؛ خياط: تاريخ خليفة خياط، 54؛ البيهقي: دلائل النبوة، م2، 502-503-505-507-508؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 311-312؛ الذهبي: سير أعلام =

ويقولون له هلم إلىٰ العدد والعدة والمنعة، فيقول لهم: «اتركوها فإنها مأمورة»، حتىٰ انتهت إلىٰ مربد ليتيمين من بني النجار، وفي موضع مبركها بنىٰ رسول الله ﷺ مسجده الشريف(1). وتحليلا لهذه الحادثة التاريخية لابد لنا من إرجاع النظر فيها لنستقي منها ونستنتج أن الأنصار رجالاً ونساءً كانوا حريصين علىٰ أن يقيم رسول الله ﷺ في بيوتهم، وكلٌ يتمنىٰ أن يحظىٰ بهذا الشرف، وهذا مكمنه قوة الاتباع لما جاء به رسول الله ﷺ.

تروي المصادر أن رسول الله ﷺ حرص علىٰ مبايعة الأنصاريات من لحظات مقدمه الميمون إلىٰ المدينة، فكما رأينا منذ مبدأ العهد النبوي شارك نساء الأنصار ذويهن في استقبال رسول الله ﷺ عندما هاجر إلىٰ المدينة(2). وما إن استقر به المطاف حتىٰ أبدىٰ اهتمامه بمبايعة الأنصاريات فتسابقن في مبايعته، وكانت بيعتهن بلا شك امتداداً لمبايعة أم منيع وأم عمارة بـاللتين بايعتا رسول الله ﷺ في بيعة العقبة الثانية(3). فكثرت مبايعاته لهن من مختلف البطون الأوسية والخزرجية، ومن كافة أطياف المجتمع العربي –اليثربي- المدني صغيرات وكبيرات فقيرات وغنيات(4)، فالهجرة وما تبعها من مبايعة حدث هز أرجاء الجزيرة العربية قاطبة، فهي حدث غير مجرىٰ التاريخ، وصولا لمساهمة الصحابيات الأنصاريات ومبايعتهن لرسول الله ﷺ لذلك، فإن ما جرىٰ من أحداث علىٰ أثر الهجرة تعد أحداثا تاريخية ليس لها نظير؛ لأن كليهما يعد أساسا مهما في تشكيل دولة الإسلام فهناك مئات من النساء الأنصاريات اللاتي بايعن رسول الله ﷺ، ولكن الباحثة في هذا المبحث ستعرض لبعض المبايعات المدنيات

=

النبلاء، ج26، 283؛ ابن فضل الله: أحمد: السيرة النبوية في مسالك الأبصار في ممالك الأنصار، تحقيق: محمد الحريري، (بيروت: عالم الكتب، 1417هـ-1997م)، 155.

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 120؛ السلمي: التاريخ، 87؛ البخاري: صحيح البخاري، ج3، كتاب الجهاد، 302. رقم الحديث 2912؛ مسلم: صحيح مسلم، ج2، باب الزكاة، 683. رقم الحديث 682؛ البلاذري: فتوح البلدان، 20؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 27؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج3، 77؛ مؤلف مجهول: مخطوطة: فضائل ومعالم مكة والمدينة وفي النسب الشريف وما يتعلق بالحج وغير ذلك، مكتبة الحرم المكي، رقم المخطوط: 194، 79؛ ابن فضل الله: السيرة النبوية، 156-157؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 243؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 108؛ السمهودي: وفاء الوفاء، ج2، 415.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 117-118؛ خياط: تاريخ خليفة خياط، 54؛ البيهقي: دلائل النبوة، م2، 502-503-505-507-508؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 311-312؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 283؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج1، 298-299.

(3) أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 64؛ ابن مندة: التاريخ المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة، 29؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 330؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 178؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 497؛ ابن الضياء: تاريخ مكة المشرفة، 222.

(4) يصعب علىٰ الباحثة أن تعرّف وتترجم لكل المبايعات إذ أن هذا يتعذر لكثرة المبايعات ولمعرفة المزيد حول أسماء المبايعات ومكانتهن الاجتماعية تحيل الباحثة القارئ إلىٰ الكتب التالية: ابن سعد: الطبقات، ج8؛ ابن حبيب: المحبر؛ خليفة: الطبقات؛ ابن مندة: التاريخ المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة؛ أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر؛ وصفوة الصفوة، ج2؛ ابن حجر: الإصابة، ج8؛ والدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج1، ج2؛ والعمري: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء. فهذه بعض المصادر التي قد يجد فيها الباحث ما يبحث عنه في هذا الخصوص.

الأنصاريات من بيوتات مختلفة من البيوت الأنصارية كنمذجة لمبايعتهن، وستلْحِق الباحثة الدراسة بملاحق تفصيلية تتضمن أسماء المبايعات الأنصاريات الأخريات في ملاحق لتعرض أسماءهن جميعاً[(1)].

ولعله من مسلمات الأمور ونوافل القول أن مبايعة نساء الأنصاريات رضي الله عنهن للنبي ﷺ كانت بيعة علىٰ العقيدة والإيمان والإسلام[(2)]، وحماية المجتمع المسلم[(3)]، وقد كانت هذه المشاركة من المرأة الأنصارية عموما دعامة أساسية في تثبيت دولة الإسلام في المدينة. فكان الحضور النسوي للصحابيات الأنصاريات لأداء البيعة جماعيا وفرديا وهذا يدل علىٰ حرصهن علىٰ الإسلام ووعيهن بما يجري حولهن.

فما أن وصل رسول الله ﷺ إلىٰ المدينة حتىٰ تقاطر الصحابيات عليه لإعطاء البيعة فكان من أوائل المبايعات المدنيات لرسول الله ﷺ بعد وصوله أم عامر الأشهلية[(4)] وصاحبتيْها التي روت كيفية مبايعتهن لرسول الله ﷺ تقول أم عامر في هذا الشأن: «جئت إلىٰ رسول الله ﷺ أنا وليلىٰ بنت الخطيم وحواء بنت يزيد[(5)] بن السكن فدخلنا عليه ونحن متلفعات بمروطنا بين المغرب والعشاء فسلمت ونسبني فانتسبت، ونسب صاحبتي فانتسبتا فرحب بنا، ثم قال: «ما حاجتكن» ؟ فقلنا يا رسول الله جئنا نبايعك علىٰ الإسلام فإنا قد صدقنا بك، وشهدنا أن ما جئت به حق. فقال ﷺ: «الحمد لله الذي هداكن للإسلام». ثم قال: «قد بايعتكن». قالت: أم عامر فدنوت منه، فقال رسول الله ﷺ: «إني لا أصافح النساء قولي لألف امرأة كقولي لامرأة واحدة». وكانت أم عامر ﷺ تفخر بهذا الحدث وتقول أنا أول من بايع رسول الله ﷺ»[(6)].

وعن قتادة أن أول من بايع النبي ﷺ أم سعد بن معاذ[(7)]، وأم عامر ب[(1)]، فقد

---

(1) انظر: الملاحق التالية: المحلق رقم: 3- 4- 5- 6.

(2) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م2، 667. رقم الحديث 6850؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 884؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 353- 354؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج3، 147؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، باب البيعة علىٰ الإسلام، ج6، 40. رقم الحديث 9858؛ الشنقيطي: إكمال تحفة الألباب، ج2، 231.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 12؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ، باب ما جاء في بيعة النساء، 492. رقم الحديث ؛ رقم الحديث 9858. الماوردي: النكت والعيون، م5، 525؛ البغوي: تفسير البغوي، 949 ؛ الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 299؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 81؛ ابن حيان: البحر المحيط المحيط، ج8، 258؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 530؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج27، 190؛ الشوكاني: نيل الأوطار، م4، ج7، 269.

(4) **أم عامر الأشهلية:** هي أم عامر الأشهلية اسمها فكيهة ويقال: أسماء بنت يزيد بن السكن بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل، وأمها أم سعد بنت خزيم بن مسعود بن قلع بن حريش بن عبد الأشهل، روت عن رسول الله ﷺ بعض الأحاديث، وشهدت معه بعض المشاهد.انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 319؛ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ط2، تحقيق: فهيم شلتوت، ج1، (جدة: دار الأصفهاني، 1402هـ - 1981م)، 66؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 498؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 426.

(5) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 375-376؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 82.

(6) ابن سعد: الطبقات، ج8، 12؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 90.

(7) خليفة: الطبقات، 139؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 460؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 268-492؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 253؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 294.

تكون أم عامر لهي أول من بايعت رسول الله ﷺ بعد هجرته إلىٰ المدينة، أيضاً قد يحتمل قولها ذلك أنها أول من بايع رسول الله ﷺ من المجموعة النسوية التي كانت فيها فكما نرىٰ أنها ذهبت في مجموعة نسوية، وأن رسول الله ﷺ بايع نساء قبلها فقد بايع نساء قبل هجرته المباركة فبايع أم عمارة وأم منيع قبلها وهما مدنيتان، ولعل الباحثة هنا تستنتج أن النساء كن يتسابقن في الانضمام إلىٰ قافلة المبايعات ويتفاخرن بالبيعة كل الافتخار في مجالسهن النسائية وما ذاك إلاّ لشرف هذا الفعل، وأهميته بالنسبة لهن ومدىٰ تأثيره في حاضر حياتهن ومستقبلهن.

وإذا كانت الأنصاريات اهتممن بمبايعة رسول الله ﷺ فإنه أيضاً اهتم بمبايعتهن، ولم يغفل عنهن أو يرىٰ أن مبايعة ذويهن تنوب عنهن، ومن ثم لا داعي لمبايعتهن فقد أبدىٰ رسول الله ﷺ حرصا علىٰ مبايعتهن، ووعدهن بالمغفرة إذا أطعنه وامتثلن لأمره[(2)]، فهي الجائزة العظيمة التي حصل عليها أولئك النساء المبايعات، اللاتي ذكرهن ابن سعد في «الطبقات الكبرىٰ» في الجزء الثامن بقوله: «الأنصاريات المسلمات المبايعات»، وابن حبيب في كتابه المحبر، وابن عبد البر في كتابه الاستيعاب، وابن الجوزي في كتابه تلقيح فهوم أهل الأثر.

تروي أم عطية ل[(3)] جانباً من اهتمام رسول الله ﷺ بمبايعة العنصر النسوي، فقد أمر رسول الله ﷺ عمر بن الخطابا لأخذ البيعة نيابة عنه من نساء الأنصار إذ تقول: «لما قدِم رسول الله ﷺ المدينة جمع نساء الأنصار في بيت، ثم أرسل لهن عمر بن الخطابا، فجاء حتىٰ قام علىٰ الباب فسلم علينا، فقال: السلام عليكن، فرددن عليه السلام. فقال: أنا رسول رسول الله ﷺ إليكن..» [(4)].

وروي عن أسماء بنت يزيد لقالت: «جئت إلىٰ رسول الله ﷺ لنبايعه في نسوة فعرض علينا رسول الله ﷺ...» [(5)]. وفي رواية أخرىٰ لها عند الإمام أحمد أنها قالت: «جمع رسول الله ﷺ نساء المسلمين للبيعة...» [(6)]. وعن سلمىٰ بنت قيس لقالت: «جئت إلىٰ النبي ﷺ فبايعته في نساء من الأنصار...» [(7)].

=

(1) ابن سعد: لطبقات، ج8، 12؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 460؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 426؛ تهذيب التهذيب، ج4، 664.

(2) الطبري: جامع البيان، م 14، 91؛ البغوي: تفسير البغوي، 949؛ السعدي: تيسير الكريم الرحمن، 858؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 82؛ البروسوي: تفسير روح البيان، جلد9، م29، 490؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 216؛ القاسمي: محاسن التأويل، ج16، 106؛ الأشقر: القرآن الكريم و بالهامش زبدة التفسير، 737.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 455؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 402-403؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 437.

(4) ابن سعد: الطبقات، ج8، 7؛ أبو داود: سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب خروج النساء في العيد، 171. رقم الحديث 1139؛ الزيلعي: تخريج الأحاديث والآثار، م3، 464؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج9، م18، 71؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج6، 38؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م8، 811.

(5) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 6؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج6، كتاب المغازي والسير، 39.

(6) مسند الإمام أحمد، م7، 10. رقم الحديث 21078.

(7) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 417-418؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 164-165؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 185-186- 176؛ الشوكاني: نيل الأوطار، م4، ج7، 269.

وروي عن قيس بن جابر عن شيخ من أحمس عن طارق التيمي قال: «جئت رسول الله ﷺ وهو قاعد في الشمس وعليه ثوب أصفر قد قنع به رأسه ، فلما قام انتهىٰ إلىٰ بعض حجر فإذا ست نسوة فسلم عليهن وبايعهن وعلىٰ يده ثوب أصفر»[1]. وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: «لما قدِم رسول الله ﷺ المدينة للهجرة كان نساء كثيرات قد أسلمن فدخلن عليه فقلن: يا رسول الله : إن رجالنا قد بايعوك، وإنا نحب أن نبايعك...» [2].

والآن نلقي الضوء ونتوقف عند بعض المبايعات من البيوتات الأنصارية، فقد بايعت معظم نساء الأنصار، ومنهن:

من نساء بني عبد الأشهل: الرباب بنت النعمان[3]، و من نساء بني حارثة: أم عامر بنت سليم[4]، و من نساء بني ظفر: أم سهل بنت النعمان[5]، و من نساء بني عمرو بن عوف: الشموس بنت النعمان[6]، و من نساء بني عبيد بن زيد[7]: الفريعة بنت قيس[8]. ومن نساء بني خطمة من جشم: كبشة بنت أوس[1]. وأسلم وبايـــع من

---

(1) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 89؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ ، ج8 ، 5- 6- 8؛ الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 300؛ الزيلعي: تخريج الأحاديث والآثار، م3، 463؛ الكلبي: التسهيل لعلوم التنزيل، ج1، 116؛ القاسمي: محاسن التأويل، ج16، 17.

(2) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ ، ج8 ، 11؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج8، كتاب التفسير، باب ﴿ه ه ه ه﴾، 811. رقم الحديث 4891.

(3) **الرباب بنت النعمان:** هي الرباب بنت النعمان بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل، وأمها معاذة بنت أنس بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن مالك بن النجار، وهي عمة سعد بن معاذ، تزوجت الرباب زرارة بن عمرو بن عدي بن الحارث بن مرة بن كعب وهو ظفر بن الخزرج بن عمرو وهو النبيت بن مالك بن الأوس، فولدت له معاذ وهو أبو أبي نملة صاحب رسول الله ﷺ ثم خلف علىٰ الرباب معرور بن صخر بن خنساء بن سنان بن عبيد بن عدي بن غنم بن كعب بن سلمة من الخزرج فولدت له البراء وهو أحد النقباء الإثني عشر، ومات البراء قبل مقدم رسول الله ﷺ مهاجرا إلىٰ المدينة، فأتىٰ رسول الله ﷺ قبره فصلىٰ عليه. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 315؛ ابن حبيب: المحبر، 416؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 118؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 240؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 131.

(4) **أم عامر بنت سليم:** هي أم عامر بنت سليم بن ضبع بن عامر بن مجدعة بن جشم بن حارثة، واسمها حبابة، وأمها سعاد بنت عامر بن عدي بن جشم بن مجدعة بن حارثة تزوجها أسيد بن ساعدة بن عامر بن عدي بن جشم بن مجدعة بن حارثة فولدت له يزيد.انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 329؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 260؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 425.

(5) **أم سهل بنت النعمان:** هي أم سهل بنت النعمان بن زيد بن عامر بن سواد بن ظفر، وهي أخت قتادة بن النعمان من أهل بدر لأمه وأبيه، وأمها أنيسة بنت قيس بن عمرو بن عبيد بن مالك بن عمرو بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 338؛ خياط: الطبقات، تحقيق: سهيل زكار، (بيروت: دار الفكر، 1414هـ-1993م)، 642؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 425؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 414.

(6) **الشموس بنت النعمان:** هي الشموس بنت النعمان بن عامر بن مجمع بن العطاف بن ضبيعة بن زيد، وأمها سالمة بنت مطرف بن الحارث بن زيد بن عبيد بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف تزوجها أبو سفيان بن الحارث بن قيس بن زيد بن ضبيعة. انظر: بن سعد: الطبقات، ج8، 346؛ ابن حبيب: المحبر، 417؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 243؛ الفيروز آبادي: المغانم المطابة في معالم طابة، تحقيق: حمد الجاسر، (الرياض: دار اليمامة، 1390هـ-1969م)، 329؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 204.

(7) وقد سمىٰ ابن حبيب نساء بني عبيد بن زيد باسم النساء المبايعات من بني جحجبا. انظر: المحبر، 419.

(8) **الفريعة بنت قيس:** هي الفريعة ويقال: قريبة بنت قيس بن عمير بن لوذان بن ثعلبة بن الحارث بن =

نساء بني الجعادرة: سلمىٰ بنت زيـد[2]. و من نساء بني الحارث بن الخزرج: أنيسة بنت خبيب[3]. ومن نساء بني السلم بن امرئ القيس: خيرة بنت أبي أمية[4]، و من نساء بني ساعدة: ليلىٰ بنت عبادة[5]، ومن نساء بني القواقلـة: قـرة العـين بنـت عبـادة[6]،

=

مجدعة بن عمرو بن جشم، وهو الذي يقال له بحزج بن حنش بن عوف بن عمرو بن عوف، وأمها كبشة بنت عمرو بن جشم بن وائل بن زيد بن قيس بن عامرة بن مرة بن مالك بن الأوس من الجعادرة، تزوجها أبو أحمد بن جحش بن رئاب الأسدي، فولدت لـه عبد الله بن أبي أحمد. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 352؛ ابن حبيب: المحبر، 414؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 254؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 280.

(1) **كبشة بنت أوس:** هي كبشة بنت أوس بن عدي بن أمية بن عامر بن خطمة وهو عبد الله بن جشم بن مالك بن الأوس، وأمها ليلىٰ بنت عبيد بن أمية بن عامر بن خطمة تزوجها ثابت بن الفاكه بن ثعلبة بن ساعدة بن عامر بن غيان بن عامر بن خطمة فولدت لـه خزيمة بن ثابت ذا الشهادتين وسائر ولده ثم خلف عليها مسعود بن عامر بن عدي بن جشم بن مجدعة بن جشم بن حارثة فولدت لـه الوقصاء. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 354؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 268؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 293.

(2) **سلمىٰ بنت زيد:** هي سلمىٰ بنت زيد بن تيم بن أمية بن بياضة بن خفاف بن سعيد بن مرة بن مالك من الأوس، وأمها الرحالة بنت المنذر بن الجموح بن زيد بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة من الخزرج، تزوجها عمرو بن عباد بن عمرو بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة من الخزرج. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 358؛ ابن حبيب: المحبر، 420؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 354؛ بن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 242؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 163؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 184.

(3) **أنيسة بنت خبيب:** هي أنيسة بنت خبيب بن يساف بن عتبة بن عمرو بن خديج بن عامر بن جشم بن الحارث ابن الخزرج، وأمها زينب بنت قيس بن شماس بن مالك بن امرئ القيس، تزوجها زيد بن خارجة بن زيد بن أبي زهير فولدت لـه عبد الله ومحمدا وأم كلثوم، حجت مع رسول الله ﷺ، وعن خبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عمتي أنيسة تقول:" كان لرسول الله ﷺ مؤذنان بلال وابن أم مكتوم ولم يكن بين أذانيهما إلا أن ينزل هذا ويصعد هذا وكنا نحبسه ونقول كما أنت حتىٰ نتسحر". انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 364؛ خليفة: الطبقات، 634؛ ابن حبيب: المحبر، 421؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 354؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 35؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 665.

(4) **خيرة بنت أبي أمية:** هي خيرة بنت أبي أمية بن الحارث ابن مالك بن كعب بن الحناط، ويقال: النحاط بن كعب بن حارثة بن غنم بن السلم ،تزوجها مكنف بن محيصة بن مسعود بن كعب بن عامر بن عدي بن مجدعة بن حارثة بن الحارث. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 358؛ ابن حبيب: المحبر، 419؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 123.

(5) **ليلىٰ بنت عبادة:** هي ليلىٰ بنت عبادة بن دليم بن حارثة بن أبي حزيمة بن ثعلبة بن طريف بن الخزرج بن ساعدة، وهي أخت سعد بن عبادة وأمها عمرة الثالثة بنت مسعود بن قيس بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار، تزوج ليلىٰ خلاد بن سويد بن ثعلبة بن عمرو بن حارثة بن امرئ القيس بن مالك بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج فولدت لـه السائب بن خلاد. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 373؛ خليفة: الطبقات، 163؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 248؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 280؛ الدمياطي: عبد المؤمن: أخبار قبائل الخزرج، دراسة وتحقيق: عبد العزيز البيتي، ج2، (المدينة: الجامعة الإسلامية، 1429هـ-2008م)، 650؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 305.

(6) **قرة العين:** هي قرة العين بنت عبادة بن نضلة بن مالك بن العجلان بن زيد بن غنم بن سالم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج، وأمها عميرة بنت ثعلبة بن سنان بن عامر بن عدي بن أمية بن بياضة بن الخزرج، تزوجت قرة العين الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج فولدت لـه عبادة بن الصامت شهد العقبة وبدرا وكان نقيبا وأوسا وخولة بني الصامت. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 375؛ خليفة: الطبقات، 554؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 261؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 286.

ومن نسـاء بنـي الحبلىٰ: رملة بنت عبد الله[1]، ومن نساء بني بياضـة بن عامـر: أنيسـة بنـت عروة[2]، ومن نسـاء بني زريـق: خولـة بنت مالك[3]، ومـن نسـاء بنـي حبيـب: أنيسة بنت هلال[4]، ومن نساء بني سلمـة[5]: الشموس بنت عمرو[6]، ومـن نسـاء بنـي أدي بـن سـعد: الصـعبة بنـت جبـل[7]، ومـن نسـاء بنـي تـيم الله بـن ثعلبـة: زينـب بنـت الحبـاب[8]، ومـن نسـاء بنـي عـدي بـن النجـار: الغميصـاء أو الرميصـاء أم سـليم بنـت ملحان[9]، وتجدر الإشـارة إلىٰ أن بعض الصـحابيات اشـتهرن بكنيتهن[1]، ومـن نسـاء

(1) **رملة بنت عبد الله:** هي رملة بنت عبد الله بن أبي بن مالك بن الحارث بن عبيد بن مالك بن سالم بن غنم، وأمها لبنىٰ بنت عبادة بن نضلة بن مالك بن العجلان بن زيد بن غنم بن سالم بن عوف تزوجها عصمة بن زيد ابن مليل بن وبرة بن خالد بن العجلان بن زيد بن غنم بن سالم بن عوف ﷺ. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 283؛ ابن حبيب: المحبر، 424؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 130؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 693.

(2) **أنيسة بنت عروة:** هي أنيسة بنت عروة بن مسعود بن سنان بن عامر بن عدي بن أمية بن بياضة، وأمها رغيبة بنت ثعلبة بن مالك بن عجلان بن زيد بن غنم بن سالم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج، تزوجها حنظلة بن مالك بن خالد بن كليب بن عامر بن خزمة بن بياضة. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 385؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 37.

(3) **خولة بنت مالك:** هي خولة بنت مالك بن بشر بن ثعلبة بن عمرو بن عامر بن زريق تزوجها زياد بن زيد بن النعمان بن خالدة بن عامر بن زريق أسلمت خولة. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 393؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 120.

(4) **أنيسة بنت هلال:** هي أنيسة بنت هلال بن المعلىٰ بن لوذان بن حارثة بن عدي بن زيد بن ثعلبة بن مالك بن زيد مناة بن حبيب بن عبد حارثة، وأمها سلمىٰ بنت طالق بن العكيم بن عبد مناف من بني سليم، تزوجها العجلان بن النعمان بن عامر بن عجلان بن عمرو بن عامر بن زريق. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 393؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 235؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 919؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 41.

(5) ذكر ابن حبيب المبايعات من بني سلمة باسم المبايعات من نساء بني حرام. انظر: المحبر، 426.

(6) **الشموس بنت عمرو:** هي الشموس بنت عمرو بن حرام بن ثعلبة بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة، وأمها هند بنت قيس بن القريم بن أمية بن سنان بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة، تزوجها محمود بن مسلمة بن سلمة بن خالد من بني حارثة ثم خلف عليها مسعود بن أوس بن مالك بن سواد من بني ظفر فولدت له. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 394؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 180؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 763؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 204.

(7) **الصعبة بنت جبل:** هي الصعبة بنت جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي بن كعب بن عمرو بن أدي بن سعد، وأمها هند بنت سهل من جهينة ثم من بني الوقفة، وهي شقيقة معاذ بن جبل، تزوجها ثعلبة بن عبيد ابن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار فولدت له عبيد بن ثعلبة. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 411؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 860؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 208.

(8) **زينب بنت الحباب:** هي زينب بنت الحباب بن الحارث بن عمرو بن عوف بن مبذول بن عمرو بن غنم بن مازن بن النجار، تزوجها قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة بن الحارث بن زيد بن ثعلبة بن غنم بن مازن بن النجار، فولدت له سعيد بن قيس. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 417؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 241؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 156.

(9) **أم سليم بنت ملحان:** هي أم سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار وهي الغميصاء ويقال: الرميصاء ويقال: اسمها سهلة ورميلة وأنيفة و رميثة، وأمها مليكة بنت مالك بن عدي بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار، تزوجها مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار فولدت له أنس بن مالك ثم خلف عليها أبو طلحة زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار فولدت له عبد الله وأبا عمير، وشهدت يوم أحد تسقي العطشىٰ وتداوي الجرحىٰ، كما شهدت يوم حنين وهي حامل بعبد الله بن أبي طلحة. انظر: خليفة: الطبقات، 633؛ أبو نعيم: حلية =

بني مالك بن النجار: عفراء بنت عبيد[2]، ومن نساء بني دينار بني النجار: مندوس بنت قطبة[3]، ومن نساء بني الأبجر: كبشة بنت رافع[4].

إن كافة نصوص بيعة النساء الأنصاريات تشير بشكل واضح إلىٰ أن رسول الله ﷺ كان يهتم بمبايعتهن، فكن مبادرات لنصرة رسول الله ﷺ نصرة بكافة أشكالها المعنوية والمادية وهو أمر أقره رسول الله ﷺ ، ومن المسلم به أن هذه البيعة اعتراف صريح من رسول الله ﷺ بأهمية دور النساء ومساهمتهن في قيام دولة الإسلام الفتية فقد حرص علىٰ إشراكهن وأخذ البيعة منهن منذ مقدمه الميمون للمدينة.

=

الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 69-70-71-72؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 494؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م الصفوة، ج1، 361-362؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 376؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 697-698.

(1) انظر الملحق رقم: (7).

(2) **عفراء بنت عبيد**: هي عفراء بنت عبيد بن ثعلبة بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، وأمها الرعاة بنت عدي بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجار تزوجها الحارث بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجار، فولدت له معاذا ومعوذا وعوفا شهدوا بدرا. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 443؛ خياط: الطبقات، 159؛ ابن حبيب: المحبر، 430؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 343.

(3) **مندوس بنت قطبة:** هي مندوس بنت قطبة بن عبد عمرو بن مسعود بن عبد الأشهل بن عبد بن حارثة بن دينار بن النجار، وأمها عميرة بنت قرط بن خنساء بن سنان بن عبيد بن عدي من بني سلمة، تزوجها عمارة بن الحباب ابن سعد بن قيس بن عمرو بن زيد بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار فولدت له أبا عمرو ثم خلف عليها عبد الله بن كعب بن زيد بن قيس بن مالك بن كعب بن عبد الأشهل بن حارثة بن دينار فولدت له عتبة وأم سعد، ثم خلف عليها عبد الله بن أبي سليط أسيرة بن عمرو بن قيس بن مالك بن عدي بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار فولدت له مروان. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 437؛ ابن حبيب: المحبر، 429؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 248؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 501؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 331.

(4) ابن سعد: الطبقات، ج8، 370؛ ابن حبيب: المحبر، 422؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 460؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 268.

المبحث الرابع

بيعة النساء في بيعة الرضوان[1]

جاءت بيعة الرضوان علىٰ إثر خروج الرسول ﷺمع جمع من أصحابه قدّر عددهم ما بين 1300-1500 صحابي وصحابية[2] واتجهوا إلىٰ مكة للعمرة[3] في ذي القعدة من السنة السادسة للهجرة الموافق مارس-أبريل 628م، وعندما وصل خبر خروج الرسول ﷺ إلىٰ مسامع قريش أرسلت عكرمة بن أبي جهل وخالد بن الوليد علىٰ رأس قوة لاعتراض مسيرة المسلمين، فغيّر المسلمون طريقهم لكي يصلوا إلىٰ مكة دون الاصطدام بطلائع قريش حتىٰ وصلوا لمنطقة الحديبية[4]، وعسكروا في تلك

---

(1) **بيعة الرضوان:** سُمي المبايعون في هذه البيعة باسم الرضوانيين والشجريين نسبة إلىٰ بيعة الرضوان التي رضي الله فيها عن المبايعين، والبيعة تسمىٰ بيعة الرضوان أو البيعة الرضوانية، أو بيعة الشجرة أو أصحاب الشجرة نسبة إلىٰ الشجرة التي بايع المسلمون المبايعون تحتها رسول الله ﷺ. انظر: الفاكهي: أخبار مكة، م3، ج5، 76؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، 858. 4163؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة، 834. رقم الحديثان 4807-4821؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 27، 49؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 186-187؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م7، 557؛ السيوطي: لباب النقول في أسباب التنزيل، 235؛ الصالحي: سبل الهدي والرشاد في سيرة خير العباد، ج5، 41؛ مؤلف مجهول: مكتبة الزاوية الحمزاوية، 82.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج2، 98؛ ابن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، ج7، 383؛ خياط: تاريخ خليفة خياط، 81؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، 857. رقم الحديث 4153- 4155؛ مسلم: صحيح مسلم ، كتاب الأمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش للقتال، وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة، 834- 835. رقم الحديث 4812-4817؛ أبو داود: سنن أبي داود ، كتاب الجهاد، باب في صلح العدو، 402. رقم الحديث 2765؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 2، 116؛ جامع البيان، م13، 100؛ أبو نعيم: معرفة الأصحاب، 568؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 316؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 27، 29؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م7، 546-549-550.

(3) كان رسول الله ﷺ قد رأىٰ في منامه أنه يدخل مكة هو وأصحابه، فاستبشر خيرا، فعزم علىٰ زيارة البيت الحرام وأداء مناسك العمرة، غير أن رسول ﷺ قد توقع معارضة من قريش لزيارته إلىٰ مكة، وخشي أن يظن المشركون أنهم قادمون للحرب، فاستنفر القبائل والأعراب من حول المدينة ، معلنا نيته عدم الحرب وإنما غايته العمرة ، بدليل أنه يخرج في الأشهر الحرم ويسوق معه الهدي وأنه يخرج بلا سلاح إلا سلاح المسافر والسيوف في أغمادها. و الأشهر الحرم هي التي قال الله تعالىٰ عنها: ﴿ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ﴾ سورة التوبة: الآية: 36. وقد جاء أن النبي ﷺ خطب في حجة الوداع فقال في خطبته: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات و الأرض، السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حُرُم، ثلاثة متواليات: ذو القعدة و ذو الحجة والمحرم، و رجب مضر الذي بين جمادىٰ وشعبان»، وجعلها الله تعالىٰ أوقات أمن وسلام تستريح إليها البشرية المنكودة من النار التي أججها لها شياطين الإنس والجن، نار الحرب ، وقد حرمه أهل الجاهلية بفطرتهم ، حتىٰ أن الرجل ليلقىٰ الرجل وقد قتل أباه أو أخاه فيدعه. انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 282؛ خياط: تاريخ خليفة خياط، 81؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 35؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب، التفسير، باب ﴿ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ﴾، 959. رقم الحديث 4662؛ المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، م 2، 297؛ الماوردي: النكت والعيون، م2، 360-361؛ البغوي: تفسير البغوي، 373؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م7، 192-193-194.

(4) **الحديبية**: الحُدَيبية بضم الحاء وفتح الدال وياء ساكنة، قرية متوسطة الكبر بين المدينة ومكة، سميت =

البقعة[1].

وبدأت قريش ترسل رسلها للتأكد من نوايا المسلمين حيث عادوا مؤكدين أن المسلمين ما جاءوا للقتال، وأن هدفهم زيارة الحرم فكان جوابهم «إن كان جاء لا يريد القتال فوالله لا يدخل علينا عنوة أبدا ولا تتحدث بذلك عنا العرب»[2]. وقد تفادىٰ رسول الله ﷺ تصعيد الأمر مع قريش برغم استفزازاتهم المستمرة[3]، فأرسل عثمان بن عفانا إلىٰ قريش آملا في استطاعته أن يقنعهم بنية المسلمين الحسنة، فلم يقتنعوا واعتمدوا معه جانب المكر والمماطلة، وقد قام المشركون في مكة بحبس عثمان بن عفان ا، وأشيع أنهم قتلوه، وعندما تناهىٰ الخبر إلىٰ رسول الله ﷺ قال: «لا نبرح حتىٰ نناجز القوم»، فدعا أصحابه ي إلىٰ مبايعته علىٰ القتال، فسارعوا جميعاً إلىٰ مبايعته رجالاً ونساء إلا الجد بن قيس الذي اختبأ تحت إبط بعيره[4]، وعرفت هذه البيعة تاريخيا ببيعة الرضوان والتي كانت هذه الأحداث سببا فيها فبايعوا رسول الله ﷺ علىٰ الصبر والموت، وعدم الفرار إن واجهوا قريشاً[5]، روي عن يزيد بن أبي عبيد قال: «قلت

=

ببئر فيها، وقيل: سميت باسم شجرة حدباء كانت موضع مبايعة رسول الله ﷺ لأصحابه ي تحت الشجرة، وبينها وبين مكة مرحلة وبينها وبين المدينة تسع مراحل، وبعض الحديبية في الحل و بعضها في الحرم. انظر: البكري: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، 810-811؛ السهيلي: الروض الأنف، ج1، 141-142؛ ياقوت: معجم البلدان، م2، ج3، 126؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 479.

(1) ابن هشام: السيرة النبوية ، ج3، 290؛ خياط: تاريخ خليفة خياط، 81؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 121؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 35؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 87.

(2) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 579- 605؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 285؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 118؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 179.

(3) وصل تمادي قريش في عنادها أن أرسلت رجالا وأمروهم أن يتربصوا بعسكر رسول الله ﷺ فأمسك المسلمون بهم جميعاً وأتي بهم إلىٰ رسول الله ﷺ فعفا عنهم وخلىٰ سبيلهم ، لم يرض الرسول ﷺ أن تجري الأمور علىٰ هذا النحو، وأن يتصاعد الموقف نحو القتال فدعا عمر بن الخطاب ا ليبعثه إلىٰ مكة فيبلغ عنه أشراف قريش ما جاء له فقال: «يا رسول الله إني أخاف قريشاً علىٰ نفسي وليس بمكة من عدي بن كعب أحد يمنعني، وقد عرفت قريش عدواني إياها و غلظتي عليها ولكن أدلك علىٰ رجل أعز بها مني عثمان بن عفان». انظر: الواقدي: كتاب المغازي ، ج2، 593-594-600-601؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 288؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج2، 96-97؛ ابن حبان: السيرة النبوية، 125-126؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 89.

(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 290؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة، 834. رقم الحديث 4809؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 121؛ ابن فضل الله: السيرة النبوية، 217. وفي رواية أخرىٰ أن رسول الله ﷺ قال: «ليدخلن الجنة من بايع تحت الشجرة إلاّ صاحب الجمل الأحمر». انظر: الترمذي: سنن الترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله ، باب فضل من بايع تحت الشجرة، 1094-1095. رقم الحديث 3889؛ الطبري: جامع البيان، م13، 100-101؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 89-90؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج27، 37؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 171.

(5) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 619؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 290؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة، 834-835. رقم الحديث 4807-4822؛ النسائي: سنن النسائي الصغرىٰ، كتاب البيعة، باب البيعة علىٰ الموت، 580. رقم الحديثان 4163-4164؛ الطبري: جامع البيان، ج13، 89؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 316؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج27، 46-47؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 119؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 187.

لسلمة بن الأكوع علىٰ أي شيء بايعتم رسول الله ﷺ يوم الحديبية، قال: بايعنا علىٰ الموت»[1] ، وقال جابر بن عبد الله ا أن رسول الله ﷺ بايعهم علىٰ عدم الفرار[2]، وقد علم رب العالمين صدق نواياهم فجزاهم بالرضوان والسكينة يقول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿ک ک ک ک گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ ں ں ڻ ڻ﴾[3]. فهذه بشرىٰ سارة من رب العزة لكل المؤمنين من صحابة رسول الله ﷺ رجالا ونساء الذين بايعوه في هذه البيعة[4].

كان لبيعة الرضوان فضل كبير فورد ذكرها في القرآن الكريم[5]، وأشادت السنة بها وبمن بايع فيها من الصحابة والصحابيات ي روي عن جابر بن عبد الله ا أن رسول الله ﷺ قال لهم يوم الحديبية: «أنتم خير أهل الأرض، وكنا ألفا وأربعمائة»[6]. وفي رواية أخرىٰ له أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة»[7]. وفي السياق ذاته رُوي عن أم مبشر ل[8] أنها قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها»[9].

---

(1) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة، 835. رقم الحديث 8422؛ الترمذي: جامع الترمذي، كتاب السير، باب ما جاء في البيعة، 386. رقم الحديث 1591؛ النسائي: سنن النسائي الصغرىٰ، كتاب البيعة، باب البيعة علىٰ الموت، 580. رقم الحديثان 4163-4164.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج2، 99-100؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م5، 6. رقم الحديث 14160؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج5، 74؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 119؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 171؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 197.

(3) سورة: الفتح ، الآية: 18.

(4) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 621؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة، 834. رقم الحديثان 4807-4808؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 105؛ الطبري: جامع البيان، م13، 89؛ ابن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، ج7، 381؛ الترمذي: جامع الترمذي: سنن الترمذي، كتاب، كتاب السير، باب ما جاء في بيعة النبي ﷺ، 386. رقم الحديثان 1591-1594؛ البيهقي: دلائل النبوة، م4، 157؛ البغوي: تفسير البغوي، 883؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م16، 267؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 105.

(5) كقوله تعالىٰ: ﴿ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ﴾ ، وقوله تعالىٰ: ﴿ک ک ک ک گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ ں ں ڻ ڻ﴾ سورة الفتح: الآيتان: 10-18.

(6) البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، 857. رقم الحديث 4154؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج5، 76؛ البيهقي: دلائل النبوة، م4، 142؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج27، 30- 35؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م7، 252.

(7) أبو داود: سنن أبي داود، كتاب السنة، باب الخلفاء، 658. رقم الحديث 4653؛ الترمذي: السنن، كتاب المناقب ، باب في فضل من بايع تحت الشجرة، 1094. رقم الحديث 3886؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج27، 49؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج13، 99.

(8) **أم مُبَشِّر بنت البراء بن معرور:** هي أم مُبَشِّر - وقيل: أم بشر- بنت البراء بنت معرور الأنصارية، كانت زوجة زيد بن حارثة، بايعت رسول الله ﷺ، وهي من كبار الصحابة ي ، روت بعض الأحاديث، وروىٰ عنها جابر بن عبد الله ي. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 458؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 511- 512؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 329؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 470 - 471.

(9) مسلم: صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان ي =

والسؤال الذي يطرح نفسه هل كان هذا الرضوان مقتصرا علىٰ الرجال دون النساء، أوَلَم يكن مع رسول ﷺ نساء في غزوة الحديبية؟

الجواب: نعم، فتذكر المصادر التاريخية أن الحضور النسائي واكب هذا اللقاء المشهود من الله وملائكته، وقد نلْن الرضا الرباني في هذه البيعة الرضوانية، التي اعتبرت فتحاً، ونستشهد علىٰ أنها فتحٌ بقول الرسول الكريم ﷺ في هذا الشأن: «لقد أنزلت عليَّ الليلة سورة لَهِي أحب إليَّ مما طلعت عليه الشمسُ»[1]، ويذكر الصحابي الجليل البراءا في هذا السياق بأن الفتح الذي ذكرت تفاصيله في سورة الفتح هو بيعة الرضوان إذ يقول: «تعدون أنتم الفتح فتح مكة، وقد كان فتح مكة فتحا، ونحن نعد الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية»[2]. ويُذكر في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ﴾ إن المقصود بهذا الفتح هو غزوة الحديبية[3]. وقال الله تعالىٰ: ﴿ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ﴾[4] وفسر المفسرون هذه الآيات بأن الله عوضهم في العاجل مما رجوا من الظفر به من غنائم أهل مكة بقتالهم أهلها بفتح قريب وهو فتح خيبر، فمع ما أكرمهم الله به من رضاه، وإنزاله السكينة عليهم أثابهم فتحاً قريباً ومغانم كثيرة يأخذونها من يهود خيبر فقد جعلها الله خالصة لأهل بيعة الرضوان، وعجل لكم أي الصلح الذي يعتبر فتحا، فخصهم الله بخيبر وغنائمها جزاء لهم وشكراً علىٰ ما فعلوه من طاعة الله والقيام بمرضاته[5].

وقد ذكر الواقدي رواية تفيد بأن عدد النساء اللواتي خرجن معه أربع نسوة هن:

=

، 1099. رقم الحديث 6404؛ وفي رواية عن جابر ا قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة». انظر: الترمذي: جامع الترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله ﷺ، باب فضل من بايع تحت الشجرة، 1049. رقم الحديث 3886؛ البيهقي: دلائل النبوة، م4، 143؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م7، 552.

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب فضل سورة الفتح، 1060. رقم الحديث 5012؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ومن سورة الفتح، 938. رقم الحديث 3274؛ الطبري: جامع البيان، م13، 19؛ البيهقي: دلائل النبوة، م4، 155؛ القيسي: الدر اللقيط من البحر المحيط، ج8، 256؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج19، 525؛ السيوطي: لباب النقول في أسباب النزول، 234؛ الجلالين: تفسير الجلالين الميسر، ج28، 550.

(2) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 621؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، 856. رقم الحديث 4150؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 310؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م16، 259؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج27، 37- 38؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م7، 549.

(3) الأزدي: تفسير مقاتل،ج4، 65؛ الفراء: معاني القرآن،ج3، 64؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ﴾، 1014. رقم الحديث 4835؛ الطبري: جامع البيان، م13، 81؛ البغوي: تفسير البغوي، 880؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 81؛ ابن حيان: البحر المحيط، ج8، 256-257؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 519-520.

(4) سورة الفتح: الآيتان: 18-19.

(5) الطبري: جامع البيان، م13، 102-103؛ ابن حبان: السيرة النبوية، 126؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 317؛ البغوي: تفسير البغوي، 881؛ عياض: الشفاء بتعريف حقوق المصطفىٰ، 33؛ ابن الجوزي: تذكرة الأريب تفسير الغريب، تحقيق: فتحي أنور الدابولي، ج1، (القاهرة: دار الصحابة للتراث، 1423هـ- 2002م)، 187؛ الزيلعي: نصب الراية، ج3، 416؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م16، 278-279؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 169؛ السعدي: تيسير الكريم الرحمن، 794.

أم سلمة، وأم عمارة، وأم منيع، وأم عامر الأشهلية[1] رضي الله عنهن، ولكن يختلج في النفس أن عدد المبايعات في هذه البيعة التي رضي الله عن أصحابها رجالا ونساء أكثر مما ذكِر، فبعد دراسة متأنية في المصادر باختلاف أنواعها تجد الباحثة بأن من حضر بيعة الرضوان هن أكثر من أربعين صحابية مبايِعة استنادا إلىٰ ما ذكرته بعض المصادر عن كيفية تقسيم رسول الله ﷺ فيء خيبر، فقد خصصه لمن حضر الحديبية فقط[2]، وكل من حضرها قد بايع بيعة الرضوان رجالاً ونساءً إلا الجد بن قيس[3]- كما مر آنفا- فقسمت خيبر علىٰ أهل الحديبية، لم يدخل أحد إلا من شهد الحديبية[4]، فقسمها وجعلها عليهم «من حضر ومن لم يحضر ولم يغب عن خيبر ممن شهد الحديبية إلاّ جابر بن عبد الله فضرب له سهمه»، فقسمت خيبر علىٰ أهل الحديبية علىٰ ثمانية عشر سهما[5]، وكان الجيش ألفا وخمسمائة[6]، فيهم ثلاثمائة فارس، وكان للفارس سهمان[7]، وروي عن أبي موسىٰ الأشعريا قوله: «قدِمنا علىٰ النبي ﷺ بعد أن افتتح خيبر فقسم لنا، ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا»[8]. وروي عن مجمع بن حارثة:

---

(1) كتاب المغازي، ج2، 574.

(2) يلاحظ أن خيبر فتحت عنوة وبعضها الآخر فتح صلحا فقسم ما فتح عنوة بين أهل الخمس والغانمين، وعزل ما وقع صلحا لنوائبه وما يحتاج إليه المسلمين، فقسمها ستة وثلاثين سهما، فكان لرسول الله ﷺ وللمسلمين النصف، أما النصف الباقي جعله لنوائبه ولنوائب الناس، وقد جعل رسول الله ﷺ حصن الشق وهو ثلاثة عشر سهما، وحصن النطاة وهي خمسة أسهم قسمها وجعلها علىٰ من شهد الحديبية تحديدا. وقد أمر رسول الله ﷺ زيد بن ثابت بإحصاء المسلمين والخيل فوجد المسلمين ألفا وأربعمائة والخيل مائتي فرس وقيل ثلاثمائة، وكانت السهمان علىٰ ثمانية عشر سهما، وكان الخمس إلىٰ رسول الله ﷺ يعطي منه علىٰ ما أرداه الله من السلاح والكسوة. وللمزيد من المعلومات عن تقسيم خيبر انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 290-291-292-293-294؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 107؛ البلاذري: فتوح البلدان، حققه وشرحه وعلق عليه: عبد الله الطباع، وعمر الطباع، (بيروت: مؤسسة المعارف، 1407هـ-1987م)، 40؛ الماوردي: الأحكام السلطانية، 226 – 227؛ البغوي: تفسير البغوي، 183؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج8، 27-89؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 408-409؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 191؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 220.

(3) ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 290؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة، 834. رقم الحديث 4809؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 121؛ ابن فضل الله: السيرة النبوية، 217.

(4) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج16، 259 ؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج13، 86؛ ابن حجر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج7، 550-551.

(5) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 487؛ البيهقي: دلائل النبوة، م4، 238-239؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج16، 260؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 27، 88؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 105؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 220.

(6) يختلف المؤرخون في العدد المحدد لمن حضر الحديبية إلاّ أنها تتفق فيما بينها علىٰ أنها ما بين «1300» و «1500» صحابي وصحابية. ولمزيد من المعلومات انظر التوثيق رقم (1) في بداية هذا المبحث.

(7) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 487؛ ابن سعد: الطبقات، ج2، 5؛ ابن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، ج7، 237؛ البيهقي: دلائل النبوة، م4، 384؛ الزيلعي: نصب الراية، ج3، 416؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 219.

(8) ابن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، ج7، 395؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، 869. رقم الحديث 4233.

«أن رسول الله ﷺ قسم خيبر علىٰ أهل الحديبية، ولم يدخل معهم فيها أحد إلاّ من شهد الحديبية»[1]، وقد ذكر الواقدي بأن رسول الله ﷺ عندما أراد الخروج إلىٰ غزوة خيبر جاءه الأعراب، وعرضوا عليه الخروج رجاء الغنيمة. فقالوا: يا رسول الله نخرج معك إلىٰ خيبر، وقد كانوا تخلّفوا عنه في غزوة الحديبية. فقال لهم رسول الله ﷺ: «لا تخرجوا معي إلاّ راغبين في الجهاد فأما الغنيمة فلا»[2].

وقد أسهم النبي ﷺ للنساء بخيبر[3]، ورضخ[4] لهن من الفيء[5]، بينما لم يقسم رسول الله ﷺ لجميع النساء اللواتي حضرن معه غزوة خيبر، ونستدل علىٰ ذلك بما ذكره ابن هشام والواقدي من أن امرأة من بني غفار قالت: «أتيت رسول الله ﷺ في نسوة من بني غفار فقلنا: يا رسول الله قد أردنا أن نخرج معك إلىٰ وجهك هذا وهو يسير إلىٰ خيبر فنداوي الجرحىٰ ونعين المسلمين بما استطعنا فقال علىٰ بركة الله»[6]، فشهدن الغزوة ومع ذلك لم أجد أسماءهن من ضمن الصحابيات اللاتي قسم لهن[7]،

---

(1) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 684؛ ابن سعد: الطبقات، ج2، 105؛ ابن الجوزي: تذكرة الأريب تفسير الغريب، ج1، 187؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 27، 77؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 217.

(2) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 634.

(3) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 487-488-489؛ الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 684؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ﷺ، باب من يعطي الفيء، 480-481. رقم الحديث 1562؛ البلاذري: فتوح البلدان، 36. انظر الملحق رقم: (8).

(4) **رضخ**: الرضخ الدق والكسر، يقال: رضخ له رضخا، ويرضخ رضخا، ورضخ له من ماله أي أعطاه عطاء غير كثير، فالرضيخة، والرضاخة هي العطية القليلة اليسيرة. انظر: الفراهيدي: كتاب العين، 352؛ الرازي: مختار الصحاح، 245؛ ابن منظور: لسان العرب، م3، 21-22؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 674.

(5) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 684؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 316؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجهاد، باب صلح الحديبية، 796. رقم الحديث 4633.

(6) كتاب المغازي، ج2، 685؛ السيرة النبوية، ج3، 316؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج13، 119.

(7) رضخ رسول الله ﷺ أوسقة لعدد من النساء في غزوة خيبر، وهن: عائشة بنت أبي بكر مائتي وسق، ولنسائه سبعمائة وسق، وفاطمة بنت رسول الله ﷺ مائتي وسق، وهند وخديجة بنات عبيدة بن الحارث وابنة الحصين بن الحارث مئة وسق، وبجينة بنت الزبير ثلاثين وسق، وجمانة بنت أبي طالب ثلاثين وسق، وحمنة بنت جحش ثلاثين وسق، وأم حبيبة بنت جحش ثلاثين وسق، وأم الزبير أربعين وسق، وضباعة بنت الزبير أربعين وسق، وابنتي عبد الله بن وهب وأبوهن تسعين وسق، وأم حبيب بنت جحش ثلاثين وسق، وأم رميثة- وقيل: رمثة- بنت عمر بن هاشم خمسة أوسق، وأم الحكم بنت الزبير ثلاثين وسق، وصفية بنت عبد المطلب أربعين وسق، وبحينة – وقيل: لحينة- بنت الحارث بن المطلب ثلاثين وسق. انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 324-325؛ خياط: الطبقات، 620؛ أبو داود: كتاب الخراج، باب ما جاء في حكم أرض خيبر، 440-441. رقم الحديثان: 3008-3014. انظر: الملحق رقم: (8). ولعل قسمة رسول الله ﷺ لنسائه إنه اختصهن بذلك، فقد اختص بعض الحصون بجعلها في نوائبه ومؤونة أهله، فقد جعل خمسه للكتيبة بين أهل قرابته وبين نسائه، وقد يكن حضرن بيعة الرضوان جميعاً بناء علىٰ النصوص السابقة والله أعلم، فصرحت المصادر بأن أم سلمة رضي الله عنها قد حضرت بيعة الرضوان ولعل ذلك يعود لموقفها المشرف فعندما طلب رسول الله ﷺ من الصحابة أن يذبحوا الهدي ويحلقوا، ثلاث مرات فلم يستجب أحد فتركهم ودخل خيمته عند أم سلمة، فما كان من أم سلمة إلا أن هدّأت من روعه وهي تقول مواسية: يا رسول الله ، إن الناس قد دخلهم أمر عظيم، مما أدخلت علىٰ نفسك من المشقة في أمر الصلح، ورجوعهم بغير الفتح، فاخرج إليهم ولا تكلم =

وهذا يرشدنا إلىٰ أنه لم يقسم إلاّ للمبايعات الرضوانيات اللاتي خرجن معه خيبر، وفي هذا الصدد يُروىٰ أن عمر بن الخطاب في خلافته قسم مال خيبر علىٰ من شهد خيبر من أهل الحديبية(1).

ولعل العثور علىٰ هذه النصوص والشواهد تعطي الباحثة قناعة ذاتية وتفيدها في التعرف علىٰ زيادة عدد الصحابيات المبايعات في بيعة الرضوان؛ لأن رسول الله ﷺ قد قسم لعدد من النساء في خيبر بحكم أنهن حضرن بيعة الرضوان، ومن هنا زاد عدد المبايعات من وجهة نظر الدراسة، مع العلم أن ما ذكرته المصادر تصريحا قلة قليلة من حيث العدد للمجموع الكلي.

وبعد التقصي من المصادر التاريخية وكتب التراجم والتفسير والسير والمغازي والحديث والأنساب نجد أنها ذكرت لنا أسماء معدودة للصحابيات المبايعات في بيعة الرضوان صراحة، وهن: الفريعة بنت مالك(2)، والربيع بنت معوّذ(3)، وأم عمارة نسيبة بنت كعب(4)، وأم المنذر بنت قيس(5)، وأم بشر(6)، وأم عامر

= أحداً، حتىٰ تنحر بُدُنَك، وتدعو حالقك، فيحلق لك، ففعل النبي ﷺ ذلك، فلما رأىٰ المسلمون ذلك قاموا فنحروا، وجعل بعضهم يحلق لبعض اقتداء برسول الله ﷺ.انظر: ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 487-488-489؛ الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 694- 695؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجهاد، باب صلح الحديبية، 796. رقم الحديث 4633؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 124؛ البيهقي: دلائل النبوة، م4، 237؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج27، 36.

(1) البلاذري: فتوح البلدان، 36؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 219.

(2) **الفريعة بنت مالك بن سنان:** هي الفريعة- ويقال: الفارعة- بنت مالك بن سنان بن ثعلبة بن عبيد بن الأبجر- وهو خدرة-، وهي أخت أبي سعيد الخدري سعد بن مالك لأبيه وأمه، فأمهما أنيسة بنت أبي خارجة وهو عمرو بن قيس بن مالك من بني النجار، وأخوهما لأمهما قتادة بن النعمان بن زيد، تزوجت الفريعة سهل بن رافع بن بشير من بني الحارث بن الخزرج ثم خلف عليها سهل بن بشير بن عنبسة من بني ظفر. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 367؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 456؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 254-255؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 120؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 685.

(3) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 447؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 396؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م1، 365؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 119؛ ابن حجر: الإصابة، تهذيب التهذيب، ج4، 673.

(4) الواقدي: كتاب المغازي، ج 2، 605-606؛ أبو نعيم: معرفة الصحابة، 508؛ ابن ماكولا: الإكمال في رفع عارض الارتياب عن المؤتلف والمختلف، ج7، 168؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م1، 360؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 344؛ الشنقيطي: إكمال تحفة الألباب، 184.

(5) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 103؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م 4، 516-517؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م2، 360؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 403؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج 4، 135.

(6) **أم بشر بنت عمرو:** هي أم بشر بنت عمرو بن عنمة بن عدي بن سنان بن نابئ بن عمرو بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة، وأمها أم زيد بنت عامر بن خديج بن سنان بن نابئ بن عمرو بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة، تزوجها عبد الرحمن بن خراش بن الصمة بن حرام فولدت له ثم خلف عليها عبد الله بن بشير بن أنس بن أمية بن الحارث من الأوس. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 480؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 329؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 834؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 364.

الأشهلية[1]، وأم هشام-وقيل أم هاشم- بنت حارثة بن النعمان الأنصارية[2]، وأسماء بنت يزيد حضرت بيعة الرضوان[3]. وهذه الأسماء ذكرت صراحة بأنهن بايعن في بيعة الرضوان.

ولعل الباحثة تستطيع إحصاء أسماء المبايعات أيضاً في بيعة الرضوان من خلال الصحابيات اللاتي شهدن خيبر، وقسم لهن رسول الله ﷺ، فيذكر الواقدي بأن الرسول ﷺ خرج إلىٰ خيبر ومعه عشرون امرأة[4]. وممن شهد خيبر[5]:

صفية بنت عبد المطلب، وأم أيمن[6]، وأم مطاع الأسلمية[7]، وأم هشام بنت حارثة[8]، وأم عطية الأنصارية[9]، وامرأة عاصم بن عدي، وكعيبة الأسلمية[10]، وأسهم لها رسول الله ﷺ سهم رجل[11]، وأم الضحاك الحارثية[12]، فقد أسهم لها أيضاً سهم رجل[13]، وأميمة بنت قيس[14]، وهند بنت عمرو[1].

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 319؛ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، 66؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 498؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 426.
(2) **أم هشام بنت حارثة:** هي أم هشام بنت حارثة بن النعمان بن نفع بن زيد بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، وأمها أم خالد بنت خالد بن يعيش بن قيس بن زيد مناة من بني النجار، تزوجها عمارة بن الحبحاب بن سعد بن قيس من بني النجار. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 517؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م2، 356؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 441- 445؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 374؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 487.
(3) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، 37؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 227؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 22؛ المزي: خلاصة تهذيب الكمال وأسماء الرجال، تحقيق: بشار معروف، ط2، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1404هـ-1983م)، 448؛ ابن حجر: تقريب التهذيب، تحقيق: جليل مأمون، ج2، (بيروت: دار المعرفة، 1417هـ-1997م)، 519.
(4) للتعرف علىٰ أسماء الصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن اللاتي شهدن خيبر مع رسول الله ﷺ انظر: الملحق رقم: (9).
(5) كتاب المغازي، ج2، 685.
(6) ابن سعد: الطبقات، ج8، 223-224-225-226؛ ابن حبيب: المحبر، 406؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 356-357؛ الذهبي: الإعلام بوفيات الأعلام، 24؛ ابن جماعة: السيرة النبوية، 2؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 692.
(7) **أم مطاع الأسلمية:** أسلمت بعد الهجرة وبايعت. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 292؛ ابن حبيب: المحبر، 410؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 513؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 433؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 474.
(8) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 517؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م2، 356؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 445.
(9) ابن سعد: الطبقات، ج8، 455؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 502؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 437.
(10) **كعيبة الأسلمية:** هي كعيبة- وقيل: رفيدة- بنت سعد- وقيل: سعيد- الأسلمية: بايعت بعد الهجرة. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 291؛ ابن حبيب: المحبر، 410؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 461؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 272؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 673.
(11) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 461؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 297.
(12) **أم الضحاك الحارثية:** أم الضحاك بنت مسعود الحارثية، أسلمت وبايعت رسول الله ﷺ، ذكر ابن سعد إنه لم يجد لها ذكرا في نسب الأنصار. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 336؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 497؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 253؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 424.
(13) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 497؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 424.
(14) ابن سعد: الطبقات، ج8، 293؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 34.

وأيضـاً أم سـليط(2)، وأم العـلاء الأنصـارية(3)، وأم سـنان الأسـلمية(4)، وأم سـليم بنـت ملحان(5)، وفاطمة بنت قيس(6)، وأم منيع(7)، وسلمىٰ امرأة أبي رافع(8)، وأم بشر بنت عمرو(9)، وأم عـامر الأشـهلية، وقريبـة بنـت معـوذ الأنصـارية(10)، وممـن خـرج مـع رسول الله ﷺ أيضاً في غزوة خيبر أم سنبلة المالكية(11).

=

(1) **هند بنت عمرو:** هي هند بنت عمرو بن حرام عمة جابر بن عبد الله بن حرام الأنصارية، تزوجت عمرو بن الجموح، فاستشهد يوم أحد، وكذلك استشهد أخوها عبد الله بن عمرو ودفنا في قبر واحد. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 394؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 475؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 771-772؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 348.

(2) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 498؛ ابن الأثير: أسْد الغابة، ج7، 375؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 493.

(3) **أم العلاء الأنصارية:** هي أم العلاء بنت الحارث بن ثابت بن خارجة بن ثعلبة من بني الحارث الأنصارية، كانت زوج زيد بن ثابت، وهي أمّا لابنه خارجة، وهي عمة حزام بن حكيم، وقد روت ستة أحاديث عن رسول الله ﷺ، وروىٰ عنها خارجة بن زيد، وعبد الملك بن عمير، وحزام بن حكيم الأنصاري، وكان رسول الله ﷺ يعودها في مرضها. انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 686؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 459.

(4) ابن سعد: الطبقات، ج8، 292؛ ابن الأثير: أسْد الغابة، ج7، 378؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 411-412.

(5) **أم سليم بنت ملحان: هي** سهلة - ويقال: اسمها رميلة، وقيل: رميثة، وقيل: أنيفة - بنت ملحان من بني النجار، ويقال لها: الغميصاء أو الرميصاء، ولكن المصادر اتفقت في كنيتها بأم سليم، بايعت رسول الله ﷺ ، وقدمت ولدها أنسًا ليخدمه، فخدمه عشر سنوات، وشهدت أحدًا، وحنينًا، وهي من عقلاء النساء، ومناقبها كثيرة، كانت تقول: دعا لي رسول الله ﷺ حتىٰ ما أريد زيادة. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 444 - 445؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 494؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 232؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 376- 377؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 408- 409- 410؛ تهذيب التهذيب، ج4، 697- 698. وللتعرف علىٰ ألقاب الصحابيات انظر: الملحق رقم: (7).

(6) **فاطمة بنت قيس:** هي فاطمة بنت قيس بن خالد بن وهب، من بني فهر القرشية، أخت الضحاك بن قيس، وهي من المهاجرات الأوائل، ذات جمال وكمال عقل، طلقها زوجها أبو بكر بن حفص المخزومي، فتزوجها أسامة بن زيد ا بأمر من رسول الله ﷺ، وروت عن رسول الله ﷺ أحاديثًا كثيرة، وفي بيتها اجتمع أصحاب الشورىٰ لما قُتل الفاروق ا. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 454؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 248- 249؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 276 - 277؛ تهذيب التهذيب، ج4، 685.

(7) ابن سعد: الطبقات، ج8، 48؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 516؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 432؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 14.

(8) **سلمىٰ امرأة أبي رافع:** هي سلمىٰ امرأة أبي رافع مولاة رسول الله ﷺ وقيل مولاة صفية بنت عبد المطلب، وهي امرأة أبي رافع مولىٰ رسول الله ﷺ وأم بنيه، وهي قابلة إبراهيم بن رسول الله ﷺ، وأيضاً قابلة أبناء فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وقد غسلت فاطمة مع علىٰ وأسماء بنت عميس. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 418؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 225؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 187.

(9) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 480؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 329؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 364.

(10) ابن سعد: الطبقات، ج8، 319؛ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، 66؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 498؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 426.

(11) **أم سنبلة المالكية:** أخوة أسلم من خزاعة أسلمت وبايعت رسول الله ﷺ بعد الهجرة، روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لما قدمنا المدينة نهانا رسول الله ﷺ أن نقبل هدية من أعرابي، فجاءت أم سنبلة الأسلمية بلبن فدخلت به علينا فأبينا أن نقبله فنحن علىٰ ذلك إلىٰ أن جاء رسول الله ﷺ، و معه أبو بكر فقال: ما هذا؟ فقلت: يا رسول الله هذه أم سنبلة أهدت لنا لبنا، وكنت نهيتنا أن نقبل من أحد من =

أيضاً نستطيع التعرف علىٰ مزيد من الصحابيات رضـي الله عنهن اللاتـي حظين بشرف حضور بيعة الرضوان والتي كان لهن مواقف بارزة في غزوة الحديبيـة[1]، أو أثر عنهن قولٌ فيها، وبالتالي نستدل علىٰ أنهن بايعن رسول الله ﷺ كموقف أم سلمة هند المخزومية لالتي أشارت علىٰ رسول الله ﷺ بالنحر والهدي عندما تعاظم الصحابة ي الصلح، ومن ثم اقتدىٰ بـه الصحابة[2]. أيضـاً كانت تقول: «وقصرت يومئذ أطراف شعري»[3]. وهذا يعني أنها بايعت رسول الله ﷺ وإن لم تفصح المصادر ببيعتها صراحة والشاهد علىٰ مبايعتها أن كل من حضر الحديبية بايع رسول الله ﷺ إلاّ الجد بن قيس[4]، وهنا تتوقف الباحثة عند هذا النص مليا فالرسول ﷺ كان يقرع بين نسائه عندما يريد التوجه إلىٰ غزوة معينة[5]، ومع ذلك خرجت معه أم سلمة لفي غزوة

=

الأعراب شيئا، فقال رسول الله ﷺ: «خذوها فإن أسلم ليسوا بأعراب هم أهل باديتنا ونحن أهل قاريتهم إذا دعوناهم أجابوا وإن استنصرناهم نصرونا صبي يا أم سنبلة»، فصبت فقال: «ناولي أبا بكر» فشرب ثم قال: «صبي». فصبت فشرب رسول الله ﷺ ثم قال: «صبي». فصبت فناوله عائشة فشربت». انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 294؛ ابن حبيب: المحبر، 411؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 495؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 253.

(1) **غزوة الحديبية:** درجت كتب السير والتفسير والمغازي والتاريخ علىٰ تسمية خروج رسول الله ﷺ لأداء مناسك العمرة بغزوة الحديبية ويسميها البعض صلح الحديبية، وتسمىٰ كذلك عمرة الحديبية. ولكن الأوفق من وجهة نظر الباحثة أن تسمىٰ عمرة الحديبية لأن الأساس فيها كان زيارة المسجد الحرام، وتأدية نسك العمرة، فلم يكن رسول الله ﷺ يريد قتال أهل مكة إذ لم يستعد للقتال فهو جاء في الأشهر الحرم ليؤكد للمشركين أن مجيئه سلميا، فخرج معتمرا لا يريد حربا، وساق معه الهدي، وأحرم للعمرة ليأمن الناس، وإنما بايع بيعة الرضوان بناء علىٰ تعنت المشركين ووصول أنباء بقتلهم عثمان بن عفان ا.انظر: ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 454؛ ابن سعد: الطبقات، ج2، 98؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 116؛ خياط: تاريخ خليفة خياط، 81؛ أبو نعيم: معرفة الأصحاب، 568؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 316؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 27، 29؛ ابن فضل الله: السيرة النبوية، 215؛ ابن كثير: الفصول في سيرة الرسولρ ، 188؛ ابن بحرق: حداق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار، 135.

(2) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 694- 695؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج4، 36؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجهاد، باب صلح الحديبية، 796. رقم الحديث 4633؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 124؛ ابن حبان: السيرة النبوية، 126؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج27، 36؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 191-192.

(3) كتاب المغازي، ج2، 615- 685 ؛ ابن سعد: الطبقات، ج2، 294؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 458.

(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 290؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة، 834. رقم الحديث 4809؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 121؛ ابن فضل الله: السيرة النبوية، 217.

(5) من خلال البحث وجدت الباحثة بأن أم سلمة رضي الله عنها كانت مع رسول الله ﷺ في معظم غزواته ومن ذلك غزوة المريسيع فكانت معه هي وأم المؤمنين عائشة ب ، وكانت معه في غزوة الحديبية، وكذلك غزوة خيبر، وفتح مكة إذ أثر أنها كلمت رسول الله ﷺ في أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة لأنهما التمسا الدخول علىٰ رسول الله ﷺ فرفض فكلمته فيهما وقالت: «يا رسول الله ﷺ ابن عمك وابن عمتك وصهرك»، قال: «لا حاجة لي بهما، أما ابن عمي فهتك عرضي، وأما ابن عمتي وصهري فهو الذي قال لي بمكة ما قال»، أيضاً تشير المصادر إلىٰ أنها كانت مع رسول الله ﷺ في غزوة الطائف هي وأم المؤمنين زينب ب ، وكان لها حضور أيضاً في غزوة تبوك إذ روىٰ العرباض بن سارية أن رسول الله ﷺ دخل قبته في غزوة تبوك ومعه زوجته أم سلمة. انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج4، 36؛ ابن سعد: الطبقات، ج2، 64- 95؛

=

خيبر وهي التي خرجت معه في غزوة الحديبية ولم يكن بين الغزوتين فارق زمنـي[1]، والباحثة تستبعد أن يكون خروجها مع رسول الله ﷺ إلىٰ خيبر بمحض المصادفة، وإنما هذا ما يؤيد ما ذهبت إليه الباحثة من أن الرسول ﷺ خصص خيبر لأهل بيعة الرضوان رجالا ونساء[2]، وهذا يوصلنا إلىٰ القناعة بأن أي صحابية ورد ذكرها في المصادر بأن رسول الله ﷺ قد أسهم لها في خيبر يعني هذا أنها حضرت بيعة الرضوان؛ لأن المصادر صمتت عن ذكر أسماء الصحابيات اللاتي حضرن هذه البيعة إلاّ النزر اليسير. – والله أعلم-.

ومن الصحابيات اللاتي نستشف أنهن بايعن رسول الله ﷺ بيعة الرضوان أم كرز الخزاعية الكعبية التي جاءت إلىٰ رسول الله ﷺ تسأله من لحوم الهدي حين نحرت بالحديبية[3]. أيضاً نذكر أن أم عمارة ممن حضر غزوة الحديبية لأنها كانت تقول فيها: «جعل الناس يأخذون الشعر من فوق الشجرة فيتخاصمون فيه وجعلت أزاحم حتىٰ أخذت طاقات من شعر»[4]. وهذا مؤشر يدلنا علىٰ أنها كانت ضمن المبايعات في هذه البيعة المباركة.

المبايعات بعد صلح الحديبية[4]:

بعد ذكر المبايعات في بيعة الرضوان يطيب للباحثة أن تلقي الضوء علىٰ

=

الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 112؛ أبو نعيم: دلائل النبوة، تحقيق: محمد رواس، وعبد البر عباس، (بيروت: دار النفائس، 1419هـ–1999م)، 520؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 83-119؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 461- 563؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م2، 338؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 475؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 227.

(1) كانت الحديبية في ذو القعدة سنة «6هـ–627م» فرسول الله ﷺ أقام بالمدينة ذي الحجة وبعض المحرم وسار إلىٰ خيبر، وقيل: بل مكث رسول الله ﷺ في المدينة بعد قدومه من الحديبية عشرين ليلة أو قريبا منها ثم خرج غازيا إلىٰ خيبر، وقد وعده الرحمن إياها هو ومن معه وهو بالحديبية. انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 810؛ ابن سعد: الطبقات، ج2، 95-106؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 38؛ البلاذري: فتوح البلدان، 335؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 114-135 ؛ البيهقي: دلائل النبوة، م4، 194-195؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 86-87-99؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 112-119؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 484-485؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 181-223؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 512؛ ابن العماد: عبد الحي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، أشرف علىٰ تحقيقه وخرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، حققه وعلق عليه: محمود الأرناؤوط، ج1، (بيروت: دار ابن كثير، 1406هـ–1986م)، 124.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج2، 105؛ البيهقي: دلائل النبوة، م4، 238-239؛ ابن الجوزي: تذكرة الأريب تفسير الغريب، ج1، 187؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 27، 77؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 217.

(3) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 614؛ ابن سعد: الطبقات، ج2، 249؛ الفاكهي: أخبار مكة، م3، ج5، 71؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 506؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 458.

(4) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 615.

(5) كانت البيعات للرسول الكريم ﷺ متتالية من نساء قريش قبل هجرته وبعدها، فهناك أسماء كثير من الصحابيات اللاتي أسلمن بعد الهجرة فهاجرن إلىٰ الله ورسوله ﷺ إلىٰ المدينة فرارا من المشركين في مكة وبايعهن، غير أن المصادر لم توضح متىٰ كانت مبايعتهن فقد ذكر ابن سعد، باب باسم «تسمية النساء المسلمات المبايعات من قريش وحلفائهم ومواليهم وغرائب نساء العرب»وباب آخر باسم «تسمية غرائب نساء العرب المسلمات المهاجرات المبايعات» فلم تنقطع مبايعتهن لرسول الله ﷺ، **وممن بايعه من النساء القرشيات:**

=

المبايعات بعد صلح الحديبية سنة 6هـ -627م، ولكن لابد لها أن تتطرق بنبذة مقتضبة عن هذا الصلح لكي نتعرف من خلالها علىٰ أهمية بيعة النساء التي حدثت بعده، فلما علمت قريش بأمر البيعة بعد أن حامت الشكوك حول مقتل عثمان بن عفان ا وعاد إلىٰ المسلمين هدأت الشكوك، ودارت علىٰ أثر ذلك مفاوضات بين رسول الله ﷺ والقرشيين بزعامة سهيل بن عمرو ومجموعة من رجال قريش إلىٰ الرسول الكريمﷺ بهدف التوصل لاتفاق واتخاذ الإجراءات المناسبة للصلح، فاستقبل الوفد بكل حفاوة وتكريم وبعد مفاوضات اتفق الطرفان علىٰ معاهدة للصلح بينهما، **تكونت من عدة أمور منها:**

- الرجوع من عامه هذا فلا يدخل مكة، فإذا كان العام القابل دخلها المسلمون فأقاموا بها ثلاثاً، معهم سلاح الراكب، ولا تتعرض لهم قريش بأي نوع من التعرض.
- وضع الحرب بين الطرفين عشر سنين، يأمن فيها الناس ويكف بعضهم عن بعض[1].
- من أحب أن يدخل في عهد محمد دخل فيه، ومن أحب أن يدخل في عهد قريش دخل فيه، ومن أتىٰ محمدًا من قريش من غير إذن وليه رده إليهم، ومن جاء من

=

رقيقة بنت عبد الله بن بجاد بن عمير فقد ورد أنها جاءت إلىٰ رسول الله ﷺ في مجموعة نساء ليبايعنه تقول: «بايعت رسول الله ﷺ في نسوة»، وكعيبة بنت سعد الأسلمية، وفاطمة بنت أبي حبيس- وقيل: حبيش- بن المطلب بن أسد بن عبد العزىٰ، وهزيلة بنت الحارث بن حزن بن بجير، والحولاء بنت تويت بن حبيب أسد بن عبد العزىٰ، وسودة بنت أبي ضبيس الجهنية، وأروىٰ بنت عبد المطلب، وأم مطاع الأسلمية، ودرة بنت أبي لهب، وأم حبيبة بنت نباتة الأسدية، وأم سنان الأسلمية، ولبابة الصغرىٰ وهي العصماء بنت الحارث، وأم معبد عاتكة بنت خالد، وبرة بنت عامر، وفاطمة بنت أسد، وزينب بنت مظعون، وعاتكة بنت زيد بن عمرو، والشفاء بنت عبد الله، ونفيسة بنت أمية بن أبي عبيد وهي التي سعت بزواج رسول الله ﷺ بخديجة، وأم صُبية خولة بنت قيس الجهنية، وأم سنبلة المالكية الخزاعية، و أم حُفيد هزيلة بنت الحارث الهلالية، وأمية بنت قيس بن أبي الصلت الغفارية. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 12-244-247- 255- 256-265- 288-291-292؛ ابن حبيب: المحبر، 408-409- 410- 411- 422؛ الزبيري: نسب قريش، 256-266-349؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في بيعة النساء، 492. رقم الحديث 1603؛ أبو نعيم: معرفة الأصحاب، ج2، 730؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 353 -495؛ البيهقي: السنن الكبرىٰ، كتاب قتال أهل البغي، باب كيف يبايع النساء، ج8، 255. رقم الحديث 16568؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 230-234؛ زاد المسير في علم التفسير، ج8، 245؛ صفة الصفوة، م1، 357-358-444 ؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 30-31-34- 43-84- 108- 148-174-178-198-235-236- 275- 272-305- 309-344؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج5، 151؛ الذهبي: الكاشف، ج3، 421؛ ابن حجر، الإصابة، ج8، 31-32-49- 93- 120- 127-161- 203-297- 299-339-336- 373- 393- 411- 417-418-474-482؛ تهذيب التهذيب: ج4، 664 – 665-683-684-687-694-698-702؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 217؛ خان: فتح البيان، ج6، 384-385؛ العمري: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، 145-235-258- 281-300؛ الزركلي: الأعلام، ج3، 168.

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 292؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الصلح، باب الصلح مع المشركين، 555. رقم الحديثان 2700-2701؛ الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 611-612؛ ابن سعد: الطبقات، ج2، 96-97؛ البلاذري: فتوح البلدان، 49؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 476؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 187.

عند النبي ﷺ تاركا إياهم لا ترده قريش(1).

وفي هذه الأثناء جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو مسلما في قيده فألقىٰ بنفسه بين المسلمين، قائلا: «جئت حتىٰ لا يفتنوني في ديني». فقال سهيل للنبيﷺ: «هذا أول من أقاضيك فيه». فقال النبي ﷺ: «اتركه فنحن لم نكتب العقد بعد». وعندما أصر سهيل. قال رسول الله ﷺ: «اذهب معه يا أبا جندل سيجعل لك الله مخرجاً وفرجاً»، وقد أوفىٰ النبي ﷺ بعهده(2). غضب المسلمون من هذا الصلح الذي قبِل النبي ﷺ بشروطه، وقد كان الصحابة ي متبرمين للاتفاق الذي ظاهره الإجحاف والجور ومنهم عمر بن الخطاب ا إذ قال: «فيم نعطى الدنية في ديننا»(3). وقد أنزل الله قرآنا علىٰ رسوله ﷺ وهي سورة الفتح فأرسل رسول الله ﷺ إلىٰ عمر بن الخطابا فأقرأه إياها فقال: يا رسول الله ﷺ: «أو فتح هو؟». قال: «نعم»، فطابت نفسه ورجع(4).

ولابد لنا من ذكر نقطة مهمة توضح مدىٰ اهتمام رسول الله ﷺ في قضية المرأة ككيان عظّمه رب العزة وحماه من الهوان يتضح هذا من خلال البيعة، فقد رأينا كيف أن رسول الله ﷺ قد أوفىٰ بعهده لقريش حين رد أبو جندل لهم، إذ لم يأته من الرجال مسلمٌ إلاّ رده في زمن الهدنة(5)، وقفل راجعا للمدينة، وما هي إلا فترة وجيزة حتىٰ حدث أمر أبان للناس مدىٰ اهتمام الإسلام بحماية المرأة المهاجرة المؤمنة الصادقة بنواياها.

كان العهد لم يشمل النساء في صلح الحديبية فقد جاء نسوة مؤمنات مهاجرات

---

(1) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م4، 683؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجهاد، باب صلح الحديبية، 795. رقم الحديثان 4629-4630؛ أبو داود: سنن أبو داود، كتاب الجهاد، باب صلح الحديبية، 402-403. رقم الحديثان 2765-2766؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 2، 122؛ أبو الفداء: تاريخ أبو الفداء، ج1، 187؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م16، 275؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 190-191.

(2) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 626؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 292؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، 86. رقم الحديث 4181؛ أبو داود: سنن أبو داود، كتاب الجهاد، باب في صلح العدو، 402-403. رقم الحديث 2765؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 36؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 123؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 193؛ تفسير القرآن العظيم، م13، 118؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م7، 566.

(3) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 606؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ﴾، 1015. رقم الحديث 4844؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 2، 123؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م16، 277؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 119؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 191.

(4) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجهاد، باب صلح الحديبية، 796. رقم الحديث 4633؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 291؛ ابن حبان: السيرة النبوية، 126؛ البيهقي: دلائل النبوة، م4، 154-155؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج27، 55؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 123؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م8، 742.

(5) الواقدي: كتاب المغازي، ج 2، 608-609؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 292؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، 860. رقم الحديث 4181؛ أبو داود: سنن أبو داود، كتاب الجهاد في صلح العدو، 402-403. رقم الحديث 2765؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 91؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 123؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م 7، 566.

فنهاهم رب العالمين أن يردوهن، فالرسول ﷺ صالح المشركين علىٰ أن من جاء إلىٰ المسلمين منهم مسلما أن يرد إليهم وهذا لفظٌ مطلقٌ يدخل في عمومه الرجال والنساء، أما الرجال فأمر الله رسوله ﷺ أن يردهم وفاء بالشرط وتتميما للصلح الذي يعتبر من أكبر المصالح، أما النساء فلا يرجعن إلىٰ الكفار بعد أن يمتحن؛ لأن في ردهن مفسدة عظيمة راعاها الشارع، وأمرهم أن يردوا الصداق إن كن ذوات أزواج[1]، وأنزل فيهن الامتحان، وحكم في ذلك بحكم رضوه جميعاً فقال تعالىٰ: ﴿ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ﴾[2]. وقد اتفق علىٰ أنها نزلت بعد صلح الحديبية وأن من جاء قريشاً من المسلمين يردونهم، واستثنىٰ الله من ذلك النساء[3] ومن ذلك أن أم كلثوم بنت عقبة ل[4] جاءت رسول الله ﷺ مهاجرة فخرج في أثرها أخواها الوليد وعمارة مطالبين بردها فما كان من أم كلثوم إلا أن قالت: يا رسول الله أنا امرأة وحال النساء إلىٰ الضعف ما قد علمت، فتردني إلىٰ الكفار يفتنوني في ديني ولا صبر لي؟ وقد جاء أخواها الوليد وعمارة ابنا عقبة في طلبها، فقالا: يا محمد أوف لنا بشرطنا وما عاهدتنا عليه. فقال رسول الله ﷺ: «قد نقض الله العهد في النساء بما قد علمتماه فانصرفا»[5]. لقد جاءت الآية الكريمة بحق أم كلثوم بنت عقبة وغيرها من النساء المهاجرات، فمن

---

(1) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 469؛ الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 631؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 300؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، 860. رقم الحديث 4182؛ أبو داود: سنن أبو داود، كتاب الجهاد في صلح العدو، 402. رقم الحديث 2765؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 2، 123؛ جامع البيان، م13، 117؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م 7، 566؛ السعدي: تيسير الكريم الرحمن، 857.

(2) سورة الممتحنة: الآية: 12.

(3) الطبري: جامع البيان، م14، 77؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 520؛ البغوي: تفسير البغوي، 948؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 61؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 478؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م 8، 811.

(4) اختلف في اسم المرأة التي أتت مهاجرة في أثناء صلح الحديبية، وتعددت أقوالهم، فقيل التي هاجرت هي: أم كلثوم بنت عقبة، وقيل: سبيعة- وقيل: سعيدة- بنت الحارث الأسلمية فأتىٰ زوجها مسافر المخزومي- وقيل: صيفي بن راهب- كافرا فقال: يا محمد أردد علي امرأتي فإنك شرطت ذلك وهذه طينة الكتاب لم تجف بعد. وقيل بأن التي جاءت هي أميمة بنت بشر وكانت عند ثابت بن الشمراخ – وقيل: زوجها حسان بن الدحداح-، ولكن الأرجح عند أهل العلم أنها أم كلثوم بنت عقبة. ولمزيد من المعلومات. انظر: ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 468؛ الفراء: معاني القرآن الكريم، ج3، 150-151؛ الطبري: جامع البيان، م14، 80؛ النيسابوري: غرائب القرآن ورغائب الفرقان، ج 28، 41؛ الزمخشري: الكشاف، ج4، 89؛ الرازي: التفسير الكبير، ج 29، 303-304 ؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج17، 61؛ السيوطي: الإكليل في استنباط التنزيل، 208.

(5) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 468؛ الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 631؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 230؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 340؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 521؛ البيهقي: دلائل النبوة، م4، 171؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م1، 357؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 510؛ الجمل: الفتوحات الإلهية، ج4، 332.

قبلت بالامتحان لم ترد إلىٰ قريش[1] فالامتحان يعتبر فرز مواقف وتمحيص لنيات المهاجرات، وبذلك توضّحت قاعدة أساسية لكل المهاجرات من المؤمنات اللواتي جئن يبايعن رسول الله ﷺ بحيث يكون امتحانها هو صفة لبيعتها.

وأيضاً من النساء القرشيات المبايعات المهاجرات بعد صلح الحديبية وفي وقت الهدنة ما يلي:

سبيعة بنت الحارث[2]، وأميمة بنت بشر[3]، وعمارة بنت حمزة[4]، وسعيدة زوجة

---

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، 860. رقم الحديث 4181؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، بيعة النساء، 416. رقم الحديث 2875؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 125؛ الواحدي: علي: أسباب نزول القرآن، تحقيق: كمال بسيوني زغلول، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1412هـ-1991م)، 443-444-445؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 522؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م 8، 810-811؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج19، 512؛ الأدكاوي: عبد الله: ترويح أولي الدماثة بمنتقىٰ الكتب الثلاثة، تحقيق: مروان العطية، و محسن خرابة، ج2، (الرياض: مكتبة العبيكان، 1422هـ- 2001م)، 192-191.

(2) **سبيعة بنت الحارث:** سبيعة بنت الحارث الأسلمية، جاءت مسلمة زمن الهدنة فجاء زوجها واسمه مسافر وهو من قومها في طلبها، ولم ترجع له، فتزوجت سعد بن خولة فتوفي عنها، وولدت بعد وفاة زوجها بعشرين ليلة فجاءت رسول الله ﷺ فاستأذنته أن تنكح، فأمرها رسول الله ﷺ أن تتزوج. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 287؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج5، 74؛ الغزنوي: محمود: باهر البرهان في معاني مشكلات القرآن، دراسة وتحقيق: سعاد باقي، «رسالة ماجستير غير منشورة»، مكة: جامعة أم القرىٰ، (1420هـ-1999م)، 1497؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 78؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 919؛ ابن حيان: البحر المحيط، ج8، 256؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج19، 516.

(3) **أميمة بنت بشر:** هي أميمة بنت بشر، كانت زوجة ثابت بن الدحداحة ففرت منه بمكة وهو يومئذ مشرك فهاجرت إلىٰ المدينة، فتزوجها سهل بن حنيف فولدت له عبد الله. انظر: ابن حبيب: المحبر، 421؛ الطبري: جامع البيان، م14، 81؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 521؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 35؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 61؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 550؛ ابن حيان: البحر المحيط، ج8، 256؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 29؛ القاسمي: محاسن التأويل، ج16، 104؛ عاشور: تفسير التحرير والتنوير، ج28، 146؛ الجزائري: أيسر التفاسير، م5، 330.

(4) **عمارة بنت حمزة:** هي عمارة – وقيل: أمامة- بنت حمزة بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي، وأمها سلمىٰ بنت عميس بن معد بن تيم بن مالك بن قحافة من خثعم أخت أسماء بنت عميس. قيل لرسول الله ﷺ تزوجها. فقال: «إنها ابنة أخي من الرضاعة وإنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب». وكانت عمارة بنت حمزة بمكة فلما قدم رسول الله ﷺ كلمه علي بن أبي طالب ا فقال: «علام تترك ابنة عمنا يتيمة بين ظهري المشركين» فلم ينهه النبي ﷺ عن إخراجها فخرج بها فتكلم زيد بن حارثة وكان وصي حمزة وكان النبي ﷺ آخىٰ بينهما حين آخىٰ بين المهاجرين فقال: «أنا أحق بها ابنة أخي»، فلما سمع بذلك جعفر بن أبي طالب قال الخالة والدة وأنا أحق بها لمكان خالتها عندي أسماء بنت عميس فقال علي: «ألا أراكم تختصمون في ابنة عمي وأنا أخرجتها من بين أظهر المشركين وليس لكم إليها نسب دوني وأنا أحق بها منكم»، فقال رسول الله ﷺ: «أنا أحكم بينكم، أما أنت يا زيد فمولىٰ الله ورسوله ، وأما أنت يا علي فأخي وصاحبي، وأما أنت يا جعفر فشبيه خلقي وخلقي، وأنت يا جعفر أولىٰ بها تحتك خالتها، ولا تنكح المرأة علىٰ خالتها ولا علىٰ عمتها». فقضىٰ بها لجعفر فزوجها رسول الله ﷺ سلمة بن أبي سلمة فكان النبي ﷺ يقول: «هل جزيت سلمة». انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 48-285؛ البيهقي: دلائل النبوة، م4، 338-339؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 216؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 242؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 67.

أبي صيفي الراهب[1]، وأروىٰ بنت كريز[2]، وهند بنت منبه[3]، وبروع بن عقبة[4]، وعبدة بنت عبد العزىٰ[5].

(1) **سعيدة زوجة أبي صيفي الراهب:** سعيدة زوجة أبي صيفي الراهب غير منسوبة، كانت من الأنصاريات، وأبو صيفي الراهب خرج من المدينة مغاضبا لأهلها لما دخلوا الإسلام فأقام بمكة فخرجت زوجته مهاجرة إلىٰ المدينة مبايعة في أيام الهدنة، فكان زوجها مشرك من أهل مكة. انظر: الماوردي: النكت والعيون، م5، 521؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 156؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 61؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 179.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 229؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 2، 690؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 9؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م 3، ج 7، 193.

(3) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 850.

(4) **بروع بنت عقبة: بروع** – وقيل: بزوغ- بفتح الباء علىٰ الأصح والمحدثون يكسرونها – ويقال: عبدة- بنت عقبة، كانت تحت شماس بن عثمان. انظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 70؛ عاشور: تفسير التحرير والتنوير، ج28، 146.

(5) **عبدة بنت عبد العزىٰ:** هي عبدة بنت عبد العزىٰ بن نضلة وكانت تحت عمرو بن عبد ود. انظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 70.

المبحث الخامس

بيعة النساء في بيعة فتح مكة[1]

فتحت مكة في السنة الثامنة للهجرة الموافق 629م[2] علىٰ إثر نقض قريش لصلح الحديبية[3]، فتوالت الأحداث، وحاولت قريش تفادي الحرب فأرسلت أبا سفيان ليجدد الصلح لكن رسول الله ﷺ رفضها، ودخل مكة فاتحا وحين دخلها رأىٰ النساء يلطمن وجوه الخيل بالخُمُر- وهو ما تغطي به المرأة رأسها-، وينشرن شعورهن فتبسم رسول الله ﷺ[4]، وأمّن رسول الله ﷺ الناس يوم فتح مكة قائلا لهم اذهبوا فأنتم الطلقاء إلا بضعة نفر فقال اقتلوهم[5]. وفي ذلك يقول ابن فضل الله العمري[6]:

وبمكـة فـي المـوطنين كليهمـا	سبقت مكارمـه ذنـوب جناتهـا
في النوبة الأولىٰ وقد أعطاهم	عهداً يكف الريح عن هفواتها
ووفىٰ لهم في عهد مكة مثل	غـــدروا فأصــــلاهم علـــىٰ

---

(1) **فتح مكة:** سمي فتح مكة بفتح الفتوح «لأن العرب كانت تنتظر بإسلامها إسلام قريش ويقولون: هم أهل الحرم وقد أجارهم الله من أصحاب الفيل، فإن غلبوا فلا طاقة لأحد برسول الله ﷺ فلما فتح الله مكة دخلوا في دين الله أفواجا وقبائل بعد أن كانوا يدخلون أفرادا ولم يقم للشرك قائمة بعده». ولمزيد من المعلومات انظر: ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 123؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 512؛ العامري: عماد الدين: بهجة المحافل وبغية الأماثل في تلخيص المعجزات والسير والشمائل، ج1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ-1996م)، 397.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج4، 26؛ خياط: تاريخ خليفة خياط، 87؛ البلاذري: فتوح البلدان، 55-56؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 38؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 2، 156؛ المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، م2، 296؛ الفاسي: شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، م2، 816.

(3) **سبب نقض صلح الحديبية:** كان من أهم بنود معاهدة صلح الحديبية أن من يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدها دخل فيه، وأن أي عدوان تتعرض له هذه القبائل يعتبر عدوان علىٰ الفريق الآخر، فدخلت خزاعة في عهد رسول الله ﷺ ، ودخلت بكر في عهد قريش، وكانت بين بكر وخزاعة ثارات، وأُمّن الفريقان بعد الهدنة فأرادت بكر أن تأخذ بالثأر القديم، وأغار نوفل بن معاوية الديلي بمن معه من بني بكر علىٰ خزاعة ليلاً، وساعدت قريش بني بكر بالرجال، والسلاح، والدواب، فاستنصر عمرو بن سالم الخزاعي برسول الله ﷺ فأجابه، وبذلك فُتِحَت مكة سنة ثمان من الهجرة. ولمزيد من المعلومات عن أسباب هذه الغزوة، وأحداثها، وسير الجيش. انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 781؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج4، 26-27؛ الفاكهي: أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه ، ج5، 218 ؛ البلاذري: فتوح البلدان، 75؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 116-117-118-119-120-121-122-123-124-125-126؛ ابن قيم الجوزية: إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، حققه وكتب حواشيه: محمد حامد الفقي، ج1، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، 171؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 513-514.

(4) الفاكهي: أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، ج5، 215 ؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 38؛ الطحاوي: أحمد: شرح معاني الآثار، تحقيق: محمد زهري النجار، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1399هـ- 1979م)، 73.

(5) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 831؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج4، 57؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 161؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 126؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 123؛ الفاسي: شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، م2، 824؛ مؤلف مجهول: الزاوية الحمزاوية، 77-78؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 240؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 516؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م8، 14-24.

(6) السيرة النبوية، 217.

مـــــــــــــــــــــــــــا	جمراتهـــــــــــــــــــا
والنوبـة الأخـرىٰ أتـاهم معلمـا	بكتائـب طمـت علـىٰ شـرفاتها
جند مزلـزل كـل طـود دخيلـه	وتمـوج كـالبحر فـي حركاتهـا
غرسـت بـأعلىٰ مكـة راياتهـا	ولوامـــع القــرآن مــن آياتهــا
وأتىٰ ابن حرب نحوه مستأمنا	بأحسـن طاعتـه علـىٰ علاتهـا

جاء رسول الله ﷺ إلىٰ مكة يوم الفتح الأكبر وبايع الناس علىٰ شهادة أن لا إله إلاّ الله وأن محمداً رسول الله ﷺ فبايعهم علىٰ التوحيد، وعدم الإشراك بالله فجاءه الناس كبارا وصغارا ورجالا ونساء، فبايعهم علىٰ الإسلام والشهادة، واجتمعوا عليه لمبايعته فبايعهم وأخذ عليهم السمع والطاعة لله ولرسوله ﷺ فيما استطاعوا[1]، وعندما بايع الرجال وفرغ منهم لم يغفل عن الجانب النسوي فقد دعا نساء قريش ليبايعهن بفتح مكة[2] فجئن طائعات لمبايعته فكانت بيعتهن في ثاني يوم الفتح علىٰ جبل الصفا، وكان رسول الله ﷺ أهدر دم أربع من النساء[3].

وقد استناب رسول الله ﷺ الفاروقا في مبايعة النساء يوم فتح مكة، فعندما فرغ من بيعة الرجال جلس علىٰ الصفا ومعه عمر بن الخطابا أسفل منه، فأمره فقال له: «قل لهن: إن رسول الله يبايعكن علىٰ أن لا تشركن بالله شيئا». وفي رواية أخرىٰ: أمره أن يبايعهن عنه بأمره، ويبلغهن عنه، فجعل يشترط علىٰ النساء البيعة وعمر يصافحهن[4]، وروي إنه كلف امرأة وقفت علىٰ الصفا فبايعتهن[1].

---

(1) الفراء: معاني القرآن الكريم، ج3، 150؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 161؛ الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 299؛ الرازي: التفسير الكبير، ج29، 306؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج9، م18، 61؛ القيسي: الدر اللقيط من البحر المحيط، ج8، 256؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 343؛ ابن الضياء: تاريخ مكة المشرفة، 179؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 523؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج19، 525؛ الجلالين: تفسير الجلالين الميسر، ج28، 550.

(2) ابن السائب: هشام: مخطوطة: مثالب العرب، جامعة الملك سعود، رقم المخطوطة: 1208، 24-25؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 40؛ ابن مندة: التاريخ المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة، 4؛ الكلبي: كتاب التسهيل لعلوم التنزيل، 116؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 516؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 216؛ المنصوري: المقتطف من عيون التفاسير، م2، 236-237؛ الجزائري: أيسر التفاسير، م5، 333.

(3) أمر رسول الله ﷺ بقتل ثمانية رجال وإن وجدوا تحت أستار الكعبة، وأربع نساء -وقيل: ست- ومنهن هند بنت عتبة لما فعلت بحمزة يوم أحد عندما شقت بطنه وأخرجت كبده، وكانت تؤذي رسول الله ﷺ، وسارة مولاة عمرو بن عبد المطلب، وأرنب، وأم سعد، وقينتا عبد الله بن خطل وهما: قريبة وفرتنىٰ فقُتِلت الأولىٰ، وهربت الثانية وجاءت رسول الله ﷺ فأسلمت وبايعت، وتوفيت في خلافة عمر بن الخطابτ. انظر: ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 530؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 39؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 161؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 409؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 126؛ ابن حيان: البحر المحيط المحيط ، ج8، 258؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 124؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 321؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م8، 15؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 523؛ البروسوي: تفسير روح البيان، الجلد: التاسع، ج28، 49؛ عاشور: تفسير التحرير والتنوير، ج28، 149.

(4) الفراء: معاني القرآن الكريم، ج3، 152؛ الطبري: جامع البيان، م 14، 87؛ الزمخشري: الكشاف، ج4، 90؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج 9، م18، 71؛ النسفي: تفسير النسفي، 250؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج27، 189؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 529-530؛ ابن =

ترصد بعض المصادر مبايعة عدد من النساء يوم الفتح الأكبر، ومبايعة هند بنت عتبة كان لها حظ الأسد في ذياع صيتها في هذه المُبايِعة، ولعل السبب في ذلك يعود إلىٰ مكانتها فهي ممن اشتهر بالعقل والفراسة، أيضاً لعل موقفها من حمزةا يوم أحد فهي التي مَثَّلَت به وشَقّت بَطنه واستخرجت كبده لأنه كان قد قَتل أباها يوم بدر[2]، وأيضاً لعل أسئلتها في أثناء مبايعتها هي التي جعلت مبايعتها مشهورة من بين الصحابيات المبايعات لرسول الله ﷺ في فتح مكة.

فكانت هند بنت عتبة من النساء اللاتي أمر رسول الله ﷺ بهدر دمائهن، فتنكرت بين نساء قريش اللاتي جئن لمبايعته فجاءته متخفية مسلمة، فلما عرفها قالت: أنا هند فاعف عما سلف فعفا[3] فأسلمت وبايعت يوم الفتح[4].

وقد ذكر البكري أنها أنشدت الرسول ﷺ أبيات شعرية تستلطفه بها، ومنها[5]:

أتيت إليك يا خير البرية	باسلام وتحقيق ونية
وحسن عقيدة في الله ربي	فَأَسْجِحْ واتركن فعلَ الدنيةْ
فديتك لا تؤاخذني بفعلي	فهذا كله فعل المَشِيَّةْ
سمعت لمثله نبأ وقولا	صحيحاً قاله رب البرية
بأن الله يغفر كل ذنب	وإخلاص ونيةْ
وجئت الآن يا مختار أسعىٰ	علىٰ الأقدام لا ترد سعيةْ
وجد لي بالقبول وغفر ذنبي	فإني بالقبائح مفتريةْ
وقد أذنبتها إذ كنت عميا	عن الإسلام بظلم الجاهلية

=

خلدون: تاريخ ابن خلدون، 515؛ البروسوي: روح تفسير البيان، جلد9، م29، 490؛ الجمل: الفتوحات الإلهية، ج4، 333.

(1) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 161؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 517؛ ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير، ج8، 244؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج 9، م18، 71؛ ابن العبري: تاريخ مختصر الدول، 161-162؛ النسفي: تفسير النسفي، 250؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 246؛ الحنفي: تفسير السعود، ج6، 320. وقد صرح الماوردي بأنها أميمة أخت خديجة خالة فاطمة بعد أن بايعته أمرها أن تبايع النساء. انظر: النكت والعيون، م5، 524.

(2) ابن إسحاق: السيرة، ج1، 341-342. وهنا نتوقف عند نقطة مهمة في غاية الأهمية وهي الشائع بأن هند بنت عتبة هي من حرض علىٰ قتل حمزة، ولكن لا يبدو للباحثة ذلك وإن كانت تشفت بقتله ومثلت به فشقت بطنه ولاكت كبده، وتعتمد الباحثة علىٰ ما ذكرت بناء علىٰ النص الذي أورده البخاري فقد روىٰ أن وحشي قال: «إن حمزة قتل طعيمة بن عدي بن الخيار ببدر، فقال لي مولاي جبير بن مطعم: إن قتلت حمزة بعمي فأنت حر». البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب قتل حمزة بن عبد المطلب ا ، 838-839. رقم الحديث 4072؛ ابن فضل الله: السيرة النبوية، 192؛ السمهودي: وفاء الوفاء، ج2، 285-286؛ البكري: محمد: الدرة المكللة في فتح مكة المشرفة المبجلة، (القاهرة: مكتبة عيسىٰ البابي وشركاه، 1351هـ-1920م)، 84.

(3) الطبري: جامع البيان، م14، 87؛ البغوي: تفسير البغوي، 948؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 27، 36؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 124؛ البكري: الدرة المكللة في فتح مكة المشرفة المبجلة، 84.

(4) ابن السائب: مثالب العرب، 24- 25؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 39؛ البغوي: تفسير البغوي، 948؛ الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 299؛ ابن الكلبي: كتاب التسهيل لعلوم التنزيل، ج1، 116؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 27، 185؛ الجمل: الفتوحات الإلهية، ج4، 332؛ الألوسي: روح المعاني، 27، 81؛ عاشور: تفسير التحرير والتنوير، ج28، 147.

(5) الدرة المكللة في فتح مكة المشرفة المبجلة، 83.

ساقت المصادر قصة إسلام ومبايعة هند بنت عتبة، وكانت الروايات مختلفة ومتباينة في طرح قصتها وكيفية مبايعتها فلها رأي في ذلك، وارتأت الدراسة أن تسوق هذه الروايات ليستبين القارئ، فحين التقت برسول الله ﷺ ونساء مكة معها وأتين رسول الله ﷺ وهو بالأبطح فبايعنه، فتكلمت هند فقالت: «يا رسول الله الحمد لله الذي أظهر الدين الذي اختاره لنفسه لتنفعني رحمك، يا محمد إني امرأة مؤمنة بالله مصدقة برسوله ، ثم كشفت عن نقابها وقالت: أنا هند بنت عتبة. فقال رسول الله ﷺ: مرحباً بك. فقالت: والله ما كان علىٰ الأرض أهل خباء أحب إلي من أن يذلوا من خبائك ولقد أصبحت وما علىٰ الأرض أهل خباء أحب إلي من أن يعزوا من خبائك. فقرأ رسول الله ﷺ عليهن القرآن وبايعهن»[1]. وروي أنها قالت لرسول الله ﷺ «لما بايع نساء مكة وقال لهن: ﴿ڤ ڦ ڦ ڦ﴾. قالت: بأبي أنت وأمي ما أكرمك، وأحسن ما دعوت إليه»[2].

وفي رواية أخرىٰ أن عمر بن الخطاب ا قال لهنّ: "إن رسول الله ﷺ يبايعكنّ علىٰ أن لا تشركن بالله شيئا"، وكانت هند بنت عتبة متنكرة في النساء، فقالت: إني إن أتكلم يعرفني، وإن عرفني قتلني، إنما تنكرت فَرَقا[3] من رسول الله ﷺ فسكت النسوة اللاتي مع هند، وأبين أن يتكلمن، قالت هند وهي متنكرة: كيف يقبل من النساء شيئًا لم يقبله من الرجال؟ فنظر إليها رسول الله ﷺ وقال لعمر: «قُلْ لَهُنَّ وَلا يسْرِقْنَ»، قالت هند: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل مسيك فهل علي أن آخذ ما يكفيني وولدي؟ قال: «لا إلاّ بالمعروف»[4]. قالت: والله إني لأصيب من أبي سفيان الهنات، وما أدري أيحلهن لي أم لا؟ قال أبو سفيان: ما أصبت من شيء مضىٰ، أو قد بقي، فهو لك حلال فضحك رسول الله ﷺوعرفها، فقال: أنْتِ هِنْدٌ، فقالت: عفا الله عما سلف. فصرف عنها

(1) البخاري: المختصر الجامع المسند الصحيح من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، تحقيق: محمد زهير الناصر، ج7، (د.م: دار طوق النجاة ، 1422هـ- 2001م)، 49. رقم الحديث 5288 ؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 229؛ القشيري: محمد: الإلمام بأحاديث الأحكام ، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل ، ط2، ج2، (الرياض: دار المعراج الدولية، 1423هـ -2002م)، 800؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 246؛ الجمل: الفتوحات الإلهية، ج4، 332؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج1، 219-218.

(2) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 851؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ، باب ومن سورة الممتحنة، 950. رقم الحديث 3317؛ النيسابوري: غرائب القرآن و رغائب الفرقان، 41؛ الزمخشري: الكشاف، ج4، 89-90؛ السهيلي: الروض الأنف، ج 7، 240-241؛ الرازي: التفسير الكبير، ج29، 308؛ القيسي: الدر اللقيط من البحر المحيط ، ج8، 256؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج19، 525؛ الجلالين: تفسير الجلالين الميسر، ج28، 550.

(3) فَرَقا: الفَرَقُ بالتحريك: الخوف، ولا جمع له، وفَرِقَ منه بالكسر فَرَقاً: أي جزع، وإذا خاف من الشيء بشدة، يقال: شخص فرِق وفرُق، وفرُوق وفرُوقة، وفرّوق وفرّوقة بتشديد الياء، وفاروق وفاروقة، بضم الراء: أي شديد الجزع والخوف. انظر: الفراهيدي: كتاب العين، 740؛ الرازي: مختار الصحاح، 500-501؛ ابن منظور: لسان العرب، م10، 365-366؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1316-1317.

(4) ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج27، 188؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 81؛ ابن الكلبي: كتاب التسهيل لعلوم التنزيل، ج4، 214؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 971؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج19، 525.

رسول الله ﷺ. وقال لعمر: وأن لا يَسْرِقْن ولا يَزْنِين، فقالت: وهل تَزْنـي الْحُرّة؟ وعند قوله: «ولا يَقْتلن أولادهن». قالت: قد ربيناهم صغارا وقتلتهم كبارا! فضحك رسول الله ﷺ"(1).

والمتأمل في إجاباتها لرسول الله ﷺ واستفساراتها عن حيثيات البيعة، يرىٰ مدىٰ اعتدادها بنفسها وأخلاقها العربية الأصيلة والقويمة، وإحساسها بأهمية بيعتها، وماهي مُقدِمة عليه، فالبيعة نقلة نوعية في حياتها وما يستتبعها من اتبّاع الدين الجديد في كل شؤون حياتها.

ومن المبايعات عقيلة بنت عتيك (2)، وأمها بريرة إذ تذكر عقيلة كيفية بيعتها لرسول الله ﷺ يوم الفتح فتقول: «جئت أنا وأمي بريرة بنت الحارث العتوارية في نساء من المهاجرات فبايعنا رسول الله ﷺ، فإذا هو ضارب عليه قبة بالأبطح فأخذ علينا ألا نشرك بالله شيئًا ولا نسرق..» (3).

وأيضـاً من المبايعــات فـي فتح مكة أم حكيم بنت الحـارث(4)، وعاتكة بنت أسيد(5)، وأم مرثد الأسلميــة(6)، وأروىٰ بنـت العـاص الأمويـة(7)، وآمنـــة بنـــت عفــان(8)، وأميمة بنت سفيان بن وهب(9)، والبغوم بنت المعذل(1)، وهند بنت منبه

(1) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 850؛ الطبري: جامع البيان، م14، 87؛ البغوي: تفسير البغوي، 948؛ الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 299؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 72؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 81؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 246؛ السيوطي: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ج6، 209؛ الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، ج27، 81.

(2) **عقيلة بنت عتيك:** هي عقيلة بنت عتيك بن الحارث العتوارية. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 44؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 214؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 241.

(3) ابن حجر: الإصابة، ج8، 241.

(4) **أم حكيم بنت الحارث:** هي أم حكيم بنت الحارث بن هشام القرشية المخزومية، وأمها فاطمة أخت خالد بن الوليد، وفي معركة مرج الصفر بدمشق قتلت سبعة من الروم بعمود الفسطاط، واستشهدت بتلك المعركة.انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 850؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج4، 53؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 261؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 347؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 27، 185؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 379؛ البكري: الدرة المكللة في فتح مكة المشرفة المبجلة، 82.

(5) **عاتكة بنت أسيد:** هي وعاتكة بنت أسيد بن أبي العاص، أخت عتاب. انظر: الصفدي: الوافي بالوفيات، ج16، 564؛ الزبيدي: إيضاح المدارك في الإفصاح عن العواتك، 12.

(6) **أم مرثد الأسلمية:** وقيل: الغَنَوِيّة، روت عنها أم خارجة بِنْت سعد بن الربيع امرأة زيد بن ثابت أنها قالت: «خرجنا مع رسول الله ﷺ وهو في ناس من الأنصار في رِعلٍ – والرعل: النخل- فقال: «إن أوّل من يشرف عليكم من تسمعون خشخشته بهذا الوادي لَمِن أهل الجنة». فأشرف عليهم علي بن أبي طالب». انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 512؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 431؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 335؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 472.

(7) **أروىٰ بنت أبي العاص:** هي أروىٰ بنت أبي العاص بن أمية بن عبد شمس الأموية أخت الحكم والد مروان، وهي عمة عثمان بن عفان. انظر: ابن حبيب: المحبر، 410؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 9؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 8.

(8) **آمنة بنت عفان:** هي أخت أمير المؤمنين عثمان ا ، زوجة سعد حليف بني مخزوم، وكانت في الجاهلية ماشطة، و تزوجت الحكم بن كيسان مولىٰ بني مخزوم، وقد بايعت مع هند عتبة. انظر: ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 8؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 4.

(9) **أميمة بنت سفيان:** هي أم عبد الله أميمة بنت سفيان بن وهب بن الأشيم من بني الحارث بن عبد مناة =

بن الحجـــاج[2]، وريطـــة بنت منبـــه السهمية[3]، وعـــزة بنـــت خابل الخزاعيـة[4]، وعائشة بنت قدامـــة[5]، وأميمة بنت سعيد[6]، وفاختة بنت الوليد[7]، وسلافة بنت سعد ابن الشهيد[8]، وفاطمة بنت الوليد[1]، وأم الحكم بنت أبي سفيان بن حرب[2]، وبريرة

=

بن كنانة الكنانية زوج أبي سفيان بن حرب. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 297؛ ابن حبيب: المحبر، 410؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 8؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 32.

(1) **البغوم بنت المعذل:** هي البغوم بنت المعذل-ويقال: المعدّل- واسمه خالد بن عمرو بن سفيان بن الحارث بن عبدياليل الكنانية، زوجة صفوان بن أمية، أسلمت البغوم وبايعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع، وهناك من قال بأنها أسلمت وبايعت يوم الفتح. فقد روىٰ أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة عن موسىٰ بن عقبة عن أبي حبيبة مولىٰ الزبير عن عبد الله بن الزبير قال: «لما كان يوم الفتح أسلمت البغوم بنت المعذل من كنانة امرأة صفوان بن أمية وأتت رسول الله ﷺ فبايعته». انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 850؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 297؛ ابن حبيب: المحبر، 410.

(2) **هند بنت منبه بن الحجاج:** هي هند بنت منبه بن الحجاج، والدة عبد الله بن عمروبن العاص. انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 850.

(3) **ريطة بنت منبه:** هي ريطة- وقيل: رائطة- بنت منبه بن الحجاج بن عامر بن حذيفة بن سعد بن سهم، وأمها من خثعم، وتزوجها عمرو بن العاص بن وائل السهمي، فولدت له عبد الله بن عمرو بن العاص. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 269؛ خياط: تاريخ خليفة خياط، 62؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 134؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 148.

(4) **عزة بنت خابل الخزاعية:** هي عزة بنت خابل- خابل بالخاء المعجمة والباء الموحدة الخزاعية، وقيل: بالكاف بدل الخاء، الخزاعية.ذكرت أنها خرجت حتىٰ قدمت علىٰ رسول الله ﷺ فبايعها علىٰ أن «لا تزنين ولا تسرقين ولا تؤذين فتبدين أو تخفين». قالت عزة: فأما الإيذاء فقد كنت عرفته وعلمته وهو قتل الولد وأما المخفي فلم أسأل عنه رسول الله ﷺ ولم يخبرني به، وقد وقع في نفسي أنه إفساد الولد، فوالله لا أفسد لي ولداً أبداً فلم تفسد لها ولداً حتىٰ ماتت. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 44؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 245؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 212؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 238.

(5) **عائشة بنت قدامة:** هي عائشة بنت قدامة بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح، وأمها فاطمة بنت سفيان بن الحارث بن أمية بن الفضل بن منقف بن عفيف بن كليب بن حبشية بن سلول من خزاعة، تزوجها إبراهيم بن محمد بن حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح فولدت له قدامة وعثمان العالم الذي كان بالكوفة، ومحمدا وإبراهيم بني إبراهيم بن محمد، وقد روت عائشة بنت قدامة عن أبيه. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 439؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 210؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 236.

(6) **أميمة بنت سعيد:** هي أميمة بنت سعيد بن وهب. انظر: ابن حبيب: المحبر، 410.

(7) **فاختة بنت الوليد:** فاختة بنت الوليد بن المغيرة المخزومية أخت خالد بن الوليد، وكانت زوج صفوان بن أمية، أسلمت قبل إسلام زوجها بشهر، وهرب يوم الفتح عامدا للبحر، وأقبل عمير بن وهب بن خلف إلىٰ رسول الله ﷺ، فسأله أمانا لصفوان، وقال: قد هرب، وإنك قد أمنت الأحمر والأسود. قال: أدْرِك ابن عمك فهو آمن. فبعث إليه رسول الله ﷺ ابن عمه بردائه أمانا لصفوان، ودعاه إلىٰ الإسلام، فلما قدِم علىٰ النبي ﷺ ناداه علىٰ رؤوس الناس فقال: يا محمد، هذا جاءني بردائك، ودعوتني إلىٰ القدوم عليك، فإن رضيت، وإلا سيرتني شهرين. فقال: أنزل أبا وهب. فقال: لا والله حتىٰ تبين لي. قال: لك تسيير أربعة أشهر. فخرج رسول الله ﷺ قبل هوازن بحنين ; فأرسل إلىٰ صفوان يستعيره أداة وسلاحا كان عنده. فقال: طوعا أو كرها ؟ قال: «لا، بل طوعاً». فأعاره مائة درع بأداتها، فأمره رسول الله ﷺ بحملها إلىٰ حنين ثم خرج معه كافرا، فشهد حنينا والطائف كافرا، وامرأته مسلمة; فلم يفرق بينهما حتىٰ أسلم، واستقرت عنده بذلك النكاح. انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 854-855؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج4، 53؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 162؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 443؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 232؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 332. وقد ذكرها الذهبي والبكري باسم ابنة الوليد بن المغيرة، وكانت تحت صفوان بن أمية، وبعد البحث في التراجم والسير وبالمقارنة مع المصادر الأخرىٰ اتضح بأن اسمها فاختة بنت الوليد بن المغيرة. انظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 27، 184؛ البكري: الدرة المكللة في فتح مكة المشرفة المبجلة، 82.

(8) **سلافة بنت سعد بن الشهيد:** هي سلافة –وقيل: سلامة- بنت سعد –وقيل: سعيد- بن الشهيد من بني

=

بنت الحارث العتوارية[3]، وفاطمة بنت عتبة[4]، وقتيلة بنت النضر[5]، وكبشة بنت رافع[6].

=

عمرو بن عوف، وهي أم عثمان بن أبي طلحة، قُتِل يوم أحد ولديها الحارث ومسافعا ابني طلحة بن أبي طلحة وهما من أصحاب اللواء من المشركين، فنذرت أن تشرب في قحف رأس عاصم بن ثابت الخمر وجعلت لمن جاء برأسه مائة ناقة فقدم ناس من بني لحيان من هذيل على رسول الله ﷺ فسألوه أن يوجه معهم نفرا يقرئونهم القرآن ويعلمونهم شرائع الإسلام فوجه معهم عاصم بن ثابت في عدة من أصحابه، فلما قدموا بلادهم قال لهم المشركون استأسروا فإنا لا نريد قتلكم وإنما نريد أن ندخلكم مكة فنصيب بكم ثمنا فقال عاصم إني نذرت أن لا أقبل جوار مشرك أبدا، فشرعوا فيه الأسنة حتى قتلوه . انظر: ابن حبيب: المحبر، 410؛ الأزرقي: أخبار مكة، ج1، 264؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 160؛ الكامل في التاريخ، م2، 44-60؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 199؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج2، 508.

(1) **فاطمة بنت الوليد:** فاطمة بنت الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، وأمها حنتمة بنت شيطان وهو عبد الله بن عمرو بن كعب بن وائلة بن الأحمر بن الحارث بن عبد مناة بن كنانة، أخت خالد بن الوليد، تزوجها الحارث بن هشام بن المغيرة فولدت له عبد الرحمن بن الحارث وأم حكيم. انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 850؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 261؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 455؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 236؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 12.

(2) **أم الحكم بنت أبي سفيان:** أم الحكم بنت أبي سفيان، أبوها سفيان بن صخر بن حرب الذي لم يدخل الإسلام إلا يوم فتح مكة الأعظم، ولم يدخل الإسلام قبل الفتح من هذه الأسرة سوىٰ أم حبيبة رضي الله عنها، وأم الحكم أخت أم المؤمنين أم حبيبة رضي الله عنها لأبيها. فأم الحكم ظلت علىٰ شركها رغم دخول زوجها الأول عياض بن غنم الفهري الإسلام، فهي من النساء اللاتي رجعن إلىٰ المشركين من نساء المهاجرين، وقد أسلم زوجها قبل صلح الحديبية وكان ذا شرف في قومه وكرم فسمي زاد الراكب لكرمه مع رفقته في السفر. وبعد طلاق عياض لأم الحكم بنت أبي سفيان تزوجت بعده عبد الله بن عثمان الثقفي، وأنجبت له ولده عبد الرحمن الذي كان يسمىٰ عبد الرحمن بن أم الحكم. انظر: خياط: تاريخ خليفة خياط، 561؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 485؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 70؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 346؛ الذهبي: الكاشف في معرفة من له رواية، ج3، 440؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 378.

(3) **بريرة بنت الحارث العتوارية:** هي بريرة بنت الحارث العتوارية.انظر: ابن حجر: الإصابة، ج8، 241.

(4) ابن سعد: الطبقات، ج8، 261؛ خياط: الطبقات، 408-409؛ تاريخ خليفة خياط، 424؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م4، 433-452؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 453-454؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج27، 188؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 247-248؛ الذهبي: الكاشف في معرفة من له رواية، ج3، 421؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 277؛ الزبيدي: إيضاح المدارك في الإفصاح عن العواتك، 11.

(5) **قتيلة بنت النضر:** هي قتيلة بنت النضر بن الحارث بن علقمة بن كلدة بن عبد مناف بن عبد الدار، كانت زوجة عبد الله بن الحارث بن أمية. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 457-458؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 236؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 321؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 285.

(6) **كبشة بنت رافع: عاشور:** تفسير التحرير والتنوير، ج28، 147. ذكر عاشور في تفسيره أنها من المبايعات في فتح مكة، وكبشة بنت رافع هي أم سعد بن معاذ أنصارية من بني الأبجر-وهو خدرة-، بايعت في المدينة، وأمها الربيع بنت مالك. وقد عاشت حتىٰ ندبت ابنها سعد، الذي اهتز له عرش الرحمن، وكان النبي ﷺ يقول: «كل نادبة تكذب إلاّ نادبة سعد». ولم أجد فيما بين يدي من المصادر ما يماثله في قوله هذا، ولعلها بايعت مرة أخرىٰ أو جانبه الصواب في اسمها. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 370؛ ابن حبيب: المحبر، 422؛ خياط: الطبقات، 139؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 460؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 268؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 608؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 294.

إذا كان الصحابيات السابق ذكرهن قد ذكرت المصادر مبايعتهن فإن الباحثة ستذكر بعضا من الصحابيات اللاتي بايعن في فتح مكة، وإن لم تذكرهن المصادر صراحة إلاّ أننا نستشف مبايعتهن لرسول الله ﷺ، ومن هؤلاء المبايعات أم هانئ بنت أبي طالب[1] فهي من الطلقاء يوم الفتح[2]، ويختلج في نفس الباحثة أنها بايعت لأنها أسلمت وعفا عنها رسول الله ﷺ؛ وأيضاً لأن رسول الله ﷺ أجار من أجارت يوم الفتح، وقال لها: «قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ»[3].

كذلك يذكر الواقدي أن الرسول ﷺ عندما فتح مكة وهو بالأبطح جاءته امرأة من نساء بني بكر إما خالة أو عمة ومعها إناء مملوء سمنا وإقط[4]، فلما دخلت انتسبت فعرفها رسول الله ﷺ ودعاها للإسلام فأسلمت وصدقت[5]. وأيضاً أورد ابن الأثير أثرا يذكر فيه أن غفيلة بنت الحارث- ويقال لها: بنت عبد بن الحارث- أتت هي وأمها إلىٰ رسول الله ﷺ وهو ضارب قبته بالأبطح فأخذ عليهما أن لا تشركا بالله شيئاً[6]. ونستشف من هذه الرواية أنهما بايعتا وإن لم يُذكر أنهما بايعتا صراحة لأنهما جاءتا إلى رسول الله ρ وهو بالأبطح وهو المكان الذي بايع فيه بعض نساء قريش، وأخذ عليهما عدم الإشراك بالله.

المبايعات ضمن الوفــود:

لابد أن تشير الدراسة بأن المرأة كانت حاضرة البيعة في الوفود التي أتت إلىٰ رسول الله ﷺ، ومن نافلة القول أن نذكر في هذا المبحث بعضا من المبايعات ضمن

---

(1) **أم هانئ بنت أبي طالب:** هي أم هانئ فاطمة – وقيل: هند، وقيل: فاختة- بنت أبي طالب بن هاشم القرشية، شقيقة علي، وهي ابنة عم رسول الله ﷺ، وقد خطبها في الجاهلية، وتزوجت هبيرة بن عمرو المخزومي، وأسلمت يوم الفتح، وهرب زوجها إلىٰ نجران، فخطبها رسول الله ﷺ فاعتذرت بقولها: «والله إني كنت لأحبك في الجاهلية فكيف في الإسلام، ولكني امرأة مصبية فأكره أن يؤذوك». فقال: «خير نساء ركبن الإبل نساء قريش أحناه علىٰ ولد في صغر، وأرعاه علىٰ بعل في ذات يده»، ولها أحاديث في الكتب الستة، وعاشت بعد وفاة أخيها علي رضي الله عنهما انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 848؛ ابن هشام: السيرة، ج4، 53؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 151- 152 - 153 ؛ ابن حبيب: المحبر، 407؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 442؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 409؛ الذهبي: الكاشف في معرفة من له رواية، ج3، 444؛ ابن عساكر: تهذيب تاريخ دمشق، ج1، 313؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 485-486.

(2) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 831؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج4، 57؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 2، 161؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 126؛ مؤلف مجهول: الزاوية الحمزاية، 77-78؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 123؛ الفاسي: شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، م2، 824.

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجزية والموادعة، باب أمان النساء وجوارهم، 662. رقم الحديث 3171؛ ابن هشام: السيرة، ج4، 46؛ ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ج2، 67؛ مسيكة: واقع المرأة الحضاري، 100؛ آل الشيخ: حسن: المرأة كيف عاملها الإسلام، المجلة العربية، ع: 40، ربيع الآخر (1421هـ الموافق يوليو 2000م)، 13.

(4) **إقط**: الأَقِطُ، والإِقْطُ، والأَقْطُ، تسكن القاف مع فتح الهمزة للتخفيف، والأُقْطُ شيء يتخذ من اللبن المخيض بحيث يطبخ ثم يترك حتىٰ يجف، والقطعة منه يقال لها: أَقِطة، وهو يتخذ من ألبان الإبل والأغنام خاصة، وأَقَطَ الطعام يأقِطُه: عمله به. انظر: الفراهيدي: كتاب العين، 31-32؛ ابن منظور: لسان العرب، م7، 290؛ الفيومي: المصباح المنير، 7؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 68.

(5) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 869.

(6) أُسْد الغابة، ج7، 229.

الوفود للدلالة علىٰ وجود العنصر النسوي، ومنهن:

بهية بنت عبد الله البكرية[1] التي وفدت إلىٰ رسول الله ﷺ مع أبيها فكانت تقول: «بـايع الرجـال وصـافحهم، وبـايع النسـاء ولـم يصـافحهن، ونظـر إلـي رسـول الله ﷺ فدعاني ومسح برأسي ودعا لي، ودعا لوالدي»[2]، وعفراء بنت غفار الحميرية[3]، وكبشة بنت معد يكرب عمة الأشعث بن قيس[4]، وشراف بنت خليفة الكلبي[5]، والفارعة بنت أبي الصلت[6]، أم رِعْلَة القشيرية وفدت مع زوجها أبي رِعْلَة[7]، وريطة بنت كرامة المذحجية[8]، والخنساء تماضر بنت عمرو قدمت علىٰ رسول الله ﷺ مع قومها من بني سليم[9]، وظبية بنت وهب[10]، ووفدت أيضاً امرأة يمنية فقد روىٰ أبو هريرة ا قال: «جاءت امرأة من اليمن إلىٰ رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله ادع الله عز وجل أن يشفيني»، فقال: «إن شئت دعوت الله لك فشفاك، وإن شئتِ فاصبري ولا حساب عليك». فقالت: «اصبر ولا حساب علي»[11] ، ومن هذا الأثر نستشف أنها وفدت علىٰ رسول الله ﷺ مبايعة له إذ لو لم تؤمن به وتبايعه لم تحتسب

---

(1) **بهية بنت عبد الله البكرية:** هي بهية بنت عبد الله البكرية- من بني بكر بن وائل-. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 360؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 236؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 27؛ ابن حجر: لسان الميزان، ج9، 539.

(2) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 360؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 54.

(3) العروسي: محمد: ندوة: إسهامات النساء اليمنيات في نشر الإسلام والعلوم والثقافة، المنعقدة في مركز المنار بصنعاء في 10سبتمبر2008م، 5.

(4) **كبشة بنت معد يكرب:** هي كبشة بنت معد يكرب الزبيدي، وهي عمة الأشعث بن قيس والدة معاوية بن حديج، وفدت علىٰ رسول الله ﷺ في السنة التاسعة للهجرة مع ولدها معاوية. انظر: خياط: تاريخ خليفة خياط، 93؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 270؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 295؛ الهمداني: الحسن: الإكليل من أخبار اليمن وأنساب حمير، نسخه وحققه وعلق عليه: محمد الأكوع، ج10، (صنعاء: مكتبة الإرشاد، 1429هـ-2008م)، 73؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 295.

(5) **شراف بنت خليفة الكلبي:** هي شراف بنت خليفة بن فروة أخت دحية بن خليفة الكلبي، تزوجها رسول الله ﷺ ولم يدخل بها بعد أن هلكت خولة بنت الهذيل، وذكر أن رسول الله ﷺ لما خطب امرأة من كلب بعث عائشة تنظر إليها، فذهبت ثم رجعت. فقال لها رسول الله ﷺ: «ما رأيت؟». فقالت ما رأيت طائلا. فقال لها رسول الله ﷺ: «لقد رأيت طائلا، لقد رأيت خالا بخدها اقشعرت كل شعرة منك». فقالت يا رسول الله :" ما دونك سر". وكان رسول الله ﷺ إذا خطب فرد لم يعد ثانية، فقد خطبها فقالت: استأ مر أبي، فلقيت أباها فأذن لها، فلقيت رسول الله ﷺ. فقالت له، فقال رسول الله ﷺ: «لقد التحفنا لحافا غيرك». ابن سعد: الطبقات، ج8، 160؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 252؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 423؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 243؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 176؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 200؛ كحالة: أعلام النساء، ج2، 291؛ العروسي: ندوة: إسهامات النساء اليمنيات في نشر الإسلام والعلوم والثقافة، 12.

(6) **الفارعة بنت أبي الصلت:** هي الفارعة بنت أبي الصلت الثقفية، أخت أمية بن أبي الصلت، وكانت ذا جمال وعفاف ولب، وهي امرأة شاعرة. انظر: ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 233؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 259.

(7) ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 359 ؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 390.

(8) ابن حجر: الإصابة، ج8، 54.

(9) ابن عبد البر: الاستيعاب،م4، 387-388؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة،ج7، 99-100؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 109-110- 111.

(10) **ظبية بنت وهب:** ظبية بنت وهب من بني عك أسلمت وبايعت وماتت بالمدينة.انظر: ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 197؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 225؛ العروسي: ندوة: إسهامات النساء اليمنيات في نشر الإسلام والعلوم والثقافة، 13.

(11) ابن الجوزي: صفة الصفوة، م2، 367.

الأجر، وإن لم يُصرّح ببيعتها لرسول الله ﷺ.

وكذلك قدِمت تهناة بنت كليب[1]، وقيلة بنت مخرمة التميمية وفدت إلىٰ الرسول ﷺ مع وفد بني بكر بن وائل برئاسة الحارث بن حسان الشيباني، وقصة وفادتها علىٰ رسول الله ﷺ شائقة، ولندعها تتحدث عن نفسها فتقول: «لما وفدت إلىٰ الرسول ﷺ كان يصلي بالناس صلاة الغداة قد أقيمت حين شق الفجر والنجوم شابكة في السماء، والرجال لا تكاد تُعْرَفُ في ظلمة الليل، فصففت مع الرجال وأنا امرأة حديثة عهد بالجاهلية، فقال لي الرجل الذي يليني من الصف: امرأة أنت أم رجل؟ فقلت: لا، بل امرأة، فقال: إنك كدت تفتنينني فصلي وراءك في النساء، فإذا صف من النساء قد حدث عند الحجرات لم أكن رأيته حيث دخلت فكنت معهن». وتكمل قصتها وتقول: «لما رأيت رسول الله في الجلسة أرعدت، فقال له أحد الصحابة: يا رسول الله أرعدت المسكينة». فقال لي بيده ولم ينظر إليّ وأنا عند ظهره: «يا مسكينة عليك السكينة». فلما قالها أذهب الله ما كان في نفسي من الرعب. وتقدم صاحبي - تقصد الحارث بن حسان الشيباني رئيس الوفد- فبايعه علىٰ الإسلام وعلىٰ قومه، ثم قال: يا رسول الله اكتب بيننا وبين بني تميم بالدهناء لا يجاوزها إلينا إلاّ مسافر أو مجاور، فقال رسول الله : «اكتب يا غلام بالدهناء»، فلما رأيته قد أمر له بها شخِص بي- أي كأنما رُفِعت من الأرض لشدة القلق والانزعاج- وهي وطني وداري، فقلت يا رسول الله : إنه لم يسألك السوية من الأرض إذ سألك إنما هي الدهناء مقيد الجمل، ومرعىٰ الغنم، ونساء بني تميم وأبناؤها وراء ذلك. فقال: «امسك يا غلام، صدقت المسكينة، المسلم أخو المسلم يسعهما الماء والشجر، ويتعاونان علىٰ الفتان»، وكان الحارث يقول: «حملتها وأنا لا أشعر أنها كائنة خصماً لي»[2].

فهذه الوافدة علىٰ رسول الله ﷺ تميمية وفدت مع الوفد الشيباني الذي جاء مبايعا لرسول الله ﷺ وإن لم تصرح المصادر بمبايعتها، إلاّ أنه يمكن استشفاف مبايعتها وأنها جاءت مبايعة له مع الوفد لأنها دخلت المسجد، وصلت معهم وبقيت معهم حتىٰ بايع الوفد لأنفسهم وقومهم، ومن ثم طلبوا طلبهم واعتراضها علىٰ طلبهم وتبيانها لرسول الله ﷺ بأنها مرعىٰ، وهذا يعطي الباحثة قناعة بأن هناك نساء كن ضمن الوفود مبايعات ولكن ما ذكرته المصادر كان شحيحا، وأما ذِكْر هذه المرأة لكونها قامت بفعل مميز باعتراضها علىٰ طلبهم من رسول الله ﷺ.

وأيضاً من المبايعات عباسة بنت حُديج[3] امرأة أسيد بن أبي إياس، وهي وإن لم يصرح ببيعتها إلاّ أنها وفدت علىٰ رسول اللهρ مع زوجها أسيد، وسبب وفادتها أن بني عبد بن عدي وفدوا إلىٰ رسول الله ﷺ واستأمنوا لقومهم سوىٰ رجل أهدر الرسول ﷺ

(1) **تهناة بنت كليب:** هي تهناة بنت الشاعر كليب بن أسد بن كليب الحضرمي. وهي امرأة من حضرموت ثم من تنعة، فقد صنعت لرسول الله ﷺ كسوة، ثم دعت ابنها كليب بن أسد بن كليب فقالت: انطلق بهذه الكسوة إلىٰ النبي ﷺ فأتاه بها وأسلم.انظر: ابن حجر: الإصابة، ج8، 58؛ العروسي: إسهامات النساء اليمنيات في نشر الإسلام والعلوم والثقافة، 15.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 317-318-319؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج1، 473؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 288-289-290؛ تهذيب التهذيب، ج4، 686؛ تقريب التهذيب، ج1، 143؛ الدخيل: محمد: أخبار الوفود التي قدمت إلىٰ المدينة المنورة في العهد النبوي، رسالة ماجستير «غير منشورة»، المدينة: الجامعة الإسلامية، (1411هـ-1990م)، 138-137.

(3) **عباسة بنت حُديج:** هي عباسة بنت حُديج أخت الصحابي المعروف معاوية بنُ حديج. انظر: العروسي: ندوة: إسهامات النساء اليمنيات في نشر الإسلام والعلوم والثقافة، 3.

دمه؛ لأنه نال منه ورثىٰ قتلىٰ بدر فتبرأوا منه، فخرج أسيد إلىٰ الطائف وأقام بها حتىٰ كان عام الفتح فجاءه سارية ابن زنيم، وقال له: يا ابن أخي أظهر الله نبيه، ونصره علىٰ عدوه فاخرج إليه فإنه لا يقتل من أتاه، فخرج إليه ومعه امرأته وكانت حاملاً، حتىٰ وصل إلىٰ الرسول ﷺ ووضع يده في يده، وأمّنه النبي الكريم ﷺ، وامتدحه أسيد بأبيات شعرية[1]، وهذه الزوجة لو لم تكن علىٰ قناعة لما خرجت مع زوجها وهي حامل واتجهت معه إلىٰ المدينة، وتكبدت عناء السفر وبالتالي يمكن القول بأنها بايعت رسول الله ﷺ مع زوجها.

المبايعات في حجــة الوداع[2]:

ذكرت بعض المصادر أسماء صحابيات مبايعات لرسول الله ﷺ في حجة الوداع، ومنهن: البغوم بنت المعذل[3]، وبرزة بنت مسعود الثقفية[4]، وسلافة بنت سعيد[5]، وأم حكيم الكنانية[6]، وأم الأزهر العائشية[7]، وقتيلة بنت عمرو الكنانية[8]، وأميمة بنت سفيان[9]، وأنيسة بنت خبيب بن يساف[1]، وأم سلمة بنت المختار[2]، وأم الحصين بنت

(1) ابن سعد: الطبقات، ج1، 306؛ ابن حجر: الإصابة، ج1، 230-231؛ الدخيل: أخبار الوفود التي قدمت إلىٰ المدينة المنورة في العهد النبوي، 142-143.

(2) **حجة الوداع:** كانت حجة الوداع في السنة العاشرة للهجرة، وسميت بذلك لأن رسول الله ﷺ لم يحج بعدها، وودع الناس فيها، ويقال لها أيضاً: حجة البلاغ لأنه بلغ الناس شرع الله في الحج قولا وفعلا وهو الركن الخامس من أركان الإسلام، وحض الناس علىٰ الألفة وعلىٰ جميع الخيرات، وينفر عن ما يبعد عن قرب الرحمن، وبتمام تبليغه أنزل الله علىٰ رسوله وهو واقف بعرفة قوله تعالىٰ: ﴿چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ﴾ سورة المائدة: الآية: 3.انظر: ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 672؛ الواقدي: كتاب المغازي، ج3، 1088؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج4، 215؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب حجة الوداع، 901. رقم الحديث 4407-4408-4409؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 74؛ خياط: تاريخ خليفة خياط، 94؛ المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، م2، 297؛ ابن فضل الله: السيرة النبوية، 256؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 128؛ ابن كثير: الفصول في سيرة الرسول ρ، 216؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 359؛ البسطامي: الفوائح المسكية والفواتح المكية، 249.

(3) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 850؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 297؛ ابن حبيب: المحبر، 410؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 357- 358؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، م1، 236؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 45؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 52.

(4) **برزة بنت مسعود الثقفية:** هي برزة بنت مسعود بن عمرو بن عمير الثقفية، وأمها أمة بنت خلف بن وهب بن حذافة بن جمح زوجة صفوان بن أمية بن خلف الجمحي، فولدت له عبدالله الأكبر وهو الطويل قتل مع عبد الله بن الزبير يوم قتل وولدت أيضاً لصفوان هشاما الأكبر وأمية وأم حبيب.انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 297؛ ابن حبيب: المحبر، 410؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 59؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 236؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 40؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 46؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 12.

(5) ابن حبيب: المحبر، 410؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 145؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 182.

(6) **أم حكيم الكنانية:** هي أم حكيم بنت طارق الكنانية. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 298؛ ابن حبيب: المحبر، 410؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 381.

(7) **أم الأزهر العائشية:** أم الأزهر العائشية ذهب بها والدها إلىٰ النبي ﷺ فمسح يده عليها، وبرّك عليها، وكانت امرأة صالحة عابدة. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 477؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 321؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 354.

(8) **قتيلة بنت عمرو الكنانية:** هي قتيلة بنت عمرو بن هلال الكنانية. انظر: ابن حبيب: المحبر، 410؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 298؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 259؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 258.

(9) **أميمة بنت سفيان:** هي أميمة– ويقال: أمامة- بنت سفيان بن وهب بن الأشيم من بني الحارث بن عبد مناة بن كنانة، وكانت أميمة امرأة أبي سفيان بن حرب بن أمية. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 297؛
=

إسحاق[3]، وأم الحصين الأحمسية[4].

نشاهد في نهاية هذا المبحث أن المُبايَعة للنساء قد حدثت أكثر من مرة فوقعت في مكة قبل الهجرة وبعدها، وفي المدينة، وضمن الوفود، وفي حجة الوداع. ومن الواضح أن الغاية الأساسية من تكرارها تشكيل المجتمع المثالي الذي سعىٰ له رسولنا الكريمﷺ وقد طال الالتزام بنصوصها الرجال والنساء علىٰ حد سواء، ذلك أن الإيمان الحقيقي لا يكتمل إلا من خلال الالتزام بالخلق القويم الذي يؤدي لبناء المجتمع السليم، وهنا تظهر أهمية دور المرأة في تحمل المسؤولية تجاه مجتمعها، والذي لا يتأتىٰ إلا من خلال الاستزادة بعلوم الإسلام، فكانت أسئلة هند بنت عتبة ل وأجوبة رسول الله ﷺ عليها دروسا لتعليم المسلمين والمسلمات أمور دينهم، ودنياهم لبناء المجتمع الإسلامي الجديد القويم.

=

ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 259؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 32.

(1) **أنيسة بنت خبيب بن يساف:** هي أنيسة بنت خبيب بن يساف، وأمها زينب بنت قيس زوجة زيد بن خارجة الذي تحدث بعد الموت، فولدت له: عبد الله ومحمد وأم كلثوم. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 364؛ ابن حبيب: المحبر، 421؛ خليفة: الطبقات، 634؛ بن عبد البر: الاستيعاب، م4، 354؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 35؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م4، 354-377-391-395؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 584-585؛ الذهبي: الكاشف في معرفة من له رواية، ج3، 421؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 665.

(2) **أم سلمة بنت المختار:** هي أم سلمة بنت المختار بن أبي عبيد.انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 473؛ خليفة: الطبقات، 456؛ الذهبي: الكاشف في معرفة من له رواية، ج3، 440.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 344؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 376؛ تهذيب التهذيب، ج4، 694. لم أجد لها ترجمة فيما بين يدي من المصادر.

(4) **أم الحصين الأحمسية:** هي أم الحصين الأحمسية روي عنها أنها قالت: رأيت رسول الله ﷺ و هو علىٰ رحله وراحلته وحصين في حجري ورسول الله ﷺ في حجة الوداع عليه برد قد إلتفع به من تحت إبطه هو يخطب الناس بمنىٰ قد التحف بثوبه وإن عضلة عضده ترتج وهو يقول: «أيها الناس اتقوا الله واسمعوا له وأطيعوا وإن أمر عليكم عبد حبشي فاسمعوا له وأطيعوا ما أقام كتاب الله». انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 305؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 344؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 376.

المبحـث السـادس

عـدد النســاء المبايعـات

عمدت الدراسة لعقد هذا المبحث لتثبت ملامح ربما تكون غامضة لدىٰ الكثير من الباحثين حول عدد الصحابيات المُبايعات إذ تكون بمثابة مستندات إحصائية يستحيل نكرانها أو تجاهلها، وسيتم ذكر العدد التقريبي للمبايعات فكما مر بنا في ثنايا هذه الأطروحة بأن الصحابيات كن يبايعن رسول الله ﷺ منذ مبتدأ الدعوة الإسلامية، وفي فترات زمنية مختلفة من العهد النبوي ولم تنقطع إلاّ بوفاة رسول الله ﷺ(1)، ومن يطالع كتب التراجم و سير الصحابيات سيجد عددا كبيرا من الصحابيات اللاتي أسلمن واتبعن رسول الله ﷺ ومع ذلك لم يوصفن تحديدا بالمبايعات رغم ما ذكِر عنهن بأنهن أسلمن، وآمن وأخلصن للدعوة الجديدة وتفانين في خدمة الإسلام(2)، وإن دلت سيرهن علىٰ أنهن بايعن إلاّ أنه لم تذكر مبايعتهن صراحة(3). وهذا ما عانت منه الدراسة، فتفيض كتب الحديث والسيرة بمبايعة رسول الله ﷺ للنساء ولكنها تتفق علىٰ أنه لم يصافح امرأة لا تحل له قط(4).

وعلىٰ الرغم من ذلك نجد مئات الصحابيات اللاتي ذكرت المصادر مبايعتهن بشكل مباشر، ووصِفن تصريحا بأنهن بايعن رسول الله ﷺ، ومن أجل إيفاء العدد حقه فقد قامت الدراسة بتتبع بعض المصادر التي تحدثت عن الصحابيات المبايعات رضي الله عنهن سواء بطريق مباشر أو غير مباشر وسيرهن، أو تطرقت لنسبهن، وهي كالآتي:

كتاب الطبقات لابن سعد، فهو يأتي في طليعة المصادر، لأنه يعتبر أقدمها حيث ذكر الصحابيات المبايعات في جزئه الثامن فكان عددهن عنده يربو علىٰ الستمائة صحابية، وتحديدا ستمائة واثنين وثلاثين صحابية مبايعة، وتبين بعد حصر أسماء الصحابيات اللواتي أوردهن وذكر أنهن بايعن رسول الله ﷺ فوجدتهن خمسمائة وأربعة

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 264- 265؛ ابن حبيب: المحبر، 408؛ ابن خيثمة: أخبار المكيين، 186؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 535-537؛ ابن عبد البر: الدرر في اختصار المغازي والسير، 21؛ ابن عساكر: كتاب الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين، 49-50؛ السهيلي: الروض الأنف، ج2، 273؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م 1، 582؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 99؛ العاملي: معجم أعلام النساء، 414.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 256- 264 - 265 ؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 406؛ النووي: تهذيب الأسماء واللغات، ج2، 344؛ الصفدي: الوافي بالوفيات، ج15، 457.

(3) ومن هذه المصادر التي تحدثت عن تراجم الصحابيات كتاب الطبقات لابن سعد في جزئه الثامن كاملا، حيث يتحدث فيه عن النساء المبايعات لرسول الله ﷺ، و كتاب المحبر لابن حبيب و يتحدث فيه أيضاً عن النساء المبايعات بإسهاب، و كتاب الاستيعاب لابن عبد البر في جزئه الرابع، و كتاب أُسْد الغابة لابن الأثير في جزئه السابع، وكتاب الإصابة لابن حجر في جزئه الثامن، وكتاب تلقيح فهوم الأثر لابن الجوزي في جزئه الثاني وغيرها فقد تحدث فيها مؤلفوها عن النساء المبايعات لرسول الله ﷺ في أثناء ترجمتهم للشخصيات النسوية.

(4) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 6؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، 1466.رقم الحديث 7214؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء، 495. رقم الحديث 1866؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ج6، كتاب المغازي والسير، 39.

وثلاثين صحابية مبايعة، وقد قسمهن علىٰ النحو التالي[1]:

- بنات الرسول ﷺ وعددهن أربع بنات، وأمامة ابنة ابنته زينب[2].
- زوجات الرسول ﷺ وعددهن اثنتا عشرة زوجة.
- أما من وهبن أنفسهن لرسولﷺ، ومن خطبهن ولم يدخل بهن فكان عددهن تسع نساء.
- عدد النساء اللواتي تزوجهن رسول الله ﷺ ولم يجامعهن أو فارقهن فكن ست نساء.
- عمات الرسول ﷺ وعددهن ست عمات.
- بنات عمومة الرسول ﷺ وعددهن ثمان عشرة امرأة.
- سبعون صحابية مبايعة من قريش وحلفائها ومواليها.
- ثمان وخمسون صحابية بايعت من غرائب نساء العرب.

إذن يصبح العدد الكلي لما سبق هو: مائة وأربعاً وثمانين صحابية مبايعة.

- وثلاثمائة وخمسون من نساء الأنصار المبايعات، وقد رتبهن حسب البيوتات الأنصارية وهن علىٰ النحو التالي:
  - من نساء بني عبد الأشهل بن جشم بايعت سبع وعشرون صحابية.
  - من نساء بني حارثة بن الخزرج بايعت ثلاثون صحابية.
  - من نساء بني ظفر بايعت ثلاث وعشرون صحابية.
  - من نساء بني عمرو بن عوف بايعت ست عشرة صحابية.
  - من نساء بني عبيد بن زيد بن مالك بايعت اثنتا عشرة صحابية.
  - من نساء بني خطمة بن جشم بايعت اثنتا عشرة صحابية.
  - من نساء بني الجعادرة وهم بنو سعيد بن مرة بن مالك بايعت صحابية واحدة.
  - من نساء بني السلم بن امرئ القيس بايعت صحابية واحدة.
  - من نساء بني الخزرج بن حارثة بن ثعلبة بايعت ثلاثون صحابية.
  - من نساء بني ساعدة بن كعب بن الخزرج بايعت اثنتا عشرة صحابية.
  - من نساء بني القوافلة وهم بنو عوف بن الخزرج بايعت اثنتا عشرة صحابية.
  - من نساء بني الحبلىٰ، والحبلىٰ سالم بن غنم بن عوف - سمي بذلك لعظم بطنه- بايعت تسع صحابيات.
  - من نساء بني بياضة بن عامر بن زريق بايعت عشر صحابيات.

---

(1) انظر: الملحق رقم: (2).

(2) **بنات الرسول ﷺ أربع وهن:** زينب، ورقية، وأم كلثوم، وفاطمة. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 19-20-21-27- 29؛ ابن حبيب: المحبر، 53؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 447 إلىٰ 453؛ الصقلي: أنباء نجباء الأبناء، 570؛ الكازروني: السيرة النبوية، 358؛ ابن الشحنة: روض المناظر في علم الأوائل والأواخر، 99؛ الذهبي: الإعلام بوفيات الأعلام، 11؛ السيوطي: الثغور الباسمة في فضائل السيدة فاطمة، 6. وقد أدرج ابن سعد أمامة بنت أبي العاص ضمن بنات رسول الله ﷺ، وهي بنت زينب بنت رسول الله ﷺ، ووالدها هو أبو العاص بن الربيع بن عبد العزىٰ بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي، وكان رسول الله ﷺ يحملها وهي صغيرة، و يصلي وأمامة علىٰ عاتقه فإذا ركع وضعها وإذا قام حملها، وقد أهدىٰ النجاشي إلىٰ رسول الله ﷺ حلية فيها خاتم من ذهب وقلادة فدخل علىٰ أهله ومعه قلادة جزع فقال: لأعطينها أحبكن، فدعا أمامة فعقدها بيده وكان علىٰ عينها رمص فمسحه بيده، فقال: «تحلي بهذا يا بنية». انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 39؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 25؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 24.

- من نساء بني زريق بن عامر بن زريق بايعت ست عشرة صحابية.
- من نساء بني حبيب بن عبد حارثة بن مالك بايعت صحابيتان.
- من نساء بني سلمة بن سعد بن علي بن أسد بايعت اثنتان وخمسون صحابية.
- من نساء بني أدي بن سعد أخي سلمة بن سعد بايعت صحابيتان.
- من نساء بني النجار وهو تيم الله بن ثعلبة بايعت عشر صحابيات.
- من نساء بني عدي بن النجار بايعت سبع عشرة صحابية.
- من نساء بني دينار بن النجار بايعت خمس صحابيات.
- من نساء بني مالك بن النجار بايعت إحدىٰ وخمسون صحابية[1].

وبذلك نرىٰ أن عدد النساء المبايعات عند ابن سعد، وهو يعتبر من أقدم المصادر التراثية بلغ عددهن خمسمائة وأربعاً وثلاثين صحابية، وهي نسبة كبيرة لا يستهان بها وسنرىٰ في الفصل القادم بإذن الرحمن ما قمن به من أدوار في مختلف الجوانب الحياتية.

هذه الأعداد الإحصائية التي ذكرتها الباحثة هي عند ابن سعد في كتابه الطبقات، وسنتطرق لأهم المصادر التي تحدثت عن النساء وتراجمهن بعد ابن سعد.

هناك كتاب الطبقات لخليفة بن خياط فعلىٰ الرغم أن هذا المصدر يوحي للباحث وللوهلة الأولىٰ بأنه قد يجد فيه نهمه وبغيته في شأن المبايعات بداية، إلاّ أنه يتحدث فيه عن الرجال بشكل مفصل، ويتحدث عن النساء بشكل عرضي، ولكن لابد للدراسة من التعرض له هنا تبعا للتسلسل التاريخي لكتب التراجم البارزة والتي قد تفيد فيما يختص بالصحابيات عموما فعلىٰ سبيل المثال: عندما يتحدث عن بني سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب، يذكر مثلاً عمرو بن العاص بن وائل بن هشام فيتطرق لذكر اسم أمه وهي سلمىٰ بنت النابغة من بني جلان من عنزة، ويكتفي بهذه الإشارة السريعة دون ترجمة لها، وكذلك عندما تطرق لعبد الله ابن عمرو بن العاص ونسب أمه فقال: هي ريطة بنت منبه بن الحجاج بن حذافة بن سعد، وأيضاً عندما ذكر المطلب بن أبي وداعة ذكر أمه أروىٰ بنت الحارث بن عبد المطلب، وعندما تحدث عن بني عامر بن لؤي بن غالب ذكر أبو جندل - وهو عبد الله - بن سهيل بن عمرو وتعرض لذكر أمه وهي فاختة ابنة عمرو بن نفيل[2].

غير أن المؤلف أورد في آخر كتابه بابا وسَمَه بـ «تسمية من حُفظ الحديث عن رسول الله ﷺ من النساء»، وقد ذكر فيه مائة وثلاثين صحابية روت الحديث عن رسول الله ﷺ[3]، وذكر منهن مبايعتان فقط وهما: أم حرب فلانة بنت مسعود من نساء الأنصار، وأخرىٰ ذكرها بامرأة من المبايعات لا يعرف نسبها[4].

وأورد ابن حبيب أيضاً ذكر أسماء النسوة المبايعات لرسول الله ﷺ وعددهن ثلاثمائة وأربع وستون صحابية مبايعة، وهن علىٰ النحو التالي[5]:

- من نساء قريش وحلفائها ثمان وخمسون صحابية مبايعة.
- ومن نساء الأنصار ثلاثمائة وست صحابيات مبايعات، موزعات علىٰ البيوتات

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 449 إلىٰ 514. انظر الملحق رقم: (2).
(2) خياط: الطبقات، 61-62-63.
(3) الطبقات، 619-642.
(4) الطبقات، 336-640.
(5) انظر: الملحق رقم: (3).

الأنصارية كما يلي:

- من نساء بني حارثة بايعت اثنتان وعشرون صحابية.
- من نساء بني معاوية بايعت صحابيتان.
- من نساء بني ظفر بايعت ثلاثون صحابية.
- من نساء بني عبد الأشهل بايعت أربع وعشرون صحابية.
- من نساء بني عمرو بن عوف بايعت سبع عشرة صحابية.
- من نساء بني جحجبا بايعت أربع صحابيات.
- من نساء بني السلم بايعت صحابية واحدة.
- من نساء بني خطمة بايعت إحدىٰ عشرة صحابية.
- من نساء بني الجعادرة بايعت صحابية واحدة.
- من نساء بني الحارث بن كعب بايعت أربع عشرة صحابية.
- من نساء بني جشم بايعت ثلاث صحابيات.
- من نساء بني جدارة بايعت ثلاث صحابيات.
- من نساء بني الأبجر بايعت ثمان صحابيات.
- من نساء بني ساعدة بايعت ثمان صحابيات.
- من نساء بني طريف بن الخزرج بايع خمس صحابيات.
- من نساء بني عوف بن الخزرج بايعت اثنتا عشرة صحابية.
- من نساء بني الحبلىٰ بايعت تسع صحابيات.
- من نساء بني زريق بايعت ثلاث عشرة صحابية.
- من نساء بني بياضة بايعت أربع عشرة صحابية.
- من نساء بني حرام بايعت تسع وعشرون صحابية.
- من نساء بني سواد بايعت ست صحابيات.
- من نساء بني مازن بايعت ثمان صحابيات.
- من نساء بني عدي بايعت سبع عشرة صحابية.
- من نساء بني دينار بايعت ثلاث صحابيات.
- من نساء بني مالك بايعت اثنتان وأربعون صحابية[1].

نلاحظ أن عدد الأنصاريات المبايعات في كتاب المحبر هو: ثلاثمائة وست صحابيات مبايعات، بالإضافة إلىٰ المبايعات من نساء قريش وحلفائها وعددهن ثمان وخمسون صحابية مبايعة، وعليه نتوصل إلىٰ أن عدد المبايعات الكلي في كتاب المحبر بلغ ثلاثمائة وأربعاً وستين صحابية مبايعة، وهذا المصدر يعتبر من أقدم المصادر التي تحدثت عن تراجم النساء بعد كتابي الطبقات لابن سعد ولابن خياط.

أيضاً من المصادر التي تحدثت عن المبايعات ولو بشكل عرضي كتاب نسب قريش للزبيري فقد ذكر ثمان مبايعات في أثناء نسبه للقرشيات، وهن:

أم مسطح، وأم كلثوم بنت عقبة، و بُسْرة بنت صفوان بن نوفل، وأميمة بنت رقيقة، وحمينة بنت عبد العزىٰ بن قطن، وأم خالد بن خالد بن سعيد بن العاص، والشفاء بنت عبد الله بن شمس[2].

وابن عبد البر في كتابه الاستيعاب ذكر ثلاثمائة واثنتين وسبعين صحابية، كان

(1) ابن حبيب: المحبر، 406 إلىٰ 432. انظر: الملحق رقم: (3).
(2) نسب قريش، 95-209-229-235-236-266-295-374.

عدد المبايعات عنده اثنتان وثلاثون مبايعة.
وبالنسبة لكتاب أُسْد الغابة لابن الأثير فقد أورد عدد كبير من الصحابيات وعددهن أربعمائة وخمس وسبعون صحابية بينما كان عدد المبايعات منهن صراحة مائتين وأربعاً وأربعين مبايعة[1].
ومن المصادر التي تحدثت عن المبايعات ولكن يختص بالخزرجيات أخبار قبائل الخزرج للدمياطي وهو كتاب تحدث فيه عن أنساب الخزرج وأخبارهم ومن ثم تطرق لبعض النساء الخزرجيات، وذكر في ثنايا كتابه أن عدد من بايع منهن مائة وسبع وتسعون صحابية مبايعة[2]، ذكر منهن ستاً وستين مبايعة في الجزء الأول من كتابه، بينما ذكر مائة وإحدىٰ وثلاثين مبايعة في الجزء الثاني.
أما ابن حجر في كتابه الموسوعي الإصابة في تمييز الصحابة فقد أورد أعداداً كبيرة في عدد الصحابيات بلغ عددهن ألفاً وخمسمائة وتسعاً وأربعين صحابية[3]. وهذه الزيادة في أسماء الصحابيات علىٰ الكتب السابقة له؛ لأن كتابه جاء متأخراً زمنياً، وكذلك يعود لكون ابن حجر ذكر أسماء المبهمات من الصحابيات، أما المبايعات عنده فقد كان عددهن أربعمائة صحابية مبايعة[4]. أما كتاب تهذيب التهذيب لابن حجر أيضاً فقد ذكر أن عدد الصحابيات فيه مائتان وسبعون صحابية، بينما أورد فيه بأن عدد المبايعات صراحة أربع عشرة صحابية مبايعة[5].
ويُختم هذا المبحث بما ذكره ابن الجوزي والخازن والجمل في مؤلفاتهم وهي من كتب التفسير التي تناولت أمر المبايعات أثناء تفسيرهم لآية المُبايَعة في سورة الممتحنة بأن عدد الصحابيات اللاتي بايعهن رسول الله ﷺ إجمالا هو أربعمائة وسبع وخمسون صحابية مبايعة[6]. ولعلنا نعتمد علىٰ هذا الرقم كمحصلة للمبايعات والتي أسعفتنا به المصادر؛ لأنه أكبر الأرقام في التعداد الكلي للمبايعات والتي استخرجتها من ثنايا المصادر التي تناولت التراجم النسوية، أو كتب التفسير أو كتب الأنساب وبالتالي أعطىٰ مؤلفوها عددا محددا للمبايعات، لكن يختلج في نفس الباحثة بأن العدد الكلي للمبايعات أكثر من ذلك بكثير فقد أوردت كتب التراجم أسماء الكثير من الصحابيات المُبايعات وإقبالهن علىٰ الإسلام، واستمرار مبايعتهن لرسول الله ﷺ طيلة العهد المكي والمدني.
وفي الختام نستطيع القول بأن ما صُرّح به من أسماء الصحابيات المبايعات يظل قلة، والعدد تقريبي لكنه لا يمثل من وجهة نظر الباحثة العدد الحقيقي للمبايعات، لذلك قامت الباحثة باستخراج قائمة طويلة من المبايعات من ثنايا التراجم الوفيرة، من خلال تتبع أسمائهن في المصادر المختلفة، وتسهيلا علىٰ الباحثين في هذا الشأن فقد خصصت الدراسة ملاحق متعددة لمعرفة أسماء الصحابيات المُبايعات رضي الله

(1) انظر: الملحق رقم: (4).
(2) الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، الجزء الأول وأيضاً الجزء الثاني.
(3) ابن حجر: الإصابة، ج8، 494 إلىٰ 536.
(4) الإصابة، الجزء الثامن. انظر: الملحق رقم: (6).
(5) ابن حجر: تهذيب التهذيب، الجزء الرابع. انظر: الملحق رقم: (5).
(6) ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير، ج8، 246؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 82. وقد ذكرا هذا العدد المحدد وأيدهما مفسرَين متأخرَيْن هما: الجمل: الفتوحات الإلهية، ج4، 333؛ خان: فتح البيان، ج9، 289.

عنهن.

المبحث السابع
نتائج بيعـة النســاء

الدارس لسيرة رسول الله ﷺ يدرك بجلاء مدىٰ عظمة هذا الدين، وهذا النبي الكريمﷺ الذي أرسله الرحمن ليخرج الناس من الظلمات إلىٰ النور، ويشعر في ذات الوقت بالفخر والاعتزاز أنه من أتباعه، والبيعة ثبتت بالكتاب والسنة[1]، وأجمع المسلمون من عهد الصحابة ي علىٰ مشروعيتها وأخذها من الرعية[2].

قد مر بنا في تفاريق هذه الدراسة أن رسول الله ﷺ لم يغفل العنصر النسوي أو يتجاهله من البيعة؛ لأن المرأة تعتبر قوة فعّالة في المجتمع وتقوم بأدوار مهمة وأساسية لا يمكن الاستغناء عنها، والأسرة هي اللبنة الأولىٰ والأساسية في المجتمع فإذا اختلت اهتز توازن المجتمع بأسره، لذلك شاهدنا أنه قد بايع النساء قبل الهجرة وبعدها.

أيضاً يستوقفنا ونحن نستقرئ التاريخ وبكل غبطة وحبور أن البيعات المشهورة في الإسلام كبيعة العقبة الثانية، والحديبية، وفتح مكة والتي تصدرت البيعات الأخرىٰ تعتبر بحق معالم بارزة في طريق النصر والظهور لما أعقبها من أحداث عظمىٰ كان للنساء حضور فيها ومشاركة فعلية، بل أن المرأة كانت ضمن الوفود وفي حجة الوداع لتبايع رسول الله ﷺ[3].

وبلا أدنىٰ شك لم تكن هذه البيعات من نافلة الحدث أو الترفيه، فمن خلال نصوصها تتوصل الدراسة لنتائج متمخضة عنها، يستحسن الوقوف عندها، ويمكن إجمالها في الآتي:

أولاً: نتائج دينية:

- استطاعت المُبايِعة تحقيق التوحيد والبعد عن الشرك، إذ لا يتحقق إيمانها ومبايعتها إلاّ بعد أن تحقق التوحيد بالإقرار بالشهادتين؛ لأن استقامة العقيدة وصحة الإيمان هي مفتاح الجنة[4].

---

(1) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال. وتحريم الخروج علىٰ الطاعة ومفارقة الجماعة، 483. رقم الحديث 1851؛ الراغب: المفردات في غريب القرآن، 76؛ الهمذاني: المغني في أبواب التوحيد والعدل، ج1، 251-252؛ المنذري: مختصر صحيح مسلم، 462. رقم الحديث 1233؛ النووي: روضة الطالبين، 303؛ ابن خلدون: مقدمة ابن خلدون، 141.

(2) ابن حزم: مراتب الإجماع، 207؛ الفراء: الأحكام السلطانية، 19؛ الجويني: غياث الأمم في إلتياث الظلم، 15-16- 25-30؛ ابن عبد الهادي: رسالة في فضائل الأصحاب، 6-7-8-9-10-11؛ عبد الوهاب: أصول الإيمان، 124.

(3) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 850؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 297-160؛ ابن حبيب: المحبر، 410؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 252؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 423؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 243؛ العروسي: إسهامات النساء اليمنيات في نشر الإسلام والعلوم والثقافة، 12-13-15-18.

(4) النيسابوري: الإجماع، 175؛ القيرواني: عقيدة السلف، 56؛ ابن تيمية: شرح العقيدة الواسطية، 13-14-26؛ الفيروز آبادي: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، ج3، 313؛ عبد الوهاب: أصول الإيمان، 27؛ آل الشيخ: التمهيد لشرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله علىٰ العبيد72؛ المسير: محمد: المرأة المثالية كما نفهمها من بيعة النساء، مجلة الأزهر: ج: 8، س: 54، (شعبان1402هـ=

- المُبايِعة بإعلانها بيعتها تستوجب المحافظة علىٰ دمها وعرضها ومالها إلاّ بحقه لقول رسول الله ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلاّ الله وأني رسول الله ، إلاّ أحد ثلاثة نفر: النفس بالنفس، و الثيب الزاني، والتارك لدينه المفارق للجماعة»[1].
- استغفار رسول الله ﷺ لمن بايع من المؤمنات وهذا بموجب قول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ﴾[2] فالرحمن الرحيم أمر نبيه إذا بايعنه أن يستغفر لهن الله[3]، ليبدأن حياة إيمانية جديدة فهذه خصوصية اختص الله بها المبايعات دون غيرهن.
- المُبايِعة في بيعة الرضوان من كراماتها أنها نالت رضىٰ ربها لقول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ﴾[4]. فهذه بشرىٰ سارة من الرحمن لكل المؤمنين والمؤمنات من صحابة رسول الله ﷺ الذين بايعوه في هذه البيعة[5]، فهي نعمة عظيمة تحققت لهن بمبايعتهن لرسول الله ﷺ.
- مسارعة النساء اللواتي آمن بأخذ البيعة من رسول الله ﷺ رغم معرفتهن مسبقا بأن هذه البيعة تعني لهن ميلاداً جديداً؛ لأنهن سيلتزمن فيها بمعاهدات تتضمن قيوداً ربانية، وفيها مكابدة علىٰ كبح جماح النفس والتغلب علىٰ الهوىٰ، فسارعن إلىٰ بيعة رسول الله ﷺ وهن متيقنات بتبعات بيعتهن، فجئن إليه دون إكراه وهذا يدل علىٰ مدىٰ استجابتهن وحرصهن علىٰ البيعة، وتستشهد الباحثة في هذا الخصوص بنموذجين:

النموذج الأول: ما روته أم عامر الأشهلية ل قالت: جئت إلىٰ رسول الله ﷺ أنا وليلىٰ بنت الخطيم وحواء بنت يزيد بن السكن فدخلنا عليه ونحن متلفعات بمروطنا بين المغرب والعشاء فسلمت ونسبني فانتسبت، ونسب صاحبتي فانتسبتا فرحب بنا، ثم قال: ما حاجتكن؟ فقلنا يا رسول الله جئنا نبايعك علىٰ الإسلام فإنّا قد صدقنا بك، وشهدنا أن

=

1982م) 37؛ القطان: مناع: سمو الإسلام وعالميته، مجلة الدارة، ع: 3، س: 4، (1398هـ-1978م)، 48-49.

(1) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م2، 129. رقم الحديث 4065؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الحدود، باب لا يحل دم امرئ مسلم إلاّ في ثلاث، 364. رقم الحديث 2534؛ الترمذي: جامع الترمذي، كتاب الديات، باب لا يحل دم امرئ مسلم إلاّ بإحدىٰ ثلاث، 339. رقم الحديث 1402؛ الزيلعي: نصب الراية لأحاديث الهداية، ج4، 323.

(2) سورة الممتحنة: الآية: 12.

(3) الطبري: جامع البيان، م14، 86-87؛ البغوي: تفسير البغوي، 949؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م 9، ج18، 74-74؛ السيوطي: لباب النقول في أسباب النزول، 257؛ السعدي: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، 858.

(4) سورة: الفتح ، الآية: 18.

(5) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 621؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 105؛ ابن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، ج7، 381؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة، 834. رقم الحديثان 4807-4808؛ الترمذي: جامع الترمذي، كتاب السير، باب ما جاء في بيعة النبي ﷺ، 386. رقم الحديثان 1591-1594؛ الطبري: جامع البيان، م13، 89؛ البيهقي: دلائل النبوة، م4، 157؛ البغوي: تفسير البغوي، 883؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م16، 267؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 105.

ما جئت به حق. فقال ﷺ: «الحمد لله الذي هداكن للإسلام»[1].

النموذج الثاني: ما رواه ابن سعد من أن رسول الله ﷺ لما قدِم المدينة بعد الهجرة أتينه الأنصاريات، وقلن له: «يا رسول الله رجالنا بايعوك، وإنا نحب أن نبايعك»[2].

ثانياً: نتائج اجتماعية:

- إن المُبايِعة بمجرد مبايعتها لرسول الله ﷺ تنضم إلىٰ المسلمين، فيصبح للمُبايِعة حق المواطنَة، فالمرأة المهاجرة أنزل الله فيها قرآناً يتلىٰ، ونزل بشأنها تشريعات ربانية منها التفرقة بينها وبين زوجها إذا كانت ذات زوج[3]، و يتوجب علىٰ المسلمين إعطاؤهن الأمان، و بذلك يندمجن في المجتمع الإسلامي.
- عملت البيعة علىٰ استنقاذ المبايعات من دائرة الإهمال، فقدرت مهمتهن واعترفت بمكانتهن، وجعلت لهن صوتا مسموعا وذكرا عطرا، فما تزال المصادر تشيد بأسماء المبايعات، وتثني عليهن خيراً، فأظهرت البيعة كحدث عدالة الإسلام فكانت مشاركتها في البيعة بكافة مراحلها.
- المبايعات كن من جميع فئات وأطياف المجتمع، ومن فئات عمرية مختلفة كما مر بنا في ثنايا هذه الدراسة.
- استشعار المُبايِعة مسؤوليتها الاجتماعية لقول الرسول الكريم ﷺ: «ألا كلكم راع. وكلكم مسؤول عن رعيته.فالإمام الأعظم الذي علىٰ الناس راع وهو مسؤول عن رعيته. والرجل راع علىٰ أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته. والمرأة راعية علىٰ أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم. وعبد الرجل راع علىٰ مال سيده وهو مسؤول عنه. ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»[4]. ونعطي مثالا لذلك وهو أن سعاد بنت سلمة بن زهير[5] بايعت رسول الله ﷺ فطلبت منه أن يبايعها علىٰ ما في بطنها، وكانت حاملا فقال لها النبي ﷺ: «أنتِ حرة الحرائر»[6].
- اعتزاز وافتخار المُبايِعة لرسول الله ﷺ بهذا الحدث الذي غير مجرىٰ حياتها لأنها حظيت بشرف المُبايِعة، فقد روىٰ البخاري عن خارجة بن زيد بن ثابت قال: «إن أم العلاء امرأة من الأنصار بايعت النبيρ : أخبرته أنه أُقْتُسِم المهاجرون قرعة،

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 12؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 375-376؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 82؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 90.
(2) ابن سعد، الطبقات، ج8، 11.
(3) الفراء: معاني القرآن الكريم،ج3، 150-151؛ الطبري: جامع البيان، م14، 80؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 521؛ الزمخشري: الكشاف، ج4، 89؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 156؛ الرازي: التفسير الكبير، ج 29، 303-304 ؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 61؛ النيسابوري: غرائب القرآن ورغائب الفرقان، ج 28، 41؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 179؛ السيوطي: الإكليل في استنباط التنزيل، 208.
(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب ﴿ ئې ئى ئى ئى ی ی ی ﴾ ، 1425. رقم الحديث 7138؛ الترمذي: جامع الترمذي، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الإمام، 408. رقم الحديث 1705.
(5) **سعاد بنت سلمة بن زهير:** هي سعاد بنت سلمة بن زهير بن ثعلبة بن عبيد بن عدي بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصارية، وأمها أم قيس بنت حرام بن لوذان، كان زوجها حسنة بن صخر بن أمية بن خنساء بن عبيد. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 406؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 156؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 820؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 175-176.
(6) ابن سعد: الطبقات، ج8، 406؛ ابن حبيب: المحبر، 427-428.

فطـار لنـا عثمـان بـن مظعـون فأنزلنـاه فـي أبياتنـا»[1]. فكأن الرواية تتقوىٰ لكون امرأة مبايعة ذكرت الحديث. وكانت المبايعات يفخرن فيما بينهن ببيعتهن كقول أم عامر رضي الله عنها: أنا أول من بايع رسول الله ﷺ[2].

- علو منزلة من بايع منهن حتىٰ بعد وفاة رسول الله ﷺ، روىٰ البخاري: أن عمر بن الخطاب قسم مروطاً بين نساء المدينة فبقي مرط[3] جيد، فقال له بعض من عنده: يا أمير المؤمنين أعط هذا ابنة رسول الله ﷺ التي عندك يريدون أم كلثوم بنت علي فقال عمر: «أم سليط أحق»، وأم سليط من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله ﷺ، قال عمر: «فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد»[4].
- تحصين المجتمع من الفواحش المهلكة للفرد والجماعة؛ لأن البيعة أمرت بالحفاظ علىٰ طهارة المجتمع الإسلامي الناشئ، وتحصينه داخلياً من الآفات المؤدية إلىٰ فساده كـالنهي عـن السـرقة، والزنـا، والقتـل، وعـدم الإتيـان بالبهتـان، وعـدم العصيان[5]. إنها صفحات تحمل ما يصور حياة الصحابيات المبايعات اللواتي عشن حقبة من الزمن مليئة بالمواعظ والعبر، بل هي عالم مليء بالتسابق إلىٰ الخيرات، فكن نماذج حية لمن تبعهن من النساء، فقام المجتمع الإسلامي في العهد النبوي علىٰ أخلاق فاضلة طاهرة عملت علىٰ تماسكه، فنشأ مجتمع إسلامي قائم علـىٰ أسـس أخلاقيـة إسـلامية، ومعـايير شـرعية ربانيـة، لمحاربـة الأمـراض الاجتماعية المتفشية في المجتمع الجاهلي.
- الوفاء ببيعتهن وسرعة تنفيذهن للمعروف الذي يأمر به النبي ﷺ، فكن سريعات في تنفيذ أمر ربهن تبارك وتعالىٰ ورسوله الكريم ﷺ الذي أرسله الله لهن، والدليل علىٰ ذلك أن أم سلمة ل قالت: «لما نزلت: ﴿ۀ ۀ ہ ہ﴾ خرج نساء الأنصار كأن علىٰ رؤوسهن الغربان من الأكسية»[6]. وقد أثنت أم المؤمنين عائشة ل علىٰ نساء الأنصار إذ تقول: «يرحم الله نساء المهاجرات الأول لما أنزل الله ﴿ڱ ڱ ڱ

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب الدخول علىٰ الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه، 250. رقم الحديث 1243؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد،م8، 871. رقم الحديث 28004.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 12؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 375-376؛ ابن الأثير: أسْد الغابة، ج7، 82؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 90.

(3) **مرط**: المِرْط: مفرد وجمعه مَرُوط، وقيل: هو كساء من خزّ أو صوف أو كتان، والمروط الأكسية، والمرْط هو: ماتؤتزر وتتلفع به المرأة، وهو كل ثوب غير مخيط، يقال: مرّط الثوب تمريطا: بمعنىٰ قصّر كُميّه فجعله مرطا. وقيل: هو الثوب الأخضر. انظر: الفراهيدي: كتاب العين، 906؛ الرازي: مختار الصحاح، 622؛ ابن منظور: لسان العرب، م7، 454؛ الفيومي: المصباح المنير، 216؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1624.

(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب حمل النساء القرب إلىٰ الناس في الغزو، 600. رقم الحديث 2881.

(5) ابن سعد: الطبقات، ج7، 406 - 407؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 525؛ الرازي: التفسير الكبير، ج29، 308؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج3، 119؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 525-535؛ الجلالين: تفسير الجلالين، ج2، 245؛ البروسوي: روح البيان، جلد9، م29، 491؛ الشوكاني: فتح القدير، ج10، 384؛ الجمل: الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية، ج4، 333؛ الشنقيطي: تتمة أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ج8، 166.

(6) أبو داود: سنن أبي داود، كتاب اللباس، باب قوله تعالىٰ: ﴿ۀ ۀ ہ ہ﴾، 578. رقم الحديث 4101.

ﭪ﴾[1] فشققن مروطهن فاختمرن بها»[2].

- استشعار المُبايِعة بمسؤوليتها بالبيعة ونستدل علىٰ ذلك بما روته أم عطية ل إحدىٰ المبايعات إذ قالت: «بايعنا النبي ﷺ فقرأ علينا أن لا يشركن بالله شيئا، ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها فقالت: أسعدتني فلانة فأريد أن أجزيها فلم يقل لها شيئا ثم رجعت»[3]. وهذا يدل علىٰ استشعارها بحجم وعِظم المسؤولية التي وعتها الصحابية من أمر المُبايَعة.
- المبايعات نلن شرف صحبة الرسول ، ﷺ وأصبحن ضمن الصحابة الذين يقول في شأنهم رسول الله ﷺ: «لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»[4] ، ونعتهن بالمؤمنات، وإنزال السكينة عليهن بصلح الحديبية، وإثابتهن مع المبايعين بالفتح القريب[5].
- نزول الآداب والأحكام والتوجيهات الشرعية التي واكبت وصاحبت بيعات النساء.
- تحمّل المُبايِعة الأذىٰ في سبيل الدعوة لاقتناعها بثوابت العقيدة وأهدافها وهو بعد أساسي وقاعدي، وهو الانشداد القوي إلىٰ ثوابت الدعوة العقدية والفكرية والاجتماعية، وقد تحطمت عليه آمال القوىٰ المضادة في وضع حد للعدد المتنامي لاتباع الدعوة، فلم تؤثر الضغوطات والتحديات والإغراءات في تخليهن عما آمنّ به[6].
- تجاوب رسول الله ﷺ مع أسئلة المبايعات بروح إيمانية واعية، فكانت المُبايِعة تسأل عما لا تعرفه من بنود البيعة بهدف إيضاح الرؤية أمامها، وتعليم غيرها من النساء، فكان رسول الله ﷺ يوضح لها ما غمُض، و يوجهها التوجيه الذي من شأنه سلامة عقيدتها، ومثالنا علىٰ ذلك هي محاورة هند بنت عتبة للرسول ﷺ أثناء محاورتها له في بيعتها[7].

---

(1) سورة النور: الآية: 31.

(2) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب من سورة النور باب ﴿ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ﴾، 992. رقم الحديث 4758؛ سنن أبي داود، كتاب اللباس، باب قوله تعالىٰ: ﴿ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ﴾، 578. رقم الحديث 4100.

(3) البخاري: صحيح البخاري: كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، 1466. رقم الحديث 7215.

(4) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م4، 160-161. رقم الحديث 11630؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب فضائل الأصحاب، باب قول النبي ﷺ «لو كنت متخذا خليلا»، 759. رقم الحديث 3673.

(5) الطبري: جامع البيان، م13، 102-103؛ ابن حبان: السيرة النبوية، 126؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 317؛ البغوي: تفسير البغوي، 881؛ عياض: الشفاء بتعريف حقوق المصطفىٰ، 33؛ ابن الجوزي: تذكرة الأريب تفسير الغريب، تحقيق: فتحي أنور الدابولي، ج1، (القاهرة: دار الصحابة للتراث، 1423هـ- 2002م)، 187؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م16، 278-279؛ الزيلعي: نصب الراية، ج3، 416؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 169.

(6) ابن سعد: الطبقات، ج8، 12- 264 - 265 ؛ ابن خيثمة: أخبار المكيين من كتاب التاريخ الكبير 186؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 375-376؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج 2، 328؛ ابن حجر: الإصابة، ج4، 327 ؛ العاملي: معجم أعلام النساء، 414.

(7) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 850؛ الطبري: جامع البيان، م14، 87؛ البغوي: تفسير البغوي، 948؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 72؛ الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 299؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 81؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 246؛ السيوطي: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ج6، 209؛ الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، ج27، 81.

ثالثاً: نتائج اقتصادية:

- الصحابية المُبايِعة كان لها الحق في العمل والبيع والشراء، وكسب الرزق الحلال فأم المؤمنين خديجة كانت تعمل في التجارة[1].
- كفالة المرأة من ولي أمرها ووجوب النفقة عليها، كما فعلت هند بنت عتبة ل[2].
- نالت المرأة المُبايِعة خاصة في بيعة الرضوان الغنائم فقد قسم رسول الله ﷺ للمرأة من الغنائم كسهام الرجال[3].

رابعاً: نتائج سياسية:

- انزعاج المشركين من خبر بيعة العقبة الثانية فقد أصيب المشركون بالذهول واستولىٰ الرعب علىٰ قلوبهم، وانطلق سادتهم وكبراؤهم يستطلعون جلية الأمر[4]. وكان الأنصار يفخرون أي مفخرة بهذه البيعة ويتغنون بها في المناسبات، فمثلاً كانوا يرتجزون يوم حفر الخندق[5] بقولهم[1]:

---

(1) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج1، 129؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 17؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 535-537؛ ابن عبد البر: الدرر في اختصار المغازي والسير، 21؛ ابن عساكر: كتاب الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين، 49-50؛ المقدسي: الدرة المضيئة في السيرة النبوية، (بيروت: المكتب الإسلامي، 1413هـ- 1992م)، 4؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 582؛ ابن العبري: تاريخ مختصر الدول، 160؛ ابن الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 102-102؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 99 ؛ بحرق: حداق الأنوار ومطالع الأسرار، 4؛ العبد اللطيف: أمهات المؤمنين دراسة حديثية، 44.

(2) ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج27، 188؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 81؛ ابن الكلبي: كتاب التسهيل لعلوم التنزيل، ج4، 214؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 971؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج19، 525؛ الدوم: محسن: مرويات غزوة فتح مكة، رسالة ماجستير «غير منشورة»، المدينة: الجامعة الإسلامية، (1400هـ1980م)، 346.

(3) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 684؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 316؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجهاد، باب صلح الحديبية، 796. رقم الحديث 4633؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ﷺ، باب من يعطي الفيء، 480-181. رقم الحديث 1562؛ البلاذري: فتوح البلدان، 36.

(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 66-67-68-69؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 557-558-559؛ السهيلي: الروض الأنف، ج4، 43-44؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 206؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 260-261-262؛ بحرق: حداق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار، 5؛ يسب: محمد: صور من بيعة المصطفىٰ ﷺ، ندوة: «البيعة والخلافة في الإسلام»، ج2، 1109.

(5) **حفر الخندق:** حُفِر الخندق في غزوة الخندق سنة 5هـ الموافق 626م، وسبب هذه الغزوة أن نفرا من يهود بني النضير منهم سلام بن أبي الحُقيق، وحُييّ بن أخطب وكنانة بن الربيع بن أبي الحُقيق وغيرهم حزّبوا الأحزاب علىٰ رسول الله ﷺ وقدموا علىٰ قريش بمكة فدعوهم إلىٰ حربه، فأجابتهم قريش وكان قائدها أبو سفيان بن حرب وناصرتهم غطفان، وسُليم، ومرة، وأسد، وأشجع، فكانوا جميعهم عشرة آلاف محارب فلما سمع بهم رسول الله ﷺ أمر بحفر الخندق وقد أشار عليه بذلك سلمان الفارسي وتسمىٰ غزوة الخندق لحفر الخندق من جهة شمال المدينة، الذي يربط بين الحرة الغربية والشرقية؛ لأن المدينة تحيط بها الحرات شرقًا، وغربًا، وجنوبًا، كما تسمىٰ هذه الغزوة أيضاً بغزوة الأحزاب لتحزب اليهود والمشركين ضد المسلمين. انظر: ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 424؛ الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 443-444-445؛ ابن هشام، السيرة النبوية، ج3، 195- 196؛ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج2، 452-453؛ الطبري، تاريخ الأمم والملوك، م2، 90-91؛ ابن =

نحــن الــذين بــايعوا محمــدا　　　　علــىٰ الجهــاد مــا بقينــا أبــدا

- كان من نتائج البيعة هجرة العديد من الصحابيات رضي الله عنهن من مكة إلىٰ الحبشة فرارا بدينهن فكن في الرحلتين الأولىٰ والثانية[2]، وأيضاً منهن من هاجرن إلىٰ المدينة والتي كانت تسمىٰ مدينة الرسول ﷺ[3].
- عم الاستقرار والأمن في المجتمع النبوي في المدينة؛ وهذا ناتج عن إقامة الحدود[4]، والاستشعار بالمسؤولية الفردية والجماعية فكان جيلا نبويا قام علىٰ التربية الإسلامية التي مبادئها القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، فالمرأة المسلمة المُبايِعة سخرت كل حياتها نصرة لله عز وجل ولرسوله ﷺ.

خامساً: نتائج علمية:

- المُبايِعة حثها دينها علىٰ طلب العلم لتتعلم أمور دينها وتتفقه فيه، فكان رسول الله ﷺ يتعهدهن[5]، ويجتمع بهن ليعلمهن شؤون دينهن[6]، فأضاءت النساء المبايعات بيوتات كانت المنطلق الحركي للفتوحات الإسلامية من مكة والمدينة إلىٰ أقصىٰ حدود الدائرة التي غمرت دولا عظمىٰ، ومما يستلفت النظر ويسترعيه أن البيعة بدأت بعهود ومواثيق شفوية لكنها كلمات صادقة لأنه بدون الصدق في العهود لا يمكن أن تتولد الحركة الإسلامية والتي أضاءت الدنيا.

= الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 70-72-73-74.

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 66-67-68-69؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 559؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج 3، 156-157-158 -159؛ السمهودي: وفاء الوفاء، ج1، 220-223.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 36 - 37 -270 – 271؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 126 – 127-169-170؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج3، 46؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 193؛ كحالة: أعلام النساء، ج1، 265 - 266 - 457 – 458.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 244-247- 255- 256-265- 288-291-292؛ ابن حبيب: المحبر، 408-409- 410- 411- 422؛ ابن بكار: نسب قريش، 256-266-349؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في بيعة النساء، 492. رقم الحديث 1603؛ أبو نعيم: معرفة الأصحاب، 730؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 353 -495؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج5، 151؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 230-234؛ زاد المسير في علم التفسير، ج8، 245؛ صفة الصفوة، م1، 357-358-444 ؛ ابن الأثير: أسْد الغابة، ج7، 30-31-34- 43-84- 108-148-174-178-198- 236- 275- 272-305- 309-344؛ الذهبي: الكاشف، ج3، 421؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 31-32-49- 93- 120- 127-161- 203-297- 299-336-339- 373-393- 411- 417-418-474-482؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 217.

(4) ابن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، ج5، 537-538؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 6؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، 1466. رقم الحديث7216؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء، 495-496. رقم الحديث 1866؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 47-48؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ، ج6، 38؛ السمهودي: وفاء الوفاء، ج 1، 224.

(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ ٻ ٻ پ﴾، 1027. رقم الحديث 4895؛ النووي: شرح صحيح مسلم، م4، ج8، كتاب صلاة العيدين، باب صلاة العيدين، 192-193. رقم الحديث 884.

(6) وسيتم بإذن الرحمن الرحيم الحديث عن تعليم الصحابيات ودورهن لاحقاً.

المبحث الثامن

الآثار المترتبة على بيعة النساء

كان لبيعة النساء آثارٌ جمة فقد لمعت في سماء الإسلام في عصر النبوة وما بعده أسماء صحابيات كان لهن فضل كبير في مسيرة الحضارة الإسلامية[1]، فهن مفخرة في التاريخ وسطّرت أسماؤهن بمداد من ذهب فكن معيناً جارياً تنهل منه الراغبات فيما عند ربهن، وتحليلاً لآثار هذه الحادثة التاريخية لابد من إرجاع النظر فيها لاستقاء بعض الآثار، والتي يمكن إجمالها في الآتي:

- بيعة النساء في حد ذاتها تمثل حدثاً تاريخياً، إذ يعد إنجازاً عظيماً تحقق للمرأة، فأكد حقها العام في المشاركة في الحياة العامة للمسلمين، فقد سمع نساء العرب بمبايعة النساء القرشيات والأنصاريات وغيرهن للنبي ﷺ وما جرىٰ لهن في سبيل ما آمنّ به، وما تحقق لهن في ظل الدين الجديد فجاءت نساء ضمن الوفود في حجة الوداع لمبايعة رسول الله ﷺ.
- بما أن المرأة شاركت في بيعة الرضوان[2] التي تعتبر بحق مَعْلَماً في طريق النصر والتمكين فقد كان من آثارها نهاية الشرك واقتلاع جذوره من الأساس بجزيرة العرب.
- إشراف المبايعات علىٰ جيل مؤمن هو الجيل الذي تربىٰ في أحضان النبوة، واستقىٰ من ينابيعها، فصدقن الله ورسوله ﷺ وأخلصن وتفانين في العطاء الأسري، وبالتالي تم إيجاد جيل استطاع فتح المعمورة في سنوات معدودة، وتمكن من نشر الإسلام في كل مكان[3].
- علىٰ المرأة المسلمة أن تقتدي بالمبايعات وأن تعرف حقوقها وواجباتها، وأن تتسلح بالعلم والوعي وأن تتنبه إلىٰ مكايد الأعداء الذين يتربصون بها للنفوذ من خلالها إلىٰ إفساد المجتمع، وأن لا تنجرف وراء المنادين بالمساواة بين الجنسين الذين أساؤوا إلىٰ المرأة وألحقوا بها الضرر، فهم ينادون بأن تسلك المرأة المسلمة الطريق الذي سلكته المرأة الغربية متناسين المشكلات الاجتماعية والاقتصادية المتفاقمة الناتجة عن ذلك والتي هزت دعائم المجتمع الغربي من جذوره[4].
- كان من نتيجة استماع رسول الله ﷺ إلىٰ أسئلة المبايعات وإجابتهن عما غمض و أبْهم عليهن، والروح التشجيعية لهن أثرٌ إيجابيٌ عليهن فكان منهن العالمات والمجاهدات والفقيهات والطبيبات حتىٰ أصبح للنساء المسلمات مكانة علمية مرموقة في تاريخ حضارة الإسلام.

---

(1) سيأتي الحديث عن إسهامات الصحابيات المُبايعات في الفصل الرابع من هذه الأطروحة بإذن الله.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج2، 98؛ ابن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، ج7، 383؛ خياط: تاريخ خليفة خياط، 81؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 2، 116؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 316؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 27، 29؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م7، 546-549-550.

(3) جمعة: أحمد: بيعة النساء في القرآن والسيرة، (بيروت: دار اليمامة، 1426هـ-2005م)، 235؛ حمزة: بيعة الأنصار العظمىٰ، 54.

(4) المسلم: إقبال: والفليج: دانا: المرأة المسلمة في المجتمع المعاصر، مجلة الاستجابة، س: 27، (1427هـ-2006م)، 37.

- من آثار بيعة النساء القضاء علىٰ صور الاعتداء علىٰ المرأة التي كانت تتم في العصر الجاهلي، وتشنيع ما كانوا يقومون به ضد الأنثىٰ من وأد وحرمان من الإرث، وفي ذات الوقت بيّن مدىٰ ظلمهن وتعذيبهن فخاطب الضمير الإنساني، وأيقظ عوامل الخير والرحمة والإنسانية في قلوب المسلمين.
- بينت بيعة النساء كثيراً من الأحكام الشرعية فيما يتم من تعامل بين الرجال والنساء، بمعنىٰ أنها نظمت طبيعة هذه العلاقة فلا يجوز ملامسة النساء إلاّ بما تقتضيه الضرورة إلاّ إذا كانت محرماً[(1)].
- بيعة النساء بينت أن للمرأة رأيا يجب احترامه، والاعتداد به، والاستماع له، حيث أكدت التشريعات الإسلامية ذلك وأقرته كمبدأ أساس في التعامل مع المرأة[(2)].
- من خلال نصوص البيعة نجد أن المرأة تشترك مع الرجل في جميع المسؤوليات التي تتوجب علىٰ المسلم، وعلىٰ الحاكم أن يأخذ عليهن العهد بالعمل علىٰ إقامة المجتمع الإسلامي القويم بكل الوسائل الممكنة والمشروعة[(3)]، وعليهن أن يطعنه طاعة لله وتقربا إليه حفاظا علىٰ المجتمع الإسلامي من التصدع والانشقاق.
- إن للمرأة الحق في الإنفاق عليها من مال زوجها، ولها حق أيضاً في كفالة أبنائها والإنفاق عليهم من مال أبيهم، وإذا امتنع الأب من الإنفاق علىٰ أولاده الصغار فإن القاضي يأذن للأم الأخذ من مال الأب أو الاستقراض عليه، والإنفاق علىٰ الصغير بشرط أهليتها؛ لأن رسول الله ﷺ أذن لهند بنت عتبة ڶ أن تأخذ من مال أبي سفيان للإنفاق علىٰ ولده[(4)].
- في البيعة عاهدت النساء رسول الله ﷺ علىٰ أمور عدة ووفيْن بها، وهذا يدل دلالة قطعية علىٰ مسؤولية المرأة الكاملة، غير أن الأثر الأكبر هو تبيان حرص الإسلام علىٰ حماية المرأة فلم يلزمها بالقتال والجهاد، فكان حجهن هو جهادهن، لقول رسول الله ﷺ: «جهادكن الحج»[(5)] وما خروجها في غزوات الرسول ﷺ إلاّ تطبيقٌ لضرورة وليس الأمر شرعاً ملزماً عليها، وإنما شهدن القتال لينهضن بواجبات إدارية في الميدان لا تقل عن الواجبات القتالية؛ ولم يكن الخلق العربي ليجبرها ويلزمها علىٰ القتال أبدا، فرسول الله ﷺ كان حريصا علىٰ صيانة المرأة والدفاع عنها[(6)].

---

(1) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء، 495-496. رقم الحديث 4811.
(2) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 694- 695؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجهاد، باب صلح الحديبية، 796. رقم الحديث 4633؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 124؛ البيهقي: دلائل النبوة، م4، 237؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج27، 36؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 191-192.
(3) جمعة: بيعة النساء، 295.
(4) ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج27، 188؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 81؛ ابن الكلبي: كتاب التسهيل لعلوم التنزيل، ج4، 214؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 971؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج19، 525؛ الدوم: مرويات غزوة فتح مكة، 346.
(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب جهاد النساء، 599. رقم الحديث 2875؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م8، 31. رقم الحديث 25842.
(6) خطاب: محمود: الحرب الجماعية في الإسلام، وقائع ندوة النظم الإسلامية المقامة في أبو ظبي، المنعقدة في الفترة 18-20/20 صفر 1405هـالموافق 11-13/ نوفمبر 1984م، ج2، مكتب التربية العربية لدول الخليج العربية، 306؛ دون اسم: المرأة عند الدكتور الفنجري أخطاء في الفهم ومغالطات =

- بينت البيعة بأن للمرأة حقوقاً مكتسبة في الشريعة الإسلامية وليس منة من أحد، فلا يحق لأحد غبنها في حقوقها، وهو أمر أكدته مجريات الأحداث في الدولة الإسلامية[1].
- المرونة والتلطف في التعامل مع معطيات الواقع النسوي فالرسول ﷺ تعامل مع العنصر الأنثوي بعيداً عن القوانين السياسية المجنحة في سماء المثالية والأحلام، والحسابات الوهمية أو الانتصار للذات فرسول الله ﷺ أشعر هند بنت عتبة ل عندما جاءته متنقبة بأنه لا يحمل لأحد من أعدائه مبغضة في نفسه؛ وإنما هدفه هو إشراكهن في الاستفادة من الخير الذي جاءهم به رجالاً ونساء، فما تزال صورة مبايعة الرسول ﷺ للنساء ماثلة في أذهان الأجيال الإسلامية المتعاقبة.
- من الآثار الشرعية لبيعة النساء اعتماد العرف في الأمور التي ليس فيها تحديد بنص شرعي، وكذلك جواز ذكر الإنسان بما يكره إذا كان للاستفتاء والشكوىٰ، أيضاً إذا كان له حق علىٰ غيره وهو عاجز عن استيفائه يجوز له أن يأخذ من ماله قدر حقه بغير إذنه، وإنه يجوز خروج المرأة من بيتها لحاجة إذا أذن لها زوجها أو علمت موافقته عليه[2].
- بينت البيعة دور المرأة الأساس في بناء دولة الإسلام سواء بالتزامها بما بايعت عليه، وحتىٰ فيما استجد من أحوال بعد ذلك من حيث المشاركة أو عدمها في أمور المسلمين عامة.
- كان لهجرة المؤمنات من مكة إلىٰ المدينة ومبايعتهن لرسول الله ﷺ[3] يحمل دليلا علىٰ أن المسلمة إذا كانت في بلد الكفر واستطاعت أن تذهب إلىٰ دار الإسلام فعليها أن تقوم بذلك فرارا بدينها، وأن المسلمين عليهم نصرتها وإيواؤها، وإدماجها في المجتمع الإسلامي، وأيضاً عليهم إنقاذ المؤمنات المستضعفات من أيدي الكفر كما حدث مع المهاجرات رضي الله عنهن.
- أيضاً كان من آثار البيعة النبوية للنساء أن البيعة لا تُخْتزل فقط في الجوانب الإيمانية والأخلاقيات والمبادئ التي نادىٰ بها الإسلام، وإنما تشمل الطاعة في المعروف والتأييد والنصرة لولاة الأمر ما أمكنها ذلك.
- ما أخبر به رسول الله ﷺ بعض المبايعات بأحداث غيبية، ومن ذلك أن أمته سيعبرون البحر، فقد روت أم حرام بنت ملحان ل إحدىٰ المبايعات أن رسول الله ﷺ نام في بيتها فاستيقظ وهو يضحك قالت قلت: «يا نبي الله بأبي أنت وأمي مم تضحك؟ قال: «ناس من أمتي يركبون هذا البحر كالملوك علىٰ الأسرة». قالت قلت: «يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم». قال: «أنتِ منهم». قالت ثم نام فاستيقظ وهو يضحك. قلت: «يا رسول الله مم تضحك؟» قال: «ناس من أمتي

=

لا يقرها الإسلام، مجلة المجتمع، ع: 249، (جمادىٰ أول 1395هـ الموافق 13/ مايو 1975م)، 41.

(1) خريسات: محمد: المرأة والمشاركة السياسية في ظل الدولة الإسلامية، (الأردن: طباعة الجامعة، 1419هـ-1998م)، 36.

(2) الدوم: مرويات غزوة فتح مكة، 346.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 225؛ ابن حبيب: المحبر، 406؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 325؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 313؛ اليافعي: مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان، 33؛ الهندي: كنز العمال، م6، ج12، 66.

يركبون هذا البحر كالملوك علىٰ الأسرة». قالت قلت: «يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم». قال: «أنتِ من الأولين». فغزت مع زوجها عبادة بن الصامتτ فوقصتها راحلتها فماتت[1]. فهي من الغيبيات التي تنبأ بها رسول الله ﷺ، وأخبر بها صحابية مبايِعة، وظهرت بعد وفاته وتلك من كراماته ﷺ في حق النساء ودورهن في حياة الأمة الإسلامية.

- كان من الآثار لبيعة النساء أن هناك أحكاما نزلت في المبايعات وشؤونهن الحياتية، لكنها أحكام تتجاوز الحادثة الفردية لتعطي حكما شرعيا عاما وقائما، أي أن الحكم الشرعي فيها لا يقتصر علىٰ المبايعات فقط في فترتهن الزمنية بل يمتد وينطبق علىٰ جميع المسلمين والمسلمات إلىٰ أن يرث الرحمن الأرض ومن عليها.
- من الآثار التي يمكن للباحثة استنتاجها هو توطين النفس علىٰ طول النّفس، والصبر علىٰ ما يلقىٰ الإنسان من العامة والخاصة، فكان رسول الله ﷺ يُعلّم أصحابه ذلك؛ لأن اختراق الحواجز النفسية لا يتم إلاّ عبر عمل دؤوب مصابر ينفذ تدريجيا إلىٰ أعماق النفوس، لكي يهز القناعات الذاتية، والعادات والأفكار المترسبة، فالرسول ﷺ لم ييأس من المعاندين مثل فعله وعفوه عن هند بنت عتبةك، فكان يواصل عرض الإسلام ونشره دون كلل ويحاورهم في شأن أوضاعهم الفاسدة، ويطرح لهم البدائل، فأخذ يدعو الناس ويتقرب إليهم في الأسواق والبيوت، والأفراح يلتقي بكافة أطياف المجتمع ومكوناته من الرجال والنساء، الوجهاء والفقراء، والعبيد والإماء لا يستثني أحداً، حتىٰ استطاع أن يقضي علىٰ النوازع العدوانية من الخصوم، ولا شك أن ذلك تأتّىٰ له من خلال الدفع بالتي هي أحسن فاستطاع تكوين قاعدة اجتماعية صلبة يقول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ گ گ﴾[2].

وفي ختام هذا المبحث ترىٰ الدراسة أن الآثار المترتبة علىٰ بيعة النساء في عمومها، لا تختلف عن بيعة الرجال عموما سوىٰ أن بيعة النساء أقرت بحقوق خاصة للمرأة أراد رسول الله ﷺ تأكيدها من خلال إشراك المرأة فيها، وعليه يمكن القول بأن مسألة البيعة ليست قضية دينية أو سياسية بحتة بل تتعداهما لتكون ميثاقاً اجتماعياً يقوم عليه بناء دولة الإسلام.

(1) خليفة: الطبقات، 633؛ أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 69-70-71-72؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 494؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 232؛ صفة الصفوة، م 1، 361-362؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 376؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 697- 698.
(2) سورة فصلت: الآية: 34.

المبحث التـاسـع

الإطـار الحضـاري لبيعة النساء فـي العهـد النبـوي

إن الموقف السلوكي في مصداقية الفكرة وحاملها تمثل الأطر الحضـارية علىٰ اعتبـار أن الممارسـة العملية هـي المحك الـذي تـوزن بموجبـه الأفكـار، ويعلـو الحـق، ويزهق الباطل، فالمبدأ الذي لا يجسد صاحبه لا يمكن أن يعيش ويكتب لصاحبه النجاح مهما كان مستوىٰ الدعاية لـه، ولأسلوبها، وعنصـر التشـويق فيـه، فقد أثبتت التجـارب التاريخية فشل كثير من الـذين نـادوا بمبـادئ ومثـل عليا سـحرت أعين النـاس وجذبتهم إليها فلما رأوا أعمال دعاتها المنافية انفضوا من حولهم[1].

والمتتبـع لحيـاة الرسـول الكـريم ﷺ يـرىٰ بوضـوح مصـداقيته، والتـي أعجـزت الأعداء بالرغم من حرصهم الشديد علىٰ تصيد نواحٍ من التذبذب والتناقض في مواقفه وسيرته مـع النسـاء وقد أعجزهم ذلـك، مـن هـذا المَنطلـق كانـت مبايعـة رسـول الله ﷺ للنساء قد جسدت أهداف الرسالة في واقع الحياة، إذ تمثل بيعة النساء مصداقية التعامل، والانفتاح الواسع علىٰ المجتمع، وهي أيضاً مثلت صفاء النفوس للصحابة ψ رجـالا ونساء والتي كان من أمرها علو شأن الأمة الإسلامية.

ولا شك أن البيعة النبوية للنساء كان لها أطر حضارية وسيتم التطرق لها من خلال آية المُهاجرات والتي نزلت بعد صلح الحديبية[2] وهي قول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﯸ ﯹ ﯺ ﯻ ﯼ ﯽ ﯾ ﯿ ﰀ ﰁ ﰂ ﰃ ﰄ ﰅ ﰆ ﰇ ﰈ ﰉ ﰊ ﰋ ﰌ ﰍ ﰎ ﰏ ﰐ﴾[3].

وهناك أمور أخرىٰ يمكن استنتاجها من خلال ما تم بين رسـول الله ﷺ والنسـاء المبايعـات مـن نصـوص البيعـة، فهنـاك حقـوق مكتسـبة مـن بيعـتهن تعتبـر إطـارات حضـارية بارزة لا يمكن طمسها بحال من الأحوال، أو تجاهلها مع مرور الزمن، وهـي في نفس الوقت تبين مدىٰ رقـي الإسلام وتقدمـه الفكري، واهتمامـه بالجانـب النسوي، ومنها:

- حق الأمان الشخصي: نزلت الآية التي تتحدث عن المهاجرات بعد أن جاء نسوة مهاجرات إلىٰ المدينة[4] بملء إراداتهن ودون أكراه من ذويهن علىٰ هجـرتهن، وإنمـا فـارّات بـدينهن خوفـا علـىٰ عقيـدتهن مـن الارتـداد أو الافتتـان، فجـاء أوليـاء أمـورهن لإرجـاع مـن هـاجر مـنهن تبعـا للاتفاقيـة المبرمـة بـين الرسـول ﷺ

---

(1) كورتوا: جون: لمحات في فن القيادة، تعريب: هيثم الأيوبي، ط2، (بيروت: المؤسسة العربية للطباعة والنشر، 1400هـ-1980م)، 88.

(2) الطبري: جامع البيان، م14، 77؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 520؛ البغوي: تفسير البغوي، 948؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 61؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 478؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م 8، 811.

(3) سورة الممتحنة: الآية: 10.

(4) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 631؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 230؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 340؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 521؛ البيهقي: دلائل النبوة، م4، 171؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م1، 357؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 510؛ الأدكاوي: ترويح أولي الدماثة بمنتقىٰ الكتب الثلاثة، ج2، 191-192؛ الجمل: الفتوحات الإلهية، ج4، 332.

والقرشيين[1] فنزلت هذه الآية لترفع وتعلي من شأن المرأة من جانب ولتعالج الوضع الجديد الذي طرأ علىٰ واقعها من جانب آخر.

سن الشارع الحكيم لها حقوقا تتعلق بأحوالها الشخصية ليضمن لها العيش الشريف بكرامة، ولكن لابد أولاً أن تخضع للامتحان فإذا أقرت به فلا يرجعونها إلىٰ الكفار عملا بقول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ې ى ى﴾، ونستشهد علىٰ ذلك بما روي عن أم كلثوم بنت عقبة ل أنها عندما هاجرت دخلت علىٰ أم سلمة ل، وأعلمتها أنها مهاجرة، وتخوفت أن يراها رسول الله ﷺ فاختبأت عندها فلما دخل علىٰ أم سلمة أعلمته بها، عند ذلك رحب بها رسول الله ﷺ. فقالت له: أنا امرأة وحال النساء إلىٰ الضعف، أفتردني إلىٰ الكفار يفتنونني عن ديني ولا صبر لي. وخرج أخواها عمارة والوليد من مكة في أثرها، فطلبا من الرسول ﷺ أن يردها إليهما عملاً بمقتضيات صلح الحديبية الذي تم بين المسلمين وبين القرشيين في أن من جاءهم مسلما يردوه إلىٰ المشركين، ولكن رسول الله ﷺ رفض عودتها معهما وذكر لهما حكم الله في النساء[2].

وبهذا اعتبرت أم كلثوم بنت عقبة ل أول امرأة في الاسلام منحت حق اللجوء السياسي بلغة العصر الراهن، ومنحت حق الأمان في اللجوء إلىٰ بلد غير بلدها قبل الرجل فالرسول ﷺ رد أبا جندل عندما جاءه مسلما مهاجراً[3]، فحق للمرأة المسلمة أن تفخر بعلو كعبها في الإسلام، فما تزال المعاهدات تبرم بين مختلف الدول حتىٰ اليوم دون الالتفات إلىٰ تخصيص المرأة بالاسم ليشملها هذا الحق والذي منحه إياها الإسلام قبل أربعة عشر قرنا.

- حق الزواج الشرعي: من خلال آية المهاجرات نرىٰ أن الإسلام قد منح المرأة المُبايِعة حقاً آخر يمكّنها بأن تعقد زواجاً شرعياً جديداً إذا كانت ذات زوج، فأوجب الشرع علىٰ زوجها الجديد المسلم والذي يماثلها في المعتقد الديني بأن يرد إلىٰ زوجها المشرك الذي فرق بينهما الإسلام ما أنفق وبالتالي يقدم لها صداقاً

---

(1) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 611-612؛ ابن سعد: الطبقات، ج2، 96-97؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م4، 683؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الصلح، باب الصلح مع المشركين، 555. رقم الحديثان 2700-2701؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجهاد، باب صلح الحديبية، 795. رقم الحديثان 4629-4630؛ أبو داود: سنن أبو داود، كتاب الجهاد، باب صلح الحديبية، 402-403. رقم الحديثان 2765-2766؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 2، 122؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 476؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م16، 275؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 187- 190-191.

(2) الفراء: معاني القرآن الكريم، ج3، 150-151؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 217-230 –231-237 - 267؛ الطبري: جامع البيان، م14، 80؛ النيسابوري: غرائب القرآن ورغائب الفرقان، ج 28، 41؛ الزمخشري: الكشاف، ج4، 89؛ ابن الأثير: أسْد الغابة، ج7، 238-423- 424؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 271 – 272-368-462–463– 464؛ العاملي: معجم أعلام النساء، 590؛ الحارثي: الأوقاف النسوية في العهدين النبوي والراشدي، 78.

(3) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 626؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 292؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، 86. رقم الحديث 4181؛ أبو داود: سنن أبو داود، كتاب الجهاد، باب في صلح العدو، 402-403. رقم الحديث 2765؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 36؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 123؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 193؛ تفسير القرآن العظيم، م13، 118؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م7، 566.

جديداً[1] بمقتضىٰ قول الله تعالىٰ: ﴿ئا ئا ئه ئه ئو ئو ئۇ ئۇئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې ئې ئى ئى ئى ی ی ی ی □□ □ □□ □ □ □﴾، وقــــــد ارتضىٰ بهذا الحكم الرجال والنساء الداخلون في الإسلام.

وستعطي الدراسة مثالاً علىٰ ذلك الحكم الشرعي بسبيعة بنت الحارث فقد أقبل زوجها مسافر بن مخزوم في طلبها وكان كافرا فقال: «يا محمد أردد علي امرأتي فإنك شرطت ذلك، وهذه طينة الكتاب لم تجف بعد». فرفض رسول الله ﷺ ردها بعد امتحانها وأعطىٰ زوجها مهرها ثم تزوجها عمر بن الخطاب[2]. وبهذا نرىٰ أن المبايعات ارتفع شأنهن فمن كونها مجرد لاجئة تطلب الأمان إلىٰ مواطنة لها كافة الحقوق، وقد كرم الله النساء فقد أنزل سبحانه وتعالىٰ سورة تسمىٰ سورة النساء وضحت وفصّلت فيها أحكامهن بينما لا نجد في القرآن الكريم سورة باسم الرجال، وهذا شرف للنساء حظين به في الإسلام، ولم تحظ به أيٌّ من نساء الدنيا، وذلك دليل علىٰ عِظم مكانتهن وعلو شأنهن في أحكام هذا الدين العظيم.

- إن البيعة الشرعية عامة هي بيعة واحدة بايع عليها الرجال والنساء دون اختلاف في الصيغة أو التمييز في المسؤولية الناجمة عنها، وأما ما كان من تنصيص في بعض بيعات رسول الله ﷺ فلم تكن إلاّ تخصيصاً كانت تفرضه طبيعة الأشخاص أو طبيعة الظروف التي تتم فيها البيعة، أو معرفة الرسول ﷺ بما سوف يعرض له البعض في مستقبل أيامهم من أمور تدعو إلىٰ توصيتهم، بما أعلمه الله من شأنهم.
- إعطاء المرأة حق إجارة من يستجير بها[3] وهذا فيه أوجه حضارية بالغة

---

(1) الفراء: معاني القرآن الكريم، ج3، 151؛ الواحدي: أسباب نزول القرآن، م2، 1088-1089؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 79؛ ابن الجوزي: زاد المسير، ج8، 243-244 ؛ الكلبي: التسهيل لعلوم التنزيل، ج1، 114-115؛ الإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، ج1، 353؛ خان: فتح البيان في مقاصد القرآن، ج9، 382-383.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 287؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج5، 74؛ الغزنوي: باهر البرهان في معاني مشكلات القرآن، 1497؛ الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج7، 78؛ ابن حيان: البحر المحيط، ج8، 256؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج19، 516؛ الجلالين: تفسير الجلالين، 245؛ السيوطي: الإكليل في استنباط التنزيل، 208.

(3) كانت الإجارة معروفة في العهد الجاهلي، ولكنها اختصت بها نساء عليّة القوم، أما الإسلام فجعلها لمختلف نساء المسلمين، وسوّىٰ بين ذلك بين الرجال والنساء علىٰ حدٍ سواء، **فمن النساء اللاتي أجرن في الجاهلية:**

أ- إجارة خُماعة بنت عوف بن مُحَلّم الشيباني لمروان القرظ بن زنباع الذي غزا بكر بن وائل فأسِر فأجارته خُماعة.

ب- إجارة سبيعة بنت عبد شمس بن عبد مناف القرشية زوجة مسعود بن مالك الثقفي، وثقيف بطن من بطون قيس، وقريش من كنانة، وكانت بين الطرفين حروب وثارات، وكانت سيادة كنانة لحرب بن أمية وهو ابن أخ سبيعة، بينما كانت قيادة قيس لمسعود بن مالك زوجها، والذي ضرب لزوجته سبيعة خباء بعد أن دخل عليها قبيل الحرب وهي تبكي فقال لها: «من دخل خباءك من قريش فهو آمن»، فانتصر حرب بن أمية فجاء عمته، وقال لها: «من تمسك بأطناب خبائك فهو آمن، ومن دار حول خبائك فهو آمن»، فلم يبق قيسي من قوم زوجها إلاّ اعتصم بها ودار حول خبائها، وبذلك أجارت سبيعة عددا كبيرا من بني زوجها. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن حبيب: المحبر، 350؛ المنمق: 175-176-177-178؛ الأصفهاني: الأغاني، 22- 75-76-79؛ ابن =

الأهمية، فقد أجارت أم هانئ بنت أبي طالب يوم فتح مكة رجلين من أحمائها من بني مخزوم فأراد علي قتلهما، فأغلقت الباب عليه، وشكت إلىٰ رسول الله ﷺ فقال لها قولته الشهيرة: «قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ، وأمنا من أمنت فلا يقتلهما علي»[1]. يتضح من هذه الحادثة أن رسول الله ﷺ اتبع سياسة عدم التمييز من حيث عدم تفضيله علياً عليها لسابقته في الإسلام أو لأنه رجل، وبالتالي لابد من مناصرته، وهي امرأة بل إن رسول الله ﷺ أقر فعلها.

- من الإطارات الحضارية للبيعة إن بيعة العقبة الأولىٰ سميت ببيعة النساء[2]، وأن رسول الله ﷺ قال لأصحابه ي: «ألا تبايعوني علىٰ ما بايعت عليه النساء»[3]. وهذا شرف كبير للنساء، وسبب التسمية أنها جاءت موافقة للآية التي نزلت بعد صلح الحديبية وتذكر ما بايع عليه النساء؛ لأن بنودها هي ذاتها التي بايع عليها رسول الله ﷺ أصحاب العقبة الأولىٰ، ولكن يتضح أن بيعة العقبة الثانية والتي حضرها نساء كانت بيعة علىٰ الحرب[4] بل إن بيعة الرضوان كانت بيعة علىٰ الحرب أيضاً[5]، ولعلها سميت بذلك؛ لأن رسول الله ﷺ قدر فيها مبايعة النساء؛ ولأن المسلمين «كانوا مضطهدين من قبل قريش فهم ما بين مفتون في دينه ومعذب في أيديهم، ومن هارب في البلاد فرارا منهم وكان منهم من ذهب إلىٰ أرض الحبشة أو إلىٰ المدينة»[6] ، والباحثة تؤيد هذا القول فلم يكونوا علىٰ قدر من القوة التي تمكنهم من قتال عدوهم، ولأنها جاءت علىٰ نسق بيعة النساء وهذا علو ووسام شرف للمرأة المسلمة علىٰ مر العصور.
- أشارت آية المهاجرات وآية المبايعة إلىٰ قواعد وتوجيهات أخلاقية فردية وجماعية لتهذيب الفرد، وتأمين المجتمع الإسلامي، فكانت بمثابة الدعوة إلىٰ الأخلاق الحميدة، والبعد عن الرذائل، وأمرت بالبعد عن الأخلاق الفاسدة والسيئة،

=

كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 181.

(1) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 534؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجزية والموادعة، باب أمان النساء وجوارهم، 662. رقم الحديث 3171؛ ابن هشام: السيرة، ج4، 46؛ ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ج2، 67؛ مسيكة: واقع المرأة الحضاري، 100؛ آل الشيخ: حسن: المرأة كيف عاملها الإسلام، المجلة العربية، ع: 40، ربيع الآخر (1421هـ الموافق يوليو 2000م)، 13.

(2) انظر الملحق رقم: (1).

(3) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 42 ؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م 6، 431؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج1 ، 220؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج3، 148.

(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، 857. رقم الحديث 4153- 4155؛ مسلم: صحيح مسلم ، كتاب الأمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش للقتال، وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة، 834- 835. رقم الحديث 4812-4817؛ أبو داود: سنن أبي داود ، كتاب الجهاد، باب في صلح العدو، 402. رقم الحديث 2765؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 2، 116؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 316؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 27، 29؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م7، 546-549-550.

(5) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 76؛ ابن سعد: الطبقات، ج2، 98؛ ابن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، ج7، 383؛ خياط: تاريخ خليفة خياط، 81؛ أبو الفداء: المختصر في تاريخ البشر، ج2، 122؛ المقريزي: إمتاع الأسماع، ج1، 35؛ ابن حجر: تقريب التهذيب، ج12، 455.

(6) الخلوي: المجتمع المكي في عصر النبوة، 488؛ فودة: أحمد: بيعة الأنصار العظمىٰ، مجلة لواء الإسلام، ع: 5، س: 2، (1محرم 1368هـ- 2نوفمبر 1948م)، 56.

وأقامت الحدود والزواجر لمرتكبي المساوئ الأخلاقية، فإذا تمعنا وتأملنا في أركان البيعة وأهدافها رأيناها دعوة للنهي عن التخلق بالأخلاق السيئة كالغدر، والنكث والعدوان، وإشاعة الفاحشة وارتكابها، وسفك الدماء، والاعتداء علىٰ الأموال، وعدم طاعة الله ورسوله ﷺ، والبهتان[1]، وهي أخلاق يتوجب علىٰ كل مسلم ومسلمة التخلق بها في كل زمان ومكان، فالإسلام ومن خلال آية المُبايَعة نادىٰ بمبادئ سامية لم تكن شعارات بل طُبقت وترجمت علىٰ أرض الواقع النبوي.

- البيعة ساوت بين الرجل والمرأة في أصول المسؤولية والتكاليف الشرعية، وما يتبعها من الجزاء والثواب، وقضت علىٰ التفرقة بينهما في العرق أو في الحقوق العامة والشخصية إلاّ ما تقتضيه طبيعة كل منهما، فهي صنوه في المنزلة قال الله تعالىٰ: ﴿ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ ٻ ٻ ٻ ٻ ٻ ٻ ٻ ٻ ٻ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ چ ﴾[2].
- يتبين من أمر المُبايِعة النبوية للنساء مدىٰ العناية الخاصة بالعلاقات الإنسانية، إذ أنها محور التعامل الإنساني، وهي القدرة علىٰ الوصول إلىٰ نفوس الناس، وكسب ودهم، والاستئثار باهتمامهم، ويتضح ذلك من خلال احترام رسول الله ﷺ لمشاعر المبايعات، وتحسيسهن بأنهن موضع احترام وتقدير وثقة وعناية، فالذي يتمعن في حياة الرسول ﷺ يجد البعد الإنساني والذي يشكل العمود الفقري في علاقاته مع الآخرين.
- كرم الله الرجل والمرأة جميعاً وعني بهما أفرادا وجماعات وسوىٰ بينهما تسوية عادلة، غير أننا إذا أردنا أن نوازن بينهما فإننا سنرىٰ أن أعظم جوانب التكريم الفردي والنوعي كان من نصيب المرأة؛ لأن الله استنقذهن من ركام القرون وضلال الجاهليات جميعاً التي جعلتها ضياعاً ومتاعاً بلا حقوق واعتبار، ويتضح ذلك من خلال بيعة النساء في ضوء القرآن، ومن خلال بعض الإلمامات الأخرىٰ يقول تعالىٰ: ﴿ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ې ﴾[3]، وفيه تقديم هبة الإناث علىٰ الذكور وهذا مخالف لعادات الجاهلية التي هضمت حقوق المرأة وأخرت منزلتها، وكأن المعنىٰ أن الأنثىٰ أدخلت في باب النعمة والهبة الإلهية فأولىٰ بكم أن تستقبلوها بالشكر لا بالكفران [4].
- إن من الأطر الحضارية للبيعة أنها حثت المُبايِعة علىٰ طلب العلم؛ لأن الدعوة إلىٰ الاستقامة وطاعة الرحمن تتطلب الإقبال علىٰ قراءة القرآن الكريم والتفقه في الدين الجديد، ومن هنا يكمن الوجه الحضاري في هذا الجانب إذ تعتبر دعوة

(1) البخاري: صحيح البخاري: كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، 1466. رقم الحديث 7213؛ ابن الجوزي: زاد المسير، ج8، 247؛ ابن الكلبي: كتاب التسهيل لعلوم التنزيل، ج4، 214؛ القيسي: الدر اللقيط من البحر المحيط، ج8، 256؛ الزيلعي: تخريج الأحاديث والآثار، م3، 462؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 216.
(2) سورة آل عمران: الآية: 195.
(3) سورة الشورىٰ: الآية: 49.
(4) الأزدي: تفسير مقاتل ،ج3، 775؛ الفراء: معاني القرآن الكريم،ج3، 26؛ الطبري: جامع البيان،م13، 51-52؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن،م8، ج16، 49.

صريحة إلىٰ التعليم لكل من تنتمي إلىٰ مدرسة الإيمان التي أسسها رسول الله ﷺ لجميع الداخلين فيه رجالا ونساء وشعار الجميع قول الله تعالىٰ: ﴿ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ﴾[1]، وبما أن المرأة في نظر الشرع مكلفة ومسؤولة فعليها أن تتعلم ما يمكّنها من القيام بأمور دينها ودنياها.

- إن الدعوة إلىٰ الإسلام لا تكون إلاّ بأسلوب الحوار والتفاوض بالحجة والبرهان والرفق واللين، فالنساء آمنّ به واتبعنه وبايعنه عبر الاقتناع وسبل الخير، وهو ذاته الأسلوب الذي اتبعه رسول الله ﷺ في الدعوة إلىٰ الإسلام، فهذه المجهودات السلمية، والنشاط الدبلوماسي الذي قام به الرسول ﷺ من أهم بواعث قيام الدولة الإسلامية، فمهمة الإسلام هي الإحياء «والتكريم لكل بني آدم من مختلف الأمم والقوميات والحضارات والديانات»[2]، وأختتم هذا المبحث بقول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﯸ ﯹ ﯺ ﯻ ﯼ ﯽ ﯾ ﯿ ﰀ ﰁ﴾[3].

(1) سورة طه: الآية: 114.
(2) عمارة: في فقه المواجهة بين الغرب والإسلام، (القاهرة: مكتبة الشروق، 1423هـ- 2003م)، 135؛ ضياء الحق: محمد: دور الدبلوماسية في سياسة الرسول ﷺ، مجلة دراسات إسلامية، ع: 4، م: 33، (ربيع الثاني- جمادىٰ الآخرة 1419هـ- الموافق أكتوبر- ديسمبر1998م)، 109.
(3) سورة الرعد: الآية: 17.

الفصــل الرابع

دور المرأة المبايعة في مجتمع النبوة

- المبحث الأول: المرأة الـمُبايِعة ودورها الديني في العهد النبوي
- المبحث الثاني: المرأة الـمُبايِعة ودورها العلمي في العهد النبوي
- المبحث الثالث: المرأة الـمُبايِعة ودورها الاجتماعي في العهد النبوي
- المبحث الرابع: المرأة الـمُبايِعة ودورها السياسي في العهد النبوي
- المبحث الخامس: المرأة الـمُبايِعة ودورها الاقتصادي في العهد النبوي

المبحث الأول

المـرأة المُبـايعـة ودورها الدينـي فـي العهـد النبـوي

إن أي قراءة عابرة في تاريخ العهد النبوي سيُخْرَج منها بدلالات واضحة علىٰ مكانة المرأة في عهد رسول الله ﷺ، لا من حيث الحقوق، ولا الاضطلاع بالمسؤوليات فكانت المرأة المؤمنة المبايعة، ومنذ فجر الدعوة الإسلامية عنصراً أساسياً فيها، والذي سيتضح في هذا المبحث من خلال النقاط التالية:

<u>أولاً: نصرة الدين:</u>

قدمت المرأة المُبايِعة في العهد النبوي نماذج رائعة في نصرة الدين منذ وقت مبكر من عمر الدعوة الإسلامية، فالمصادر التاريخية تذكر مواقف مضيئة للصحابيات المبايعات رضي الله عنهن اللواتي كان لهن دور رائد ومتميز لا يتجاهله المنصفون، فلا يمكننا في هذه الدراسة أن نستعرض دور المرأة المُبايِعة في الدعوة في العهد النبوي فهذا يحتاج إلىٰ تفصيل أعمق وسفر كبير لضخامة الدور الذي قمن به في ذلك العصر المجيد، ولكن ستذكر الدراسة نماذج منهن علىٰ سبيل الاستدلال لا الحصر:

فمن الأعلام اللواتي اشتهرن بدور كبير في الذود عن الدعوة[1] أم المؤمنين خديجة بنت خويلد ل: يكفي المرأة المسلمة فخرًا وعزًّا أن يُقدر الله للدعوة الإسلامية ورسولهρ سندًا متينًا تمثل في شخصية سيدة جليلة هي أول من استجاب للدعوة المحمدية، وعملت علىٰ شد أزر رسول الله ﷺ في نشر رسالته، وتزويده بما يحتاج إليه من المال، والوقوف إلىٰ جانبه ضد إيذاء المشركين له، فكانت تحنو عليه، وتثبته علىٰ أمره مؤكدة له أن الله لن يخذله[2]. وكأن الله - سبحانه وتعالىٰ- بتقديره وتدبيره قد هيأها لهذا الأمر العظيم، فعندما كانت الليلة التي أكرم الله فيها رسوله ﷺ بالرسالة جاءه جبريل υ وهو يتعبد في غار حراء، ورأىٰ ما رأىٰ فرجع إلىٰ السيدة خديجة ل وهو خائف يرتجف مذعورا فطمأنته ولم تشك فيه قط في موقف عصيب بل إنها قالت له:

---

(1) المتتبع للعمل الدعوي النسوي الآن يجد قصوراً ملحوظاً فيه، فلماذا هذا الغياب والتغييب لدور المرأة المسلمة في الجانب الدعوي الآن؟ هل عصرنا الذي يمتاز بالتقدم العلمي الكبير، والتقنيات الهائلة، والتطورات التكنولوجية التي لا حدود لها لا يحتمل وجود داعيات وعالمات أم أن الأمر يعود للخلل الفكري في تصورنا لدور المرأة المسلمة؟ أعتقد أن الإجابة ستتمحور في الخلل الفكري الذي أصاب تصورنا فهو السبب الرئيسي الذي غيّبها عن العمل الدعوي الإسلامي. فديننا يسمح للمرأة أن تشارك في بناء المجتمع الإسلامي السليم، فتقوم بمهمة الدعوة بين جيل النساء وقدوة المرأة الداعية الصحابيات المبايعات اللواتي كن سباقات في هذا المضمار فهن مثلاً أعلىٰ لكل فتيات المسلمين؟! فيجب علىٰ الفتاة المسلمة أن تتسلح بعد التوكل علىٰ الله بالإيمان والعلم، وأن تسخّر علوم العصر في سبيل نصرة الدعوة، وانتشارها، فالأمر لا يقتصر علىٰ إيصال الدعوة إلىٰ البلاد البعيدة، ولكن لننتبه إلىٰ عقر دارنا، فقد غزتنا واستهدفتنا القيم والثقافات الغربية، وركز الأعداء اهتمامهم علىٰ المرأة المسلمة لإفسادها، ومن هنا يتبين عِظم الدور الواجب الملقىٰ علىٰ عاتقنا كمسلمات، لأن المرأة الداعية أقرب لعقول وفهم النساء من الرجل.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 180؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 230 –231؛ خياط: خليفة: تاريخ خليفة خياط، تحقيق: أكرم العمري، ط2، (الرياض: دار طيبة، 1405هـ-1985م)، 86؛ ابن حبيب: المحبر، 408؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 508؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، م2، 32؛ الحنفي: أسماء الصحابة، ج2، 3؛ السيوطي: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ج6، 206.

«ابشر يا بن العم واثبت، فوالذي نفس خديجة بيده إني لأرجو أن تكون نبي هذه الأمة»[1] ، وبذلك هدَّأت من روعه، وبسطت الأمل أمامه، وبددت عنه بواعث الخوف والشك في موقف بطولي يتجسد فيه رُجحان عقلها، وسداد رأيها، فأشرقت أسارير وجه رسول ﷺ، وشعر بالطمأنينة، وأطلعت السيدة خديجة ابن عمها ورقة بن نوفل علىٰ ما جرىٰ لرسول الله ﷺ مع أمين الوحي جبريل υ فقال لها: «لئن صدقتني لقد جاءه الناموس الأكبر الذي كان يأتي موسىٰ وإنه لنبي هذه الأمة»[2] ، فعادت إلىٰ رسول الله ﷺ مستبشرة قائلة له: «كلا والله ما يخزيك الله أبدا إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين علىٰ نوائب الحق»[3]، وتحليلا لهذه الحادثة التاريخية لابد لنا من إرجاع النظر فيها لنستقي منها قوة بصيرة السيدة خديجة وعمق إيمانها، ودورها البنّاء في مسيرة الدعوة الإسلامية، فكانت أول من نصر الإسلام، وأول من ساهم في إقامة الدعوة الإسلامية، ووضع اللبنات الأولىٰ فيها.

وكانت كلما حزن رسول الله ﷺ من جراء تكذيب قريش له تواسيه، وتهوّن عليه الأمر، وتخفف عنه الظلم الواقع عليه[4]، فقد أثرت في مستقبل الدعوة تأثيراً إيجابياً كبيراً، حيث كانت تؤازره وتواسيه بمالها ونفسها وهذا مثل حي وقوي لأهمية دور المرأة الديني ونصرتها له، واحتضانها فجر الدعوة الإسلامية لذا كانت مكانتها عند الله كبيرة وعظيمة، روىٰ أبو هريرة ا أن رسول الله ﷺ قال: «أَتَانِي جِبْرِيلُ، فَقَالَ يَا رسول الله : هَذِهِ خَدِيْجَة أَتَتْكَ وَمَعَها إِنَاءٌ فِيْهِ طَعَامٌ وَشَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَأَقْرَأ عَلَيهَا مِنْ رَبِّهَا السَّلامَ وَمِنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِيْ الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لا صَخَبٌ فِيْهِ، وَلا نَصَبٌ»[5]. فضربت السيدة خديجة ل مثلاً عظيمًا لأهمية الدور الذي قامت به في حياة رسول البشرية، فعجباً لهذا الموقف من هذه السيدة المؤمنة كيف استطاعت تطمين زوجها وتهدئته، والتخفيف عنه حينما ذّكرته بلطف الله عز وجل ثم ذّكرته بصفاته الحسنة ثم بذهابها به إلىٰ من هو أعلم بمثل هذه الأمور وهو ورقة بن نوفل ابن عمها، فكان لها أثرها في الحفاظ علىٰ الدعوة الإسلامية وحماية رسول الله ﷺ.

أيضاً نستشهد في هذا المقام بدور أروىٰ بنت عبد المطلب بن هاشم القرشية الهاشمية عمة رسول الله ﷺ، وهي إحدىٰ فضليات النساء في الجاهلية والإسلام، تزوجت أروىٰ كلدة ابن مناف بن عبد الدار بن قصي، إذ أسلمت وهاجرت إلىٰ المدينة، وأسلم ولدها طليب[6] قبلها في دار الأرقم فتوجه إليها ليدعوها إلىٰ الإسلام، ويبشرها

---

(1) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 531؛ البيهقي: دلائل النبوة، م2، 149؛ السهيلي: الروض الأنف، ج 2، م4، 362.
(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج 1، 178؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م1، 30- 34؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 170.
(3) البقاعي: بذل النصح والشفقة والتعريف بالسيد ورقة، 39-40؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م1، 30.
(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 180؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 178؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 462.
(5) ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 181؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب تزويج النبيﷺ خديجة وفضلها، 786. رقم الحديث 13817؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 101.
(6) طُليب بن عمير: هو طليب بن عمير بن وهب بن قصي، أسلم قديمًا في دار الأرقم، هاجر الهجرتين إلىٰ الحبشة، ثم هاجر إلىٰ المدينة، وكان ممن شهد بدرًا، واستشهد في أجنادين سنة 13هـ - 624م. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج3، 123- 124.

بما منّ الله تعالىٰ عليه من التوفيق إلىٰ الهداية إلىٰ دينه الحق، فقالت له: «إن أحق من وزرت وعضدت ابن خالك والله لو كنا نقدر علىٰ ما يقدر عليه الرجال لتبعناه وذببنا عنه». فقال طليب: «فما يمنعك يا أمي من أن تسلمي وتتبعينه؟ فقد أسلم أخوك حمزة». فقالت أروىٰ: «أنظر ما يصنع أخواتي ثم أكون إحداهن». فقال لها: «فإني أسألك بالله تعالىٰ إلا أتيته فسلمت عليه وصدقته، وشهدت أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله».[1].

فقد شهدت شهادة الحق، وقامت تعضد النبي ﷺ وتدافع عنه، وتذب عنه بلسانها وتشيع بين نساء قريش صدق رسول الله ﷺوأمانته، وأنه نبي الله، وتدعوهن للإسلام. ومن مواقفها المشرفة أن أبا جهل عرض وعدد من كفار قريش لرسول الله ﷺ فآذوه فعمد طليب بن عمير إلىٰ أبي جهل فضربه ضربة شجته، فأخذوه وأوثقوه، فقام دونه أبو لهب حتىٰ تركوه، فقيل لأروىٰ: ألا ترين ابنك طليبا قد صيّر نفسه عرضا دون محمد؟ فقالت: «خير أيامه يوم يذب عن ابن خاله، وقد جاء بالحق من عند الله». فقالوا: ولقد تبعت محمدا؟ قالت: نعم.فخرج معهم إلىٰ أبي لهب فأخبره، فأقبل عليها فقال: عجبا لك ولاتباعك محمداً وتركك دين عبد المطلب، فقالت: «قد كان ذلك، فقم دون ابن أخيك وامنعه، فإن يظهر أمره فأنت بالخيار أن تدخل معه، وإن تَكُنْ علىٰ دينه فإنه إن يصب كنت قد أعذرت في ابن أخيك». فقال أبو لهب: ولنا طاقة بالعرب قاطبة؟ جاء بدين محدث، ثم انصرف. وكانت تحث ولدها طليباً لمؤازرة ونصرة رسول الله ﷺ، وكانت أمه أروىٰ تقول[2]:

إن طليبا نصر ابن خاله　　　آساه في ذي دمه وماله

ثانياً: المرأة المُبايعة الداعية:

إن الدعوة إلىٰ الدين الحق، وهداية البشر هي من صلب الدعوة الإسلامية، وثواب الدعوة إلىٰ الله كبير وبها يحافظ الإسلام علىٰ حيويته، ويعرف الناس شموليته، لأنه ليس محصوراً بأمة دون أخرىٰ، أو بجنس دون آخر، أو بقوم دون غيرهم، إنه للبشرية عامة الذكور والإناث، الأسود والأبيض لقول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﴾[3]، وقال رسول الله ﷺ: «ألا لا فضل لعربي علىٰ أعجمي ولا لأعجمي علىٰ عربي، ولا أحمر علىٰ أسود، ولا أسود علىٰ أحمر إلاّ بالتقوىٰ»[4]، ومن ذلك المجال الدعوي لإيضاح الدعوة الإسلامية فالصحابية المُبايِعة منذ العهد المكي والجيل الأول اشتركت في الدعوة إلىٰ الحق لأنها من المبادئ الإسلامية التي حث عليها الشارع الحكيم فقال الله تعالىٰ: ﴿ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﴾[5] فالخطاب القرآني هنا ردٌّ طبيعي وعمل مضاد علىٰ أعوان الشر الذين وصفهم الله تعالىٰ بقوله: ﴿ﮤ

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 42؛ ابن حبيب: المحبر، 408؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 342-343؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 10؛ ابن جماعة: مختصر السيرة النبوية، 6؛ ابن حجر: لإصابة، ج8، 8.
(2) ابن سعد: الطبقات، ج3، 123- 124؛ الزبيري: نسب قريش، 19-20؛ ابن حبيب: المنمق في أخبار قريش، 224؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج2، 118.
(3) سورة الحجرات: الآية: 13.
(4) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م 7، 760. رقم الحديث 23885.
(5) سورة التوبة: الآية: 71.

ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ﴾[1] فالشر يدعو إليه أصحابه من الرجال والنساء، والخير ينبغي أيضاً أن يدعو إليه أصحابه من الرجال والنساء فأي تقصير من أحد الجنسين سيؤدي إلىٰ غلبة الفريق الآخر؛ لأن «الرجال والنساء مكلفان بالدعوة إلىٰ الله؛ لأن غيبة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يسلب الأمة الإسلامية صفتها الخيرية لأنهم يكونون عندئذ أفراداً مبعثرين وليسوا أمة من الأمم»[2].

دافعت المُبايِعة عن الدين الحق، ودعت إليه أمها وأباها وأختها وأخاها وزوجها وابنتها وابنها والوسط العائلي والاجتماعي الذي تعيش فيه؛ لأن الله أبطل الدعاوىٰ البشرية الجاهلية التي تميز الرجال، وتحتقر آدمية النساء، وتهدر كينونتهن وكرامتهن فساهمت المبايعات في نهضة الإسلام، وعلو شأنه في زمن يحتاج صبراً وعزيمة إذ أن النساء جزء لا يتجزأ من المجتمع النبوي، و ترك هذا النصف بدون دعوة يسبب مشكلات دينية جمة لكون المرأة تمثل سلاحاً حساساً ودقيقاً فهي مربية للأجيال، ودورها لا يستهان به، فكان للمبايعات حضور ومشاركة فعالة في هذا الجانب ومنهن:

خديجة بنت خويلد ل: إن من أروع الأمثلة التي ضُربت في مواقف النساء الأول الداعيات هو موقف خديجة بنت خويلد زوج النبي ﷺ حينما وقفت مع أعظم الدعاة وإمامهم وسيدهم محمد ﷺ في أول بداية الدعوة حين نزول الوحي ذاك الأمر الجديد علىٰ نبينا محمد ﷺ حين جاءها فزعاً يرجف فؤاده فكما مر بنا فقد قامت بتطمينه[3]، وأزاحت الشكوك عنه، وزرعت الأمل بنفسه ولنتأمل موقفها مع النبي ρ في عجب كيف استطاعت طمأنة زوجها وتهدئته ومن ثم تثبيته في استمرارية دعوته فشجعته ودعمته وساندته فكانت خير معين له فهي مثال أعلىٰ للمرأة الداعية في كل عصر ومصر. فقد دخل الإسلام علىٰ يديها الكثير من النساء، وظل النبي ﷺ علىٰ حبه الشديد لها، وكان دائم الذكر لها ولأيامها وذكرياتها حتىٰ توفي عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم[4].

ومن المبايعات الداعيات في العهد المكي أم شريك الدوسية التي ما إن تمكن الإيمان من قلبها وفهمت ما يتوجب عليها اتجاه هذا الدين الحنيف حتىٰ أوقفت حياتها لنشر دعوه التوحيد، وإعلاء كلمه الله، ورفع راية لا إله إلا الله محمد رسول الله . وبدأت أم شريك تتحرك في دعوتها وتدخل علىٰ أوساط نساء قريش سرا فتدعوهن وترغبهن في الإسلام[5]، دون كلل أو ملل وهي تدرك ما ينتظرها من تضحيات وآلام

---

(1) سورة التوبة: الآية: 67.

(2) الطبري: جامع البيان، م6، 203-204؛ الماوردي: النكت والعيون، م2، 379-380؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م7، 229-230-231؛ عمارة: هذا هو الإسلام: احترام المقدسات، خيرية الأمة، عوامل تفوق المسلمين، (القاهرة: مكتبة الشروق، 1426هـ- 2005م)، 45.

(3) المقدسي: التبيين في أنساب القرشيين، 52-53؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 102؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج 1، 99؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 125.

(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب تزويج خديجة وفضلها، 786. رقم الحديث 3815؛ النووي: شرح صحيح مسلم، م6، ج8، فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها، 49-50. رقم الحديث 2430؛ الهندي: علي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق: محمود الدمياطي، م6، ج12، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ - 1998م)، 65. رقم الحديث 34499.

(5) ابن سعد: الطبقات، ج8، 154- 155-156؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج2، 295؛ ابن الأثير: أسد =

وما ينتظرها من أذىٰ وبلاء في النفس والمال لأنها أيقنت أن الإيمان ليس كلمة تقال باللسان، وإنما هو حقيقة ذات تكاليف وأمانة ذات أعباء وجهاد يحتاج إلىٰ صبر وكفاح.

وشاءت قدرة الله بعد فترة من الزمن أن تبدأ فترة امتحان وتعرض أم شريك الدوسية للفتنة فظهر أمر أم شريك لأهل مكة فأخذوها وقالوا لها: لولا قومك لفعلنا بك وفعلنا

ولكنا سنردك إليهم. فتذكر أم شريك قصتها فتقول: «جاءني أهل أبي العكر - أهل زوجها– فقالوا: لعلك علىٰ دينه!! فقلت أي والله إني لعلىٰ دينه. قالوا: جرم والله لنعذبنك عذابا شديدا، ثم ارتحلوا بنا من دارنا ونحن كنا بذي الخلصة وهو من صنعاء فساروا يريدون منزلا وحملوني علىٰ جمل ثقال شر ركابهم وأغلظه يطعموني الخبز والعسل ولا يسقوني قطرة من ماء حتىٰ إذا انتصف النهار وسخنت الشمس نزلوا فضربوا أخبيتهم وتركوني في الشمس حتىٰ ذهب عقلي وسمعي وبصري، فعلوا بي ذلك ثلاث أيام. فقالوا لي في اليوم الثالث: اتركي ما أنت عليه، وما دريت ما يقولون إلا الكلمة بعد الكلمة وأشير بأصبعي إلىٰ السماء بالتوحيد. فوالله إني لعلىٰ ذلك وقد بلغني الجهد إذ وجدت برد دلو علىٰ صدري فأخذته فشربت منه نفساً واحداً ثم انتزع مني فذهبت أنظر فإذا هو معلق بين السماء والأرض فلم أقدر عليه. ثم أدلي إلىٰ ثانية فشربت منه نفساً ثم رفع فذهبت أنظر فإذا هو بين السماء والأرض ثم أدلي إلي الثالثة فشربت منه حتىٰ رويت وأهرقت علىٰ رأسي ووجهي وثيابي. قالت: فخرجوا فنظروا وقالوا: من أين لك هذا ياعدوة الله؟ فقلت لهم: «إن عدو الله غيري من خالف دينه وأما قولكم من أين هذا؟ فمن عند الله رزق رزقنيه الله». فانطلقوا سراعاً إلىٰ قربهم وأداويهم فوجدوها موكوءة لم تحل فقالوا: نشهد أن ربك هو ربنا، وأن الذي رزقك ما رزقك في هذا الموضع بعد أن فعلنا بك ما فعلنا هو الذي شرع الإسلام، فأسلموا وهاجروا جميعاً إلىٰ رسول الله ﷺ، وكانوا يعرفون فضلي عليهم وما صنع الله لي»[1].

فرحم الله أم شريك المُبايِعة فقد ضربت أروع الأمثلة في الدعوة إلىٰ الله وفي الثبات علىٰ الإيمان والعقيدة، صابرة علىٰ الابتلاء معتصمة بالله وما خطر لها علىٰ بال أن تلين أو تضعف فتتنازل ولو قليلا لتنقذ نفسها من الموت والهلاك، بل كانت نتيجة الثبات أن أكرمها الله وأقر عينها بإسلام قومها وهذا غاية ما يقصده المسلم أو المسلمة.

نموذج آخر للنساء المبايعات في الدعوة إلىٰ الله هي أم جميل فاطمة بنت الخطاب بن نفيل بن عبد العزىٰ القرشية العدوية[2]، إحدىٰ المبايعات الأوائل، زوجة سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي، أحد السابقين إلىٰ الإسلام، وأحد العشرة المبشرين بالجنة. اتسمت أم جميل بشدة الإيمان بربها، واعتزازها بالإسلام، ورجحان عقلها، ونقاء فطرتها، من السابقات إلىٰ الإسلام، أسلمت قديماً مع زوجها قبل إسلام

= الغابة، ج7، 882- 383؛ الذهبي: الكاشف، ج2، 442؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 417؛ المبرد: يوسف: كتاب الشجرة النبوية في نسب خير البرية، حققه وعلق عليه: محي الدين مستو، ط2، (دمشق: دار ابن كثير، 1415هـ- 1995م)، 49-50.

(1) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 496-497؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 382؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 534.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج 1، 188؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 267؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 238؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 184؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 314؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م 2، ج 3، 40؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 413؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 271 - 272؛ 463.

أخيها عمرا بل إنها كانت سبباً في إسلامه عن طريق دعوتها أخاها ومحاورتها له وشدة بأسها في الحق.

دور أم جميل في قصة إسلام أخيها عمر ب: عرف عمر بن الخطاب ا بعداوته تجاه رسول الله ﷺ قبل إسلامه، فتروي المصادر أنه خرج في يوم من الأيام قبل إسلامه متوشحاً سيفه عازماً علىٰ قتل رسول الله ﷺ فلقيه نعيم بن عبد الله، ورأىٰ ما هو عليه من الغضب. فقال له: أين تعمد يا عمر؟ قال: أريد أن أقتل محمداً. قال: كيف تأمن من بني هاشم ومن بني زهرة وقد قتلت محمداً؟ فقال عمر: ما أراك إلا قد صبوت، وتركت دينك الذي كنت عليه. قال: أفلا أدلك علىٰ العجب يا عمر! إن أختك وختنك قد أسلما، وتركا دينك الذي أنت عليه. فلما سمع عمر ذلك غضب أشد الغضب، واتجه مسرعاً إلىٰ بيت أخته فاطمة ل، فعندما دنا من بيتها سمع همهمة، فقد كان خباب يقرأ علىٰ أم جميل وزوجها سعيد ب سورة طـــه، فلما سمعوا صوت عمر، أخفت أم جميل الصحيفة وتوارىٰ خباب في البيت، فدخل وسألها عن تلك الهمهمة، فأخبرته أنه حديث دار بينهم. فقال عمر: فلعلكما قد صبوتما، وتابعتما محمداً علىٰ دينه! فقال له صهره سعيد: يا عمر أرأيت إن كان الحق في غير دينك، عندها لم يتمالك عمر نفسه، فوثب علىٰ صهره فوطئه، ثم أتت أخته أم جميل مسرعة محاولة الذود عن زوجها، ولكن عمر ضربها بيده ضربة أسالت الدم من وجهها، عند ذلك قالت له أخته: يا عمر إن الحق في غير دينك، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله . فعندما رأىٰ عمر ما قد فعله بأخته ندم وأسف علىٰ ذلك، وطلب منها أن تعطيه تلك الصحيفة، فقالت له أم جميل وقد طمعت في أن يسلم: «إنك رجل نجس ولا يمسه إلا المطهرون، فقم فاغتسل»، فقام منفعلاً ثم أخذ الكتاب فقرأ فيه: ﴿ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﴾[1]. فقال: ما أحسن هذا الكلام وأكرمه، دلوني علىٰ محمد. فلما سمعه خباب خرج من مخبئه مسرعا إلىٰ عمر وبشره وتمنىٰ أن تكون قد تحققت فيه دعوة رسول الله ﷺ حيث قال: «اللهم أعز الإسلام بعمر بن الخطاب أو بأبي جهل بن هشام»[2].

وكان الرسول ﷺ حينها في دار الأرقم، فخرج عمر متجها إلىٰ تلك الدار، وقد كان متوشحاً سيفه، فضرب الباب، فقام أحد صحابة رسول الله ﷺ ونظر من الباب فرأىٰ عمر وما هو عليه، ففزع الصحابي ورجع مسرعاً إلىٰ رسول الله ﷺ فأخبره بما رأىٰ، فقال الرسول ﷺ لحمزة بن عبد المطلب ا: «فأذن له فإن كان جاء يريد خيراً بذلناه له، وإن كان يريد شراً قتلناه بسيفه». فأذن له ونهض إليه رسول الله ﷺ حتىٰ لقيه بالحجرة فأخذ مجمع ردائه ثم جبذه[3] جبذة شديدة وقال: «ما جاء بك يا ابن الخطاب فوالله ما أرىٰ أن تنتهي حتىٰ ينزل الله بك قارعة». فقال عمر: «يا رسول الله جئتك لأومن بالله وبرسوله وبما جاء من عند الله»، فلما سمع الرسول الكريمﷺ ذلك كبّر تكبيرة عرف أهل البيت من صحابته أن عمر قد أسلم[4].

---

(1) سورة طه: الآيات: 1-5.

(2) الترمذي: جامع الترمذي، كتاب المناقب، باب إسلام عمر علىٰ إثر دعائهﷺ، 838. رقم الحديث 3683؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب السنة، باب فضل عمر ا ، 17. رقم الحديث 151.

(3) **جبذه**: جبذ يجبذ جبذا، فهو جاذب، وهو من باب ضرب، والجذب لغة في الجذب، وتعني الجذب بقوة. انظر: الفراهيدي: العين، 123؛ ابن منظور: لسان العرب، م3، 584-585؛ الفيومي: المصباح المنير، 24.

(4) ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 230؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 238-239؛ ابن حجر: الإصابة، =

لقد كان ذلك الموقف أحد أروع المواقف الإسلامية في تاريخ فجر الإسلام، وفيه يعود الفضل لأم جميل ل وثباتها علىٰ دينها، ودعوتها الصادقة لأخيها، الذي كانت البلاد بأجمعها تخاف من بطشه في جاهليته، ولكنها لم تخشه قط، بل أصرت علىٰ موقفها، وكانت سبباً في إسلامه ا، وبذلك تحققت فيه دعوة رسول الله ﷺ.

لم تكن تلك السطور السابقة سوىٰ ومضات سريعة من مواقف في حياة إحدىٰ عظيمات نساء الإسلام، أم جميل فاطمة بنت الخطاب ل، تلك الشخصية التي سمت وبرزت في عالم الإسلام، والإيمان في أبهىٰ صورة للمرأة الداعية، فكانت مثالاً وقدوة يحتذىٰ بها في التضحية للدعوة إلىٰ الإسلام. فهي شخصية اتصفت بصبرها واحتسابها إلىٰ ربها الرحمن فقد تحملت الكثير من أجل إسلامها، ولم تخف يوماً من أخيها عمر بن الخطاب، حينما كان في جاهليته، في حين كانت مكة بأسرها تخاف من بطشه، لأنها كانت متسلحة بالإيمان الذي حوّلها إلىٰ صخرة صلبة أمام جبروت أخيها عمر فكانت بقدرة الرحمن سببا رئيسيا في إسلامه.

وأم جميل لها مواقف أخرىٰ مشرفة في الإسلام، منها أنها كانت مثالا علىٰ قدرة المرأة علىٰ إخفاء السر، ونستشهد علىٰ ذلك بموقفها[(1)] عندما ضرب المشركون أبا بكرا حتىٰ غاب عن وعيه، فأرسل أمه لتسأل أم جميل عن رسول الله ﷺ، فأنكرت أم جميل أي معرفة لها بمحمد وأبي بكر، لكنها ذهبت مع أم أبي بكر لتزوره وهناك طمأنته شخصيا عن رسول الله ﷺ[(2)]. فهذا موقف جميل فيه شجاعة كبيرة سجله التاريخ لها بمداد من ذهب فرضي الله عنها.

وتُختتم هذه النقطة بذكر إسلام أبي طلحة الأنصاري الذي دعته إلىٰ الإسلام إحدىٰ النساء الأنصاريات المبايعات، والتي أصبحت فيما بعد زوجته وهي أم سليم الأنصارية المُبايِعة، والتي تزوجت في الجاهلية مالك بن النضر النجاري فولدت منه أنساً فلما جاء الإسلام أسلمت، وبايعت مع السابقين إليه من الأنصار، ثم قامت بواجبها كمؤمنة تبتغي نشر دعوتها، وكزوجة تحب الخير لزوجها، فعرضت عليه الإسلام فأخذته حمية الجاهلية و غضب عليها و ما لبث أن تركها و فر إلىٰ الشام فهلك هناك[(3)].

كانت أم سليم مطمح كثير من الرجال الذين يتمنون أمثالها إذ تمتاز بكريم الخلق، والرزانة، ورجاحة العقل، فعقد أبو طلحة العزم علىٰ أن يذهب إليها ويطلب يدها. فكان علىٰ ثقة من نفسه ويقين من أن أم سليم لن ترفضه ولن تفضل عليه غيره، فهو رجل مكتمل الرجولة، ذو منزلة عالية، يملك من الثروة الكثير، فارس بني النجار، وأحد رماة يثرب المعدودين فهو القائل[(4)]:

=

ج8، 271.

(1) تمت الإشارة إلىٰ موقفها هذا في الفصل الثالث من هذه الأطروحة ولكن تذكره الباحثة هنا للتأكيد علىٰ عِظم الدور الذي قامت به في بدء الدعوة ولنربط بين الموقفين لنستنتج قوة إيمانها وثباتها علىٰ دينها، وقوة شخصيتها.

(2) ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 33.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 425.

(4) **أبو طلحة:** اسمه زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري النجاري، مشهور بكنيته وباسمه. ولمزيد من المعلومات عن هذا الفارس المغوار انظر: خياط: الطبقات، 573؛ أُسْد الغابة، ج6، 192-

=

أنـا أبـو طلحـة واسـمي زيـد وكـل يـوم فـي جرابـي صـيد

وصل أبو طلحة و هو يومئذ مشرك إلىٰ منزل أم سليم، وأستأذن فأذنت له، وكان ابنها أنس حاضراً، فطلب منها الزواج فقالت: «أن مثلك يا أبا طلحة لا يرد، لكني لا أتزوجك فأنت رجل كافر»، فظن أبو طلحة أن أم سليم تبحث عن سبب لرفضه، وأنها قد رغبت في رجل آخر أكثر منه مالاً وأعز منه قبيلة فقال لها: «والله ما هذا الذي يمنعك مني يا أم سليم»، قالت: «وما الذي يمنعني إذن؟». قال: «الذهب والفضة والمال الكثير». فقالت: «بل أني أشهدك يا أبا طلحة وأشهد الله ورسوله أنك إن أسلمت، رضيت بك زوجاً من غير ذهب ولا فضة، وجعلت إسلامك لي مهراً» [1].

وبحس الداعية المؤمنة انتقلت أم سليم من العروس المطلوب يدها إلىٰ الداعية الحصيفة التي لم يشغل بالها سوىٰ دعوتها، فأرادت أم سليم أن تستفيد من الموقف، فأتبعت تقول: «ألم تعلم يا أبا طلحة أن إلهك الذي صنعته من الخشب، وتعبده من دون الله قد نبت من الأرض؟»، قال: «نعم»، قالت: «أفلا تشعر بالخجل وأنت تعبد جذع شجرة جعلت بعضه لك إلهاً بينما جعل غيرك بعضه الآخر وقوداً يستدفئ بناره أو يخبز عليه عجينه، إنك إن أسلمت – يا أبا طلحة – رضيت بك زوجاً ولا أريد منك صداقاً غير الإسلام»[2].

حديث خرج من القلب، مليء بالصدق من أم سليم، وصل إلىٰ قلب أبي طلحة، لمس فيه الإخلاص والحرص عليه، فالميزان مختلف، ميزان أم سليم للأمر مختلف عن ميزان أبي طلحة، فالأمر لم يتعلق بالذهب والفضة والمال الكثير، ولكنه متعلق بإسلام نفس وكفىٰ به مهراً، بل لم يعرف الإسلام مهراً أكرم من مهر أبي طلحة لأم سليم، أمام هذا الموقف من أم سليم وبهذه الكلمات النابضة بالقوة الإيمانية اهتزت موازين أبي طلحة القديمة و تغيرت و جهته فلم يجد سبيلا إلا أن يقول: ومن لي بالإسلام ؟ قالت: أنا لك به. قال: وكيف؟. قالت: «تنطق بكلمة الحق وتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . ثم تذهب إلي بيتك فتحطم صنمك وتتخلص منه». فسر أبو طلحة وظهر البشر والبشاشة علىٰ وجهه وقال: «أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله ، ثم تزوج من أم سليم، فكان المسلمون يقولون: ما سمعنا بمهر كان أكرم من مهر أم سليم، فقد جعلت صداقها الإسلام»[3].

ومنذ ذلك اليوم الذي لن يُنسىٰ في حياة أبي طلحة انضم إلىٰ قافلة النور والهداية، وأصبح تحت لواء الإسلام واضعاً كل طاقاته وكل ما يملك في خدمته[4].

=

193؛ ابن حجر: الإصابة، ج7، 194.

(1) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 494؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 232.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 426؛ ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 321.

(3) النووي: تهذيب الأسماء واللغات، ج2، 363؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 699-700.

(4) **أبلىٰ أبو طلحة ا** عظيم البلاء وأشرفه مع رسول الله ﷺ وشهد معه كل مغازيه ولم يتخلف يوماً، ولم يبخل بنفسه علىٰ رسول الله ﷺ يوماً. وكان من أعظم أيامه يوم أحد حين شاع خبر مقتل النبي ﷺ فخارت عزائم كثير من الصحابة ي ، وانهارت معنوياتهم، ووقع داخل صفوفهم ارتباك شديد وعمت الفوضىٰ، والاضطراب، وتعرض رسول الله ﷺ لأحرج ساعة في حياته، فنفذ إليه المشركون من كل جانب، فكسروا رباعيته، وشجو جبينه، وجرحوا شفته، وأسالوا الدم علىٰ وجهه، فقام أبو طلحة كالطود الراسخ يدافع عن رسول الله ﷺ يرمي بقوسه وسهمه التي لا تخطيء، وجعل يذود عنه ويرمي

=

إن المعتاد في هذه البيئة أن المرأة تتباهىٰ بعِظم مهرها و ما بُذل لها من درهم و دينار لكن، أم سليم المُبايِعة قلبت المعايير ووضعت تقليدا جديدا فنالت أفضل مهر وهو إسلام زوجها، فأصبحت القرون من بعدها تباهي بها و بعظمة موقفها. وهكذا دخل أبو طلحة مدرسة الإيمان علىٰ يد زوجته أم سليم المرأة المُبايِعة التي استطاعت عن طريق دعوتها إياه وبتوفيق من الرحمن أن تدخله الإسلام وأن تغير من معتقداته الباطلة وتحدث تغيراً وانقلاباً في نفسه. فهي نموذج كريم للزوجة الصالحة، والأم الفاضلة، ومثل رفيع للمرأة المسلمة في فطرتها المتزنة، و إرادتها القوية، وإيمانها العميق، وعقلها الناضج فاستطاعت أن تغير من مفهوم النظرة البالية للتقاليد الجاهلية.

ثالثاً: المرأة الـمُبايعة والصبر على الأذى:

كانت المبايعات لا سيما في زمن الدعوة المبكر عرضة للإيذاء من ذويهن، لذلك هاجر البعض منهن إلىٰ الحبشة أو المدينة فرارا بدينهن، ولكن سنستشهد في هذا المقام بثلاثة أمثلة:

المثال الأول: أم عمار سمية بنت خباط ل: هي نموذج رائع في التضحية والفداء في سبيل ما آمنت به فقد خلد التاريخ ذكراها وأعلىٰ الإسلام مكانتها و قدرها، كانت سمية أمة لأبي حذيفة بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، تزوجت من حليفه ياسر بن عامر بن مالك بن كنانة بن قيس العنسي، وكان ياسر عربياً قحطانياً مذحجيًا من بني عنس، أتىٰ إلىٰ مكة هو وأخواه الحارث والمالك طلباً في أخيهما الرابع عبد الله، فرجع الحارث والمالك إلىٰ اليمن وبقي هو في مكة، حالف ياسر أبا حذيفة بن المغيرة، وتزوج من أمته سمية وأنجب منها عماراً، وظل ياسر وابنه عمار مع أبي حذيفة إلىٰ أن مات(1).

أسلم عمار بن يا سر فعاد إلىٰ أبويه مسابقاً الريح، و ما إن رآهما حتىٰ قرأ عليهما القرآن ودعاهما إلىٰ الإسلام فأسلما، فطار خبر إسلامهم إلىٰ بني مخزوم فاستشاطوا غضباً و صبوا علىٰ آل ياسر أشد العذاب، فكانت إذا حميت الظهيرة أخذوهم إلىٰ بطحاء مكة و ألبسوهم دروع الحديد و يمنعون عنهم الماء، ويجعلونهم في الشمس المحرقة و يصبون عليهم من جحيم العذاب ألواناً، و كانوا يعيدون عليهم هذا العذاب في اليوم الثاني، فما كان منهم إلا الصبر و الاحتساب علىٰ الأذىٰ فقد امتلأت قلوبهم بنور الإيمان بالله، فعن عمار أن المشركين عذبوه عذاباً شديداً فاضطر لإخفاء إيمانه عن المشركين وإظهار الكفر، وعندما أتىٰ رسول الله ﷺ قال: «ما وراءك؟» قال: شر يا رسول الله ! ما تُركت حتىٰ نلت منك وذكرت آلهتهم بخير!. قال: «كيف تجد قلبك» ؟ قال: مطمئناً بالإيمان. قال: «فإن عادوا لك فعد لهم»، يعني لو رجعوا عذبوك ارجع

=

جنود المشركين واحد وراء واحد، ويقول نحري دون نحرك يا رسول الله وجعلت فداك. وكان الرجل من جند المسلمين يمر برسول الله ﷺ هارباً ومعه كيس السهام فيناديه النبي ﷺويقول له: «أنثر سهامك بين يدي أبي طلحة ولا تمضي بها هارباً». وما زال أبو طلحة يدافع عن رسول الله ﷺ حتىٰ كسر ثلاث أقواس وقتل ما شاء الله أن يقتل من جنود المشركين. انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج 1، 244- 245؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، ج6، 193-194.

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 264 - 265؛ ابن خيثمة: أخبار المكيين من كتاب التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة، 186؛ ابن حجر: الإصابة، ج4، 327 ؛ العاملي: معجم أعلام النساء، 414.

أذكر آلهتهم بالخير طالما القلب مطمئن بالإيمان وقد أنزلت آية في شأن عمارا[1] هي قول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿ چ چ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک گ گ گ﴾[2].

وظلت سمية صامدة و محتسبة مستعذبة العذاب في سبيل الله، وهي أول من أظهر إسلامها من النساء، فعذبها بنو المغيرة علىٰ الإسلام وهي تأبىٰ غيره حتىٰ قتلوها فقد صبرت علىٰ عذاب كفار قريش، حينما أرادوا ردها عن دين الحق هي وعائلتها التي عذبت أمام أنظار الناس أجمع، وكان رسول الله ﷺ يمر بعمار وأمه وأبيه وهم يُعذبون بالأبطح في رمضاء مكة و يزف إليهم البشرىٰ بقوله الشريف لهم: «صبراً آل ياسر إن موعدكم الجنة»[3] ، واستشهدت سمية المُبايِعة ڵ من أثر التعذيب إذ طعنها أبو جهل[4] بحربة أودت بحياتها، فكانت أول شهيدة في الإسلام[5].

استشهدت وهي مستمسكة بالدين الإسلامي، ثابتة عليه لا يزحزحها عنه القوة والجبروت فدمائها أول دماء سقت بذرة الإسلام، كان إيمانها القوي بالله تعالىٰ هو سبب ثباتها علىٰ الإسلام ورفضها ديناً غيره و صبرها علىٰ احتمال الأذىٰ و العذاب الذي لاقته علىٰ أيدي المشركين، فحققت الإيمان في أسمىٰ منازله، وبذلت النفيس و الغالي في سبيل الله؛ لأن الإيمان وقر في قلبها وذاقت لذته وأيقنت أن فيه سعادتها في الدنيا والآخرة، فوكلت أمرها إلىٰ الله تعالىٰ محتسبة وصابرة أن يجزيها الله تعالىٰ خيراً علىٰ صبرها فبذلك ضربت المثل بقوتها و صلابتها النابعَيْن من إيمان متفجر في القلب استصغر أنواع العذاب في ذات الله، فكانت مثالاً علىٰ مر التاريخ بصبرها وهي ترىٰ ابنها وزوجها يعذبون أمام ناظريها، ومن ثم تحملها العذاب فصبرٌ كهذا لم نره يتكرر في هذا الزمان وفي هذه الأوقات التي سادها ضياع الأمة، وانشغالهم عن أقل ما يمكن فعله لنهضتها، فلنطالب باستنهاض هممها من جديد لنعود أمة سادت علىٰ العصور بأكملها، ونقشت بدماء أبنائها أروع الملاحم لعلو شأن هذا الدين ولتعود لها نهضتها الأولىٰ التي لا تضاهيها أي نهضة في تاريخ البشرية.

---

(1) الطبري: جامع البيان، م8، 212-213؛ الماوردي: النكت والعيون، م2، 215-216؛ البغوي: تفسير البغوي، 514-515.

(2) سورة النحل: الآية: 106.

(3) البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، 16؛ الحاكم: المستدرك، ج3، 284؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 167.

(4) **أبو جهل:** هو أبو الحكم عمرو بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي، كان من أشد الناس عداوة للإسلام والمسلمين، وأكثرهم أذىٰ لهم. وقد لقبه المسلمون بأبي جهل لكثرة تعذيبه المسلمين، قتل أبو جهل في معركة بدر الكبرىٰ، حيث قاتل المسلمون المشركين بأسلوب الصفوف، بينما قاتل المشركون المسلمين بأسلوب الكر والفر، طُعن أبا جهل علىٰ يدي ابني عفراء: عوف ومعوذ ابني الحارث الخزرجي الأنصاري، ولكنه لم يمت علىٰ أثر طعناتهما بسبب ضخامة جسده، ولأن ابني عفراء كانا صغيرين بالسن، لكنه لفظ نفسه الأخير علىٰ يد عبد الله بن مسعود الذي أجهز عليه، إذ وضع قدمه علىٰ صدره. فقال له أبو جهل: لم يبق إلا أنت يا رويعي الغنم؟! و قال له: لمن الغلبة اليوم؟. أجابه ابن مسعود: لله و رسوله ، و ضغط عليه ابن مسعود فقتله. وبعد مقتل أبا جهل قال النبي ﷺ لعمار بن ياسر: «قتل الله قاتل أمك». ولمزيد من المعلومات انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 320؛ الخزاعي: الدلالات السمعية، 96.

(5) ابن حبيب: المنمق، 258؛ أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج1، 90؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 114؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 589.

المثال الثاني: أم سلمة هند بنت أبي أمية[1] المخزومية ل:

من يتمعن في الذاكرة الإسلامية في أوائل مراحلها يجد أن أم سلمة الصحابية المبايعة صاحبة الهجرتين تحملت من العذاب الشيء الكثير فلنشاهد سويا هذا الصبر والكفاح الديني في سبيل إيمانها بربها والمتمثل في الآتي:

أ- **هجرتها إلىٰ الحبشة**: كانت أم سلمة بنت أبي أمية هي وزوجها أبو سلمة بن عبد الأسد من السابقين الأولين إلىٰ الإسلام، فقد جادت أم سلمة ل بنفسها في سبيل إيمانها وهاجرت مع زوجها إلىٰ الحبشة رغم ما يصاحب ذلك من معاناة ومشقة وغربة عن الوطن واحتمال للأذىٰ والاضطهاد، حيث كانا أول من خرج من المسلمين إليها من بني مخزوم، وولدت له بأرض الحبشة سلمة وزينب. ثم قدمت أم سلمة مع زوجها وابنيها مكة مستخفية عن أنظار الظالمين، واضطهدهم المشركون حتىٰ ضاقت السبل بالمسلمين[2]، ومنهم أم سلمة ل التي أوذيت في الله، وقاست المتاعب وصبرت علىٰ الابتلاءات وتصبرت في سبيل الله وتوحيده، حتىٰ أذن الله للمسلمين بالهجرة إلىٰ المدينة.

ب- **هجرتها إلىٰ المدينة**: ما إن بدأ التنفيذ بالتوجه إلىٰ المدينة حتىٰ مضت مواكب المهاجرين تترىٰ نحو الموطن الجديد دار الهجرة، وقد شاركت المرأة في حدث الهجرة المبارك، منهن أم سلمة إذ لاقت في هجرتها إلىٰ المدينة الأذىٰ والعذاب ذَوَيْ الطابع المعنوي إذ كان أول من هاجر إلىٰ المدينة ركب صغير مكون من رجل وامرأة وطفلين هم أبو سلمة وزوجته أم سلمة وابناهما سلمة وعمر[3] فقد خرجت مع زوجها للهجرة، لكن أهله وأهلها الحاقدين علىٰ الإسلام أخذوها عنوة من زوجها، فقد هاجرت إلىٰ يثرب مع طلائع الفوج الأول من المهاجرين، وكانت هي وزوجها أبو سلمة من قبيلة واحدة هي قبيلة بني مخزوم، ومع الشرف والمكانة والوضع الاجتماعي إلا أنهم تركوا كل ذلك وانطلقوا إلىٰ المدينة ولكن بعد أن خرج الرجل وزوجته وابناهما فُرّق بينهم.

---

(1) **أبي أمية:** أبي أمية - وقيل: سهيل- بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بن مرّة المخزومي، لقب بـ «زاد الراكب»، لأنه كان من أجود رجال قريش و العرب قاطبة المشهورين بالكرم، فكان يكفي كل من يسافر معه المؤن ويغنيه،و أم سلمة رضي الله عنها قريبة النبي ﷺ فأخواها من أبيها عبد الله و زهير ابنا عاتكة بنت عبد المطلب عمة رسول الله ﷺ. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 86 - 87 - 89 ؛ ابن بكار: جمهرة نسب قريش وأخبارها، ج2، 705؛ المقدسي: أنساب القرشيين، 55-56.

(2) ابن الجوزي: صفة الصفوة، م1، 147؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 321-323؛ المبرد: كتاب الشجرة النبوية، 46.

(3) لم تذكر أم المؤمنين أم سلمة ابنها عمر معها في أثناء هجرتها إلىٰ المدينة، فالمصادر التي تناولت الحديث عن هجرة أم سلمة ركزت علىٰ ذكر ابنها سلمة البكر الذي خلعت يده في أثناء توجههما بالهجرة إلىٰ المدينة، ولكنها لم تذكر ابنها عمر. وعمر كما هو معلوم للمهتمين بسير الصحابة والصحابيات ولدته أمه بأرض الحبشة، لذلك ترىٰ الباحثة أن عمر كان مع أسرته عندما أرادت الهجرة إلىٰ المدينة لأنه من المنطق أن يكون مع والديه في هجرتهما إلىٰ المدينة مع أخيه سلمة إذ ليس من المعقول أن يبقىٰ في مكة لوحده وهو طفل صغير فلعله كان في حجر أمه فلم ينله أذىٰ كأخيه سلمة لذلك لم يذكر كأخيه، وأم سلمة لها من الأولاد سلمة، وعمر، ودرة، وزينب، وأم كلثوم. انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 243؛ ابن حبيب: المحبر، 84-402؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 410؛ ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، 88؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م3، 245-246؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 500-501؛ المقدسي: التبيين في أنساب القرشيين، 382-383-384.

تروي أم سلمة ل قصة هجرتها إلىٰ المدينة وهي قصة مؤلمة فتقول: «لما أجمع أبو سلمة الخروج إلىٰ المدينة رحّل بعيراً له، وحملني وحمل معي ابني سلمة، ثم خرج يقود بعيره، فلما رآه رجال بني المغيرة قاموا إليه فقالوا: «هذه نفسك غلبتنا عليها، أرأيت صاحبتنا هذه، علامَ نتركك تسير بها في البلاد؟»، ونزعوا خطام البعير من يده، وأخذوني، فغضب عند ذلك بنو عبد الأسد، وهووا إلىٰ سلمة وقالوا: «والله لا نترك ابننا عندها، إذا نزعتموها من صاحبنا» فتجاذبوا ابني سلمة حتىٰ خلعوا يده، وانطلق به بنو عبد الأسد، ورهط أبي سلمة، وحبسني بنو المغيرة عندهم، وانطلق زوجي أبو سلمة حتىٰ لحق بالمدينة، فَفُرّق بيني وبين زوجي وابني فكنت أخرج كلّ غداة، وأجلس بالأبطح، فما أزال أبكي حتىٰ أمسي – وقد بقيت علىٰ حالها هذا نحو سنة تقريباً - حتىٰ مرّ بي رجل من بني عمي فرأىٰ ما في وجهي، فقال لبني المغيرة: «ألا تحْرَجون من هذه المسكينة فرَّقتم بينها وبين زوجها وبين ابنها»، فقالوا: «إلحقي بزوجك إن شئت»، وردّ عليَّ بنو عبد الأسد عند ذلك ابني. فرحلت بعيري، ووضعت ابني في حجري، ثم خرجت أريد زوجي بالمدينة، وما معي من أحد من خلق الله، فكنت أبلغ من لقيت، حتىٰ إذا كنت بالتنعيم[1] لقيت عثمان بن أبي طلحة أخا بني عبد الدار، فقال: «أين يا بنت أبي أمية؟». قلت: «أريد زوجي بالمدينة»، فقال: «هل معك أحد؟». فقلت: «لا والله إلا الله، وابني هذا؟»، فقال: «والله ما لك من منزل» فأخذ بخطام البعير فانطلق معي يقودني، فوالله ما صحبت رجلاً من العرب أراه أكرم منه، وإذا نزل المنزل أناخ بي ثم تنحىٰ إلىٰ الشجرة، فاضطجع تحتها، فإذا دنا الرواح قام إلىٰ بعيري فقدمه ورحله ثم استأخر عني وقال: «اركبي» فإذا ركبت واستويت علىٰ بعيري أتىٰ فأخذ بخطامه، فقادني حتىٰ نزلت، فلم يزل يصنع ذلك حتىٰ قدِم بي المدينة، فلما نظر إلىٰ قرية بني عمرو بن عوف بقباء، قال: «إن زوجك في هذه القرية»، وكان منزل أبي سلمة في مهاجره قال: فادخليها علىٰ بركة الله ثم انصرف راجعاً إلىٰ مكة»[2].

ولنا أن نتخيل كيف بقيت أم سلمة الصحابية المُبايِعة بمفردها تحمل في قلبها كل هذه الآلام، فكانت تخرج كل يوم إلىٰ الأبطح وهو المكان الذي شهد مأساة التفريق بينها و بين زوجها وابنيها فتظل أم سلمة تبكي في نفس المكان عاماً كاملاً حتىٰ رقت قلوب الناس لها وسمحوا لها بالهجرة واللحاق بزوجها، وقد أضحت هذه الصحابية المُبايِعة بلا هجرة ولا زوج ولا ولد وأمست كل أيامها بكاء وحزنا وألما، ومر عليها عام تقريبا وهي علىٰ هذه الحال، فأشفق عليها أحد أقاربها فتركوها ترحل لزوجها بعد أن ردوا لها ابنها وحيدة في تلك المسافات المظلمة والموحشة، أنيسها رب العالمين فسخر الرحمن لها رجلا مشركا يدلها علىٰ الطريق ووصلت إلىٰ زوجها، ونرىٰ عناية الله بها فما إن أخذت ابنها سلمة حتىٰ انطلقت به بمفردها إلىٰ المدينة، فصحبها عثمان بن أبي طلحة هذا الرجل المشرك في صحبة آمنة من مكة إلىٰ المدينة عندما رآها وكان ما يزال مشركا وهي بالتنعيم مهاجرة، وعندما عرف مقصدها تحركت النخوة والمروءة في قلبه، فأخذ بخطام ناقتها وانطلق يقودها إلىٰ المدينة وهو يسير علىٰ قدميه ليصل بامرأة

---

(1) **التنعيم**: بالفتح ثم السكون، علىٰ مسافة حوالي خمسة كيلو متر من مكة في الحل، وهو موضع بين مر وسرف بينه وبين مكة فرسخان سمي التنعيم لأن الجبل الذي عن يمينه يسمىٰ نُعيم والجبل الذي عن يساره يسمىٰ ناعم والوادي نعمان. انظر: ابن خرداذبة: المسالك والممالك، 132؛ البكري: معجم ما استعجم، ج2، 321؛ ياقوت: معجم البلدان، م1، ج2، 458.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 97-98؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 1، 565.

وحيدة من مكة إلىٰ المدينة، وهو لا يرتبط معها بصلة قرابة، وهي وزوجها علىٰ دين يكرهه ويحاربه، لكنها الشهامة العربية وتيسير الرحمن لها، ولما أوصلها إلىٰ المدينة عاد إلىٰ مكة دون أن ينتظر كلمة شكر أو ثناء من زوجها أبي سلمة أو أحد المسلمين علىٰ موقفه هذا، فما الذي دفع أم سلمة إلىٰ ذلك!؟ إنها العقيدة، فقد تعرضت لأذىٰ بالغ من المشركين الذين أرادوا منعها من الهجرة ثم أخذوا منها ابنها حتىٰ خلعوا يده، لكنها صمّمت علىٰ الهجرة ونجحت في ذلك بعد عام رغم الأخطار والمصاعب إنها العقيدة التي تخلق الثقة بالرحمن والعزيمة بالنفس. فاستقبل أبو سلمة أم سلمة وابنه معها، بكل بهجة وسرور فبعد عقبات الهجرة جاء الفرح والنصر، وتلتقي الأسرة المهاجرة بعد تفرّق وتشتّت وأهوال، إنها آلام رهيبة تحملتها هذه الأسرة لا لشيء إلا لأنها آمنت برب العالمين، لكن هذا هو الطريق الطبيعي للجنة، فكانت أم سلمة ل تقول: «والله ما أعلم أهل بيت في الإسلام أصابهم ما أصاب آل أبي سلمة، وما رأيت صاحباً قط أكرم من عثمان بن أبي طلحة»[1] ، وهذه هي الأثمان التي تشترىٰ بها الجنة.

المثال الثالث: صفية بنت عبد المطلب ل[2]:

شاركت صفية ل في غزوة أحد، وذلك بقتال الأعداء بالرمح، وقد جاءت يوم أحد وقد انهزم الناس وبيدها رمح تضرب في وجوه الناس وتقول: انهزمتم عن رسول الله ﷺ؟ وكان أخوها حمزة بن عبد المطلب قد قتل ومُثل به. فلما رآها رسول الله ﷺ مقبلة قال لابنها الزبير: «أرجعها» لكي لا ترىٰ أخاها. فذهب إليها الزبير بن العوام وقال: يا أماه إن رسول الله ﷺ يأمرك أن ترجعي. فقالت: ولم؟ لقد بلغني أن أخي مات، وذلك في الله، لأصبرن ولأحتسبن إن شاء الله. فلما جاء الزبير رسول الله ﷺ فأخبره بقول أمه صفية فقال النبي ﷺ: "خل سبيلها"، فأتت صفية فنظرت إلىٰ أخيها حمزة، وقد بُقِرت بطنه، فاسترجعت واستغفرت له[3]، فقد صبرت لتنال رضىٰ ربها.

رابعاً: المرأة المُبايعة ودورها في المشاركة في الجهاد في سبيل الله[4]:

المرأة المُبايِعة منذ فجر الإسلام لها تاريخ مشرف في المشاركة في الجهاد في سبيل الله، والدفاع عن الإسلام، والثبات علىٰ الحق، وقد كرم الله الصحابيات المؤمنات المبايعات والمسلمات عموما بأن أول من استشهد في الإسلام هي امرأة عذبت في الله لترجع عن دينها فلم تفعل بل ثبتت علىٰ الحق، ولم يتزعزع إيمانها وحبها لله وهي

---

(1) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 493.

(2) **صفية بنت عبد المطلب:** هي صفية بنت عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي، وأمها هالة بنت وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب وهي أخت حمزة بن عبد المطلب لأمه كان تزوجها في الجاهلية الحارث بن حرب بن أمية فولدت له صفيا رجلا ثم خلف عليها العوام بن خويلد فولدت له الزبير والسائب وعبد الكعبة، وروت عن رسول الله ﷺ، وتوفيت صفية في خلافة عمر بن الخطاب. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 41؛ ابن حبيب: المحبر، 406.

(3) الواقدي: كتاب المغازي، ج 1، 290-291؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 2، 72.

(4) هناك حديث ضعيف بشأن ما يعدل جهاد النساء وهو حديث روي أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله كتب الغيرة علىٰ النساء وكتب الجهاد علىٰ الرجال». ويذكر القيسراني بأن هذا الحديث رواه كامل بن العلاء أبو العلاء عن الحكم وكامل هذا يروي المناكير عن الثقات، ولم يذكره المتقدمون إلاّ ابن حبان ذكره في الضعفاء. انظر: تذكرة الحفاظ، 79.

الصحابية المُبايِعة سمية بنت الخباط أم عمار بن ياسر ل(1).

وعندما استقر رسول الله ﷺفي المدينة بدأ نشاطه في نشر الدين الإسلامي في الجزيرة العربية، وشرعت الغزوات تتوالىٰ الواحدة تلو الأخرىٰ ضد المشركين، والسؤال هنا هل كان للصحابيات المبايعات دور في تلك الغزوات؟ الجواب نعم كان لهن دورٌ كبيرٌ، وكانت المشاركات من أمهات المؤمنين ومن الصحابيات الجليلات المبايعات كأم المؤمنين عائشة، وأم المؤمنين أم سلمة، وفاطمة الزهراء بنت رسول الله ﷺ، وصفية بنت عبد المطلب، وأم عمارة، وأم سليم، وأم حرام، وأم أيمن وغيرهن كثير(2).

---

(1) البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، 160؛ ابن خيثمة: أخبار المكيين من كتاب التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة، 186؛ أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج1، 90؛ الصفدي: الوافي بالوفيات، ج15، 457-458.

(2) بما أن الحديث عن الجهاد لابد من التعرض لأدوار بعض الصحابيات المبايعات رضي الله عنهن في هذا الجانب فمثلاً تذكر الكثير من المصادر مشاركات العديد من الصحابيات المبايعات اللواتي اشتركن في ساحات الوغىٰ والجهاد في سبيل الله، وأن للمرأة المُبايِعة أدوارا أكثر إشراقاً في نصرة الإسلام بالجهاد فقد ساهمت أم المؤمنين عائشة في موقعة أحد، يقول أنس بن مالك عنها: «ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم وإنهما لمشمرتان أرىٰ خدم سوقهن- أي خلاخيلهن- تنقلان القِرب علىٰ متونهما ثم تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيئان فتفرغانه في أفواه القوم». أيضاً شاركت أم المؤمنين عائشة بغزوة الخندق فقد خرجت وهي صبية يافعة لتطمئن علىٰ حال المجاهدين ورآها عمر بن الخطاب ومعه بعض الصحابة واعترف لها بالجرأة، ومن النساء المذكورات بمشاركتهن في أحد فاطمة بنت رسول الله ﷺ التي قامت بحرق حصير ووضعته علىٰ جرح أبيها حتىٰ رقأ الدم، وأم سليط التي فضلها عمر بن الخطاب ا في ولايته علىٰ زوجته أم كلثوم بنت علي لأنها كانت تزفر - أي تخيط - القرب لهم يوم أحد. ومنهن أيضاً أم عطية رضي الله عنها التي غزت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، وأم زياد الأشجعية كانت مجاهدة وقفت إلىٰ جانب الجيش الإسلامي يوم خيبر فكانت تداوي الجرحىٰ، وتناول السهام، وتسقىٰ السويق، وتغزل الشعر، وتعين في سبيل الله، ولما فتِحت خيبر قسم لها ولغيرها من النساء اللواتي شاركن من التمر كما قسم للرجال. أيضاً لابد لنا في هذا المقام أن نتحدث عن شهيدة البحر أم حرام بنت ملحان الأنصارية الصحابية الجليلة المُبايِعة زوجة عبادة بن الصامت عندما غزا المسلمون البحر أكرم الله المسلمات بأن جعل أول شهدائه ممن غزوا البحر أم حرام تحقيقا لما بشرها به رسول الله ﷺ حدّث أنس بن مالك: «أن رسول الله ﷺ كان يدخل علىٰ أم حرام بنت ملحان فتطعمه، فدخل عليها رسول الله ﷺ يوما، ثم جلست تفلي رأسه فنام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهو يضحك قالت: فقلت: ما يضحكك يا رسول الله ؟ قال: «ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله، يركبون ثبج هذا البحر ملوكا علىٰ الأسرة، أو مثل الملوك علىٰ الأسرة». قالت: فقلت: يا رسول الله ، ادع الله أن يجعلني منهم. ثم وضع رأسه، فنام، ثم استيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: ما يضحكك يا رسول الله ؟ قال: «ناس من أمتي عُرِضوا علي غزاة في سبيل الله، كالملوك علىٰ الأسرة- كما قال في الأولىٰ-». قالت: فقلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم قال: «أنت من الأولين ". وهكذا بشرها رسول الله ﷺأنها ستغزو في البحر، وستكون من الأولين الذين يغزون في البحر، وقد تحققت نبوءة رسول الله ﷺ في خلافة عثمان بن عفان الذي وافق علىٰ عرض معاوية، ولكن أمره: «لا تنتخب الناس ولا تقرع بينهم خيرهم، فمن اختار الغزو طائعا فاحمله وأعنه». ففعل معاوية. ترامىٰ إلىٰ مسامع أم حرام وهي في قباء استئذان معاوية من عثمان أن يغزو في البحر وموافقة عثمان علىٰ ذلك. فتذكرت نبوءة رسول الله ﷺ وكانت قد وصلت إلىٰ خريف العمر، وبلغت من الكبر مرحلة لا تستطيع أن تجاهد فيها، لكنها تلهفت لركوب البحر والجهاد في سبيل الله .ألم يقل لها رسول الله ﷺ: «أنت من الأولين»؟ إنها لا تطمع بمغنم ولا تتوق لفوز، ولكن رغبتها في الجهاد هي التي كانت تدفعها. وطلبت من عبادة زوجها أن يستأذن لها عثمان بن عفان، وألحت في طلبها، حتىٰ وافق لهما عثمان بمرافقة الجيش. فركبت أم حرام مع زوجها عبادة إحدىٰ السفن مع الفاتحين المسلمين، وجلست تتأمل البحر وما حولها: إنهم فعلا كالملوك علىٰ الأسرة، وإذا بنبوءة رسول الله ﷺتتردد في أذنيها: =

وقبل أن نستشهد بالأمثلة لابد من توضيح مسألة غاية في الأهمية وهي أن الرحمن الرحيم لم يَحْرم النساء من شرف المشاركة في الجهاد في سبيل إعلاء راية الحق، إذ راعىٰ الشارع الحكيم ضعفهن، فعن أبي هريرة اعن رسول الله ﷺ قال: «جهاد الكبير والصغير والضعيف والمرأة، الحج والعمرة»(1). وكذلك قول الرسول ﷺ لأم المؤمنين عائشة ل عندما استأذنته في الجهاد: «جهادكن الحج»(2)، فإن الحج والعمرة بما يحملان من مشقة وتعب يعادلان الجهاد عند المرأة، وليس ذلك فحسب بل إن طاعة الزوج والاعتراف بحقه أيضاً هو جهاد للمرأة لعظم هذا الأمر؛ لأن جهاد الأعداء من الخارج لا يكتمل إلا إذا صلح حال المجتمع من الداخل، وطاعة المرأة لزوجها، واعترافها بحقه وفضله عليها يعين علىٰ ذلك، وهذا ما أكده الرسول ﷺ فعن ابن عباس ب قال: «جاءت امرأة إلىٰ رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله ، أنا وافدة النساء إليك: هذا الجهاد، كتبه الله علىٰ الرجال، فإن يصيبوا أُجروا، وإن قُتلوا كانوا أحياء عند ربهم يرزقون، ونحن معشر النساء نقوم عليهم فما لنا من ذلك؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: أبلغي من لقيت من النساء: أن طاعة الزوج واعترافاً بحقه يعدل ذلك، وقليل منكن يفعله»(3).

ولكن إذا وصل خطر الأعداء إلىٰ بيتها، وتهددت حرمات المسلمين، وجب علىٰ المرأة أن تخرج وتشارك في القتال والدفاع عن حرمات المسلمين بما تقدر عليه. والشاهد علىٰ ذلك هو موقف صفية بنت عبد المطلب ل عندما كانوا في فارغ حصن حسان بن ثابت إذ قالت: «كان حسان معنا فيه مع النساء والصبيان، فمر بنا رجل من اليهود فجعل يُطيف بالحصن، وقد حاربت بني قريظة، وقطعت ما بينهم وبين رسول الله ﷺ، وليس بيننا وبينهم أحد يدافع عنا ورسول الله ﷺ والمسلمون في نحور عدوهم، لا يستطيعون أن ينصرفوا عنهم إلينا إذ أتانا آتٍ، فقالت: يا حسان إن هذا اليهودي ـ كما ترىٰ ـ يُطيف بالحصن، وإني والله ما آمنه أن يدل علىٰ عوراتنا من ورائنا من يهود، وقد شُغِل رسول الله ﷺ وأصحابه فانزل إليه فاقتله، قال: يغفر الله لكِ يا بنت عبد المطلب، والله لقد عرفت ما أنا بصاحب هذا، قالت: فلما قال لي ذلك، ولم أرَ عنده شيئاً، احتجزت أي ـ شددت وسطي- ثم أخذت عموداً، ثم نزلت من الحصن إليه، فضربته بالعمود حتىٰ قتلته، فلما فرغت منه رجعت إلىٰ الحصن، فقلت: يا حسان أنزل فاسلبه

=

كالملوك علىٰ الأسرة، أنت من الأولين. وتحس فعلا أنهم كالملوك علىٰ الأسرة مع يقينها أنها من الأولين. وشرعت تحدث من حولها بنبأ تلك النبوءة وتفخر وتسعد بذلك .وغزا معاوية وجنوده قبرص، ومعهم عبادة وزوجته أم حرام، واشتد القتال بين المسلمين وأهل قبرص في البر والبحر. وانتهت المعركة بالصلح واستعدت الجيوش للعودة فقربوا لها بغلة تمتطيها لتوصلها إلىٰ السفينة المعدة لها. فزلت قدمها وسقطت علىٰ الأرض فاستشهدت رضي الله عنها فقاموا بتجهيزها ثم دفنت في قبرص وذلك في سنة 27هـ-647م، وقبرها لواء ينير سبيل السالكين، وقدوة لكل من يريد الجهاد في سبيل الله. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 455؛ ابن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، ج4، 219؛ الترمذي: جامع الترمذي، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في البحر، 397. رقم الحديث 1645.

(1) النسائي: سنن النسائي الصغرىٰ، كتاب مناسك الحج، باب فضل الحج، 364-365. رقم الحديث 2627.

(2) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب جهاد النساء، 599. رقم الحديث 2875.

(3) ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 22؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج1، 518.

أي - خذ متاعه- فإنه لم يمنعني من سلبه إلا أنه رجل، قال: مالي بسلبه حاجة يا ابنة عبد المطلب»[1].

وكتب الصحاح بوّبت لمشاركة المرأة في المعارك نصرة لدين الله، فهذا كتاب الجهاد والسير في صحيح البخاري يفرد باباً خاصاً لغزو النساء وقتالهن مع الرجال، فقد ثبتت مشاركة الصحابية المبايعة في الجهاد مع المسلمين في عدد من المعارك[2] فأخذت مكانها في جيش المسلمين، وقامت بأعمال كثيرة محددة وأدوار مهمة، منها تشجيع المحاربين وبث الحماس في نفوسهم، وتذكيرهم بأجر المجاهدين في الدنيا والآخرة، وبمنزلة الشهداء عند رب العالمين، بالإضافة إلىٰ قيامها بالدعم اللوجستي المتمثل في خدمة ومساعدة من يحتاج إلىٰ مساعدة من المجاهدين، وحملها الماء لإرواء ظمأ الجرحىٰ الظامئين، وتضميد الجراح، ومداواة المرضىٰ، والسهر علىٰ راحتهم أثناء المعركة وبعد انتهائها[3]، فهذه كلها أعمال تحصل في الخطوط الخلفية- مؤخرة الجيش- من المعارك لإحراز النصر، إنها أعمال الجندي المجهول الذي قامت به المشاركات في الغزوات.

روىٰ البخاري عن الربيع بنت معوذ وهي ممن بايع رسول الله ﷺ بيعة تحت الشجرة[4] أنها قالت: «كنا مع النبي ﷺ فنسقي القوم ونخدمهم ونرد الجرحىٰ والقتلىٰ إلىٰ المدينة»[5] ، ولم يكن عملها مقتصراً علىٰ ذلك بل انخرطت في الصفوف ومن الأمثلة العملية لمشاركة الصحابية المُبايِعة في ساحة الجهاد نذكر:

أ- **<u>الصحابية المُبايعة أم عمارة بنت كعب</u>:** ستستشهد الدراسة بدور الصحابية المُبايِعة أم عمارة في غزوة أحد[6] هذه الصحابية المُبايِعة التي أشرق قلبها بالإيمان منذ وقت مبكر من عمر الدعوة الإسلامية فقد شهدت بيعة العقبة الثانية، وهي أيضاً ممن شهد بيعة الرضوان وهي بيعة المعاهدة علىٰ الشهادة في سبيل الله، كما شهدت أم عمارة ل غزوة أحد مع زوجها غزية بن عمرو وابنيها وخرجت معهم بشن لها في أول النهار تريد أن تسقي الجرحىٰ فقاتلت يومئذ وأبلت بلاء حسنا وجرحت اثني عشر جرحا بين طعنة برمح أو ضربة بسيف، فكانت أم سعد بنت سعد بن الربيع[7] تقول:

---

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 41؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 32؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 2، 72.

(2) الواقدي: المغازي، ج1، 276-278-279 ؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 75؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 319 - 320؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 350؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 21 – 22.

(3) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجهاد، باب في النساء يغزون، 811. رقم الحديث 135؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ﷺ، باب ماجاء في خروج النساء في الحرب، 487. رقم الحديث 1581؛ أبو داود: سنن أبو داود، كتاب الجهاد، باب في النساء يغزون، 3670. رقم الحديث 2531؛ الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج27، 81.

(4) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 447؛ ابن حجر: الإصابة في تمييز الصحابة ، ج 7 ، 133.

(5) صحيح البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب مداواة النساء الجرحىٰ في الغزو، 600. رقم الحديث 2883.

(6) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 357-358-359؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 55-56؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 31؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 30-31؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 26، 391.

(7) **أم سعد بنت سعد بن الربيع:** هي جميلة أم سعد بنت سعد بن الربيع بن عمرو الأنصارية الخزرجية، والدها أحد النقباء الأنصار، وأمها خلادة بنت أنس بن سنان، ولدت بعد وفاة والدها بأشهر، وكانت =

«دخلت عليها فقلت لها: يا خالة ! أخبريني خبرك فقالت: خرجت أول النهار وأنا أنظر ما يصنع الناس ومعي سقاء فيه ماء، فانتهيت إلىٰ رسول الله ﷺ وهو في أصحابه، والدولة والريح للمسلمين -أي النصر للمسلمين- ، فلما انهزم المسلمون انْحزت إلىٰ رسول الله ﷺ. فقمت أباشر القتال، وأذب عنه بالسيف، وأرمي عنه بالقوس حتىٰ خلصت الجراح إلَي. قالت أم سعد: فرأيت علىٰ عاتقها جرحا أجوف له غوْر، فقلت: من أصابك بهذا؟ قالت: ابن قَمئَةَ أقْمأه الله !- أي أذله - قالت أم عمارة: لما ولّىٰ الناس عن رسول الله ﷺ أقبل ابن قمئة يقول: دلُوني علىٰ محمد، فلا نجوت إن نجا! قالت أم عمارة ل: فاعترضت له أنا ومصعب بن عمير وأناس ممن ثبت مع رسول الله ﷺ فضربني هذه الضربة، ولقد ضربته علىٰ ذلك ضربات، ولكن عدو الله كان عليه درعان»[1].

أيضاً روىٰ عمارة بن غزية قال: «قالت أم عمارة قد رأيتني وانكشف الناس عن رسول الله ﷺ فما بقي إلا في نفير ما يتمون عشرة وأنا وابناي وزوجي بين يديه نذب عنه والناس يمرون به منهزمين ورآني لا ترس معي فرأىٰ رجلا موليا معه ترس فقال لصاحب الترس: «ألق ترسك إلىٰ من يقاتل». فألقىٰ ترسه فأخذته فجعلت أتترّس به عن رسول الله ﷺ وإنما فعل بنا الأفاعيل أصحاب الخيل لو كانوا رجالة مثلنا أصبناهم إن شاء الله فيقبل رجل علىٰ فرس فضربني وتترّست له فلم يصنع سيفه شيئا، وولىٰ وأضرب عرقوب فرسه فوقع علىٰ ظهره فجعل النبي ﷺ يصيح بابن أم عمارة «أمك أمك». قالت: فعاونني عليه حتىٰ أوردته»[2].

وحدث ضمرة بن سعيد المازني عن جدته وكانت قد شهدت أحدا تسقي الماء قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لمقام نسيبة بنت كعب اليوم خير من مقام فلان وفلان»، وكان يراها يومئذ تقاتل أشد القتال وإنها لحاجزة ثوبها علىٰ وسطها حتىٰ جرحت ثلاثة عشر جرحا، وكانت تقول: إني لأنظر إلىٰ ابن قميئة وهو يضربها علىٰ عاتقها وكان أعظم جراحها فداوته سنة ثم نادىٰ منادي رسول الله ﷺ إلىٰ حمراء الأسد، فشدت عليها ثيابها فما استطاعت من نزف الدم. ولقد مكثنا ليلتنا نكمد الجراح حتىٰ أصبحنا فلما رجع رسول الله ﷺ من الحمراء ما وصل رسول الله ﷺ إلىٰ بيته حتىٰ أرسل إليها عبد الله بن كعب المازني يسأل عنها فرجع إليه يخبره بسلامتها فسر بذلك النبي ﷺ[3].

كانت أم عمارة ل إلىٰ جانب فضلها وصلاحها مجاهدة شجاعة لا تهاب الموت في سبيل الله نستشهد علىٰ ذلك بما رواه ابن سعد عن ابنها عبد الله بن زيد إذ يقول: «جُرحْت يومئذ جرحا في عضدي اليسرىٰ ضربني رجل كأنه الرقل ولم يعرج علي ومضىٰ عني وجعل الدم لا يرقأ. فقال رسول الله ﷺ: «اعصب جرحك». فتقبل أمي إليّ

=

يتيمة في حجر أبو بكر، دخلت عليه يوما فألقىٰ ثوبه لها فجلست عليه، ودخل عمر فسأل عنها، فقال أبو بكر: «هذه ابنة من هو خير مني ومنك، رجل قبض علىٰ عهد رسول الله ، تبوأ مقعده من الجنة، وبقيت أنا وأنت»، تزوجها زيد بن حارثة فولدت له خارجة. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 368-369؛ ابن حجر: الإصابة، ج3، 48؛ تهذيب التهذيب، ج4، 697.

(1) الواقدي: كتاب المغازي، ج1، 276-278-279 ؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 75؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 37.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 414؛ المقريزي: إمتاع الأسماع، ج1، 131.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 413؛ المقدسي: حديث الإفك، 59.

- تسمع نداء النبي -ﷺ ومعها عصائب في حقويها قد أعدتها للجراح فربطت جرحي والنبي ﷺ واقف ينظر إلي ثم قالت: انهض بني فضارب القوم فجعل النبي ﷺ يقول: «ومن يطيق ما تطيقين يا أم عمارة؟!»[(1)].

وفي رواية له أيضاً أنها قالت: «وأقبل الرجل الذي ضرب ابني فقال رسول الله ﷺ: «هذا ضارب ابنك». قالت: فأعترض له فأضرب ساقه فبرك قالت: فرأيت رسول الله ﷺ يتبسم حتىٰ رأيت نواجذه وقال: «استقدت يا أم عمارة»، ثم أقبلنا نعلوه بالسلاح حتىٰ أتينا علىٰ نفسه فقال النبي ﷺ: «الحمد لله الذي ظفرك وأقر عينك من عدوك وأراك ثأرك بعينك»[(2)].

وروي عن ابنها عبد الله أيضاً أنه قال: «شهدت أحُدا مع رسول الله ﷺ فلما تفرق الناس عنه دنوت منه أنا وأمي نذب عنه. فقال: «ابن أم عمارة». قلت: نعم. قال: «ارم». فرميت بين يديه رجلا من المشركين بحجر وهو علىٰ فرس فأصبت عين الفرس فاضطرب الفرس حتىٰ وقع هو وصاحبه، وجعلت أعلوه بالحجارة حتىٰ نضدت عليه منها وقرا والنبي ﷺ ينظر ويتبسم ونظر جرح أمي علىٰ عاتقها. فقال: «أمك أمك اعصب جرحها بارك الله عليكم من أهل البيت، مقام أمك خير من مقام فلان وفلان رحمكم الله أهل البيت، ومقام ربيبك - يعني زوج أمه- خير من مقام فلان وفلان رحمكم الله أهل البيت». قالت: «ادع الله أن نرافقك في الجنة». فقال: «اللهم اجعلهم رفقائي في الجنة». فقالت: «ما أبالي ما أصابني من الدنيا»[(3)].

وكان الصحابة ي يعرفون مكانتها ويقدرونها فعن موسىٰ بن ضمرة بن سعيد عن أبيه قال: أتىٰ عمر بن الخطابا بمروط فكان فيها مرط جيد واسع. فقال بعضهم: إن هذا المرط لثمن كذا وكذا فلو أرسلت به إلىٰ زوجة عبد الله بن عمر صفية بنت أبي عبيد. فقال: أبعث به إلىٰ من هو أحق به منها أم عمارة نسيبة بنت كعب سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما التفت يوم أحد يمينا ولا شمالا إلا وأراها تقاتل دوني»[(4)].

فيكفيها فخرا أن يشيد بها رسول الله ﷺ، ويسأل عنها ويدعو لها. ومن بطولاتها أيضاً أنها شهدت غزوة حنين[(5)] وهوازن[(6)]، وبعد وفاة النبي ﷺ عاشت مجاهدة إذ شاركت في معركة اليمامة وأبلت البلاء الحسن حتىٰ بترت يدها[(7)].

فأم عمارة ل يطول الحديث عن بطولاتها الجهادية ولكن سأختم الحديث عنها بأنها إحدىٰ المبايعات التي تعتبر بحق منارة عالية في التاريخ الإسلامي، وقدوة للمرأة المسلمة في الجهاد والتضحية في سبيل الله علىٰ مر العصور فرضي الله عنها

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 75؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 441 – 442.
(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 413.
(3) الواقدي: كتاب المغازي، ج1، 268-273؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 407.
(4) ابن سعد: الطبقات، ج8، 412؛ ؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 442.
(5) **حُنَيْن**: اسم موضع قرب مكة من قِبل الطائف، بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً، وسُمي بذلك نسبة إلىٰ حُنَين ابن قانية بن مهلائيل من العماليق، وغزوة حنين كانت في السنة الثامنة للهجرة. انظر: خياط: تاريخ خليفة خياط، 88؛ البلاذري: فتوح البلدان، 74؛ ياقوت: معجم البلدان، م2، ج3، 190؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 135-137.
(6) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 572-574؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 412-416؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 169؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 442.
(7) أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 77؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م2، 361؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 178.

وأرضاها.

ب- **الصحابية المُبايعة أم سليم ل:** شهدت أحدا فكانت تنقل قرب الماء علىٰ ظهرها و تفرغها في أفواه القوم(1). كما شاركت أيضاً في غزوة حنين فقد اتخذت لنفسها خنجراً، و تمنطقت به، فلما رآه زوجها أبو طلحة قال: «يا رسول الله ، هذه أم سليم معها خنجر. فقال لها النبي ﷺ: «ما هذا يا أم سليم؟!». قالت: خنجر اتخذته حتىٰ إذا ما دنا مني أحد من المشركين بقرت به بطنه، فجعل رسول الله ﷺيضحك سرورا بما قالت(2). وكانت تلاحق المسلمين الهاربين لتعيدهم إلىٰ أرض المعركة، وكانت تمسك بخطام بعير رسول الله ﷺ وفي يدها خنجر تذود به عنه(3). وقد قال عنها رسول الله ﷺ: «دخلت الجنة فسمعت خشفة- أي حركة مشي-، فقلت: من هذا؟ قالوا: هذه الغميصاء بنت ملحان، أم أنس بن مالك»(4).

ج- **الصحابية المُبايعة الربيع بنت معوذ ل:** كان للربيع بنت معوذ حضور في الغزو مع النبي ﷺ ؛ فكانت تصنع الطعام، وتداوي الجرحىٰ، وتخلفهم في رحالهم، وترد القتلىٰ والجرحىٰ إلىٰ المدينة(5)، وروي عنها قولها: «كنا نغزو مع رسول الله ﷺ ونسقي القوم ونخدمهم، ونرد القتلىٰ والجرحىٰ إلىٰ المدينة»(6).

د- **الصحابية المُبايعة أم سنان الأسلمية:** هي امرأة من غِمار أسلم، وأسلم بطن من خزاعة قدِمت من باديتها إلىٰ المدينة حين مقدم رسول الله ﷺ إليها فبايعته ورافقته إلىٰ خيبر، لقد كانت ل مجاهدة جليلة، فقد جاءت رسول الله ﷺ وهو خارج إلىٰ خيبر، فقالت: «يا رسول الله أخرج معك فِي وجهك هذا أخرز السقاء، وأداوىٰ المريض والجريح أن كانت جراح - ولا تكون - وأبصر الرحل». فقال رسول الله ﷺ: «أخرجي علىٰ بركة الله فإن لك صواحب قد كلمنني وأذنت لهن من قومك ومن غيرهم فإن شئت فمع قومك وإن شئت معنا». فقالت أم سنان: «معك». فقال رسول الله ﷺ: «فكوني مع أم سلمة زوجتىٰ». قالت: «فكنت معها وشهدت فتح خيبر»(7).

هـ- **الصحابية المُبايعة أمية بنت قيس بن أبي الصلت الغفارية:** إنها فتاة مبايعة خامر الإسلام قلبها وهي حديثة السن كانت فتاة من غفار، تسلل نور الإيمان إلىٰ قلبها وهىٰ ما زالت في مقتبل العمر قدمت إلىٰ رسول الله ﷺ تبايعه وهي في سن الرابعة عَشَرَ من عمرها فبايعته، وراحت تتحين الفرصة المواتية لتسهم بعمل ما في خدمة

---

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال، 600. رقم الحديث 2880.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 444 - 445؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 494؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 376- 377؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 408- 409- 410؛ تهذيب التهذيب، ج4، 697- 698.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 425 ؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 376 ؛ موقف الإسلام من المرأة ودورها في التطورات الاجتماعية الجارية في العراق، المؤتمر: «العالمي للمرأة المسلمة» المنعقد في مانيلا، 1401هـ من الفترة 14-1981/12/18م، 5-6.

(4) مسلم: صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أم سليم أم أنس بن مالك وبلال ب ، 1080. رقم الحديث 6320.

(5) ابن سعد: الطبقات، ج8، 455 ؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 437.

(6) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب رد النساء الجرحىٰ والقتلىٰ، 600. رقم الحديث 2883.

(7) الواقدي: كتاب المغازي، ج 2، 687.

الدعوة وخرجت مجاهدة في سبيل الله مع جيش الإسلام إلىٰ خيبر علىٰ رأس نسوة من غفار، و لم تبلغ السابعة عشر، تقول جئت رسول الله ﷺفي نسوة من بني غفار فقلنا: إنا نريد يا رسول الله أن نخرج معك إلىٰ وجهك هذا[1]-تعني خيبر- فنداوي الجرحىٰ ونعين المسلمين بما استطعنا. فقال رسول الله ﷺ: «علىٰ بركة الله». و قد أردفها رسول الله ﷺ خلفه، أي ركبت خلفه في سيره، و قد أحسنت بما تقدمت به، ولما فتحها الله علىٰ رسوله ﷺ نالت رضىٰ الله ورسوله ﷺ، ومن الشرف العظيم أن الرسول ﷺ كافأها تكريما لدورها الجهادي المتميز إذ تناول الرسول ﷺ قلادة ودعا بأمية فألبسها القلادة بيده الشريفة. فاحتفظت أمية بوسامها النبوي الشريف فلم تغادر صدرها حتىٰ ماتت، بل إنها أوصت أن تدفن معها في قبرها[2]؛ لأن رسول الله ﷺ خصها بها دون من حضر من النساء، ولأنه وضعها بيده الشريفة في عنقها.

وبذلك نلاحظ أن الإسلام بطبيعته السمحة قد شجع المرأة علىٰ أداء أدوارها في الحياة، ومنها المشاركة في الجهاد علىٰ قدر استطاعتها، فلم يفرضه عليها فرضاً. وبذلك نرىٰ أن الصحابيات المبايعات رضي الله عنهن كان لهن حضور في الغزوات النبوية، فكان دورهن بشكل كبير ورئيس في إطار الخدمات العامة التي تقدم للجند فعملن كخطوط إمداد وكتيبة للخدمات الطبية في مؤخرة الجيش، كما قمن بجهود حربية وبروح بطولية عالية الهمة- فاشتراكهن في العهد النبوي نبراس يسائل النساء المسلمات في كل عصر ليحملن المسؤولية علىٰ عواتقهن- حيث قمن بالإسعافات الأولية في مكان الإصابة، وإمدادات المجاهدين وتموينهم بتجهيز الطعام، وسقي العطشىٰ، والدفاع عن الدعوة وعن رسول الله ﷺ، ورفع الروح المعنوية للمجاهدين، وبث الحماس فيهم لحثهم علىٰ القتال، وغرس روح الشجاعة والصمود، وكتيبة تعزيز وتزويد بالأسلحة من خلال مناولة السهام، وإن اضطررن في بعض المواقع إلىٰ القتال

---

(1) بالنظر إلىٰ السيرة النبوية نجد أن كثيرا من الصحابيات رضي الله عنهن كن يستأذن من الرسول ﷺ للخروج معه فيأذن للبعض منهن، وبعضهن لا يأذن لهن والشاهد علىٰ ذلك إن إحدىٰ الصحابيات رضي الله عنها استأذنت رسول الله ﷺ في الخروج معه طلبا للشهادة ولم يأذن لها وبشرها بالشهادة وهي: الصحابية الجليلة المبايعة أم ورقة بنت عبد الله الأنصارية فكانت من فضليات نساء عصرها أحبت الجهاد والشهادة في سبيل الله، وتمنتها بصدق نية فأكرمها الرحمن الكريم بها وهي في بيتها عابدة له، فقد طلبت من رسول الله ﷺ أن تشترك في الجهاد معه في غزوة بدر. فهاهي تحدثنا عن نفسها وتقول: «إن رسول الله ﷺ لما قلت له: ائذن لي في الغزو معك، وأمرض مرضاكم لعل الله أن يرزقني الشهادة»، قال لي رسول الله ﷺ مبشرا: «إن الله يهديك الشهادة وقري في بيتك فإنك شهيدة». فامتثلت لأمر رسول الله ﷺ فعادت سامعة مطيعة لأن طاعته واجبة بناء علىٰ ما بايعت عليه الصحابيات المُبايعات، وكان رسول الله ﷺ إذا أراد زيارتها اصطحب معه ثلة من أصحابه قائلا: «انطلقوا بنا نزور الشهيدة». وأضحت أم ورقة رضي الله عنها تعرف بهذا اللقب المعطار «الشهيدة»، وظلت رضي الله عنها تنتظر ما بشرها به الرسول ﷺ، وتحققت بشارتها بالشهادة في عهد عمر بن الخطاب ا الذي اعتاد أن يتفقدها ويزورها اقتداء بالنبي ﷺ، وقد كانت أم ورقة تملك غلاما وجارية، فوعدتهما بالعتق بعد موتها، فسوّلت لهما نفسيهما أن يقتلا أم ورقة، وفي إحدىٰ الليالي قاما إليها فغمياها وقتلاها، وهربا فلما أصبح عمر ا قال: «والله ما سمعت قراءة خالتي أم ورقة البارحة»، فدخل الدار فلم ير شيئا، فدخل البيت فإذا هي ملفوفة في قطيفة في جانب البيت فقال: «صدق الله ورسوله»، ثم صعد المنبر فذكر الخبر، وقال: عليّ بهما، فأُتي بهما فكانا أول مصلوبَيْن في المدينة، رحمها الرحمن هي والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 457؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 519؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 446- 447؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 703.

(2) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 482؛ ابن حبان: الثقات، ج3، 25؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 35-34.

دفاعاً عن رسول الله ﷺ كأم عمارة ل وغيرها. وكان رسول الله ﷺ يسهم لهن كما ذكرت بعض كتب السيرة والحديث، فقد جادت المُبايِعة بنفسها، وولدها وزوجها في سبيل الله[1]، فلله درهن من صحابيات مبايعات عشن حياتهن مجاهدات ومتن شهيدات علىٰ حب الله عز وجل وحب رسوله ﷺ، نسأل الرحمن الرحيم أن يجمعنا بهن في جنات النعيم.

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 444 - 445؛ ابن حبان: الثقات، ج3، 461؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 169؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 494؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 376- 377؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 408- 409- 410؛ تهذيب التهذيب، ج4، 697- 698.

المبحث الثاني

المرأة المُبايعة ودورها العلمي في العهد النبوي

إن أول ما بدئ به من الوحي علىٰ رسول الله ﷺ قول الله تعالىٰ: ﴿چ چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ﴾[1] إنه أمر إلهي بالقراءة من الخالق للإنسان بشطريه الذكر والأنثىٰ منذ اللحظات الأولىٰ التي تنّزل فيها القرآن الكريم، فهذا أكبر برهان يدل علىٰ التسوية التامة بين شطري الإنسان الذكر والأنثىٰ في ميدان دعوتهما إلىٰ العلم والمعرفة والتأمل فيما خلق الله؛ لأن العلم هو الطريق إلىٰ معرفة الله والإيمان به، والطريق إلىٰ معرفة الأحكام الدينية التي يُكلف الإنسان بها ذكرًا كان أو أنثىٰ[2]، فيتحتم علىٰ كل مسلم ومسلمة أن يتعلم ما يهديه إلىٰ هذه الأمور المسؤول عنها مسؤولية شخصية أمام خالقه.

كما أن رسول الله ﷺ حث أمته علىٰ طلب العلم حيث قال: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً سهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقاً إِلَىٰ الجَنَّة»[3]. بل جعل طلبه فريضة فقال: «طَلَبُ الْعِلمِ فَرْيِضَةٌ عَلَىٰ كُلِ مُسْلِمٍ»[4] والخطاب عام للجنسين؛ ولأن المرأة المسلمة مسؤولة عن سائر عباداتها[5] فهي مدعوة إلىٰ تعلم ما يُعِينها علىٰ أداء عبادتها علىٰ وجهها الصحيح، فلا غرو في ذلك فالشريعة الإسلامية إنما بدأت بالعلم، ورسول الله ﷺ هو أول من أقر بتعليم المرأة، وحرص علىٰ إعطائها فرصة التعليم إذ يقول: «مَنْ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَعَلَّمهَا فَأحْسَنَ إِلَيْهَا، ثُمَّ أَعْتَقَها، وَتَزوَّجَهَا كَانَ لَهُ أجْرَانِ»[6]. وإذا كان الرسول ﷺ قد حث علىٰ تعليم الإماء، وهن أرقاء فما بالك بتعليم الأولاد والأهل الأحرار فمن باب أولىٰ تعليمهم، أيضاً حث المرأة علىٰ تعلم القراءة والكتابة يقول رسول الله ﷺ للشفاء ل وهي إحدىٰ الصحابيات المبايعات: «ألا تُعلّمين هذه – يريد حفصة- رقية النملة[7] كما علمتها الكتابة»[8]. وكما يذكر ابن الجوزي بأن هذا الحديث: «دليل علىٰ

---

(1) سورة العلق: الآيات: 1-5.
(2) الطبري: جامع البيان، م15، 278-279؛ الماوردي: النكت والعيون، م6، 304-305؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م10، ج20، 118-119.
(3) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب العلم، باب فضل طلب العلم، 761. رقم الحديث 2655.
(4) ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب السنة، 34. رقم الحديث 224.
(5) نصيف: فاطمة: حقوق المرأة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرىٰ، (1402- 1403هـ - 1982-1983م)، 152؛ الحارثي: الأوقاف النسوية في العهدين النبوي والراشدي، 102.
(6) البخاري: صحيح البخاري، كتاب العتق، باب فضل من أدب جارية وعلمها، 517. رقم الحديث 2544.
(7) **النملة**: هي بثور وقروح تخرج في الجنبين علىٰ شكل التهاب، واحتراق، ويرم مكانها بسرعة، وتنتقل من مكان إلىٰ آخر، وسمي هذا الداء النملة لأن صاحبه يشعر في مكانه كأن نملة تدب عليه وتعضه. انظر: الفراهيدي: العين، 989؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 178؛ ابن الجوزي: الطب النبوي، تحقيق: سيد إبراهيم، (القاهرة: دار الحديث، 1425هـ- 2004م)، 128-127؛ ابن منظور: لسان العرب، ج11، 810- 811؛ الفيروز أبادي: القاموس المحيط، 1863.
(8) أبو داود: سنن أبو داود، كتاب الطب، باب في الرقي، 552. رقم الحديث 3888، ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 177-178؛ الهندي: كنز العمال، ج11، 63.

جواز تعليم الناس الكتابة»[1] فمن عظمة فعل رسول الله ﷺأنه كان أميا وأمر بتعليم زوجته حفصة الكتابة، وهذا يعطي دلالة كبيرة علىٰ اهتمامه بتعليم المرأة إيمانا منه بدورها في المجتمع النبوي والإسلامي عامة، وهنا نتساءل هل كان للصحابية المبايعة دور حقيقي في الحركة العلمية في تلك الفترة فسنجد أن لهن دورا مؤثرا في كثير من الأحيان.

شهد التاريخ الإسلامي إسهامات كبيرة للمرأة المسلمة في صدر الإسلام خاصة في الحركة العلمية والفكرية، نستدل علىٰ ذلك بوجود عالمات مسلمات مبايعات ساهمن إلىٰ جانب الرجال في بناء صرح الحضارة الإسلامية، بدءاً من عائشة أم المؤمنين ل مرورًا بالنساء المحدثات والفقيهات من الصحابيات والتابعيات التي تأثرن بهن[2].

فمن خلال هذه المعطيات سنفصل هذا المبحث إلىٰ بعض النقاط المختصة بالجوانب العلمية للمرأة المبايعة إذ ضربت أروع الأمثلة في إقبال المرأة المسلمة علىٰ العلم، ومن ثم دورهن في المجتمع النبوي، وهذه النقاط تتمثل في الآتي:

أولاً: حرص المرأة الـمُبايعة على العلم وطلبه:

اهتم الإسلام بتعليم المرأة فحثها علىٰ الاشتراك في المجامع الإسلامية العامة الكبرىٰ منها والصغرىٰ كصلاة الجماعة، وصلاة الجمعة وخطبتها، وصلاة العيد وخطبتها وإن كانت في حالة العذر المانع لها من أداة الصلاة، وأمرها بالحج والعمرة[3]، وحثها علىٰ حضور مجالس العلم[4] حرصًا علىٰ تعليمهن وتثقيفهن وتعريفهن أمور دينهن إيمانا بدورهن في المجتمع.

وفي الصحيحين روىٰ أبو سعيد الخدري ا أن امرأة جاءت إلىٰ رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك، فاجعل لنا من نفسك يومًا نأتيك فيه، تعلمنا مما علمك الله، فقال: «اجتمعن يوم كذا وكذا»، فاجتمعن، فأتاهن رسول الله ﷺ فعلمهن مما علمه الله. ثم قال: «ما منكن امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة إلاّ كانوا لها حجاباً من النار». فقالت امرأة: واثنين، واثنين، واثنين؟ فقال رسول الله ﷺ: «واثنين، واثنين، واثنين»[5].

---

(1) الطب النبوي، 128.

(2) التويجري: عبد العزيز: المؤتمر الدولي حول «المرأة المسلمة في العلوم تحت شعار: نحو مستقبل أفضل»، عقد بمدينة فاس بالمغرب في الفترة ما بين 22- 25 مارس2000م، 73.

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب العلم، باب هل يُجْعل للنساء يوم علىٰ حدة في العلم، 29. رقم الحديث 101؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب خروج النساء إلىٰ المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، وأنها لا تخرج مطيبة، 186. رقم الحديث 988.

(4) الصحابيات رضي الله عنهن كن حريصات علىٰ تأدية الصلاة في المساجد روي عن ابن عمر ا أنه قال: كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد، فقيل لها: لم تخرجين، وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار؟ قالت: وما يمنعه أن ينهاني، قال يمنعه قول رسول الله ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»، وفي رواية أن رسول الله ﷺ قال: «لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد، إذا استأذنوكم». انظر: البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجمعة، 180.رقم الحديث 900. وهذا ما جعل إحدىٰ الباحثات الغربيات تشيد بالإسلام في حثه واهتمامه بتعليم المرأة، وإقراره بضرورة مشاركتها في الحياة الدينية، وأيضاً إقراره هذه المبادىء في المجتمع المسلم. ولمزيد من المعلومات انظر: Abbott: Nabia: Women and The State In Early Islam. Journal of the near east vol number 1 January. 1942 .p111.

(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال =

وعلىٰ هذا المستوىٰ الرفيع كانت سياسة الإسلام التعليمية للنساء، كما أن هذا الحديث فيه إشارة إلىٰ حرص الصحابيات المبايعات رضي الله عنهن علىٰ نيل حقهن من التعلم والنهل من ينابيع النبوة، ويدل ذلك أيضاً علىٰ حرصه علىٰ تعليمهن أمور دينهن، ويؤخذ من هذا الحديث أيضاً الاهتمام بتعليم النساء وحرص الصحابيات المبايعات علىٰ التعلم فرغم أنهن يحضرن مشاهد العلم والخير، فيشهدن الصلاة معه، ويسمعن القرآن الكريم والذكر، ويشهدن العيد حتىٰ ذوات الخدور ويخصهن فيه بخطاب خاص، إلاّ أن ذلك لم يكن ليشبع تطلعهن ونهمهن إلىٰ الاستزادة من العلم، فيرين أن الرجال فاقوهن في تحصيل العلم وإدراكه، فيتطلعن إلىٰ مجلس خاص بهن من رسول الله ﷺ، ويعبرن له عن هذه الرغبة وهذا الطلب في جرأة أدبية علمية فخاطبنه برباطة جأشٍ فما كان من رسول الله ﷺ إلاّ أنه حقق لهن رغبتهن وعلمهن مما علمه الرحمن.

ويُذكر أن أم عمارة الأنصارية المُبايِعة لـ(1) قالت للرسول ﷺ: «كل شيء للرجال، وما أرىٰ النساء يذكرن في شيء»(2)، فنزلت الآية الكريمة: ﴿ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ﴾(3).

ثانياً: الصحابية المبايعة وحفظ القرآن الكريم وتفسيره:

شرَّف الله أمة الإسلام بخصيصة لم تكن لأحد غيرهم، وهي حفظهم لكتاب ربهم عن ظهر قلب، وكان من أسباب حفظ الله لكتابه أن وفّق هذه الأمة إلىٰ حفظ قرآنها واستظهاره، وكان رسول الله ﷺ كثيراً ما يحث أصحابه ي علىٰ حفظ ما ينزل عليه من القرآن، فكان الصحابة يحفظونه بسماعه منه مباشرة، لذلك أقبلت الصحابية المبايعة بعقلية ونفسية واعية ناضجة مسؤولة علىٰ حفظ القرآن الكريم لتتبين مواطن الخير ليكون لها حظها منه، وتتتبع مواطن الغموض بالاستفسار، والسؤال لتنال الفقه والفهم الشرعي الصحيح(4).

فتوجهت المرأة المسلمة المُبايِعة في عهد النبوة إلىٰ تعلم القرآن الكريم وتفسيره، ومعرفة أحكامه الدينية ليحسن علىٰ ضوئها تعبّدها لله وتقربها منه، ومن ثم القيام بمهمة تعليمه ونقله للغير في وقت لم تكن الوسائل المتاحة أمام الناس تيسر لهم أسباب التعلم، فالقارئ والمتعلم للكتابة فيهم قليل، والمصحف ليس مهيأ مجموعا للناس في كتاب واحد بحيث يحفظون ويقرؤون منه كلما أرادوا، لكن حين تعلو الهمة وترتفع العزيمة تذل الصعاب والعقبات، ونضرب نموذجاً علىٰ اهتمام المبايعات من الاعتناء بالقرآن الكريم

=
والنساء، مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل، 1485. رقم الحديث 7310 ؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الأدب، باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه، 1147. رقم الحديث 6699.

(1) **قيل السائلة**: هي أم المؤمنين أم سلمة، ويقال: بل أن أزواج النبي ﷺ هن من سألنه جميعاً، وأيضاً يقال: أن نساء المسلمين سألن أمهات المؤمنين أن يسألن رسول الله ﷺ. انظر: الطبري: جامع البيان، م12، 13-14-15؛ الماوردي: النكت والعيون، م4، 402-403-404؛ البغوي: تفسير البغوي، 754-755.

(2) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م7، 14، 185؛ ابن حجر: الإصابة، ج4، 479.

(3) سورة الأحزاب: الآية: 35.

(4) الحارثي: الأوقاف النسوية في العهدين النبوي والراشدي، 102؛ قرداش: دور المرأة في خدمة الحديث الشريف، 40.

وحفظه فأم هشام بنت حارثة بن النعمان الأنصارية إحدىٰ المبايعات لرسول الله ﷺ كانت تغتنم وتستثمر الفرص المتاحة لحفظ القرآن الكريم فروي عنها قولها: «ما حفظت سورة ﴿ٱ ٻ ٻ﴾ إلا من فِي رسول الله ﷺ يخطب بها كل جمعة»، وتستطرد قائلة: «وكان تنورنا وتنور رسول الله ﷺ واحداً سنتين»[(1)].

ويؤثر عن الصحابيات المبايعات اهتمامهن بتطبيق القرآن الكريم علىٰ أرضية الواقع إذ لما نزل الأمر الإلهي بالحجاب لقول الله تعالىٰ: ﴿ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ﴾[(2)]، وقوله تعالىٰ: ﴿ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﯸ ﯹ ﯺ ﯻ ﯼ ﯽ ﯾ ﯿ ﰀ ﰁ ﰂ ﰃ﴾[(3)] وقد أسرعنا في الاستجابة لأمر الرحمن تبارك وتعالىٰ وامتثلن لها فعن أم سلمة ل قالت: «لما نزلت: ﴿ﮥ ﮦ ﮧ﴾ خرج نساء الأنصار كأن علىٰ رؤوسهن الغربان من الأكسية»[(4)].

وتقول أم المؤمنين عائشة ل: «يرحم الله نساء المهاجرات الأول لما أنزل الله ﴿ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ﴾[(5)] فشققن مروطهن فاختمرن بها»[(6)]. وفي رواية لها أيضاً عند أبي داود أنها ذكرت نساء الأنصار فأثنت عليهن وقالت لهن معروفا، وقالت: «لما نزلت سورة النور عمدن إلىٰ حجور ٍأو حجوز[(7)]– شك أبو كامل راوي الحديث- فشققنهن فاتخذنه خمراً»[(8)].

كانت استجابة الصحابيات المبايعات لأمر الله سريعة وفورية فقد شققن بعض ثيابهن من أجل تحقيق الأمر الإلهي في الاختمار، وستر الجيوب، ولم ينتظرن حتىٰ يُهيّئن للأمر عدته الخاصة، ويمكن أن نستشف آنية استجابتهن من منطلق تعظيمهن لأمر الله بالحجاب، والخضوع لما أمرهن به ربهن، رغبة في رضاه، وخوفا من النار في حالة عدم التزامهن به، وثقتهن بأن هذا خير لهن في الدنيا والآخرة.

وعندما يتم التحدث عن جمع القرآن الكريم فمن المعلوم أنه جُمِع علىٰ عهد رسول الله ﷺ[(9)]، ومما يثلج الصدر أن الصحابيات المبايعات قد شاركن في جمع

---

(1) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، 349. رقم الحديثان 2014-2015؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 487- 488.
(2) سورة الأحزاب: الآية: 59.
(3) سورة النور: الآية: 31.
(4) أبو داود: سنن أبي داود، كتاب اللباس، باب قوله تعالىٰ: ﴿ﮥ ﮦ ﮧ﴾، 578. رقم الحديث 4101.
(5) سورة النور: الآية: 31.
(6) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب من سورة النور باب ﴿ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ﴾، 992. رقم الحديث 4758.
(7) **حجوز**: الحجز الأزر، والحجزة أي ثني طرفي الإزار،والاحتجاز بالثوب يعني أن يدرجه الإنسان ويشد به وسطه، ومنه أخذت الحجزة. والحُجُر: هو الثوب. انظر: الفراهيدي: العين، 173؛ الرازي: مختار الصحاح، 123-124؛ ابن منظور: لسان العرب،م5، 388؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط،346.
(8) سنن أبي داود، كتاب اللباس، باب قوله تعالىٰ: ﴿ﮥ ﮦ ﮧ﴾، 578. رقم الحديث 4100.
(9) اعتنىٰ رسول الله ﷺوأصحابه بالقرآن بكتابته وتدوينه، كي يكون ذلك حصناً ثانياً لحمايته من الضياع والتغيير. وقد جَمَع القرآن في عهد رسول الله ﷺ أربعة كلهم من الأنصار: أُبي بن كعب، ومعاذ، وزيد =

القرآن الكريم، ومثالنا علىٰ ذلك أم ورقة الأنصارية ل فقد جمعته مع كبار الصحابة وهي التي نشأت علىٰ حب كتاب الله تعالىٰ وراحت تقرأ آياته أناء الليل وأطراف النهار حتىٰ غدت إحدىٰ العابدات الفاضلات، فكانت تتدبر معانيه، وتتقن فهمه وحفظه، كما كانت قارئة مجيدة للقرآن، واشتهرت بكثرة صلاتها، وكان رسول الله ﷺ يقدّر أم ورقة الأنصارية ويعرف مكانتها ويُكْبر حفظها وإتقانها، لذلك أمرها بأداء الصلاة في بيتها فقد أمرها أن تؤمَّ أهل دارها. قال عبد الرحمن راوي الحديث: «فأنا رأيت مؤذنها شيخاً كبيراً»[1].

وأذن رسول الله ﷺ لأم ورقة ل بأن تؤم أهل دارها يدلنا علىٰ صحة صلاة المرأة في بيتها، ويدل أيضاً علىٰ مشروعية صلاة النساء جماعة في دورهن، وإن صلت في المسجد فلا حرج، فقد روىٰ البخاري أن رسول الله ﷺ قال: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»[2] ، أيضاً يقول رسول الله ﷺ: «لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن»[3] ، وفي الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «إذا استأذنت امرأة أحدكم فلا يمنعها»[4].

وكان لأم المؤمنين عائشة ل مصحف خاص بها إذ يروي السيوطي عنها قوله: «كان لها مصحف خاص، به جمعت القرآن إلىٰ تفسيره، ولذا كان بحجم المصحف

=

بن ثابت، ورجل من الأنصار، يُكنىٰ أبا زيد. فبعد أن أمر رسول الله ﷺ أصحابه بحفظ القرآن في صدورهم طلب منهم حفظه في السطور، ونهىٰ في بداية الأمر عن كتابة شيء غير القرآن حتىٰ لا يلتبس بغيره من الكلام. ففي «صحيح مسلم» من حديث أبي سعيد الخدري ا أن رسول الله ﷺ قال: «لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه». وكان النهي حين خيف اختلاطه بالقرآن، فلما أمن ذلك أذن في الكتابة. وقال ابن حجر: إن النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره. وقد بلغ من عناية النبي ﷺ بتدوين القرآن أنه كان إذا نزل عليه شيء من القرآن دعا أحد كُتَّابه، وأمره بكتابة ما نزل عليه، وكان صحابة رسول الله ﷺ يستعملون في كتابة القرآن الكريم ما تيسر لهم وما توفر في بيئتهم من أدوات لذلك استعملوا الجلود، والعظام، والألواح، والحجارة ونحوها، كأدوات للكتابة، فعن البراء ا قال: «لما نزلت: ﴿ٱ ٻ ٻ ﭙ﴾، قال النبي ﷺ: "ادعُ لي زيداً، وليجئ باللوح والدواة والكتف، ثم قال اكتب». وفي حديث زيد عندما أمره أبو بكر ا بجمع القرآن قال: «فتتبعتُ القرآن أجمعه من العسب واللحاف والأضلاع والأقتاب» رواهما البخاري. والعسب: جريد النخيل. واللخاف: واحدتها لخفة، وهي: صفائح الحجارة، وهي حجارة بيض دقيقة. والأقتاب: الخشب الذي يوضع علىٰ ظهر البعير، والرقاع: تكون من جلد أو ورق. انظر: الفراهيدي: العين، 633-871؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب كاتب النبي ﷺ، 1057- 1058. رقم الحديثان 4989- 4993؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الزهد، باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، 1297. رقم الحديث 7510؛ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج3، 1004؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 320؛ ابن منظور: لسان العرب، م9، 375-376؛ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، 168.

(1) أبو داود: سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب إمامة النساء، 97. رقم الحديث 952؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 457؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 519؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 446- 447؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 489- 490.

(2) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، 180. رقم الحديث 900.

(3) أبو داود: سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب ما جاء في خروج النساء إلىٰ المسجد، 94. رقم الحديث 567.

(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب استئذان المرأة زوجها بالخروج إلىٰ المسجد، 175. رقم الحديث 873؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلىٰ المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، 186. رقم الحديث 991.

ثلاث مرات»[1].

ومن الصحابيات المبايعات اللاتي اشتهرن بتفسير القرآن الكريم أم المؤمنين عائشة ل فروي أن عروة بن الزبير سألها عن آية من كتاب الله، وهي قول الله تعالىٰ: ﴿ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ﴾[2]. فقالت: «يا ابن أختي هذه اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها، ويريد أن ينتقص صداقها فنهوا عن نكاحهن إلا أن يقسطوا في إكمال الصداق، وأمروا بنكاح من سواهن. قالت عائشة: واستفتىٰ الناس رسول الله ﷺ بعد ذلك فأنزل الله تعالىٰ: ﴿ﮮ ﮯ ﮰﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ﴾[3] فأنزل الله لهم أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ونسبها وسُنَّتِها في إكمال الصداق، وإذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها وأخذوا غيرها من النساء. قالت: فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها، إلا أن يقسطوا لها ويعطوها حقها الأوفىٰ في الصداق»[4].

أيضاً روي عن عروة إنه سأل أم المؤمنين عائشة ل بقوله: أرأيتِ قول الله تعالىٰ: ﴿ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ﴾[5] أو «كُذِّبُوا» ؟ قالت: بل كذبهم قومهم، فقلت: «والله لقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم وما هو بالظن»، فقالت: «يا عرية، لقد استيقنوا بذلك»، قلت: فلعلها أو «كذبوا». قالت: «معاذ الله لم تكن الرسل تظن بربها، وأما هذه الآية قالت: هم أتباع الرسل الذين آمنوا بربهم وصدقوهم وطال عليهم البلاء واستأخر عنهم النصر، حتىٰ إذا استيأست ممن كذبهم من قومهم ظنوا أن أتباعهم كذبوهم، جاءهم نصر الله»[6].

وفي هذا النطاق نذكر أم المؤمنين حفصة بنت عمر ل التي تأدبت بآداب كتابه الكريم حق التأدب، وعكفت علىٰ المصحف تلاوة وتدبرا وتفهما وتأملا، مما أثار انتباه أبيها الفاروق عمر بن الخطابτ إلىٰ عظيم اهتمامها بكتاب الله فجعله يوصيها بالمصحف الشريف الذي كتب في عهد أبي بكر الصديق بعد وفاة النبي ﷺ[7]. فقد اختيرت من أجلاء الصحابة ي لتكون حارسة القرآن الكريم، وكانت كتابته علىٰ العرضة الأخيرة التي عارضها له جبريلυ مرتين في شهر رمضان من عام وفاته[8].

هذا هو إسلامنا الذي أعطىٰ للمرأة مكانتها فكانت حاضنة الإسلام الأولىٰ هي خديجة بنت خويلد ل، وها هي حارسة القرآن الأولىٰ حفصة بنت عمر ل فجزاهما الله

---

(1) الإتقان في علوم القرآن، ج1، (بيروت: المكتبة الثقافية، د.ت)، 96.
(2) سورة النساء: الآية: 3.
(3) سورة النساء: الآية: 127.
(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الأكفاء في المال، وتزويج المقل المثرية، 1075-1076. رقم الحديث 5092.
(5) سورة يوسف: الآية: 110.
(6) الطبري: جامع البيان، م8، 100-101؛ البغوي: تفسير البغوي، 468؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م8، 95-96.
(7) ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج3، 1002؛ أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 62؛ المبرد: كتاب الشجرة النبوية، 45.
(8) البخاري: صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن، 1056. رقم الحديث 4987.

عن الإسلام والمسلمين كل خير.

روي عن زيد بن ثابت عن أبيه أنه قال: «لما أمرني أبو بكر فجمعت القرآن كتبته في قطع الأدم، وكسر الأكتاف، والعسب، فلما هلك أبو بكر ا كان عمر كتب ذلك في صحيفة واحدة فكانت عنده فلما هلك عمر كانت الصحيفة عند حفصة زوجة النبي ﷺ، ثم أرسل عثمان بن عفان إلىٰ حفصة، فسألها أن تعطيه الصحيفة، وحلف ليردنها إليها، فأعطته، فعرض المصحف عليها، فردها إليها، وطابت نفسه، وأمر الناس فكتبوا المصاحف»(1).

وكان ترتيب هذا المصحف الشريف -الأول من نوعه – وضبطه كان علىٰ حسب العرضة الأخيرة علىٰ رسول الله ﷺ قبل التحاقه بالرفيق الأعلىٰ. ولما أجمع الصحابة ي علىٰ أمر أمير المؤمنين عثمان بن عفانا في جمع الناس علىٰ مصحف إمام يستنسخون منه مصاحفهم «أرسل أمير المؤمنين عثمان إلىٰ أم المؤمنين حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف»(2).

فهي وديعة غالية أودعها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عند ابنته حفصة أم المؤمنين ب ، فحفظتها بكل أمانة ورعتها بكل صون فحفظت الأمة الإسلامية لها هذا المعروف إلىٰ يومنا هذا، وإلىٰ أن يرث الله الأرض ومن عليها، ذلك الذكر الجميل الذي تُذكَر فيه فكلما تذاكر المسلمون جمع المصحف الشريف تذكروا حفظ أم المؤمنين حفصة ل هذه الصحابية المبايعة لكتاب الله فهي مأثرة استأثرت بها عن نساء العالمين.

ثالثاً: الصحابية المبايعة وسؤالها واستفسارها العلمي:

كانت بعض الصحابيات المبايعات رضي الله عنهن يستثمرن فرصة قربهن من النبي ﷺ فيسألن عما يشكل عليهن من أمور دينهن، وحين ترىٰ إحداهن أمرا لا تدرك وجهه ومأخذه تسأله عنه، وقد نقلت لنا من عنايتهن رضوان الله عليهن بالسؤال أخبار عدة يضيق المقام عن استيعابها، ومن ذلك أن أسماء بنت يزيد الأشهلية المُبايِعة دخلت علىٰ النبي ﷺوهو جالس مع أصحابه ي. فقالت: «بأبي أنت وأمي يا رسول الله ! أنا وافدة النساء إليك، وإني رسول نساء المسلمين، وكلهن يقلن بقولي، ورأيهن مثل رأيي، أن الله تعالىٰ بعثك إلىٰ الرجال والنساء كافة، فآمنا بك واتبعناك، وإنّا معشر النساء مقصورات مخدرات، قواعد البيوت، وموضع شهوات الرجال، وحاملات أولادهم، وأنّ معاشر الرجال فضلوا علينا بالجمع والجماعات، وعيادة المرضىٰ وشهود الجنائز، والجهاد في سبيل الله، وإذا خرجوا إلىٰ الجهاد حفظنا لهم أموالهم، وغزلنا لهم أثوابهم، وربينا لهم أولادهم، أفنشاركهم في هذا الأجر يا رسول الله ؟»، فالتفت النبي الكريم ﷺ إلىٰ أصحابه ي، ثم قال: «هل سمعتم مقالة امرأة أحسن سؤالا عن دينها من هذه». قالوا: لا والله يا رسول الله . ما ظننا أن امرأة تهتدي إلىٰ مثل هذا. فالتفت النبي ﷺ إليها، ثم قال: «انصرفي يا أسماء واعلمي من وراءك من النساء أن حسن تبعّل إحداكن لزوجها وطلبها لمرضاته واتباعها لموافقته يعدل كل ما ذكرت للرجال»(3). فكانت

---

(1) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م3، 8-9؛ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ج1، 164-165.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج2، 195-196؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م3، 8-9؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 320؛ السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، ج1، 169.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 319 - 320؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 350؛ ابن الأثير: أسد الغابة، =

أسماء الأنصارية ل المُبايِعة خطيبة مفوهة لذلك لُقبت «برسول النساء»[1] ، وهي نموذج رائع للصحابيات المبايعات اللاتي كن يسألن رسول الله ﷺ عن أمور دينهن، لتصل إلىٰ طريق الصواب، ولذلك وصفت بأنها كانت من ذوات العقل والدين، وتفهمت النساء من بعدها قول رسول الله ﷺ لهذه الصحابية المبايعة: «أبلغي من وراءك» إجازة القيام بمهمة التبليغ وأنها مسؤولية تتشرف بحملها المرأة المسلمة المبايعة ولكن لابد من التسلح بسلاح العلم والمعرفة؛ لأن فاقد الشيء لا يعطيه.

أيضاً عندما رأت أم المؤمنين حفصة ل الناس في الحج أحلّوا ولم يحلّ رسول الله ﷺ أرادت معرفة الحكم في هذا الشأن فتوجهت لرسول الله ﷺ بالسؤال، فعن ابن عمر عن حفصة ب زوج النبي ﷺ أنها قالت: «يا رسول الله ما شأن الناس، حَلّوا بعمرة ولم تحِلّ أنت من عمرتك؟» قال: «إني لبدت رأسي[2]، وقلدت هديي، فلا أَحِلّ حتىٰ أنحر»[3].

أيضاً روي عن فاطمة بنت رسول الله ل أنها قالت: دخل علي الرسول ﷺ فأكل عَرِقاً[4]، فجاء بلال بالأذان، فقام ليصلي فأخذت بثوبه فقلت: يا أبه، ألا تتوضأ؟ فقال: «مم أتوضأ يا بنية؟». فقلت: مما مست النار، فقال لي: «أو ليس أطيب طعامكم ما مسته النار؟»[5].

نستنتج مما سبق بأن المبايعة كانت تحاور وتراجع ولها رأي وتأخذ وتُعطي حتىٰ تقتنع بما يقدم لها من رأي.

رابعاً: الصحابية المبايعة والمراجعة والمناقشة:

العلم عند الصحابيات رضي الله عنهن لم يكن قاصراً علىٰ مجرد الحفظ للأخبار والروايات، بل كان مقروناً بالفهم والفقه، ولهذا حين يرد علىٰ إحداهن نص تعيه وتفهمه ثم تقوم بربطه بسائر النصوص الشرعية، وحين يبدو لديها لبس أو لا تفهم التوفيق بين هذه النصوص تراجع النبي ﷺ وتناقشه في ذلك، فالمبايعات رضوان الله عليهن يدركن أن تلاوة كتاب الله تبارك وتعالىٰ لا تقف عند مجرد ترداد ألفاظه بل لابد

=
ج7، 21 – 22.

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 319 - 320؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 350؛ الذهبي: الكاشف، ج3، 420؛ لسان الميزان، ج9، 535؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 21.

(2) **لبّد**: لبّد شعره أي ألزقه بشيء لزج أو صمغ، والتلبيد في الحج: هو أن يجعل المحرم في رأسه شيئا من صمغ ليتلبد به شعره لكي لا يشعث شعره في الإحرام، وهذا الشيء كان يفعله أهل الجاهلية إذا لم يريدوا أن يحلقوا رؤوسهم في الحج، وقيل: لبّد شعره أي حلقه جميعاً. انظر: الرازي: مختار الصحاح، 589؛ ابن منظور: لسان العرب، م3، 473-474؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1548.

(3) ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب المناسك، باب من لبّد رأسه، 441. رقم الحديث 3046.

(4) **عَرِقاً**: العَرِق والعَرْق مصدر عَرَقْت، يقال: عَرْقا ومَعْرقا والجمع عُراق وهو جمع نادر، والعُراق العظم بغير لحم، فإن كان عليه لحم فهو عَرِق، والعَرْق بالسكون العظم إذا أخِذ معظم لحمه وهبْرُهُ وبقي عليها لحوم رقيقة فتكسر وتطبخ، يقال: عرق العظم يعْرقه عَرْقا وتعَرّقه واعترقه: أكل ما عليه من لحم، وعظم معروق إذا أُلْقي عنه عظمه. انظر: الفراهيدي: العين، 625؛ الرازي: مختار الصحاح، 428؛ ابن منظور: لسان العرب، م 10، 292-293-294؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1143-1144.

(5) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م8، 562. رقم الحديث 26950.

من التدبر وإدراك المعاني، فقد حفظت لنا السنة مواقف عدة من سؤالهن للنبي ﷺ عن معاني ما قد يشكل عليهن من كتاب الله تبارك وتعالىٰ ونستشهد بموقف أم المؤمنين حفصة ل إذ روي عن أم مبشر ل أنها قالت سمعت النبي ﷺ يقول عند أم المؤمنين حفصة ل: «لا يدخل النار، إن شاء الله، من أصحاب الشجرة أحد من الذين بايعوا تحتها».قالت: بلىٰ يا رسول الله ! فانتهرها. فقالت حفصة[1]: ﴿ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ﴾[2]. فقال النبي ﷺ: قد قال الله عز وجل: ﴿ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ﴾[3].

وتحفظ لنا السنة النبوية أيضاً موقفا آخر لأم المؤمنين حفصة ل إذ لم تقتصر علىٰ ما تسمعه من نصوص قوليه؛ بل يتجاوز ذلك إلىٰ أن ترقب أفعال الرسول ﷺ ثم تسأل ما أشكل عليها قالت: «كان رسول الله ﷺ ذات يوم قد وضع ثوباً بين فخذيه، فجاء أبو بكر فاستأذن فأذن له وهو علىٰ هيئته، ثم عمر بمثل هذه القصة، ثم علي، ثم ناس من أصحابه، والنبي علىٰ هيئته، ثم جاء عثمان فاستأذن فأذن له، فأخذ ثوبه فتجلله، فتحدثوا ثم خرجوا، قلت: يا رسول الله ، جاء أبو بكر وعمر وعلي وسائر أصحابك وأنت علىٰ هيئتك، فلما جاء عثمان تجللت بثوبك؟ فقال: ألا أستحيي ممن تستحيي منه الملائكة؟»[4].

خامساً: الصحابية المبايعة ورواية الحديث:

عايشت الصحابية المُبايِعة ل رسول الله ﷺ فكانت راوية للسنة فقد روت النساء المبايعات أحكاماً ثابتة تلقتها الأمة بالقبول، يقول الحافظ الذهبي رحمه الله: «وما علمت في النساء من اتهمت ولا من تركوها»[5]، وهذا تقدير تنفرد به المرأة عن جدارة واستحقاق بالنظر لكثرة الأحاديث الموضوعة عن الرجال، فكم من سنة قد تلقتها الأمة بالقبول من صحابية مبايِعة واحدة.

وقد تضمنت كتب الحديث والسيرة أسماء عديدة من الصحابيات المبايعات راويات للحديث الشريف[6]، سواء من أمهات المؤمنين أو غيرهن ممن بايع رسول الله ﷺ وروين أحاديث جمة في كل ما يتعلق بأمور الحياة من عقائد وعبادات ومعاملات وآداب، وأحوال شخصية، وأمور تتعلق بالمرأة عامة وخاصة وغيرها، فيوجد في الكتب الستة ما مجموعه ألفان وسبعمائة وأربع وستون حديثًا رواية للنساء الصحابيات والتابعيات، منها ألفان وخمسمائة وتسعة وثلاثون حديثًا للصحابيات المبايعات

---

(1) مسلم: صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أصحاب الشجرة وأهل بيعة الرضوان ي ، 1099. رقم الحديث 6404.
(2) سورة: مريم: الآية: 71.
(3) سورة مريم: الآية: 72.
(4) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م8، 573. رقم الحديث 26999.
(5) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: محمد البجاوي، ج4، (بيروت: دار المعرفة، 1382هـ-1962م)، 604.
(6) أوضحت إحدىٰ الباحثات في دراستها أن علم النبي ﷺ حمله ألف وخمسمائة وخمس وستون صحابيًا وصحابية، كان منهم مائتان وثنان وتسعون امرأة راوية للحديث النبوي. انظر: رامي: ليلىٰ: العهد النبوي قدم نموذجًا رائعًا للنساء العالمات، المؤتمر العاشر للندوة العالمية للشباب الإسلامي، «الشباب وبناء المستقبل»، القاهرة 30-10-1427هـ/21-23/ نوفمبر2006م، 123.

الراويات، ومائتان وخمسة وعشرون حديثًا لسائر الراويات من غير الصحابيات[1]. نقلها عنهن الرواة واعتمدها علماء وفقهاء الأمة، فكم من حكم نفذ، وأجمعت عليه الأمة، وسنة اتبعت كان أساسها وحجيتها ما حفظته وروته صحابية مبايعة عن رسول الله ﷺ لا يقارعها فيه أحد فأصبحت مرجعاً وأصلاً في بابها فرضي الله عنهن وأرضاهن، فإذا نظرنا إلىٰ صحيح البخاري نجد أنه روىٰ عن إحدىٰ وثلاثين صحابية مبايعة، وروىٰ مسلم عن ست وثلاثين صحابية مبايعة في صحيحه، وروىٰ أبو داود عن خمس وسبعين صحابية مبايعة في سننه، وروىٰ الترمذي عن ست وأربعين صحابية مبايعة في سننه، وروىٰ النسائي عن خمس وستين صحابية مبايعة في سننه، ومنهن علىٰ سبيل المثال لا الحصر:

أم المؤمنين عائشة ل: كانت فريدة عصرها تعتبر من أكبر المحدثات فشجَّعَت النساء علىٰ نطاق واسع علىٰ تلقي العلم ونشره، كانت ذات جد واجتهاد، وصوم ونسك، «للدنيا قالية، وعن سرورها لاهية»[2] ، قال عنها رسول الله ﷺ: «خذوا شطر دينكم عن الحميراء»[3] ، وهذا دليل علىٰ قوة المستوىٰ العلمي للمرأة المبايعة في صدر الإسلام؛ إذ أصبحت أم المؤمنين عائشة ل عالمة يقف علىٰ بابها كبار الصحابة ي يسألونها عن مسائل في الفقه وغيره[4]. فقد حفظت القرآن الكريم، وعرفت معانيه، وتفسيره، ومقاصده، فأصبحت من كبار المفسرين، وكان حفظها لأحاديث رسول الله ﷺ، وإتقانها له مرجعًا للصحابة ي ، فكان معظمهم يسألونها عما يشكل عليهم من أمور دينهم، وإذا شك أحدهم في رواية لحديث سألها عنه إن كان قريباً، أو كتب إليها إن كان بعيدًا، وكانت مرجعاً للفتيا[5]. وتميزت بشدة التمحيص، حيث لا تسمع شيئًا لا تعرفه إلا وسألت عنه[6]، وهي أيضاً من المكثرين في رواية الأحاديث، يقول الشاعر[7]:

(1) الطبري: أحمد: السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين، (بيروت: مكتبة التراث الإسلامي، د.ت)، 86؛ ابن حزم: جوامع السيرة، 134؛ المزي: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، تحقيق: بشار عواد معروف، ج13، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1421هـ-2000م)، 74؛ ابن كثير: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، (بيروت: مكتبة دار الفيحاء، د.ت)، 167.

(2) أبو نعيم:حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 54.

(3) ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 138.

(4) كان ممن روىٰ عن رسول الله ﷺ في الفتيا من أصحابه «142» صحابي، و «20» صحابية، وممن اشتهر بالفقه بعد وفاة رسول الله ﷺ: عائشة وأم سلمة وحفصة وأم حبيبة أمهات المؤمنين، وأسماء بنت أبي بكر. انظر: الطبري: تهذيب الآثار، ج6، 844-896؛ ابن كثير: الباعث الحثيث، 176.

(5) البسطامي: الفوائح المسكية في الفواتح المكية، 252؛ نواب: عواطف: نماذج من حياة المسلمة في العهدين والراشدي في ضوء صحيح البخاري، مجلة الجمعية التاريخية، ع: 6، س: 3، (ربيع الآخر1423هـ- يونيو 2002م)، 144.

(6) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج4، 247.

(7) **المكثرون في رواية الأحاديث:** اصطلح العلماء علىٰ أن من روىٰ أكثر من ألف حديث عن رسول الله ﷺ يعتبر مكثرا من الحديث فقد ذكر أهل العلم ستة من أصحاب رسول الله ﷺ هم أكثر من روىٰ عنه الحديث، وهؤلاء هم مرتبين حسب كثره أحاديثهم عن رسول الله ﷺ، **وهم:** أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي «ت 57هـ» بالمدينة روىٰ «5374»حديثا، وعبد الله بن عمر العدوي القرشي «ت 84 هـ» بالمدينة روىٰ «2630»، وأنس بن مالك الأنصاري «ت 90 هـ» بالبصرة روىٰ «2286» حديثا، وأم المؤمنين عائشة «ت 57 هـ» بالمدينة روت «2210» حديثا، وعبد الله بن عباس «ت 68 هـ» بالطائف روىٰ «1660» حديثا، وجابر بن عبد الله الأنصاري «ت 78 هـ» بالمدينة روىٰ «1540» حديثا، وأبو سعيد الخدري «ت 74 هـ» بالمدينة روىٰ «1170» حديثا. انظر: ابن كثير: =

سبع من الصحب فوق الألف قد نقلوا — من الحديث عن المختار خير مضر
أبو هريرة، سعد، جابر، أنس — صدّيقة، وابن عباس، كذا ابن عمر

روت عن رسول الله ﷺ ألفين ومائتين وعشرة أحاديث فهي تحتل المرتبة الرابعة من حيث كثرة الرواية عامة، أما باعتبار الكثرة في الكتب الستة فتحتل المرتبة الثانية بعد أبي هريرة مباشرة إذ روي له في الكتب الستة ثلاثة آلاف وثلاثمائة وسبعون حديثاً، أما أم المؤمنين عائشة فروي لها في الكتب الستة ألفاً حديث وواحد وثمانون حديثاً[1]، ولقد روت عند الشيخين مجتمعا ومنفردا مائتين وسبعة وتسعين حديثاً، ومجموع ما روته منفردة مائة وثمان وثلاثون حديثاً[2]. وجاءت رواياتها مبثوثة في صحيحي البخاري ومسلم، وسنن الترمذي، والنسائي، وأبي داود، وابن ماجه، وفي مسند الإمام أحمد، وبعضها في موطأ مالك وغيرها.

تناولت مرويات أم المؤمنين عائشة ل جميع جوانب الحياة العقدية والعِبادية والحياتية فمن ينظر بعمق في روايتها للحديث وعنايتها بالرواية يلاحظ تميزها بصورة أساسية إذ قد روت الكثير من الأحاديث مباشرة عن رسول الله ﷺ وهذا يميزها عن غيرها، فقد أخذت عنه أحاديث كاملة وروتها عنه، ثم إنها روت عن أكابر الصحابة كأبيها أبي بكر الصديق، وعن عمر بن الخطاب، وعن فاطمة ي بنت رسول الله ﷺ، وروي عن أبي موسىٰ الأشعري ا أنه قال: «ما أشكل علىٰ أصحاب رسول الله ﷺ حديث قط، فسألنا عائشة ل إلا وجدنا عندها منه عِلماً»[3] ، وسنضرب مثالاً علىٰ ذلك، التيمم:

فمن أحاديثها في التيمم ما روي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ل «أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت فبعث رسول الله ﷺ رجلاً فوجدها فأدركتهم الصلاة وليس معه ماء فصلوا. فشكوا ذلك إلىٰ رسول الله ﷺ فأنزل الله آية التيمم فقال: أسيد بن حضير لعائشة: جزاكِ الله خيرا فو الله ما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله ذلك لك وللمسلمين فيه خيرا»[4].

وكان لها تلاميذ في رواية الحديث[5] يعتبرون أوعية حافظة لعلمها كعروة بن

= الباعث الحثيث، 176؛ السخاوي: فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي، ج3، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، 107؛ السيوطي: الراوي في شرح تقريب النواوي، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، 192.

(1) ابن حزم: جوامع السيرة، 275؛ السيوطي: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، 192.

(2) ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 403؛ الزركشي: محمد: الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة علىٰ الصحابة، (بيروت: المكتب الإسلامي، 1404هـ-1984م)، 33.

(3) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله ﷺ، باب فضل عائشة رضي الله عنها، 1099. رقم الحديث 3909.

(4) صحيح البخاري: كتاب التيمم، باب إذا لم يجد ماء ولا ترابا، 74-75. رقم الحديث 336.

(5) أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لها عدة تلاميذ نبغوا في علوم شتىٰ، **ومنهم:** عروة بن الزبير، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، والأسود بن يزيد النخعي، وعمرة بنت عبد الرحمن وغيرهم، وروىٰ عنها كثير من الصحابة والتابعين. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن سعد: الطبقات، ج6، 70؛ ابن الصلاح: مقدمة ابن الصلاح: تحقيق: عائشة بنت عبد الرحمن، (القاهرة: دار الكتب المصرية، 1395هـ- 1974م)، 505؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 40-41.

الزبير الذي كان شديد الملازمة لخالته عائشة فكان كثير السؤال لها، كان يقول: «لقد رأيتني قبل موت عائشة بأربع حجج وأنا أقول: لو ماتت اليوم ما ندمت علىٰ حديث عندها إلا وقد وعيته». وقال عنه الزهري: «رأيت عروة بحراً لا تكدره الدلاء»[1].

أيضاً من تلميذاتها عمرة بنت عبد الرحمن[2] وكانت ثقة عالمة لها اثنان وسبعون حديثا عن عائشة ل في الكتب الستة، كتب عمر بن عبد العزيز الخليفة الراشد إلىٰ أبي بكر بن محمد بالمدينة «أن انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ، أو سنة ماضية، أو حديث عمرة فاكتبه، فإني خفت دروس العلم، وذهاب أهله»، وروىٰ ابن شهاب عن القاسم بن محمد أنه قال لي: «يا غلام أراك تحرص علىٰ طلب العلم، أفلا أدلك علىٰ وعائه؟ قلت بلىٰ، قال عليك بعمرة فإنها كانت في حجر عائشة، قال: فأتيتها فوجدتها بحراً لا ينزف»[3].

أم المؤمنين أم سلمة ل: أيضاً كانت من راويات الحديث، إذ تعد ثاني راوية للحديث من أمهات المؤمنين بعد أم المؤمنين عائشة ب ، إذ لها جملة أحاديث قدّرت بثلاثمائة وثمانية وسبعين حديثًا، واتفق لها البخاري ومسلم علىٰ ثلاثة عشر حديثًا، وانفرد البخاري بثلاثة، ومسلم بثلاثة عشر، وكان مجموع مروياتها مائة وثمانية وخمسين حديثًا[4].

فكان وجود أم المؤمنين أم سلمة، وأم المؤمنين عائشة ب خاصة بين الصحابة، وتأخر وفاتهما بعد النبي ﷺ من العوامل المهمة التي جعلت الناس يقصدونهما خاصة للسؤال والفتيا[5]، إذ بعد وفاة أم المؤمنين عائشة ل تربعت أم سلمة علىٰ سدة الرواية

---

(1) أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 200-201؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، م3، 255-256؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج4، 424-425؛ ابن العماد: شذرات الذهب، م1، 373.

(2) **عمرة بنت عبد الرحمن:** هي عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة بن عدس الأنصارية النجارية، المدنيّة، تربية عائشة رضي الله عنها وتلميذتها قيل إن لأبيها صحبة، وجدها سعد من قدماء الصحابة، وهو أخو النقيب الكبير أسعد بن زرارة، وهي الفقيهة الحجة، حدثت عن عائشة، وأم سلمة، ورافع بن خديج، وأختها لأمها أم هشام بنت حارثة بن النعمان. وحدث عنها ولدها و محمد بن عبد الرحمن وابناه الحارثة ومالك، وابن أختها القاضي أبو بكر بن حزم، وابناه عبد الله، ومحمد الزهري ويحيىٰ بن سعد الأنصاري وآخرون. قال ابن أبي مريم عن ابن معين: ثقة حجة. وقال ابن حبان: كانت من أعلم الناس بحديث عائشة. قال محمد بن عبد الرحمن: قال لي عمر بن عبد العزيز: ما بقي أحد أعلم بحديث عائشة منها، يعني عمرة. قال: وكان عمر يسألها. وكانت عالمة، فقيهة، حجة، كثيرة العلم وحديثها كثير في دواوين الإسلام، واختلفوا في وفاتها، فقيل: سنة 98 هـ-716م. وقيل سنة 106هـ-724م. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 480-481؛ الطبري: تهذيب الآثار، خرج أحاديثه: محمود شاكر، ج6، (القاهرة: مطبعة المدني، 1403هـ-1983م)، 896؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، 1، 334؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، 682-683.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 480-481؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج4، 508؛ ابن العماد: شذرات الذهب، م1، 373.

(4) المزي: تحفة الأشراف، ج13، 37-42؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج2، 101.

(5) فيما يختص فتاوىٰ الصحابيات رضي الله عنهن ظهرت مؤخرا دراسة حديثة تهتم بهذا الجانب وهي بعنوان: «فتاوىٰ الصحابيات مقارنة بفتاوىٰ الفقهاء في الأحكام الخاصة بالمرأة في العبادات وفقه الأسرة دراسة فقهية مقارنة»، رسالة دكتوراه للباحثة: مريم الشمري، من جامعة الأزهر- كلية الدراسات الإسلامية، 24 ربيع الأول 1430هـ- 2008م والدراسة وجها جديدا للمقارنة الفقهية في مسائل يكون الرجوع فيها إلىٰ فتاوىٰ الصحابيات ومقارنتها بأقوال الفقهاء، لأنها تعتبر جمع فتاوىٰ
=

والفتيا لكونها آخر من تبقىٰ من أمهات المؤمنين[1]، الأمر الذي جعل مروياتها كثيرة، إذ جمعت بين الأحكام والتفسير والآداب والأدعية، والفتن وغيرها.

أسماء بنت عميس ل: من الراويات للحديث عن رسول الله ﷺ وهي تروي حديث فضل أصحاب السفينة، وجدت نفسها مرجعًا وسندًا لبيان منقبة كانت ترىٰ أنها متأخرة فإذا هي متقدمة، ترفع أصحاب الدرجات العلىٰ، ولأجلها تصبح هذه الراوية الصحابية المُبايِعة مثابة للسائلين، فكان هذا من تمام سعادتها وذلك أن أسماء ل لما عادت من الحبشة متوجهة إلىٰ هجرة ثانية هي المدينة فتوجهت زائرة لأم المؤمنين حفصة زوج النبي ﷺ فدخل عليهما عمر بن الخطاب قائلاً: «لقد سبقناكم بالهجرة فنحن أحق برسول الله ﷺ منكم»، فغضبت ل وقالت: «أي لعمري لقد صدقت؟! كنتم مع رسول الله ﷺ يطعم جائعكم، ويعلّم جاهلكم، وكنّا البعداء الطرداء، أما والله لآتينّ رسول الله ﷺ فلأذكرن ذلك له، ولا أنقص ولا أزيد في ذلك»، فذهبت إلىٰ رسول الله ﷺ فذكرت له ذلك، فقال: «لكم الهجرة مرتين، هاجرتم إلىٰ النجاشي! وهاجرتم إلّي»[2].

فسرّت بذلك وأثلِج صدرها، ولم يكن ذلك نوعا من تطييب الخاطر وإراحة النفس لأسماء فقط، بل كان توضيحاً للحقيقة، فهم تركوا مكة فارين بدينهم إلىٰ الحبشة، فكانت «هجرة» وهم أنفسهم انتقلوا من الحبشة إلىٰ المدينة فهذه «هجرة». فكانت هجرتهم إلىٰ الحبشة في سبيل الله تعالىٰ وتنفيذا لأوامر نبيهم ﷺ فقد أذن لهم رسول الله ﷺ فخرجوا تاركين مكة فرارً بدينهم، شادين الرحال في سبيل الله، إذ تقول في هذا: «فلقد رأيت أبا موسىٰ وأصحاب السفينة يأتونني أرسالاً يسألونني عن هذا الحديث، ما من الدنيا شيء هم به أفرح ولا أعظم في أنفسهم مما قال لهم رسول ﷺ: ولقد رأيت أبا موسىٰ وإنه ليستعيد هذا الحديث مني»[3].

أم معبد الخزاعية ل: وصفت أجلّ وأعْظم الخلق بأعظم وصف وأبلغ بيان، وقد أجل التاريخ لغتها وسيظل ذلك الوصف لرسول الله ﷺ منسوباً إليها، ويدل هذا علىٰ وعي التاريخ بما لها من قدرة راصدة، وجنان حافظ، ولسان مبين، تقول أم معبد:

«ظاهر الوضاءة، أبلج الوجه- أي مشرق الوجه -، حسن الخلق، لم تعبه ثُجْلَة- أي نحول الجسم-، ولم تزر به صعلة- أي ليس بناحلٍ ولا سمين-، وسيم قسيم- أي حسن وضيء-، في عينيه دعج- أي سواد-، وفي أشفاره وطف- طويل شعر العين-، وفي صوته صحل- بحة وحسن-، وفي عنقه سطع- طول-، أحور، أكحل، وفي لحيته كثاثة -كثرة شعر، أزج أقرن- حاجباه طويلان ومقوسان ومتصلان-، شديد سواد الشعر، إذا صمت علاه الوقار، وإن تكلم علاه البهاء، أجمل الناس وأبهاهم من بعيد، وأحسنه وأحلاه من قريب، حلو المنطق، فضل، لا نزر ولا هذر- كلامه بين وسط ليس

=

فقيهات السلف من الصحابيات والتابعيات ومن بعدهن ممن اشتهرن بالإفتاء، وتقدم نماذج عملية لفقيهات مسلمات من خلال جمع فتاواهن للرد علىٰ مزاعم أعداء الدين الذين يدّعون أن الإسلام حجر علىٰ المرأة وحرمها من التعلم والتعليم.

(1) **وفاة أم المؤمنين سلمة رضي الله عنها:** توفيت سنة 59هـ-678م، 60هـ- 679م، وقيل: 61هـ- 680م، ودفنت بالبقيع. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 87؛ ابن حبيب: المحبر، 85؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد،40؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 203؛ المقدسي: التبيين في أنساب القرشيين، 56-57.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 281؛ أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 88-89-90.

(3) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 347-348؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج2، 283-284؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 81.

بالقليل ولا بالكثير-، كأن منطقه خرزات نظمن يتحدرن، ربعة، - ليس بالطويل البائن ولا بالقصير-لا تقحمه عين من قصر، ولا تشنؤه من طول، غصن بين غصنين، فهو أنظر الثلاثة منظراً، وأحسنهم قدراً، له رفقاء يحفون به، إذا قال استمعوا لقوله، وإذا أمر تبادروا أمره، محفود محشود- أي عنده جماعة من أصحابه يطيعونه-، لا عابس ولا مفند- غير عابس الوجه[1].

سادساً: الصحابية المبايعة والفقه:

يخبر النبي ﷺ أن الفقه في الدين دلالة علىٰ إرادة الله الخير لعبده فيقول: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين»[2] ، وحين كافأ رسول الله ﷺ ابن عباس ا علىٰ صنيعه دعا له بهذا الدعاء «اللهم فقهه في الدين»[3]. وكان الصحابيات المبايعات رضي الله عنهن يحرصن علىٰ العلم الشرعي والتفقه في الدين فأم المؤمنين عائشة ل تشهد بهذه الشهادة لنساء الأنصار الدالة علىٰ حرصهن الشديد علىٰ التفقه وطلب العلم، فتقول: «نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين»[4].

اشتهر بعض الصحابيات المبايعات بالفقه وهاهي شواهد من فقههن رضي الله عنهن:

أم المؤمنين عائشة ل: نبدأ بفقه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وهو غيض من فيض أورد ابن حجر أنه قيل: "لو نُسِب علم عائشة ل إلىٰ علم جميع أمهات المؤمنين، وعلم جميع النساء، لكان علم عائشة أفضل"[5]. وقال عنها عطاء بن أبي رباح -رحمه الله[6]: «كانت عائشة أفقه الناس، وأحسن رأيًا في العامة»[7].

يُروىٰ عن عروة أنه قال: «سألت عائشة ل فقلت لها: أرأيت قول الله تعالىٰ: ﴿ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ

(1) ابن زبالة: أخبار المدينة، جمع وتوثيق ودراسة: صلاح بن سلامة، (المدينة المنورة: مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، 1424هـ-2003م)، 70؛ أبو نعيم: دلائل النبوة، م1، 340؛ السمهودي: وفاء الوفاء، ج1، 240-241.

(2) الترمذي: جامع الترمذي، كتاب أبواب العلم عن رسول الله ﷺ، باب إذا أراد الله بعبده خيرا فقهه في الدين، 601. رقم الحديث 2645؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب السنة، باب فضل العلماء والحث علىٰ طلب العلم، 34. رقم الحديث 220.

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب وضع الماء عند الخلاء، 39. رقم الحديث 143؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبد الله بن عباس ب ، 1090. رقم الحديث 6368.

(4) السيوطي: تدريب الراوي، 123؛ الهندي: كنز العمال، ج11، 67.

(5) ابن حجر: الإصابة، ج8، 232.

(6) **عطاء بن أبي رباح:** هو أبو محمد عطاء بن أبي رباح، واسمه أسلم، مولىٰ آل أبي ميسرة الفهري، وهو من مخاليف اليمن، نشأ بمكة، كان ثقة فقيهًا، عالمًا كثير الحديث، ومن أعلم الناس في مناسك الحج، مات بمكة سنة 115هـ - 733م، وعمره 88 سنة. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج2، 386؛ أُسْد الغابة، ج6، 465؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، م3، 261-262؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج3، 101-102-103.

(7) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج4، 247.

ں﴾[1] فوالله ما علىٰ أحد جناح أن لا يطوف بالصفا والمروة، قالت: بئس ما قلت يا ابن أختي، إن هذه لو كانت كما أولتها عليه كانت: لا جناح عليه أن لا يتطوف بهما، ولكنها أنزلت في الأنصار؛ كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل، فكان من أهلّ يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة، فلما أسلموا سألوا رسول الله ﷺعن ذلك، قالوا يا رسول الله ، إنّا كنا نتحرج أن نطوف بين الصفا والمروة فأنزل الله تعالىٰ: ﴿ڈ ڈ ڎ ڎ ڎ ڈ ژ﴾، قالت عائشة ل: وقد سن رسول الله ﷺ الطواف بهما، فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما، ولعمري ما حج من لم يسع بين الصفا والمروة»[2].

أم عطية ل: المحدثة الفقيهة روت عن رسول الله ﷺ، وتستشهد الدراسة بروايتها وفقهها في حديث غسل الميت، فالإسلام كرم الإنسان وفضله علىٰ كثير من خلقه في حال حياته و بعد موته، وشرع تغسيله وتطهيره لإعداده للمرحلة الجديدة، وحمله في موكب يفوح بالسكينة والوقار، ودفنه بطريقة تليق بتكريم الله له، وكان حديث وفقه أم عطية ل في هذا الجانب يعتبر أصلا في بابه، ومرجعا للفقهاء لذلك كان جماعة من الصحابة والتابعين يأتونها فيأخذون عنها الحديث، لحسن روايتها وفهمها للأحكام، وكانت قد غسلت بنات النبي ﷺ زينباً وأم كلثوم، والنبي ﷺ يوجهها ويرشدها خطوة خطوة حتىٰ استوعبت تمام الفعل والقول النبوي وبرعت فيه، رُوِي عن أم عطية الأنصارية ل قالت: «دخل علينا رسول الله ﷺ حين تُوفِّيَت ابنته، فقال: اغسلنها ثلاثاً، أو خمساً، أو أكثر من ذلك إن رأيتُن ذلك بماء وسدر، واجعلن في الآخرة كافوراً، أو شيئاً من كافور، فإذا فرغتن فآذنني، فلما فرغنا آذناه، فأعطانا حِقْوَهُ[3]. فقال: أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ»[4].

فكانت تغسل ميتات المسلمين لاختصاصها في هذا المجال ودرايتها فيه، وقد أخذ كبار الصحابة والتابعين هذا الحديث من فم أم عطية ل، فقد انتقلت في آخر عمرها إلىٰ البصرة، واستفاد الناس من علمها وفقهها، فكان جماعة من الصحابة ي والتابعين يأخذون عنها تغسيل الميت[5]، ويتناقلونه عنها فارتبط باسمها إلىٰ أن يرث الله الأرض ومن عليها.

الربيع بنت معوذ ل: كان صحابة رسول الله ﷺ وكبار التابعين يسألونها عن وضوئه، ومن ذلك ما رواه عبد الله بن عقيل بن أبي طالب قال أرسلني علي بن حسين

---

(1) سورة البقرة: الآية: 158.
(2) الطبري: جامع البيان، م2، 59-60؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م1، ج2، 178-179؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م2، 123-124-125.
(3) **حقوة**: الحقوة بالضم وعاء من خشب، أو من العاج وغير ذلك مما يصلح أن ينحت منه، والحقو: موضع شد الإزار وهو الخاصرة، ثم توسعوا حتىٰ سموا الإزار الذي يشد علىٰ العورة حقوا، والجمع أحق، وحِقِي، وحقاء. ولمزيد من المعلومات انظر: الفراهيدي: العين، 204؛ الرازي: مختار الصحاح، 146؛ ابن منظور: لسان العرب، م 10، 67؛ الفيومي: المصباح المنير، 56.
(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما يستحب أن يغسل وترا، 252. رقم الحديثان 1253-1254.
(5) ابن سعد: الطبقات، ج8، 455-456؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 502؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 403.

إلىٰ الربيع بنت معوذ بن عفراء فسألتها عن وضوء رسول الله ﷺ فقالت: «كان رسول الله ﷺ يأتينا فيكثر، فأتانا، فوضعنا له الميضأة فتوضأ؛ فغسل كفيه ثلاثا، ومضمض واستنشق مرة مرة، وغسل وجهه ثلاثا، وذراعيه ثلاثا، ومسح رأسه بما بقي من وضوئه في يديه مرتين، بدأ بمؤخره ثم رد يده إلىٰ ناصيته، وغسل رجليه ثلاثا، و مسح أذنيه مقدمهما ومؤخرهما»[(1)].

إذا نظرنا إلىٰ الصحابيات المبايعات رضي الله عنهن وجدن رواياتهن متعددة في جانب الحديث والفقه، حيث شملت معظم الأحكام، وما اختص بالعبادات كالطهارة، والصلاة والزكاة والصوم والحج، وفي أحكام الجنائز، وفي الآداب، والأشربة، وفي الزواج، والإحداد والرضاع، كما تضمنت مروياتهن المغازي، والمظالم والفتن، والمناقب وغيرها، وهذا يدل علىٰ قوة حفظهن واهتمامهن بالحديث.

وإذا تأملنا الكتب الحديثية أو الفقهية أو التفسيرية سنجد أن الكثير من السنن المتعلقة بأحكام النساء قد اشتهرت عن طريق الصحابيات المبايعات رضي الله عنهن فقد عرفت أحكاما وآثارا قيمة لولا رواية الصحابيات المبايعات رضي الله عنهن ما وصلت إلينا وأحاديث أخرىٰ كثيرة، وإن كنا لا نجزم بتفرد النساء بروايتها دون الرجال، لأنها من القضايا المشتركة بين المسلمين، إلا أن رواية النساء فيها أصل وعمدة في بابها، إشارة في ذلك أن عالم الرواية علم بحره واسع، يخوض فيه كل من له قدرة عليه، والاعتماد بعد ذلك علىٰ الأتقن والأجود، وفيه أيضًا أن نساء الصدر الأول رضي الله عنهن اكتسبن من الثقة النفسية والمبادرة وحب العلم ما جعلهن مرجعًا محترمًا، وأحيانًا في كثير من القضايا الخاصة والعامة. فكان البعض من المبايعات معلمات ومفتيات ليس للنساء فقط بل كن معلمات ومفتيات للرجال أيضًا، ورُويت عنهن أحاديث كثيرة زخرت بها كتب التفسير، والحديث، والفقه، وكان الخلفاء يرجعون فيما يشكل عليهم في بعض الأحكام الشرعية إلىٰ بعض الصحابيات المُبايعات كأم المؤمنين عائشة، وأم المؤمنين حفصة، وأم عطية الأنصارية وغيرهن[(2)] رضي الله عنهن وأرضاهن وجعلنا من رفقائهن في الجنة.

سابعاً: الصحابية المبايعة والتمريض:

كانت الصحابية المُبايِعة في العهد النبوي لها فضل كبير في ميدان الإسعاف والتمريض، فقد تطوعت بعض الصحابيات المؤمنات في غزوات الرسول ﷺ بقصد خدمة المجاهدين والعناية بمرضاهم ومداواة جرحاهم رغبة في ثواب الجهاد عند الله، وقد سماهن العرب الآسيات أو الأواسي[(3)] ومعناها المشاركة الوجدانية، وكن يصاحبن

---

(1) الترمذي: جامع الترمذي، كتاب الطهارة، باب ماجاء: إنه يبدأ بمؤخر الرأس، 10. رقم الحديث 33؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م8، 722-723. رقم الأحاديث 27555- 27556- 27557.

(2) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م8، 722-723. رقم الحديث 27556؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج2، 283-284؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 232؛ السيوطي: تدريب الراوي، 123؛ الهندي: كنز العمال، ج67،11.

(3) **الأواسي**: يقال رجل آسيا، وآسيان، وآسيانة، وامرأة آسية وآسيا، والجمع آسيانون، وآسيانات، وآسييات، وآسايا. والأسي: المداواة والعلاج، وآسا الجرح أسواً وأساً: داواه، والأسُوّ والأساء الدواء، والآسي المعالج، والآسية المعالجة. يقال:الأَسِي، والمأسُوّ أي الطبيب المعالج. انظر: الفراهيدي: العين، 27؛ الرازي: مختار الصحاح، 16-17؛ ابن منظور: لسان العرب، م14، 41-42 ؛ الفيروز =

المجاهدين ويحملن أواني المياه، وما يحتاج إليه الجريح من أربطة وجبائر، وغير ذلك من أدوات المعالجة والتطبيب المعروفة وقتئذ ليسعفن الجرحىٰ ويضمدنهم ويجبرن كسورهم أثناء المعارك وبعدها، وقد مارسن خدماتهن الطبية علىٰ أسس علمية سليمة بمقياس عصرهم(1)، والتمريض هو مهنة إنسانية سامية تعد من المهن المهمة علىٰ وجه الأرض، وقد برع فيها الكثير من الصحابيات المبايعات رضي الله عنهن وأرضاهن.

برز عدد من أسماء الصحابيات المبايعات في كتب السير والتراجم اللاتي اشتركن في غزوات الرسول ﷺ، ويعتبرن أول جيل قام بتأسيس مهنة التمريض، و منهن علىٰ سبيل المثال:

السيدة رفيدة الأنصارية الصحابية المبايعة: هي من أوائل الممرضات في الإسلام فقد ظهرت كطبيبة متميزة بالجراحة حيث كان من ضمن الأعمال المنوطة بها التمريض، إذ قامت بتمريض المصابين والجرحىٰ في غزوات رسول ﷺ اختارها لتقوم بالعمل في خيمة متنقلة، فقد اتخذت خيمة لها في المسجد النبوي الشريف كمكان يأوي إليه المرضىٰ، و تداوي بها الجرحىٰ، وتشرف علىٰ أحوالهم، وكونت فريقا من الممرضات المتطوعات قسمتهن إلىٰ مجموعات لرعاية المرضىٰ نهارا وليلا ولم يكن عمل رفيدة مقتصرا في الحروب فقط بل عملت أيضاً في وقت السلم تعاون وتواسي صحيا كل محتاج(2)، بذلك تصبح رفيدة أول سيدة تعمل في نظام أشبه ما يكون بنظام المستشفيات في وقتنا الحالي.

وكان الصحابي سعد بن معاذ ا عندما رُمِي في غزوة الخندق عندها تداوي جراحه حتىٰ توفي ا، فقد أمر رسول الله ﷺ بتحويله إلىٰ خيمة رفيدة ل في المسجد، فقال: «اجعلوه في خيمة رفيدة التي في المسجد حتىٰ أعوده من قريب»، وكان رسول الله ﷺ يمر علىٰ سعد في المساء فيقول له: «كيف أمسيت»، ويمر عليه في الصباح فيقول: «كيف أصبحت»، فيخبره عن حاله، وظل هكذا حتىٰ انتقل سعد إلىٰ جوار ربه(3)، فكان لها شرف معالجته ومداواته.

تستنتج من النصوص السابقة أن أول ظهور لرفيدة ل عندما عاد المسلمون من بدر منتصرين فكان بينهم بعض الجرحىٰ، فمنهم من عالجه أهله ومنهم من لم يكن له مال ولا سكن ولا أهل، في تلك الأثناء تطوعت رفيدة للخدمة هؤلاء بإسعافهم، وتضميد جراحهم، ومداواتهم، وتقديم الغذاء لهم، فنصبت خيمتها في المسجد حيث تجمعهم، وأنها حملت معها أدواتها وعقاقيرها وعكفت علىٰ علاجهم أياما حتىٰ برئوا

=

آبادي: القاموس المحيط، 60-61.

(1) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجهاد، باب في النساء يغزون، 811. رقم الحديث 135؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ﷺ، باب ماجاء في خروج النساء في الحرب، 487. رقم الحديث 1581؛ أبو داود: سنن أبو داود، كتاب الجهاد، باب في النساء يغزون، 3670. رقم الحديث 2531؛ الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج27، 81؛ حماد: سهيلة: طبيعة عمل الممرضة، المجلة العربية، ع: 85، (صفر1405هـ- نوفمبر 1984م)، 119-118؛ يحيىٰ: منال: نقطة التحول في السيرة السياسية للمرأة في صدر الإسلام، مجلة المرأة الحضارية، ع: 2، (حزيران 2001م)، 16.

(2) ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 108؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 135.

(3) ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 217؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 520-521.

واندملت جراحهم، وأضحت خيمة رفيدة علما، فكانت أشبه بالمستشفىٰ فيها الإقامة، والعقاقير، والأربطة، والضمادات، وأدوات الجراحة، ويعاونها في عملها بعض نساء الصحابة رضي الله عنهن، وهذه الصورة المشرقة باركها رسول الله ﷺ وبارك صاحبتها وأيدها فيما قامت به.

وبذلك برهنت رفيدة علىٰ عِظم دور المرأة وأهميته في المعركة، وفي التمريض حيث قامت بدور لا يمكن إنكاره أو تجاهله وتمر الأيام والأعوام وتظل خيمة رفيدة بالمسجد النبوي النموذج الرائع للخدمات الطبية والنبراس الذي استضاء به المسلمون في كل العصور، ولعل الدور الذي قامت به رفيدة ل ومثيلاتها دليل علىٰ أن الصحابية المُبايِعة كان لها دور في المجتمع النبوي.

كعيبة بنت سعد الأسلمية الصحابية المبايعة: هي إحدىٰ النجيبات المعدودات من الطبيبات المسلمات المُبايعات ومن فضليات نساء عصرها كانت تداوي المرضىٰ في كل حين، وتضمد الجرحىٰ، وتقديرا من الرسول ﷺ لجهودها في خيبر أعطاها سهم الرجل المجاهد[1]، فقد خدمت هذه المُبايِعة الدعوة بكل ما أوتيت، فحق علىٰ كل طبيبة وممرضة أن تفخر بها؛ لأنها رائدةٌ لها.

أم زياد الأشجعية الصحابية المُبايعة: خرجت مع النبي ﷺ في غزوة خيبر سادسة نسوة، قالت: فبلغ النبي ﷺ فبعث إلينا ، فقال: «بإذن من خرجتن؟» ورأينا في وجهه الغضب، فقلنا: خرجنا ومعنا دواء نداوي به الجرحىٰ، ونناول السهام، ونسقي السويق، ونغزل الشعر، ونعين في سبيل الله". فقال رسول الله ﷺ: «أقمن». فلما فتح الله عليه خيبر قسم لهن من التمر كما قسم للرجال[2].

الشفاء بنت عبد الله الصحابية المُبايعة: هي إحدىٰ المبايعات لقبت بالشفاء لاشتغالها بالطب، عُرفت بالعقل السديد، والرأي الحصيف، وكانت علىٰ دراية بمعالجة المرضىٰ روحيًّا وجسديًّا وهي طبيبة في الجاهلية وفي الإسلام، كانت تعالج روحيًّا بأن ترقي المريض عن طريق دعوات، وكلمات محفوظة عندها قبل نزول القرآن، وجسديًّا عن طريق المعالجة بالنار، والدهانات، والأعشاب[3].

ومما يلفت النظر أن اشتراك الصحابيات المبايعات الأواسي في الحروب كمتطوعات، للتمريض لم يكن اشتراكهن بشكل عشوائي بل لابد أن يأذن لهن رسول الله ﷺ لكي يكون علىٰ علم بالمتطوعات فيجيز منهن ذوات الأهلية ويختار لهن المكان المناسب، ويقدم لهن ما يلائم من الحماية والتموين، ومما يستلفت الانتباه أن توزيع الصحابيات المبايعات المتطوعات[4] في مهنة التمريض في غزوات الرسول ﷺ كان

(1) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 510؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 291؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 300. انظر: الملحق رقم: (8).

(2) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب السير عن رسول الله ﷺ، باب من يعطي الفيء، 480-481. رقم الحديث 1562؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 363.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 268؛ ابن شبة: تاريخ المدينة، ج1، 248-249؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 423- 424؛ ابن الجوزي: الطب النبوي، 128؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 200- 201- 202؛ كبة: روضة: زهرات من الروض للمرأة المسلمة، (الكويت: مكتبة العلا، 1414هـ - 1993م)، 11.

(4) ومن الممرضات والتي سماهن العرب المداويات والآسيات اللاتي اشتهرن في العهد النبوي غير ما ذُكِر في المتن ما يلي: أم المؤمنين عائشة رضىٰ الله عنها خرجت مع أم سليم في غزوة أحُد مع الرسول ﷺ وفىٰ غزوات أخرىٰ، وقامت بتمريض الرسول ﷺ حين اشتد به المرض. كذلك أم أيمن حاضنة الرسول ﷺ شهدت غزوة أحد وكانت تسقي الجرحىٰ وتداويهم، وأم سليم والدة أنس بن مالك =

يتم وفق نظام إداري حيث إن كل مجموعة من المتطوعات تقودها إحدىٰ أمهات المؤمنين رضي الله عنهن مما يجعلهن تحت أنظار الرسول ﷺ. ونستنتج من هذا أن الجهاز التنظيمي للخدمة الطبية كان يقوم علىٰ أسس إدارية سليمة كان يتبعها رسول الله ﷺ.

أما بالنسبة لموقعهن فنرى من خلال النصوص وبعض الوقائع التاريخية بأنهن كن في مؤخرة الجيش ليحمين ظهر المسلمين، فإذا استطاع أحد الأعداء التسلل إلىٰ مقربة من مراكزهن التي جعلتها لهن القيادة العليا والمتمثلة في رسول الله ﷺ فإنهن يقمن بالدفاع عن أنفسهن بما يتوفر لدينهن من أسلحة ولو بصخرة أو بأعمدة الخيام[1]، فكان للصحابيات المبايعات دور في علم الطب في بداية الإسلام فكن خير عون في الدعوة، والجهاد في سبيل الله. فلله درهن من شخصيات ومعالم إنسانية حضارية رائعة سيذكرهن التاريخ إلىٰ أن يرث الله الأرض ومن عليها.

ثامناً: الصحابية المبايعة ودورها في القراءة والكتابة:

ظهر في العهد النبوي صحابيات مبايعات عرفن القراءة والكتابة كالصحابية المُبايِعة الشفاء بنت عبد الله ل، إذ كان لها دور كبير في القضاء علىٰ أمية النساء في عصرها، إذ برعت في القراءة والكتابة في الوقت الذي كانت الكتابة في العرب قليلة، فهي بحق علَم من أعلام الإسلام وتربة خصبة للعلم والإيمان. وكانت الشفاء ل ممن تعلمن القراءة والكتابة في مكة قبل الإسلام[2]، ولما أسلمت أخذت بتعليم ذلك إلىٰ نساء المسلمين مبتغية بذلك الأجر والثواب فهي بذلك المعلمة الأولىٰ في الإسلام، فهي تمثل الصحابية المثقفة المتعلمة بين بنات قومها.

وكان ممن علمتهن الشفاء أم المؤمنين حفصة بنت عمر ب ، فقد طلبها رسول الله ﷺ أن تعلمها الكتابة، وتزيين وتحسين الخط[3].

=

شاركت في غزوات أحد وخيبر وحنين وكانت تداوي الجرحىٰ، وكعيبه الأنصارية اشتركت في الخندق وخيبر، وأم سلمة رضىٰ الله عنها زوج الرسول ﷺ اشتركت معه في عدة غزوات كالحديبية، وخيبر، وحنين، وكانت تسقي الماء، وتداوي الجرحىٰ، وأميمة بنت قيس الغفارية كانت في غزوة خيبر مع مجموعة أم سلمة تداوي الجرحىٰ، وتعين المسلمين، وأم حبيبة الأنصارية كانت تداوي الجرحىٰ، وتقوم علىٰ رعاية المرضىٰ، والربيع بنت معوذ كانت تسقي الماء، وتداوي الجرحىٰ، وأم سنان الأسلمية التي عملت مع صويحباتها كفريق طبي متكامل لمداواة الجرحىٰ والاعتناء بهم، و يدلنا التاريخ علىٰ أن نشاط المرأة العربية المسلمة استمر إلىٰ ما بعد انتشار الإسلام خارج الجزيرة العربية فقد شهدت بغداد وقرطبة والأندلس نشاطا كبيرا من النساء اللاتي عملن في التطبيب وممارسته، فكانت الآسية المداوية تخدم الجرحىٰ، وتخفف ألمهم وجراحهم، وتمنح الثقة والطمأنينة من ذاق ويلات الحرب بما منحها الله من جلال الصبر، وقوة الإيمان. انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 684؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 316؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 291-292؛ خياط: كتاب الطبقات، 621؛ ابن شبة: تاريخ المدينة، ج1، 948-949؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب رد النساء الجرحىٰ والقتلىٰ، 600. رقم الحديث 2883؛ البلاذري: فتوح البلدان، 36؛ الذهبي: الكاشف، ج3، 428.

(1) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 462-463؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 96؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 117-118.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 268؛ البلاذري: فتوح البلدان، 458؛ الذهبي: الكاشف، ج3، 428.

(3) ابن حجر: الإصابة، ج8، 201-202؛ تهذيب التهذيب، ج4، 678؛ نورا : الشهيرة بمكية مرزا:

=

فقد أورد البلاذري أسماء عدد من الصحابيات اللاتي تعلمن وكتبن وقرأن في العهد النبوي إذ بلغ العدد المعروف منهن نصف عدد الرجال المعروفين بالكتابة آنذاك(1). وهذا يدل دلالة واضحة علىٰ تشجيع رسول الله ﷺ وإقراره بتعليم النساء(2)، فأم المؤمنين عائشة ل، وأم المؤمنين أم سلمة ل كانتا تقرءان وإن لم تكتسبا مهارة الكتابة، في حين عرفت كل من أم كلثوم بنت عتبة، وفاطمة الخثعمية رضي الله عنهن الكتابة وغيرهن(3).

إلاّ أن الشفاء بنت عبد الله تعتبر المعلمة الأولىٰ في الإسلام، فكانت شمساً لا تغيب فهي ممن برع في الطب والكتابة حيث تميزت عن غيرها من الصحابيات بمناقشة رسول الله ﷺ أمور الدين، وكان يسعد بمناقشتها الدالة علىٰ سعة فهمها، وعمق معرفتها(4)، فعملت علىٰ نشر الكتابة والقراءة؛ فهي نموذج ومثال تحتذي به المرأة المسلمة، فكانت معلمة وطبيبة لذا قدرها رسول الله ﷺ ونالت الكثير من رعايته فكان يزورها ويقيل عندها ومنحها مكافأة لجهودها فقد خصص لها وأقطعها دارا في المدينة عند الحكاكين(5) نزلتها مع ابنها سليمان لتقيم فيها، حيث يأتيها الناس لطلب التعليم أو للتداوي، وكان عمر بن الخطاب يقدمها في الرأي ويرعاها(6). فرحم الله الشفاء بنت عبد الله فقد قدمت لأمتها كل الخير بما أوتيت من علم ودين لتكون أسوة حسنة لكل فتاة في الإسلام، هكذا حفظ لنا التاريخ هذه الشواهد والمواقف من عناية الصحابيات المُبايعات بالعلم والمعرفة.

أدت سياسة الرسول ﷺ التعليمية الحكيمة(7) إلىٰ انتشار التعليم والكتابة في

=

مشكلات المرأة المسلمة المعاصرة وحلها في ضوء الكتاب والسنة، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرىٰ، (1405هـ- 1985م)، 115-114؛ البسام: لطيفة: الحركة العلمية من ظهور الإسلام إلىٰ قيام الدولة العباسية، «رسالة ماجستير غير منشورة»، جامعة الرياض، (1400هـ-1980م)، 137- 138.

(1) البلاذري: فتوح البلدان، 458؛ السيد: صديق : دُور العبادة ودَورها الثقافي، مؤتمر: «عمان واقع وطموح» المقام في المركز الثقافي في عمان في الفترة من 27-29حزيران 1995م، 303.

(2) البخاري: صحيح البخاري، كتاب العتق، باب فضل من أدب جارية وعلمها، **517**. رقم الحديث 2544.

(3) البلاذري: فتوح البلدان، 458؛ الصالحي: إشراقة علىٰ الدور الحضاري والثقافي للمرأة العربية في عصر صدر الإسلام، 46؛ العاملي، معجم أعلام النساء، 588.

(4) ابن سعد: الطبقات، ج8، 268؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج2، 239؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 423- 424.

(5) **الحكاكين**: الحكاكين مشتقة من الحَكَة وهي أرض ذات حجارة مثل الرخام رخوة، والحكاكات بالفتح: هي أرض ذات حجارة بيض كأنها الأقط تتكسر تكسرا وإنما تكون في باطن الأرض، والحُكاكات بالضم وفتح الكافين موضع ذو حجارة بيض رقيقة، ودار الشفاء الحكاكين تقع ضمن دور بني عُدي بن كعب، وذكر أن تلك الدار شارعة في الخط، وقرب سوق المدينة والمصلىٰ، وترى الباحثة أن هذه الدار تقع عند المصلى، وتستند عند تحديد موقع هذا الدار علىٰ ما ورد عن رسول الله ﷺ أنه كان يصلي العيد عند دار الشفاء، والله أعلم. انظر: ابن شبة: تاريخ المدينة، ج1، 248 -249؛ ياقوت: معجم البلدان، م2، ج3، 165؛ ابن منظور: لسان العرب، م10، 500؛ السمهودي: وفاء الوفاء، م2، ج3، 880-881.

(6) ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 423-424؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 177- 178؛ العمري: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، 305؛ كحالة: أعلام النساء، ج2، 300-301؛ إدريس: عبد الله: مجتمع المدينة في عصر الرسول ﷺ، (الرياض: عمادة شؤون المكتبات بجامعة الملك سعود، 1402هـ- 1982م)، 230.

(7) اهتم رسول الله ﷺ بالتعليم وحث عليه، وكان من اهتمامه بالعلم أن جعل فداء الأسرىٰ في غزوة بدر

=

أوساط العنصر النسوي، فالصحابية المُبايِعة أسهمت في النهضة والمسيرة العلمية النسوية في العهد النبوي بإشراف مباشر ومباركة من رسول الله ﷺ، انطلاقًا من كون التعليم عبادة تؤجر عليها، فعمل علىٰ الحدّ من الأمية بين النساء؛ وكان من ثمار ذلك أن ظهر عدد من المسلمات، العالمات، الفقيهات في عهد النبوة والتي أصبح لهن شأن كبير، وتبوأن فيما بعد مكانة علمية مرموقة في العهد الراشدي[1].

تاسعاً: الصحابية المبايعة وسعة الثقافة والمعرفة:

اشتهرت بعض الصحابيات المبايعات بسعة العلم والمعارف ونستشهد ببعض الأمثلة التي هي غيض من فيض، وقطرة من بحر كتبيان لواقع الصحابية المُبايِعة:

إن المتتبع لسيرة الصحابيات المبايعات رضي الله عنهن يلمس مدىٰ اهتمامهن واعتنائهن بالعلم الذي هو ضرورة ملحة لكل مسلم ومسلمة، فأصبحن قدوة لغيرهن علىٰ مر العصور وتعاقبها، فنشاهد مثلاً مدىٰ ما بلغته السيدة عائشة ل من سعة علم بأن كانت مرجعا لأصحاب الرسول ﷺ فيسألونها عما أشكل عليهم، فعن أبي بردة عن أبي موسىٰ الأشعري ا قال: «ما أشكل علىٰ أصحاب رسول الله ﷺ حديث قط فسألنا عائشة إلاّ وجدنا عندها منه علما»[2].

ولم يقف علم أم المؤمنين عائشة ل عند فهم كتاب الله، والعلم بأخبار النبي ﷺ وسنته، بل تجاوز ذلك إلىٰ مدىٰ يجعل ابن أختها عروة بن الزبير يملكه العجب فيسألها عن ذلك، فعن هشام بن عروة قال: كان عروة يقول لعائشة: «يا أمتاه، لا أعجب من فقهك أقول زوجة رسول الله ﷺ وابنة أبي بكر، ولا أعجب من علمك بالشعر وأيام الناس، أقول: ابنة أبي بكر، وكان أعلم الناس-أو ومن أعلم الناس- ولكن أعجب من علمك بالطب كيف هو؟ ومن أين هو؟ قال: فضربت علىٰ منكبه وقالت: أي عرية أن رسول الله ﷺ كان يسقم في آخر عمره فكانت تقْدم عليه وفود العرب من كل وجه فتنعِت له، فكنت أعالجه، فمن ثم»[3].

أم المؤمنين عائشة ل التي وهبها الله ذكاء حادًّا، وذاكرة قوية علىٰ الحفظ، فقد نشأت في بيت الصديقا، وعاشت في بيت النبوة، فنهلت من معينه الصافي[4]، وامتازت بغزارة علمها في مختلف العلوم كعلم الأنساب إذ كانت علىٰ دراية بأنساب

=

أن يعلم الواحد منهم عشرة من المسلمين القراءة والكتابة، فكان من ثمار سياسة رسول الله ﷺ التعليمية ازدياد عدد الكُتَّاب في المجتمع الإسلامي، فقد وصل كُتّاب رسول الله ﷺ في المدينة إلىٰ خمسين كاتبًا، منهم الرواد الأوائل كسعد بن الربيع الخزرجي، وسعد بن ثعلبة، وأبان بن سعد بن العاص ي. انظر: ابن شبة: تاريخ المدينة، ج1، 248-249؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 2، 218؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 58؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 178؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 44؛ السيد: دُور العبادة ودَورها الثقافي، 303.

(1) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج4، 247؛ ابن حجر: الإصابة، ج4، 360؛ نصيف: فاطمة: حقوق المرأة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة، «رسالة دكتوراه منشورة»، جامعة أم القرىٰ، (1402-1403هـ-1982-1983م)، 154.

(2) الذهبي: طبقات الحفاظ، ج1، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت)، 27.

(3) أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 60-61؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 205-206-207؛ البسام: الحركة العلمية من ظهور الإسلام إلىٰ قيام الدولة العباسية، 138.

(4) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج4، 247.

العرب وأيامهم[1]، ولا غرو في ذلك فقد ترعرعت في بيت الصديقا الذي كان من أعلم الناس بأنساب العرب، أما فقهها وعلمها فكان مصدرهما بيت النبوة.

ومجمل القول في هذا المبحث لم تكن ثمة معرفة قاصرة علىٰ الرجال دون النساء كما كان في الحضارات السابقة، إذ بلغ من حرص الصحابيات المُبايعات علىٰ طلب العلم أن طلبن من الرسول ﷺ مساواتهن الكاملة في التعلم منه مباشرة، فلم يترددن في السؤال عما يعنيهن من أمر الدين والدنيا والتوجه إلىٰ الرسول ﷺ بالسؤال والاستيضاح، وهذه نقلة حضارية لم تكن قائمة من قبل. فالصحابية المبايعة في عهد النبوة كان لها شأن كبير في مجال العلم والمعرفة، وهكذا نرىٰ أن الحضارة الإسلامية سبقت غيرها من الحضارات في الاهتمام بتعليم المرأة، وإن ظهر تلقيها للعلم بدرجه أقل حظًّا من الرجل، فإن ذلك يرجع إلىٰ دورها المحوري في البيت وفي تنشئة الأجيال، وضعفها الجسدي[2]، إلا أنها ـ بفضل الله ـ أثبتت وجودها، وأهليتها في طلب العلم ونشره الذي أولته عناية فائقة، فأصبحت عنصرًا فاعلاً ونافعاً في المجتمع النبوي والراشدي.

(1) البسطامي: الفوائح المسكية في الفواتح المكية، 252؛ مرزا: مشكلات المرأة المسلمة المعاصرة، 112-113-114.

(2) Lynnb: Brydon: Women in the third world, Printed in Groal, Brilain by Galliard, Printcrs, 1409A.H-1988A.D. 182.

المبحث الثالث

المرأة المُبايعة ودورها الاجتماعي في العهد النبوي

اجتهد رسول الله ﷺ في تغيير الوضع الاجتماعي وأحدث تغييرات جذرية قوّضت الترسّبات الاجتماعية الجاهلية، وذلك بتطبيق الشريعة الإسلامية؛ فلابد لأي مجتمع ناشئ أن يقوم علىٰ مفاهيم وأفكار وعناصر بشرية تكون بمثابة البذرة الصالحة التي ينبغي أن تُغرس في تربة مناسبة، مع حماية هذا النمو من كل ما يهدده من عوامل ذاتية أو مخاطر خارجية، وإذا كانت العناصر المكونة للمجتمع هي الرجال والنساء فقد تطلب بناؤه الاعتماد علىٰ الإشغال الإيجابي لكل مكوّناته الذكورية والأنثوية، فمن خلال أركان البيعة النبوية للنساء وما دعت إليه من منهيات وتوجيهات اجتماعية سامية وما تضمنته من تعاليم إلهية[1]، فإن الصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن شاركن في تحمل مسؤولية هذا البناء والتغير والإصلاح في هيكلية البنية الاجتماعية، إذ أن البيعة تعتبر تكريماً إلهياً بالتعريف بحق المرأة الاجتماعي كعضو مكلف بالتكاليف الربانية والذي يؤهلها بالاشتراك الفعلي للقيام بتكوين المجتمع الإسلامي الصالح والذي يمثل مواطنة أخلاقية داخل الأمة الإسلامية[2].

يتبين من خلال آية المُبايَعة أن الإسلام منح المرأة عموما حقوقًا اجتماعية كاملة فأعلن موقفه الصريح من إنسانية المرأة، وأهليتها، وكرامتها، ونظر إلىٰ طبيعتها[3]، فرسم لها ما يناسب طبيعتها وفطرتها، لذلك فإن الصحابيات المُبايعات عشن الحياة بجميع ظروفها في ظل الشريعة الإسلامية، ففي الجانب الاجتماعي ضربن أروع الأمثلة، ولنتعرف جميعاً علىٰ الأدوار الاجتماعية البارزة في حياتهن من خلال إيراد نماذج فقط تدل علىٰ ما قمن به في هذا الجانب، واقتصرت الدراسة علىٰ وقفات لبعض الصحابيات المُبايعات وتركت الباقيات اختصارا لا زهدا، فكل واحدة منهن تعتبر مثالا حيا لتطبيقها الإسلام، وتستحق إفرادها بأبحاث مستقلة، فالهدف من ذلك هو إعطاء شمولية حول النشاط الاجتماعي للصحابيات المبايعات، لذلك سيتضمن هذا المبحث الحديث حول النقاط التالية:

أولاً: الصحابية المُبايعة ودورها في الشؤون البيتية:

الأسرة هي اللبنة الأولىٰ في المجتمع ولبنة الأسرة الزوجان، فالزوجة عميدة الأسرة والزوج ربان سفينة الحياة الأسرية، فالمرأة دورها كبير في سعادة أسرتها، ففي مجال الشؤون البيتية كانت الصحابيات المُبايعات قدوة في هذا الميدان فكن ربات بيوت من الطراز الأول، والنماذج الراقية للمرأة في هذا الجانب كثيرة وتزخر بها المصادر

---

(1) الفراء: معاني القرآن الكريم، ج3، 152؛ الزمخشري: الكشاف عن حقائق التنزيل، ج4، 89؛ الرازي: التفسير الكبير، ج29، 303-304؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 70-71؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م8، ج65، 810 ؛ الجلالين: تفسير الجلالين، ج2، 245؛ القنوجي: تفسير البيان، ج9، 383.

(2) Elizabeth Warnock Fernea: Women, the Family, and Divorce Laws in Islamic History, Syracuse University Bress, 1996.

(3) الشافعي: الأم، ج7، 325؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م8، 303؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، 1466. رقم الحديث 7215؛ Abbott: Women and The State In Early Islam.134.

التراثية، وستبدأ الباحثة بعرض أمثلة من بيت النبوة فهو الينبوع الذي ننهل من معينه الذي لا ينضب.

فقد كانت السيدة خديجة ل المثل الأعلىٰ لمن جاء بعدها من النساء فهي أسوة حسنة لكل نساء المسلمين، وسيرتها زاد المسير إلىٰ طريق العفاف، والبذل والتضحية والعطاء، فلم تنسها مشاغل عملها التجاري عن عملها في البيت كربة بيت، وزوجة، وأم[1]، وكان الرسول ﷺ يجد عندها السكن والمودة فكان يتذكرها حتىٰ بعد وفاتها، فعن عائشة ل قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا ذكر خديجة أثنىٰ فأحسن الثناء، فغرت يوما فقلت: ما أكثر ما تذكر حمراء الشدقين قد أبدلك الله خيراً منها». قال: «ما أبدلني الله خيراً منها قد آمنت بي إذ كفر بي الناس، وصدقتني إذ كذبني الناس، وواستني بمالها إذ حرمني الناس، ورزقني الله أولادها وحرمني أولاد الناس»، وفي رواية «وأعطتني مالها فأنفقته في سبيل الله»[2].

فاطمة ل بنت رسول الله ﷺ: المرأة كما أرادها الله هي راعية للبيت ومركز السكينة، ومقر المؤسسة الأولىٰ في مجتمع الإسلام وهي مؤسسة الأسرة، فها هي فاطمة الزهراء الصحابية المُبايِعة المترعرعة في بيت النبوة الرحيم، والتوجيه النبوي الرشيد، نشأت علىٰ العفة، وعزة النفس، وحسن الخلق متخذة أباها رسول الله ﷺ المثل الأعلىٰ لها والقدوة الحسنة في جميع تصرفاتها، فهي سيدة نساء هذه الأمة وريحانتها، وابنة أكرم الخلق وسيد ولد آدم رسول الله ﷺ وأحب بناته وأهله إليه، كان إذا رجع من سفر أو غزا بدأ بالمسجد ثم صلىٰ فيه ثم أتىٰ بيت فاطمة فسلم عليها ثم يأتي أزواجه، فعن أم المؤمنين عائشة ل قالت: «ما رأيت أحدًا قط أفضل من فاطمة غير أبيها»[3]. وفي صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال: «إنما فاطمة بضعةٌ مني»[4] ، وقال عنها أيضاً رسول الله ﷺ: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة»[5].

فهذه الابنة الكريمة ابنة أكرم الخلق الذي أخبر الصادق الأمين أنها سيدة نساء هذه الأمة[6]، لنرىٰ كيف عاشت حياتها الأسرية؟ أعاشت ترفل في حلل النعيم؟ كلا

---

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 17؛ ابن حبيب: المحبر، 408؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 535-537؛ ابن عبد البر: الدرر في اختصار المغازي والسير، 21؛ السهيلي: الروض الأنف، ج2، 273 ؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 582؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 2، 102؛ 180؛ أبو الفداء: المختصر في تاريخ البشر، ج1، 115؛ ابن بحرق: حداق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار، 61.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 17؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب تزويج خديجة وفضلها رضي الله عنها، 786-787. رقم الأحاديث 3816-3817-3818-3821؛ ابن عساكر: كتاب الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين، 49-50؛ المقدسي: حديث الإفك ويليه مناقب النساء الصحابيات، 180؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 178؛ الحلبي: نساء العيون من سيرة الأمين والمأمون، ج1، 431؛ الهندي: كنز العمال، ج11، 61.

(3) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 450.

(4) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب فضائل فاطمة بنت رسول الله ﷺ، 1076. رقم الحديث 6308؛ أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 50.

(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب فاطمة عليها السلام، 777. رقم الحديث 3767.

(6) ابن حنبل: فضائل الصحابة، 90. رقم الحديث 1325؛ الترمذي: جامع الترمذي: كتاب المناقب، باب فضل خديجة رضي الله عنها، 875. رقم الحديث 3878.

والله فإنها بنت نبي، لقد عاشت هذه الصحابية المُبايِعة حياة تقشف وزهد في بهارج الدنيا، إنها بنت رسول كريم ربّىٰ أمته علىٰ تحقيق العبودية لله تعالىٰ وإخلاص العبادة له سبحانه في كل شؤون الحياة، أفينسىٰ ريحانته ؟ لم ينسها بل ربّاها علىٰ هذا المبدأ قبل غيرها، رباها علىٰ إخلاص العبودية لله والاشتغال بعبادة الله عن فتنة الدنيا، وعندما خطب علي ا فاطمة من رسول الله ﷺ قال له رسول الله: ﷺ «وهل عندك من شيء؟». قال: لا يا رسول الله ، قال: «وما فعلت درعك الحطمية التي أعطيتك يوم كذا وكذا؟». فقال علي: هي عندي.فقال: «فأعطها إياها»[1].

لقد نسي علي بن أبي طالب ا تلك الدرع فلم يعبأ بها عندما سأله رسول الله ﷺ هل عنده من شيء؟ لأنه لم يتوقع أن تكون هذه الدرع كافية لمهر سيدة نساء هذه الأمة فلم يتذكرها ومع ذلك كانت كافية لتكون مهرًا، وكان علي ا فقيرًا معدمًا.

ونتساءل بماذا جهز سيد الخلقﷺ ابنته سيدة نساء هذه الأمة؟ لقد جهزها بخميلة أي ثوب واحد من قطيفة وقربة ووسادة من أدم - من جلد - حشوها ليف، ورحىٰ، هذا هو جهاز سيدة نساء هذه الأمة، ثم زفّت فاطمة إلىٰ علي ب ولم يكن يملك مسكنًا فصبرت حتىٰ التمس مسكنًا أخلاه له أحد الصحابة الكرام وهو حارثة بن النعمان ا أخلاه له، وانتقل إليه بزوجته فاطمة ل[2].

وبعد أن تحدثنا عن جهاز سيدة نساء هذه الأمة لابد أن نتحدث عن كيفية قيامها بشؤون بيتها فالمصادر تعطينا مؤشرات علىٰ أنها قامت به خير قيام، ورعت بيتها وزوجها وأولادها أكرم رعاية، فلم تكن حياة فاطمة في بيت زوجها مترفة ولا ناعمة، بل كانت أقرب للخشونة والفقر، فكانت تقضي وقتها في خدمة بيتها تطحن وتعجن وتخدم بيتها وزوجها، تطحن بالرحىٰ حتىٰ أصابها من ذلك مشقّة فأثرت الرحىٰ في يديها فخشنت، وتجرحت يداها ل، قال علي τ: «لقد تزوجت فاطمة وما لي ولها فراش غير جلد كبش ننام عليه بالليل ونجلس عليه بالنهار، ومالي ولها خادم غيرها، ولما زوجها رسول الله بي بعث معها بخميلة ووسادة أدم حشوها ليف ورحائين وسقاء وجرتين، فجرت بالرحىٰ حتىٰ أثرت في يدها، واستقت بالقربة، وقمّت البيت حتىٰ اغبرت ثيابها»[3].

روىٰ الشيخان في رواية عن علي بن أبي طالب ا قال: «شكت فاطمة ما تلقىٰ من الرحىٰ فجاء سبي إلىٰ النبي ﷺ، فانطلقت إلىٰ أبيها فلم تجده فوجدت عائشة فأخبرتها بما تلقىٰ، فلما جاء النبي ﷺ أخبرته عائشة بمجيء فاطمة، فجاء النبي ﷺ إلينا وقد أخذنا مضاجعنا فذهبت لأقوم، فقال النبي ﷺ: «مكانكما»، فقعد بيننا حتىٰ وجدت برد قدميه علىٰ بطني، فقال: «ألا أدلكما علىٰ خير مما سألتمان؟ إذا أخذتما مضاجعكما- أو أويتما إلىٰ فراشكما- فسبحا ثلاثا وثلاثين، واحمدا ثلاثًا وثلاثين، وكبرا أربعاً وثلاثين فهو خير لكما من خادم» [4].

---

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 200؛ أبو داود: سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب في الرجل يدخل بامرأته قبل أن ينقدها شيئا، 307. رقم الحديث 2125.
(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 22؛ أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 50؛ المزي: تهذيب الكمال،494.
(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 24-25؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م1، ج2، 332-333.
(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب النفقات، باب عمل المرأة في بيت زوجها، 1128. رقم الحديث 5361؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب التسبيح أول النهار، 1183. رقم الحديث =

فرسول الله ﷺ لم يحاب أحدًا من المسلمين حتىٰ لو كانت بضعة قلبه وريحانة فؤاده فاطمة ل، ففي رواية أنه لما جاءت فاطمة وعلي ب يكلمانه في شأن الخادم قال: «لا والله لا أعطيكم وأدع أهل الصفة(1) تتلوىٰ بطونهم، لا أجد ما أنفق عليهم ولكني أبيع السبي فأنفق عليهم»(2).

نشاهد أن رسول الله ﷺ لم يرض أن يعطي الزهراء جارية تخدمها وهي التي يقول فيها سيد المرسلينﷺ: «كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلاّ أربع: آسية زوجة فرعون، ومريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد»(3) ، وقال أيضاً: «حسبك من نساء العالمين: مريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، وآسية امرأة فرعون»(4). وفي رواية لابن أبي شيبة عن هشام عن الحسن قال: قال رسول الله : «حسبك من نساء العالمين بأربع: خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمدﷺ، وآسية امرأة فرعون، ومريم بنت عمران»(5).

فرسول الله ﷺ بعد أن علم بمجيء فاطمة ل آتاهما ليُخفف عنهما عناءهما ويذكرهما برفق وحنان، فقد رضي واختار رسول الله ﷺ لها العزيمة والصبر وأمرها أن تستعين علىٰ شؤون حياتها بذكر الله وعبادته لتبتغي بعملها وجه ربها الكريم، لتكون سيدة نساء الأمة مثالاً في العمل البيتي وفي الصبر، وتحقيق العبودية للرحمن الرحيم لتحتذي بها المرأة المسلمة في كل عصر ومصر. هذه هي التربية الراقية في بيت النبوة، أليست المهمة الحقيقية للرجل والمرأة هي العبودية لله تعالىٰ، فأراد رسول الله ﷺ أن يعلمهما أن الدنيا ماهي إلاّ دار فناء، وأن يشتغلا بذكر الرحمن لتهون عليهما الدنيا وتطمئن قلوبهما، إذ لم يشفع لها كونها خير نساء العالمين من أن ينالها بعض هذا

=

6915؛ البيهقي: السنن الكبرىٰ، م7، 479.

(1) **أهل الصفة:** هم فقراء المسلمين من أصحاب رسول الله ﷺ الذين لم تكن لهم منازل يسكنونها، فكانوا يأوون إلىٰ موضع مظلّل في المسجد النبوي، فعرفوا بأهل الصفة، وقد يسمون أصحاب الظلة وضيوف الإسلام. وصُفَّة البنيان هي ظلّته وهي شبه بَهْو واسع مرتفع، تقع في مؤخّر المسجد النبوي في الجهة الشمالية منه، وكان يأوي إليها من فقراء المسلمين من ليس له أهل أو مكان يأوي إليه، وكان رسول الله ﷺ كثير الشفقة عليهم دائم التّفقُّد لهم، ومن أشهر أهل الصفة المنقطعين فيها أبو هريرة ا وهذا الانقطاع مكّنه من تلقي الكثير من أحاديث الرسول ﷺ كما قال عن نفسه عندما سمع الناس يقولون: أكثر أبو هريرة عن رسول الله ﷺفقال: «أما أنتم يا معشر المهاجرين فقد شغلتكم التجارة، وأما أنتم يا معشر الأنصار فقد شغلتكم الحقول والمزارع، وأما أنا فقد لازمت رسول الله ﷺ علىٰ ملء بطني فكنت أتعلم من العلم؛ فكيف تقولون: أكثر أبو هريرة؟». انظر: أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج1، 414؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج2، 950-951؛ ابن الضياء: تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف، 278؛ الشريف: تؤدة: أهل الصُفة «دورهم الحربي، والسياسي، والاجتماعي، والديني في عهد النبوة وحتىٰ نهاية عهد الخلفاء الراشدين»، رسالة ماجستير "غير منشورة"، جامعة الملك عبد العزيز، (1408هـ- 1987م)، 50-49-48-43؛ قحف: منذر: الإيرادات العامة بالدولة في صدر الإسلام وتطبيقاتها المعاصرة، ط2، (جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، 1421هـ- 2001م)، 18.

(2) ابن حجر: الإصابة، ج8، 267.

(3) ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج 1، 99؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 125؛ الهندي: كنز العمال، م6، ج12، 65. رقم الحديث 34403.

(4) ابن حنبل: فضائل الصحابة، 90. رقم الحديث 1325؛ الترمذي: جامع الترمذي: كتاب المناقب، باب فضل خديجة رضي الله عنها، 875. رقم الحديث 3878.

(5) المصنف في الأحاديث والآثار، ج6، 393.

النصب في هذه الحياة، وهو درس لكل امرأة أن تستعين بالله في إدارة شؤونها المنزلية.

وتاريخنا مليء بالقصص الرائعة والجميلة الدالة علىٰ تحمل الصحابية المبايعة شؤون بيتها كأسماء بنت أبي بكر ب فكانت علىٰ قدر كبير من الذكاء، والفصاحة في اللسان، وذات شخصية متميزة تعكس جانباً كبيراً من تصرفاتها، وكانت حاضرة القلب تخشىٰ الله في جميع أعمالها، تزوجت في مكة من رجل مؤمن عفيف من العشرة المبشرين بالجنة، ألا وهو الزبير بن العوام، فكانت له خير الزوجة، فكان من أفقر الناس، هاجر ولا مال له ولا عقار، ولم يكن له من حطام الدنيا إلا منزل متواضع وفرس، فكانت تعلف الفرس، وتعتني به وتسقيه الماء، وتقوم بأعمال المنزل الأخرىٰ[1]، وصبرت صبراً قليل من يحتمله من النساء غيرها.

كانت هذه الصحابية المُبايِعة تجمع النوىٰ من الأرض وتدقها لناضحه[2]، ومع ذلك كانت تراعي وتتفهم غاية التفهم نفسية زوجها فتطيعه امتثالا لأمر ربها، رآها رسول الله ﷺ وقد حملت النوىٰ فأشفق عليها وأناخ راحلته لتركب فتذكرت غيرة الزبير فأبت واستحيت من الرجال! فما رضيت أن تركب مع رسول الله ﷺ خشية أن لا يعجب زوجها ذلك فكانت تراعي مشاعره؛ روىٰ عنها ابنها عروة أنها قالت: «تزوجني الزبير وما له شيء غير فرسه، فكنت أسوسه وأعلفه، وأدق لناضحه النوىٰ، وأستقي، وأعجن، وكنت أنقل النوىٰ من أرض الزبير التي أقطعه[3] رسول الله ﷺ علىٰ رأسي وهي علىٰ ثلثي فرسخ[4] فجئت يوما والنوىٰ علىٰ رأسي، فلقيت

---

(1) ابن حجر: الإصابة، ج8، 13.

(2) **الناضِح**: مفرد وجمعه نواضح، والنضح يعني سقي الأرض وغيره بالسانية، والناضح هو الجمل أو الثور أو الحمار الذي تستقي عليه الماء ، والأنثىٰ ناضحة، والنواضح من الإبل التي يُستقىٰ عليها واحدها ناضح، ويقال الفرس ينضح: أي يَعْرَق. انظر: الفراهيدي: العين، 966؛ الرازي: مختار الصحاح، 664؛ ابن منظور: لسان العرب، م 2، 733-734؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1725.

(3) **إقطاع الزبير: الإقطاع في اللغة:** يقال: اقتطع طائفة من الشيء: أخذها والقطيعة ما اقتطعه منه، وأقطعني إياها أذن لي في اقتطاعها واستقطعه إياهما: سأله أن يقطعه إياها. وقد أقطع رسول الله ﷺ، وتألف علىٰ الإسلام قومًا، وأقطع الخلفاء من بعده من رأوا في إقطاعه صلاحًا. **والإقطاع في الشرع**: ما يخص به الإمام بعض الرعية من الأرض الموات، وكانت الأرض في بدء الهجرة، تنقسم إلى نوعين: فالنوع الأول: ما كان بين بيوت الأنصار أو قريباً منها ووهبه الأنصار للرسولﷺ فكان يقطع منه المهاجرين لبناء بيوتهم. النوع الثاني: وهي الأرض الموات و البعيدة عن مواطن السكنىٰ فهي من حق الإمام يقطع منه ما يشاء لمن يشاء. وكانت السنة النبوية ترىٰ أن لا تُعرَّىٰ أطراف المدينة، وأن تستغل الأرض بزراعتها، ولذلك كان يقطع الصحابة ي من الأرض الموات لإحيائها ليكون ذلك قوةً وحراسة للمدينة في أطرافها بإعمار أطرافها، وذلك بمثابة المرابطة في الثغور، وهي حماية إستراتيجية للمدينة. انظر: الفراهيدي: العين، 798-799؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب فرض الخمس، باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه، 655. رقم الحديث 3151؛ الماوردي: الأحكام السلطانية، 325؛ ابن منظور: لسان العرب، ج8، 333- 334؛ السمهودي: وفاء الوفاء، ج4، 1154؛ شراب: محمد: المدينة النبوية «فجر الإسلام والعصر الراشدي الرواية الصحيحة للتاريخ الحضاري السياسي، والاقتصادي، والإداري، والاجتماعي، والعلمي للمدينة المنورة»، م1، (دمشق: دار القلم، 1415هـ- 1994م)، 410.

(4) **الفرسخ**: هو المسافة المعلومة من الأرض ، ويعادل ثلاثة أميال أو ستة أميال هاشمية، أو اثنا عشر ألف ذراع أو أربع وعشرون ألف ذراع، والفرسخ يعادل تقريبا ثمانية كيلومترات، ويقال: للذي لا فرجة فيه من الأشياء: ما فيه فرسخ، وسمي الفرسخ بذلك لأن صاحبه إذا مشىٰ قعد واستراح كأنه =

رسول الله ﷺ ومعه نفر فدعاني، فقال: «إخ، إخ»، ليحملني خلفه; فاستحييت، وذكرت الزبير وغيرته. فمضىٰ. فلما أتيت، أخبرت الزبير. فقال: «والله، لحملك النوىٰ كان أشد علي من ركوبك معه!». قالت: «حتىٰ أرسل إلي أبو بكر بعد بخادم، فكفتني سياسة الفرس، فكأنما أعتقني»[(1)].

وصبرت أسماء وصبر زوجها ب ثم أخذ يعمل ويتاجر كما فعل الصحابة ي الذين قدموا ولا شيء معهم ففتح الله عليهم ورزقهم من الخيرات، إذ أصبح غنيًّا حيث كانت له أراض في الغابة[(2)]، وإحدىٰ عشرة دارًا في المدينة، وداران في البصرة، ودارٌ بالكوفة، ودارٌ بالإسكندرية، ولما توفي ترك مالاً ضخمًا مقداره واحد وخمسون أو اثنان وخمسون ألف ألف، وثمانمائة ألف، وترك أربع نسوة، كل واحدة منهن كان نصيبها ألف ألف ومائة ألف درهم[(3)].

وما جمعها من حرام ولا نفوذ ولا جاه وما شغلته عن علم ولا جهاد، فلقد تعلموا من نبيهم ﷺ إذ يقول: «المؤمن القوي خير وأحب إلىٰ الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير»[(4)].

كانت أسماء ل تقوم بكل أمور البيت، حيث تهيئ الطعام والشراب لزوجها وتغسل الثياب، وتلتقي بأقاربها وأترابها لتتحدث عن أمور الدين الجديد، وتنقل هذا إلىٰ زوجها، ظلت أسماء ل تعيش حياة هانئة طيبة مطمئنة في ظل زوجها فكان إيمانهم صادقاً في قلوبهم، وولاؤهم لله، واتباعهم لسنة رسوله ﷺ، وتحملت الكثير من العنت والتعب في سبيل خدمة زوجها، وهي صابرة، وكان الزبير ا شديداً عليها، فأتت أباها فشكت ذلك إليه، فقال: «يا بنية! اصبري»[(5)].

ثانياً: الصحابية الـمُبايعة ودورها في تربية النشء:

بالنظر إلىٰ واقع الحياة تظهر لنا أهمية صلاح المرأة علمًا وخلقًا وسلوكًا داخل أسرتها، ثم في مجتمعها الكبير، فبمقدار صلاح المرأة في الأسرة سيكون غالبا صلاح النشء والذرية فيها، وبمقدار فسادها يكون غالبا فسادهم، فالمرأة هي نصف المجتمع

= سكن. انظر: الفراهيدي: العين، 736؛ ابن منظور: لسان العرب، م3، 52؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1300.

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 250-251؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م8، 699-700. رقم الحديث 27476؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الغيرة، 1100. رقم الحديث 5224؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الآداب، باب جواز إرداف المرأة الأجنبية إذا أعيت في الطريق، 969. رقم الحديث 5692؛ البيهقي: السنن الكبرىٰ، م7، 478-479.

(2) **الغابة**: هما غابتان:الغابة العليا والغابة السفلىٰ، والغابة يقصد بها الشجر الملتف، وهي غيضة ذات شجر كثيف علىٰ بعد تسعة أميال من المدينة من جهة الشمال، وفيها أموال لأهل المدينة، وصُنِع منبر رسول الله ﷺ من طرفائها. انظر: ابن زبالة: أخبار المدينة، 87؛ ابن خرداذبة: المسالك والممالك، 152؛ البكري: معجم ما استعجم م2، ج4، 989-1333؛ ياقوت: معجم البلدان، م3، ج6، 373؛ ابن منظور: لسان العرب، م1، 77.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج3، 109- 110؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م4، ج7، 240- 241؛ الكتاني: نظام الحكومة النبوية، ج2، 265.

(4) مسلم: صحيح مسلم، كتاب القدر، باب الإيمان بالقدر والإذعان له، 1161. رقم الحديث 6774.

(5) ابن سعد: الطبقات، ج8، 251.

الإنساني ولها دور كبير في تكوين النصف الآخر منه إذ أنها مصنع للرجال ومربية ومعلمة لجيل المستقبل، فلا نستطيع أبداً أن نغفل الدور الكبير للأم في تربية أولادها، ومع أنها شريكة الرجل في هذه المسؤولية الكبيرة إلا أن نصيبها أوفر وأهم من الرجل؛ وذلك لأن الأم هي التي حملت ثم وضعت ثم أرضعت، فضلاً عن وجودها معه وقتا أكبر من الرجل، فمنذ أن يولد الطفل تتولىٰ الأم رعايته بكافة صورها[1]، فهيأها الله لهم بدنيا ونفسياً فإليها يعود الفضل الأكبر في تربيتهم وإعدادهم إعداداً مثالياً، فشجاعة الطفل وعلمه وتربيته وسلوكه يعود للأم غالبا، وهناك الكثير ممن تربوا علىٰ يد أمهاتهم[2]، فهي أقدر علىٰ صنع الأبطال والحكماء والعظماء، وفي العهد النبوي كان القرآن الكريم يتنزل علىٰ المسلمين والمسلمات، وينظم بيوتهم ويقيمها علىٰ المنهج الإسلامي[3]، ولم يكن الصحابيات المُبايِعات بمنأىٰ عن ذلك بل تفاعلن مع الدين الجديد وبالتالي أثرن في تربية أبنائهن.

فنرىٰ أن الصحابيات المُبايعات كان دورهن الأول والذي لا ينازعهن فيه منازع ولا ينافسهن فيه منافس، هو تربية الأولاد لأنهن تيقّن من أهمية دورهن فهن الحارسات علىٰ النشء لأنهم بذور المستقبل وثماره، روي عن أبي هريرة ا وهذا لفظ البخاري قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلا يولد علىٰ الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه

(1) يرىٰ علماء النفس أن المراحل الأولىٰ لحياة الإنسان مهمة جداً، لأن ما يتم زراعته فيها سيجنيه الفرد والمجتمع عندما يكبر ويصل سن الشباب والفتوة، فإن كان الزرع طيب كان لصلاح الفرد والمجتمع، أما إذا كان الزرع خبيث كان هلاك الفرد والمجتمع، ولمعرفة المزيد عن أهمية دور الأم في حياة الطفل انظر: أحمد: سهير: سيكولوجية الشخصية، (الإسكندرية: مركز الإسكندرية للكتاب، 1424هـ-2003م)، 412؛ جادو: عبد العزيز: علم نفس الطفل، (الإسكندرية: المكتبة الجامعية، 1422هـ-2001م)، 38-39-40-42؛ العناني: حنان: تيم: عبد الجابر: سيكولوجية النمو وطفل ما قبل المدرسة، ط2، (عمان: دار صفاء، 1422هـ-2001م)، 239-238-237-236؛ داود: عبد الباري: الحب الأسري وأثره علىٰ تربية الطفل، (القاهرة: مطابع الدار الهندسية، د.ت)، 105-104-103؛ رحائم: سعاد: الشهود الحضاري ودور المرأة في التنمية، مجلة الفيصل، ع: 323، (جمادىٰ الأولىٰ 1424هـ-يوليو 2003م)، 23-24.

(2) **من الأمثلة التاريخية للذين تربوا علىٰ أيدي أمهاتهم:** أمير المؤمنين صهر سيد المرسلين ﷺ علي بن أبىٰ طالب ا تربىٰ علىٰ يد أمه فاطمة بنت أسد، وعبد الله بن جعفر مات أبوه وتعهدته أمه أسماء بنت عميس، ومعاوية بن أبىٰ سفيان ورث عن أمه هند بنت عتبة الشجاعة والجرأة، فكانت تقول ثكلته أمه إن لم يسد قومه، فكان معاوية يفتخر بالمقدرة والرأي فينسبهما إلىٰ أمه، وأبو هريرة نشأ يتيماً فتوفي والده وهو صغير، وعاش في كنف أمه أميمة بنت صبيح بنت الحارث، وهذا عبد الله بن مروان ورث عن أمه الذكاء والعزم والرأي السديد، وهذا القائد عبد الرحمن الناصر الذي فتح الغرب، ووصل إلىٰ فرنسا الذي ورث عن أمه الشجاعة، وهذا إمام المذهب محمد بن إدريس الشافعي الذي مات أبوه وهو طفل فتعهدته أمه، وهذا أيضاً إمام المحدثين أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري مات أبوه وهو صغير فنشأ في حجر أمه وقد ذهبت عيناه في صغره فدعت له أمه فرد الله له بصره، وغيرهم كثير، وهكذا يتربىٰ الأطفال والرجال في أحضان الأمهات وتصقل الشجاعة، والأخلاق والصفات الحميدة علىٰ يد الأم فهي تقربهم من هذه الخصال، وتبعد عنهم الكذب والنفاق والصفات الذميمة. انظر: ابن حبيب: ألقاب الشعراء ومن يُعرف منهم بأمه، تحقيق: عبد السلام هارون، (القاهرة: منشورات لجنة التأليف والترجمة، 1374هـ-1954م)، 268؛ الثعالبي: ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، تحقيق: محمد إبراهيم، (القاهرة: دار النهضة، 1386هـ-1965م)، 162؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م3، ج6، 251؛ الفيروز آبادي: تحفة الأبية فيمن نسب إلىٰ غير أبيه، تحقيق: عبد السلام هارون، ج3، (القاهرة: منشورات لجنة التأليف والترجمة، 1371هـ-1951م)، 68؛ السيوطي: الوسائل إلىٰ معرفة الأوائل، تحقيق: إبراهيم العدوي، وعلي محمد، (مصر: مكتبة الخانجي، 1400هـ-1980م)، 24.

(3) العطاوي: المرأة الداعية، 57.

أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء؟››، ثم يقول أبو هريرة ا: ‹‹اقرأوا إن شئتم: ﴿ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋۋ ۅ ۅ ۉ ۉې ې ې ې ى ى ئا ئا ئە﴾››[1].

يقول النووي –رحمه الله- في شرح هذا الحديث: معناه: ‹‹أن كل مولود يولد متهيئاً للإسلام، فمن كان أبواه أو أحدهما مسلماً استمر علىٰ الإسلام في أحكام الآخرة والدنيا، وإن كان أبواه كافرين جرىٰ عليه حكمهما في أحكام الدنيا››[2] ، وفي رواية أخرىٰ يقول رسول الله ﷺ: ‹‹كل مولود يولد علىٰ الملة، فأبواه يهودانه، و ينصرانه و يشركانه››، قيل يا رسول، فمن هلك قبل ذلك؟ قال: ‹‹الله أعلم بما كانوا عاملين به››[3].

وانطلاقاً من قول رسول الله ﷺ: ‹‹ألا كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته فالإمام الأعظم الذي علىٰ الناس راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع علىٰ أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية علىٰ أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم، وعبد الرجل راع علىٰ مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته››[4]. فقد طبقت الصحابية المُبايِعة ل هذا الحديث في كل شؤون حياتها ووعت دورها في هذا الجانب والأمثلة علىٰ ذلك كثيرة فتورد الباحثة أمثلة فقط للاستشهاد فمنهن:

<u>الصحابية المبايعة أم سُليم ل:</u> أم سُليم بنت ملحان ل، صحابية مبايِعة أسلمت ورسول الله ﷺ بمكة، وبايعته حين مقدمه المدينة إذ لامس الإيمان شغاف قلبها وأحبت الإسلام حباً شديداً ملأ عليها قلبها وجوارحها، وقد لُقبت بالرميصاء[5] وقد بشرها رسول الله ﷺ بالجنة فقد قال رسول الله ﷺ: ‹‹دخلتُ الجنة فسمعت خشفة بين يدي، فإذا هي الغميصاء بنت ملحان أم أنس بن مالك››[6].

جاء زوجها وهو مالك بن النضر والد أنس وكان غائبًا وغير مسلم، وزوجته آمنت برسول الله ﷺ فلما جاء وعلم بإسلامها غضب غضباً شديداً وطلب منها أن تترك دينها وتبقىٰ علىٰ دين الآباء والأجداد فأبت بكل شدة أن تترك هذا الدين العظيم حيث قال لزوجته: أصبوتِ؟ قالت: ما صبوت ولكني آمنتُ بهذا الرجل، وجعلت تلقن أنسًا وكان صبيا صغيراً، وتشير إليه قل: لا إله إلا الله، قل أشهد أن محمدًا رسول الله ﷺ، فجعل أنس يردد ما تقول له أمه، فكان هذا التصرف السليم من أم سليم يثير الغضب في نفس مالك فيقول لها: ‹‹لا تفسدي علي ابني››، فتقول له: إني لا أفسده، ولما سمع مالك زوجته تردد بعزيمة أقوىٰ من الصخر: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول

---

(1) سورة الروم: الآية: 30؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م3، 17. رقم الحديث 7181؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلىٰ عليه؟ وهل يعرض علىٰ الصبي الإسلام؟ 270. رقم الحديث 79.

(2) النووي: شرح صحيح مسلم، م6، ج12، كتاب القدر، باب معنىٰ كل مولود يولد علىٰ الفطرة، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، 2530. رقم الحديث 2658.

(3) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب القدر، باب ماجاء في كل مولود يولد علىٰ الفطرة، 625. رقم الحديث 2145.

(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب ﴿ ئې ئى ئى ئى ی ی ی﴾، 1450. رقم الحديث 7138.

(5) انظر الملحق رقم: (7).

(6) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م4، 251. رقم الحديث 11977؛ الهندي: كنز العمال، ج11، 67.

الله أيأسه أمرها فخرج عنها واتجه إلىٰ الشام فلقيه عدو له فقتله هناك. ولما علمت أم سليم بمقتل زوجها احتسبت وقالت: «لا جرم لا أفطم أنسا حتىٰ يدع الثدي، ولا أتزوج حتىٰ يأمرني أنس»[1].

وبالفعل عكفت أم سليم ل علىٰ تربية ابنها أنس تحوطه بالرعاية حتىٰ كبر، وذلك مخافة أن يصيبه ضرر بسبب زواجها الجديد أو علىٰ الأقل تنشغل عن تربيته التربية التي تريدها له، إنه الحرص علىٰ هذا الابن الصغير، والخوف عليه من أن تتلقفه الأيدي التي لا تربيه علىٰ منهج الله ومنهج رسوله ﷺ، فتفرغت للطفل وكانت تقول: «ولا أتزوج حتىٰ يأمرني أنس فيقول: قد قضت الذي عليها»، وقد اعترف أنس ا بعد ذلك لها بأنها لم تنشغل عنه في حضانته وطفولته فقال: «جزىٰ الله أمي عني خيرًا، لقد أحسنت ولايتي»[2].

وعلىٰ الرغم من أن أنساً نشأ يتيماً إلا أن أمه الصحابية المبايعة أم سليم كانت امرأة مؤمنة راجحة العقل، لم يشعر معها لحظة واحدة بمرارة اليتم إذ كرّست حياتها لتعليمه الإسلام، وغرست في قلبه محبة الله جل وعلا ومحبة رسوله ﷺ قبل أن يراه، فأصبح أنس في أشد شوقه لرؤية الرسول الكريمﷺ، وما هي إلا فترة يسيرة حتىٰ أذن الله لرسوله ﷺ بالهجرة إلىٰ المدينة فابتهج أنسا وكل من في المدينة بهذه البشرىٰ العظيمة حتىٰ امتلأت قلوبهم فرحاً وسعادة وسروراً بمقدم رسول الله ﷺ الميمون.

وما إن استقرّ رسول الله ﷺ بالمدينة حتىٰ جاءته أم سليم ل ومعها ابنها أنس ا قد أزرته بنصف خمارها وردته بنصفه، فقالت له: "يا رسول الله هذا أُنَيْس ابني أتيتك به يخدمك، فادعُ الله له"، فقال: «اللهم أكثر ماله وولده». قال أنس: «فو الله إن مالي لكثير، وإن ولدي وولد ولدي يتعادُّون علىٰ نحو المائة اليوم»[3] ، وفي رواية أنها جاءت به إلىٰ رسول ﷺ فقالت: «هذا غلام يخدمك فادع الله له». فقبله النبي ﷺ و كناه أبا حمزة و دعا له بالخير والبركة قائلا «: اللهم أكثر ماله وولده، وبارك فيما أعطيته»[4] ، فكان الغلام خادمه، وصاحبه، ومن أكثر من روىٰ الحديث عنه. فقد نشأ أنسا في بيت النبوة ولازم رسول الله ﷺ ملازمة شديدة، ما فارقه فيها أبدًا، وخدم أنس النبي ﷺ عشر سنين وشهد معه ثماني غزوات، وصلىٰ معه إلىٰ القبلتين، وكان أنس يقول: «قدِم رسول الله ﷺ المدينة وأنا ابن عشر، ومات وأنا ابنُ عشرين»[5]. ويقول أيضاً: «خدمت رسول الله عشر سنين، والله ما قال لي: أفاً قط، ولا قال لي لشيء لِمَ فعلت كذا؟ وهلا فعلت كذا»[6].

فلا غرابة إذن أن تكون هذه الأم العظيمة التي أسلمت قبل زوجها، هي التي تُلقن ابنها الصغير أنساً الشهادة وتقوم بدورها التربوي في توصيل العقيدة من قلبها المفعم بالإيمان إلىٰ ابنها الصغير، فهي التي دفعت بابنها أنس صاحب العشر السنوات

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 444 - 445؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 494.
(2) أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج1، 73؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 409.
(3) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل أنس بن مالك، 1091-1092. رقم الحديث 3676.
(4) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م8، 860-861. رقم الحديث 2797؛ ابن حجر: الإصابة، ج1، 276.
(5) الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، 1، 418؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م5، ج9، 98.
(6) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب حسن خلقه ﷺ، 1020. رقم الحديث 6011؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م4، 503. رقم الحديث 13052.

ليتشرف بأعظم شرف وهو خدمة رسول الله ﷺ وصحبته الشريفة حتىٰ وفاته. ويا له من فخرٍ أن يكون الإنسان خادماً لرسول الله ﷺ وملازماً له ليتعلم من أخلاقه وهديه وشمائله المباركة فهذا بحق فخر الدنيا وشرف الآخرة. ولقد رأىٰ أنس ﷺ من أخلاق النبي ﷺ العذبة المباركة الكثير والكثير فكان يرجع ويحكي ذلك لأمه أم سليم فنفع الله بعلمه أمة الإسلام إذ كان من رواة الحديث المعدودين(1). فمَن الذي جعل أنَسَ بنَ مالكا يحظىٰ بالمكانة عند رسول الله ﷺ وعند المسلمين؟ إنها أمه أم سليم ل الصحابية المُبايِعة.

كانت أم أنس ل حريصة كل الحرص علىٰ أن يقوم بكل ما يُرضي رسول الله ﷺ وأن يبتعد عن كل ما يُغضبه وبخاصة فيما يتعلق بأسراره وتشجعه علىٰ حفظها فعن ثابت بن أنس قال: «أتىٰ علي رسول الله ﷺ وأنا ألعبُ مع الغلمان، قال: فسَلَّمَ علينا، فبعثني إلىٰ حاجة، فأبطأتُ علىٰ أمي، فلمّا جئتُ قالت: ما حَبَسَك ؟ قلت: بعثني رسول الله ﷺ لحاجة. قالت: ما حاجته؟ قلت: إنها سر. قالت: لا تُحَدِّثَن بسرّ رسول الله ﷺ أحداً. قال أنس: والله لو حدَّثتُ به أحداً لحدّثتُك يا ثابت»(2).

وكان لأم سليم منزلة ومكانة عالية سامقة في قلب الحبيب ﷺ فكان يزورها كثيراً ويدعو لها ولابنها أنس ب(3)، فعن أنس بن مالك ا قال: «كان النبي ﷺ لا يدخل علىٰ أحد من النساء إلا علىٰ أزواجه، إلا أم سُليم، فإنه كان يدخل عليها فقيل له في ذلك فقال: إني أرحَمُها، قُتِلَ أخوها(4) معي»(5). وقد مر بنا أن رسول الله ﷺ كان يدخل علىٰ أم سُليم وأختها أيضاً أم حرام ولعلنا نستطيع الجمع بينهما من خلال ما ذكره ابن حجر «أنهما كانتا في دار واحدة»، وأن أم سُليم كانت لها مواقف جهادية وبطولية في الإسلام(6).

وهكذا يخرج من بيت أم سُليم ابنها أنس بن مالك الذي ملأ الكون كله بعطر حديث النبي ﷺ وكل ذلك في ميزان حسناته وفي ميزان حسنات أمه التي ربته علىٰ الإيمان والتوحيد منذ نعومة أظفاره، فقد حفظ كثيراً من أحاديث النبي ﷺ، كذلك روىٰ كثيراً من الأحاديث عن رسول الله ﷺ وعن كثير من الصحابة ي ، و بعد وفاة النبي ﷺ كان أنس بن مالك امن يرجع إليه المسلمون في كثير من أمور دينهم، و يسألونه عنها

---

(1) السخاوي: فتح المغيث، ج3، 107؛ ابن كثير: الباعث الحثيث، 176؛ السيوطي: تدريب الراوي، 40-42-41.

(2) مسلم: صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أنس بن مالك، 1092. رقم الحديث 6378.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 428-429؛ أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 73.

(4) أخوها الذي عناه رسول الله ﷺ هو حَرام بن مِلْحان، واسم ملحان مالك بن خالد بن زيد بن حرام، شهد بدراً وأُحداً، وقُتِل شهيداً يوم بئر معونة سنة أربع منَ الهجرة، وهو قائل العبارة المشهورة المباركة: «فُزْتُ وربّ الكعبة»، وذلك لما طُعِنْ من ورائه، فطلعت الحربة من صدره ا. انظر: خياط: تاريخ خليفة خياط، 76؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 80-81؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 579-580.

(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب فضل من جهز غازيا أو خلفه بخير، 593. رقم الحديث 2844؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أم سليم أم أنس بن مالك، وبلال ب ، 1079. رقم الحديث 6319.

(6) الإصابة، ج8، 409-410.

ليبين لهم أحكام الله تعالىٰ.

فنرىٰ للعيان مدىٰ فضل هذه الصحابية المُبايِعة العاقلة فكانت مثال الأم الرؤوم والمربية الفاضلة، والتي جمع الرحمن لها بين العلم والفقه والإخلاص والصفاء والكرم والشجاعة، إنها المُبايِعة التي دخل الإيمان قلبها التقي النقي الصافي من أول لحظة سمعت فيها عن الإسلام، والتي وقفت تدافع عن النبي ﷺ وتخوض غمار المعارك، إنها الخاشعة الصابرة الكريمة المحدِّثة كبيرة القدر والشأن، إنها التي رآها النبي ﷺ في الجنة فرضي الله عنها وأرضاها.

أميمة بنت خلف الخزاعية الصحابية المُبايِعة ل: لم تكن هذه الصحابية المُبايِعة ل من النساء ذوات الشهرة، بل كانت امرأة بسيطة لا تتعدىٰ شهرتها منزلها أو أهلها، و بعد إسلامها ' غدت إحدىٰ شهيرات النساء في الإسلام. فكانت أنموذجاً يحتذىٰ به في الدفاع عنه، فلها الكثير من المواقف التي توضح بجلاء عظيم قدرها وإخلاصها في حب الإسلام(1)، وإيمانها الخالص لله ولرسوله ﷺ، وهي ممن كان لها دور كبير في تنشئة أولادها التنشئة الإسلامية، فكانت ممن هاجر إلىٰ الحبشة مع زوجها خالد وهناك أنجبت سعيداً، وبعد ذلك أنجبت أمة بنت خالد التي اشتهرت بكنيتها فيما بعد أم خالد بنت خالد، وانتقلت أميمة بنت خلف بعد قدومها من الحبشة لتعيش في المدينة(2) لتشاهد وتسمع وترىٰ الأحداث المهمة في الإسلام، وتسعد بأن تكون إحدىٰ الصحابيات المؤمنات المبايعات اللاتي شاهدن رسول ﷺ، وسمعن منه واقتدين بهديه في كل شؤون حياتهن، وعاشت مع زوجها وطِفْلَيْهمَا بالقرب من رسول الله ﷺ، حيث كان زوجها كاتبا للوحي وبعثه النبي ﷺ أميرا علىٰ بلاد اليمن(3)، ويظهر أن أميمة بنت خلف ربّت

---

(1) تذكر كتب السيرة الكثير من المواقف للصحابية المبايِعة أميمة بنت خلف بن أسعد الخزاعية فعندما بدأت الدعوة الإسلامية بالظهور في مكة كانت تلك الصحابية ممن صادفت همسات الإيمان قلبها خاليا فتمكنت منه، فهي من المبكّرات إلىٰ الإسلام وهي من أشرف بطون قريش. فيروىٰ عن قصة إسلامها أن زوجها خالد بن سعيد بن العاص حدثها عن إسلامه وإتباعه لرسول الله ﷺفأسلمت وصدقت، بعد رؤيا صادقة رآها زوجها خالد بن سعيد بن العاص، حيث رأىٰ رؤيا قادته للإسلام فقد رأىٰ في منامه بأنه واقف علىٰ شفير النار، فذكر من سعتها ما الله به أعلم، وكأن أباه يدفعه فيها، ويشاهد رسول الله ﷺ آخذاً بمنكبيه لئلا يقع، ففزع من نومه فقال: أحلف بالله أن هذه الرؤيا حق، فلقي أبا بكر ا فذكر ذلك له فقال أبو بكر: أريد بك خير، هذا رسول الله ﷺ فاتبعه، فإنك ستتبعه وتدخل معه في الإسلام الذي يحول بينك وبين أن تقع فيها، وأسلم خالد وحسن إسلامه، ودعا زوجته أميمة بنت خلف بن أسعد الخزاعية إلىٰ الإسلام فأسلمت كذلك، وكانت أميمة بنت خلف إلىٰ جانب زوجها خالد تتحمل الشدائد، وتقهر العذاب بالتضحية، وتتفوق علىٰ الحرمان بزاد الإيمان الذي لا ينفد، وعندما علم أبو خالد بإسلام ابنه غضب بشدة، وأرسل يطلبه وأنبه وعنفه وضربه بمقرعة كانت في يده حتىٰ كسرها علىٰ رأسه، غير أن هذا لم يثنه عن الإسلام بل زاده قوة وعزيمة فكان يلزم رسول الله ﷺ، وعندما اشتد أذىٰ المشركين برسول الله ﷺ وصحابته ممن دخلوا في الإسلام مبكرا، قرر الرسول ﷺأن يقي هؤلاء الصحابة رجالا ونساء عذاب الكفار، فأمرهم بالهجرة إلىٰ أرض الحبشة حيث يوجد بها ملك عادل لا يظلم عنده أحد، وكانت أميمة بنت خلف وزوجها ممن هاجرا إلىٰ الحبشة امتثالا لأمر رسول الله ﷺ من أجل طلب الأمان، ونشر دعوة الإسلام في بقاع جديدة من الأرض. انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 240؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 596؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج147،26.

(2) الزبيري: نسب قريش، 236؛ ابن حجر: تقريب التقريب، ج2، 519.

(3) ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج2، 119-120؛ ابن حجر: الإصابة، ج2، 203؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 223-515.

ابنها وابنتها علىٰ الإيمان والصدق، فكانت ابنتها أمة بنت خالد[1] من الراويات لأحاديث الرسول ﷺ، وعاشت الابنة البارة مع أبويها أكثر من عشر سنوات في الحبشة وكان الابن من المدافعين عن الإسلام والرافعين لراية الحق والدين[2].

كان لأم خالد مكانة عند رسول الله ﷺ حيث كان يخصّها بهديته، ومن ذلك أنه جاءه ثياب فيها خميصة [3] سوداء صغيرة، فقال: «من ترون أكسو هذه ؟». فسكت القوم. فقال: «ائتوني بأم خالد»، قالت أم خالد وهي التي روت الحديث: فأُتي بي أُحمل، فأخذ الخميصة بيده فألبسنيها، وقال: «أبلي وأخلقي». وكان فيها علم أخضر أو أصفر، فقال: «يا أم خالد هذا سناه، وسنا بالحبشة: حسنة»[4]. وفي رواية أن أم خالد قالت: «قدِمت من أرض الحبشة وأنا جويرية فكساني رسول الله خميصة لها أعلام فجعل رسول الله ﷺ يمسح الأعلام بيده ويقول: «سناه سناه» يعني حسن حسن»[5]. وقالت: كنت ألعب بخاتم النبوة فزبرني أبي. فقال رسول الله : «دعها»[6].

ولقد كان لدعاء النبي ﷺ أثر مبارك في حياة أم خالد ل عندما قال لها: «أبلي وأخلقي» فلم تعش امرأة من الصحابيات ما عاشت أم خالد، وقد عاش الثوب الذي ألبسها إياه رسول الله ﷺ زمنا طويلا، وموقف أم خالد ل مع النبي ﷺ يدل علىٰ أنها كانت صغيرة السن عندما لعبت بخاتم النبوة، كما يدل علىٰ تواضع وحلم النبي ﷺ، فكان علىٰ خلق عظيم مصداقاً لقول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ﴾[7]، فكان لأميمة ل دور في تنشئة ابنها وابنتها التنشئة الإسلامية فقد كان لهما دور عظيم في الإسلام.

أم هانىٰء بنت أبي طالب الهاشمية الصحابية المُبايِعة ل: هي مثال يحتذىٰ وقدوة حسنة للأمهات اللاحقات لها، فكانت المرأة الراجحة العاقلة الثاقبة عقلا ورشدا فتعد نبراسا يضيء الطريق أمام السالكات طريق الهدىٰ، فعرفت حق الزوج كما أمر الله عز وجل، وكانت أمًّا ترعىٰ حق أبناءها بكل تفانٍ وإخلاص، ترعاهم وتعتني بهم العناية الشاملة، والتربية الإسلامية الصحيحة، فكانت تخشىٰ أن يطغىٰ حق الزوج وتضيّع حق أبنائها، أو أن تعتني بأولادها أكثر فتضيّع حق زوجها.

تزوجت أم هانىٰء هبيرة بن وهب المخزومي، وقد ولدت له أربعةً من الذكور: عمر، وهانئ، ويوسف، وجعدة[8]، وكان شاعراً فلما علم بإسلامها قال فيها شعراً[9]،

---

(1) أمة بنت خالد: هي أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص القرشية الأموية، وهي مشهورة بكنيتها. انظر: خياط: الطبقات، 622؛ ابن حبيب: المحبر، 410؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 519.
(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 240؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 253.
(3) **خميصة**: الخميصة: مفرد والجمع الخمائص، وهي كساء أسود مُعْلم من الصوف ونحوه، وعادة يكون هذا الكساء مربع له عَلَمَان، ولا تكون خميصة إلاّ أن تكون سوداء مُعْلَمة، وهي من لباس الناس قديما، وقيل الخمائص ثياب من خز ثخانٍ سود وحمر، ولها أعلام ثخانٍ أيضاً. انظر: الفراهيدي: العين، 268؛ ابن منظور: لسان العرب، م7، 34؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 518.
(4) ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 302؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 385.
(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة الحبشة، 797. رقم الحديث 3874.
(6) خياط: الطبقات، 622؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 352.
(7) سورة القلم: الآية: 4.
(8) ابن سعد: الطبقات، ج8، 47-152؛ خياط: الطبقات، 619؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 702.
(9) قال هبيرة قصيدة في زوجته هند منها:
=

كان النبي ﷺ قبل البعثة قد تقدّم لعمه أبي طالب ليخطبها لنفسه فهي شقيقة علي ب إلا أنّ عمه أبا طالب زوّجها لهبيرة، فقال له النبي ﷺ: «زوّجت هبيرة وتركتني؟ فقال له عمه: يا ابن أخي! إنا قد صاهرنا إليهم، والكريم يكافئ الكريم. ويوم فتح مكة هرب زوجها هبيرة إلىٰ نجران، ولما فرّق الإسلام بين أم هانئ ل وبين زوجها هبيرة الذي لم يرغب بالإسلام تقدّم النبيﷺ لخطبتها، وكان ينزل دارها، فقالت له معتذرة: والله إن كنت لأحبك في الجاهلية، فكيف في الإسلام؟ ولكني امرأة مُصْبية- أي كثيرة الأولاد- وأكره أن يؤذوك»[1]. وفي رواية أخرىٰ أنها قالت له: «يا رسول الله ! لأنت أحبّ إلي من سمعي وبصري، وحق الزوج عظيم، فأخشىٰ أن أقبلت علىٰ زوجي أن أضيّع بعض شأني وولدي، وأن أقبلت علىٰ ولدي أن أضيّع حق الزوج»[2]. فقال رسول الله ﷺ: «خير نساء ركبن الإبل صالح نساء قريش، أحناه علىٰ ولد في صغره، وأرعاه علىٰ بعل في ذات يده»[3].

إنها أدركت حقوق الجانبين وهذا دليل حاسم علىٰ فطنتها ومعرفتها بشؤون الحياة، وأنها قد سبرت أغوارها، وخبرت أسرارها، فهي لا تقبل التفريط في الأولاد، ولا الإهمال في تربيتهم، ورعاية شؤونهم، كما أنها لا تقبل أن يكون ذلك كله علىٰ حساب حقوق الزوج، وهي في ذلك تخشىٰ ربها حيث تتطلع لإعطاء كل ذي حقه، وامرأة بهذه الصفات هي بحق مثال يحتذىٰ، وقدوة حسنة لبعض نساء المسلمين اللائي يقصرن في حق الزوج والأولاد.

ثالثاً: الصحابية الـمُبايعة ودورها في المشاورة والمناقشة في شؤون حياتها الأسرية:

جاء الإسلام ورفع من شأن المرأة وأعطاها مكانة عالية، من خلال التفسير العملي لنصوص القرآن التي كان النبي ﷺ يمارسها مع النساء ويعلّم الرجال كيفية التعامل مع النساء، فارتفع مستوىٰ وعي المرأة المكية، وبدأت تتدرب وتستوعب تعاليم الإسلام، ولحكمة أرادها الرحمن أن يتزوج الرسول ﷺ اثنتي عشرة زوجة[4] لينشر

=

أشاقتك هندا أم نآك سؤالها ... كذاك النوىٰ أسبابها وانفتالها
وقد أرقت في رأس حصن ممنع ... بنجران يسري بعد ليل خيالها
وأني من قوم إذا جد جدهم ... علىٰ أي حال أصبح اليوم حالها
وإن كلام المرء في غير كنهه ... لكالنبل تهوي ليس فيها نصالها
وإن كنت قد تابعت دين محمد ... وقطعت الأرحام منك نبالها
فكوني علىٰ أعلىٰ سحيق بهضبة ... ململمة حمراء يبس تلالها

انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 849؛ ابن دريد: الاشتقاق، 152؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 39.

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 151-152؛ الفاكهي: أخبار مكة، م2، ج3، 273؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 27.

(2) ابن قتيبة: المعارف، 120؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 485.

(3) مسلم: صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل نساء قريش، 1109. رقم الحديث 6460؛ البيهقي: السنن الكبرىٰ، م7، 478.

(4) **زوجات الرسول ﷺ عددهن إحدىٰ عشرة امرأة:** توفي النبي ﷺ عن تسع وهن: سودة، وعائشة، وحفصة، وأم سلمة، وزينب بنت جحش، وجويرية، وصفية، وأم حبيبة، وميمونة، ومارية أم ابراهيم =

عبرهن تعاليم الإسلام لا سيما ما يخص المرأة وحياة الأسرة وتفاصيلها الدقيقة.

أما المرأة المدنّية فقد ازدادت قوة إلىٰ قوتها ووعياً إلىٰ وعيها وحنكة إلىٰ حنكتها، إذ عرفت حقوقها وواجباتها المشروعة لها من رب رحيم، فكان القرشيون يغلِبون نساءهم فلما قدموا علىٰ الأنصار إذا هم تغلُبهم نساؤهم إذ لما هاجر مسلمو مكة إلىٰ المدينة حصل اختلاط ومشاركة ومجاورة ومصاهرة، فطفق نساء المهاجرين يتأثرن ويتعلمن من نساء الأنصار، وشَعَر الرجال من المهاجرين بهذا التغير لنسائهم وهم لم يتعودوا من نسائهم هذه الطبيعة من قوة الشخصية، وممارسة الحوار والمجادلة، فكانوا يشْكون ذلك للرسول ﷺ ولكنهم وجدوا أن نساء النبي ﷺ أكثر حوارا ومجادلة للرسولﷺ[1].

وشاهدنا علىٰ ذلك مواقف كثيرة تذكرها المصادر نستشفه منها ومن ذلك أن أبا بكر وعمر استأذنا للدخول علىٰ رسول الله ﷺ والناس جلوس ببابه ولم يؤذن لأحد منهم إلاّ لهما، فوجدا النبي ﷺ جالساً حوله نساؤه واجماً ساكتاً. فقال أبو بكر لأقولن شيئا أضحك النبي ﷺ؛ فقال: «يا رسول الله لو رأيت بنت خارجة سألتني النفقة فقمت إليها فوجأت عنقها فضحك رسول الله . وقال: هن حولي كما ترىٰ يسألنني النفقة»[2].

أيضاً روىٰ الشيخان واللفظ لمسلم عن عمر بن الخطاب ا أنه قال: «والله إن كنا في الجاهلية ما نعد للنساء أمراً، حتىٰ أنزل الله-تعالىٰ- فيهن ما أنزل، وقسم لهن ما قسم. قال: فبينما أنا في أمر أتأمرهُ، إذ قالت لي امرأتي: لو صنعت كذا وكذا! فقلت: وما لكِ أنت ولما هاهنا؟ وما تكلفك في أمر أريده ؟ فقالت لي: عجباً لك يا بن الخطاب! ما تريد أن تراجع أنت، وإن ابنتك لتراجع رسول الله ﷺ حتىٰ يظل يومه غضبان»[3]. فالمرأة المسلمة في صدر الإسلام كانت شديدة الاعتداد بنفسها، وبعروبتها وبإسلامها[4].

=

رضي الله عنهن، وتوفي في حياته اثنتان منهن هما: خديجة بنت خويلد توفيت قبل الهجرة بثلاث سنوات، بينما توفيت زينب بنت خزيمة سنة 4هـ -625م. انظر: ابن زبالة: منتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ، تحقيق: أكرم العمري، (المدينة: الجامعة الإسلامية، 1401هـ-1981م)، -48-45-39-23-50-53-57-58-59-63؛ ابن بكار: المنتخب من أزواج النبي ﷺ، تحقيق: سكينة الشهابي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1402هـ-1982م)، 32-35-39-41-42-44-45-47-50-53؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 52-58-81-86-96-101-115-116-120-129؛ الطبري: تهذيب الآثار، ج6، 863؛ الفسوي: يوسف: المعرفة والتاريخ، تحقيق: أكرم العمري: م1، ط2، (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، 1401هـ-1981م)، 26؛ المقدسي: التبيين في أنساب القرشيين، 61-62؛ الدمياطي: نساء رسول الله ﷺ وأولاده ومن سالفه من قريش وحلفائهم، تحقيق: فهمي سعيد، (بيروت: عالم الكتب، 1410هـ-1989م)، 82؛ المبرد: كتاب الشجرة النبوية، 47-48.

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 182؛ الترمذي: جامع الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة التحريم، 755-756. رقم الحديث 3318؛ الطبري: جامع البيان، م14، 181؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م14، 54.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 182؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 192؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م14، 53.

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب ما كان النبي ﷺ يتجوز من اللباس والبسط، 1213. رقم الحديث 5843؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن وقوله تعالىٰ: ﴿ﮕ ﮖ ﮗ﴾، 635-636-637. رقم الحديثان 3692-3695.

(4) المالقي: علي: الحدائق الغناء في أخبار النساء «تراجم شهيرات النساء في صدر الإسلام»، تحقيق: عائدة الطيبي، (تونس: الدار العربية للكتاب، 1398هـ-1978م)، 15 ؛ Abbott: Women and The State In Early Islam. 107.

من هنا ندرك التحول العظيم للمرأة عموما وللصحابية المُبايِعة بعد ما أنزل الله فيهن ما أنزل وقسم لهن ما قسم، فقد أصبح لهن شخصية قوية مستقلة، وإرادة فاعلة بعد أن كان الرجال في الجاهلية لا يعدون لها أمراً ولا لشعورها، وأضحىٰ لها رأيٌ فمن حقها أن تحاور، وتشاور، وتدلي برأيها وماهي مقتنعة به، بعد أن كان أغلب النساء شيئا مهملاً صامتاً محجوراً عليه وراء آراء الرجال.

ومن سياق القصة التي رواها عمر بن الخطاب ا يتبين حوار الصحابية المُبايِعة إذ يدخل عمر وقد أسمعته امرأته ما لم يكن له به عهد علىٰ ابنته حفصة ل فيسألها يا بنية: «إنك لتراجعين رسول الله ﷺ حتىٰ يظل يومه غضبان؟! فترد عليه ابنته حفصة ل قائلة: «والله إنّا لنراجعه». فيقول عمر: «تعلمين أني أحذرك عقوبة الله، وغضب رسوله يا بنية! لا يغرنك هذه التي قد أعجبها حسنها، وحب رسول الله إياها - يعني عائشة-»[1].

نبقىٰ أيضاً في موقف آخر لعمر بن الخطاب ا إذ يدخل علىٰ أم المؤمنين أم سلمة ل يكلمها في الصلح بين النبي ﷺ وأزواجه فتزجره قائلة: «عجباً لك يا ابن الخطاب! دخلت في كل شيء حتىٰ تبتغي أن تدخل بين رسول الله ﷺ وأزواجه؟! يقول: «فأخذتني والله أخذاً كسرتني عن بعض ما كنت أجد». ويخرج عمر منكسراً فيأتي رسول الله ﷺ فيقول عمر: «فأخذت ثوبي فأخرج حتىٰ جئت، فإذا رسول الله ﷺ في مشربة له - أي مكان جلوس - يُرْقىٰ إليها». ويستأذن رسول الله ﷺ فيأذن له. فيقول عمر: «فقصصت علىٰ رسول الله ﷺ هذا الحديث، فلما بلغت حديث أم سلمة تبسم رسول الله ﷺ»[2].

فهذا عمرا مع شدته في الحق ترده صحابية مبايعة، وتثنيه عن بعض ما كان يُريد، وعن بعض ما كان يجد، وهكذا أرسىٰ رسول الله ﷺ حرية المحاورة للمرأة، فتجادل ليتضح رأيها، وليقوىٰ شأنها، وتستبين الموقف.

خولة بنت ثعلبة الأنصارية الصحابية المُبايِعة: تزوجت من ابن عمها أوس بن الصامت فكانت له نعم الزوجة، اختلفت معه في يوم من الأيام، أو ناقشته في أمر من أمور الحياة، فغضب وثار ونطق بما كان يقال في الجاهلية إذ قال لها أوس: «أنت علي كظهر أمي!» فقالت: «والله لقد تكلمت بكلام عظيم، ما أدري مبلغه؟!»[3].

ومظاهرة الزوج لزوجته تعني أن يحرمها علىٰ نفسه[4]، وبذلك القسم يكون قد تهدم البيت الذي جمعهما سنين طويلة، وسلّم كل منهما للواقع بالقسم الجاهلي الذي تلفظ به الزوج لزوجته، ولكن بعد التفكير العميق الذي دار في رأس خولة قررت أن تذهب إلىٰ رسول الله ﷺ وتناقشه لتشاوره وتستأنس برأيه فيما استجد عليهما، وكيف لا وهي تعيش في مدينته، وهي قريبة منه وبجواره، وعندما ذهبت إلىٰ النبي ﷺ وروت المأساة التي حلت بهما طلبت منه أن يفتيها كي ترجع إلىٰ زوجها، فعندما ذهبت إليه لم تكن

(1) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن وقوله تعالىٰ: ﴿ﮕ ﮖ ﮗ﴾، 636. رقم الحديث 3695؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م14، 53-54.
(2) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ﭙ ﭚ ﭛ﴾ ، 1032. رقم الحديث 4913.
(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 378؛ البيهقي: السنن الكبرىٰ، م7، 642؛ الذهبي: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي البجاوي، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، 443؛ ابن حجر: تقريب التقريب، ج2، 522.
(4) مالك: المدونة الكبرىٰ، م3، 49-50؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الطلاق، باب الظهار، 1115. رقم الحديث 23؛ ابن رجب: تقرير القواعد وتحرير الفوائد، 513.

تحمل شكوىٰ شخصية أو هما خاصا، ولكنها ذهبت إليه بمشكلة عامة، تهدد سلامة المجتمع في هذا الوقت، فالإسلام جاء بالقيم النبيلة والأخلاق القويمة، وتراجعت أمامه شريعة القوة التي سادت المجتمع الجاهلي، فاندرست معه العادات البالية.

تقول خولة: «خرجت إلىٰ بعض جاراتي فاستعرت منها ثيابا، ثم خرجت حتىٰ جئت إلىٰ رسول الله ﷺ فجلست بين يديه فذكرت له ما لقيت منه، وجعلت أشكو إليه ما ألقىٰ من سوء خلقه قالت: فجعل رسول الله ﷺ يقول: «يا خويلة ابن عمك شيخ كبير فاتقي الله فيه»[1].

فأراد رسول الله ﷺ أن يتأكد من الأمر، ويسمع المشكلة من الطرفين، وهذا إن دل فإنه يدل علىٰ دقة رسول الله ﷺ في التحري في الأمور؛ وذلك لتحقيق العدالة التي يدعو إليها الدين الإسلامي، فاستدعىٰ رسول الله ﷺ أوس بن الصامتا وسأله عن وقائع ما حدث بينه وبين زوجته، فاعترف بأن ما قالته خولة قد حدث وهو صحيح، فقال له الرسول ﷺ: «يا أوس: لا تدن من زوجتك، ولا تدخل عليها حتىٰ آذن لك»[2].

وبذلك زاد قلق خولة وذعرها، فأخذت تتوسل وتشكو إلىٰ الرسول ﷺ محاورة له أكثر ثم جلس رسول الله ﷺ ينتظر نزول الوحي عليه ليرىٰ ما هو الواجب الذي يأمره به الرحمن لتنفيذه، فإن هذا الأمر يمكن أن يتكرر علىٰ مر الزمن، وهو ليس فقط لخولة وزوجها أوس ب ، فالمعروف أن القرآن الكريم صالح لكل زمان ومكان، وعندما تنزل آية ما في واقعة معينة فإنما تقضي بحكم عام للمسلمين كافة علىٰ مر العصور؛ لأن القرآن الكريم شامل لكل شؤون الحياة الاجتماعية والسلوكية، وقد جاء لكافة البشرية.

فكانت تجادله وتحاوره لعلها تجد مخرجا فقال لها رسول الله ﷺ: «ما أمرت بشيء في شأنك حتىٰ الآن»، ويقول لها: «ما أراك إلا قد حرمت عليه» . يفتيها بظاهر ما عنده من التنزيل، وهو أنه حرمها علىٰ نفسه. فقالت: يا رسول الله ، إنه ما ذكر طلاقا، وأخذت تجادل النبي ﷺ، وتحاوره وتخبره بأن لديها عيالاً لا تستطيع تركهم، فإن تركتهم لوالدهم فسوف يضيعون، وإن أخذتهم هي فسوف يجوعون[3]. فأخذت تحاور رسول الله ﷺ مراراً، ثم قالت: «اللهم إني أشكو إليك شدة وجدي، وما شق علي من فراقه، اللهم أنزل علىٰ لسان نبيك ما يكون لنا فيه فرج». تقول أم المؤمنين عائشة ل عن هذه الحادثة: «فلقد بكيتُ، وبكىٰ من كان معنا من أهل البيت رحمة لها، ورقة عليها»[4].

جلس الجميع ينتظرون نزول الوحي علىٰ رسول الله ﷺ في بيت أم المؤمنين عائشة ل وظلت خولة تفكر فيما هي فيه إلىٰ أن تغير حال الرسول الكريمﷺ، فأخذ يرتجف ويتصبب عرقاً قالت خولة: «فو الله ما برحت حتىٰ نزل فيَّ قرآن فتغشىٰ

---

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 138؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 390؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 443.

(2) الطبري: جامع البيان، م14، 3-6؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 488؛ البغوي: تفسير البغوي، 937؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج17، 270.

(3) الماوردي: النكت والعيون، م5، 488؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 114 – 115؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 182-183.

(4) ابن سعد: الطبقات، ج8، 379- 380 ؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 102- 103؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 671.

رسول الله ﷺ ما كان يتغشاه ثم سري عنه فقال لي: «يا خويلة قد أنزل الله فيك وفي صاحبك قرآنا» ثم قرأ صدر سورة المجادلة[1]. فتقول أم المؤمنين عائشة في هذا الشأن: «تبارك الذي وسع سمعه كل شيء، إني لأسمع كلام خولة، ويخفىٰ علي بعضه وهي تشتكي زوجها إلىٰ رسول الله ﷺ»[2].

تضرعت خولة المرأة المُبايِعة إلىٰ ربها بالدعاء، وسألته الخير في حكمه، فلم تزل علىٰ حالتها حتىٰ ناداها الرسول الكريم ﷺ، وابتسامة البشرىٰ تشع من وجهه، فتأكدت خولة بأن الله قد أنزل علىٰ نبيه خيراً لها ولزوجها، فقد سمع الرحمن سبحانه وتعالىٰ قولها، وأجابها من فوق سبع سماوات، وأنزل فرجاً لها ولمن كان علىٰ شاكلتها فلقد أنزل الله سورة المجادلة فيها وفي زوجها: ﴿ٱ ب ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ﴾[3] إلىٰ آخر الآيات، فجاء الحكم الإلهي حيث قال الله تعالىٰ: ﴿ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ﴾[4] ففي الجاهلية إن ظاهر الرجل زوجته كأنه حرمها علىٰ نفسه بتشبيهها بأمه أو غيرها من المحارم وهذا تجاوزٌ لحدود الله، وهو ليس طلاقاً ولا تفريقاً بين الزوجين، وقد جعل لذلك كفارة[5].

وقوله تعالىٰ: ﴿ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ چ چ چ چ﴾[6] تأكيد بأنه لا يمكن جعل الزوجة كالأم، وما هذا إلا منكر وقول زور علىٰ الله، فالأم محرمة شرعاً وعرفاً علىٰ أبنائها[7] ثم قال الرسول ﷺ لخولة ما أمره الله به: «مُرِيه فليعتق رقبة» أخذاً بقول الله تعالىٰ: ﴿ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ﴾[8] فأجابت خولة بأن ليس لديه ما يعتق به رقبة، فقال: «فليصم شهرين متتابعين»[9] عملاً بقوله تعالىٰ: ﴿ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ﴾، فردت بأنه شيخ كبير لا يقوىٰ علىٰ الصيام، فقال: «فليطعم ستين مسكيناً وسقاً من تمر»، تبعا لقوله تعالىٰ: ﴿ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ﮯ ﮯ ﮰ ﮰ﴾[10]، فقالت: «إنه لا يملك لذلك ثمناً»، فقال: «فإنّا سنعينه بِعَرَقٍ[11] من تمر»، فأدبرت قائلة: بأنها ستعينه بعرق آخر أيضاً، فقال رسول الله ﷺ:

---

(1) الطبري: جامع البيان، م14، 3-4؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 488؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 182-183.

(2) ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الطلاق، باب الظهار، 296. رقم الحديث 2063؛ النيسابوري: المستدرك علىٰ الصحيحين، ج2، 481؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 442.

(3) سورة لمجادلة: الآية: 1.

(4) سورة الأحزاب: الآية: 4.

(5) الشافعي: الأم، ج6، 697-689 ؛ ابن رجب: تقرير القواعد وتحرير الفوائد، 513؛ الطبري: جامع البيان، م14، 4-7.

(6) سورة لمجادلة: الآية: 2.

(7) الشافعي: الأم، ج6، 699؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 488؛ البغوي: تفسير البغوي، 963.

(8) سورة لمجادلة: الآية: 3.

(9) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب الطلاق، باب ما جاء في كفارة الظهار، 368. رقم الحديث 1204.

(10) سورة المجادلة: الآية: 4.

(11) **بِعَرَقٍ**: العَرَقُ والعَرَقَة والجمع أعْرِثة وعُرُق، والعَرَق والعَرَقَات هو كل شيء مصطف أو مظفور، والعَرَقَ السفيفة المنسوجة من الخوص قبل أن يُجْعل زبيلا، ويسمىٰ الزبيل عَرْقا وعرَقة، وعِرَق التمر: أي دبسه أي زبيل منسوج من نسائج الخوص، وهو المكتل أوالزنبيل، ويقال: إنه يسع خمسة عشر صاعا. انظر: الفراهيدي: العين، 626؛ الرازي: مختار الصحاح، 428؛ ابن منظور: لسان =

«فقد أصبت وأحسنت، فاذهبي فتصدقي به عنه، ثم استوصِ بابن عمك خيراً»[1].
فأسرعت خولة المؤمنة المُبايِعة والزوجة الصالحة والوفية إلىٰ بيتها لتخبر زوجها المتلهف لحكم الله العادل واليسير، فأسرع الزوج السعيد إلىٰ أم المنذر بنت قيس، وعاد من عندها حاملاً وسق تمر، فتصدق علىٰ ستين مسكيناً تنفيذا لأمر الله[2].
وهنا نلمس بوضوح دور الصحابية المُبايِعة أم المنذر ل في مساعدة أوس بن الصامت بإعطائه ما يحتاج من التمر ففرجت همه فهي تربية إسلامية عالية رباها رسول الله ﷺ في أصحابه رجالا ونساء.
نعود إلىٰ خولة فمن خلال هذا الحوار بين رسول الله ﷺ وهذه الصحابية المُبايِعة صاحبة الفضل الممتد علىٰ سائر المسلمين رجالا ونساء، لأنها كانت سببا وراء تحريم عادة الظهار التي انتشرت أيام الجاهلية، فقد أبطل الرحمن الرحيم ظاهرة كانت شائعة أيام الجاهلية ألا وهي «المظاهرة»، وهي تعني تحريم الزوج زوجته علىٰ نفسه، فأنزل حكم ذلك القسم ألاَ وهو لا يوجب التحريم المؤبد، بل التحريم المؤقت حتىٰ تؤدىٰ الكفارة، وجعل الله الكفارة بعتق رقبة، أو صوم شهرين متتابعين إن لم يقدر علىٰ عتق رقبة، أو إطعام ستين مسكينا إن لم يستطع الصيام، ويتضح من حوارها بأنها امرأة مؤمنة تقية تخاف ربها وتخشاه جريئة في الحق[3] إذ خافت أن تعتدي علىٰ حد من حدود الله، وأصرت علىٰ أن تذهب إلىٰ الرسول ﷺ لتقص عليه ما جرىٰ وتسأله عن موقفها من زوجها، وتبحث عن حل لمشكلتها، وكان حوارها قمة التأدب مع الرسول ﷺ فبحثت وتحرت عن الحكم الشرعي لقضيتها، وهي أيضاً زوجة وفية حافظت علىٰ بيتها من الانهيار، ويتبين أيضاً مدىٰ بلاغتها وفصاحة لسانها فقد جادلت رسول الله ﷺ بعد أن ظنت أنها ستفترق عن زوجها، وبينت له سلبيات هذا التفريق علىٰ الأولاد الذين سيضيعون أو يجوعون إذا عاشوا بدون أم أو بدون أب، فظهر حرصها علىٰ مستقبل وتماسك أسرتها، وامتدت شهرتها في الآفاق، وستظل سورة المجادلة تحكي أو ترمز القصة العظيمة التي حصلت في عهد النبي ﷺ مع الصحابية المُبايِعة خولة بنت ثعلبة، وسيحفظ التاريخ ذكراها إلىٰ يوم الدين.

=
العرب، م 10، 294-295؛ الفيومي: المصباح المنير، 154.
(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 380؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 184.
(2) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج17، 271؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 446؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 115.
(3) عرف الصحابة الكرام ي فضل خولة بنت ثعلبة الأنصارية واحترموا شجاعتها وصدقها، واعترفوا بمكانتها العالية فتورد المصادر لها موقف آخر بعد وفاة رسول الله ﷺ فكان لها حوار مع الخليفة عمر بن الخطاب ا الذي خرج من المسجد ومعه الجارود العبدي فأقبلت من بعيد فوقف لها بعد أن أبصرها، وظل واقفا حتىٰ وصلت إليه، فسلم عليها عمر فردت عليه السلام، وقالت: «هيهات يا عمر عهدتك وأنت تسمىٰ عميرا في سوق عكاظ ترعىٰ الضأن بعصاك فلم تذهب الأيام حتىٰ سميت عمرا ثم لم تذهب الأيام حتىٰ سميت أمير المؤمنين فاتق الله في الرعية، واعلم أنه من خاف الوعيد قرب عليه البعيد. ومن خاف الموت خشي عليه الفوت». فقال الجارود: «قد أكثرتِ أيتها المرأة علىٰ أمير المؤمنين». فقال عمر: «ويحك، أتدري من تكون هذه؟ هذه خولة بنت حكيم امرأة أوس بن الصامت التي سمع الله قولها من فوق سبع سماوات فعمر والله أحق أن يسمع لها». ولمزيد من المعلومات انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 380؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 390؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 103؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 115.

رابعاً: الصحابية المُبايعة ودورها في ظهور الأحكام والتوجيه:

نسوق فيما يخص هذه المسألة شيئا مما أوردته المصادر المختلفة في حق عدد من الصحابيات المُبايعات اللائي تميزن بالحكمة والعقل وحسن المناقشة والمشاورة فيما يخص حياتهن ودينهن، ويتضح ذلك من خلال دورهن الكبير في ظهور الكثير من الأحكام الفقهية والمعاملات الشخصية فهذه حبيبة بنت سهل بن ثعلبة الأنصارية النجارية الصحابية المبايِعة خالعت[1] زوجها ثابت بن قيس لعدم قدرتها علىٰ إبقاء علاقتهما الزوجية سليمة من الكدر، وبالتالي سيؤدي ذلك إلىٰ عدم إقامتها حدود الله بينهما، وهي بذلك تخرج عما بايعت عليه، فقد خرج رسول الله ﷺ إلىٰ صلاة الصُّبح فوجد حبيبة عند بابه في الغلس، فقال رسول الله ﷺ: «من هذه؟». قالت: أنا حبيبة بنت سهل يا رسول الله ، قال: «ما شأنك؟». قالت: «لا أنا ولا ثابت بن قيس، فما أعتب عليه في خلق ولا دين، ولكني أكره الكفر في الإسلام لا أطيقه»، فقال رسول الله ﷺ: «أتردين عليه حديقته؟». قالت: «نعم». قال رسول الله ﷺ: «اقبل الحديقة وطلقها تطليقة»[2].

وروىٰ البخاري عن ابن عباس ب أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ فقالت: «يا رسول الله ، ما أعتب عليه في خلق ولا دين! ولكني أكره الكفر في الإسلام» - أي: أن يحملني البقاء معه مع بغضه علىٰ ما هو كفر-، فقال رسول الله ﷺ: «أتردين عليه حديقته ؟» قالت: نعم، قال رسول الله ﷺ: «اقبل الحديقة وطلقها تطليقة». فقبل النبي ﷺ خُلعها وأمرها أن تردّ حديقته ففارقها[3].

من خلال قصة هذه الصحابية المُبايِعة مع زوجها ظهر حكم شرعي يختص بالمسلمين عامة إلىٰ أن يرث الله الأرض ومن عليها، فإذا كرهت المرأة زوجها وخافت ألا تؤدي حقه جاز لها أن تخالعه علىٰ عوض إذا كان الرجل لم يضر بالمرأة ولم يسيء

---

(1) **الخلع في أصل اللغة:** يعني الخلع عن الفضائل ومكارم الأخلاق، فيقال: رجل خليع أو امرأة خليعة. ويقال: فتى خليع: أي ترك الحياء وركب هواه، ويقال: فتاه خليعة: أي فتاة لا خلق لها. وهو يعني التفكك والانحلال، وأيضاً يعني العطاء فيقال: خلع عليه خلعه أي أعطاه أو ألبسه إياها، وخلعه أهله أي تبروا منه فلا يطالبون بجنايته. فيقال: خلعه أهله أي تبروا منه. **والخلع في الشرع هو:** فراق الزوجة علىٰ مال مأخوذ من خلع الثوب لأن المرأة لباس الرجل. والخلع شرعا: إزالة ملك النكاح ببدل بلفظ الخلع، ويعني الافتداء، وهو الطلاق بفدية فيقال: تخالع الزوجان أي اتفقا علىٰ الطلاق بفدية. ومنه تخالع الزوجان أي تراضيا علىٰ طلاق مقابل عوض مالي تدفعه الزوجة وتفتدي نفسها بمال تدفعه لزوجها، أو هو فراق الزوجة علىٰ مال. ولابد من إشارة هنا وهو أن أول خلع في العرب وفي الدنيا كان علىٰ يد عامر بن الظرب فقد زوج ابنته من ابن أخيه عامر بن حارث بن الظرب فلما دخلت عليه، نفرت منه فشكا إلىٰ أبيها فقال: لا أجمع عليك فراق أهلك ومالك وقد خلعتها منك بما أعطيتها. انظر: الشافعي: الأم، ج6، 502-504؛ ابن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، ج4، 113؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب الطلاق واللعان عن رسول الله ﷺ، 363. رقم الحديث 1188؛ العسكري: الحسن: الأوائل، وضع حواشيه: عبد الرزاق المهدي، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ-1997م)، 50-51؛ ابن رجب: تقرير القواعد وتحرير الفوائد، م3، 142.

(2) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الطلاق، باب الخلع، وكيف الطلاق فيه؟، 1111. رقم الحديث 5273؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الطلاق، باب المختلعة يأخذ ما أعطاها، 294. رقم الحديث 2057.

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الطلاق، باب الخلع، وكيف الطلاق فيه؟، 1111. رقم الحديث 5276.

إليها ولم تؤت من قِبله، وأحبت فراقه، وخافا ألا يقيما حدود الله فإنه يحل لها أن يأخذ منها كل ما افتدت به فتفتدي نفسها منه بمال يخلعها به، كما فعل رسول الله ﷺ مع الصحابية المبايعة حبيبة بنت سهل زوجة ثابت بن قيس ب.

تستطيع المرأة الفكاك من عقد الزوجية في حال الشقاق بهذه الوسيلة إذا لم تستطع القيام بحقوق الزوج وحسن صحبته، صار لها الحق أن تفتدي منه فترد عليه ما أعطاها. والإسلام أعطىٰ المرأة الخلع، وأعطىٰ الزوج الطلاق[1]. لقول الله تعالىٰ: ﴿ه ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ى ى ﯨ ﯨ ﯩ ﯩ ﯪ ﯪ ﯫ ﯫ ﯬ ﯬ ﯭ ﯭ ﯮ ﯮ ﯯ ﯯ ﯰ ﯰ ﯱ ﯱ ﯲ ﯲ ﯳ ﯳ ﯴ ﯴ ﯵ﴾[2] فهذه الآية الكريمة ذات الحكم الواضح أباحت للزوجة متىٰ خشيت ألا تقيم حدود الله أن تفتدي نفسها بمال تقدمه لزوجها لقاء طلاقها خلعاً، وفي المقابل أباحت الآية الكريمة للزوج قبول هذا المال كعوض عن إيقاع طلاق لا يريده ولم يسع إليه أو يتسبب فيه[3]. وهذا تسريح بإحسان جميل رفيق لا تجاوز فيه.

وهكذا يراعي الإسلام جميع الحالات الواقعية التي تعرض للناس، كما أنه يراعي مشاعر القلوب إذ لا يرغم الزوجة علىٰ حياة تنفر منها، وفي الوقت ذاته لا يضيّع علىٰ الرجل ما أنفق بلا ذنب جناه، ونرىٰ أيضاً من خلال هذا المنهاج الرباني القويم مدىٰ تقدير الإسلام للمرأة ومكانتها فيه وأنه لم يهضم حقوقها بل راعىٰ مشاعرها أيما مراعاة، فحق الخلع إنصاف للمرأة مدىٰ الدهر إذ أوجد لها مخرجاً من المشْكِلَاتِ التي تجعل من حياتها مع زوجها أمرا غير مستطاع، وهذا الحكم يرجع فضله إلىٰ الرحمن وسماحة الإسلام في الحقوق الشخصية ثم إلىٰ الصحابية المبايِعة حبيبة بنت سهل ل.

وهناك **أسماء بنت مرثد النجارية الأنصارية** فقد كانت من الصحابيات المبايعات للنبي ﷺ في بيعة الرضوان[4] كان لها موقفٌ يتسم بحسن الخلق والنبل، مما يجعلها قدوة حسنة للنساء المسلمات في كل مكان وزمان، وذلك حين أنكرت ما رأته من النساء وهنّ يدخلن عليها غير مؤتزرات، فيبدو من زينتهن خلاخيلهن وصدورهن وذوائبهن، فاشمأزت منهن. وقالت: ما أقبح هذا! فنزل قول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ۇ ۆ ۈ ۋ ۅ ۉ ې ى ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﯸ ﯹ ﯺ ﯻ ﯼ ﯽ ﯾ ﯿ □ □ □ □﴾[5].

روىٰ جابر بن عبد الله الأنصاري أن سبب نزول هذه الآية أن أسماء بنت مرثد - وقيل: مرشدة- ل كانت في محل لها في بني حارثة، وقد ذكر السيوطي أنها كانت في نخل لها، فجُعل النساء يدخلن عليها غير مؤتزرات فيبدو ما في أرجلهن من الخلاخل، وتبدو صدورهن، وذوائبهن فقالت أسماء: «ما أقبح هذا» [6] فأنزل الله الآيات

(1) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م2، ج3، 139؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م2، 347.
(2) سورة البقرة: الآية: 229.
(3) الطبري: جامع البيان، م2، 566-567؛ البغوي: تفسير البغوي، 88.
(4) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 512؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 431؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 335؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 472.
(5) سورة النور: الآيتان: 30- 31.
(6) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م10، 216؛ السيوطي: لباب النقول في أسباب النزول، 189.

السابقة[1].

كذلك تذكر المصادر موقفاً آخراً يشهد لها بالإيمان الصادق والإخلاص، والشفافية العالية، وذلك أنها صنعت يوما هي وزوجها طعاماً لرسول الله ﷺ، فجعل الغلمان والخدم يدخلون علىٰ النبي ﷺ بغير إذن، فقالت: «يا رسول الله ! ما أقبح هذا!» ؛ وأيضاً يذكر أن رجلاً من الأنصار وامرأته أسماء بنت مرثد صنعا للنبي ﷺ طعاماً فجعل الناس يدخلون بغير إذن، فقالت أسماء: يا رسول الله ما أقبح هذا، إنه ليدخل علىٰ المرأة وزوجها وهما في ثوب واحد غلامهما بغير إذن، فأنزل الله في ذلك قوله تعالىٰ[2]: ﴿ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﯸ ﯹ ﯺ ﯻ ﯼ ﯽ ﯾ ﯿ □ □ □ □ □﴾[3].

وفي رواية أن هذه الآية نـزلت فـي أسماء بنت مرثد ل إذ كان لها غلامٌ كبيرٌ، فدخل عليها في وقت كرهته، فأتت رسول الله ﷺ فقالت: «إن خدمنا وغلماننا يدخلون علينا في حال نكرهها، فأنـزل الله تبارك وتعالىٰ هذه الآية» [4].

فسجلت هذه الصحابية المُبايِعة موقفاً للتاريخ يشهد بمدىٰ إيمانها وتقواها، فأرادت التوجيه إلىٰ السلوك القويم فوافقها القرآن الكريم الذي يدعو إلىٰ الاستقامة الخُلقية والسلوكية.

وكذلك **أم الدرداء الكبرىٰ ل**[5] صحابية مبايِعة تذكر المصادر لها توجيها سليما يبيّن بجلاء عِظم تربية رسول الله ﷺ لأصحابه ي ، تقول هذه الصحابية المبايِعة: «يقول أحدهم: اللهم ارزقني، وقد علم أن الله لا يمطر ذهبًا ولا دراهم، وإنما يرزق بعضهم من بعض فمن أُعطي شيئًا فليقبل، فإن كان غنيًّا فلينفقه في ذي حاجة، وإن كان فقيرًا فليستعن بالله» [6]. إذن هذه هي التربية الإسلامية الإيمانية فالصحابية المُبايِعة لم تـأل جهداً في التوجيه الرباني وإرشاد غيرها إلىٰ الطريق المستقيم فكانت ناصحة

---

(1) سورة النور: الآيتان: 30- 31.

(2) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م6، ج12، 302؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م10، 271.

(3) سورة النور: الآية: 58. ذكر القرطبي في تفسيره: أن النبي ﷺ بعث غلاماً للأنصار يقال له مدلج إلىٰ عمر بن الخطاب ا ليدعوه، فدخل عليه وقت الظهيرة فوجده نائماً، فاستيقظ فرأىٰ عمر بحالة كره رؤيته عليها، فقال عمر: «وددت أن الله عز وجل نهىٰ أبناءنا ونساءنا وخدمنا عن الدخول علينا في هذه الساعات إلا بإذن»، ثم انطلق إلىٰ رسول الله ﷺ فوجد الآية قد نزلت، فخر ساجداً شكراً لله تعالىٰ، فقيل أن هذه الآية نزلت في عمر بن الخطاب ا ولا مانع والله أعلم أن تكون الحادثتان حدثتا في وقت واحد، أو أوقات متقاربة فنزلت الآية بسبب عمر وأسماء معا. انظر: الجامع لأحكام القرآن، م6، ج12، 306-307.

(4) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م6، ج12، 302.

(5) **أم الدرداء الكبرىٰ رضي الله عنها:** هي خيرة بنت أبي حدرد أم الدرداء الكبرىٰ، زوج أبي الدرداء، من فضليات النساء وعقلائهن، ذات عبادة وورع، صحابية جليلة، روت عن رسول الله ﷺ، وتوفيت قبل زوجها أبي الدرداء في خلافة عثمان بن عفان ا ، ولأبي الدرداء زوجتان كلتاهما يقال لها أم الدرداء إحداهن رأت النبي ﷺ وهي أم الدرداء الكبرىٰ، والثانية تزوجها بعد وفاة رسول الله ﷺ، ولم يكن لها صحبة مع رسول الله ﷺ، وتسمىٰ هُجَيْمة بنت حي الوصابية، وهي عالمة مشهورة واسعة الاطلاع. انظر: الطبري: تهذيب الآثار، ج3، 1017؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 110-111 ؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 123-124؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 488- 489.

(6) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج4، 279.

للمسلمين.

خامساً: الصحابية المُبايعة ودورها في العمل التطوعي(1):

الشريعة الإسلامية اهتمت بالحث علىٰ العمل التطوعي كرسالة سامية مقوماتها التكافل والتراحم والتعاطف بين أفراد المجتمع، ذلك أن العمل التطوعي أُعتبر ركيزة أساسية في بناء المجتمع الإسلامي الناشئ، وفي هذا الجانب الخيري التطوعي نرىٰ أن المجتمع النبوي يحفل بنماذج رائعة للعمل التطوعي للصحابيات المبايعات رضي الله عنهن بحيث تجلّت فيه أهداف وغايات إنسانية نبيلة، وفيما يلي بعض مجالات الخدمات الاجتماعية التطوعية التي ساهمت الصحابية المُبايِعة فيها وكان لها حضور ومشاركة فيها، وهي إشارات لما قمن به من أعمال ومساهمات في العهد النبوي، كما مر بنا في ثنايا هذا المبحث ومنها:

أولاً: مجال الدعوة إلىٰ الدين الجديد: الدعوة إلىٰ الله وحده وإرشاد الخلق إلىٰ اتباع الدين الجديد دون طلب أجر من الناس عليها كأم شريك ل وغيرها(2)-كما مر بنا-.

ثانياً: مجال الاهتمام بشؤون رسول ﷺ الشخصية: الصحابيات المُبايعات الْتَفَتْنَ إلىٰ الاهتمام بشؤون رسولﷺ الشخصية، فقد كان رحيل أم المؤمنين خديجة ل مثير أحزان كبرىٰ في نفسية النبي ﷺ وبيته وفي محيط الصحابة ي إشفاقًا عليه من الوحدة، وافتقاد من يرعىٰ شؤونه وشؤون أولاده، ثم تصادف فقدانه زوجته أيضاً فقدان عمه أبي طالب نصيره وظهيره وسُمِّيَ العام الذي رحل فيه نصيراه خديجة وأبو طالب عام الحزن وهو العام التاسع للنبوة(3)، فكانت وفاة أم المؤمنين خديجة لمن أصعب الأوقات في حياته، فلم يتجاهل أو يتناس تأثيرها الملحوظ علىٰ حياته الأسرية والعملية فكانت ملجأه الأول بعد الرحمن، وبقيت ذكراها عالقة في ذهنه طوال حياته(4).

في هذا المناخ العام مناخ الحزن والوحدة، وافتقاد من يرعىٰ شؤون رسول الله ﷺ الشخصية و البيتية لم تكن الصحابية المُبايِعة بعيدة عن هذا الحال بل إنها شعرت بمدىٰ مأساة رسول الله ﷺ، لذلك سعت إحداهن إلىٰ بيت الرسول ﷺ وهي الصحابية المُبايِعة

---

(1) **العمل التطوعي:** التطوع معناه اللغوي ما تبرع به الشخص من ذات نفسه مما لا يلزمه فرضه، ويعنىٰ بالعمل التطوعي أي عمل يقوم به شخص ما أو منظمة ما دون تلقي أجر مقابل ما يؤدىٰ من عمل ويرتبط بالعمل التطوعي العمل الخيري وهو العمل الذي يقدم إلىٰ فئات معينة من المحرومين وذوي الاحتياجات الخاصة. والعمل التطوعي الخيري يعد ركيزة أساسية في تحقيق التكافل الاجتماعي وارتبط في ممارساته الإنسانية بمعاني الخير والأعمال الصالحة، واتصف بالاستمرارية ليس فقط لمواجهة الظروف الطارئة بل كواجهة أساسية لتنمية المجتمع. ولمزيد من المعلومات انظر: القرضاوي: يوسف: مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام؟ (بيروت: دار المعرفة، 1386هـ - 1966م)، 17 –18 – 19 – 20؛ أبو الأجفان: محمد: الوقف علىٰ المسجد وأثره في التنمية والتوزيع، «المؤتمر الدولي الثاني للاقتصاد الإسلامي» 4- 8 جمادىٰ ثاني 1403هـ الموافق 23- 27مارس 1983م، (إسلام أباد: معهد الاقتصاد بالجامعة الإسلامية، 1403هـ - 1983م)، 8؛ رجب: ضياء الدين: الوقف والإسلام، مجلة المنهل، م: 10، ع: 11-12 (ذو القعدة – ذو الحجة 1369هـ الموافق سبتمبر - أكتوبر 1950م)، 389.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 154- 155-156؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 382- 383.

(3) ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 394؛ المقدسي: التبيين في أنساب القرشيين، 4؛ المبرد: كتاب الشجرة النبوية، 42؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 102.

(4) Abbott: Women and The State In Early Islam. 122.

خولة بنت حكيم السلمية ل التي أسلمت مع المجموعة المبكرة من المسلمين، وهي ممن صافحت نسمات الإسلام أسماعهم منذ أن هبت رياحه في الأيام الأولىٰ، وهي ممن اهتم بأمور النبي ﷺ وحمل همه، و كانت حريصة علىٰ إدخال السرور إلىٰ نفسه قالت له: «يا رسول الله كأني أراك قد دخلتك خلّة لفقد خديجة، يا رسول الله ألا أخطب عليك؟» فقال الرسول ﷺ: «ولكن من بعد خديجة ؟!». فذكرت له عائشة بنت أبي بكر. فقال: «لكنها ما تزال صغيرة»[1]. فقالت: تخطبها اليوم ثم تنتظر حتىٰ تنضج. فقال الرسول ﷺ: «ولكن من للبيت ومن لبنات الرسول يخدمهن ؟». فقالت خولة: «إنها سودة بنت زمعة»، وعرضت الأمر علىٰ سودة ووالدها فتم الزواج، ودخل بها رسول الله ﷺ بمكة[2].

تقول أم المؤمنين عائشة ل: «لما ماتت خديجة ل جاءت خولة بنت حكيم إلىٰ رسول الله ﷺ فقالت: ألا تتزوج؟ قال: «ومن؟». قالت: إن شئت بكراً وإن شئت ثيباً. قال: «من البكر ومن الثيب؟». فقالت: أما البكر فعائشة بنت أحب خلق الله إليك. وأما الثيب فسودة بنت زمعة، قد آمنت واتبعتك، قال: «اذكريهما علي». قالت: فأتيت أم رومان فقلت: يا أم رومان ماذا أدخل الله عليكم من الخير والبركة، قالت: ماذا ؟ قالت: رسول الله ﷺ يذكر عائشة. قالت: انتظري فإن أبا بكر آت، فجاء أبو بكر فذكرت ذلك له. فقال: أو تصلح له وهي ابنة أخيه؟ فقال رسول الله ﷺ: «أنا أخوه وهو أخي، وابنته تصلح لي». قالت: وقام أبو بكر، فقالت لي أم رومان: إن المطعم بن عدي قد كان ذكرها علىٰ ابنه، ووالله ما أَخْلَفَ وعداً قط، تعني أبا بكر. قالت: فأتىٰ أبو بكر المطعم فقال: ما تقول في أمر هذه الجارية. قال: فأقبل علىٰ امرأته فقال لها: ما تقولين؟ فأقبلت علىٰ أبي بكر فقالت: لعلنا إن أنكحنا هذا الفتىٰ إليك تصبئه وتدخله في دينك. فأقبل عليه

---

(1) لابد أن تذكر الدراسة في عجالة الرد علىٰ افتراءات المستشرقين التي طالت رسول الله ﷺ حول زواجه من أم المؤمنين عائشة إذ ذكروا أن الرسول ﷺ تزوجها وهي طفلة وهو كهل كبير استجابة لغريزته الفطرية، والرد عليهم يتم من خلال النقاط التالية: نلاحظ أن المستشرقين أهدروا فارق العصر الزماني وقاسوا بعين الهوىٰ زواجا عقد بمكة قبل الهجرة فقد أسقطوا ما يحدث اليوم في الغرب الذي يدّعي الحرية والحضارة، وتناسوا أن هذا الزواج تم بأمر إلهي فقد أريها رسول الله ﷺ في المنام مرتين في سرقة –أي قطعة-من حرير، ويقال له:" هذه امرأتك فأكشف عنها"، فكان يقول: «إن يكُ هذا من عند الله يمضه». فلو كان هم الرسول ﷺ تحقيق رغباته لما تزوج خديجة وعمرها «40» سنة وعمره «25» سنة أي أنه كان في ريعان الشباب ولم يتزوج غيرها حتىٰ توفيت، أيضاً مما يؤخذ في الاعتبار لدحض هذه الشبهات التي يثيرها الأعداء أن هذا الزواج لم يكن بدعا في زمانه فلو أنه شي يعاب لعابه أعداؤه من المشركين في حينها والذين كانوا ينعتونه بأسوأ الأوصاف إلاّ أن أحدا منهم لم يعب عليه هذا الزواج، فكانت البيئة تعرف مثل تلك الزيجات إذ تزوج عبد المطلب هالة بنت عم آمنة بنت وهب في اليوم الذي تزوجها فيه ابنه عبد الله، وتزوج عمر بن الخطاب أم كلثوم بنت علي وهو في سن جدها، وأيضاً ينبغي ملاحظة أن عائشة كانت مخطوبة لجبير بن المطعم، فلم يكن زواج رسول الله ﷺ بها شيئا خارج المألوف بل كان مألوف أن تتزوج الفتاة من هو في سن أبيها، وإنما هذه شبهات يثيرها بعض المستشرقين للنيل من رسول الله ﷺ. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 64؛ الهندي: كنز العمال، ج11، 61-62؛ شعوط: إبراهيم: أباطيل يجب أن تمحىٰ من التاريخ، ط6، (جدة: دار الشروق، 1403هـ-1983م)، 94؛ أبو خليل: شوقي: الإسلام في قفص الاتهام، (دمشق: دار الفكر، د.ت)، 234-235؛جمال: أحمد: مفتريات علىٰ الإسلام، ط3، (د.م: د.ن، 1395هـ- 1975م)، 98.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 56؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 22؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 606؛ المبرد: كتاب الشجرة النبوية، 45؛ الفيروز آبادي: المغانم المطابة في معالم طابة، 37-67.

أبو بكر فقال: ما تقول أنت ؟ فقال: إنها لتقول ما تسمع، فقام أبو بكر وليس في نفسه من الموعد شيء، فقال لها: قولي لرسول الله ﷺ فليأت، فجاء رسول الله ﷺ فملكها، قالت: ثم انطلقت إلىٰ سودة بنت زمعة وأبوها شيخ كبير قد جلس عن الموسم فحييته بتحية أهل الجاهلية، وقلت: أنعم صباحاً.قال: من أنت؟ قلت: خولة بنت حكيم، فرحّب بي، وقال ما شاء الله أن يقول، قلت: محمد بن عبد الله بن عبد المطلب يذكر سودة بنت زمعة، قال: كفؤ كريم، ماذا تقول صاحبتك؟ قلت: تحب ذلك، قال: قولي له فليأت، قالت: فجاء رسول الله ﷺ فملكها. قالت: وقدم عبد بن زمعة فجعل يحثو علىٰ رأسه التراب، فقال بعد أن أسلم: إني لسفيه يوم أحثو علىٰ رأسي التراب أن تزوج رسول الله ﷺ سودة» (1).

ثالثاً: تزيين(2) زوجات الرسول ﷺ: كان من بين الأعمال الاجتماعية التي تطوعت بها بعض الصحابيات المبايعات تزيين وتجهيز العروس ليلة الزفاف

---

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 59؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 229-230؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 232؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 307.

(2) كانت أمهات المؤمنين ونساء الصحابة رضي الله عنهن يحرصن علىٰ التجمل المحمود وليس هو التبرج المذموم فقد وردت بعض الأحاديث التي تحضّ المرأة علىٰ الزينة والبهجة فقد قال رسول الله ﷺ: «الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة إذا نظر إليها سرته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته». وقد بينت الشريعة حدود الزينة ونهت المرأة عن التبرج والسفور يقول رسول الله ρ: «ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وأن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا»، ولقد عرفت المرأة الصحابية أدوات للزينة في العهد النبوي واستخدمن الحلي سواء الغالية، أو الرخيصة الثمن، ويعود ذلك تبعًا إلىٰ الحالة المادية للأسرة، ومنها: زينة الأذن كالخرص: وهي حلقة صغيرة من الذهب أو الفضة. والتومة: وتصنع من الفضة. وزينة الصدر كالطوق: وهو كل شيء يستدار، ويصنع من الذهب أو الفضة. والسخاب: هو حلية تصنع من القرنفل، أو الجواهر، وقد يجمع بينهما كأن تكون من الدر والعنبر، أو من الدر، أو من القرنفل، أو من المسك، أو العنبر. وحلي الخصر ومنها: الوشاح: مفرد، وجمعه وُشُح، وهو نسيج عريض يرصع بالجواهر، أو اللؤلؤ وقد يكون خيطان من الجواهر منظومان بشكل متعاكس. والخدمة: وهي سيور يركب فيها الذهب، أو الفضة، أو الخرز. والمخنقة: وهي إحدىٰ أدوات الزينة التي تتخذها المرأة في عنقها، وتؤخذ من أدوات مختلفة سواء من الدر أو من البلح، ويكون لاصقًا بالعنق. والمِسَك: المسك هي أسورة من العاج، والسوار: مفرد، والجمع أَسْورة، وَسَورته أي ألبسته السوار فتسوره، ويكون من اللؤلؤ، أو الذهب، أو من العاج. والخلخال: من حلي القدم، وهو عبارة عن زينة تتخذها المرأة في قدمها، وكن يتحلين به في زمن النبي ﷺ، وقد تتخذ المرأة خلخالاً أو أكثر، ويصنع من الذهب والفضة، أو من الجزع والخرز. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 11 - 293؛ ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م 2، 722؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب استعارة القلائد، 1219. رقم الحديث 5822؛ مسلم: صحيح مسلم، باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات، 234. رقم الحديث 2128؛ الأزهري: محمد: تهذيب اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، مراجعة: محمد النجار، ج7، (القاهرة: الدار المصرية للتأليف والترجمة، 1384هـ-1964م)، 187؛ الرازي: الصحاح، 40- 62- 220-311-320- 723؛ ابن منظور: لسان العرب، م7 ، 25- 56-57- 345؛ الفيومي: المصباح، 47-62- 144-253؛ الفيروز أبادي: القاموس المحيط، 211 –347- 348--1480- 1631 - 1873- 1879؛ الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ج16، 118؛ البابطين: إلهام: الحياة الاجتماعية في مكة منذ ظهور الإسلام حتىٰ نهاية العصر الأموي، (الرياض: كلية الآداب بجامعة الملك سعود، 1418هـ- 1998م)، 382-379- 390-389؛ الجميل: محمد: حلية النساء في عصر الرسول ﷺ «دراسة مستمدة من مصادر الحديث النبوي»، مجلة جامعة الملك سعود، م7، عمادة شؤون المكتبات، (1415هـ الموافق 1995م)، 81- 85- 91 – 95 – 103-104؛ الحارثي: الأوقاف النسوية في العهدين النبوي والراشدي، 103-104.

لزوجها[1]، فقد كانت أسماء بنت يزيد الصحابية المُبايِعة ماهرة في تزيين النساء ولها دراية به، فهي التي زينت أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر ل يوم زفافها علىٰ رسول الله ﷺ وأدخلتها عليه، فكان لها مكانة خاصة في نفس أم المؤمنين عائشة ل، فهذه الصحابية المُبايِعة كما اشتهرت بخطيبة النساء فقد اشتهرت أيضاً بلقب مزينة عائشة[2].

وأيضاً ممن اهْتَمَمْن بهذا الجانب الصحابية المبايِعة أسماء بنت عميس، وأم سنان الأسلمية، وأم سليم اللواتي حضرن زواج النبي ﷺ علىٰ صفية فكانت تقول: «كنت فيمن حضر عرس النبي ﷺ بصفية مشطناها وعطرناها، وكانت جارية تأخذ الزينة من أوضأ ما يكون من النساء، وما وجدت رائحة طيب كان أطيب من ليلتئذ» [3].

رابعاً: إهداء الطعام للرسول ﷺ: كانت أم سليم ل الصحابية المُبايِعة قريبة من بيت رسول الله ﷺ فتأخذ من الطعام وترسله إلىٰ بيته تتحفه به ومن ذلك ما رواه ابنها أنس مالكا قال: «لما تزوج رسول الله ﷺ زينب بنت جحش قالت لي أمي: يا أنس إن رسول الله أصبح عروساً ولا أدري أصبح له غداء فهلم تلك العكة[4]، فأتيتها بالعكة وبتمر فجعلت له حيسا فقالت: يا أنس اذهب بهذا إلىٰ نبي الله وامرأته» [5].

وقد أهدت للنبي ﷺ سمنًا في عكة. يقول أنس بن مالكا: «كانت لأمي أم سُليم شاة فظلت تحلبها وتجمع منها السمن حتىٰ جمعت من سمنها عكة، أو إناء، فملأت الإناء ثم بعثت به ربيبة لها أو خادمة فقالت: يا ربيبة اذهبي إلىٰ رسول الله ﷺ بهذا الإناء أو هذه العكة يأكل منها، فانطلقت بها ربيبة حتىٰ أتت رسول الله ا فقالت: يا رسول الله هذه العكة أو هذا الإناء مليء بالسمن بعثت بها إليك أم سليم. فقال لها رسول الله ﷺ: «أفرغوا لها عكتها» -أي أفرغوا هذا الإناء-، فأفرغت العكة من السمن، وأعيدت إلىٰ ربيبة فارغة فانطلقت بها عائدة إلىٰ دار أم سليم، ولم تكن أم سليم في دارها، فعلقت ربيبة الإناء أو العكة في وتد في الحائط، ولما جاءت أم سليم وجدت العكة أو الإناء قد امتلأت إلىٰ آخرها، وبدأت تقطر بالسمن الذي فاض منها. فقالت أم سليم: يا ربيبة أليس أمرتك أن تنطلقي بها إلىٰ رسول الله ﷺ؟ ألم أقل لكِ اذهبي بها إلىٰ رسول الله ﷺ؟ قالت ربيبة: بلىٰ فعلت وإن لم تصدّقيني فسلي رسول الله ﷺ. استغربت أم سليم الأمر واصطحبت ربيبة معها وانطلقت إلىٰ رسول الله ﷺ حيث يجلس، ولما بلغت رسول الله ﷺ قالت: يا رسول الله إني بعثت مع ربيبة عكة مملوءة بالسمن فهل جاءت بها؟ فقال رسول الله ﷺ علىٰ الفور: «قد فعلت قد جاءت». قالت أم سليم: «والذي بعثك بالحق، ودين الحق إنها ممتلئة بالسمن، والسمن يقطر منها». فيقول أنس بن مالك τ صاحب الرواية: فقال رسول الله ﷺ: «يا أم سليم أتعجبين إن كان الله أطعمك كما أطعمت نبيه،

---

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 58؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م2، 335.
(2) ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 350؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 21 – 22.
(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 121؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 135؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 210.
(4) **العُكَة**: مفرد والجمع: عُكَكٌ وعِكاك، وعُكا، والعُكَة بالضم هي آنية السمن والعسل، والعُكةأصغر من القربة، وهي زقيق صغير، وهي وعاء يصنع من الجلود، مستدير الشكل، وهي بالسمن أخص. انظر: الفراهيدي: العين، 666؛ الرازي: مختار الصحاح، 449؛ ابن منظور: لسان العرب، م10، 566؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1196.
(5) ابن كثير: البداية والنهاية، م3، ج6، 111-112.

كلي وأطعمي» [1].

وفي رواية لأم سليم أنها عندما رجعت إلىٰ البيت قالت: «قسمت في قعب[2] لنا وكذا وكذا، وتركت فيها ما ائتدمنا به شهرا أو شهرين[3]، فبين بنوها يسألونها الإدام وليس عندها شيء فعمدت إلىٰ عكتها التي كانت تهدي فيها لرسول الله ﷺ ووجدت فيها سمنا، فما زال يقيم لها إدَامَ بنيها حتىٰ عصرته. وأتت رسول الله ﷺ فقال: «أعصرتيه؟» قالت: نعم. قال: «لو تركتيه ما زال ذلك لك مقيما» [4] ، أيضاً كانت أم سليم تبعث بالرطب إلىٰ رسول الله ﷺ فيأكل، ويقسم منه[5].

لقد بارك الرحمن لأم سليم في طعامها بفضل إهدائها رسوله ﷺ، ومن ذلك أنها عندما عادت إلىٰ دارها، قسّمت الإناء حتىٰ لا يقطر سمنا وتركت فيه ما أكل منه أهل دارها شهرا أو شهرين، وهذه معجزة من المعجزات المحمدية، إذ أن الإناء يمتلئ سمنا بعد إفراغه بركة من رسول الله ﷺ.

وهناك **أم أوس البهزية ل الصحابية المبايعة:** كانت تهدي الرسول ﷺ الطعام فقد روي عن أم أوس البهزية أنها أرسلت سمنا لها في عكة، فأهدته إلىٰ رسول الله ﷺ، قال: فقبل رسول الله ﷺ هديتها، وأبقىٰ في العكة قليلاً، ونفخ فيها، ودعا عليه بالبركة، ثم قال: «ردوا عليها عكتها». فردوها عليها، فإذا هي مملوءة سمنا، فظننت أن رسول الله ﷺ لم يقبل هديتها، قال: فجاءت ولها صراخ. فقالت: «إنما أرسلته إليك لتأكله». فعلم أنه قد استجيب له، فقال: «اذهبوا فقولوا لها فلتأكل سمنها، وتدعو بالبركة». فأكلت بقية عمر رسول الله ﷺ، وولاية أبي بكر، وولاية عمر، وولاية عثمان ي ، حتىٰ كان من أمر علي ومعاوية ما كان» [6].

كذلك **أم عامر الأشهلية ل الصحابية المبايعة:** تقول: «رأيت رسول الله ﷺ في مسجدنا المغرب، فجئت بعِرق وأرغفة، فقلت: بأَبي وأمي تعشَّ، فقال لأصحابه: «كلوا باسم الله». فأكل هو وأصحابه الذين جاؤوا معه، ومَنْ كان حاضرًا من أهل الدار، فوالذي نفسي بيده لرأيت بعض العرق لم يتعرق وعامة الخبز، وإن القوم أربعون رجلاً، ثم شرب من ماء عندي في شجب ـ قِربة ـ ثم انصرف، فأخذت ذلك الشجب، فدهنته وطويته، فكنا نسقي منه المريض ونشرب منه في الحين رجاء البركة» [7].

سادساً: الصحابية المبايعة ودورها في استقبال ضيوف رسول الله ﷺ:

تذكر المصادر رملة بنت الحارث ل[8]: بعد أن انتشر الإسلام وقدمت الوفود إلىٰ

---

(1) ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب الخبز الملبق بالسمن، 483-484. رقم الحديث 3342؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 376.

(2) **قعب**: القَعْبُ: مفرد والجمع منه أقعُب وقِعاب وقِعَبَة هو الإناء الضخم الغليظ المستدير، وهو قدح من خشب مقعّر ويشبّه به الحافر، ويُرْوي الاثنين والثلاثة، انظر: الفراهيدي: العين، 802؛ ابن منظور: لسان العرب، م1، 803؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1427.

(3) ابن كثير: البداية والنهاية، م3، ج6، 106.

(4) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م5، 130.

(5) ابن سعد: الطبقات، ج8، 429.

(6) أبو نعيم: دلائل النبوة، ج2، 558؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 325؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 312؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م3، ج6، 104-106.

(7) ابن زبالة: أخبار المدينة، 148؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 319؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 499.

(8) **رملة بنت الحارث رضي الله عنها:** هي أم ثابت رملة بنت الحارث بن ثعلبة الأنصارية النجارية، =

المدينة خصص رسول الله ﷺ دُوراً للضيافة ومنها الدار الكبرىٰ لعبد الرحمن بن عوف ا[1]، ولم تكن الصحابية المبايِعة بمنأىٰ عن الالتفات لهذا الجانب، فقد أسهم الجانب النسوي في هذا المجال، وخير مثال علىٰ ذلك دار رملة بنت الحارث ل وكانت داراً واسعة، فاتخذها رسول الله ﷺ دارًا للضيافة ينزل فيها ضيوفه، وكان يُقدم فيها الماء واللبن، والأكل كالخبز، واللحم، والتمر، والسمن[2].

وهناك أم شريك الأنصارية ل[3]: كانت امرأة غنية، وتكثر من الصدقة والإنفاق في سبيل الله، وكان الضيوف ينزلون عندها في عهد رسول اللهρ [4].

سابعاً: الصحابية المبايعة ومجال رعاية الأيتام:

الصحابيات المُبايعات لم يغفلن هذا الجانب يحثهن علىٰ ذلك قول رسول الله ﷺ: «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين، وأشار بأصبعيه السبابة والوسطىٰ» [5] ، وأيضاً قال عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم: «الساعي علىٰ الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، أو كالذي يصوم النهار ويقوم الليل» [6] ، ومن الصحابيات المُبايعات اللاتي كان لهن دور في تربية الأيتام كأم سُليم بنت ملحان ل - كما مر بنا- إذ بعد أن فقدت زوجها اهتمت بتربية ابنها أنس بن مالكا[7] أيما رعاية وتربية إسلامية ناجحة.

أما **كبيشة بنت معن الأنصارية ل** [8]: هذه الصحابية المُبايِعة كبيشة بنت معن الأنصارية عاشت مع زوجها أبي قيس عامر بن جشم الأوسي الذي كان فارساً شجاعاً وجريئاً لايعرف الخوف ولا يهابه، ولما علم بالإسلام شرح الله قلبه ليكون فارسا من فرسان المسلمين، وعاشت كبيشة معه حياة السراء والضراء، وبذلت قصارىٰ جهدها لتنشر السعادة في أرجاء حياتها الأسرية وأخلصت له كل الإخلاص، رغم أن زوجها قد تزوج قبلها عدة نساء إلا أنه أخلص بحبه لها ولم يتزوج بعدها حتىٰ وافته المنية، وكان لأبو قيس ولد من زوجة سابقة له توفيت، وحين تزوج من كبيشة جاء أهل

=

أسلمت، وبايعت رسول الله ﷺ. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 446- 447؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 140؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج1، 368.

(1) السمهودي: وفاء الوفاء، ج2، 728؛ الكتاني: نظام الحكومة النبوية، ج1، 345.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج1، 316؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م3، ج5، 94؛ الكتاني: التراتيب الإدارية، ج1، 345- 346.

(3) **أم شريك الأنصارية رضي الله عنها:** اختُلف في اسمها، فقيل: هي أم شريك بن أنس بن رافع الأنصارية من بني عبد الأشهل، وقيل: أم شريك بنت جابر الغفارية، وقيل: أم شريك بنت خالد بن حنيس من بني ساعدة الأنصارية الخزرجية، وقيل: هي أم شريك بنت أبي العكر-وقيل: العسكر- بن سمىٰ. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 155؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م1، ج2، 354-355.

(4) ابن حجر: الإصابة، ج8، 416؛ الكتاني: التراتيب الإدارية، ج1، 347.

(5) الترمذي: جامع الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة اليتيم وكفالته، 447. رقم الحديث 1917.

(6) البخاري: صحيح البخاري، كتاب، الأدب، باب الساعي علىٰ الأرملة، 1238. رقم الحديث 6006.

(7) ابن سعد: الطبقات، ج8، 444 - 445؛ أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 73؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 409.

(8) **كبيشة بنت معن الأنصارية:** هي كبيشة - ويقال لها: كبشة- بنت معن بن عاصم بن الأوس الأنصارية، تزوجت كبيشة بنت معن أبو القيس صيفي بن الأسلت الأنصاري، وأسلم عام الفتح. انظر: الطبري: جامع البيان، م3، 368-369؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 271.

زوجته المتوفاة ليأخذوا ابن ابنتهم ليعيش بينهم لكن أبا قيس رفض وأصّر أن يعيش معه فوافق أهل زوجته علىٰ ذلك، ومن ثم اشترطوا أن تحسن كبيشة معاملته وتعتبره وَلَداً لها وتربيه علىٰ ذلك فقال لهم أبو قيس: «نعم فزوجتي ستقبل ذلك»، وحين علمت كبيشة بهذا الأمر تهلل وجهها سعادة وفرحا وتعهدت لزوجها بأن تحسن معاملته وأن تعتبره كولدها[1].

أضحت كبيشة القلب الحاني علىٰ الصغير، والحضن الدافئ له ومرت الأيام تلو الأيام وكبيشة تغدق علىٰ الصغير من بئر حبها وحنانها فكانت تشرف علىٰ طعامه وشرابه، وتعد له فراشه وكانت تضحي براحتها لإسعاده، وإذا أصابه المرض تفزع كثيراً وتود لو أنها تفديه من الألم فقد كانت تخشىٰ عليه خشية الأم التي أنجبته فعوضته عن حنان أمه[2]، وحبها حتىٰ بات يشعر أنها أمه الحقيقية فمنحها حبه وأخلص لها.

كانت كبيشة هذه الصحابية المُبايِعة قد تخرجت من مدرسة سيد الأنام الذي غرس في نفسية المبايِعات المبادئ والقيم والمثل العليا، فنهلت من نبع القرآن الذي فاق كل الينابيع بعذوبته ورقته فأخرج أعظم وأفضل المربيات فلم يرزقها الله الولد فاتخذت ابن زوجها ولداً لها، وكان باراً بأبيه وأمه ويسعىٰ إلىٰ مرضاتهما في كل أمر من أمور حياته. مرض أبو قيس فتعهدت بمساندته والسهر لراحته، ومحاولة التخفيف عنه بشتىٰ الطرق، وعندما دنت وفاته، واشتد به المرض ولم يكن يفكر في شيء سوىٰ ابنه فقال لها:" أوصيك خيراً بابني، فقالت كبيشة: سوف أرعاه فإنه مني بمنزلة الابن"، نرىٰ أنه أوصاها بولده خيرا مذكرا لها أنها هي التي ربته، فأخبرته بأنها سترعاه وتتخذه لها ابنا ولن يغيب عن سمعها وبصرها. ولما توفي زوجها جاءها أهل زوجها فرحبت بهم ولكنها لم تسعد بذلك فقد تقدم ابن لأبي قيس من غيرها اسمه قيس- وقيل: حصن- ورمىٰ ثوباً أسود عليها فكان من عادة أهل الجاهلية إذا مات الرجل وله امرأة، جاء ابنه من غيرها أو قرابته من عصبته فألقىٰ ثوبه علىٰ تلك المرأة، فصار أحق بها من نفسها ومن غيره، فإن شاء أن يتزوجها من غير صداق، إلا الصداق الذي أصدقها الميت، وإن شاء زوّجها غيره وأخذ صداقها ولم يعطها شيئاً، وإن شاء عضلها وضارّها لتفتدي منه بما ورثت من الميت أو تموت هي فيرثها[3]، ويبدو أن الدافع من وراء هذا التصرف هو اقتصادي.

لكن هذه الصحابية المبايِعة كبيشة صبرت وفوضت أمرها لله؛ لأن الإسلام علمها ذلك وأخذت تجول بفكرها وتطرح ما يدور بخاطرها وأبدت عدت تساؤلات !!! أيُعْقل أن يقبل الإسلام هذه المعاملة لأجناسنا ؟؟ هل يؤيد هذا الظلم الذي يقع علينا؟ هل يرضىٰ بعادات الجاهلية العمياء، وما فيها من ظلم وجور علينا معشر النساء؟ وما هو مصير ابنها الذي تعهدت بالحفاظ عليه؟

لم تستسلم كبيشة لهذه العادة الضارة بالنساء في ذاك الزمن فانتهزت الفرصة وانطلقت تجري إلىٰ الرسول الكريمﷺ ليعينها في محنتها، ولما رآها سألها عما أضرها. فقالت بصوت تخنقه العبرات: «يارسول الله أنا أرملة أبي القيس بن الأسلت فورث ابنه نكاحي وقد أضرني، وطول علي فلا هو ينفق علي ولا هو يخلي سبيلي».وفي رواية

(1) ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 271؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 295.
(2) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م3، ج5، 94-95-96.
(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ه ے ے ۓ ۓ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ۇ ۆ ۇ ۈ ۋ﴾، 939. رقم الحديث4579 ؛ الماوردي: النكت والعيون، م1، 466-467-468؛ الشوكاني: فتح القدير، ج1، 440.

قالت: «يا رسول الله لا أنا ورثت زوجي، ولا أنا تركت فأنكح». فسألها الرسول ﷺ وكيف حدث ذلك ؟؟ فقالت: لما مات زوجي جاء أهله وألقوا علي ثوبا ومنعوني من النفقة والنكاح فماذا أصنع؟؟ فقال لها رسول الله ﷺ: «اقعدي في بيتك حتىٰ يأتي فيك أمر الله» [1]، وانصرفت كبيشة إلىٰ بيتها تاركة أمرها بين يدي الله ورسوله ﷺ فنزل الفرج لها لتحريرها، وفك قيود الجاهلية التي كانت تلازمها، فقد أنزل الرحمن قوله تعالىٰ[2]: ﴿ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ﴾[3]، فهذه الآية تبين وتوضح إبطال هذه العادة الجاهلية السيئة، وبذلك رُفع الظلم عن النساء، وتحررت المرأة من العبودية والتوريث فكانت الصحابية المُبايِعة كبيشة بنت معن الأنصارية واسطة خير لإزالة معاناة المؤمنات الأرامل إلىٰ يومنا هذا فجزاها الله خير الجزاء.

ثامناً: الصحابية المبايعة ومجال الاهتمام بالمساكين والفقراء:

مع أن الباحث في السير والتراجم يلمس حرص الصحابيات عموما علىٰ النفقة السرية، وعدم إشهارها وذلك لمعرفتهم بعِظم أجرها، ومن الشواهد علىٰ ذلك أنه مع قلة ما وصل إلينا من نماذج عملية معلنة في البذل والعطاء، إلا أن إطلاق صفة خيرية علىٰ أحدهم، وتطاير ذكره في الآفاق مقرونٌ بتلك الصفة الخيرية يدلل وبقوة علىٰ أن هناك الكثير من الأعمال البذلية التي لم تَحْوِهَا كتب التاريخ والتراجم التي وصلت إلينا، فمن الصحابيات المُبايعات اللواتي اهْتَمَمْنَ بالمساكين والفقراء: أم المؤمنين زينب بنت خزيمة ل[4] التي أُطلِق عليها لقب أم المساكين لرحمتها إياهم و رقتها عليهم، و لكثرة إطعامها للمساكين وصدقتها عليهم، فهي كانت منفقة، وذات بذل وعطاء، ومن المسارعات في الخيرات، وقد أجمع المؤرخون علىٰ كرمها وعطفها الشديد علىٰ الفقراء[5]، ولا يكاد اسمها يذكَر في أي كتاب إلا مقروناً بلقبها الكريم.

---

(1) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م3، ج5، 94؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج3، 398.
(2) الطبري: جامع البيان، م3، 371؛ البغوي: تفسير البغوي، 74؛ الشوكاني: فتح القدير، ج1، 440-441.
(3) سورة النساء: الآية: 19.
(4) **زينب بنت خزيمة:** هي زينب بنت خزيمة بن الحارث الهلالية، أمها هند بنت عوف الحميرية، وأخواتها لأبيها وأمها: أم الفضل – أم بني العباس بن عبد المطلب - ولبابة - أم خالد بن الوليد - وأختها لأمها ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين زوج النبي ﷺ، و كانت عند الطفيل بن الحارث، فطلقها، فخلف عليها أخوه، فقتل عنها ببدر، فخطبها وتزوجها رسول الله ﷺ سنة ثلاث هجرية بعد حفصة، ولم تلبث عنده إلا يسيراً شهرين أو ثلاثة حتىٰ توفيت، وكانت وفاتها في حياته، فأقامت عنده ثمانية أشهر، وماتت في ربيع الآخر سنة أربع للهجرة، ودفنت بالبقيع، وبذلك تكون ثاني زوجاته وفاة بعد خديجة بنت خويلد، فرضي الله عنها وعن جميع أمهات المؤمنين. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن بكار: المنتخب من أزواج النبي ﷺ، 41؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 115؛ ابن حبيب: المحبر، 83؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 408؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م2، 63. المبرد: كتاب الشجرة النبوية، 45-46-47-49. ويستلفت انتباه الباحثة بأن ابن كثير في كتابه الموسوم «الفصول في سيرة الرسول»ρ، عندما تعرض لذكر زوجات رسول الله ﷺ لم يذكر زينب بنت خزيمة، فكان زواجه منها بعد زواجه من حفصة بنت عمر. انظر: الفصول في سيرة الرسولρ ، 243-250.
(5) ابن زبالة: منتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ، 48؛ ابن بكار: المنتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ، 41؛ السلمي: كتاب التاريخ، 90 ؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 115؛ ابن الأثير: أسْد الغابة، ج7، 142؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 157؛ المقدسي: التبيين في أنساب القرشيين، 56؛ المبرد: كتاب الشجرة النبوية في نسب خير البرية، 46.

تاسعاً: الصحابية المبايعة وخدمة بيوت الله:

حثت الشريعة الإسلامية علىٰ العمل التطوعي في جميع مناحيه من خدمة للمجتمع والبيئة، وإزالة الأذىٰ عن الطريق ابتغاء الأجر يقول رسول الله ﷺ: «وتميط الأذىٰ عن الطريق صدقة» [(1)]، ومنها العناية بالمساجد وغيرها فهناك إحدىٰ الصحابيات المُبايعات كان لها دور في هذا الشأن وهي أم محجن امرأة سوداء صحابية مبايعة كانت عجوزا ضعيفة البنية من أهل المدينة، فأدركت أن عليها واجباً تجاه عقيدتها ومجتمعها الإسلامي فماذا عساها أن تفعل وهي عجوز ضعيفة فقد هداها دينها لتؤدي دورها فتقوم بالتقاط الخرق، والقذىٰ، والعيدان من المسجد[(2)]، وتلقي بالقمامة في أماكنها المخصصة لها، فتحافظ بذلك علىٰ نظافة بيت من بيوت الله[(3)]، ذلك البيت الذي يجتمع فيه المسلمون خمس مرات للصلاة، وللتشاور في أمور دينهم ودنياهم.

من أجل ذلك لم تضن أم محجن ل بجهدها المتواضع وهو غاية ما يمكن أن تقدمه، فلم تحتقر مهمة التقاط القمامة لتهيئ لرسول الله ﷺ وصحبه الجو النظيف في المسجد، واستمرت علىٰ هذا النهج إلىٰ أن وافتها المنية في عهد رسول الله ﷺ، وعندما أراد الصحابة ي دفنها بعد العتمة وجدوا رسول الله ﷺ قد نام فكرهوا أن يوقظوه، فصلوا عليها ودفنوها ببقيع الغرقد[(4)]. ولما كان الصباح افتقدها رسول الله ﷺ فسأل أصحابه عنها، فقالوا: ماتت ودفنت يا رسول الله ، وقد جئناك فوجدناك نائماً، فكرهنا

---

(1) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع علىٰ كل نوع من المعروف، 407-408. رقم الحديث 2335.

(2) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب كنس المسجد والتقاط الخرق والقذىٰ والعيدان، 100. رقم الحديث 458.

(3) أم محجن رثاها أحد الشعراء المعاصرين بقصيدة طويلة إشادة بعملها، منها هذه الأبيات:

والمرأة السوداء كانت مضربا	ولمثلها تطامت الأعلام
قامت بتطهير لبيت مليكنا	ولنعم ما سارت له الأقدام
عَلِم الصحابة موتها لكنهم	لم يخبروا المسؤول وهو إمام
أخذ الرسول بحسه وبلطفه	يعطي الدروس وقبلها استفهام
أين التي كانت تطهر مسجدا؟	الله يشهد والأنام نيام
قال الصحابة إنها قد فارقت	هذي الحياة وقد مضت أيام
غضب الرسول عليهم وبحرقة	لام الصحابة لم يكن إعلام

وللتعرف علىٰ بقية هذه القصيدة الشائقة انظر: الخليوي: خالد: «دلوني علىٰ قبرها»، مجلة البيان، ع: 248، س: 23، (ربيع الثاني 1429هـ- أبريل 2008م)، 27-26.

(4) **بقيع الغرقد:** البقيع: بفتح أوله وكسر ثانيه حمىٰ رسول الله ﷺ وهو علىٰ بعد عشرين فرسخا من المدينة، وبقيع الغرقد: مقبرة أهل المدينة، والبقيع في اللغة المكان المتسع المليء بالشجر، وهو القطعة من الأرض علىٰ غير هيأة الأرض التي جنبها، كل واحدة منها بقعة وجمعها بقاع وبُقع، وهو موضع فيه أروم الشجر من ضروب شتىٰ، والغرقد: شجر كبار العوسج، وتعود تسميته إلىٰ قطع غرقدات فيه عند دفن عثمان بن مظعون ا فيه، فسمي نسبة إلىٰ الغرقد فبقي الاسم ملازما للموضع وذهب الشجر، فأكثر الصحابة ي ممن توفي في حياة النبي ﷺ وبعد وفاته مدفون بالبقيع، فقيل بها قرابة عشرة آلاف من الصحابة ي. انظر: الفراهيدي: العين، 82-83؛ ابن زبالة: أخبار المدينة، 205؛ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، 90-91؛ البكري: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، م2، ج1، 265-266؛ ياقوت: معجم البلدان، م1، ج2، 373؛ الرازي: مختار الصحاح، 59-60؛ الفيومي: المصباح المنير، 23؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 155؛ السمهودي: وفاء الوفاء، م2، ج3، 884-885.

أن نوقظك. قال: «دلّوني علىٰ قبرها» فدلوه، فصلىٰ عليها ثم قال: «إن هذه القبور مَمْلُوءَةٌ ظلمة علىٰ أهلها، وإن الله عز وجل ينورها لهم بصلاتي عليهم، انطلقوا». وفي رواية أن رسول الله ﷺ انطلق يمشي ومشوا معه حتىٰ أروه قبرها، فقام رسول الله ﷺ وصفّوا وراءه فصلىٰ عليها وكبر أربعا[1].

وسؤال رسول الله ﷺ عنها ومن ثم إتيانه قبرها وصلاته عليها، يدل علىٰ أنها كانت موضع اهتمام وتقدير منه حتىٰ بعد موتها لمجهوداتها في تنظيف بيت من بيوت الله، لذا عتب علىٰ أصحابه ي لعدم إعلامهم إياه بوفاتها فكأنهم استصغروا أمرها علىٰ أن يقوم الرسول ﷺ بتشييعها إلىٰ مثواها الأخير، فقد قامت بدور بسيط ولكنه ترك بصمة رائعة علىٰ قلوب المسلمين عامة، فقد كانت قدوة في هذا الشأن لمن بعدها بل كانت درسا للمسلمين علىٰ مدار التاريخ بجهدها المتواضع، وعملها المثمر في خدمة المسجد فضربت لنا أروع مَثلٍ بعملها والذي قد يعده البعض أقل من القليل رحمها الله. ورغم ضعفها وقلة حيلتها فقد أدت رسالتها وما تستطيع عمله تجاه دينها.

عاشراً: الصحابية المبايعة والعتق:

الصحابيات المبايعات لم يتركن مجالا إلاّ وطرقنه ابتغاء مرضاة الرحمن ومن ذلك عتق الإماء والعبيد ونضرب مثالين علىٰ ذلك كان لهما دورٌ في ذلك وهما:

زينب بنت خزيمة ل: كانت لها خادمة سوداء فقالت لرسول الله ﷺ: «يا رسول الله أردت أن أعتق هذه». فقال لها: «ألا تفدين بها بني أخيك أو بني أختك من رعاية الغنم»[2].

فاطمة الزهراء بنت رسول ﷺ: ذكر النسائي أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ باعت سلسلتها، واشترت بثمنها غلامًا فأعتقته[3]، وهذا يعطي انطباعاً بمدىٰ حب نساء البيت النبوي للخير[4].

الحادي عشر: الصحابية المبايعة وتغسيل الموتى:

من الصحابيات المبايعات من كانت تقوم بخدمة المجتمع ببعض الأعمال وإن كانت ذات صبغة دينية إلا أنها ذات طابع اجتماعيّ وهي تغسيل الموتىٰ، فكانت الصحابية المُبايِعة أم عطية الأنصارية قد اشتهرت بتغسيل من مات من نساء المسلمين في عهد رسول الله ﷺ وبعده طلباً للمثوبة والأجر من الله تعالىٰ، وهي التي غسلت زينب بنت النبي ﷺ، فعن أم عطية ل قالت: «لما ماتت زينب بنت رسول الله ﷺ قال:

---

(1) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الصلاة علىٰ القبر، 385. رقم الحديث 2215؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 430؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 314.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 116؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 397.

(3) سنن النسائي، كتاب الكراهية للنساء في إظهار الحلي والذهب، 702-703. رقم الحديث 5143.

(4) كذلك أم المؤمنين صفية بنت حييّ رضي الله عنها أعتقت جارية لها في عهد عمر بن الخطاب ا وقصة ذلك أن جاريتها أتت عمر ا ، وقالت له: إن صفية تحب السبت، وتصل اليهود، فبعث إليها وسألها. فقالت: «أما السبت فإني لا أحبه منذ أن أبدلني الله به الجمعة، وأما اليهود فإن لي فيهم رحمًا، فأنا أصلها»، ولما سألت جاريتها لِمَا فعلت ذلك؟ فأجابتها: الشيطان. فقالت: اذهبي فأنت حرة. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن حجر: الإصابة، ج8، 211- 212.

«اغسلنها وتراً، ثلاثاً أو خمساً، واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور، فإذا غسلتنها فأعلمنني». فلما غسلناها أعطانا حِقْوه، فقال: «أشْعِرْنَها إياه» [(1)].

وهناك ليلىٰ الثقفية[(2)] الصحابية المبايعة عملت هذه الصحابية في هذا المجال فذكرت أنها كانت فيمن غسل أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ، فتقول: «كان أول ما أعطانا رسول الله ﷺ الحقاء- والحقاء يعني: الإزار- ثم الدرع، ثم الخمار، ثم الملحفة، ثم أدرجت بعد في الثوب الآخر. قالت: ورسول الله ﷺ جالس عند الباب مع كفنها يناولناه ثوبا ثوبا» [(3)].

أقول في ختام هذا المبحث عن دور المبايِعة الاجتماعي أن مجتمع التاريخ النبوي المجيد شَرُف بنماذج نسائية رائدة علىٰ كافة الأصعدة الاجتماعية، فديننا له رصيده الواقعي والاجتماعي والتاريخي المتجدد دائماً في النفوس المؤمنة التي تستجيب لنداء الله ورسوله ﷺ لما يحييها في الدنيا والآخرة، فكل ما يبذله المؤمن في حياته الاعتيادية يصبح تطوعاً ابتغاء وجه الله باستحضار النية، فقد تسابق الصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن في بساتين العطاء الإيماني ليكون لهن أعظم الأجر وأجزله لتعميق الحس الإيماني فكن نموذجاً راقياً وقنوات رفيعة لتماسك وتلاحم النسيج الاجتماعي الإسلامي.

---

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 455؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما يستحب أن يغسل وترا، 252. رقم الحديث 1253-1254.

(2) **ليلىٰ الثقفية:** هي ليلىٰ بنت قانف الثقفية، روت عن رسول الله ﷺ، وكانت قد سقته سويقا. انظر: خياط: الطبقات، 630؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 218؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 306.

(3) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م 8، 764. رقم الحديث 27676؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 281.

المبحث الرابع
المـرأة المُبـايعـة ودورها السياسـي فـي العهـد النبـوي

تعتبر سورة الممتحنة بمثابة توضيح للمرأة المسلمة لإعلانها لإيمانها ومبايعتها لرسول الله ﷺ[1]، ومشاركتها في العمل السياسي الذي كانت طرفا فيه منذ بداية الإسلام، فقد بدأ دورها السياسي منذ الساعات الأولىٰ لنزول الوحي فعندما جاء جبريلυ إلىٰ رسول الله ﷺ وقال له: ﴿چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ک ک گ گ ﴾[2] فزع النبي ﷺ ولم يذهب إلىٰ عمّه أو ابن عمّه أو إلىٰ رجل صديق له ويقص عليه ما أفزعه، وإنما ذهب إلىٰ زوجته خديجة ل التي هدأت من روعه وطمأنته، وذهبت به إلىٰ ابن عمها ورقة بن نوفل[3] لتجد عنده الجواب العلمي علىٰ ما حدث لزوجها، ولم يستنكف الرسول ﷺ من الذهاب مع زوجته لتجد له حلاً في هذا الأمر الجلل.

لم يعزلها عليه أفضل الصلاة والسلام عن الأحداث من بدايتها حتىٰ وفاتها وعندما حدثت المقاطعة الاقتصادية للمسلمين في شعب أبي طالب[4] كانت النساء حاضرات ومشاركات للرجال، فأم المؤمنين خديجة ل علىٰ الرغم من ثرائها، ومكانتها الاقتصادية، شاركت في الصمود والتصدي لهذا الموقف السياسي الخطير. فمن خلال هذه المعطيات سيتضمن هذا المبحث التعرض للنقاط التالية:

أولاً: الصحابية الـمُبايعة ودورها في البيعة:

من يدرس الشريعة الإسلامية دراسة علمية فقهية عادلة مجردة من الهوىٰ والنظرة السلبية للشريعة الإسلامية يجد أنها قد سبقت كل النظم البشرية في التمكين

---

(2) Elizabeth Warnock Fernea: Women ‹the Family, and Divorce Laws in Islamic History, Syracuse University Bress ‹1996, 29.

(2) سورة العلق: الآيات: 1-5.

(3) ابن هشام: السيرة النبوية، ج 1، 178؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م1، 30- 34؛ البقاعي: بذل النصح والشفقة والتعريف بالسيد ورقة، 39-40؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 170.

(4) **شِعب أبي طالب:** عندما تصدىٰ المسلمون لإيذاء مشركي قريش، وأصبح صيتهم يملأ الجزيرة العربية و أرض الحبشة أدىٰ ذلك لتكون قريش أكثر صرامة وإصرارا علىٰ مواجهة بني هاشم، وبني المطلب لحمايتهم لرسول الله ﷺ، فصمموا علىٰ إنزال العذاب علىٰ كل من يسلم، وعملوا علىٰ حصار بني هاشم وبني المطلب مسلمهم وكافرهم في شعب أبي طالب للضغط عليهم لكي يرفعوا حمايتهم عن رسول الله ﷺ، وكتبوا صحيفة وعلقوها في الكعبة بعد أن قطعوا المواثيق علىٰ أن يقاضوهم، وأن يقاطعوهم اقتصاديا واجتماعيا، ولا يقبلوا منهم صلحا حتىٰ يسلموهم محمد ويقتلونه، واستمر الوضع علىٰ ذلك الحال ثلاث سنوات بقوا في الشعب، فنقضها كلا من: أبو البختري، ومطعم بن عدي، وزهير بن أبي أمية، وزمعة بن الأسود، وهشام بن عمرو، ووجدوا أن الأرضة أكلتها إلاّ «باسمك اللهم»، وكاتب الصحيفة هو منصور بن عكرمة من بني عبد الدار فشلت يده. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 5-6-7-8؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 549-550؛ السهيلي: الروض الأنف، ج4، 216-217؛ ابن فضل الله: السيرة النبوية، 138؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 179-180.

السياسي للمرأة[1]، تبعاً للتغلب علىٰ العقبات وأوجه التمايز التي تخلق الوضع الدوني، فتمكينها السياسي يعني اكتسابها القدرة لاتخاذ القرارات المتعلقة بحياتها، إذ نرىٰ أن بيعة النساء للنبي ﷺ تُعد وثيقة للحقوق السياسية للمرأة في الإسلام، فقد شاركت في البيعات المتتالية في العهد النبوي، ومارستها عمليا مستمدة مقوماتها التشريعية من القرآن الكريم، فبيعة النساء وما دار فيها من حوار صريح بين الرسول ﷺ وبين النساء[2] سجلت دستوراً عقدياً وسياسياً علىٰ مستوىٰ رفيع من الممارسة الفعلية لحق المرأة السياسي، وقد حوت البيعة ارتباطاً وثيقاً بين الانتقال من سلطة المشركين والاحتكام إليهم إلىٰ سلطة دار الإسلام والاحتكام إلىٰ القرآن الكريم والسنة النبوية.

إذن فالبيعة بهذا المفهوم هي عمل سياسي وديني واجتماعي ترتب عليه قيام كيان سياسي سليم للمجتمع الإسلامي شاركت المرأة فيه، يقول الرحمن تبارك وتعالىٰ في آية المُبايَعة: ﴿ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ﴾[3].

منحت البيعة المرأة القيام بدور سياسي منذ بداية فجره، والمبايعة تعني التسليم بالسلطة الدينية والسياسية للرسول الكريمﷺ تبعا لقوله تعالىٰ: ﴿ڤ ڤ ڤ ڤ﴾ فبايعت المؤمنات رسول الله ﷺ علىٰ مثل المبايعة التي كانت للرجال باستثناء الالتزام بالقتال في سبيل الله[4]. فمن أوليات مشاركة المرأة علىٰ المستوىٰ السياسي كانت

---

(1) بعد الحرب العالمية الثانية وعام 1952م ظهرت الاتفاقية الخاصة المتعلقة بالحقوق السياسية للمرأة، وفي عام 1979م ظهرت اتفاقية القضاء علىٰ جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبدأ تنفيذها عام 1981م، وقد نصت المادة السابعة والثامنة من هذه الاتفاقية علىٰ أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء علىٰ التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد، وتجعل المرأة تقف علىٰ قِدم المساواة مع الرجل ويكون لها الحق في:
1- التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة، والأهلية للانتخاب لجميع الهيئات التي يُنتخب أعضاؤها بالاقتراع العام.
2- المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وفي تنفيذ هذه السياسة، وفي شغل الوظائف العامة، وتأدية جميع المهام العامة علىٰ جميع المستويات الحكومية.3- المشاركة في أية منظمات وجمعيات غير حكومية تهتم بالحياة العامة والسياسية للبلد.4- إعطاء المرأة فرص تمثيل حكومتها علىٰ المستوىٰ الدولي والاشتراك في أعمال المنظمات الدولية، وقد صوّت مؤتمر بكين عام 1995م تأييداً لما ورد في هذه الاتفاقية.وتعتبر كل من «تونس، مصر، سوريا، العراق، الأردن، المغرب، لبنان، اليمن، البحرين» من أوائل الدول العربية التي نصت دساتيرها علىٰ مشاركة المرأة في الحياة السياسية. فإذا المواثيق الدولية نصت علىٰ حقوق المرأة السياسية قبل ستين سنة فنفخر بأن الإسلام قد أعطىٰ المرأة هذا الحق قبل أكثر من ألف وأربعمائة وثلاثين سنة. ولمزيد من المعلومات انظر: جدعان: فهمي: أسس التقدم عند مفكري الإسلام في العالم العربي الحديث، (عمان: دار الشروق، 1409هـ-1988م)، 474؛ تقرير المؤتمر العالمي للأمم المتحدة للمرأة، والمساواة، والتنمية، والسلم، المنعقد في كوبنهاجن 3/14تموز/1980م، 30؛ المؤتمر الدولي حول «المرأة المسلمة في العلوم تحت شعار: نحو مستقبل أفضل»، عقدت بمدينة فاس المغرب 22-25 مارس 2000م، 32؛ الشلقاني: هند: مؤتمر اتجاهات التجديد والإصلاح في الفكر الإسلامي الحديث، الإسكندرية-19-21 يناير 2009م، 7-9.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 319 - 320؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 350؛ الذهبي: الكاشف، ج3، 420؛ لسان الميزان، ج9، 535؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 21.

(3) سورة الممتحنة: الآية: 12.

(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 86؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 26؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 565؛ ابن حبان: السيرة، 44؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 275؛ ابن الوردي:
=

مشاركتها في البيعة ذاتها إذ تعتبر صورا من الحياة السياسية في الإسلام، وتتابعت مشاركة المرأة المسلمة في البيعات التي بدأت من مكة، وكانت علىٰ الإيمان والإسلام[1].

ثم جاءت بيعة العقبة الثانية إذ مثلت أول معاهدة سياسية لتمكين المسلمين وإقامة شرائعهم بدون خوف، وقد اشتركت المرأة في هذه المعاهدة التي أبرمت ليلا وهي تمثل اجتماعاً سياسياً خطيراً، فقد حضرتها أم عمارة نسيبة بنت كعب من بني مازن بن النجار، وأم منيع أسماء بنت عمرو من بني سلمة وبايعتا رسول الله ﷺ[2] فبعد مضي ثلث الليل الأول يتسلل المعاهدون تسلل القطا مستخفين لإبرام المعاهدة الثانية الكبرىٰ في اجتماع تاريخي أخفاه المجتمعون عن المشركين حتىٰ اجتمعوا في الشعب عند العقبة ثلاثة وسبعون رجلاً وامرأتان اجتمعوا في الشعب ينتظرون رسول الله ﷺ حتىٰ جاءهم، وبعد المشاورات والمناقشات والمحاورات يلقي رسول ﷺ بيان المعاهدة وتتم البيعة: السمع والطاعة في النشاط والكسل. النفقة في العسر واليسر. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. القيام في الله وأن لا تأخذهم في الله لومة لائم. نصرة رسول الله ﷺ عندما يقوم إليهم، يمنعون رسول الله ﷺ مما يمنعون منه أنفسهم وأزواجهم وأبناءهم، ومن وفّى بعهده وصدق في بيعته فله الجنة[3].

يا لها من مواقف إسلامية رائعة تبين مدىٰ احترام الإسلام للمرأة، ومدىٰ تقديره لأهميتها في المواقف الصعبة، الاجتماع سري وخطير، والوقت بعد مضي ثلث الليل والمجتمعون يخرجون سراً ومعهم أم عمارة وأم منيع ب ، وهذا الموقف ينكر علىٰ المتهمين للإسلام بتهميش دور المرأة وأهميتها، ففي المواقف الكبيرة امرأتان تخبران بموعد الاجتماع، وتخرجان ليلاً سراً لِتَشْهَدَا هذا الاجتماع الذي خرج المجتمعون فيه بأخطر القرارات في تاريخ المعاهدات الإسلامية.

وسجلت أم عمارة هذا الموقف فقالت: «شهدت عقد النبي ﷺ والبيعة له ليلة العقبة وبايعت تلك الليلة مع القوم»، وتتابع هذا الحديث بقولها: «كانت الرجال تصفق علىٰ يدي رسول الله ﷺ فلما بقيت أنا وأم منيع نادىٰ زوجي غزية بن عمرو: هنا امرأتان حضرتا معنا تبايعانك. فقال رسول الله ﷺ: "قد بايعتهما علىٰ ما بايعتكم عليه، إني لا أصافح النساء» [4]، وهكذا بايع رسول الله ﷺ المرأتين علىٰ ما بايع عليه الرجال، من

=
تاريخ ابن الوردي، ج1، 104؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 384.

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 243-272؛ ابن حبيب: المحبر، 408؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج 1، 251؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج 2، 333؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج 3، 72؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 244؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 462؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج 1، 221.

(2) أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 64؛ ابن مندة: التاريخ المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة، 29؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 330؛ ابن الضياء: تاريخ مكة المشرفة، 222؛ ابن كثير، البداية والنهاية، م2، ج3، 178؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 497؛ الشنقيطي: إكمال تحفة الألباب شرح الأنساب، ج3، 128.

(3) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 77؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 562؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 273؛ السمهودي: وفاء الوفاء، ج1، 229.

(4) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8، 5-6؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، 1466. رقم الحديث 7214؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء، 495.رقم الحديث 186؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، 291؛ الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ج6،
=

دون تمييز في أصل المُبايَعة، فظهرت المرأة في بيعة العقبة الثانية قبيل الهجرة، والتي تعد البيعة التأسيسية للدولة الإسلامية في المدينة، وكانت بيعة علىٰ الحرب والدفاع عن النبي ﷺ(1). فبمقتضىٰ هذه البيعة اعتبر أهل المدينة الرسول ﷺ واحدًا منهم، وقضت بخروجه ضمنًيا من عداد أهل مكة، وانتقال تبعيته إلىٰ أهل المدينة، ولهذا أخفىٰ المتبايعون أمر هذه البيعة عن قريش؛ لأن الفترة بين إتمام هذه البيعة ووصول الرسول ﷺ لا يلتزم أهل المدينة خلالها بحماية رسول الله ﷺ إذا وقع له مكروه أو أذىٰ من قريش، فبعد بيعة العقبة الثانية التي مهدت لهجرة الرسول ﷺ إلىٰ المدينة بدأت مرحلة جديدة من الدعوة.

ثم تكررت بيعة النبي ﷺ للأنصاريات بعد هجرته للمدينة – كما مر بنا- فعن أم عطية ل قالت: «لما قدِم رسول الله ﷺ إلىٰ المدينة جمع نساء الأنصار في بيت، ثم أرسل إليهن عمر بن الخطاب، فجاء حتىٰ قام علىٰ الباب فسلم علينا، فقال: السلام عليكن، فرددن عليه السلام. فقال: أنا رسول رسول الله إليكُنَّ، فقلن: مرحبا برسول الله وبرسول رسول الله ﷺ...» (2).

وكان بعض الصحابيات يبادرن بإعطاء البيعة للنبي ﷺ من أنفسهن مثل: أم عامر الأشهلية، وليلىٰ بنت الخطيم ب تقول أم عامر: «جئت إلىٰ رسول الله ﷺ أنا وليلىٰ بنت الخطيم وحواء بنت يزيد بن السكن فدخلنا عليه ونحن متلفعات بمروطنا بين المغرب والعشاء فسلمت ونسبني فانتسبت، ونسب صاحبتي فانتسبتا فرحب بنا..»، وكانت أم عامر تفخر بهذا الحدث وتقول أنا أول من بايع رسول الله ﷺ(3).

فكان رسول الله يبايعهن في كل مكان وذلك تبعا لما روي عن طارق التيمي أنه قال: «جئت رسول الله ﷺ وهو قاعد في الشمس وعليه ثوب أصفر قد قنع به رأسه ، فلما قام انتهىٰ إلىٰ بعض حجر فإذا ست نسوة فسلم عليهن وبايعهن وعلىٰ يده ثوب أصفر» (4). وعن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده قال: «لما قَدِم رسول الله ﷺ المدينة للهجرة كان نساء كثيرات قد أسلمن فدخلن عليه فقلن: يا رسول الله : إن رجالنا قد بايعوك، وإنا نحب أن نبايعك.قال فدعا رسول الله ﷺ بقدح من ماء فأدخل يده فيه ثم أعطاهن إياه يغمسن أيديهن فيه امرأة امرأة، فكانت هذه بيعتهن» (5).

كما كان النبي ﷺ يتعاهد المسلمات بالبيعة في المناسبات، ويحدثهن ويحثهن علىٰ فعل المعروف، فعن ابن عباس ب قال: «شهدت الصلاة يوم الفطر مع رسول الله ﷺ، وأبي بكر وعمر وعثمان ي ، فكلهم يصليها قبل الخطبة ثم يخطب بعد. فنزل نبي الله

=
كتاب المغازي والسير ، 39.

(1) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 562؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 252؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 170.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 7؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م8، ج19، 71؛ الزيلعي: تخريج الأحاديث والآثار، م3، 464؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م 8، 811.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 12؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 90.

(4) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 89؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ ، ج8 ، 5- 6- 8؛ الأندلسي: المحرر الوجيز، ج5، 300؛ الكلبي: التسهيل لعلوم التنزيل، ج1، 116؛ الزيلعي: تخريج الأحاديث والآثار، م3، 463؛ القاسمي: محاسن التأويل، ج16، 17.

(5) ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ ، ج8 ، 11؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج8، كتاب التفسير، باب ﴿ه ه ه ه﴾، 811.رقم الحديث 4891.

فكأني أنظر إليه حين يجلس الرجال بيده، ثم أقبل يشقهم حتىٰ أتىٰ النساء مع بلال فقال: ﴿ٱ ب ب ب ب پ پ پ پ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ﴾ حتىٰ فرغ من الآية كلها...» [(1)].

وشاركت كذلك النساء المسلمات في بيعة الرضوان، التي كانت بيعة علىٰ الموت، وعلىٰ عدم الفرار[(2)]. وبعد صلح الحديبية كان هناك مبايعات حيث جاءت نسوة مبايعات فأنزل فيهن الامتحان، وحكم في ذلك بحكم رضوه جميعاً[(3)] فقال تعالىٰ: ﴿ٱ ب ب ب ب پ پ پ پ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ﴾[(4)].

وكان للمرأة حضور أيضاً في البيعة بعد فتح مكة في السنة الثامنة للهجرة، حيث جاءت بيعة النساء والتي وردت نصوصها في القرآن الكريم، وذُكِرت بنودها في سورة الممتحنة، فبعد أن أخذ النبي ﷺ البيعة من الرجال أخذها من النساء[(5)]، وكانت هناك بيعات من النبي ﷺ للنساء اللاتي كن ضمن الوفود[(6)]، وبيعات أيضاً كانت لهن في حجة الوداع[(7)]، وقد شارك في هذه البيعات أكثر من ثلاثمائة صحابية.

وارتكانا إلىٰ ما سبق يتضح أن هذه البيعات لا يمكن فصلها عن المواقف العملية كجوهر الحكم و السياسة، وممارستهما حسب ما جاء به القرآن الكريم والسنة النبوية فالمتأمّل في دلالات هذه التجربة السياسية، يعمق لذوي البصائر الرؤية الكلية للمنهج الإسلامي، وأول تلك الدلالات تتجلىٰ علىٰ مستوىٰ قوانين الشريعة الإسلامية فهي بيعة علىٰ العقيدة والإيمان، وبيعة علىٰ الاعتراف بقوانين المجتمع والالتزام بها مثل: عدم

---

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ ب ب ب پ﴾، 1027. رقم الحديث 4895؛ النووي: شرح صحيح مسلم، كتاب صلاة العيدين، باب صلاة العيدين، 192-193. رقم الحديث 884.

(2) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 574؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 290؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة، 834. رقم الحديث 4809؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 121؛ ابن فضل الله: السيرة النبوية، 217.

(3) الطبري: جامع البيان، م14، 77؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 520؛ النيسابوري: غرائب القرآن ورغائب الفرقان، ج 28، 41؛ البغوي: تفسير البغوي، 948؛ الزمخشري: الكشاف، ج4، 89؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 61؛ الرازي: التفسير الكبير، ج 29، 303-304 ؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 478؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م 8، 811؛ السيوطي: الإكليل في استنباط التنزيل، 208.

(4) سورة الممتحنة: الآية: 12.

(5) ابن السائب: هشام: مثالب العرب، 24-25؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 40؛ ابن مندة: التاريخ المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة، 4؛ الكلبي: كتاب التسهيل لعلوم التنزيل، 116؛ الذهبي: المنتقىٰ من منهاج الاعتدال 62؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 516؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 216.

(6) خياط: تاريخ خليفة خياط، 93؛ الهمداني: الحسن: الإكليل من أخبار اليمن وأنساب حمير، نسخه وحققه وعلق عليه: محمد الأكوع، ج10، (صنعاء: مكتبة الإرشاد، 1429هـ-2008م)، 73؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 360؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 236؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 270؛ ابن حجر: لسان الميزان، ج9، 539.

(7) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 850؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 297؛ ابن حبيب: المحبر، 410؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 59؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 46- 52؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 12.

السرقة، والزنا، والبهتان، والقتل فهي بيعة لحماية المجتمع المسلم من الانحرافات المهلكة.

فقد قرر الرسول الكريمﷺ بتشريع الدور السياسي والاجتماعي للمرأة في المجتمع الإسلامي، واعتراف السلطة كتشريع بكمال أهلية المرأة التي تؤهلها لممارسة هذه المشاركة فهي كاملة الأهلية والمسؤولية، والدلالة المهمة هي أن الإسلام لم يفرض علىٰ المرأة الإنابة عنها في المُبايَعة عبر وسيط، فالنبي ﷺ لم يجعل الرجل ينوب عن زوجته أو أخته أو ابنته في هذه البيعة بل كان أبو سفيان موجوداً وكذلك زوجته هند، والدلالة الأخرىٰ أن المُبايعة لم تكن مجرد استسلام من المبايعات بل كانت تنم عن استيعاب المبايِعة لتفاصيل هذه البيعة السياسية، ويتضح ذلك جلياً من خلال أسئلة رسول اللهρ لهن لأخذ الموافقة، وأيضاً ما طرحن من أسئلة للرسولﷺ للتعرف علىٰ حيثيات هذه المبايعة وما تستتبعها من التزامات شخصية أمام ربهن ورسوله الكريمﷺ.

نلاحظ أن رسول الله ﷺ أخذ البيعة من الرجال والنساء وفي استيعاب الصحابية المُبايِعة لهذا الدين من خلال البيعة دلالة واضحة علىٰ التزامها بما يفرضه الدين الإسلامي من سياسةٍ للدنيا وعملٍ للآخرة، فكانت البيعة خصيصة للدولة الإسلامية ميزتها عن المجتمع الجاهلي والمجتمعات الأخرىٰ؛ حيث اعتبرت دليلاً علىٰ وجود الرابطة السياسية بين الحاكم والمحكوم في المجتمع الإسلامي مصداقا لحديث رسول الله ﷺ: «من خلع يدا من طاعة لقي الله عز وجل يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية» (1). وهكذا قامت دولة المدينة علىٰ أساسٍ فكري شامل وعميق وقادر علىٰ التأثير حتىٰ صبغ الحياة كلها بصبغة الإسلام.

إذ كان بناء الدولة ككيان سياسي في الإسلام قام علىٰ أكتاف الرجال والنساء بلا تمييز أو تفاضل، واستجاب له من الجنسين(2)، إذ شارك الصحابيات في البيعات النبوية ونلن هذا الشرف العظيم، وبالتالي شارك الصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن فعلا مشاركة سياسية واضحة في العهد النبوي، ووقفن إلىٰ جانب الصحابة ي في كل المنعطفات المهمة التي مرت بها دولة الإسلام الناشئة.

ثانياً: الصحابية الـمُبايعة ودورها في الهجرة:

تعتبر هجرة النساء سواء إلىٰ الحبشة أو إلىٰ المدينة من أهم الأدوار السياسية التي خاضتها الصحابية المُبايِعة، فالهجرة حركة إيجابية، فكان للمرأة المسلمة دور فاعل في المشاركة في هذا الحدث العظيم، وهو ما يدل علىٰ أنَّ المرأة المسلمة فهمت الدين في هذا الوقت المبكر فهمًا رائعًا، كما أنها بدت عبر صفحات التاريخ مسؤولة مسؤولية خاصة عن نفسها فيما يختص بدينها وعقلها وعقيدتها، فلم تتعلل بأنَّ الرجل أقدر منها أو أنها ذات طابع لا يسمح لها أن تقوم بالهجرة، بل شاركت فيها مع الرجل إلىٰ الحبشة أولا، ثم شاركت أيضاً في الهجرة السياسية الكبرىٰ إلىٰ المدينة؛ فقد هاجرت الصحابيات المُبايعات إليها بعد سماعهن إذن النبي ﷺ لهن بالهجرة، وهو يعد عملاً

---

(1) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال. وتحريم الخروج علىٰ الطاعة ومفارقة الجماعة، 483. رقم الحديث 1851؛ المنذري: مختصر صحيح مسلم، 462. رقم الحديث 1233.

(2) المالقي: الحدائق الغناء في أخبار النساء، 15؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 208؛ Elizabeth Warnock Fernea: Women, the family, and Divorce Laws in Islamic History, 30.

بطوليًّا اتسم بالمغامرة والإقدام والجرأة والمخاطرة. فكانت هناك هجرتان هما:

أ- **الهجرة إلىٰ الحبشة**: لما رأىٰ رسول الله ﷺ ما يصيب أصحابه ي من البلاء أمرهم بالهجرة في أول لجوء سياسي للمسلمين حيث أرسلهم لاجئين سياسيين عند ملك الحبشة فقد قال لهم: «لو خرجتم إلىٰ أرض الحبشة، فإن بها مَلِكاً لا يُظلَم عنده أحد، وهي أرض صِدق، حتىٰ يجعل الله لكم فرجاً مما أنتم فيه» (1)، فخرج عند ذلك المسلمون من أصحاب رسول الله ﷺ إلىٰ أرض الحبشة، مخافة الفتنة وفِراراً إلىٰ الله بدينهم، وقد تضمنت الهجرة إلىٰ الحبشة هجرتين شاركت الصحابية المُبايِعة في كلتا الهجرتين، وهما:

الهجرة الأولىٰ: هاجر المسلمون للحبشة في رجب من السنة الخامسة من البعثة، وكان الفوج الأول من المهاجرين عددهم أحد عشر رجلاً، وخمس نسوة، وهن:

1- رقية بنت رسول الله ﷺ هاجرت مع زوجها عثمان بن عفان ب(2).
2- سهلة بنت سهيل بن عمرو لهاجرت الهجرتين مع زوجها أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة(3).
3- أم سلمة بنت أمية بن المغيرة ل خرجت مع زوجها أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي ب(4).
4- ليلىٰ بنت أبي حَثْمة القرشية العدوية ل، هاجرت مع زوجها عامر بن ربيعة العنزي ا(5).
5- أم كلثوم بنت سهل بن عمرو زوجة أبي سبرة بن أبي رهم(6).

وقد رحل هؤلاء تسللاً في ظلمة الليل ـ حتىٰ لا تفطن لهم قريش لأنهم لا يسمحون لهم بالخروج ـ وخرجوا إلىٰ البحر ويمموا ميناء الشعيبة(7) منهم الراكب والماشي،

---

(1) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 247؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 546 ؛ ابن قدامة: التبيين في أنساب القرشيين، 391؛ المقريزي: إمتاع الأسماع، 45.

(2) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 499؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 36 - 37؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 126 – 127؛ كحالة: أعلام النساء، ج1، 457 – 458.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 270 – 271؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 169- 170؛ الصفدي: الوافي بالوفيات، ج16، 25؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 193؛ كحالة: أعلام النساء، ج2، 265 – 266.

(4) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 265؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 86 - 87 - 89 ؛ ابن بكار: جمهرة نسب قريش وأخبارها، 705؛ الطبري: تهذيب الآثار، ج4، 301؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 371 - 372.

(5) ابن سعد: الطبقات، ج8، 267 - 268؛ ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ج2، 705؛ ابن حبان: الثقات، ج3، 459؛ ابن قدامة: التبيين في أنساب القرشيين، 391؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 277-278؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 302؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 303.

(6) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 258؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 210. ولم أقف فيما بين يدي من مصادر علىٰ أحد ذكرها في الهجرة الأولىٰ من المهاجرات سوىٰ ابن إسحاق و ابن سيد الناس.

(7) **الشعيبة**: تصغير شعبة، وهي قرية علىٰ شاطئ البحر علىٰ طريق اليمن، وهي مرسىٰ قديم مقابل وادي محرم، وتعتبر مرفأ مكة ومرسىٰ سفنها قِبل جدة، ويذكر أن الريح دفعت بسفينة جهة الشعيبة =

هاجروا فراراً بالدين من بلاد الفتنة إلىٰ بلاد الأمان فوفق الله لهم ساعة وصولهم إلىٰ الساحل سفينتين تجاريتين فركبوا فيهما فأبحرتا بهم إلىٰ الحبشة، وفطنت قريش لهم فخرجت في آثارهم علىٰ الفور لملاحقتهم، فلما بلغوا الشاطئ حتىٰ وجدوهم قد ركبوا ورحلوا فلم يدركوهم فكان المسلمون قد انطلقوا بفضل الله آمنين، وأقاموا في الحبشة في أحسن جوار[1].

وعرفت هذه الهجرة في التاريخ الإسلامي بالهجرة الأولىٰ إلىٰ الحبشة، واستقبلهم النجاشي وآواهم وأكرمهم، ولم ترسل قريش في تتبعهم بشيء، وبقي الصحابة المهاجرون فترة بسيطة امتدت من السابع من شهر رجب إلىٰ شهر شوال فقط أي رجب وشعبان ورمضان وشوال، أربعة أشهر ثم عادوا إلىٰ مكة[2] في شوال لما

=

فاستعانت قريش بخشب هذه السفينة في تجديد بناء الكعبة. انظر: ابن خرداذبة: المسالك والممالك، 192-193؛ ياقوت: معجم البلدان، م3، ج5، 146؛ ابن المجاور: تأريخ المستبصر، 42-43.

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 238-247؛ ابن سعد: الطبقات، ج1، 203-204؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 546 ؛ المقريزي: إمتاع الأسماع، 45.

(2) رجع الصحابة ي من الحبشة إلىٰ مكة ولكن السؤال هنا لماذا عادوا بهذه السرعة حيث مكثوا في الحبشة أربعة أشهر فقط؟ لأنه وصل إلىٰ مسامعهم شائعات وأخبار بلغتهم بأن أهل مكة قد أسلموا، والأخبار كانت تنقل آنذاك بطرق ووسائل بدائية من الصعب التثبت منها؛ فجاءتهم إشاعة وهم في الحبشة أن مكة قد دخلت في دين الله، فقالوا: نرجع إلىٰ أهلنا وديارنا، فرجعوا، ولما اقتربوا منها علموا أن الذي بلغهم من الخبر إنما هو إشاعة. وهناك زعم تاريخي خاطئ باطل وشائع عند كثير من الناس إذ يزعم بعض المؤرخين أن سبب رجوع المهاجرين من الحبشة قصة الغرانيق وقد ثبت في صحيح البخاري أن النبي ﷺ قرأ سورة النجم في جماعة من المسلمين والمشركين في الحرم فسجد المشركون ولعل السبب في سجودهم يعود إلىٰ قوة البيان، وقوة التلاوة فخروا ساجدين مع غيرهم من المسلمين، حتىٰ إن الوليد بن المغيرة وكان كبير السن لا يستطيع أن يسجد فأخذ حفنة من البطحاء وسجد عليها وهي بيده، فلما أفاقوا بعدما رأوا الناس ساجدين وجدوا أنفسهم ساجدين مع المؤمنين الذين سجدوا لله، فقد سجدوا من باب التأثر البالغ بالقرآن الكريم، فلما رفعوا رؤوسهم أحسوا أنهم قد أخطأوا، وأنهم قد أقروا الرسول ﷺ والصحابة ي ، فندموا علىٰ ما كان منهم، فاعتذروا عن غلطتهم تلك، وقالوا: ما سجدنا لإله محمد إلا لأنه أثنىٰ علىٰ آلهتنا. فمما يُزْعم في قصة الغرانيق أن رسول الله ﷺ تقرب إلىٰ المشركين بمدح أصنامهم، والاعتراف بمنزلتها، لأنه قرأ علىٰ المشركين سورة النجم لما نزلت عليه فلما وصل إلىٰ قوله عز وجل: ﴿ﮬ ﮭ ﮮ﴾ سورة النجم: 19، - والعزىٰ: لقريش وكنانة، واللات: صنم لثقيف، ومناة: صنم لهذيل وخزاعة وهو أقدمها، وهي أصنام كانت تعبدها العرب- ألقىٰ الشيطان في آذان المشركين تلك الغرانيق العلا، وإن شفاعتهم لترتجىٰ، ففهموا أنها مدح من الرسول ﷺ لأصنامهم، وأن شفاعتها ترتجىٰ، وأنها تضر وأنها تنفع، فسجد وسجد المشركين عند هذه الآية، فلما بلغت هذه القصة المزعومة أهل الحبشة ظنوا أنهم أسلموا. وهذه القصة رواها بعض المؤرخين وبعض المصادر فقد رواها ابن سعد في كتابه الطبقات، والطبري في تاريخ الأمم والملوك، ولكن أصحاب الكتب الستة المعتبرة لم ترو عنهم: لا البخاري، ولا مسلم، ولا الترمذي، ولا النسائي، ولا ابن ماجه، ولا أبو داود، ولم يروها أيضاً الإمام أحمد بن حنبل، ولا أصحاب الكتب المعتبرة والمعتمدة في النقل والتفسير عندما تطرقوا لتفسير سورة النجم كالماوردي وابن كثير والسيوطي لأن كل الطرق التي جاءت بها طرق مرسلة، والمرسل ضعيف لا يعتمد عليه ولا ينقل فيه خبر. والباحثة ترىٰ أن هذه القصة مزعومة من وجهين: إن هذه القصة مردودة بالقرآن الكريم، فلا يمكن أن يتقمص الشيطان شخصية الرسول ﷺ لقول الله تعالىٰ: ﴿ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ﴾ سورة النجم: الآيتان: 3-4. و لم يكن رواتها ثقة وسندها صحيح فلو كانت هذه القصة صحيحة لذكرت في الكتب الستة الصحيحة. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن الكلبي: الأصنام، 28-30-31؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 1، 550-551-552؛ الماوردي: النكت والعيون،م5، 389 إلى 407؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 205؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م 9، ج17، 99-100-101-102؛ ابن كثير:

=

بلغهم أن قريشا كفوا أذاهم عن رسول الله ﷺ، فلما قرُب مهاجرة الحبشة من مكة، بلغهم أن المشركين ازدادوا شدة علىٰ من أسلم، وسطت بهم عشائرهم، فدخلوها مستخفين عن أنظار الظالمين فقد رجع بعضهم إلىٰ الحبشة، وبعضهم دخل مستخفياً، وبعضهم دخل في جوار رجل من قريش، وإذا أجار رجل رجلاً آخر فلا أحد يستطيع أن يصل إليه، خصوصاً إذا كان المجير له شخصية اعتبارية وله مكانة كبيرة في المجتمع القرشي، وازداد إيذاؤهم للمسلمين فأذن لهم رسول الله ﷺ في الخروج إلىٰ الحبشة مرة ثانية.

الهجرة الثانية إلىٰ الحبشة: كان عدد من هاجر من الرجال ثلاثاً وثمانين رجلاً، أما عدد المسلمات فيها فقد بلغ إحدىٰ وعشرين صحابية مبايعة مهاجرةً[1] وهو عدد ليس بالقليل إذا ما قُورن بعدد المسلمين في ذلك الوقت، فالباحثة لا تستطيع تحديد معرفة الأعداد الحقيقية التي كانت تسكن مكة في فترة الدراسة. وقد أرسلت قريش في هذه الهجرة الثانية من يأتي بهم؛ لأن فيها عدداً كبيراً تجاوز المائة مهاجر فاشتد غيظهم ورفضوا أن يتركوا المسلمين المهاجرين إلىٰ الحبشة وشأنهم، بل صمموا علىٰ إرجاعهم إلىٰ مكة، فاختاروا من بينهم رجلين معروفين بالذكاء، وهما: عمرو بن العاص وعبد الله بن أبي ربيعة المخزومي وأرسلوهما بهدايا إلىٰ ملك الحبشة للكيد بالمسلمين عند النجاشي، وقد استخدما الرشوة والحيلة والوقيعة بين المسلمين المهاجرين وملك الحبشة النجاشي إلاّ أنهما فشلا في هذه المهمة فشلاً[2] ذريعاً فتصور لنا الصحابية المُبايِعة أم المؤمنين أم سلمة ل وهي إحدىٰ المهاجرات إليها تسجيلا لأهم وقائع هذا اللجوء إلىٰ الحبشة في رواية طويلة شائقة يدل علىٰ عمق تتبعها للأحداث وحفظها لتاريخ الجماعة المسلمة الأولىٰ.

تقول أم سلمة ل: «لما نزلنا أرض الحبشة جاورنا بها خير جار النجاشي، أمِنّا علىٰ ديننا، وعبدنا الله لا نؤذىٰ، ولا نسمع شيئا نكرهه، فلما بلغ ذلك قريشا، ائتمروا علىٰ أن يبعثوا إلىٰ النجاشي هدايا، مما يستظرف من متاع مكة، وكان من أعجب ما يأتيه منها الأدم، فجمعوا له أدما كثيرا، ولم يتركوا من بطارقته بطريقا إلا أهدوا له هدية، ثم بعثوا بذلك مع عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي، وعمرو بن العاص، وأمروهما أمرهم، وقالوا لهما: ادفعا إلىٰ كل بطريق هديته قبل أن تكلموا النجاشي فيهم، ثم قدموا إلىٰ النجاشي هداياه، ثم سلوه أن يسلمهم إليكم قبل أن يكلمهم، قالت: فخرجنا فقدمنا علىٰ النجاشي ونحن عنده بخير دار وعند خير جوار، فلم يبق من بطارقته بطريق إلا دفعا إليه هديته قبل أن يكلما النجاشي.

ثم قالا لكل بطريق: إنه قد صبا إلىٰ بلد الملك منا غلمان سفهاء، فارقوا دين قومهم، ولم يدخلوا في دينكم، وجاؤوا بدين مبتدع لا نعرفه نحن ولا أنتم، وقد بَعَثنا إليك فيهم أشراف قومهم من آبائهم وأعمامهم وعشائرهم لتردهم إليهم، فإذا كلمنا الملك فيهم فأشيروا عليه بأن يسلمهم إلينا ولا يكلمهم، فإن قومهم أعلىٰ بهم عينا، وأعلم بما عابوا

=
البداية والنهاية،م2، ج3، 96-97؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 601؛ السيوطي: لباب النقول في أسباب النزول، 244-245.

(1) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 260؛ ابن الكلبي: الأصنام، 28-30-31؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 19-20؛ أبو نعيم: دلائل النبوة، ج1، 243؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 210؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م 1، 596-597. انظر الملحق رقم: (10).

(2) وقيل أن قريش أرسلت عمارة بن الوليد بدلا من عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي . انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 240-241؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 80-81.

عليهم، فقالوا: نعم. ثم إنهما قربا هداياهم إلىٰ النجاشي، فقبلها منهم، ثم كلماه فقالا له: أيها الملك إنه قد صبا إلىٰ بلدك منا غلمان سفهاء، فارقوا دين قومهم، ولم يدخلوا في دينك، وجاؤوا بدين مبتدع لا نعرفه نحن ولا أنت، وقد بعثنا إليك فيهم أشراف قومهم من آبائهم وأعمامهم وعشائرهم لتردهم إليهم، فهم أعلىٰ بهم عينا، وأعلم بما عابوا عليهم وعاتبوهم فيه، قالت: ولم يكن شيء أبغض إلىٰ عبدالله بن أبي ربيعة، وعمرو بن العاص، من أن يسمع النجاشي كلامهم.

فقالت بطارقته: حوله صدقوا أيها الملك قومهم أعلىٰ بهم عينا، وأعلم بما عابوا عليهم فأسلمهم إليهما ليردوهم إلىٰ بلادهم وقومهم، قالت: فغضب النجاشي، ثم قال: لا والله إذن لا أسلمهم إليهما ولا أكاد أقوام جاوروني، نزلوا ببلادي واختاروني، علىٰ من سواي حتىٰ أدعوهم فأسألهم ما يقول هذان في أمرهم، فإن كانوا كما يقولان أسلمتهم إليهما ورددتهم إلىٰ قومهم، وإن كانوا علىٰ غير ذلك منعتهم منهما، وأحسنت جوارهم ما جاوروني.

قالت: ثم أرسل إلىٰ أصحاب رسول الله فدعاهم، فلما جاءهم رسوله اجتمعوا، ثم قال بعضهم لبعض: ما تقولون للرجل إذا جئتموه؟ قالوا: نقول والله ما علمنا وما أمرنا به نبينا كائنا في ذلك ما هو كائن، فلما جاؤوه وقد دعا النجاشي أساقفته فنشروا مصاحفهم حوله سألهم فقال: ما هذا الدين الذي فارقتم فيه قومكم، ولم تدخلوا في ديني ولا دين أحد من هذه الأمم؟

قالت: وكان الذي كلمه جعفر بن أبي طالب، فقال له: أيها الملك! كنا قوما أهل جاهلية، نعبد الأصنام، ونأكل الميتة، ونأتي الفواحش، ونقطع الأرحام، ونسيء الجوار، يأكل القوي منا الضعيف، فكنا علىٰ ذلك حتىٰ بعث الله إلينا رسولا منا، نعرف نسبه وصدقه، وأمانته وعفافه، فدعانا إلىٰ الله لنوحده ونعبده، ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من دونه من الحجارة والأوثان، وأمرنا بصدق الحديث، وأداء الأمانة، وصلة الرحم، وحسن الجوار، والكف عن المحارم والدماء، ونهانا عن الفواحش، وقول الزور، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنة، وأمرنا أن نعبد الله لا نشرك به شيئا، وأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام[1]، قالت: فعدد عليه أمور الإسلام. فصدقناه وآمنا به واتبعناه علىٰ ما جاء به، فعبدنا الله وحده ولم نشرك به شيئا، وحرمنا ما حرم علينا، وأحللنا ما أحل لنا، فعدا علينا قومنا فعذبونا، وفتنونا عن ديننا ليردونا إلىٰ عبادة الأوثان من عبادة الله عز وجل، وأن نستحل ما كنا نستحل من الخبائث، فلما قهرونا وظلمونا، وشقوا علينا، وحالوا بيننا وبين ديننا، خرجنا إلىٰ بلدك، واخترناك علىٰ من سواك، ورغبنا في جوارك، ورجونا أن لا نظلم عندك أيها الملك.

قالت: فقال النجاشي: هل معك مما جاء به عن الله من شيء؟ قالت: فقال له جعفر: نعم، فقال له النجاشي: فاقرأه علي، فقرأ عليه صدراً من ﴿ﮊ﴾. قالت: فبكىٰ والله النجاشي، حتىٰ أخضل لحيته، وبكت أساقفته حتىٰ أخضلوا مصاحفهم حين سمعوا ما تلي عليهم. ثم قال النجاشي: إن هذا والذي جاء به موسىٰ ليخرج من مشكاة واحدة، انطلقوا فوالله لا أسلمهم إليكم أبدا ولا أكاد.

قالت أم سلمة: فلما خرجنا من عنده، قال عمرو بن العاص: والله لآتينه غدا

---

(1) وهنا نرىٰ أن جعفر بن أبي طالب ا كان يريد أن يحافظ علىٰ مصلحة المسلمين، وأن يُبْقي علىٰ وجودهم، وأن يوفر أمنهم، كما إنها دعوة لنشر الإسلام في أماكن جديدة لأنه جعل حديثه إعلاناً بمساوئ الجاهلية وإظهاراً لمحاسن الإسلام، وهذا يدل علىٰ قوة وشجاعة جعفر بن أبي طالب ا.

أعيبهم عنده بما استأصل به خضراءهم. قالت: فقال عبد الله بن أبي ربيعة، وكان أبقىٰ الرجلين فينا، لا تفعل فإن لهم أرحاما وإن كانوا قد خالفونا، قال: والله لأخبرنه أنهم يزعمون أن عيسىٰ ابن مريم عبد. قالت: ثم غدا عليه من الغد، فقال له: أيها الملك إنهم يقولون في عيسىٰ ابن مريم قولا عظيما، فأرسل إليهم فاسألهم عما يقولون فيه، قالت: فأرسل إليهم فسألهم عنه، قالت: ولم ينزل بنا مثلها، فاجتمع القوم. فقال بعضهم لبعض: ما تقولون في عيسىٰ إذا سألكم عنه، قالوا: نقول والله فيه ما قال الله عز وجل، وما جاء به نبينا كائنا في ذلك ما هو كائن، فلما دخلوا عليه، قال لهم: ما تقولون في عيسىٰ ابن مريم؟ فقال له جعفر بن أبي طالب[1]: نقول فيه الذي جاء به نبينا، هو عبد الله ورسوله وروحه وكلمته التي ألقاها إلىٰ مريم العذراء البتول، وروح منه، فضرب النجاشي يده إلىٰ الأرض، فأخذ منها عودا، ثم قال: ما عدا عيسىٰ ابن مريم ما قلت هذا العود، فتناخرت بطارقته حوله حين قال ما قال، فقال: وإن نخرتم، وإن نخرتم، والله اذهبوا فأنتم سيوم بأرضي - والسيوم الآمنون - من سبكم غرم، من سبكم غرم، ما أحب أن لي دبر ذهب وأني آذيت رجلا منكم - والدبر بلسان الحبشة الجبل - ردوا عليهما هداياهما ولا حاجة لي بها، فوالله ما أخذ الله مني الرشوة حين رد علي ملكي فآخذ الرشوة فيه، وما أطاع الناس في فأطيعهم فيه، قالت: فخرجا من عنده مقبوحين، مردودا عليهما ما جاءا به. وأقمنا عنده بخير دار مع خير جار» [2] ، وبذلك يتضح دور الصحابية المُبايِعة في التخطيط والتنفيذ والتوثيق للأحداث.

أقام المسلمون بأرض الحبشة حتىٰ ولد لهم الأولاد[3]، ولم يزالوا بها في أمن وسلامة، حتىٰ كان شهر ربيع الأول من السنة السابعة من الهجرة كتب رسول الله ﷺ إلىٰ النجاشي كتابا بعث به مع عمرو بن أمية الضمري، وكتب إليه رسول الله ﷺ أن يزوجه أم حبيبة بنت أبي سفيان ففعل، وأصدق عنه أربعمائة دينار، وكان الذي تولىٰ التزويج خالد بن سعيد بن العاص، وكتب إليه رسول الله ﷺ أن يبعث إليه من بقي عنده من أصحابه ويحملهم إليه، ففعل حيث حملهم في سفينتين فشخص جعفر ومن معه إليه ووصلوا المدينة يوم فتح خيبر، فقبّل رسول الله ﷺ جعفرا بين عينيه، وقال: «ما أدري بأيهما أنا أسر: بفتح خيبر، أم بقدوم جعفر؟» [4].

---

(1) كانت هذه المشكلة ستستأصل وجودهم وأمنهم وعيشهم ودينهم وعقيدتهم. فأي شيء سيقوله جعفر ا عندما يسأله النجاشي عن عيسىٰ؟ فهل يبدلون أو يغيرون في دينهم وبالتالي يحافظون علىٰ حياتهم؟ فلو أنهم كانوا سيغيرون ويبدلون دينهم ما تحملوا عناء ومشقة السفر فلم يغير جعفر ومن معه دينهم، ولم يبدل بل قال له ما يقوله القرآن الكريم بكل صراحة ووضوح فحفظهم الرحمن لصدق إسلامهم وإيمانهم بربهم، فهذا درس نستخلصه فمن يحفظ الرحمن يحفظه.

(2) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 248-249-250؛ أبو نعيم: دلائل النبوة، ج1، 247-248-249؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 152-153-153؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 80-81؛ المبرد: الشجرة النبوية، 46.

(3) **تسمية من ولد بأرض الحبشة:** ولد بأرضها عشرة أطفال، خمسة ذكور وخمسة إناث، وهم: من بني عبد شمس: محمد بن أبي حذيفة، وسعيد بن خالد بن سعيد، وأخته أمة بنت خالد. ومن بني مخزوم: زينب بنت أبي سلمة بن الأسد. ومن بني زهرة: عبد الله بن عبد المطلب بن أزهر. ومن بني تيم: موسىٰ بن الحارث بن خالد بن صخر، وأخواته: عائشة، وفاطمة، وزينب، وأم أم موسىٰ وأخواته هي ريطة بنت الحارث بن جبيلة، وقد توفيت وهي راجعة بالطريق وتوفي معها ابنها موسىٰ وابنتيها عائشة، وزينب أولاد الحارث من ماء شربوه في الطريق، وقدمت بنتها فاطمة إذ لم يبق من ولدها غيرها. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج1، 259-260؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 240-241؛ الزبيري: نسب قريش، 263-349-426؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 302.

(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة الحبشة، 797. رقم الحديث 3876؛ =

ولابد من ملاحظة أن الصحابيات المُبايعات المهاجرات كن من مختلف البطون القرشية، ومنهن من أشرافهم فمثلاً نرىٰ من بني هاشم، ومن بنىٰ مخزوم ومن بني عدي بن كعب، ومن بني عامر بن لؤي، ومن بني أمية، ومن بني تيم بن مرة، بل نجد أن صحابيات خرجن للهجرة كن من غرائب نساء العرب كأسماء بنت عميس الخثعمية، وأم شرحبيل بن حسنة، وفاطمة بنت صفوان الكنانية، وفكيهة وبركة ابنتا يسار[1].

أيضاً ينبغي أن نلاحظ أن من ضمن المهاجرات إلىٰ الحبشة ثلاث صحابيات مبايعات من أمهات المؤمنين هن: سودة بنت زمعة، وأم سلمة، وأم حبيبة رضي الله عنهن، وكان من المهاجرات أيضاً من بنات زعماء القرشيين الذين آذوا المسلمين وساموهم أشد العذاب كأم كلثوم، وسهيلة ابنتا سهيل بن عمرو، وأم حبيبة وفارعة ابنتا أبي سفيان[2]، فكان للصحابية المُبايِعة دور في الهجرة إلىٰ الحبشة الهجرتين، وقد تكبدت المعاناة في سبيل الله، وأيضاً روت لنا أحداث الهجرة وما كان فيها من أحداث فرضي الرحمن عنهن وأرضاهن.

ب- **الهجرة إلىٰ المدينة**[3]:

كانت فتنة المسلمين من أصحاب النبي ﷺ في مكة فتنة الإيذاء و التعذيب، فقد أصبحت مكة سجنًا كبيرًا يعذب فيه المشركين المسلمين فلما أذن لهم الرسول ﷺ بالهجرة؛ أصبحت فتنتهم في ترك وطنهم وأموالهم ودورهم وأمتعتهم، ولقد كانوا أوفياء لدينهم مخلصين لربهم أمام هذه الفتن فقابلوا المحن والشدائد بصبر وعزيمة[4]، وعندما أصدر الرسول ﷺ أمره إلىٰ المؤمنين بمكة أن يهاجروا جميعًا إلىٰ المدينة، خرجوا أفرادا وجماعات إلىٰ هناك، فكانت الهجرة للمدينة خطة إستراتيجية، ورؤية مستقبلية، و تجاوز لحالات الحصار المفروض علىٰ المسلمين وبدأت المدينة تستقبل المهاجرين والمهاجرات الذين فروا بدينهم من مكة، وتوجهوا إليها، وقد تركوا من ورائهم الوطن و المال، والأمتعة الثقيلة في مكة ليسلم لهم دينهم، واستعاضوا عنها بإخوتهم في الدين الذين ينتظرونهم في المدينة ليؤووهم وينصروهم فلم يبالوا بالوطن ولا بالمال في سبيل أن يسلم لهم دينهم. يقول الله عز وجل: ﴿ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ﴾[5].

= الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 553؛ ابن فضل الله: السيرة النبوية، 143.

(1) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 499-500؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 240-241. انظر: الملحق رقم: (10).

(2) اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 19-20؛ مجهول: فضائل ومعالم مكة، 103؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 209-210-211؛ الفيروز آبادي: المغانم المطابة في معالم طابة، 362.

(3) طبقاً لما رواه ابن سعد فإنه قد هاجر مائة وثمان وعشرون صحابية مبايعة من المهاجرات من مكة إلىٰ المدينة مقسمات علىٰ النحو التالي: سبعون امرأة من نساء قريش وحلفائهم، وثمان وخمسون امرأة من سائر نساء العرب، وليس كما ذكرت إليزابيث بأن عددهن سبع وخمسون صحابية مبايعة. انظر: الطبقات، ج8، 502-503-504-505؛ Elizabeth: Women, the Family, and Divorce Laws in Islamic History, 29.

(4) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج2، 489؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 19؛ ابن فضل الله: السيرة النبوية، 115.

(5) سورة الأنفال: الآية: 72.

ولعل ما يزيد من شرف نساء هذه الأمة أن يكون عدد كبير من النساء هاجرن إلىٰ المدينة في سبيل الله، فكان عدد كبير منهن قد هاجر في وقت لم يكن هذا الأمر طبيعيا علىٰ الإطلاق لا من حيث المكان ولا الزمان ولا العرف الاجتماعي، خاصة إذا عرفنا أن بعضا من الصحابيات المُبايعات قد هاجر دون علم الأهل بهجرتهن[1]وهذا يدل علىٰ حجم مشاركة المرأة في الهجرة إلىٰ المدينة، تذكر المصادر أن أبا سلمة كان أول من قدِم المدينة من المهاجرين، وكانت زوجته أم سلمة قد منعها أهلها من الهجرة معه، ثم تبعه عامر بن ربيعة ومعه زوجته ليلىٰ بنت أبي حثمة ي ثم قدِم المهاجرون وكان بنو مظعون من بني جمح، وبنو البكير من بني سعد بن ليث، وبنو أسد، وبنو جحش بن رئاب حلفاء بني أمية قد هاجروا إلىٰ المدينة برجالهم ونسائهم وأغلقت أبوابهم لا ساكن فيها[2].

وقد حاز المهاجرون شرفاً عظيماً في الدنيا فضلاً عن ثواب الله ووعده الكريم، لأنهم أهل السبق في تأسيس دولة الإسلام، فنالوا رضىٰ الله والقربىٰ منه فخلد الرحمن ذكراهم في القرآن الكريم الذي يتعبد المسلمون بتلاوته إلىٰ آخر الزمان يقول في محكم التنزيل: ﴿ٱ ب ب ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ﴾[3].

وقد هاجر الكثير من الصحابيات المُبايعات[4] تحت أقسىٰ الظروف وأعتاها دون تعللٍ منها، فقد هاجرت المتزوجة وغير المتزوجة، والصغيرة والكبيرة، هاجرن مع أزواجهن أو بدونهم، وهاجرت الحامل المتمم و الحامل في أوائل حملها[5] رغم ما يُعرّضها ذلك إلىٰ خطر إسقاط حملها بل هاجرت بصحبة المشرك واليهودي الذي يدلها علىٰ الطريق مثلما فعلت أم سلمة وأم شريك[6]. فلم تكن هجرتهن إلىٰ المدينة مجرد انتقال من مكان إلىٰ مكان، ولكن كان لها دور إيجابي هي وباقي المهاجرات في توطيد دعائم الدين الإسلامي في قلوب المدنيات، وبذلك مثلت الهجرة إلىٰ المدينة فرصة ذهبية لدور المرأة السياسي داخل مجتمعها الإسلامي؛ وستقف الباحثة علىٰ قصة صحابيتين فقط[7] تكشف لنا عن طبيعة المعاناة التي لحقت بالمهاجرات في أثناء هجرتهن إلىٰ

---

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 230 –231؛ خياط: تاريخ خليفة، 86؛ ابن حبيب: المحبر، 408؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 508؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 424؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 462؛ الحنفي: أسماء الصحابة، ج2، 3؛ السيوطي: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ج6، 206.

(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 100؛ ابن تيمية: الصارم المسلول على شاتم الرسولp، تحقيق وتعليق: عصام الحرستاني، خرج أحاديثه: محمد الزغلي، (بيروت: المكتب الاسلامي، 1414هـ-1994م) ، 164.

(3) سورة التوبة: الآية: 100.

(4) انظر الفصل الثالث من هذه الدراسة.

(5) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م8، 700؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 10؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م4، ج7، 352؛ الفيروز آبادي: المغانم المطابة في معالم طابة، 328.

(6) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 97-98؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 565؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 496-497؛ ابن الأثير: أسْد الغابة، ج7، 382؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 534.

(7) كتب السير تتحدث عن العديد من القصص للمهاجرات وكم تحملن في سبيلها من العناء، إذ كانت الهجرة بوسائل بدائية ومنهن من مشت مشيا علىٰ الأقدام كأم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها، ومنها علىٰ سبيل المثال: هجرة أم رومان إلىٰ المدينة مع ابنتها عائشة رضىٰ الله عنهما إذ بينما هما في طريق الهجرة هاج بَعِيرُ السيدة عائشة فصاحت أم رومان وهىٰ خائفة علىٰ ابنتها: «وا إبنتاه، =

المدينة، وهي:

هجرة زينب بنت رسول الله ﷺ: عندما هاجر رسول الله ﷺ إلىٰ المدينة أمر بإحضار ابنتيه فاطمة وأم كلثوم إلىٰ دار الهجرة، أما رقية ل فقد هاجرت مع زوجها عثمان بن عفان ا من قبل، أمّا زينب فقد بقيت في مكة في مأمن من بطش المشركين وتعذيبهم وهي في بيت زوجها أبي العاص بن الربيع الذي آمنها علىٰ دينها. وكان أبو العاص ممن شهد بدراً مشركاً فأسره عبد الله بن جبير الأنصاري فلما بعث أهل مكة في فداء أسراهم افتدت زينب بنت رسول الله ﷺ زوجها. فقد بعثت في فداء أبي العاص بمال، وبعثت فيه بقلادة لها من جزع ظفار(1)، كانت أمها السيدة خديجة أدخلتها بها علىٰ أبي العاص حين تزوجها، فلما رأىٰ رسول الله ﷺ القلادة عرفها ورق لها رقة شديدة وقال: «إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها، وتردوا عليها الذي لها فافعلوا». قالوا: نعم! يا رسول الله ، فأطلقوه وردوا عليها الذي لها(2).

وقد أخذ رسول الله ﷺ علىٰ أبي العاص العهد أن يخلي سبيل زينب إليه - يعني: أن تهاجر إلىٰ المدينة - فرضي أبو العاص علىٰ ذلك، ووفىٰ بذلك إذ لما رجع أبو العاص إلىٰ مكة، بعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة ورجلاً من الأنصار. فقال لهما: «كونا ببطن يأجج- علىٰ بعد ثمانية أميال من مكة - حتىٰ تمر بكما زينب فتصاحباها فتأتياني بها». فخرجا مكانهما وذلك بعد بدر بحوالي شهر، فلما قِدم أبو العاص مكة أمرها باللحوق بأبيها فخرجت تجهز. فلما فرغت من جهازها أرسل أبو العاص أخاه كنانة- وقيل اسمه: عدي- بن الربيع ليقود بعير زينب وهي في طريقها إلىٰ المدينة. فقدّم إليها أخو زوجها كنانة بعيراً فركبته وأخذ قوسه وكنانته، ثم خرج بها نهاراً يقود بها وهي في هودج لها، وتحدث بذلك رجال من قريش، فتصدوا لهما إذ خرجوا في طلبها حتىٰ أدركوها، وكان أول من سبق إليها هبار بن الأسود الأسدي فروّعها هبار بالرمح وهي في الهودج، وأصاب البعير برماحه، وكانت حاملاً فسقطت من فوق بعيرها علىٰ صخرة جعلتها تنزف دمًا وأسقطت جنينها، وبرك حموها كنانة ونثر كنانته. ثم قال: «والله لا يدنو مني رجل إلا وضعت فيه سهماً»، فتكركر الناس عنه(3).

= واعروساه»، فسكن البعير، ووصلت القافلة إلىٰ المدينة بسلام، وأم أيمن التي هاجرت من مكة ماشية إلىٰ المدينة ليس معها زاد. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج 3، 300؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 230 –231؛ خياط: تاريخ خليفة خياط، 86؛ ابن حبيب: المحبر، 408؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 508؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 359.

(1) **جزع ظفار:** الجَزْع: جمع ومفرده: جَزْعَة، وهو ضرب من الخرز اليماني، وهو الذي فيه بياض وسواد، سمي جَزَعا لأنه مُجزَع: أي مقطع بألوان مختلفة بمعنىٰ قطِع سواده عن بياضه. ولمزيد من المعلومات انظر: الفراهيدي: العين، 140؛ الرازي: مختار الصحاح، 103؛ ابن منظور: لسان العرب، م8، 57؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 277.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 31؛ ابن حبيب: المحبر، 53؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 31؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 151.

(3) سجل الشعر هذا الموقف، ومن ذلك ما قاله عدي بن الربيع بعد أن رمىٰ هبار بن الأسود بسهم فأفلت منه، فأنشد قائلاً:

عجبت لهبار وأوباش قومه	يريدون إخفاري ببنت محمد
ولست أبالي ما بقيت ضجيجهم	إذا اجتمعت يوما يدي بالمهند

انظر: الزمخشري: ربيع الأبرار وفصوص الأخبار في المحاضرات، تحقيق: طارق السيد، م1، ج1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1427هـ- 2006م)، 160.

وأتىٰ أبو سفيان في جلة من قريش فقال: «أيها الرجل كف عنا نبلك حتىٰ نكلمك، فكفَّ. فأقبل أبو سفيان حتىٰ وقف عليه فقال: إنك لم تُصِب خرجت بالمرأة علىٰ رؤوس الناس علانية وقد عرفت مصيبتنا ونكبتنا وما دخل علينا من محمد، فيظن الناس إذ خرجت بابنته إليه علانية علىٰ رؤوس الناس من بين أظهرنا إن ذلك عن ذل أصابنا، وإن ذلك ضعف منا ووهن، ولعمري ما لنا بحبسها من أبيها من حاجة، ولكن ارجع بالمرأة حتىٰ إذا هدأت الأصوات وتحدث الناس أن قد رددناها فسلها سراً وألحقها بأبيها». قال: ففعل حيث أرجعها كنانة إلىٰ مكة حتىٰ ترتاح وتداوي جراحها وما ألمّ بها من مرض[1]. وقد وضعت زينب لـ ما في بطنها فكان رسول الله ﷺ يقول: «هي أفضل بناتي أصيبت فيَّ» [2].

هجرة **أم كلثوم بنت عقبة:** والدها هو عقبة بن أبي معيط أحد أئمة الكفر، ورغم هذا أسلمت بمكة وكانت إحدىٰ الصحابيات المُبايعات المهاجرات، أنكرت علىٰ أبيها وقومها كفرهم وسارعت إلىٰ تصديق رسول الله ﷺ، فهي ممن هاجر من النساء إلىٰ المدينة بعد هجرة النبي ﷺ، يقول عنها ابن سعد: «ولا نعلم قرشية خرجت من بين أبويها مسلمة مهاجرة إلىٰ الله ورسوله إلا أم كلثوم» [3]. وعندما تهيأت لها الهجرة صادفت هجرتها صلح الحديبية، وكان من الأمور الصعبة علىٰ أم كلثوم كفتاة الخروج وحيدة لتقطع الطريق إلىٰ المدينة دون حماية.

ورغم المخاطر خرجت أم كلثوم من مكة وحدها وهىٰ عاتق ـ يعني شابة لم تتزوج-وفي الطريق قام بحراستها أحد المؤمنين من قبيلة خزاعة[4]، فكان عليها أن تهاجر بأي طريقة؛ لكي لا تفتن في دينها، وعندما بلغت المدينة ظنت أنها بوصولها هدفها قد بلغت بر الأمان، ولم تكن تعلم أن أخويها: الوليد وعمارة قد انطلقا من مكة خلفها، فلم يمض يوم علىٰ استقرارها في المدينة حتىٰ جاء أهلها يسألون الرسول ﷺ أن يرجعها إليهم فقد وصل الشقيقان إلىٰ المدينة في أثرها، وتقدما إلىٰ النبي ﷺ ليقولا له: «أوفِ لنا بشرطنا وما عاهدتنا عليه»، فوقفت أم كلثوم بجرأة لتقول: «يا رسول الله أنا امرأة وحال النساء إلىٰ الضعف ما قد علمت، أفتردني إلىٰ الكفار يفتنونني في ديني ولا صبر لي» [5]. فلم يرجعها إليهما؛ لأن الرحمن تبارك وتعالىٰ أنزل: ﴿ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﯸ ﯹ ﯺ ﯻ ﯼ ﯽ ﯾ ﯿ □ □ □ □□ □ □□﴾ [6].

فكان رسول الله ﷺ يحلّف من تخرج مهاجرة[7] بقوله: «الله ما أخرجكن إلا حب

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 269-270؛ العمري: الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، 224.
(2) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 358-359؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 425.
(3) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج2، 492؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8 ، 230.
(4) خياط: تاريخ خليفة خياط، 86؛ ابن حبيب: المحبر، 408؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 462؛ الحنفي: أسماء الصحابة، ج2، 3.
(5) ابن هشام: السيرة النبوية، ج 3، 300؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 230 –231؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 508؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 424؛ السيوطي: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ج6، 206.
(6) سورة الممتحنة: الآية: 10.
(7) وهي إحدىٰ الطرق في بيعة رسول الله ﷺ للنساء كما مر بنا في الفصل الثاني من هذه الأطروحة.

الله ورسوله والإسلام ! ما خرجتن لزوج ولا مال ؟» [1]. فإذا قلن ذلك لم يرجعهن إلىٰ الكفار. وعندما قالت أم كلثوم هذا، التفت الرسول ﷺ إلىٰ الوليد وعمارة قائلا: «قد نقض الله العهد في النساء بما قد علمتماه فانصرفا» [2]. ولقد جاءت الآية الكريمة بحق أم كلثوم بنت عقبة ل وغيرها من النساء المهاجرات فمن قبلت بالامتحان لم ترد إلىٰ قريش[3]، وقد وفت أم كلثوم بالشروط و أعلنت أنها ما خرجت إلا إيماناً بالله ورسوله ﷺ وطلباً للجنة وهرباً من النار، فتجاوزت أم كلثوم ضعف النساء لتُسجل في قائمة المهاجرات في سبيل الله فهي نموذج لصدق الصحابية المُبايِعة وثباتها رغم البلاء والإعراض.

تتحدث أم كلثوم بنت عقبة ل عن هجرتها في قصة ماتعة فتقول: «كنت أخرج إلىٰ بادية لنا فيها أهلي، فأقيم بها الثلاث والأربع، وهي ناحية التنعيم، ثم أرجع إلىٰ أهلي، فلا ينكرون ذهابي البادية حتىٰ أجمعت المسير، فخرجت يومًا من مكة كأني أريد البادية، فلما رجع من تبعني، إذا رجل من خزاعة، قال: أين تريدين؟ قلت: ما مسألتك؟ ومن أنت؟ قال: رجل من خزاعة، فلما ذكر خزاعة اطمأننت إليه لدخول خزاعة في عهد رسول الله ﷺ[4]، فقلت: إني امرأة من قريش، وإني أريد اللحاق برسول الله ﷺ، ولا علم لي بالطريق، فقال: أنا صاحبك حتىٰ أوردك المدينة، ثم جاءني ببعير فركبته، فكان يقود بي البعير، ولا والله ما يكلمني بكلمة، حتىٰ إذا أناخ البعير تنحىٰ عني، فإذا نزلت جاء إلىٰ البعير فقيده بالشجرة، وتنحىٰ إلىٰ فيء شجرة، حتىٰ إذا كان الرواح حدج البعير فقرَّبه وولّىٰ عني، فإذا ركبت أخذ برأسه فلم يلتفت وراءه حتىٰ أنزل، فلم يزل كذلك حتىٰ قدمنا المدينة، فجزاه الله من صاحب خيرًا، فدخلت علىٰ أم سلمة وأنا منتقبة، فما عرفتني حتىٰ انتسبت وكشفت النقاب، فالتزمتني، وقالت: هاجرتِ إلىٰ الله تعالىٰ وإلىٰ رسوله ﷺ؟ قلت: نعم، وأنا أخاف أن يردني كما ردَّ أبا جندل وأبا بصير، وحال الرجال ليس كحال النساء، والقوم قد طالت غيبتي اليوم عنهم خمسة أيام منذ فارقتهم، وهم يتحينون قدر ما كنت أغيب ثم يطلبونني، فإن لم يجدوني رحلوا، فدخل رسول الله ﷺ علىٰ أم سلمة، فأخبرته خبري، فرحَّب بي، فقلت: إني فررت إليك بديني فامنعني، ولا تردني إليهم يفتنوني ويعذبوني، ولا صبر لي علىٰ العذاب، إنما أنا امرأة، وضعف النساء إلىٰ ما تعرف، وقد رأيتك رددت رجلين، فقال: إن الله تعالىٰ قد نقض

---

(1) الفراء: معاني القرآن الكريم، ج3، 151؛ الترمذي: سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ومن سورة الممتحنة، 951. رقم الحديث 3319؛ السيوطي: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ج6، 207؛ الشوكاني: فتح القدير، ج5، 217.

(2) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 631؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 340؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج8، 230؛ الماوردي: النكت والعيون، م5، 521؛ البيهقي: دلائل النبوة، م4، 171؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م1، 357؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 510؛ الجمل: الفتوحات الإلهية، ج4، 332.

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، 860. رقم الحديث 4181؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الجهاد، بيعة النساء، 416. رقم الحديث 2875؛ الواحدي: أسباب نزول القرآن، 444-445؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 522؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م 8، 810-811؛ البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج19، 512؛ الأدكاوي: ترويح أولي الدماثة بمنتقىٰ الكتب الثلاثة، ج2، 191-192.

(4) دخلت خزاعة في عهد رسول الله ﷺ تبعا لبنود صلح الحديبية الذي عُقِد في السنة السادسة من الهجرة بين المسلمين والمشركين. ولمزيد من المعلومات عن هذا الصلح وأسبابه انظر: الحاشية رقم (3) من المبحث الخامس في الفصل الثالث من هذه الأطروحة.

العهد في النساء، وحكم في ذلك بحكم رضوه كلهم» (1).
ولقد جسَّدت هجرتها كل معاني الإيثار والصبر والوفاء لنصرة هذا الدين، أسلمت بمكة، وجاءت عن طريق تدبير وتخطيط منها إذ كانت تخرج إلىٰ بادية لأهلها، فتقيم بها، فما ينكر أهلها ذلك، ففكرت بذكاء، وخططت للخلاص والانعتاق بشجاعة وفراسة فغادرت مكة وكأنها تريد البادية، ويعترضها رجل يسأل عن شأنها، وترفض تدخله، لكن بذكائها وحدسها تطمئن فهو من خزاعة التي دخلت في حِلف مع رسول الله ﷺ تبعا لصلح الحديبية، فكانت نعم الصحبة، رعاية وأمانة، حتىٰ وصلت إلىٰ مدينة رسول الله ﷺ، وهكذا تكون عناية السماء بالسابقات المهاجرات المبايعات، فينزل فيهن قرآن يُتْلَىٰ ويتعبد به إلىٰ يوم الدين، فلم يقتصر اهتمام القرآن علىٰ أحداث الرجال دون النساء، فهن كما قال رسول الله ﷺ: «إن النساء شقائق الرجال» (2). فالصحابية المُبايِعة ضحت بالغالي والنفيس وبالمنزل وبالمال والأهل في سبيل الهجرة والفرار بالدين.

ثالثاً: الصحابية المُبايعة ودورها في الهجرة النبوية:

يعتبر حادث الهجرة فيصلاً بين مرحلتين من مراحل الدعوة الإسلامية، هما: المرحلة المكية والمرحلة المدنية، فإذا كانت الهجرة تمثل نقطة تحول في تاريخ الإسلام، فإن دور الصحابية المُبايِعة في ديار الهجرة كان له أكبر الأثر في تأكيد ذلك التحول، وغرس بذور الإيمان في نفوس المسلمين جميعًا، خاصة فيما يتعلق ببناء دولة الإسلام، وترصد لنا كتب السيرة مواقف مشرفة فقد أمسك التاريخ بقلمه ليكتب لنا دور الصحابية المُبايِعة في المشاركة في أحداث هجرة الرسول ﷺ بمشاركات فاعلة بحيث لا يمكن إغفال دورها فيها مما أدىٰ إلىٰ إنجاح مخطط الهجرة فقد أديّن أدواراً غايةً في الروعة والفداء والإيمان، فلمعن في سماء الإسلام نجوماً باهرات لم يشهد التاريخ لهن مثيلاً، ومن تلك الصحابيات المُبايِعات التي سجل التاريخ لنا مواقف عظيمة لهن مايلي:

الأنصاريتان الممهدتان للهجرة وهما: أم منيع أسماء بنت عمرو بن عدي من بني سلمة، وأم عمارة نسيبة بنت كعب بن عمرو من بني النجار، فهما امرأتان وفدتا مع ثلاثة وسبعين رجلاً إلىٰ مكة للقاء النبي ﷺ ومبايعته عند العقبة(3).

ليلىٰ بنت أبي حثمة بن حذيفة القرشية العدوية: كانت ليلىٰ بنت أبي حثمة في طليعة المهاجرين فهي أول صحابية مبايعة هاجرت إلىٰ المدينة(4)، فقد كان أول المهاجرين أبو سلمة ثم تبعه عامر بن ربيعة وزوجه ليلىٰ، وتعد أول ظعينة تهاجر إلىٰ المدينة، ويظن الكثير أن أول مهاجرة كانت أم سلمة ل؛ لأن الأخيرة هي أول من

---

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 230 –231؛ الزبيري: نسب قريش، 145-266؛ ابن الجوزي، صفة الصفوة، م1، 357؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 423- 424؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 462– 463– 464.

(2) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب الطهارة، باب ما جاء فيمن يستيقظ فيرىٰ بللا ولا يذكر احتلاما، 47. رقم الحديث 113.

(3) أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 64؛ ابن مندة: التاريخ المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة، 29؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 330؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 178؛ ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، 497؛ ابن الضياء: تاريخ مكة المشرفة، 222.

(4) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 565؛ ابن حبان: الثقات، ج3، 459؛ ابن قدامة: التبيين في أنساب القرشيين، 391؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 302.

أرادت الهجرة إلىٰ المدينة ولكن احتجزها المشركون ومنعوها أن تهاجر مع زوجها أبي سلمة عندما هاجر مع طلائع المهاجرين(1).

رقيقة بنت صيفي ل: لما صدع رسول الله ﷺ بدعوته، ضاق المشركون به ذرعاً وائتمروا به في دار الندوة ليقتلوه فقد اجتمع كبار المشركين ليلاً، وانتهىٰ أمرهم إلىٰ أن يقتلوا النبي ﷺ في داره بيد فتية من كل قبيلة فتىٰ؛ ليتوزع دمه في القبائل، فيقتلوه ليلاً في عقر داره، فلم يستشف خبر هذا التآمر إلا صحابية مبايعة نافت علىٰ المائة هي رقيقة بنت صيفي فلم يقعدها الهرم والضعف عن المسارعة لإنقاذ رسول الله ﷺ من هذه الخطة الدنيئة التي حِيكت خيوطها بسرية تامة للتخلص من الرسول ﷺ(2)، وقامت بدور جوهري فالتاريخ الإسلامي يحفظ لها وقفة مع الإسلام كثيراً ما يغفلها المؤرخون، فلقد كانت تراقب ما يدور علىٰ الساحة من حولها، وترىٰ أن عدد المسلمين في ازدياد، وكذلك ازدياد تعذيب المشركين لكل من يسلم، فذهبت حتىٰ أتت النبي ﷺ وأخبرته الخبر، وحذرته من المبيت في داره، وحدثته بحديث القوم الذي لا يعلمه إلا الله، ثم هي ومن تآمروا عليه، ثم ذهبت العجوز التي أنافت علىٰ المائة، لتنقل الخبر، ولم تأمن علىٰ نقله مع ابنها مخرمة بن نوفل وهو من لحمة النبي ﷺ وذوي صحبته(3)؛ ذلك لأن الشك فيها وهي العجوز المسنة مستبعد، فنقلت لرسول الله ﷺ المؤامرة فاتخذ الاحتياطات الواقية لإبطال تلك المؤامرة فقد خرج من داره مباشرة، واتجه إلىٰ دار الصديقا، وهاجرا معًا تاركًا عليًّا ابن عمه في فراشه، وكان أبو بكر الصديق ا كثيرًا ما يستأذن رسول الله ﷺ في الهجرة فيقول له: «لا تعجل لعل الله يجعل لك صاحباً»، فكان الصديقا يرجو أن يكون صاحبه هو رسول الله ﷺ(4).

ونستطيع القول بأن رقيقة ل قامت بدور الاستطلاع لمصلحة الدعوة الإسلامية حيث كانت تستطلع أمور المشركين وتنقلها لرسول الله ﷺ ليتخذ حيالها ما هو مناسب، وهنا نرىٰ أهمية هذا الموقف فقد تعاهدوا وتعاقدوا ألا يذيعوا مؤامرتهم حتىٰ ينفذوا ما كادوه لرسول الله ﷺ وقوم هذه غايتهم ليس بالسهل واليسير كشف أمرهم، ومن هذا المنطلق تكون الصحابية المُبايِعة رقيقة ل قد شاركت في أعظم حوادث الإسلام خطراً، فبنقلها مؤامرة المشركين يكون البدء الفعلي للهجرة، وبناء الإسلام.

مارية خادمة الرسول ﷺ: كانت مارية وكنيتها أم الرباب خادمة الرسول ﷺ هي التي طأطأت رأسها للرسولﷺ حين صعد حائطا ليلة فرّ من المشركين(5).

أم رومان وابنتها عائشة رضىٰ الله عنهما: شارك آل أبي بكرا في الهجرة بشكل مباشر، يقول ابن زبالة: «لم يعلم بخروج رسول الله إلىٰ المدينة إلاّ علي وآل أبي بكر»

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 97-98؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 493؛ المبرد: كتاب الشجرة النبوية، 45.
(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 223؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 137.
(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 222- 223؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 123؛ الصفدي: الوافي بالوفيات، ج14، 140.
(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 106 ؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 122.
(5) أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 84؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 464؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 282-283؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 311-312.

[1] ، وترىٰ الباحثة أن رقيقة أيضاً كانت علىٰ علم بالهجرة لأنها هي التي حذرت رسول الله ﷺ مما يكيده له أعداؤه.

أم المؤمنين عائشة ل منذ طفولتها عملت بكل ما أوتيت لنصرة الإسلام، فقد حافظت علىٰ سر رسول الله ﷺ في يوم الهجرة ولياليها[2]، وأيضاً كانت تساعد أختها الكبيرة أسماء في تجهيز الطعام للنبيﷺ وأبيها وهما في غار ثور في أثناء الهجرة إذ تقول: «فجهزناهما أحث الجهاز» [3]. كما قامت أيضاً بتسجيل وتوثيق مجريات وأحداث الهجرة فتقول في ذلك: «لما أجمع رسول الله ﷺ للخروج أتىٰ أبا بكر بن قحافة فخرجا من خوخة لأبي بكر في ظهر بيته، ثم عمدا إلىٰ غار بجبل ثور بأسفل مكة فدخلاه، وأمر أبو بكر ابنه عبد الله بن أبي بكر أن يسمع لهما ما يقول الناس فيهما نهاره، ثم يأتيهما إذا أمسىٰ بما يكون في ذلك اليوم من الخبر، وأمر عامر بن فهيرة مولاه أن يرعىٰ غنمه نهاره، ثم يريحها عليهما إذا أمسىٰ بالغار» [4]، وبذلك حفظت أم المؤمنين عائشة ل قصة الهجرة، ووعتها، وبلغتها لأجيال الأمة الإسلامية.

أسماء بنت أبي بكر الصديق ب: هي صحابية مبايِعة بطلة ضربت أروع الأمثلة في البطولة والفداء[5] قامت بدور هو جزء من عملية الهجرة النبوية ويمكن للباحثة أن تجْمِل وتلخص هذا الدور البارز في الأدوار التالية:

أ- **كتمان سر الهجرة**: إذا ما انتقلنا إلىٰ يوم الهجرة وليلتها نجد أن أسماء وأختها عائشة كانتا تحفظان سر رسول الله ﷺ عن موعد الهجرة، فعندما دخل رسول الله ﷺ علىٰ أبي بكر الصديقا ليعلمه بموعد الهجرة للمدينة، قال له: «أخرج من عندك»، فقال أبو بكر: «يا رسول الله ، إنما هما ابنتاي» [6] ، فسر الهجرة كان محفوظًا لدىٰ ابنتي الصديق عائشة وأسماء ب ، فما كان من رسول الله ﷺ إلا أن أعلن عزمه علىٰ الهجرة أمامهما، فأي ثقة وأي إكبار منحها رسول الله ﷺ لهاتين الصحابيتين المبايعتين، فكفىٰ بالفتاة المسلمة شرفاً هذه الثقة العالية حتىٰ ولو كانت في الطفولة مما يدل علىٰ أن النبي ﷺ يعلن أنها أهل لتحمل المسؤولية، وأهل لكتمان السر، وأهل للمشاركة في أصعب المواقف في بناء الأمة الإسلامية الوليدة.

ب- **دور التموين والإمداد**: عندما خرج رسول الله ﷺ مهاجرًا إلىٰ المدينة ونجاه

---

(1) أخبار المدينة، 70.
(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 110؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 361.
(3) ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 194.
(4) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 1، 569-570؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 5.
(5) لأسماء بنت أبي بكر الصديق ب مواقف في التاريخ في الدفاع عن الحق فنجد لها مواقف أخرىٰ غير استبسالها في دور الهجرة النبوية تعتبر مثلاً للنفوس التي استخلصها الله لدينه، واصطنعها لدعوته، فكانت مستقراً لفضائل الكمال، فيحدثنا التاريخ بإسهاب لمواقفها البطولية بعد ذلك في مجال الجهاد والدعوة، وليس أعظم من قولتها المشهورة لابنها عبد الله بن الزبير حين خشي من التمثيل بجثته: «يا بني إن الشاه لا يضيرها سلخها بعد ذبحها، فامض واستعن بالله»، قالت هذا وهي علىٰ يقين بمصير ابنها، ولكنها تعلمت أن تضحي منذ الصغر، ولا تبخل في سبيل الرحمن بالجهد والمال والولد. و لمزيد من المعلومات انظر: ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م4، 124؛ الصفدي: الوافي بالوفيات، ج9، 57؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 188.
(6) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 110-111؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 344؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 231 – 232.

الرحمن من أيدي الظالمين الذين ترصدوا له علىٰ باب الدار يريدون قتله، وتوجه إلىٰ بيت الصديقا ليصطحبه في رحلته في تلك الأثناء ترصد أسماء بعضاً من أحداث الهجرة قائلة: «صنعت سفرة رسول الله ﷺ في بيت أبي بكر حين أراد أن يهاجر إلىٰ المدينة فلم نجد لسفرته ولا لسقائه ما نربطهما به فقلت لأبي بكر: والله ما أجد شيئا أربط به إلا نطاقي. قال: فشقيه باثنين فاربطي بواحد السقاء وبالآخر السفرة ففعلت»، فسماها الرسول ﷺ ذات النطاقين، فمنذ هذا الموقف حازت بهذا اللقب واشتهرت به[1]، وخلد التاريخ ذكرها فلله درها فهل كانت تعلم وهي تشق النطاق في حينها أن هذا سيغدو علما عليها أبد الدهر: ذات النطاقين؟.

كما قامت أسماء بنت أبي بكر ل بدور رئيس في نقل أخبار القوم وتَرَصّدَهم لهما، تجمع الأخبار من مصادر مختلفة وتقدمها لرسول الله ﷺ ولأبيها ليتخذا حيالها القرار المناسب علىٰ ضوئها، وتقوم أيضاً بتموين الرسول ﷺ وصاحبه وهما في غار ثور في طريق هجرتهما إلىٰ المدينة، فكانت تقطع المسافات رغم الأخطار غير آبهة بالليل والجبال والأماكن الموحشة، لقد كانت تعلم أنها في رعاية الله وحفظه ولم تخش في الله لومة لائم، فلم يمنع حمل ذات النطاقين من توصيل المؤن والطعام لرسول الله ﷺ ولأبيها[2]، رغم وعورة الطريق إذ تضطر من أجل الوصول إلىٰ الغار إلىٰ تسلق الجبال والهضاب، لكن التضحية أسمىٰ من حملها ومن المشقة التي تعانيها، بل هي تنسيها تلك المشقة والتعب، فرغبتها في نصرة الدعوة ودين الله جعلها علىٰ استعداد للقيام بالمهمات الصعبة فقد شغلها الغرض الأسمىٰ عن الغرض الأدنىٰل وأرضاها.

ج- **التمويه والصمود**: في صباح ليلة الهجرة علمت قريش بخروج النبي ﷺ من داره سالمًا من بينهم، وطاش صوابهم، وجن جنون فرعون الأمة أبي جهل، فأتىٰ دار أبي بكر في زهوة الباطل وكبره السخيف مع رجال من قريش للبحث والتنقيب عن رسول الله ﷺ لمعرفة طريقه ولكن أنّىٰ لمثل أسماء أن تخبرهم وتفشى خبر النبي ﷺ فطرق الباب بقوة ففتحته ففوجئت بفرعون الأمة يسأل عن أبيها متجهم الوجه فقال: «أين أبوك يا بنت أبي بكر؟». قالت: قلت: «لا أدري، والله أين أبي؟»»، والذي يمكن لأكبر رجال قريش أن ينهاروا أمام هذا الموقف خوفا منه لكن أسماء رضي الله عنها لم تنهر فأجابت بصلابة وثبات وفي ثقة وإباء وهي تلمح الشرر يتطاير من عيني الطاغية، فأبت أن تذيع السر، فهددها عدو الله فلم تخف، فرفع يده الآثمة فضربها وهي حامل وكذلك يفعل الجبناء، فقد صفعها علىٰ وجهها صفعة شديدة أطارت قرطها- نوع من حلي الأذن - من أذنها[3] فلم يوهن ذلك شيئاً من عزيمتها ولم يعبث بمكنون سرها فلم تبال و صمدت صمود الأبطال، واستمرت واقفة بالباب كالسد المنيع، وعجز عدو الله عن إنطاقها بالسر حتىٰ مضىٰ مخذولا مدحورًا هو ومن معه يأكل قلبه من الغيظ، تعقبهم الحسرة والخزي وكان هذا الصمود سمة من سمات ذات النطاقين يذكره لها

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 250؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 570؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 5؛ ابن الجوزية: زاد المعاد، 387.
(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 110-111؛ الأزرقي: أخبار مكة، ج2، 294-295؛ الفاسي: العقد الثمين، 348؛ أحمد: جمال: نساء مؤمنات في ميادين الشرف وساحات الجهاد، مجلة الأزهر، ج: 3، س: 65، (ربيع الأول 1413هـ سبتمبر1992م)، 339.
(3) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 113؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 6.

التاريخ بكل فخر واعتزاز لتكون مثالا يحتذىٰ لكل النساء المسلمات علىٰ مر الدهور.
أيضاً كتمت سر الهجرة عندما سألها جدها أبو قحافة والد أبي بكر الصديق ا وكان شيخًا هرمًا أعمىٰ ما يزال يصر علىٰ وثنيته وشركه، وأراد أن يعرف الوجهة التي ذهب إليها ابنه الصديق مع رسول الله ﷺ فتولت أسماء ل الرد عليه قائلة: «لا أدري يا جداه» [(1)] لتكتم سر رسول الله ﷺ لكي لا يذاع أمرهما ويعرف مكانهما، فكتمان الأسرار من أقوىٰ أسباب نجاح الهجرة النبوية.

د- **التوثيق لأحداث الهجرة**: ذكرت أسماء ل أحداثاً رئيسية من أخبار الهجرة، وكيفية خروج والدها مع رسول الله ﷺ، وكيف جاء نفر من قريش لبيت أبي بكر، ومن رافق رسول الله ﷺ أثناء الهجرة وهو والدها، وعامر بن فهيرة، وعبد الله بن أريقط فعلىٰ سبيل المثال روي عنها قولها: «لما خرج رسول الله وأبو بكر أتانا نفر من قريش، فيهم أبو جهل بن هشام، فوقفوا علىٰ باب أبي بكر، فخرجت إليهم فقالوا أين أبوك يا ابنة أبي بكر، قلت لا أدري والله أين أبي» [(2)].

هـ- **الذكاء وسرعة البديهة**: لأسماء ل موقف آخر تضمه الكتب التاريخية وتضيفه إلىٰ رصيدها في أثناء الهجرة النبوية، إذ يذكر التاريخ أن أباها الصديقا لما خرج مهاجراً بصحبة رسول الله ﷺ حمل معه ماله كله، ومقداره خمسة أو ستة آلاف درهم، ولم يترك لعياله شيئًا، فلما علم والده أبو قحافة برحيله - وكان ما يزال مشركاً - خاف علىٰ أحفاده، ولم يهدأ له بال، لأنهم دون مال، فثار علىٰ ابنه أبي بكر[(3)]؛ لأنه أخذ ماله كله، وجاء إلىٰ بيته وقال لأسماء: والله إني لأراه قد فجعكم بماله بعد أن فجعكم بنفسه. فقالت له: «كلا يا أبتِ إنه قد ترك لنا مالاً كثيراً»، وهنا يظهر ذكاء أسماء ودورها وحضور ذهنها، وحسن تصرفها، وتدبيرها إذ تشير إلىٰ أم رومان زوجة أبيها وإلىٰ أختها عائشة ألا ينطقا بكلمة، ثم أخذت حصىٰ ووضعته في الكوة التي كانوا يضعون فيها المال و ألقت عليه ثوب، ثم أخذت بيد جدها وكان مكفوف البصر وقالت «: يا أبت، أنظر كم ترك لنا من المال قد ترك لنا الكثير.فوضع يده عليه وقال: لا بأس إذا كان ترك لكم هذا كله فقد أحسن، ففي هذا لكم بلاغ. فسكنت ثائرة الشيخ وهدأ ثم قام منصرفًا. قالت: لا والله ما ترك لنا شيئًا، لكن أردت أن أسكن الشيخ بذلك» [(4)].

فاطمأن وهدأت ثائرته وكف عن الكلام، معلنًا بذلك انتصار ذات النطاقين بتضحيتها وإيمانها وذكائها وتوقد ذهنها وحبها العملي لرسول الله ﷺ ولأبيها ا، فلقد

---

(1) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 1، 571؛ السهيلي: الروض الأنف، ج4، 136.
(2) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 113؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 1، 570.
(3) الباحثة ترىٰ أن موقف أبي قحافة قد يكون أراد أن يثير حنق الأبناء علىٰ أبيهم لأنه ما يزال مشركا، وكأن حال لسانه يقول: «إني علىٰ يقين أن أباكِ لم يترك لكم درهما واحدًا، لقد ضيع كل أمواله وثروته في تحرير العبيد وعتقهم من الرق تقربا إلىٰ ربه ونبيه، والآن يهاجر بماله معه، لقد أفقر نفسه وأفقركم»، لكي يتوصل منهم إلىٰ مكان الرسول ﷺ وأبو بكر ا، وقد تكون أنها أرادت بتصرفها هذا ألا تجعل جدها يبذل لهم شيئاً من ماله لكي لا يكون لمشرك عليها معروفاً حتىٰ لو كان جدها، ونستشف ذلك من خلال موقف حدث معها بعد الهجرة إذ قدِمت إليها أمها قتيلة بهدايا وهي مشركة فلم تقبل منها شيئا حتىٰ استأذنت من رسول الله ﷺ في قبولها. والله أعلم.
(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 114؛ السهيلي: الروض الأنف، ج4، 136-137-138؛ ابن فضل الله: السيرة النبوية، 153؛ الدمياطي: أخبار قبائل الخزرج، ج2، 631؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 189.

هاجر أبو بكرا ولم يترك في بيته شيئا من متاع الدنيا، إلا أنه ترك لهم إيمانا لا تزلزله الجبال، ولا تحركه العواصف، ولا يتأثر بقلة أو كثرة المال، وقد نالت أسماء ل من الأذىٰ وصبرت واحتسبت فقد كانت عائشة وأختها أسماء ب نعم الناصر والمعين في أمر الهجرة؛ فلم تخذلا أباهما أبا بكر مع علمهما بخطر المغامرة، ولم يفشيا سرّ الرحلة لأحد، ولم يتوانيا في تجهيز الراحلة تجهيزاً كاملاً، إلىٰ غير ذلك مما قامتا به، وشاركتا مع أبيهما في صناعة هذا الحدث الكبير.

أم معبد الخزاعية ل[1]: وفي الطريق مر رسول الله ﷺ بخيمة أم معبد الخزاعية، وكانت امرأة برزة جلة[2] تحتبي بفناء الخيمة، وضع رسول الله ﷺ رحاله وصحبه في خيمتها لالتماس القرىٰ والراحة ليستأنفوا بعدها الرحلة إلىٰ المدينة وكانت تقوم بضيافة الضيوف، وتقدم لهم السُقيا، والطعام، فسألها الرسول ﷺ وأبو بكرا: هل عندها من شيء؟. قالت: «والله لو كان عندنا شيء ما أعوزناكم القَرىٰ فسألوها لحمًا أو تمرًا يشترونه من عندها، فلم يجدوا عندها شيئًا، عند ذلك نظر رسول الله ﷺ إلىٰ شاة هزيلة قرب خيمتها، وكانت سنة شهباء، فسألها حلبها. فقالت: «هي أجهد من أن تُحلب»، فاستأذنها في حلبها، وعند أم معبد تظهر معجزة رسول الله ﷺ بحلب الشاة، فقد درّت فملأ إناءً، وسقاها وشربوا جميعًا، فبايعها وارتحل[3]، ولما عجب زوجها بعد عودته من الرعي لوجود اللبن فأخبرته أم معبد بمرور رجل مبارك بدارهم. قال: «إني والله أراه صاحب قريش الذي تطلبه، صفيه لي يا أم معبد»، فوصفته وصفاً دقيقاً[4]، فوصفته بأوصاف جميلة، وبلاغة رائعة كأن السامع ينظر إليه وهو أمامه كما مر بنا.

---

(1) **أم معبد الخزاعية رضي الله عنها:** هي أم معبد عاتكة بنت خالد بن خليف بن منقذ من خزاعة، اشتهرت بكنيتها، تزوجها ابن عمها تميم بن عبد العزىٰ بن منقذ، روت أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ بقي ثلاثة ليالي لا يُعْلم أين توجه، ولما قَالَ يوم الثلاثاء بِقُديد عند أم معبد سمعوا صوتًا من أسفل مكة حتىٰ انتهىٰ إلىٰ أعلاها ولا يُرىٰ شخصه، وهو يقول:

جزىٰ الله رب العباد خير جزائه	رفيقين حلا خيمة أم معبد
هما نزلا بالبر ثم تروحا	فأفلح من أمسىٰ رفيق محمد
سلوا أختكم عن شاتها وإنائها	فإنكم إن تسألوا الشاة تشهد
دعاها بشاة حائل فتحلبت	له بصريح ضرة الشاة مزبد
فغادره رهناً لديها لحالب	يدر لها في مصدر ثم مورد
ليهن بني كعب مقام فتاتهم	ومقعدها للمؤمنين بمرصد

انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 113؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 288 - 289؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 475-476؛ الصفدي: الوافي بالوفيات، ج1، 553-554؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج3، 193.

(2) **برزة جلة:** بمعنىٰ بارزة المحاسن، وهي المرأة العفيفة العاقلة الكهلة الجليلة الموثوق برأيها التي لا تحتجب احتجاب الشواب، والبرزة من النساء التي ليست بالمتزايلة التي تزايلك بوجهها أي تستره عنك وتنكَب إلىٰ الأرض بل تبرز للقوم أي تظهر للناس، ويجلسون إليها ويتحدثون. انظر: الفراهيدي: العين، 66؛ أبو نعيم: دلائل النبوة، ج1، 340؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م1، 61؛ ابن منظور: لسان العرب، م5، 362؛ الفيومي: المصباح المنير، 17؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 119.

(3) ابن زبالة: أخبار المدينة، 70 ابن سعد: الطبقات، ج8، 289 ؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 26؛ السمهودي: وفاء الوفاء، ج1، 240-241.

(4) ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 304-305؛ الصفدي: الوافي بالوفيات، ج16، 553؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 202؛ يوسف: نواب: نساء في الهجرة، مجلة منار الإسلام، ع: 2، س: 8، (ديسمبر 1982م)، 26-25.

الصحابيات المُبايعات في المدينة واستقبال الرسول ﷺ وتضييفه:

عند دخول رسول الله ﷺ المدينة خرج الأنصار والمهاجرون بنسائهم لاستقباله[(1)]، كما شاركت الصحابية المُبايِعةفي التمكين للقائد الضيف كما فعلت زوجة أبي أيوب الأنصاري إذ نزل رسول الله ﷺ علىٰ بني النجار أهل أمه فاستقبلته أحسن استقبال[(2)].

كما رأينا ساهمت الصحابية المُبايِعة في إنجاح الهجرة، حيث كانت جزءا أساسيًّا في كل جزئياتها فكان لهن حضور ظاهر في كافة مراحلها حتىٰ تُوِّجت في نهاية المطاف بوصول رسول الله ﷺ إلىٰ المدينة سالمًا، فقمن بدور فاعل في الهجرة النبوية من خلال رصد الأحداث كما روت أم المؤمنين عائشة، وفي التمويه علىٰ الأحداث وشاركت بالإمداد والتموين لقافلة قائد الدولة الإسلامية كما فعلت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، وشاركت مراسلاً ميدانياً لموكب القيادة كما فعلت أم معبد، وشاركت أيضاً في استقبال القائد عندما وصل إلىٰ المدينة. فكن علىٰ طريق الهجرة من قبل الهجرة ومن بعدها فصَدقن أيضاً ما عاهدن الله عليه، وبذلك يتضح دور الصحابية المُبايِعة في التخطيط، والتنفيذ، والتوثيق للأحداث، فظهرت من خلال الهجرة مواقف مشرفة قامت بها في مخطط الهجرة النبوية مواقف لا تمحىٰ، وتضحيات لا تندرس مع الزمن لتثبت للناس عامة أن للمرأة في الإسلام مكانة لا يستهان بها، وأثبتت المرأة المُبايِعة جدارتها في أقسىٰ الظروف، فكان لهؤلاء الرائدات مساهمة في حمل راية الإسلام خفاقة، فكان للصحابية المُبايِعة دور طليعي في الهجرة، وفي بناء دولة الإسلام.

رابعاً: الصحابية المُبايعة ودورها في المشاورة، وإبداء الرأي، والشعر:

أ- **إسداء المشورة:**

قدّر الإسلام رأي الصحابية المُبايِعة واحترمه، وأحاطه بالاهتمام والرعاية، وستوضح الباحثة وتدلل علىٰ ذلك بمثالين عمليين من واقع عهد النبوة لبيان مدىٰ تقدير الإسلام لرأي المرأة عموما والمبايعة بصفة خاصة والاعتداد به وهما: أم المؤمنين أم سلمة، وخولة بنت ثعلبة ب:

- **أم المؤمنين أم سلمة ل**: وقفت أم المؤمنين أم سلمة ل موقفاً حكيماً عندما أسدت النصيحة لرسول الله ﷺ يوم الحديبية حينما طلب من الصحابة ي أن يقوموا للنحر، بعد أن أنهىٰ اتفاقه مع سهيل بن عمرو مندوب قريش في صلح الحديبية[(3)]. وذلك أن الرسول ﷺ عندما عقد العهد وفرغ منه طلب من الصحابة ي أن يتحللوا من إحرامهم، وينحروا الْبُدْن[(4)]، ويحلقوا الشعور، ويقصروها، إذ قال لأصحابه: «قوموا

---

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 117-118؛ خياط: تاريخ خليفة خياط، 54؛ البيهقي: دلائل النبوة، م2، 502-503-505-507-508؛ ابن فضل الله: السيرة النبوية في مسالك الأبصار في ممالك الأنصار، 155؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 311-312.

(2) ابن زبالة: أخبار المدينة، 72؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 123؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج26، 283؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج1، 298-299.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج5، 404؛ ج7، 453؛ الأزرقي: أخبار مكة، ج3، 50.

(4) **البُدْن**: جمع، مفردها بَدَنَة، والْبُدْنَة: هي ناقة أو بقرة أو بعير تُنحر بمكة للهدي، سميت بذلك لعظم بدنها، وهي كالأضحية من الغنم. انظر: الفراهيدي: العين، 61؛ الرازي: الصحاح، 44؛ ابن منظور: =

فانحروا ثم احلقوا» قالها ثلاث مرات، فلم يقم منهم أحدٌ؛ لأن المسلمين غضبوا لعدم دخولهم مكة فهم قد خرجوا للعمرة وزيارة البيت الحرام، فلما رأوا الصلح عُظم عليهم ذلك، وكان فتحًا مباركًا، ودخل في تَيْنِكَ السنتين من صلح الحديبية إلىٰ فتح مكة مثل من دخل في الإسلام قبل ذلك أو أكثر[(1)].

فدخل رسول الله ﷺ خيمته عند أم سلمة ل -والتي قامت بدور إيجابي- شاكياً لها عصيان الناس، وذكر لها ما لقي من الصحابة ي ، وما كان من أمرهم، وقال رسول الله ﷺ: «يا أم سلمة هلك المسلمون، أمرتهم فلم يمتثلوا!!» [(2)] وهنا يبرز دور الصحابية المُبايِعة وتظهر حكمتها ، بنفس الوقت الذي تظهر فيها جلية مكانتها في الإسلام، ومشروعية دورها فمشورتها الحكيمة، وعقلها الرزين، عندما تباطأ المسلمون في الانصياع لأمر الرسول ﷺ كان له الفضل الأكبر في إنقاذ المسلمين من كارثة كانت ستحل بهم لا محالة، إذ هدّأت من روعه وهي تقول له مواسية: «يا رسول الله إن الناس قد دخلهم أمر عظيم، مما أدخلت علىٰ نفسك من المشقة في أمر الصلح، ورجوعهم بغير الفتح»، وأشارت علىٰ رسول الله ﷺ كيف يتغلب علىٰ عدم تنفيذ أصحابه ي عندما قال لهم: «قوموا فانحروا ثم احلقوا» فما استجاب منهم رجل، وما في هذا الأمر من عدم استجابتهم له، وغضب لله ولرسوله ﷺ، ومن تشفي قريش بهم، فألهم الله أم سلمة ل لتنقذ الموقف فكان الحل منها إذ قالت له أم سلمة ل: «يا رسول الله ! أتحب ذلك» ؟ -أي يطيعك الصحابة- فأومأ لها بنعم. فقالت: «أخرج ولا تكلم أحدًا كلمة حتىٰ تنحر بدنك، وتدعو حالقك فيحلقك»، فخرج ففعل ذلك، فلما رآه الصحابة ي قاموا فنحروا، وحلقوا[(3)].

ونفذ رسول الله ﷺ مشورة هذه الصحابية المُبايِعة أم المؤمنين أم سلمة فبفضل مشورتها استطاع التغلب علىٰ هذا الموقف السياسي العصيب، وانفض العصيان الأول في الإسلام بسلام، وبذلك خرج المسلمون من مأزق مخالفتهم لأمر رسول الله ﷺ، وامتثلوا لأمره وكان ذلك بفضل رأيها الذي كان بردًا وسلامًا علىٰ المسلمين، وهذا دليل علىٰ حسن سياستها، وعلىٰ بعد نظرها، فقد أدركت بفطرتها مدىٰ حب الصحابة ي لرسول الله ﷺ، وأن موقفهم ذاك ما هو إلا حالة طارئة مؤقتة كانت للتعبير عن صدمتهم بعدم إتمام نسكهم، وعدم السماح لهم بدخول الحرم في هذا العام، وكذلك لعدم فهمهم الدقيق لشروط المعاهدة، وهذا الموقف من أم سلمة ل يوضح بجلاء مدىٰ ما امتازت به الصحابيات المُبايعات من سماحة في الرأي، ووفور في العقل، وبعد في

=

لسان العرب، م13، 56-57؛ الفيومي: المصباح، 16؛ الفيروز أبادي: القاموس المحيط، 110.

(1) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 607-608-609؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 124؛ ابن كثير: الفصول في سيرة الرسول ﷺ، 184-185.

(2) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 242؛ البخاري: الجامع الصحيح المختصر، كتاب الشروط، باب: الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب، ج3، 196. رقم الحديث 2581؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجهاد، باب صلح الحديبية، 796. رقم الحديث 4633؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 124؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 191-192؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج27، 36.

(3) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 613؛ ابن شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، ج7، 383؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 124 ؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 125؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1،469.

النظر.

فموقف أم سلمة ل هذا موقف لا ينسىٰ قالت له يا رسول الله ﷺ انحر الهدي، وقصّ الشعر فسيتبعك المسلمون، ففعل وفعلوا، وبذلك نجا الصحابة ي من خطر مخالفة رسول الله ﷺ، وانفكت الأزمة وارتفعت المحنة التي كادت تعصف بقلوب المؤمنين، لولا أن الله تعالىٰ سخر صحابية مبايِعة لترتفع المحنة وتزول الشدة علىٰ يديها، فقد كان موقفا عصيبا علىٰ النبي ﷺ، فنِعم المشورة من أم سلمة ل فقد أصابت مشورتها وعالج بها النبي ﷺ هذا الموقف، فلم يخب في مشورته إياها وما استشارها إلا لمعرفته برجحان عقلها فهذه الواقعة التي يسطرها التاريخ بحروف من نور لأم المؤمنين أم سلمة ل خلال صلح الحديبية، تشير بشكل واضح إلىٰ الدور الكبير الذي لعبته الصحابيات المُبايعات في أوقات الأزمات والشدائد.

ب- <u>إبداء الرأي</u>:

- **خولة بنت ثعلبة ل**: شكت خولة بنت ثعلبة إلىٰ رسول الله ﷺ زوجها أوس بن الصامت ا الذي ظاهر منها بقوله لها: «أنت علي كظهر أمي»، فذهبت تسأل الرسول ﷺ عن حكم ظهار زوجها لها، وهو يقول لها: «ما أراك إلا قد حرمت عليه»، فأخذت تجادل رسول الله ﷺ مراراً، وتبدي رأيها في كل وضوح[1]. حتىٰ أنزل الله فيها قوله تعالىٰ: ﴿ٱ ب ب ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ﴾[2] إلىٰ آخر هذه الآيات، وهكذا أنزل الله -سبحانه وتعالىٰ- قرآناً يتلىٰ بشأن هذه الصحابية المُبايِعة التي كانت تحاور رسول الله ﷺ لعله يجد لها مخرجًا، ولم يكن لديه بيان في ذلك، ولكن الله سمعها من فوق سبع سموات، وتنزل الذكر الحكيم في شأنها، وَبَيَّن كفارة الظهار وهي عتق رقبة، فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فمن لم يجد فإطعام ستين مسكينًا[3].

والشاهد من إيراد هذه الحادثة هو أن الإسلام أعطىٰ المرأة حقها كاملاً في الحوار، وإبداء الرأي، وهي تدل دلالة صريحة علىٰ احترام رأي المرأة، والاعتداد به لوجاهته، وأن رأيها ودفاعها عن نفسها من أسباب نزول القرآن الكريم، وهو مبدأ أساسي حافظ عليه الشارع الحكيم، فسورة المجادلة كما يقول أحد المفسرين المعاصرين: «لم تكن إلا أثرًا من آثار حرية الرأي والتعبير، التي كانت مشاعة يومئذ ليس بين الرجال وحدهم بل بين الرجال والنساء، بلا تفاوت ولا تفرقة» [4].

روىٰ الحسن بن علي بن أبي طالب ي أن رسول الله ﷺ كان يستشير نسائه، -وهن صحابيات مبايعات- فتشير عليه المرأة بالشيء فيأخذ به[5].

وهذا تقدير واحترام لرأي الصحابية المُبايِعة وإن دل علىٰ شيء فإنما يدل علىٰ

---

(1) ابن قتيبة: عبد الله: عيون الأخبار، ج1، (بيروت: دار الكتاب العربي، 1345هـ - 1925م)، 27؛ النيسابوري: المستدرك علىٰ الصحيحين، ج2، 481.

(2) سورة المجادلة: الآية: 1.

(3) ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 102- 103؛ الذهبي: الكاشف، ج3، 425؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 114- 115- 116؛ تهذيب التهذيب، ج1، 193.

(4) الخشت: محمد: من إعجاز القرآن الكريم «دراسة من منظور الإسلام والعلوم الحديثة»، (القاهرة: مكتبة القرآن، د.ت)، 94.

(5) ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج1، 27.

مدىٰ تقدير رأي الصحابية المُبايِعة، والمرأة المسلمة عموما، حيث تميزت بالفكر الناضج، والرأي السديد، فقد أتاح لها الإسلام حرية التعبير عن رأيها، والدفاع عن حقوقها المشروعة، ومنحها حق حرية إبداء الرأي، والاستجابة لها، فظهرت نماذج نسوية رائعة نفخر بها علىٰ مدىٰ الدهر.

أم المؤمنين عائشة ﻟ وحادثة الإفك[1]:

تعرض رسول الله ﷺ للكثير من الفتن والمحن وكان من ضمن ما أبتلي به البهتان العظيم علىٰ زوجه أم المؤمنين عائشة ﻟ أحب الخلق إليه فقد وقعت أخطر حادثة أدخلت الهم علىٰ كل مسلم ومسلمة من البلاء ما لم يدخل عليه مثله من الشدائد والأزمات التي أبْتلِي بها المسلمون تلك هي محنة الإفك فقد كاده المنافقون للمجتمع المسلم النقي القائم علىٰ الطهارة والعفة المعنوية والحسية، وقد تولىٰ كِبره زعيم وعمود المنافقين عبد الله بن أُبيّ بن سلول[2] إذ يقول: «ما برئت منه، وما برئ منها»، واختلق وأشاع هذا الإفك في أرجاء المدينة حتىٰ دخل في أذهان الناس، وحسان بن ثابت، وحمنة بنت جحش وهما من المؤمنين[3].

فحادثة الإفك تحكي قصة اجتماعية أسرية حدثت في بيت النبوة هذا الحدث هز المسلمين في حينها وخاصة الصحابة ي ذوي القرابة والصلة برسول الله ﷺ وأبا بكرا، وقد شغل هذا الحدث المسلمين في المدينة شهرا كاملاً[4] حتىٰ جاء الجواب الشافي من رب هو أحكم الحاكمين، وقد عبّر الرحمن الرحيم عن الكلام الذي رُمِيت به أم

---

(1) **الإفك:** الإفك الكذب، يقال: أفك يأفك إفكا، وأفكته عن الأمر: صرفته عنه بالكذب والباطل، يقال: أفاك وأفيك وأفوك، وأفك الناس: كذبهم وحثهم بالباطل، وهو أبلغ ما يكون من الكذب والافتراء، وأصل الإفك القلب، ومنه المؤتفكة: وهي قرىٰ قوم لوط سميت بذلك لانقلاب موازينها حيث صار فيها الشر خيرا والخير شرا، والمنكر معروفا والمعروف منكرا فأهلك الله أهلها ونجّىٰ لوطا ومن آمن معه، فالإفك صرف الشيء عن وجهه، والحديث الإفك أي الحديث المقلوب، واللام في ﴿ﭙ﴾ لام العهد الذهني، أي الإفك المعهود في الأذهان، كأنه لا إفك إلاّ ذلك الإفك وفي هذا إشارة إلىٰ شناعته وفظاظته وبطلانه، وهو الكذب الذي يتحير الشخص من شدته، والبهتان لا يشعر به الشخص حتىٰ يفاجأ به. انظر: الفراهيدي: العين، 31؛ الطبري: جامع البيان، م10، 102؛ الرازي: مختار الصحاح، 19؛ ابن منظور: لسان العرب، م10، 471؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 19.

(2) **عبد الله بن أُبيّ بن سلول:** هو رأس المنافقين يذكر له مواقف مشينة في غزوة المريسيع منها إنه عندما وقع خلاف بين جهجا الغفاري أجير عمر بن الخطاب ا وسنان الجهني حليف بني سليم فضرب جهجا سنان وأسال دمه، فاستغاث بالخزرج، أما جهجا فنادىٰ القرشيين وعندما سمع بذلك أُبيّ الذي كان جالسا مع بعض أصحابه المنافقين قال: «ما رأيت كاليوم مذلة، والله إن كنت لكارها لوجهي هذا ولكن قومي غلبوني، قد فعلوها، قد نافرونا وكاثرونا في بلدنا، وأنكروا مّنّتنا والله، ما صرنا وجلابيب قريش هذه إلاّ كما قال القائل: سمّن كلبك يأكلك».وقد نقل زيد بن أرقم وهو غلام ناهز البلوغ هذا الكلام لرسول الله ﷺ، وأيضاً كان يقول: «إذا وصلنا المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل»، وكان قومه قبل الإسلام ينظمون له الخرز فقد اختاروه ليتوجوه عليهم. وقد أخبر الرحمن بشأنهم وصفاتهم. انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 415-416-420؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 264.

(3) مقاتل: تفسير مقاتل، ج3، 189؛ الفراء: معاني القرآن، ج2، 247؛ الرازي: مفاتيح الغيب، ج23، 174؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م8، 573؛ الألوسي: روح المعاني، ج18، 115.

(4) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 446؛ النووي: شرح صحيح مسلم: كتاب التوبة، باب براءة حرم النبي ﷺ، م9، ج17، 58؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م10، 179؛ الفيروز آبادي: بصائر ذوي التمييز، ج2، 101.

المؤمنين عائشة ل بالإفك؛ لأن المعروف عنها خلاف ذلك فهي الطاهرة النقية العفيفة التقية الصدّيقة بنت الصدّيق حبيبة رسول الله ﷺ وزوجته في الدنيا والآخرة.

روىٰ الشيخان في صحيحيهما حادثة الإفك عن طريق أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بأسلوبها الأدبي الرصين الأخاذ والذي يعتبر بحق قطعة أدبية فريدة فيرْوِيان عن عروة عن عائشة ل زوج النبي ﷺ قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج أقرع بين أزواجه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله ﷺ معه. قالت عائشة: فأقرع بيننا في غزوة غزاها[1] فخرج سهمي، فخرجت مع رسول الله ﷺ بعدما نزل الحجاب فأنا أُحْمل في هودجي[2] وأُنْزَلُ فيه. فسرنا حتىٰ إذا فرِغ رسول الله ﷺ من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة قافلين آذن-أي أعلم- ليلة بالرحيل، فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت حتىٰ جاوزت الجيش، فلما قضيت شأني أقبلت إلىٰ رَحْلي، فإذا عقد لي من جزع ظفار قد انقطع، فالتمست عقدي وحبسني ابتغاؤه.

وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي فاحتملوا هودجي، فرحلوه علىٰ بعيري الذي كنت ركبت وهم يحسبون أني فيه وكان النساء إذ ذاك خفافاً لم يثقلهن اللحم إنما يأكلن العُلقة- القدر القليل- من الطعام فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه، وكنت جارية حديثة السن، فبعثوا الجمل وساروا، فوجدت عقدي بعدما استمر الجيش فجئت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب فأممت-أي قصدت- منزلي الذي كنت به وظننت أنهم سيفقدونني فيرجعون إليّ.

فبينا أنا جالسة في منزلي غلبتني عيني فنمت وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش فأدلج[3]، فأصبح عند منزلي، فرأىٰ سواد إنسان نائم، فأتاني فعرفني حين رآني، وكان رآني قبل الحجاب، فاستيقظت باسترجاعه، حتىٰ أناخ راحلته فوطئ علىٰ يديها فركبتها، فانطلق يقود بي الراحلة حتىٰ أتينا الجيش بعدما نزلوا موغِرين[4] في نحر الظهيرة، فهلك، من هلك وكان الذي تولىٰ الإفك عبد الله بن أُبيّ ابن سلول، فقدمنا المدينة، فاشتكيت حين قدمت شهراً، والناس يُفِيضون – أي

(1) هي غزوة المريسيع التي وقعت في السنة السادسة وقيل في السنة الخامسة من الهجرة والأول أصح، إذ خرجت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في عداد الجيش المنطلق إليها بناء علىٰ القرعة التي أجراها رسول الله ﷺ بين نسائه. انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج1، 404؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 264؛ ابن سعد: الطبقات، ج، 63؛ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، 328-329؛ الماوردي: النكت والعيون، م4، 79.

(2) **الهودج**: مفرد والجمع الهوادج، وهو مركب من مراكب النساء يوضع علىٰ ظهر البعير، ويكون مقبّب وغير مقبّب، يصنع من العِصي ثم يجعل فوقه الخشب فيقبّب. انظر: الفراهيدي: العين، 1006؛ ابن منظور: لسان العرب، م2، 454؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1792.

(3) **أدلج**: الدّلجة و الدّلج هو السير في السحر، والدّلْجة سير الليل كله، والدلج والدلجان والدّلجة الساعة من آخر الليل، والفعل الإدلاج، وأدلجوا ساروا من آخر الليل، فيكون هنا أدّلج بالتشديد لأنه كان في آخر الليل، وكأنه تأخر حتىٰ قرب الصبح فركب ليظهر له ما يسقط من الجيش مما يخفيه الليل. انظر: الفراهيدي: العين، 300؛ الرازي: مختار الصحاح، 209؛ ابن منظور: لسان العرب، م2، 313-314؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م8، 586.

(4) **موغِرين**: من الوغرة وهي شد الحر، والوغر احتراق الغيظ ومنه قيل: في صدره علي وغر بالتسكين أي ضغن وعداوة وتوقد من الغيظ، ووغرت الهاجرة: أي حين تتوسط الشمس السماء، فيقال: وغرت الهاجرة وغرا أي رمضت واشتد حرها، وموغِرين بضم الميم وكسر الغين أي نازلين في وقت الوغرة وهي شدة الحر، ونحر الظهيرة والشمس في كبد السماء أي وقت القائلة. انظر: الفراهيدي: العين، 1095؛ ابن منظور: لسان العرب، م5، 334؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م8، 588.

يخوضون- في قول أصحاب الإفك، ولا أشعر بشيء من ذلك، وهو يُريبني[1] في وجعي أني لا أعرف من رسول الله ﷺ اللطف-الرفق واللين- الذي كنت أرىٰ منه حين أشتكي، إنما يدخل عليّ رسول الله ﷺ فيسلّم ثم يقول: «كيف تيكم»، ثم ينصرف، فذاك الذي يُريبني ولا أشعر بالشر، حتىٰ خرجت بعدما نقهت[2].

فخرجت معي أم مِسْطح قِبل المناصع[3]، وهو متبرزنا وكنا لا نخرج إلاّ ليلا، إلىٰ ليل وذلك قبل أن نتخذ الكُنف[4] قريبا من بيوتنا، وأمْرنا أمر العرب الأُوَل في التبرز قِبَل الغائط، فكنا نتأذىٰ بالكُنف أن نتخذها عند بيوتنا. فانطلقت أنا وأم مِسْطح – وهي ابنة أبي رهم بن عبد مناف، وأمها بنت صخر بن عامر خالة أبي بكر الصديق، وابنها مِسْطح بن أثاثة- فأقبلت أنا وأم مِسْطح قِبل بيتي وقد فرغنا من شأننا، فعثرت أم مِسْطح في مِرْطها، فقالت: تعس-هلك- مِسْطح. فقلت لها: بئس ما قلت، أتسبين رجلا شهد بدرا؟ قالت: أي هنتاه[5] أولم تسمعي ما قال؟ قالت: قلت وما قال؟ فأخبرتني بقول أهل الإفك. فازددت مرضا علىٰ مرضي فلما رجعت إلىٰ بيتي ودخل علي رسول الله ﷺ -تعني سلّم- ثم قال: «كيف تيكم؟» فقلت: أتأذن لي أن آتي أبَوَي قالت: وأنا حينئذ أريد أن أستيقن الخبر من قِبلهما قالت: فأذن لي رسول الله ﷺ، فجئت أبَوَي، فقلت لأمي: يا أمتاه ما يتحدث الناس؟ قالت: يا بنية هوّني عليكِ، فوالله لقلّما امرأة قط وضيئة – شديدة الجمال- عند رجل يحبها ولها ضرائر إلاّ أكثرن عليها. قالت قلت: سبحان الله، ولقد تحدّث الناس بهذا؟.

قالت: فبكيت تلك الليلة حتىٰ أصبحت لا يرقأ - يجف- لي دمع، ولا أكتحل بنوم حتىٰ أصبحت أبكي. فدعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد ب حين استلبث- تأخر- الوحي يستأمرهما في فراق أهله. قالت: فأما أسامة بن زيد فأشار علىٰ رسول الله ﷺ بالذي يعلم من براءة أهله، وبالذي يعلم لهم في نفسه من الود فقال: يا رسول الله ، أهلك، وما نعلم إلاّ خيرا. وأما علي بن أبي طالب فقال: يا رسول الله ، لم يضيّق الله عليك والنساء سواها كثير، وإن تسأل الجارية تصدقك. قالت فدعا رسول الله ﷺ بريرة، فقال: «أي بريرة هل رأيت من شيء يريبك؟». قالت بريرة: «لا والذي بعثك بالحق، إن رأيت عليها أمرا أغمصه- أعيبه- عليها أكثر من أنها جارية حديثة

(1) **يُريبني**: بفتح أوله وضمه، يقال: رابه وأرابه الشيء: إذا أوهمه وشككه، وهي مشتقة من الفعل ريب، والريب الشك، والريب: ما رابك من أمر تخوفت عاقبته، ورابني الأمرأدخل علي شكا. انظر: الفراهيدي: العين، 379؛ ابن منظور: لسان العرب، م1، 513-514؛ الفيومي: المصباح المنير، 94.

(2) **نقهت**: بفتح القاف وكسرها، يقال: نقِه نقَه نقوها فهو ناقه، والجمع نقه، والناقه: هو الذي أفاق من المرض و برأ منه، وهو قريب عهد به، لم يتراجع إليه كمال صحته. انظر: الرازي: مختار الصحاح، 678؛ ابن منظور: لسان العرب، م13، 680؛ الفيومي: المصباح المنير، 238؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1755.

(3) **المناصع**: جمع والمفرد منصع، وهي المواضع التي يُختلىٰ فيها البول والغائط، وهي صعيد خارج المدينة. انظر: ابن منظور: لسان العرب، م8، 424؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1723.

(4) **الكُنف**: بضم الكاف جمع والمفرد كنيف، وهو المكان المتخذ لقضاء الحاجة، وقال: أهل اللغة: الكنيف الساتر في جميع نواحيه. انظر: الفراهيدي: العين، 658؛ ابن منظور: لسان العرب، م9، 369؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م8، 590.

(5) **هنتاه**: حرف نداء للبعيد، وقد يستعمل للقريب حيث ينزله منزل البعيد، وهي عبارة عن نكرة، وإذا خوطب المذكر قيل: يا هنة ويا هناه، والمرأة تخاطب ياهنتاه، والجمع هنات وهنوات، وهنتاه: أي يا هذه، وهي لفظة تستعمل لمخاطبة المرأة الغافلة، ومعناها: يا بلهاء، فكأنها نسبتها إلىٰ قلة المعرفة بمكايد الناس وشرورهم. انظر: الفراهيدي: العين، 1023؛ ابن منظور: لسان العرب، م15، 431؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م8، 592؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1829.

السن تنام عن عجين أهلها فتاتي الداجن[1] فتأكله». فقام رسول الله ﷺ فاستعذر[2] يومئذ من عبد الله بي أُبيّ بن سلول، قالت: فقال رسول الله ﷺ وهو علىٰ المنبر: «يا معشر المسلمين، من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي؟ فوالله ما علمت علىٰ أهلي إلاّ خيرا، ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلاّ خيرا وما كان يدخل علىٰ أهلي إلاّ معي».

فقام سعد بن معاذ الأنصاري[3] فقال: يا رسول الله أنا أعذرك منه، إن كان من الأوس ضربت عنقه، وإن كان من إخواننا الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك. قالت: فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج، وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً ولكن احتملته الحمية فقال لسعد: كذبت لعمر الله، لا تقتله ولا تقدر علىٰ قتله. فقام أسيد بن حضير وهو ابن سعد بن معاذ فقال لسعد بن عبادة: كذبت لعمر الله لنقتلنّه، فإنك منافق تجادل عن المنافقين. فتثاور[4] الحيان الأوس والخزرج حتىٰ هموا أن يقتتلوا ورسول الله ﷺ قائم علىٰ المنبر، فلم يزل رسول الله ﷺ يُخفضهم حتىٰ سكتوا وسكت.

قالت: فمكثت يومي ذلك لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم. قالت: فأصبح أبواي عندي وقد بكيت ليلتين ويوما لا أكتحل بنوم ولا يرقأ- يجف- لي دمع يظنان أن البكاء فالق كبدي. قالت: فبينما هما جالسان عندي وأنا أبكي فاستأذنت علىٰ امرأة من الأنصار فأذنت لها، فجلست تبكي معي، قالت: فبيْنا نحن علىٰ ذلك دخل علينا رسول الله ﷺ فسلّم ثم جلس، قالت: ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها، وقد لبث شهراً لا يوحىٰ إليه في شأني قالت: فتشهّد رسول الله ﷺ حين جلس ثم قال: «أمّا بعد، يا عائشة فإنه قد بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنتِ بريئة فسيبرئك الله، وإن كنتِ أَلْمَمْتِ-قمت- بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه، فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب إلىٰ الله تاب الله عليه». قالت: فلما قضىٰ رسول الله ﷺ مقالته قلص- انقطع لِعظم المصيبة- دمعي حتىٰ ما أحس منه قطرة، فقلت لأبي: أجب رسول الله ﷺ فيما قال. قال: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ. فقلت لأمي أجيبي رسول الله ﷺ. قالت: ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ. قالت فقلت - وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيراً من القرآن: إني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا

---

(1) **الداجن**: مفرد والجمع دواجن، وهي الشاة التي تعلفها الناس في منازلهم، والداجن هي الشاة التي تألف البيت ولا تخرج للمرعىٰ. انظر: الفراهيدي: العين، 281؛ ابن منظور: لسان العرب، م13، 179؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 546.

(2) **استعذر**: أي من يعذرني من رجل قد بلغني عنه كذا وكذا، أي يقوم بعذري أن كافأته علىٰ سوء صنيعه فلا يلومني، وعذر يعذر نفسه أي أتي من قِبل نفسه، وعذر الرجل تعذيرا إذا لم يبالغ في الأمر، وهو يريك إنه يبالغ فيه. واستعذر من العذر: وهو إذا بلغ الشخص أقصىٰ الغاية في العذر، ومعناه أن رسول الله ﷺ قال: من يعذرني فيمن آذاني في أهلي أي من يقوم بعذري إن كافأته علىٰ قبيح فِعاله ولا يلمني، وقيل معناه: من ينصرني، والعذير الناصر. انظر: الفراهيدي: العين، 613؛ الرازي: مختار الصحاح، 420؛ ابن منظور: لسان العرب، م4، 631؛ النووي: شرح صحيح مسلم: كتاب التوبة، باب براءة حرم النبي ﷺ، م9، ج17، 53؛ الفيومي: المصباح المنير، 151؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1127.

(3) ذكر النووي أن القائل هو أسيد بن حضير ا لأن سعد بن معاذ ا مات علىٰ أثر غزوة الخندق من الرمية التي أصابته فيها. وغزوة الخندق وقعت في السنة الخامسة للهجرة. انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 440؛ النووي: شرح صحيح مسلم: كتاب التوبة، باب براءة حرم النبي ﷺ، م9، ج17، 53.

(4) **فتثاور**: الثور من الهَيَجان والوثب، والمثاورة هي المواثبة، أي تناهضوا للنزاع والعصبية، ونهض بعضهم إلىٰ بعض من الغضب، أي هموا أن يقتتلوا. انظر: ابن منظور: لسان العرب، م4، 126؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م8، 6002؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 238.

الحديث حتىٰ استقر في أنفسكم وصدقتم به، فلئن قلت لكم إني بريئة والله يعلم إني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم إني منه بريئة لتصدقوني والله ما أجد لكم مثلاً إلاّ قول أبي يوسف، قال: ﴿ژ ژڑ ڑ ک ک ک ک﴾[(1)].

قالت: ثم تحولت فاضطجعت علىٰ فراشي قالت: وأنا حينئذ أعلم أني بريئة وأن الله مبرئي ببراءتي، ولكن والله ما كنت أظن أن الله منزل في شأني وحياً يُتلىٰ ولَشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله فِيّ بأمر يتلىٰ ولكن كنت أرجو أن يرىٰ رسول الله ﷺ في النوم رؤيا يبرئني الله بها. قالت: فوالله ما رام-أي نهض- رسول الله ﷺ ولا خرج أحد من أهل البيت حتىٰ أُنزِل عليه، فأخذه ما كان يأخذه من البُرَحَاءِ[(2)]، حتىٰ إنه ليتحدّر- ليتصبب- منه مثل الجُمان[(3)] من العرق وهو في يوم شاتٍ من ثقل القول الذي ينزل عليه. قالت: فلما سُرّي –أي كُشِف- عن رسول الله ﷺ سُرّي عنه وهو يضحك، فكانت أول كلمة تكلم بها: «يا عائشة، أمّا الله عز وجل فقد برأكِ». فقالت أمي: قومي إليه. قالت فقلت: والله لا أقوم إليه، ولا أحمد إلاّ الله عز وجل. فأنزل الله عز وجل: ﴿ٱ ٻ ٻ ٻ ٻپ پ پ پ﴾[(4)] العشر الآيات كلها.

فلما أنزل الله هذا فِي براءتي قال أبو بكر الصديق ا وكان ينفق علىٰ مِسْطح بن أثاثة لقرابته منه وفقره: «والله لا أنفق علىٰ مِسْطح شيئا أبدا بعد الذي قال لعائشة ما قال». فأنزل الله ﴿ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ﴾[(5)] قال أبو بكر: بلىٰ والله، إني أحب أن يغفر الله لي. فرجع إلىٰ النفقة التي كان ينفق عليه، وقال: «والله لا أنزعها منه أبدا». قالت: عائشة وكان رسول الله ﷺ يسأل زينب ابنة جحش عن أمري فقال: يا زينب، ماذا علمت أو رأيتِ؟ فقالت: «يا رسول الله ، أحمي سمعي وبصري، ما عملت إلاّ خيرا». قالت: وهي التي كانت تساميني[(6)] من أزواج رسول الله ﷺ فعصمها الله بالورع، وطفقت أختها حمنة بنت جحش تحارب لها، فهلكت فيمن هلك من أصحاب الإفك» [(7)].

---

(1) سورة يوسف: الآية: 18.

(2) **البُرَحَاءِ**: الشدة مشتقة من الفعل البرْحُ، أي الشدة والشر، والبُرَحَاء: شدة الحمىٰ، وشدة الأذىٰ، والبِرَحين والبُرحين بكسر الباء وضمها والبرحين أي الشدائد والدواهي، والمراد هنا شدة الكرب من ثقل الوحي. انظر: الفراهيدي: العين، 64؛ الرازي: مختار الصحاح، 46؛ ابن منظور: لسان العرب، م2، 480؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 115.

(3) **الجُمان**: جمع ومفردها جُمانة، وهي مشتقة من الفعل جمُن، والجمان بالضم هنوات تتخذ علىٰ أشكال اللؤلؤ من فضة، وهي حبات اللؤلؤ الصغار، وقيل هو حب يتخذ من الفضة أمثال اللؤلؤ، والمقصود أنها شبهت قطرات عرق رسول الله ﷺ بحبات اللؤلؤ في الصفاء والحسن. انظر: الفراهيدي: العين، الرازي: مختار الصحاح، 112؛ ابن منظور: لسان العرب، م13، 109؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 309.

(4) سورة النور: الآية: 11.

(5) سورة النور: الآية: 22.

(6) **تساميني**: مشتقة من الفعل سما يَسْمو سُمُو أي ارتفع إليه بصري، تقول: سَمَوْت وسَمَيْت مثل عليت وعلوت، والمعنىٰ: أي تفاخرني وتضاهيني بجمالها ومكانتها عند النبي ﷺ وهو من السمو والارتفاع. انظر: الفراهيدي: العين، 448؛ الرازي: مختار الصحاح، 316؛ ابن منظور: لسان العرب، م14، 488؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 850.

(7) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ﴾... إلىٰ قوله: ﴿ڑ﴾ 987-888-989-990. رقم الحديث 4750؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب في حديث الإفك، =

والآيات التي نزلت في أعقاب حادثة الإفك هي عامة في جميع الذين يحبون أن تشيع الفاحشة بين المؤمنين بأي وسيلة فهي تنطبق علىٰ جميع صور إشاعة الفاحشة بقذف المحصنات الغافلات المؤمنات في المجتمع الإسلامي في كل عصر لزعزعة الثقة في المجتمع وبث جذور الشك والريبة بينهم.

من خلال إيرادنا لهذه الحادثة يتبين مدىٰ المشاورات التي دارت حول هذه القضية سواء فيما بين الرجال أنفسهم أو في مابين النساء أو ما بين النساء والرجال لأنها شغلت المسلمين جميعاً وكان لها أبعادها النفسية والاجتماعية علىٰ المسلمين، فقد استمر الناس يخوضون بألسنتهم شهراً كاملاً يحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم، ولنا أن نتخيل كيف تلقىٰ رسول الله ﷺ هذا الخبر ووقعه ووطأته علىٰ أبويها وعلىٰ أقربائها وعلىٰ كل مسلم ومسلمة، وكيف قضىٰ رسول الله ﷺ وآل أبي بكر الأيام بل الأسابيع وهم يعيشون في أجواء كلها مرارة بالمحنة ومشحونة بالتوتر النفسي ولكنهم فوّضوا أمرهم إلىٰ السميع البصير.

فسنقترب من الأحداث ونرصد مواقف لبعض الصحابيات المُبايعات في هذا الشأن وسنبدأ الحديث عن أمهات المؤمنين، فما هو موقفهن في هذه الحادثة التي نزلت بأم المؤمنين عائشة ل ؟ أسرهن ذلك ووجدنها فرصة للنيل منها؟ أم أنهن أثنين عليها؟!

من المعلوم أن عائشة ل لم تكن وحدها في البيت النبوي الذي أذهب الله عنه الرجس بل كان لها فيه شريكات، وينبغي إنه من النعم الإلهية علىٰ البيت النبوي خاصة والمسلمين عامة أن الله حمىٰ أمهات المؤمنين من الخوض في هذا البهتان الخبيث إذ لم يؤثر عن إحداهن أنها نطقت بكلمة واحدة في حق عائشة ولو إشارة بسيطة للطعن فيها والتحدث فيما يحوم حولها من شبهات مع أنهن جميعاً يعرفن أنها أحب الناس إلىٰ رسول الله ﷺ وأعزهن عنده روىٰ البخاري أن رسول الله ﷺ قال: «فضل عائشة علىٰ النساء كفضل الثريد[1] علىٰ سائر الطعام» [2]. أيضاً رُوِي عن عمرو بن العاص أنه سأل رسول الله ﷺ بقوله: «أي الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة»، قلت: من الرجال؟ قال: «أبوها» [3].

وقد أشارت بعض المصادر إلىٰ موقف نبيل من زينب بنت جحش ل وهي التي تسامي عائشة في الحظوة عند رسول الله ﷺ فقد خصها بالسؤال من بين نسائه عن عائشة قبل أن ينزل الوحي ببراءتها من رجس الإفك، فقال لها: «يا زينب، ماذا علمت أو رأيت». فأجابته بقولها: «يا رسول الله أحمي سمعي وبصري، والله ما علمت إلاّ

=

وقبول توبة القاذف، 1205-1206-1207-1208-1209. رقم الحديث 7020. ولمزيد من المعلومات عن شرح هذه الحادثة بتوسع ومعرفة جميع معانيها وأحداثها انظر: ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م8، 578.

(1) **الثريد**: هو أن يثرد الخبز بمرق اللحم، أي يكسره فهو ثريد ومثرود، وقيل لما يهشم من الخبز ويبل بماء القدر وغيره ثريد، والاسم منه الثُرْدة علىٰ وزن البُردة، وقد يكون معه اللحم، ومن أمثال العرب: الثريد أحد اللحمين، والثريد ربما يكون أنفع وأقوىٰ من نفس اللحم النضيج إذ ثرد بمرقته، وقيل إنه مثل بالثريد لأنه أفضل طعام العرب ولا يرون في الشبع أغنىٰ غناء منه. انظر: الرازي: مختار الصحاح، 83؛ ابن منظور: لسان العرب، م3، 124-125-126.

(2) صحيح البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب فضل عائشة رضي الله عنها، 777. رقم الحديث 3770.

(3) مسلم: صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة ي ، باب من فضائل أبي بكر الصديق ا ، 1050-1051. رقم الحديث 6177.

خيرا» (1) فقد أثنت علىٰ ضرتها بما هي أهله في موقف يصعب فيه الثناء فهي علىٰ الرغم من غيرتها من عائشة إلاّ أنها لم تقل عنها إلاّ خيراً، وهذه ميزة لأم المؤمنين زينب ل تدل علىٰ صدقها وورعها.

أمّا أم المؤمنين عائشة ل فذهلت وصدمت من هول ما سمعت فتصور أمها هذا المشهد فقد روىٰ البخاري عن مسروق عن أم رومان أنها قالت: «لما رُمِيت عائشة خرّت مغشيا عليها» (2)، وقد قلُص دمعها عندما واجهها رسول الله ﷺ لاستعظام ما عابها به من الكلام، أما أبو بكر فمن شدة غضبه أقسم أن لا ينفق علىٰ قريبه مِسْطح ابن خالته الذي خاض في عرض عائشة وبعد أن نزل قوله تعالىٰ: ﴿ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ﴾ (3)، أجرىٰ عليه ما كان يعطيه سابقاً(4).

أيضاً بريرة الجارية لم تذكرها بسوء عندما سألها رسول الله ﷺ عن عائشة لعلها قد اطلعت علىٰ شيء من أمرها ولم تخف من رهبة السائل والسؤال حيث قال لها: «أتشهدين أني رسول الله ؟ قالت: نعم، قال: فإني سائلك عن شيء فلا تكتميني». قالت: يا رسول الله ما شيء تسألني عنه إلاّ أخبرتك ولا أكتمك إن شاء الله شيئا. فقال: «هل رأيت منها شيئاً تكرهينه؟». قالت: لا والذي بعثك بالنبوة، ما رأيت منها منذ كنت عندها إلاّ خلّة، قال: «ما هي». قالت: عجنت عجينة لي فقلت يا عائشة احفظي هذه العجينة حتىٰ اقتبس ناراً فأختبز، فقامت تصلي فغفلت عن العجينة فجاءت الشاه فأكلتها» (5)، وفي رواية أخرىٰ أن رسول الله ﷺ عندما سألها قالت: «والله لعائشة أطيب من طيب الذهب، وما بها عيب إلاّ إنها ترقد حتىٰ تدخل الشاة فتأكل عجينها، ولئن كانت صنعت ما قال الناس ليخبرنك الله! وتعجب الناس من فقهها» (6)، فهذه الصحابية المبايعة ذكرت إنها لم تر منها أمرا معيبا سوىٰ أنها تأمرها بحفظ العجين فيأتي الداجن فيأكله(7) ومعنىٰ كلامها أنه ليس فيها شيء مما تسألون عنه أصلاً ولا فيها شيء من غيره إلاّ نومها عن العجين إن كان هذا معيباً.

كان المسلمون يتشاورون فيما بينهم في هذا الأمر الجلل والخطب الجسيم فكان منهم من وصف عائشة وصفوان ب بأنهما من فضلاء المؤمنين ويستبعد قيامهما بعمل مشين فهذه النظرة السديدة وقعت من أبي أيوب وزوجته أم أيوب الأنصارية التي شهدت لعائشة بالخير وذلك أنه دخل عليها فقالت له: «يا أبا أيوب، أسمعت ما قيل!

---

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 276؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 113؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م6، ج12، 198.
(2) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب: ﴿ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ﴾، 990. رقم الحديث 4752؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م10، 188.
(3) سورة النور: الآية: 22.
(4) الفراء: معاني القرآن، ج2، 248؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 277؛ الماوردي: النكت والعيون، م4، 84.
(5) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 430؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 275.
(6) ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، 325؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 115؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م10، 186.
(7) ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، 317؛ السيوطي: لباب النقول في أسباب النزول، 186.

فقال: نعم. وذلك هو الكذب، أكنت أنتِ يا أم أيوب تفعلين ذلك؟ قالت: لا والله، قال: فعائشة والله أفضل منك، قالت أم أيوب نعم»، فهذا الفعل ونحوه هو الذي عاتب الله تعالىٰ عليه المؤمنين إذ لم يفعله جميعهم فكان ينبغي أن يقيسوه علىٰ أنفسهم فإن كانوا بعيدين عن هذا الأمر المشين فذلك في صفوان وعائشة أبعد[1] يقول الله تعالىٰ: ﴿ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ﴾[2].

أيضاً وممن قال خيراً أم الطفيل إذ قالت: «لأُبيّ بن كعب: ألا تسمع ما يقوله الناس في عائشة؟ قال: أي ذلك، قالت: ما يقولون. قال: هو والله الكذب أو كنتِ تفعلين ذلك؟ قلت: أعوذ بالله. قال: فهي والله خير منكِ. قالت: وأنا أشهد» [3].

أما حمنة بنت جحش ل فقد خاضت فيه فتقول عنها أم المؤمنين عائشة ل: «أما زينب ابنة جحش فعصمها الله بدينها فلم تقل إلاّ خيراً، وأما أختها حمنة فهلكت فيمن هلك»[4]. وكانت تقول أيضاً: «الذين تكلموا به مِسْطح وحمنة وحسان، وأما المنافق عبد الله ابن أُبيّ فهو الذي كان يستوشيه – يشيعه ويذيعه- ويجمعه، وهو الذي تولىٰ كِبره- أي معظمه-، وحمنة» [5].

وهناك صحابية مبايعة عاشت الحادثة وكان لها وقعها المؤثر في نفسها ألا وهي أم رومان أم عائشة التي عاشت الحادثة لحظة بلحظة من أول أيامها إلىٰ آخر لحظاتها فهي لم تخبر ابنتها منذ سماعها لهذه الإشاعة ولعل السبب في ذلك يعود إلىٰ مرض عائشة، فلم ترد أن تثقل كاهلها بما يقال، ولعل في ردها علىٰ ابنتها عندما قالت لها: «يا بنية هوّني عليكِ، فوالله لقلّما امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر إلاّ أكثرن عليها» [6] ، أي أكثرن القول في عيبها ونقصها فقد هونت علىٰ ابنتها فهذا يدل علىٰ ثقتها بابنتها ومدىٰ عفافها وبراءتها مما نسب إليها.

أما أم مِسْطح بنت رهم بن عبد المطلب فأمها بنت صخر بن عامر خالة أبي بكر ومِسْطح هو ابن خالته فهي وابنها من المهاجرين، وتوفي أبوه وهو صغير وكفله أبو بكر لقرابة أم مسطح منه[7] فيبدو أنها كانت مشغولة الفكر بحادثة الإفك وما يُحاك من أقاويل ملفقة ضد أم المؤمنين عائشة ل ولم تصدق ما قيل فعثرت في مرطها، وأيضاً نستشف ذلك من قولها علىٰ ولدها «تعس مِسْطح» فردت عائشة بقولها: «بئس ما صنعت» وبررّت لها لأنه ابنها من جانب والجانب الآخر إنه شهد بدرا فقالت لها: «أشهد إنك من الغافلات المؤمنات، أتدرين ما قد طار عليك؟ قالت: لا والله؟ قالت: متىٰ

---

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 276؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 114؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م6، 12، 202؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م10، 192.
(2) سورة النور: الآية: 12.
(3) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 434-435.
(4) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 447؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب: ﴿ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ﴾، 992. رقم الحديث 4759.
(5) مسلم: صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب في حديث الإفك، وقبول توبة القاذف، 1210. رقم الحديث 7022؛ الماوردي: النكت والعيون، م4، 82؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م8، 578.
(6) النووي: شرح صحيح مسلم: كتاب التوبة، باب براءة حرم النبي ﷺ، م9، ج17، 52؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 463.
(7) ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م8، 591؛ السيوطي: لباب النقول في أسباب النزول، 186.

عهد رسول الله بك؟ فقالت: رسول الله ﷺ يصنع في أزواجه ما أحب، يدني من أحب منهن ويرجي من أحب منهن، قالت فإنه قد طار عليك كذا وكذا فخرت عائشة مغشية عليها» [1]. ونرىٰ أن أم مِسْطح من خلال إبلاغها ودعائها علىٰ ولدها وردها علىٰ أم المؤمنين عائشة وإخبارها بشجاعة عما يدار حولها من شبهات وما دار بينهما أنها لم تؤمن بما يقال ويُشاع ضدها وكانت رافضة له.

وقد أقيم حد القذف علىٰ حسان بن ثابت، ومِسْطح بن أثاثة، وحمنة بنت جحش فحدوا ثمانين جلدة لأنهم أفصحوا بالفاحشة، ولم يحد عبد الله بن أُبيّ، تطهيرا لهم وتكفيرا، بينما ترك عبد الله لم يحد لأنه لم يكن من المؤمنين، فالحدود لأهلها[2] وابن القيم له كلام جميل في ذلك إذ يقول: «أمر رسول الله ﷺ بمن صرح في الإفك فحدّوا ثمانين جلدة، ولم يُحد الخبيث عبد الله ابن أُبيّ مع أنه رأس أهل الإفك، فقيل: لأن الحدود تخفيف عن أهلها وكفارة، والخبيث ليس أهلاً لذلك وقد وعده الله بالعذاب العظيم في الآخرة فيكفيه ذلك عن الحد» [3]، وفي ذلك يقول أحد شعراء المسلمين[4]:

لقد ذاق حسان الذي كان أهله ... وحَمْنة إذ قالوا هجيرا ومِسْطحُ
وابن سلول ذاق من الحد خزية ... كما خاض في إفك من القول يصفحُ
تعاطوا برجم الغيب زوج نبيهم ... وسخطة ذي العرش الكريم فأُتْرِحوا
وآذوا رسول الله منها فجللوا ... مخازي تبقىٰ عُمّموها وفضحوا
فصب عليهم محصدات كأنها ... شآبيب [5] قطر من ذرىٰ المزن تسفحُ

ولقد اعتذر حسان بن ثابتا بشعر من الذي كان قاله في شأن عائشة ل إذ يقول [6]:

حصان رزان ما تزن بريبة ... وتصبح غرثىٰ[7] من لحوم الغوافل

---

(1) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 434؛ ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، 329.
(2) ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود، 364. رقم الحديث 2537؛ الترمذي: جامع الترمذي، كتاب الحدود، باب ما جاء في درء الحدود، 345. رقم الحديث 1424؛ النووي: شرح صحيح مسلم: صحيح مسلم، م6، ج12، كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها، 278. رقم الحديث 4436.
(3) زاد المعاد، 463.
(4) الماوردي: النكت والعيون، م4، 81-82؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م6، ج12، 201؛ ابن كثير: البداية والنهاية،م2، ج4، 771.
(5) **شآبيب**: جمع ومفرده شؤبوب، و شآبيب مشتقة من الفعل شأب، وهي الدفعات من المطر الشديد، ولا يقال للمطر شؤبوب إلاّ إذا كان فيه بَرَد. انظر: ابن منظور: لسان العرب، م1، 577؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 874.
(6) الأنصاري: حسان: ديوان حسان بن ثابت الأنصاري، (بيروت: دار بيروت، 1407هـ- 1987م)، 188-189.
(7) **غرثىٰ**: الغرَث أيسر الجوع، وقيل شدته، وغرِث بالكسر يغرث غرثا فهو غرث وغرثان، والأنثىٰ غرْثىٰ وغرثانة، والجمع غرْثىٰ وغراثىٰ وغراث، والتغريث التجويع، والغرثان بوزن العطشان الجائع. انظر: الفراهيدي: العين، 710؛ الرازي: مختار الصحاح، 471؛ ابن منظور: لسان العرب، م2، 194؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1252.

حليلـة خيـر النـاس دينـا ومنصـبا ... نبـي الهـدىٰ والمكرمـات الفواضـل
عقيلـة حـي مـن لـؤي بـن غالـب ... كـرام المسـاعي مجدها غيـر زائـل
مهذبـــة قـــد طيـــب الله خيمهـــا ... وطهرهـا مـن كـل سـوء وباطـل
فإن كنت قد قلت الذي قد زعمتم ... فـلا رفعـت سـوطي إلـيّ أنـاملي
وإن الـذي قـد قيـل لـيس بلائـط[1] ... بها الدهر بل قول امرئ بي ما حل
فكيف وودي مـا حييت ونصـرتي ... لآل نبــــي الله زيـــــن المحافـــــل
رأيتـــكِ وليغفـــر لـــكِ الله حـــرة ... من المحصنات غير ذات غوائل[2]

كانت حادثة الإفك تهدف إلىٰ إيذاء الرسول ﷺ والطعن في نبوّته، ولشغله عن دعوته وهز صورته أمام الناس، وإشاعة الفاحشة في المجتمع المسلم المحافظ، وإيذاء للصديق واختبار للصديقة بنت الصديق ب ، ولكن الرحمن الرحيم أنزل آيات بيّنات ببراءة أم المؤمنين عائشة مما رُمِيت به تشتمل هذه الآيات علىٰ حكم بالغة وأحكام شرعية باقية إلىٰ يوم الدين. فقد جعل الله فيها خيراً كثيراً من عدة وجوه تمثلت في الآتي:

- تأخر نزول الوحي في هذه الحادثة لتكشف مخططات المنافقين وخبث نواياهم، وليزداد المؤمنون ثباتا وحسن ظن بالله ورسولهρ وأهل بيته، ومن جانب آخر لكي تستشرف قلوب المؤمنين بما سيوحيه الله إلىٰ رسوله ﷺ[3].
- اكتساب الثواب لأنه كان بلاء عظيماً ومحنة ظاهرة، فمن صبر علىٰ البلاء فهو مأجور ومن عفا فهو من المحسنين يقول تعالىٰ: ﴿ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ﴾[4] ، وأن المظلوم يأخذ من حسنات الظالم لقول رسول الله ﷺ: «أتدرون من المفلس؟» قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: «المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي وقد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطىٰ هذا من حسناته وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته، قبل أن يقضىٰ ما عليه، أخذ من خطاياهم فطرحت عليه، ثم طُرح في النار» [5].
- حادثة الإفك فيها حجة ساطعة ودلالة قاطعة علىٰ صدق رسول الله ﷺ؛ لأن الناس قد خاضوا في عرض زوجه عائشة ل وكانت الحاجة ملحّة وتزداد يوما بعد يوم لبراءتها ولكنه كان يقول باحتراس وتحفظ: «لا أعلم عنها إلاّ خيراً»، ثم إنه بذل كل جهده ووقته في التحري والسؤال والاستشارة، ومضىٰ شهر بأكمله دون نزول شي يبرئ زوجته فلو أن رسول الله ﷺ تقوّل القرآن الكريم لذكر

---

(1) **بلائط**: لأط: لأطه لأطاً أمره بشيء فألحّ عليه، أو اقتضاه فألح عليه أيضاً، ولأطه لأطاً أتبعه بصره فلم يصرفه عنه حتىٰ يتوارىٰ ولأطه بسهم أصابه. انظر: ابن منظور: لسان العرب، م7، 438؛ الفيومي: المصباح المنير، 211.

(2) **غوائل**: الغوائل الدواهي والغِيلة بالكسر الخديعة والاغتيال، وهو الحقد الباطن، والغائلة والمغالة أي الشر، والغيلة في كلام العرب أيضاً الشدة والقتل إليه من حيث لا يعلم ولا يشعر، والغائلة: فعل المغتال، يقال: خفت غائلة كذا أي شره. انظر: الفراهيدي: العين، 724؛ ابن منظور: لسان العرب، م11، 611؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1288.

(3) الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 415-416؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م6، م12، 203؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 463.

(4) سورة البقرة: الآية: 216.

(5) مسلم: صحيح مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، 1129-1130. رقم الحديث 6579.

عبارات من عنده لحسم الموقف ليحمي عرضه ويسكت المتقولين.

- أظهرت الحادثة في جملتها فضل الصحابي صفوان بن المعطل بشهادة النبي ﷺ له بما شهد له، وفعله الجميل في إركاب عائشة ل، ومن حيث استرجاعه لأنه شق عليه ما جرىٰ لعائشة، أو أنه خشي أن يقع ما وقع، أو أنه رفع صوته صيانة لها عن المخاطبة[1]، والباحثة ترىٰ أنه استرجع لهذه الأسباب جميعاً والله أعلم.
- قال تعالىٰ: ﴿ﭙ ﭚ ﭛ ﭜﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ﴾ فنبّه الله عائشة وأهلها وصفوان وأهله إذ الخطاب لهم رجحان الخير والنفع علىٰ جانب الشر فهو خير في الدنيا والآخرة إذ هو لسان صدق في الدنيا ورِفعة في الاخرة[2].
- يستفاد من حادثة الإفك المبادرة إلىٰ قطع الفتن، وفض الخصومات بين الناس، والتحلي بالأخلاق الإسلامية كالعفو والصفح عن المسيء والتثبت في الشهادة، وإغاثة الملهوف، وحسن الأدب خاصة من النساء مع الأجانب، وعدم إشاعة الفاحشة وسماعها[3].
- بينت حرمة أعراض المسلمين وأهمية إشاعة العفاف في المجتمع الإسلامي والبعد عن كل ما يسيء إلىٰ الرذيلة والانحراف الخُلُقي، وتأديب المؤمنين وتعليمهم إذا حدثت لهم مثل هذه الأحداث، وبيان كيفية التصرف في مثل هذه المواطن، وإقامة الحد ليرتدع الناس؛ لأن حد قذف الآدمي لا يستوفىٰ إلاّ به وإن قيل إنه حق لله[4].
- حادثة الإفك وضحت أنه يستحب أن تبدأ الخطبة " بحمد الله تعالىٰ والثناء عليه بما هو أهله والصلاة والسلام علىٰ النبي ﷺ ، وأما بعد"، فقد كثر ذكرها في الأحاديث الصحيحة وتسمى خطبة الحاجة[5].
- فيه إشارة إلىٰ أنه يجب علىٰ المسلم أن يصون لسانه، ويحفظ سمعه، وأن يعلم بأن اللسان والأذن أمانة سيحاسب عليهما الإنسان يوم القيامة لقوله تعالىٰ: ﴿ئو

---

(1) الماوردي: النكت والعيون، م4، 85؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م8، 588.

(2) مقاتل: تفسير مقاتل، ج3، 191؛ البغوي: تفسير البغوي، 645-646؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 46؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م10، 189.

(3) الفراء: معاني القرآن، ج2، 247؛ الماوردي: النكت والعيون، م4، 84؛ النووي: شرح صحيح مسلم: كتاب التوبة، باب براءة حرم النبي ﷺ، م9، ج17، 58؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، م8، 610.

(4) مالك: المدونة الكبرىٰ، م8، ج16، 24؛ ابن أبي شيبة: الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، ج5، 480؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 463.

(5) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م5، 55. رقم الحديث 14386؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ﴾... إلىٰ قوله: ﴿ﮍ﴾، 987. رقم الحديث 4750؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب في حديث الإفك، وقبول توبة القاذف، 1209. رقم الحديث 7020؛ ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب خطبة النكاح، 271. رقم الحديث 1892؛ أبو داود: سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب في خطبة النكاح، 306. رقم الحديث 2118؛ الترمذي: جامع الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في خطبة النكاح، 266-267. رقم الحديث 1105؛ النووي: شرح صحيح مسلم: كتاب التوبة، باب براءة حرم النبي ﷺ، م9، ج17، 59.

ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئۈئې ئې ئې ئى ئى ئد ی ی ی ی ي ي﴾[1]، وأختم هذه الحادثة بقول الشافعي رحمه الله[2]:

إذا شئت أن تحيا سليماً من الأذىٰ ... وحظك موفور وعرضك صيّن
لسانك لا تذكر به عورة امرئ ... فكلك عورات وللناس ألسن
وعينك إن أبدت إليك معايباً ... فصنها وقل يا عين للناس أعين
وعاشر بمعروف وسامح من اعتدىٰ ... وفارق ولكن بالتي هي أحسن

ج- **الصحابية المُبايعة خطيبة وشاعرة:**

لم تتخل الصحابيات المُبايعات عن اهتمامهن بالخطابة في العهد النبوي ولا عن الشعر فقد كان للشعر والخطابة أهمية كبرىٰ عند العرب منذ الجاهلية بحيث كان لكل قبيلة خطيب وشاعر[3]؛ لأنه لسانها الإعلامي، والإسلام لم يعطل طاقات المرأة الفكرية والأدبية، فالتاريخ الإسلامي يذكر الكثير من الصحابيات المُبايعات الخطيبات والشاعرات اللواتي برزن، ومنهن:

- **الصحابية المبايعة أم المؤمنين عائشة ل** التي عرفت الشعر فكانت راوية له، وحافظة لكثير منه[4]، فقد كانت علىٰ معرفة باللغة العربية وآدابها وأشعارها كانت تقول رويت للبيد ألف بيت[5]. كذلك عُرِفَت بفصاحة اللسان وقوة الحجة، وقد شهد لها بذلك الأحنف بن قيس[6]، فقد ذكر أنه لم يسمع كخطب عائشة من حيث القوة والرصانة والفخامة، حتىٰ من الذين عاصروها، قال عنها عروة بن الزبير في هذا الجانب: «ما رأيت أحداً أعلم بفقه، ولا بطب، ولا بشعر، من عائشة ل»[7].

- **الصحابية المبايعة أسماء بنت يزيد الأنصارية**: الخطيبة المفوهة التي اشتهرت بالفصاحة والأدب وعرفت بأنها رسول النساء إلىٰ النبي ﷺ، فكان يقال لها خطيبة النساء[8].

---

(1) سورة الإسراء: الآية: 36.
(2) ديوان الشافعي، (حمص: مكتبة المعرفة، د.ت)، 82-85.
(3) ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج1، 8-9؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج2، 514-515.
(4) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 437؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج4، 247؛ ابن فهد: غاية المرام بأخبار سلطنة البيت الحرام، ج1، 77-78.
(5) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج2، 140.
(6) **الأحنف بن قيس:** هو صخر - وقيل: الضحاك - بن قيس بن معاوية التميمي، لقب بالأحنف لحنف في رجله، أدرك رسول الله ﷺ ولم يره، ودعا له رسول الله ﷺ حيث قال: «اللهم اغفر للأحنف»، وهو من دهاة العرب، وحكمائهم، وعقلائهم، قال فيه الفاروق ا: «الأحنف سيد أهل البصرة»، اعتزل الأحنف موقعة الجمل، وشهد صفين مع عليτ، وبقي حتىٰ تولىٰ مصعب بن الزبير إمارة العراق، ومشىٰ في جنازته. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج7، 93؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج1، 230؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج1، 178؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج1، 191.
(7) النيسابوري: المستدرك علىٰ الصحيحين، ج4، 11؛ ابن الجوزي: أخبار النساء، هذبه وحققه: إيهاب كريم، (بيروت: دار النديم، 1412هـ- 1991م)، 35-34؛ البسطامي: الفواتح المسكية في الفوائح المكية، 251؛ الصباغ: تحصيل المرام في أخبار البيت الحرام، 5-6؛ مجهول: فضائل ومعالم مكة، 33.
(8) ابن سعد: الطبقات، ج8، 319 - 320؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 350؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 21 – 22.

- **الصحابية المُبايِعة الوافدة أم رِعْلة القشيرية:** وهي إحدىٰ الوافدات علىٰ رسول الله ﷺ وفدت مع زوجها أبي رِعْلة، وكانت بدوية ذات لسان وفصاحة، وكان النبي ﷺ بها معجبا إذ قالت للرسولﷺ: «السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، إنّا ذوات الخدور، ومحل أزْر البعول، ومربيات الأولاد، ولا حظّ لنا في الجيش، فعلّمنا شيئا يقربنا إلىٰ الله عز وجل». فقال: «عليكن بذكر الله آناء الليل وأطراف النهار، وغض البصر، وخفض الصوت». وقد غابت رِعْلة في حياة رسول الله ﷺ وأقبلت في أيام الردة، فكانت تطوف في أزقة المدينة تبكي عليه وأنشدت لها مرثية منها[1]:

يا دار فاطمة المعمور ساحتها   هيّجت لي حزنا حُيّيت من دار

ومن الصحابيات المُبايعات الشاعرات اللواتي شاركن في الدفاع عن الدين بالشعر والرد علىٰ الأعداء ممن حاولوا هجاء الإسلام أو الرسول ﷺ، وكذلك مدح الإسلام والمسلمين أو قمن برثاء الشهداء ما يلي:

- **الصحابية المبايعة هند بنت أثاثة ل**[2]: هند بنت أثاثة بن عباد بن المطلب بن عبد مناف، شاعرة قرشية اشتهرت بشعرها في الجاهلية والإسلام، حاربت بشعرها في الإسلام ووقفت في وجه من حاول الوقوف في وجه الإسلام فأدت دورها في خدمة دينها وأمتها راشدة العقل سليمة الفكر عابدة لربها، فلقد وقفت هذه الصحابية المُبايِعة الشاعرة وقد أدمىٰ مهجتها جرح غزوة أُحُد، وأرقها مصاب المسلمين، فقد ردت علىٰ هند بنت عتبة عندما أخذت كبد حمزة ا فلاكتها، فلم تستطع أن تستسيغها فلفظتها، ثم علت علىٰ صخرة مشرفة منادية بأعلىٰ صوتها تفتخر بقتل حمزة وغيره من المسلمين ممن أصيب من المسلمين قائلة[3]:

نحن جزيناكم بيوم بدر   والحرب بعد الحرب ذات سعر
ما كان عن عتبة لي من صبر   ولا أخي ولا عمه وبكري
شفيت نفسي وقضيت نذري   شفيت وحشي غليل صدري
فشكر وحشي علىٰ عمري   حتىٰ ترم أعظمي في قبري

فعندما أحست هند بنت أثاثة الصحابية المُبايِعة هجاء هند بنت عتبة الذي ينم عن فرحة وسرور وتشفّي بمصاب المسلمين أجابتها هند بنت أثاثة ترد عليها منكرة عليها، هاجية لها معتزة بدينها مفتخرة بقومها المؤمنين قائلة[4]:

خزيت في بدر وغير بدر   يا بنت وقاع عظيم الكفر
صبحك الله غداة الفجر   بالهاشميين الطوال الزهر
بكل قطاع حسام يفري   حمزة ليثي وعلي صقري

---

(1) ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 359؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 390.
(2) **هند بنت أثاثة رضي الله عنها: هي** هند بنت أثاثة بن عباد بن المطلب بن عبد مناف القرشية المطلبية، وأمها أم مسطح بنت أبي رهم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي، أخت مسطح، أسلمت هند بمكة، وبايعت رسول الله ﷺ وأطعمها مع أخيها مسطح بن أثاثة بخيبر ثلاثين وسقا، واغتربت هند عند أبي جندب فولدت له ابنته ريطة. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 228؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 341.
(3) اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 31؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج2، 28.
(4) ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 311-312.

إذا رام شيب وأبوك غدري ... فخضبّا منه ضواحي النحر
ونذرك السوء فشر نذر

وعندما توفي رسول الله ﷺ حزنت عليه حزنا شديدا فانطلقت بشعرها باكية راثية مصورة عِظم المصاب فتقول[1]:

أشاب ذوائبي وأذل ركني ... بكاؤك فاطم الميت الفقيدا
رسول الله فارقنا وكنا ... نرجي أن يكون لنا خلودا
أفاطم فاصبري فلقد أصابت ... رزيتك التهائم والنجودا
وكان الخير يصبح في ذُراه ... سعيد الجد قد ولد السعودا

- **الصحابية المبايِعة صفية بنت عبد المطلب**: عمة رسول الله ﷺ: هي من الشاعرات إذ جادت قريحتها الشعرية عندما استشهد أخوها حمزة في معركة أحد علىٰ يد وحشي بن حرب فتقول[2]:

أسائلة أصحاب أحد مخافة ... بنات أبي من أعجم وخبير
فقال خبير إن حمزة قد ثوىٰ ... وزير رسول الله خير وزير
دعاه إله الحق ذو العرش دعوة ... إلىٰ جنة يحيا بها وسرور
فذلك ما كنا نُرجّي ونرتجي ... لحمزة يوم الحشر خير مصير
فوالله لا أنساك ما هبت الصبا ... بكاء وحزنا محضري ومسيري
علىٰ أسد الله الذي كان مِدرها ... يذود عن الإسلام كل كفور
فيا ليت شِلوي عند ذاك وأعظمي ... لدىٰ أضبع تعتادني ونسور
أقول وقد أعلىٰ النعِيّ عشيرتي ... جزىٰ الله خيراً من أخ ونصير

وهذه صحابية مبايِعة أخرىٰ وهي أم سعد بن معاذ بكت ابنها فقال رسول الله ﷺ: «كل نائحة تكذب إلا نائحة سعد بن معاذ»، فحين احتمل نعشه قالت[3]:

ويل أم سعد سعدا ... صرامة وجدا
وسؤددا وجدا ... وفارسا ومعدا
سد به مسدا ... يقد هاما قدا

- **ومن الصحابيات المُبايعات الشاعرات أمامة المزرية – وقيل: المريدية، وقيل: المزيرية**- التي هجت أبا عفك بعد قتله وهو أحد بني عمرو بن عوف، وكان أظهر نفاقه حين قتل رسول الله ﷺ الحارث بن سويد بن الصامت فقال رسول الله ﷺ «من لي بهذا الخبيث» فخرج سالم بن عامر أخو بني عمرو بن عوف فقالت أمامة في ذلك[4]:

تكذب دين الله والمرء أحمدا ... لعمر الذي أمناك بئس الذي يُمني
حباك حنيف آخر الدهر طعنة ... أبا عفك خذها علىٰ كبر السن

(1) ابن سعد: الطبقات، ج2، 331.
(2) ابن إسحاق: السيرة النبوية،ج2، 423؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 153؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 66.
(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 428؛ الطبراني: المعجم الكبير، ج6، 10.
(4) ابن هشام: السيرة النبوية، ج4، 251؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 26؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م3، ج5، 241.

- **الصحابية المبايِعة الوافدة الخنساء بنت عمرو ل:** هي تماضر بنت عمرو بن شريد، شاعرة مشهورة، لقبت بالخنساء تشبيهًا لها بالظبية، من أشهر شاعرات العرب إذ لم يعرف قبلها ولا بعدها من النساء من هي أشعر منها، وقد أجمع علماء الشعر أنه لم تكن امرأة أشعر منها(1).

ولقد كان رسول الله ﷺ يستنشدها ويعجبه شعرها ويقول لها: «هيه يا خناس» ويومئ بيده علىٰ سبيل التمليح، ولها مراثٍ كثيرة في أخيها صخر الذي قتل في الجاهلية(2)، وكان أحب الناس إليها. ولكن لا يوجد تحديد ثابت للقصائد التي نظمتها بعد إسلامها(3).

هذا ما كان من مشاركة للمرأة المسلمة في مجال الشعر مدحاً ورثاءً للإسلام والمسلمين وهجاء للأعداء(4). فقد أعلنت الصحابية المُبايِعة إسلامها، وإيمانها لعقيدة

---

(1) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 387؛ كحالة: أعلام النساء، ج 1، 361.

(2) كانت الخنساء شاعرة ولكن لم يعرف لها قصائد مدح ولا رثاء إلا ما كان في أخويها صخر ومعاوية من شعر في الجاهلية، ومن قصائدها قولها:

يا عين جودي بدمع مهراق ... إذا هدىٰ الناس أو هموا بإطراق
إني تذكرني صخرا إذا سجعت ... علىٰ الغصون هتوف ذات أطواق
وكل عبرىٰ تبيت الليل معولة ... تبكي لكل جريح القلب مشتاق
لا تبعدن فإن الموت مخترم ... كل الخلائق غير الواحد الباقي

ولمزيد من المعلومات انظر: شيخو: لويس: أنيس الجلساء في شرح ديوان الخنساء، (د.م: المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين، 1314هـ- 1896م)، 157؛ دون اسم: آثار علمية أدبية، ترجمة الخنساء، مجلة المنار، م11، محرم (1326هـ الموافق 3 مارس 1908م)، 787 – 788 – 789.

(3) كانت الخنساء بنت عمرو رضي الله عنها بليغة ومن ذلك أنها حضت أبناءها الأربعة علىٰ القتال في سبيل الله في معركة القادسية، فقالت لبنيها الأربعة: «يا بني أسلمتم طائعين، وهاجرتم مختارين، والله الذي لا إله إلا هو إنكم بنو امرأة واحدة، ما خنت أباكم، ولا فضحت خالكم ولا هجنت حسبكم ولا غيرت نسبكم، وقد تعلمون ما أعده الله للمسلمين من الثواب الجزيل في حرب الكافرين، واعلموا أن الدار الباقية خير من الدار الفانية، يقول الله تعالىٰ: ﴿ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ﴾ - سورة آل عمران: الآية: 200- فإذا أصبحتم غداً إن شاء الله سالمين فاغدوا إلىٰ قتال عدوكم مستبصرين وبالله علىٰ أعدائكم منتصرين، فإذا رأيتم الحرب قد شمرت عن ساقها واضطرب لظاها علىٰ سياقها، وجلجلت ناراً علىٰ أوراقها ، فتيمموا وطيسها ، وجالدوا رئيسها عند احتدام خميسها تظفروا بالمغنم والكرامة في دار الخلد والمقامة»، فلما أشرق الصبح واصطفت الكتائب وتلاقىٰ الفريقان باشروا القتال واحداً بعد واحد حتىٰ استشهدوا، ولما انتهت المعركة وبلغها استشهادهم قالت: «الحمد لله الذي شرفني بقتلهم، وأرجو من ربي أن يجمعني بهم في مستقر رحمته»، وكان الفاروق ا يعطيها أرزاق أولادها الأربعة حتىٰ قبض ا. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 388؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 99-100-101؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 109-110-111-112.

(4) أشارت بعض المصادر إلىٰ صحابية تسمىٰ نعْم رثت زوجها شماس بن عثمان بعدما استشهد في أحد، وإن لم تشر المصادر إلىٰ مبايعتها صراحة إلاّ أن السياق العام يدلل علىٰ مبايعتها لرسول الله ﷺ فتقول:

يَا عَيْنُ جُودِي بِفَيْضٍ غَيْرِ إِبْسَاسِ ... عَلَىٰ كَرِيمٍ مِنْ الْفِتْيَانِ أَبّاسِ
صَعْبِ الْبَدِيهَةِ مَيْمُونٍ نَقِيبَتُهُ ... حَمّالِ أَلْوِيَةٍ رَكّابِ أَفْرَاسِ
أَقُولُ لَمَا أَتَىٰ النّاعِي لَهُ جَزَعًا ... أَوْدَىٰ الْجَوَادُ وَأَوْدَىٰ الْمُطْعِمُ الْكَاسِي
وَقُلْتُ لَمّا خَلَتْ مِنْهُ مَجَالِسُهُ ... لَا يُبْعِدُ اللّهُ عَنّا قُرْبَ شَمّاسِ

=

التوحيد، وحسن إسلامها حتىٰ أصبحت رمزا متألقاً من رموز البسالة، وعزة النفس والإباء.

خامساً: الصحابية المُبايعة ودورها في الإجارة:

أيضاً من الأدوار السياسية التي قامت بها الصحابيات المُبايعات حق الجوار، فلها أن تجير من تريد وأن تحميه وتعطيه الأمان، حتىٰ ولو كان كافراً فإذا استجار بها أحد أجارته، وأوجب الإسلام علىٰ المسلمين أن يحترموا إجارتها تلك[1]، ويعملوا علىٰ تنفيذ ما تعهدت به، ولا يتعرضوا بسوء لمن أجارته، حتىٰ لو كان من الذين توعد المسلمون بقتلهم لأسباب معينة، والشواهد التاريخية متعددة في هذا الجانب فمن الصحابيات المُبايعات اللاتي تحقق لهن ذلك:

أ- **إجارة زينب بنت رسول الله ﷺ:** استجار أبو العاص بن الربيع بزينب ل، وذلك بعد أن هاجرت إلىٰ المدينة، وكان أبو العاص قد خرج في قافلة تجارية لقريش إلىٰ بلاد الشام، ولما وصلت القافلة إلىٰ العِيْص[2] في طريق عودتها من الشام سنة 6هـ الموافق 627م اعترض زيد بن حارثة ا القافلة وكان معه مائة وسبعون راكباً، فاستولوا علىٰ المال والرجال، وعادوا إلىٰ المدينة ومعهم الأسرىٰ الذين كانوا في حراسة القافلة، كان من ضمن حراس القافلة أبو العاص بن الربيع إلا أنه استطاع الهرب من جنود سرية زيد فلم يقع في الأسر معهم، واختبأ في مكان بالقرب من

=

أيضاً كانت أروىٰ شاعرة مجيدة وقد رثت أباها عبد المطلب بن هاشم جد رسول الله ﷺ شعراً، فقالت:

بَكَتْ عَيْنَيّ وَحُقّ لَهَا الْبُكَاءُ ... عَلَىٰ سَمْحٍ سَجِيّتُهُ الْحَيَاءُ
عَلَىٰ سَهْلِ الْخَلِيقَةِ أَبْطَحِيّ ... كَرِيمِ الْخِيمِ نِيّتُهُ الْعَلَاءُ
عَلَىٰ الْفَيّاضِ شَيْبَةَ ذِي الْمَعَالِي ... أَبِيكِ الْخَيْرِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ
طَوِيلِ الْبَاعِ أَمْلَسَ شَيْظَمِيّ ... أَغَرّ كَأَنّ غُرّتَهُ ضِيَاءُ
أَقَبّ الْكَشْحِ أَرْوعَ ذِي فُضُولٍ ... لَهُ الْمَجْدُ الْمُقَدّمُ وَالسّنَاءُ
أَبِيّ الضّيْمِ أَبْلَجَ هِبْرَزِيّ ... قَدِيمِ الْمَجْدِ لَيْسَ لَهُ خَفَا
وَمَعْقِلِ مَالِكٍ وَرَبِيعِ فِهْرٍ ... وَفَاصِلِهَا إذَا الْتُمِسَ الْقَضَاءُ
وَكَانَ هُوَ الْفَتَىٰ كَرَمًا وَجُودًا ... وَبَأسًا حَيْنَ تَنْسَكِبُ الدّمَاءُ
إذَا هَابَ الْكُمَاةُ الْمَوْتَ حَتّىٰ ... كَأَنّ قُلَوبَ أَكْثَرِهِمْ هَوَاءُ
مَضَىٰ قُدُمًا بِذِي رُبَدٍ خَشِيبٍ ... عَلَيْهِ حَيْنَ تُبْصِرهُ الْبَهَاءُ

انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج 3، 349؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج2، 118؛ السهيلي: الروض الأنف، ج2، 53-54؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 66؛ المبرد: كتاب الشجرة النبوية، 72-73.

(1) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م8، 692؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب ما جاء في زعموا، 1263-1264. رقم الحديث 6158؛ النيسابوري: الإجماع، 83؛ مؤلف مجهول: الزاوية الحمزاوية، 80.

(2) **العِيْص**: بالكسر ثم السكون،وهو وادي بين المدينة والبحر يصب في أضم من اليسار من أطراف جبل الأجرد، ينبت خيار الشجر، وهوطريق علىٰ ساحل البحر، كانت تمر فيه تجارة قريش أثناء طريقهم إلىٰ الشام، وهي الآن إمارة من إمارات المدينة يتبعها عدة قرى. انظر: ياقوت: معجم البلدان، م3، ج6، 366؛ الجاسر: المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية، ج2، (الرياض: منشورات دار اليمامة،د.ت)، 1025؛ البلادي: عاتق: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية،(مكة: دار مكة، 1402هـ- 1982م)، 218-219.

المدينة، ففكر ماذا يفعل؟ هل يقوم من مكمنه ويمضي باتجاه مكة وحيدا وليس معه زاد ولا ركوب ؟ أم يتخذ سبيله إلىٰ بيت زوجته زينب التي لا يمكن أن تتنكّر له، ويستجير بها ويلوذ بحماها ؟ ولكنه اختار الرأي الأخير، وفي جنح الليل طرق بابها واستجار بها، محتميا بحماها، طالبا شفاعتها عند أبيها، فطمأنته أنها ستفعل في الغد إن شاء الله.

فاستجار أبو العاص بزينب ل، وحينما كان رسول الله ﷺ يصلي الفجر قامت بباب دارها، وأخذت تنادي بأعلىٰ صوتها مستشفعة: «أيها الناس إني قد أجرت أبا العاص بن الربيع»، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «أيها الناس هل سمعتم ما سمعت» ؟، قالوا: نعم، قال: «فوالذي نفسي بيده ما علمت بشيء كان مما كان حتىٰ سمعتم الذي سمعتم، المؤمنون يد علىٰ من سواهم يجير عليهم أدناهم، وقد أجرنا من أجارت»[1].

فلما انصرف رسول الله ﷺ إلىٰ منزله، دخلت عليه زينب فسألته أن يرد علىٰ أبي العاص ما أخذ منه ففعل وأمرها أن لا يقربها فإنها لا تحل له مادام مشركا، ورجع أبو العاص بالمال إلىٰ مكة وأعطىٰ كل واحد من قريش نصيبه من المال ثم قال: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله ، والله ما منعني من الإسلام إلا أن تظنوا أني إنما أردت أن آكل أموالكم، فلما أداها الله إليكم، وفرغت منها أسلمت».جمع أبو العاص أغراضه وعاد إلىٰ المدينة قاصداً مسجد رسول الله ﷺ فإذا بالرسول وأصحابه ي يفرحون بعودته، ليكمل فرحتهم تلك بالإسلام ورد عليه الرسول ﷺ زينب بعقد النكاح الأول[2].

ونستشف من هذه الواقعة أن لها تأثيراً كبيراً علىٰ أبي العاص حين شعر بالأمان يغمره في المدينة، وأن الرسول ﷺ قد آواه وأجاره، ورأىٰ ما في الإسلام من سماحة أدرك ما كان فيه من جاهلية عمياء، فأراد أن يدخل في حوزة الدين الحنيف راغباً لا راهباً، وأن يعلن إسلامه ولكن ثارت في وجدانه شهامته العربية وإباؤه القبلي، فأضمر في نفسه أن لا يكون إشهار إسلامه منعوتا بالتأثير والضغط من المسلمين أو من زوجته، فلا يقال في مكة بأن أبا العاص أسلم رغبة في الحياة أو خوفا من الموت أو غير ذلك، وأعلن إسلامه علىٰ الملأ، وصمم علىٰ أن يكون إشهاره لإسلامه في أندية مكة وعلىٰ رؤوس الأشهاد.وأيضاً هناك أمر آخر وهو ما في ذمته من أموال لقريش، فلو أنه بقي في المدينة وأعلن إسلامه فسيقولون بأنه قد تهرب من رد ودائعهم وأماناتهم، وهذا ما تأباه نفسها العربية الأصيلة فقد عاد بتجارته إلىٰ مكة وأعاد لكل ذي حق حقه، ثم هاجر في سبيل الله إلىٰ المدينة سنة سبع للهجرة، فهذا هو الإسلام وهذه من مآثره العظيمة، فمن خلال ما قامت به زينب ل كانت مدعاة لإسلام زوجها، كما أنها تؤصل حكماً شرعياً في هذا المجال سيبقىٰ العمل به بين المسلمين إلىٰ أن يرث الله الأرض ومن عليها، وليعم كافة المسلمات في مثل هذا المقام، ويتجاوز الحادثة الفردية.

ب- **إجارة الصحابية المُبايعة سلمىٰ بنت قيس الأنصارية ل**: أجارت في غزوة بني قريظة[3] يهودياً هو رفاعة بن سموأل القرظي وكان قد استجار بها بعد أن حكم

---

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 271-272؛ أبو نعيم: معرفة الأصحاب، 700؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 30؛ الطباطبائي: الميزان في تفسير القرآن الكريم، ج19، 244.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 33؛ ابن حبيب: المحبر، 52-53؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 143؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 152.

(3) **غزوة بني قريظة:** كانت في السنة الخامسة للهجرة، فعندما رجع رسول الله ﷺ والمسلمون معه من غزوة الأحزاب وقد نصرهم الرحمن علىٰ المشركين وكشف لهم خيانة يهود بني قريظة، وكان رسول =

علىٰ رجال بني قريظة أن يقتلوا جميعاً فوهبه رسول الله ﷺ لها، وأسلم الرجل بعد ذلك[1].

ج- **إجارة الصحابية المُبايعة أم هانئ بنت أبي طالب ل**: في فتح مكة هذا الحدث السياسي الكبير والذي مكن الله للمسلمين في الجزيرة العربية والعالم كله كان للصحابية المُبايِعة دور سياسي، فقد أهدر الرسول ﷺ دم رجلين من الكفار وأمر بقتلهما ولكنهما استجارا بأم هانىء بنت أبي طالب ل فأجارتهما، وأعطتهما الأمان، وهما رجلان من أحمائها من بني مخزوم وهما: الحارث بن هشام، وزهير بن أبي أمية بن المغيرة[2] وكان قد كُتِب عليهما القتل[3]، إذ قالا لها: نحن في جوارك. فقالت: «نعم أنتما في جواري». قالت أم هانئ فهما عندي إذ دخل علي فارسٌ مدججٌ في الحديد ولا أعرفه، فقلت له: أنا بنت عم رسول الله ﷺ، قالت: فكف عني وأسفر عن وجهه فإذا علي، فقلت: أخي، فاعتنقته وسلمت عليه، ونظر إليهما، فشهر السيف عليهما. قلت: أخي من بين الناس يصنع بي هذا. قالت: وألقيت عليهما ثوبا، وقال تجيرين المشركين؟ وأراد قتلهما، وحِلْت دونهما، فقلت: والله لتبدأن بي قبلهما. قالت: فخرج ولم يكد، وقلت لهما: لا تخافا، فأغلقت عليهما الباب، وذهبت إلىٰ رسول الله ﷺ تشتكي له وهو بأعلىٰ مكة، فلما رآها رسول الله ﷺ استقبلها بوجه بشوش ورحب بها وقال: «مرحباً وأهلاً يا أم هانئ ما جاء بك ؟». قالت: يا نبي الله كنت أمّنت رجلين من أحمائي فأراد علي قتلهما، فقال لها: «قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ»[4].

بل نرىٰ أن رسول الله ﷺ زاد في إكرامها حين قال لها: «وأمنَّا من أمَّنْتِ، فلا

=

الله ﷺ في بيته فنزل عليه جبريل وأمره بالذهاب إلىٰ قتال بني قريظة وقال له: «ألا أراك وضعت اللامة ولم تضعها الملائكة بعد، إن الله يأمرك أن تسير إلىٰ بني قريظة فإني عامد إليهم فمزلزل بهم حصونهم»، فأمر رسول الله ﷺ مؤذناً فأذن في الناس «يا خيل الله اركبي، من كان سامعا مطيعا فلا يصلّين العصر إلا في بني قريظة»، واستعمل علىٰ المدينة ابن أم مكتوم، وأعطىٰρ الراية علي بن أبي طالبτ، وحاصر اليهود ولما اشتد عليهم الحصار نزلوا علىٰ حكم رسول الله ﷺ، فأمر أن يقتل الرجال، وتسبىٰ النساء والذرية، وتقسم الأموال. انظر: ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 425-426؛ الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 497-500-501-502؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 212-214—216-223؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 75-76-77؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 417؛ السمهودي: وفاء الوفاء، ج1، 306-307.

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 102-103؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 102-103؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 135؛ ابن فهد: إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، ج1، 116-117.

(2) ذكر البخاري أن أم هانئ أجارت رجلاً، ولم يحدد هل هو من أحمائها أم لا؟ ولكن ابن هشام أفصح عن اسميهما، وهما: الحارث وزهير. انظر: ابن هشام: السيرة، ج4، 46 ؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجزية والموادعة، باب أمان النساء وجوارهن، 662. رقم الحديث 3171.

(3) أمر رسول الله ﷺ أمرائه يوم فتح مكة ألا يقتلوا إلا من قاتلهم، باستثناء ثمانية رجال وأربعة نساء وهم: عكرمة بن أبي جهل، وصفوان بن أمية بن خلف، وعبد الله بن سعد بن أبي السرح، وعبد الله بن خطل، والحويرث بن نقيذ، ومقيس بن سبابة، وعبد الله السهمي، ووحشي بن حرب، وحويطب بن عبد العزىٰ. والنساء هن: هند بنت عتبة، وسارة مولاة عمرو بن عبد المطلب، وقينتا عبد الله بن خطل وهما: قريبة وفرتنىٰ وكانتا تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ. انظر: البخاري: كتاب التاريخ الكبير، م2، 7؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 16؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 123-124-125-126.

(4) ابن هشام: السيرة، ج4، 53؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 151- 152 - 153 ؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجزية والموادعة، باب أمان النساء وجوارهم، 662. رقم الحديث 3171؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 442؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 702.

يَقْتُلُهُمَا أحد». فقال رسول الله ﷺ لعلي رضي الله عنه ممازحا إياه: «يا علي! غلبتك امرأة!»[1]. فاعترف علي بصلابة وقوة ورباطة جأش أخته أم هانئ ب على الرغم أنهما كانا من أعداء الدولة الإسلامية، وكانا ضمن من أمر الرسول ﷺ بقتلهم إلا أن رسول الله ﷺ أجار جوارها، وأجارهما احترامًا لما سبق أن تعهدت به أم هانئ بحمايتهما من القتل، وأصبحا مدينين بحياتهما لأم هانئ. فقد عزز الإسلام وكرم النبي ﷺ الصحابية المُبايعة والمرأة المسلمة عموما، أجل لقد قالها رسول الله ﷺ معلم هذه الأمة الأول محققا لأم هانيء رغبتها ومؤكدا على حق احترام إجارتها في الشرع الإسلامي: «لقد أجرنا من أجرت يا أم هانيء»، وأمضى رسول الله ﷺ أمانها وإجارتها.

د- **<u>إجارة الصحابية المُبايعة أم حكيم بنت الحارث ل</u>**: أم حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومية زوجة عكرمة بن أبي جهل وابن عمها، أسلمت يوم الفتح قبل فرار زوجها، أما زوجها عكرمة فقد تصدى خلال فتح مكة لسرية من جيش المسلمين على رأسها ابن عمه وصديق شبابه خالد بن الوليد، ولما اشتد القتال بينهما و شعر باقتراب الهزيمة فر هاربا وأهدر الرسول ﷺ دمه، فولى هاربا من خشية المسلمين إلى اليمن، فسعت أم حكيم إلى النبي ﷺ فاستأمنت أي طلبت الأمان له من الرسول ﷺ عام الفتح، وطلبت منه العفو عن زوجها فأمنه رسول الله ﷺ رغم أنه من بين الذين أمر الرسول ﷺ بقتلهم، حتى ولو وجدوا تحت أستار الكعبة[2]. وقد أشادت إحدى الغربيات ونبهت إلى هذا الحق الذي منحه الإسلام للمرأة والذي يعكس استقلاليتها إذ يمكن لها تعطي الأمان للهاربين وللأعداء اللاجئين، وتوفر لهم الحماية[3].

استجاب الرسول ﷺ لأمان أم حكيم، واستأذنته أن تلحق به وتأتي به مسلما بإذن الله، فأذن لها، فقد مضت في أثره وبحثت عنه في كل طريق، وسألت عنه كل قريب أو صديق، حتى عثرت عليه في اليمن، لتبلغه خبر عفو النبي ﷺ عنه، ولما أدركته جعلت تناديه مبشرة قائله: «يا ابن عم جئتك من أوصل الناس، وأكرمهم، وأبر الناس، وخير الناس فلا تهلك نفسك، وقد استأمنت لك منه فأمنك»، أي أعطاك عهدا بالأمان. فقال لها عكرمة: «أوقد فعلت ذلك؟» قالت: «نعم». وعادت أم حكيم بزوجها عكرمة مرة أخرى، ليعلن انسلاخه من جاهليته ويدخل في دين الله إنسانا جديدا، يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وجاء عكرمة إلى رسول الله ﷺالذي رأى نور الإسلام في وجهه، فقام إليه وعانقه وقال: «مرحباً بالراكب المهاجر»[4].

فكانت تتمتع بعقل ثاقب، وحكمة نادرة، فكان لأم حكيم دور كبير في إسلام

---

(1) ابن هشام: السيرة، ج4، 46؛ الزبيري: نسب قريش، 39؛ ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ج2، 67؛ اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، 39؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج1، 94؛ آل الشيخ: حسن: المرأة كيف عاملها الإسلام، المجلة العربية، ع40، ربيع الآخر(1421هـ الموافق يوليو 2000م)، 13.

(2) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 530- 535؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 160؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ م2، 123-124-125-126.

(2) Abbott: Women and The State In Early Islam. 119.

(4) ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 347؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، 124؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 321-322.

زوجها، ومن ثم جهاده أعداء المسلمين، واستشهاده فيما بعد. فقد سبقت زوجها إلىٰ الإسلام لكنها لم تتركه في طريق الضلال أو تطلب الانفصال فأحست بالمسؤولية تجاهه، فذهبت إلىٰ رسول الله ﷺ تطلبه تأمين زوجها وإجارته، والصفح عنه، فأجابها النبي ﷺ إلىٰ ما طلبت، فعاد عكرمة مؤمناً من صحابية مبايعة ثم أسلم بطوعه واختياره وكان السبب الأول بعد توفيق الله هذه الصحابية المبايعة التي انطلقت في أثره برا وبحرا حتىٰ وصلت إليه في بلاد اليمن لتبلغه بالبشرىٰ الطيبة بنفسها متحملة عناء السفر والمخاطر، فقد غير زوجها عكرمة دينه، وانتقل إلىٰ دين الإسلام بمجرد إخبار زوجته له بأمان رسول الله ﷺ شفاهة له، وهذا يعطي انطباعاً بأنه آمن بكل بساطة ولم يزدر زوجته أو يحتقرها، أو يقول: كيف أغيّر ديني من أجل امرأة؟؟ لقد آمن طوعا، في دليل دامغ علىٰ ثقة العربي بزوجته واحترامه لرأيها وعقلها، فتقديم المشورة وإبداء الرأي والإجارة تدل علىٰ حصافة الرأي، وقوة الشخصية التي امتازت بها الصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن.

المبحث الخـامس

المـرأة المُبـايعـة ودورها الاقتصـادي[1] فـي العهـد النبـوي

أقر الإسلام أهلية المرأة الاقتصادية وأباح لها تملك المال بالطرق المشروعة مصداقا لقوله تعالىٰ: ﴿ں ڻ ڻ ڼ ڼ ۀ ۀ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ﴾[2] من هذا المنطلق كان للصحابيات المُبايِعات رضي الله عنهن دور في العهد النبوي في المجال الاقتصادي والعطاء المادي لا يمكن أن يّغفل ويهمّش نحتها التاريخ في جبين الدهر لتبقىٰ شواهد صادقة لكل من أرادت أن تحتذي بهن، فلقد ساهمن في رفع المستوىٰ المعيشي للمجتمع النبوي من خلال ما قدمن من بذل المال والعطاء، فلم تكن المرأة المسلمة المبايعة لتبخل بمالها بعد أن حبست نفسها في سبيل الله، وأبت أن تنظر إلىٰ شيء من زخارف الدنيا، و لم تخدع ببريق المال، بل أنها سارعت إلىٰ إنفاق مالها في وجوه الخير بنفس راضية مطمئنة إلىٰ ما عند الله من ثواب للمتصدقات، وستتحدث الدراسة في الورقات القادمة من هذا المبحث عن بعض مواقفهن كومضات سريعة في حياة عظيمات نساء العالم، لذلك سيتمحور الحديث حول النقاط التالية:

أولاً: الصحابية الـمُبايعة ودورها في الإنفاق في سبيل الدعوة الإسلامية:

شـاركت الصـحابيات المُبايعـات رضـي الله عـنهن بـأموالهن فـي إنجـاح الـدعوة الإسلامية فأسهمن في نصرة الإسلام، والمرأة المُبايِعة لها استقلالية مطلقة عن ذويها فكانت تعطي إذا أرادت البذل فتبذل راغبة لا مكرهة، فأم المؤمنين خديجة ل كانت السند و العون للرسول ﷺ في أصعب فترات الدعوة بمكة، ولذلك قيل: قام الإسلام بأموال خديجة، فكان لأموالها كل التأثير في تقوية الإسلام يومذاك إذ كان الدين الإسلامي في طور التكوين، وكان بأمس الحاجة إلىٰ المال، فقيّض الله للإسلام أموال خديجة، وبالفعل تحقق الهدف. يقول رسول الله ﷺ: «ما نفعني مالٌ قط مثل ما نفعني مال خديجة» [3] ، فكان يفك من مالها الغارم والعاني، ويحمل الكَلَّ، ويعطي في النائبة،

---

(1) الحياة الاقتصادية لأي مجتمع هي الدعامة الأساسية لوجوده واستمرارية بقائه وارتقائه، وفسرت هذه الدعامة بأنها الفعاليات الزراعية، والصناعية، والتجارية فيه، وترتبط الفعالية الرعوية وتربية المواشي بتلك الفعاليات، ففي المدينة كان بعض سكانها يعمل بالزراعة لتوفر مقوماتها كالتربة الخصبة، ووفرة المياه من الآبار، والأيدي العاملة، إلاّ إنه يجب أن يلاحظ بأن مناخها متقلبا غير مستقر وهو ما كان يعرض للمدينة من حالات العسرة والجدب فكانوا يعتمدون علىٰ ما تنتجه الأرض، كذلك وجدت الصناعة المعتمدة علىٰ الإنتاج الزراعي. أيضاً عمل المسلمون الأوائل بالتجارة شيئا فشيئا تبوأت المدينة مكانة اقتصادية وانعكس هذا علىٰ حياتهم الاجتماعية، ولكن ارتفع المستوىٰ المعيشي في المجتمع النبوي بعد فتح خيبر وتبوك لكثرة أموال الجزية وما صالح أهلها من الثمار. انظر: إدريس: عبد الله: مجتمع المدينة وتنظيم القبائل سياسيا واجتماعيا في عصر الرسول محمدﷺ، «رسالة ماجستير غير منشورة»، جامعة الرياض، (1399هـ-1979م)، 258-257؛ خربوطلي: شكران: الحياة الاقتصادية في المدينة قبل الهجرة وأثر الهجرة عليها، مجلة دراسات تاريخية، س: 17، ع: 55-56، (آذار حزيران 1996م)، 44-43-37-36.

(2) سورة النساء: الآية: 32.

(3) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 57؛ ابن عبد البر: الدرر في اختصار المغازي والسير، 21؛ ابن فضل الله: السيرة النبوية، 138.

ويرفد فقراء أصحابه إذ كان بمكة، ويحمل من أراد منهم الهجرة، وكان ينفق منه ما شاء في حياتها، ثم ورثها وولدها بعد مماتها ل.

فقد كانت أعظم نموذج سخرت مالها في خدمة الدين الجديد، فدورها المالي لا يستهان به فعندما حاصر الكفار المسلمين في شعب أبي طالب صبرت وجادت وبذلت مالها وثروتها الطائلة في سبيل الله تعالىٰ، فقد وضعت جميع ما تملك تحت تصرف الرسول ﷺ(1)، فكان همها التخفيف عنه من أجل نشر الدعوة الإسلامية، فقد بذلت تلك الآلاف المؤلفة من أموالها لزوجها الرسول ﷺ يتصرّف فيها حسب رأيه، وتحملت مع رسول الله ﷺ عذاب قريش ومقاطعتها وحصارها، وكان هذا الإخلاص الفريد، والإيمان الصادق، والحب المخلص من أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها حرياً بأن يقابله رسول الله ﷺ بما يستحق من الحب والإخلاص والتكريم فكان لها مكانتها العظمىٰ في حياتها وحتىٰ بعد وفاتها، ولم تستطع أي من زوجاته أن تحتلّ مكانها في نفسه، يقول في حقها بعد وفاتها كنوع من الشكر والثناء العطر علىٰ ما بذلته: «ما أبدلني الله خيراً منها قد آمنت بي إذ كفر بي الناس، وصدقتني إذ كذبني الناس، وواستني بمالها إذ حرمني الناس، ورزقني الله أولادها وحرمني أولاد الناس» (2).

وهناك **أسماء بنت أبي بكر الصديق** رضي الله عنهما هذه الصحابية المُبايِعة كان همها الأول إعلاء الدين الإسلامي، فقد شاركت في بداية الدعوة الإسلامية بإسداء المال تبعا لهذه الرواية إذ تقول أسماء ل: «لما خرج رسول الله ﷺ وخرج أبو بكر معه -إلىٰ الهجرة- احتمل أبو بكر ماله كله معه خمسة آلاف أو ستة آلاف درهم، فانطلق بها معه، فدخل علينا جدي أبو قحافة وقد ذهب بصره فقال: «والله إني لأراه قد فجعكم بماله مع نفسه؟!» قلت: كلا يا أبت!! إنه قد ترك لنا خيرًا كثيرا، فأخذت أحجارًا فوضعتها في كوة في البيت التي كان أبي يضع ماله فيها ثم وضعت عليها ثوبا، ثم أخذت بيد جدي فقلت: ضع يدك يا أبت علىٰ هذا المال، فوضع يده فقال: لا بأس إن كان ترك لكم هذا فقد أحسن، ففي هذا لكم بلاغ. قالت: ولا والله ما ترك لنا شيئا ولكني أردت أن أسكن الشيخ بذلك» (3)، ومن خلال ذلك نرىٰ أنها ساهمت في مساندة الدعوة مالياً.

أمّا **أم المؤمنين زينب بنت جحش ل** : فقد كانت هذه الصحابية المُبايِعة تغزل الغزل، وترسله إلىٰ سرايا (4) رسول الله ﷺ يخيطونه، وتبعث به إلىٰ المجاهدين في سبيل الله في مغازيهم (1).

---

(1) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج1، 129- 176؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م1، 535-537؛ ابن عبد البر: الدرر في اختصار المغازي والسير، 21؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م1، 582؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 178؛ أبو الفداء: المختصر في تاريخ البشر، ج1، 115؛ ابن بحرق: حداق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار، 61.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 17؛ ابن عساكر: كتاب الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين، 49-50؛ المقدسي: حديث الإفك ويليه مناقب النساء الصحابيات، 180؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 178؛ الحلبي: نساء العيون من سيرة الأمين والمأمون، ج1، 431؛ دون اسم: المرأة والإسلام، مجلة الإسلام، ع: 12، س: 6، (ربيع الأول 1356هـ- يونيو 1937م)، 41.

(3) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 114؛ السهيلي: الروض الأنف، ج4، 136؛ ابن فضل الله: السيرة النبوية، 153؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج3، 189.

(4) **السرايا**: السرايا والسراري جمع، ومفردها سرية، وهي الأمة المملوكة، سميت بذلك نسبة إلىٰ السر وهو الإخفاء، لأن الشخص المالك لها كثيراً ما يسرها ويخفيها عن زوجته الحرة. وكان لرسول الله ﷺ =

وكذلك **أم سنان الأسلمية ل** فورد عنها قولها: «لقد رأيت ثوبا مبسوطا بين يدي رسول الله في بيت عائشة فيه مسك، ومعاضد وخلاخل وأقرطة وخدمات، مما يبعث به النساء يُعِين به المسلمين في جهازهم والناس في عسرة شديدة في غزوة تبوك» [(2)]. روىٰ ابن عباسا أن رسول الله ﷺ أمر النساء بالصدقة، قال: «فرأيتهن يهوين إلىٰ آذانهن وحلوقهن» [(3)] ، كما أن الصحابيات رضي الله عنهن تصدقن بالحلي فقدمن حليهن من المسك، والخلاخل، والأقرطة، والخواتم لتجهيز المجاهدين في سبيل الله[(4)]، ومن ذلك أن رسول الله ﷺ أتىٰ النساء فأمرهن بالصدقة فجعلن يلقين الفتخ والخواتيم في ثوب بلال[(5)]، وهي بهذا الجهد قد ساهمت في الجهاد بالمال.

ونشاهد أيضاً الصحابية المُبايِعة **عمرة بنت رواحة الحارثية ل** التي أرسلت عمرة ابنتها بحقة-وعاء- من تمر في ثوب ابنتها إلىٰ زوجها بشير بن سعد وأخيها عبد الله بن رواحة، ولما رآها رسول الله ﷺ سألها عما تحمله فقالت له: «إنه غداء والدي بشير وخالي عبد الله»، فأعطته رسول الله ﷺ فأخذه في يده فوضعه في ثوب وأمر أهل الخندق أن هلم إلىٰ الغداء، فشبع كل أهل الخندق كلهم منه، «وأنه ليسقط من أطراف الثوب» [(6)].

وتروي لنا المصادر أن امرأة جابر بن عبد الله ب: لما حُفِر الخندق رأىٰ جابرا برسول الله ﷺ خمصًا[(7)] فرجع إلىٰ امرأته فقال لها: «هل عندك شيء؟ فإني رأيت برسول الله ﷺ خمصًا شديدًا، فأخرجت لي جرابًا -أي وعاء من جلد- فيه صاع من شعير، وذبح شاة، وجهز هو وزوجته طعاماً، ثم دعا رسول الله ﷺ إليه إذ يقول: «فجئته فساررته فقلت: يا رسول الله ! إنا قد ذبحنا بهيمة لنا، وطحنت صاعًا من شعير كان عندنا فتعال أنت في نفر معك، فنادىٰ الرسول ﷺ في أصحابه ي ، فلما رأىٰ جابر النبي ﷺ وبصحبته أهل الخندق فزع من ذلك المشهد، وذهبت به الظنون كل مذهب،

أربع سراري هن: مارية وهي أم ولده إبراهيم، وريحانة بنت زيد من بني النضير، وجارية أصابها سبي في بعض الغزوات، وجارية أخرىٰ وهبتها له زينب بنت جحش رضي الله عنها. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 129؛ الرازي: الصحاح، 294- 295؛ ابن منظور: لسان العرب، م4، 413-414؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 43.

(1) الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج2، 235-236.
(2) الواقدي: كتاب المغازي، ج3، 992.
(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب القلائد والسخاب للنساء، 1219. رقم الحديث 5881؛ صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب القرط للنساء، 1219. رقم الحديث 5883.
(4) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج1، 143؛ البخاري: صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب القلائد والسخاب للنساء، 1219. رقم الحديث 5883 ؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج2، 236.
(5) البخاري: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ ب ٻ ٻ پ﴾، 1027. رقم الحديث 4895؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب صلاة العيدين، باب صلاة العيدين، 192-193. رقم الحديث 884.
(6) البيهقي: دلائل النبوة، م3، 427؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 108.
(7) **خمصًا**: الخَمْصُ: والخِمْصُ الجوع، والمَخْمَصَة المجاعة وهي مصدر، والخَمْصَان والخُمْصَان: الجائع الضامر البطن لخلاء البطن من الطعام، والأنثىٰ خَمْصَانة وخُمْصَانة، والجمع خِماَص، والخَمْص: خَمَاصَة البطن وهو دقة خِلقته أي ضامر البطن، يقال: خَمَصَه الجوع خمصا، ويقال أيضاً: خَمِص بطنه، يَخْمِصُ، وخَمُص، وخَمِصَ خمْصا وخمَاصَاً، وخُمَاصة والخمِيص كالخُمصان، فيقال: خِماص: أي جياع. انظر: الفراهيدي: العين، 268؛ الرازي: مختار الصحاح، 190؛ ابن منظور: لسان العرب، م 7، 33؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 518.

وقال في نفسه: كيف يمكن لهذا الطعام أن يكفي كل هذا الحشد، فعلم النبي ﷺ ما يدور في نفس جابر ا فقال له رسول الله ﷺ: «لا تنزلن برمتكم، ولا تخبزن عجينتكم حتىٰ أجيء». لكي يأتيه ويبارك فيه، فأخرجت له عجينتنا فبصق فيها رسول الله ﷺ وبارك ثم عمد إلي برمتنا فبصق فيها وبارك ثم قال لزوجة جابر: «ادع خابزة فلتخبز معك، واقدحي من برمتكم -أي اغرفي والمقدح المغرفة- ولا تنزلوها»، وهم ألف. ثم أكلوا جميعاً وشبعوا، والطعام كما هو. يقول جابرτ: «فأقسم بالله! لأكلوا حتىٰ تركوه وانحرفوا -أي شبعوا وانصرفوا- وإن برمتنا لتغظ -أي تغلي ويسمع غليانها- كما هي وإن عجينتنا لتخبز كما هو -أي يعود إليها العجين-» [1]. فكانت زوجة جابر ب تخدم ضيوفها إنه كرم الأخلاق والخلق، ويبارك الله تعالىٰ ورسول الله ﷺ كرم هذه الصحابية المُبايِعة فيطعم بطعامها جميع الصحابة ي.

ثانياً: الصحابية الـمُبايعة ودورها في البذل والتصدق بالمال والطعام:

الصحابية المُبايِعة شاركت في سائر مناحي الحياة، ولم تكن مشاركتها سطحية بل كان يزكيها نضج تربوي علىٰ منهاج النبوة؛ لأن المُبايِعة هي جزء من النسيج المجتمعي الذي تعيش فيه لذلك نستشف من خلال ما قدمته لنا المصادر من معطيات أنه كان لهن إسهامات اتخذت الطابع الاقتصادي، فقد عملت علىٰ رفع مستوىٰ المعيشة في المجتمع النبوي، وبالتالي ساعدت في النهوض بمجتمعهن اقتصاديا بقدر إمكانياتهن، ولم تكن مساهمات الصحابيات رضي الله عنهن كالصحابة؛ لأن الجوانب الاقتصادية عادة هي من اختصاص الرجل، ولكن كان لهن حضور ومشاركة، ويتضح ذلك من خلال ما يلي:

أ- كرم وجود بعض الصحابيات المُبايعات:

إن من أبهىٰ ما ترتديه المرأة من ملابس الدنيا وأجمل حُلَلِها هو ثوب الكرم والجود والإيثار، فالصحابيات المُبايعات جُدن بالغالي والنفيس في سبيل هذا الدين، ولم يلتفتن إلىٰ جمع الحُلي والحلل فالمصادر مليئة بقصص كرم وجود الصحابيات المُبايعات وهي كثيرة جداً تدل علىٰ أثر الإسلام في نفوسهن، وكيف يتفاعل دين الله مع تلك القلوب الطاهرة ويثمر بهذه الأعمال الصالحة والسيرة الطيبة، فكان إطعام الطعام من الصحابيات المُبايعات سنة انتهجنها في حياتهن، هؤلاء هن صحابيات رسول الله ﷺ، ومن الصحابيات المُبايِعات المعروفات بالعطاء، والمتصدقات بالمال:

أم المؤمنين خديجة بنت خويلد التي ساندت الدعوة بمالها ولم تبخل علىٰ رسول الله ﷺ بل كانت خير معين مادي لها يقول عنها رسول الله ﷺ: «وواستتني بمالها إذ حرمني الناس»[2]. فيمكننا من خلال قول رسول الله ﷺ عنها ترجيح القول بأنها دعمت الدعوة ماليا وبشكل رئيس بصورة غير الصورة التي تعبر عنها المصادر التاريخية وأنها جعلت ثروتها في خدمة الله ورسوله ﷺ كيف لا وهي المرأة التاجرة.

---

(1) البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب، 845. رقم الحديث 4102؛ البيهقي: دلائل النبوة، م3، 425-426؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 106-107.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 17؛ ابن عساكر: كتاب الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين، 49-50؛ المقدسي: حديث الإفك ويليه مناقب النساء الصحابيات، 180؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 178؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 39.

أم المؤمنين سودة بنت زمعة ل: كانت أم المؤمنين سودة ل ذات أخلاق حميدة، تحب الصدقة والإنفاق في سبيل الله كثيراً شأنها في ذلك شأن بقية أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، ومن ذلك «أن الفاروق ا بعث إليها بدراهم، فقالت: ما هذا ؟ قالوا: دراهم. قالت: «في الغرارة مثل التمر! يا جارية بلغيني القناع»، فلبست قناعها ففرقتها من ساعتها»[1].

أم المؤمنين عائشة ل: يقول عنها ابن الزبير ب: «ما رأيت امرأة قط أجود من عائشة وأسماء، وجُودهما مختلف: أما عائشة فكانت تجمع الشيء إلىٰ الشيء حتىٰ إذا اجتمع عندها وضعته مواضعه، وأما أسماء فكانت لا تدخر شيئا إلىٰ غد» [2]. وكان من حالها مع الجود والإيثار ما ذكرته عنها أم درة[3] إذ تقول: «أُتيت بمائة ألف ففرقتها وهي يومئذ صائمة فقلت لها: أما استطعت فيما أنفقتِ أن تشتري بدرهم لحماً تفطرين عليه!. فقالت: لو كنتِ أذكرتني لفعلت!»، وأيضاً رُوي عن هشام بن عروة قال: «رأيت عائشة ل تقسم سبعين ألفًا، وأنها لترقع جيب درعها»، وذكر عبد الرحمن بن القاسم أن معاوية أهدىٰ عائشة ورقًا من فضة، وهدايا أخرىٰ ثمينة، فلما نظرت إليها بكت. وقالت: «لكن رسول الله ﷺ لم يجد هذا»، ففرقته ولم تُبْق منه شيئًا[4].

وكيف لا تجود الصّديقة بكل ما تملك وهي ابنة الصّديق الذي قال عنه النبي ﷺ: «وما نفعني مال أحد قط ما نفعني مال أبي بكر» [5]، وهو الذي جاء إلىٰ رسول الله ﷺ بماله فقال له النبي ﷺ: «ما أبقيت لأهلك؟». قال: «أبقيت لهم الله ورسوله» [6]. ومن أفعالها الدالة علىٰ عِظم كرمها والتي تبلغ أقصىٰ الإيثار عندما استأذنها عمر بن الخطاب ا بأن يدفن في حجرتها عند رسول الله ﷺ وأبي بكر افأذنت له[7].

صفية بنت حييّ الصحابية المُبايِعة ل[8]: روىٰ سعيد بن المسيب أن أم المؤمنين

---

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 56؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 421- 422؛ المبرد: كتاب الشجرة النبوية، 44-54؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 173- 174؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 196- 197؛ ابن العماد: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ج1، 55.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج3، 110؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م4، ج7، 240- 241؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 13.

(3) **أم دُرَّة:** أم درة وقيل: أم ذرة، وهي إحدىٰ الصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن جميعا، روىٰ عنها محمد بن المنكدر حديثاً واحداً. انظر: ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 356؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 338.

(4) ابن سعد: الطبقات، ج8، 66- 67؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م1، 342؛ أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج2، 58.

(5) الترمذي: جامع الترمذي، كتاب المناقب، باب ما لأحد يد إلاّ وقد كافيناه ما خلا أبا بكر، 834. رقم الحديث 3661.

(6) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 490.

(7) ابن سعد: الطبقات، ج3، 338؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 48؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج28، 92؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م4، م7، 134.

(8) **صفية بنت حُييَّ:** هي صفية بنت حُييَّ بن أخطب بن سعية، من بني إسرائيل من سبط هارون بن عمران، زوجة كنانة بن أبي الحقيق، سيدة بني قريظة والنضير، اصطفاها رسول الله ﷺ وتزوجها، وجعل عتقها مهرها، من عقلاء نساء عصرها، توفيت سنة 36هـ- 656م، وقيل: 52هـ - 672م. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 120-122- 129؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 426-427؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج2، 272؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 184-185-186؛ ابن حجر: =

صفية بنت حُييّ ل أنها لما قدِمت كان في أذنيها خُرصة[1] من ذهب، فوهبت منه لفاطمة بنت رسول الله ﷺ، ولنسوة معها[2].

زينب بنت جحش الصحابية المُبايِعة: وُصِفت بأنها تحب العطاء، جوّادة واسعة الإنفاق، شهد لها بذلك رسول الله ﷺ، وفي هذا الجانب قالت فيها أم المؤمنين عائشة ل بعد موتها: «يرحم الله زينب بنت جحش، نالت الشرف الذي لا يبلغه شرف إذ زوجها الله لنبيه ﷺ في الحياة الدنيا، وأن رسول الله ﷺ قال لنا ونحن حوله: «أسرعكن بي لحوقًا أطولكن باعًا». وفي رواية أخرىٰ: «يتبعني أطولكن يدًا». قالت أم المؤمنين عائشة ل: «فكنا إذا اجتمعنا في بيت إحدانا بعد النبي ﷺ نمد أيدينا في الجدار ونتطاول، فلم نزل نفعل ذلك حتىٰ توفيت زينب بنت جحش، وكانت امرأة قصيرة -يرحمها الله- ولم تكن أطولنا، فعرفنا حينئذ أن النبي ﷺ إنما أراد بطول اليد الصدقة» [3].

ومما يذكر في كرمها أن الفاروقا قد فرض عطاء لأم المؤمنين زينب بنت جحش ل اثني عشر ألف دينار، فلما دخل عليها عطاؤها قالت: غفر الله لعمر لغيري من أخواتي كان أقوىٰ مني علىٰ قسم هذا مني، قالوا هذا كله لك. قالت: سبحان الله، واستترت دونه بثوب فوزعته، وجعلت تقول: «اللهم لا يدركني قابل، فإنه فتنة»، ثم قسمته في أهل رحمها، وفي أهل الحاجة حتىٰ قضت عليه. فلما بلغ الفاروق ا ذلك قال: «هذه امرأة يراد بها خير». فأرسل لها بألف درهم لتستبقيه فنهجت به نفس المنهاج[4].

ويتجلىٰ هذا السموّ المعطاء في آخر لحظات حياتها عند الوفاة عندما أرسل لها عمرا بكفن فقالت: «إني أعددْت كفني فتصدقوا بأحدهما، وإن استطعتم أن تتصدقوا بحقوي –أي إزاري- فافعلوا» [5]، فهذه زينب بنت جحش أم المؤمنين ل لم تترك درهما ولا دينارا لأنها كانت تتصدق بكل ما قدرت عليه، وكانت مأوىٰ المساكين والمحتاجين. تقول عائشة ل في ذلك: «لم أر امرأة أكثر خيرا وأكثر صدقة، وأوصل للرحم، وأبذل لنفسها في كل شيء يتقرب به إلىٰ الله عز وجل من زينب» [6].

أسماء بنت أبي بكر الصديق ل: كانت تحب العطاء فقد تميزت بسخاء النفس، فكانت إذا مرضت أعتقت كل مملوك عندها، وكانت تقول لبناتها وأهلها: «أنفقن وتصدقن ولا تنتظرن الفضل، فإنكن إن انتظرتن الفضل لم تفضلن شيئًا، وإن تصدقتن لم تجدن فقده»[7].

=

الإصابة، ج8، 210- 211- 212؛ المبرد: كتاب الشجرة النبوية، 48.

(1) **خُرصة**: بكسر الخاء وضمها، مفرد، والجمع خرصان، وخَرص وهو حلقة صغيرة من الذهب أو الفضة من حلي الأذن. انظر: الرازي: الصحاح، 172؛ ابن منظور: لسان العرب، م7، 25؛ الفيروز أبادي: القاموس المحيط، 472؛ الزيات: المعجم الوسيط، ج1، 227.

(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 128.

(3) الطحاوي: شرح مشكل الآثار، ج1، 201؛ المقدسي: التبيين في القرشيين، 58-59-60؛ اليافعي: مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان، ج1، 28.

(4) ابن سعد: الطبقات، ج8، 110؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 155؛ المبرد: كتاب الشجرة النبوية، 46-47.

(5) ابن حجر: الإصابة، ج8، 154.

(6) ابن الجوزي: صفة الصفوة، م1، 352.

(7) ابن سعد: الطبقات، ج8، 252.

الرميصاء زوجة أبي طلحة ل الصحابية المُبايِعة: جاء ضيفٌ إلىٰ الرسول ﷺ يطلب طعامًا عندما أصابه الجهد من شدة الجوع، فأرسل الرسول ﷺ إلىٰ نسائه يسألهن عن طعام فلم يجد فقلن: ما معنا إلا الماء!!، فقال لأصحابه: سائلا لهم «من يضيف هذا الليلة رحمه الله»، فرسول الله ﷺ يسأل من يستضيف الضيف، فيقول أبو طلحة: «أنا يا رسول الله». ثم ذهب به إلىٰ بيته ولكنه لم يجد طعامًا غير عشاء أطفاله الصغار، فقامت الرميصاء فنومتهم، فلما قدّمت العَشاء للضيف قامت كأنها تصلح السراج فأطفأته ليأكل الضيف، وتتصنع هي وزوجها أنهما يأكلان حتىٰ أكل الضيف وشبع متوهما أن ربة البيت وزوجها يأكلان معه. ولما ذهب أبو طلحة إلىٰ صلاة الصبح استقبله رسول ﷺ فقال له: «يا أبا طلحة لقد ضحك الله من صنيعكما الليلة» [1]. فأنزل الله قوله تعالىٰ: ﴿ې ې د د ئا ئا ئه ئه ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې ئې ئى ئى ئد ى ى ي ي ﴾ [2].

وهكذا أطعمت الرميصاء ضيف رسول الله ﷺ طعام أولادها، وعلّمت المسلمين والمسلمات معنىٰ إكرام الضيف والجود، فيعجب الرحمن من عمل هذه الصحابية المُبايِعة وزوجها إذ يجوعان ويجوّعان الصبية ليطعما ضيف رسول الله ﷺ عشاء أطفالهما، ثم لا يكتفيان بهذا الإيثار العجيب بل يوهمان الضيف بالأكل ليشبع، وليهدأ باله فضربت هذه الصحابية أروع الأمثلة التطبيقية في البذل والعطاء.

أم الدحداح الأنصارية الصحابية المُبايِعة[3]: واحدة من نساء الصحابة المبايعات اللاتي كان لها دور جليل في تاريخ الإسلام، وهي واحدة ممن آثرن نعيم الآخرة المقيم علىٰ متاع الدنيا الزائل. فكان لأبي الدحداح أرض وفيرة في مائها، غنية في ثمرها، إذ كان له حديقتان وافرتا المياه طيبتا الثمار هما كل ما يملك من متاع الدنيا، فلما نزل قوله تعالىٰ: ﴿ۋ ې ې ې د د ئا ئا ئه ئه ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ﴾ [4] فسارع إلىٰ رسول الله ﷺ مستوضحا، يريد أن يفهم عن ربه عز وجل قال أبو الدحداح: «فداك أبي وأمي يا رسول الله ، إن الله يستقرضنا وهو غني عن القرض؟». قال: «نعم يريد أن يدخلكم الجنة به». قال: «فإني إن أقرضت ربي قرضاً يضمن لي به ولصبيتي الدحداحة معي في الجنة؟». فقال رسول الله ﷺ: «نعم». قال: فناولني يدك. فناوله رسول الله ﷺ يده، فقال: «إن لي حديقتين: إحداهما بالسافلة والأخرىٰ بالعالية، والله لا

---

(1) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الأطعمة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره، 917. رقم الحديثان 5359-5360؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 24-24؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 491؛ السيوطي: لباب النقول في أسباب النزول، 255. ولم يفصح الإمام مسلم عن اسم الرجل بل ذكره مبهما إذ قال: «فقام رجل من الأنصار» بينما أوضحت كتب التفسير الآنفة الذكر اسمه واسم زوجته.

(2) سورة الحشر: الآية: 9.

(3) **أم الدحداح الأنصارية:** هي أم الدحداح الأنصارية زوجها الصحابي الجليل أبو الدحداح ثابت بن الدحداح أو الدحداحة بن نعيم بن غنم بن إياس حليف الأنصار، وأحد فرسان الإسلام، وأحد الأتباع الأبرار المقتدين بنبي الإسلام ﷺوالسائرين علىٰ نهجه الباذلين في سبيل الله أنفسهم، وأرواحهم، وأموالهم، أسلمت أم الدحداح حين قدِم مصعب بن عمير المدينة سفيراً لرسول الله ﷺ ليدعو أهلها إلىٰ الإسلام حيث كانت ممن ناله شرف الدخول في الإسلام، كما أسلمت أسرتها كلها. انظر: ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 355؛ الصفدي: الوافي بالوفيات، ج13، 445-446؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 386-387.

(4) سورة البقرة: الآية: 245.

أملك غيرهما قد جعلتهما قرضاً لله تعالىٰ». فقال رسول الله ﷺ: «اجعل إحديهما لله، والأخرىٰ دعها معيشة لعيالك». – لأن رسول الله ﷺ وهو المربي الرحيم لم يكن ليغفل أمر عيال أبي الدحداح. قال: «فأشهدك يا رسول الله أني جعلت خيرهما لله تعالىٰ وهو حائط فيه ستمائة نخلة، قال: إذاً يجزيك الله به الجنة» (1).

فانطلق أبو الدحداح حتىٰ جاء أم الدحداح، وهي جالسة مع أطفالها في الحديقة وتدور تحت النخل، والذي يُعد من أشهر بساتين المدينة، فناداها: يا أم الدحداح قالت: لبيك. قال: «اخرجي قد أقرضت ربي حائطا فيه ستمائة نخلة» (2)، وأنشأ يقول:

هــداك الله ســبل الرشــاد	إلــىٰ ســبيل الخيــر والســداد
بينــي مــن الحــائط بــالوداد	فقد مضــىٰ قرضــاً إلــىٰ التنــاد
أقرضــته الله علــىٰ اعتمــادي	بــالطوع لا مــن ولا ارتــداد
إلا رجاء الضعف في المعاد	ارتحلـــي بـــالنفس والأولاد
والبـــر لا شـــك فخيـــر زاد	قدمـــه المـــرء إلـــىٰ المعـــاد

قالت أم الدحداح ڶ: «ربح بيعك ! بارك الله لك فيما اشتريت»، ثم أجابته أم الدحداح، وأنشأت تقول:

بشـــرك الله بخيـــر وفـــرح	مثلــك أدىٰ مــا لديــه ونصــح
قــد متــع الله عيــالي ومــنح	بالعجوة السوداء والزهو البلح
والعبد يسعىٰ وله قد كدح	طول الليالي وعليه ما اجترح

ثم أقبلت أم الدحداح ڶ ونقلت منه متاعها واتجهت إلىٰ صبيانها تخرج ما في أفواههم، وتنفض ما في أكمامهم حتىٰ أفضت إلىٰ الحائط الآخر (3). فدخل زوجها أبو الدحداح عليها مسرعاً، وهو يلوّح لها بالخروج!! فقالت وبدون تردّد: «ربح البيع، ربح البيع!!». فلما بلغ الخبر رسول الله ﷺ قال: «كم من عذق (4) رداح في الجنة لأبي الدحداح» (5). وفي رواية أخرىٰ أن النبي ﷺ قال: «كم من عذق معلقٍ – أو مدلّىٰ- في الجنة لابن الدحداح. أو قال: لأبي الدحداح!» (6).

ولنتأمل موقف أم الدحداح ڶ عندما علمت بما فعل زوجها برزقها ورزق عيالها، حين تصدق بنصف ماله للمسلمين، لم توافقه علىٰ ما فعل فحسب، بل اعتبرت ذلك بشرىٰ لها، ولم تملك نفسها من شدة الفرح، فجادت قريحتها بأبيات شعرية تنم عن عمق

---

(1) الهيثمي: مجمع الزوائد، ج9، 327؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج6، 103-104؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م2، ج3، 238-239؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م13، 415؛ موسوعة مكة والمدينة، م1، جدة: موسوعة الفرقان للتراث الإسلامي، 1428هـ- 2007م، 465-466.

(2) الطبري: جامع البيان، م2، 728.

(3) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م2، ج3، 238-239.

(4) **العذق**: العذق هو كل غصن له شُعِب، والعذق بالفتح: النخلة بحِملها، والعذق بالكسر العُرجون بما فيه من الشماريخ، والجمع عذاق، وأعذُق. انظر: الرازي: مختار الصحاح، 421؛ ابن منظور: لسان العرب، م10؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 1129.

(5) الماوردي: النكت والعيون، م5، 472؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م2، 416؛ ابن حجر: الإصابة، ج4، 59؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج2، 230.

(6) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م7، 19. رقم الحديث 21123؛ مسلم: صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب ركوب المصلىٰ علىٰ الجنازة إذا انصرف، 388-389. رقم الحديث 2239.

إيمانها، وتريح بال زوجها وترضي رب العالمين، مما يعطي دليلا قاطعا لكل مؤمنة أن اختيار الصحابيات الجليلات ومواقفهن الخالدة لم يكن جَبرا من زوج أو أب أو أخ، بل اختيارا مستقلا وقناعة ذاتية، وإلا فالمُجْبَر لا ينشد شعرا !!! و في نهاية هذه القصة نرىٰ سرعة الاستجابة لنداء الله عز وجل من أبي الدحداح وزوجته في أمر مندوب وليس بواجب، كذلك كان موقف أم الدحداح الإيجابي عندما باركت لأبي الدحداح هذا البيع معلية صوتها ربح بيعك يا أبا الدحداح، أيضاً وموقفها الفوري من الخروج من هذا البستان فلم تضجر ولم تخف من المستقبل من جراء بيع زوجها هذا البستان، فأم الدحداح الصحابية المُبايِعة تركت أجمل صور الكرم، وأروع آيات الصبر، فرضيت بالقليل وسابقت إلىٰ الخيرات طلباً في: ﴿ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ﴾[1]. ونشاهد بشارة الرحمن لأبي الدحداح فإن الجزاء من جنس العمل فقد أقرض أبو الدحداح لربه ستمائة نخلة، فمن جنس ما بذرت ستجني فقد بشره رسول الله ﷺ بماله من النخيل في الجنة فأم الدحداح هي نموذج حي لكل مسلمة.

ب- **الصحابية المُبايِعة ودورها في الإنفاق علىٰ الزوج والأولاد:**

من إكرام الإسلام للمرأة المسلمة أن أمر الزوج بالإنفاق عليها، وإحسان معاشرتها، والحذر من ظلمها، والإساءة إليها، ولكن الإسلام جعل أفضل ما تنفقه الزوجة بل خير إنفاق المرأة علىٰ العموم هو إنفاق الزوجة علىٰ زوجها وأولادها، وعلىٰ الأقارب إذا كانت قادرة يقول رسول الله ﷺ: «الْصَدَقَةُ عَلَىٰ الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وهَي عَلَىٰ ذِي الْرَّحِمِ ثِنْتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ»[2]؛ لأن هذا يدفع إلىٰ مزيد من الترابط، شرط أن يكون ذلك عن طيب نفس منها، وكان ذلك موقف السيدة خديجة ﭫ من رسول الله ﷺ بعد بعثته حيث يقول: «وواستني بمالها إذ حرمني الناس»، فجاهدت معه بالنفس والمال[3].

أم سلمة ﭫ والإنفاق علىٰ الأولاد في بيت النبوة: كانت أم سلمة ﭫ تتعلم من النبي ﷺ أحكام الإسلام حتىٰ تأدبت بأدب النبوة فقد أنفقت هذه الصحابية المُبايِعة علىٰ أولادها يتضح ذلك من سؤالها لرسول الله ﷺ حيث سألت رسول الله قائلة له: «يا رسول الله! هل لي من أجر في بني أبي سلمة أن أنفق عليهم، ولست بتاركتهم هكذا و هكذا ؛ إنما هم بني». فقال: «نعم لك أجر ما أنفقتِ عليهم» [4].

زينب بنت عبد الله الثقفية[5] الصحابية المُبايِعة: اهتم الصحابيات المُبايعات

---

(1) سورة الحديد: الآية: 21.

(2) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب الزكاة عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء في الصدقة علىٰ ذي القرابة، 213. رقم الحديث 658.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 17؛ ابن عساكر: كتاب الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين، 49-50؛ المقدسي: حديث الإفك ويليه مناقب النساء الصحابيات، 180؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ج1، 178؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد، 39.

(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب النفقات، باب ﴿ئە ئو ئو ئۇ﴾، وهل علىٰ المرأة منه شيء؟، 1130. رقم الحديث 5369؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 287.

(5) **زينب بنت عبد الله الثقفية:** هي زينب بنت عبد الله –وقيل: بنت معاوية، وقيل: بنت أبي معاوية- بنت معاوية بن عتاب بن الأسعد بن عامرة بن حطيط بن جشم بن ثقيف، روت عن النبي ﷺ. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 411؛ ابن حجر: تقريب التهذيب، ج2، 245.

بالصدقة علىٰ الأقارب ومنهن زينب الثقفية قالت: كنت في المسجد فرآني رسول الله ﷺ فقال: «تصدقن ولو من حليكن». قالت: فرجعت إلىٰ عبد الله بن مسعود فقلت له: «إنك رجل خفيف ذات اليد – أي قليل المال -، وإن رسول الله ﷺ قد أمرنا بالصدقة ؛ فأته فاسأله؛ فإن كان ذلك يُجزئُ عني وإلا صرفتها إلىٰ غيركم». فقال عبد الله: «لا، ائتيه أنتِ». فانطلقتُ، فإذا امرأة من الأنصار بباب رسول الله ﷺ حاجتي حاجتها. وكان رسول الله ﷺ عليه المهابة، فخرج علينا بلال فقلنا له: ائت رسول الله ﷺ فأخبره أن امرأتين في الباب تسألانك: أتجزئ الصدقة عنهما علىٰ أزواجهما وعلىٰ أيتام في حجورهما ؟ ولا تخبره من نحن، قالت: فدخل بلال علىٰ رسول الله ﷺ فسأله، فقال له رسول الله ﷺ: «من هما ؟» ! فقال: امرأة من الأنصار، وزينب، فقال رسول الله ﷺ: «أي الزيانب[1]؟» قال: «امرأة عبد الله». فقال له رسول الله ﷺ: «لهما أجران: أجر القرابة وأجر الصدقة» [2].

ولعل هذه الرواية تدل علىٰ سرعة استجابة الصحابيتين ب لأمر الرسول ﷺ، ومساعدة الزوجة لزوجها وأبنائها بالصدقة، وستر أمر الزوج وفقره عن الناس يتبين ذلك عندما طلبت الصحابيتان ب من بلال عدم ذكر اسميهما لرسول الله ﷺ. أيضاً نرىٰ العمل علىٰ إخفاء أعمال الخير عن الناس قدر الاستطاعة. أيضاً نلاحظ مدىٰ تحرج عبد الله بن مسعود ا من سؤال النبي ﷺ عن صحة إنفاق زوجته عليه وعلىٰ أبنائه مع أنه في حاجة شديدة إليه لأنه كان خفيف ذات اليد فاستحىٰ أن يخبر الرسول ﷺ بأن من ينفق عليه هو زوجته، لأنه زوج والقوامة بيده هو وليست بيدها.

ثالثاً: الصحابية الـمُبايعة ودورها في المشاركة في الأوقاف[3]:

يقول الله تعالىٰ: ﴿د د ئا ئا ئه ئەئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆئۈ ئۈ ئې ئې ئې ئى﴾[4]، ففي الآية جمع بين ابتغاء الآخرة وعدم نسيان الإنسان نصيبه من الدنيا ويقول رسول الله ﷺ: «إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته: علما نشره، أو ولدا

---

(1) نرىٰ في هذه الحادثة أن بلال ا وقع في موقف محرج بين الرسول ﷺ وبين وصية الصحابيتين المبايعتيْن له بعدم ذكر اسميهما للرسول ﷺ، فبلال ا حاول أن ينفذ ما طلبته الصحابيتان منه بقوله لرسول الله ﷺ: «امرأة من الأنصار وزينب». والزيانب كثيرات، ولكن فطنة الرسول ﷺ أوقعت بلال في موقف طريف ؛ فلم يجد مخرجاً منه غير الصدق، ولعل الرسول ﷺ أراد أن يعرف من تكون لكي يرىٰ مدىٰ احتياجهم المادي وبالتالي ليعرف مدىٰ مشروعية صدقة الصحابيتين المبايعتيْن علىٰ أسرتيهما.

(2) مسلم: صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة علىٰ الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين، 450. رقم الحديث 2318.

(3) **الأوقاف**: الوقف لغة: مفرد، وجمعه وقوف، والوقف مصدر وقف، يقف وقفًا، يقال: وقف الشيء وأوقفه، ووقفتُ الدار وقفًا: حبستها في سبيل الله، وأوقفتُ الأرض علىٰ المساكين وَقْفًا بمعنىٰ حبستها عليهم، يقال: شيء موقوف والجمع أوقاف، مثل ثوب وأثواب. والوقف عند الفقهاء هو: «تحبيس الأصل، وتسبيل المنفعة علىٰ بر أو قربة». ولمزيد من المعلومات انظر: الفراهيدي: العين، 1063-1064؛ النسفي: عمر: طلبة الطلبة، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، (بيروت: دار النفائس، 1416هـ - 1996م)، 231؛ الزمخشري: أساس البلاغة، 686 ؛ ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والآثار، 216؛ ابن قدامة: المغني في الفقه، ج5، 597؛ ابن منظور: لسان العرب، م9، 428-429-430-431-432؛ الفيومي: المصباح، 256؛ الفيروز أبادي: القاموس المحيط، ج3، 212.

(4) سورة القصص: الآية: 77.

صالحا تركه، أو مصحفا ورّثه، أو مسجداً بناه، أو بيتا لابن السبيل بناه، أو نهرا أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته» [1]. وقال رسول الله أيضاً: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلاّ من ثلاث: صدقة جارية، وعلم ينتفع به، و ولد صالح يدعو له» [2].

ساعدت الصحابية المبايعة في إقامة مشروعات البنية الأساسية الاقتصادية للمجتمع النبوي المسلم الناشئ كإنشاء المساجد، وتوفير المسكن لذوي الحاجة سواءاً كانوا من الأقارب أو عامة المسلمين، وتوفير المياه. فأمهات المؤمنين والصحابيات المبايعات عموماً رضي الله عنهن أسهمن في الوقف بدرجة كبيرة[3]، إذ لم يتركن هذا الجانب الخيري بل شاركن فيه بما يستطعن، وهذه المشاريع تمثلت في تنمية المجتمع، ومحاربة الفقر، وحفر الآبار لتوفير المياه، ومنها:

أ- بناء المساجد:

لما للمساجد من أهمية كبيرة في ترسيخ وتدعيم الإسلام ونشر مبادئه ولأهميته في حياة المسلمين علىٰ كافة الأصعدة، فكما اهتمت المبايعات بالمحافظة عليها[4]، فقد أسهمن أيضاً في بناء المساجد و إنشائها[5]، ومنهن:

أم المؤمنين خديجة بنت خويلد ل: أم المؤمنين خديجة ل أوقفت جزءاً من دارها مسجدًا، وهذه الدار لها في مكة تُعْرف الآن باسم مولد فاطمة، وفيها عدة مواضع أثرية منها مولد فاطمة، وقبة الوحي، والمختبأ، وفيها – أيضًا – موقع مسجد، وهذه الدار سكنها رسول الله ﷺ فترة طويلة من الزمن تمتد من زواجه بأم المؤمنين خديجة ل حتىٰ مهاجره الكريم إلىٰ المدينة[6]، فأم المؤمنين خديجة ل ولدت جميع أبناء رسول الله ﷺ فيها، وتوفيت – أيضًا – فيها، وهذه الدار من الأماكن المعروفة في مكة[7].

أُم مُبَشِّر بنت البراء ل: ذِكِر بأن أُم مبشر ل جعلت أرضاً لها صلىٰ فيها رسول الله ﷺ مسجداً؛ فقد حاول بنو سلمة شراء أرض لها صلىٰ فيها رسول الله ﷺ أثناء زيارة قام بها إلىٰ أم مبشر في بني سلمة ليبنوا مكانه مسجدًا، ولكنها رفضت بيع هذه الأرض، وفضلت أن توقفها علىٰ بني سلمة، فبنوا فيها مسجداً[8]، والمتأمل لرَفْضها بيع الأرض ووقفها لها يدل علىٰ أنها أسهمت في وقف بناء المساجد، وقد اخْتُلِف في هذا المسجد هل هو نفسه مسجد القبلتين أم أن المراد مسجداً غيره؟[9]، فقد ذكر السمهودي أن

---

(1) الدمياطي: المتجر الرابح في ثواب العمل الصالح، تحقيق: علي معوض، وعادل عبد الموجود، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ - 2000م)، 202.
(2) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب الأحكام عن رسول الله ﷺ، باب في الوقف، 421. رقم الحديث 1381.
(3) للتعرف علىٰ أوقاف أمهات المؤمنين رضي الله عنهن انظر الملحق رقم: (11).
(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب كنس المسجد والتقاط الخرق والقذىٰ والعيدان، 100. رقم الحديث458.
(5) مؤلف مجهول: فضائل ومعالم مكة والمدينة، 56؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج2، 444.
(6) وصل رسول الله ﷺ إلىٰ المدينة يوم الاثنين 12ربيع الأول سنة 14 للنبوة في السنة الأولىٰ من الهجرة الموافق 622م، عندما اشتد الضحىٰ. انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 177؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 5-6؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 7.
(7) الفاسي: الزهور المقتطفة من تاريخ مكة المشرفة، 99.
(8) ابن سعد: الطبقات، ج8، 458؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 511- 512.
(9) مؤلف مجهول: فضائل ومعالم مكة والمدينة، 56؛ الفاسي: شفاء الغرام، 444.

رسول الله ﷺ زار أم مُبشر ل في بني سلمة فصنعت له طعامًا، فدخل وقت صلاة الظهر فصلىٰ بأصحابه ركعتين، ثم أوحىٰ الله إليه بالتوجه إلىٰ الكعبة، فاستداروا إليها فسمي المسجد بمسجد القبلتين[1]. والذي يظهر أن هذا المسجد هو مسجد القبلتين.

وأم ورقة بنت عبد الله ل: اتخذت هذه المُبايِعة من دارها مسجدًا للنساء تؤمهن فيه؛ لأن رسول الله ﷺ أمرها أن تؤم أهل دارها، وكان لها مؤذن، وهي أول امرأة تؤم النساء في صلاةٍ بالمدينة[2]، فقد جعلت لها داراً صلت فيها، وأصبحت مسجداً[3].

ب- **توفير البيوت**:

أم المؤمنين خديجة بنت خويلد ل: لا غرو في ما قدمته من أعمال الخير لأنها خريجة بيت النبوة المحمدية، وقدوة للنساء المسلمات، فكانت أم المؤمنين خديجة ل من أثرىٰ أثرياء قريش، فقد أوقفت بيتا لابنتها زينب ل وذلك عندما تزوجت ابن خالتها أبا العاص بن الربيع ليسكنا فيه[4]، وبهذا العمل الخيري عملت علىٰ توفير المنزل لابن أختها أبي العاص وابنتها زينب عندما انتقلا إلىٰ بيت الزوجية.

أم المؤمنين عائشة ل: كان لأم المؤمنين عائشة ل دارٌ اشترتها وأوقفتها، وعندما أوقفتها كتبت كتاباً قالت فيه: «إني جعلتها لِما اشتريتها له، فمنها مسكن لفلان ولعقبه، ثم يرد إلىٰ آل أبي بكر» [5] ، و لم تُحدد هذه الوقفية لمن أوقفت، أو من يتولىٰ أمرها. كما أنها أوقفت دارها، وقفاً خيرياً، وترجح الباحثة أنها وقف خيري بدليل أنها أُدْخلت بعد ذلك في المسجد النبوي، فلو كانت وقفًا ذُريًّا لطالب به من أوقفته عليهم.

أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب ل: كان لحفصة ل دارٌ تقع في المدينة بين زقاق عبد العزيز بن مروان، وبين زقاق عاصم بن عمر، فأوقفتها وقفاً ذرياً علىٰ ولد عمر[6].

أم المؤمنين أم سلمة ل: قامت أم المؤمنين أم سلمة علىٰ رعاية صهيب بن سنان[7]، وعمار بن ياسر[8] عندما هاجرا إلىٰ المدينة ولم يمتلكا من مال الدنيا شيئًا،

---

(1) السمهودي: وفاء الوفاء، ج3، 842.
(2) ابن سعد: الطبقات، ج7، 457؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 703.
(3) ابن سعد: الطبقات، ج7، 457؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 446؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 489-490.
(4) الأزرقي: أخبار مكة، ج2، 243.
(5) الخصاف: أحمد: أحكام الأوقاف، ضبط وتصحيح: محمد شاهين، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1420هـ - 1999م)، 13.
(6) السمهودي: وفاء الوفاء، ج2، 719- 720.
(7) **صهيب بن سنان ا:** هو أبو يحيىٰ صهيب بن سنان بن مالك من بني تميم، كناه رسول الله ﷺ أبو يحيىٰ، يقال له: الرومي لأن الروم سبوه صغيراً، وكان أبوه وعمه عاملين لكسرىٰ علىٰ الأبلة عند الموصل، فأغارت الروم عليهم، وأخذوا صهيب وهو صغير فنشأ بالروم فصار ألكن، وبيع في مكة فاشتراه عبد الله بن جدعان، وهو من السابقين إلىٰ الإسلام، وممن عُذب في سبيل الله، هاجر إلىٰ المدينة، وشهد بدراً والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، توفي بالمدينة، ودفن بها سنة 83هـ-702م، وعمره 73سنة. انظر: ابن الأثير: أسد الغابة، ج 3، 38-39-40-41.
(8) **عمار بن ياسر ا:** هو عمار بن ياسر بن مالك من بني مذحج، وهو حليف بني مخزوم، ومن السابقين للإسلام، أمه سمية، أول من أُستشهد في سبيل الله، وكان إسلامه بعد بضعة وثلاثين، وهو ممن عُذب في الله، هاجر إلىٰ المدينة، وشهد بدر والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، شهد قتل مسيلمة الكذاب، ولاه =

فأوقفت لكل منهما بيتًا يسكن فيه[1]، فهي أوقفت أموالها في سبيل الله، فضربت مثلاً باهتمام نساء النبوة بعمل الخير والمتمثل بوقف بعض من أموالهن في أبواب البر.

أسماء بنت أبي بكر الصديق ل: كان لها إسهامٌ في الأوقاف حيث أوقفت بيتها علىٰ ولدها لا يباع، ولا يوهب، ولا يورث[2]. وكان بيتها إلىٰ جانب بيت أم المؤمنين عائشة ل[3]، ولم توضح المصادر التاريخية، وكتب الحديث من تولىٰ أمر هذا الوقف من أولادها تحديدًا[4]، أو علىٰ أي ولد من ولدها كان وقفها، ولكن يبدو أنه كان لولدها عمومًا بمعنىٰ أنها كان للمحتاج منهم، ولم يوضح أيضاً إلىٰ من يعود بعد انقراض عَقِب أولادها، كما أنها لم تحدد به لا ذكوراً ولا إناثاً.

الشفاء بنت عبد الله ل: أقطعها رسول الله ﷺ داراً في الحكاكين، فأوقفت هذه الدار علىٰ ابنها سليمان بن أبي حثمة وأولاده[5].

فاطمة بنت قيس ل: أوقفت بيتها علىٰ ورثتها[6].

ج- **وقف البساتين:**

فاطمة الزهراء ل بنت رسول الله ﷺ: اقتفت فاطمة الزهراء ا أثر والديها في حب الإنفاق في سبيل الله، ومن ذلك أنها أوقفت أوقافاً ذرية تمثلت في وقفها لسبعة بساتين لها، جعلتها وقفًا علىٰ بني هاشم، وبني عبد المطلب، وأوصت بأن يقوم علىٰ رعاية هذه البساتين زوجها علي بن أبي طالب ا، ومن بعده الحسن ثم الحسين ومن بعده للأكبر من أولادها[7].

أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب ل: كان لأم المؤمنين حفصة ل مالٌ في الغابة أوقفته[8].

أم المؤمنين أم حبيبة بنت أبي سفيان ل: أوقفت مالاً لها في الغابة[9] في المدينة[10]، أوقفتها علىٰ مواليها وعلىٰ أعقابهم وأعقاب أعقابهم، وقفًا لا يباع، ولا

=

الفاروق ا علىٰ الكوفة ثم عزله، وقاتل مع علي وشهد موقعة الجمل، واستشهد في صفين سنة 37هـ-657م، وعمره 93 سنة، ودفنه علي بن أبي طالب ا ولم يغسله. انظر: ابن الأثير: أسد الغابة، ج4، 139 -140-141-142-143-144-145.

(1) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج1، 243.
(2) ابن سعد: الطبقات، ج8، 252.
(3) ابن شبة: تاريخ المدينة المنورة، ج1، 243؛ الخصاف: أحكام الأوقاف، 13.
(4) ذكر ابن سعد في طبقاته أن لديها ثمانية أولاد هم: عبد الله، وعروة، والمنذر، وعاصم، والمهاجر، وخديجة الكبرىٰ، وأم الحسن، وعائشة. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 250.
(5) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج1، 248- 249؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 423-424.
(6) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج1، 254.
(7) الخصاف: أحكام الأوقاف، 14؛ الكتاني: نظام الحكومة النبوية، ج1، 322؛ الدمشقي: نساء في ظل الرسول ﷺ، 340.
(8) ابن حجر: الإصابة، ج4، 273.
(9) ابن زبالة: أخبار المدينة، 87؛ ياقوت: معجم البلدان، م3، ج6، 373.
(10) الخصاف: أحكام الأوقاف، 15؛ الحجيلي: عبد الله: الأوقاف النبوية ووقفيات بعض الصحابة الكرام «دراسة فقهية، تاريخية، وثائقية»، بحوث ندوة: «المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية» المنعقدة في المدينة المنورة في المدة من 25-27 محرم 1420هـ - 1999م، (الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1421هـ - 2000م)، 164.

يوهب، ولا يورث[1]، ويبدو أن هذه الوقفية لم تكن أحسن حالاً من الأوقاف النسوية التي سبقتها، فلم تحدد نوعية هذا الوقف، أو الجهة الموقوفة عليها، وإن اتضح علىٰ العموم أن هذه الوقفية عبارة عن بساتين في الغابة.

أم سُلَيْم بنت مِلْحان ل: أوقفت بيرحاء[2] مع زوجها أبي طلحة الأنصاري ب، كما أوقفا -أيضًا- البستان الموجود فيه علىٰ أقارب أبي طلحة وبني عمه[3]، وذلك بعد استشارة رسول الله ﷺ [4]. فقد روي عن أنس بن مالك ا أنه قال: «كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالاً من نخل، وكان أحب أمواله بيرحاء، وكانت مستقبلة المسجد، وكان رسول الله ﷺ يدخل ويشرب من ماء فيها طيب، قال أنس: فلما أُنْزِلت هذه الآية: ﴿ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ﴾ [5] ، قام أبو طلحة إلىٰ رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله ! إن أحب أموالي إلي بيرحاء، وأنها صدقة أرجو برها وذخرها عند الله، فضعها يا رسول الله حيث أراك الله، قال رسول الله ﷺ: «بَخْ[6]!! ذَلكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ وإنِّي أرَىٰ أنْ تَجْعَلَهَا فِي الأقْرَبين». فَقَال: أَفْعَلُ ذَلِكَ يا رسول الله ، فَقَسَّمَهَا فِي أَقَارِبِه وَبني عَمِّه» [7]. فقد رحبت بهذا الوقف وباركته.

د- **وقف المياه:**

فاطمة الزهراء ل بنت رسول الله ﷺ: كان لها وقف فيه ماء فحرصت علىٰ وقفه لتوفير المياه، وهذا الوقف تمثل في وقف قرية أم العِيال[8]، وهي قرية فيها عين ماء، وتمتاز بكثرة نخيلها أوقاف لأولادها، ولبني هاشم، ولبني عبد المطلب[9].

أم المؤمنين عائشة ل: اهتمت أم المؤمنين عائشة ل بتوفير المياه ومن ذلك أنها حفرت بئراً تقع في المُرَيسيع[10].

---

(1) الخصاف: أحكام الأوقاف، 14-15؛ الحجيلي: الأوقاف النبوية ووقفيات بعض الصحابة الكرام ، 164.

(2) **بيرحاء**: البيرحاء مصدر مشتقة من الفعل برح: أي زال عنه وصار في البراح، وبرح الأرض: تركها، والبيرحاء في اللغة: الأرض الظاهرة المنكشفة، وهي بستان كبير بجوار مسجد رسول الله ﷺ بالمدينة، وهذه الأرض تُعرف بقصر بني جديلة. انظر: ياقوت: معجم البلدان، م1، ج2، 412؛ ابن منظور: لسان العرب، م2، 478.

(3) الخصاف: أحكام الأوقاف، 15؛ الوكيل: محمد: المدينة المنورة «معالم وحضارة»، (بيروت: دار القلم، 1417هـ - 1996م)، 144.

(4) الفاسي: شفاء الغرام، ج2، 403.

(5) سورة آل عمران: الآية: 92.

(6) **بخ**: بوزن بل، وهي كلمة فخر، تقال عند المدح والرضا بالشيء، والتكرار للمبالغة. انظر: الفراهيدي: العين، 58؛ ابن منظور: لسان العرب، م3، 6؛ الفيومي: المصباح، 37.

(7) البخاري: صحيح البخاري، في كتاب الوصايا، باب إذا وقفت أرضًا ولم يبين الحدود فهو جائز، 577. رقم الحديث 2769؛ مؤلف مجهول: فضائل ومعالم مكة والمدينة، 72.

(8) **أم العِيال:** بكسر العين المهملة، وهي قرية بين مكة والمدينة، من قرى الفُرع ذات عين بمنطقة المدينة المنورة، سكانها البلادية من بني عمرو من حرب. انظر: ياقوت: معجم البلدان، م1، ج1، 203؛ الجاسر: المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية، ج228،2.

(9) ياقوت: معجم البلدان، م1، ج1، 203؛ العباسي: أحمد: عمدة الأخبار في مدينة المختار، تصحيح: محمد الأنصاري، ج1، ط2، (د.م: د.ن، د.ت)، 230 - 241.

(10) **المُرَيْسِيعُ**: بالضم ثم الفتح والياء ساكنة، تصغير المرسوع وهو الذي إنْسَلَقَت عينه من السهر، وهو اسم ماء ناحية قديد إلىٰ الساحل، كانت فيها غزوة المُرَيسيع، وتسمىٰ -أيضاً- غزوة بني المصطلق في سنة 6هـ الموافق 627م. انظر: ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 439؛ ياقوت: معجم البلدان، م4، =

تعددت أشكال الوقف ومنابع الأموال الموقوفة، وتولد عن ذلك معين فياض مما زاد في النمو الاقتصادي، إذ لم تقتصر علىٰ فئة معينة من المجتمع بل شملت معظم فئاته، وبذلك ساهمت الصحابيات المبايعات رضي الله عنهن في ارتفاع مستوىٰ المعيشة الاقتصادية في العهد النبوي وآثارها في العهد الراشدي من حيث أنهن عملن علىٰ توفير المسكن سواء للأهل أو لعامة المسلمين، وتوفير المياه، وتوفير المال للمسلمين والمسلمات لتجنيبهم الفاقة وذل السؤال، وحمايتهم ما أمكن.

رابعاً: الصحابية المُبايعة ودورها في الأعمال الحِرفية:

حثت الشريعة الإسلامية علىٰ العمل في أشكال متعددة لخدمة المجتمع والبيئة، ومنها إزالة الأذىٰ عن الطريق، والعناية بالمساجد، وأعمال الزراعة والتشجير، وحفر الآبار، والتجارة وغيرها، وكانت المرأة تعمل علىٰ عهد رسول الله ﷺ و تكتسب مالاً تعول به نفسها و زوجها وأولادها، فالصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن كان لهن مشاركات في الأعمال المهنية، فقد نهضن بدور ملموس سعيا لتوفير حياة كريمة، ولسد الحاجة، وعونا للزوج، وإعالة للأسرة، وإسهاما في فضل التصدق من كسب اليد، وللبذل في سبيل الله، ولرعاية مصالح المجتمع النبوي، فقد قدم العهد النبوي نموذجًا رائعًا للنساء العاملات كان من بينهن أمهات المؤمنين وغيرهن من عامة نساء الصحابة رضي الله عنهن[1]، ومن هذه الحِرف التي عملت فيها الصحابيات المُبايعات ما يلي:

أ- الصحابية المُبايعة والعمل التجاري:

سجّلت لنا المصادر مشاركة للصحابيات المُبايعات في التجارة كأم المؤمنين خديجة بنت خويلد ﷺ التي كانت في قومها ذات شرف وثراء تتجر بالمال، وتستأجر الرجال في مالها، وكان من تجارتها ما أعطته للنبي ﷺ ليتجر به، فكانت ممسكة بزمام الاقتصاد ولما تزوجها النبي ﷺ جعلت مالها تحت تصرفه[2]، فكان لها من الأثر الحميد في سير الدعوة الإسلامية ما هو معلوم.

وممن عُرِف بالعمل بالتجارة في العهد النبوي **قَيْلَة أم بني أنمار** ﷺ[3] فكانت تبيع وتشتري بنفسها، وقد أقرها رسول الله ﷺ إذ يروى أنها سألت رسول الله ﷺ بقولها: «إني امرأة أبيع وأشتري فربما أردت أن أشتري السلعة، فأعطي بها أقل مما أريد أن آخذها بها، ثم زدت حتىٰ آخذها بالذي أريد أن آخذها به، وربما أردت أن أبيع السلعة، فاستمتُ-

---

=

ج7، 257- 258؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 81- 82 - 83؛ الجميلي: السيد: نساء النبي ﷺ، (بيروت: دار ومكتبة الهلال، 1419هـ- 1998م)، 110.

(1) رامي: العهد النبوي قدم نموذجًا رائعًا للنساء العالمات، 76.

(2) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج1، 176؛ ابن العبري: تاريخ مختصر الدول، 160؛ ابن بحرق: حداق الأنوار ومطالع الأسرار، 4؛ المقدسي: الدرة المضيئة في السيرة النبوية، 4؛ العبد اللطيف: أمهات المؤمنين، 44.

(3) **قيلة أم بني أنمار رضي الله عنها:** هي قيلة أم بني أنمار - وقيل: أخت بني أنمار - الأنمارية العقيلية الأنصارية، صحابية، روت عن رسول الله ﷺ حديثًا في البيوع، لها دار بمكة، وبني قيلة هم الأنصار. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 311؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 117؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 264؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 291.

أي أغالي ثمن السلعة التي أبيعها- بها أكثر مما أريد أن أبيعها به ثم نقصت ثم نقصت حتىٰ أبيعها بالذي أريد أن أبيعها به»، فأجابها رسول الله ﷺ بقوله: «لا تفعلي هكذا يا قيلة، ولكن إذا أردت أن تشتري شيئًا فأعطِ به الذي تريدين أن تأخذيه به، أعطيت أو منعت، وإذا أردت أن تبيعي شيئًا فاستامي الذي تريدين أن تبيعيه به، أعطيت أو منعت» [(1)]. وفي ذلك دلالة واضحة علىٰ إقرار الرسول ﷺ لها بالتجارة، ولكنه وجهها إلىٰ بعض التفاصيل الشرعية السليمة التي تعينها علىٰ ذلك.

وكان من الصحابيات المُبايعات ممن تاجرت بالعطر كأسماء التميمية[(2)] التي كانت تبيع العطر بالمدينة[(3)]. كذلك عُرِفت الحولاء بن تويت باسم العطّارة إذ كانت تبيع العطر بين نساء المدينة والشاهد علىٰ ذلك ما رُوي عن أنس بن مالك ا أنه قال: «كان بالمدينة امرأة عطارة تسمىٰ الحولاء بنت تويت»، ويذكر أنها دخلت علىٰ أم المؤمنين عائشة ولما جاء رسول الله ﷺ قال: «إني لأجد ريح الحولاء، فهل أتتكم؟ وهل ابتعتم منها شيئا» [(4)].

وأيضاً ممن عُرِف بالتجارة هند بنت عتبة ل إذ كان لها دور في العمل، فهي أول امرأة تقترض من بيت المال لإقامة المشروعات الاقتصادية، فقد استقرضت من الفاروق ا أربعة آلاف من بيت المال، لتتاجر فيها، فأقرضها، فخرجت فيها إلىٰ بلاد كلب، فاشترت وباعت، فلما أتت المدينة شكت الخسارة، فقال لها الفاروق ا: «لو كان مالي لتركته لك، ولكنه مال المسلمين» [(5)]، وإن أشارت المصادر إلىٰ أن هذا العمل منها كان في العهد الراشدي، إلاّ أننا نستشف من هذه الرواية إنه كان لها تجارب تجارية شخصية سابقة وأنها مارست التجارة في العهد النبوي، فقد نشأت في بيئة تجارية فأهل مكة كانوا يمارسون التجارة علىٰ نطاق واسع، وزوجها أبو سفيان كان من تجار مكة بالإضافة إلىٰ أنها كانت معاصرة لأم المؤمنين خديجة سيدة الأعمال الأبرز في مكة في حينها فهي بذلك عايشت نماذج نسائية، فنرىٰ أنها قد مارست التجارة ولو علىٰ نطاق ضيق في العهد النبوي ومن ثم أرادت توسع مشاريعها فاقترضت من بيت المال في العهد العُمري.

ب- **الصحابية المبايعة والعمل الزراعي:**

شجع رسول الله ﷺ علىٰ الزراعة والاعتناء بالغرس ومن ذلك ما رواه أنس ا أن رسول الله ﷺ قال: «ما من مسلم يغرس غرسا، أو يزرع زرعا، فيأكل منه طير، أو إنسان، أو بهيمة، إلا كان له صدقة» [(6)].

---

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 311- 312؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 686؛ كحالة: أعلام النساء، ج4، 225.

(2) **أسماء التميمية:** هي أم الجلاس أسماء- وقيل: سلامة- بنت مخربة بن حنبل التميمية الدارمية، أسلمت قديما، وهي إحدىٰ المهاجرات لأرض الحبشة الهجرة الثانية مع زوجها عياش بن أبي ربيعة وولدت له هناك عبد الله، وروت عن رسول الله ﷺ. ولمزيد من المعلومات انظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 189؛ ابن حبان: السيرة النبوية، 22.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 300؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 16.

(4) ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 85؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 94؛ الكتاني: التراتيب الإدارية، ج2، 30.

(5) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 576-577؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م2، 457؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج28، 143.

(6) البخاري: صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب فضائل الزرع والغرس إذا أكل منه، 466.رقم الحديث 2320.

والمرأة في العهد النبوي اهتمت بالعمل الزراعي وهو أمر معروف حتىٰ وهي في فترة العدّة لم تترك عملها في الزراعة، فقد خرجت تتفقد مزارعها وتشذب نخيلها فعن جابر بن عبد الله قال: طُلِقت خالتي- هي أم قيلة الأنمارية- فأرادت أن تجد نخلها- أي قطع ثمر النخل- فزجرها رجل أن تخرج. فأتت النبي ﷺ فقال: «بلىٰ فجدي نخلك فإنك عسىٰ أن تصدقي أو تفعلي معروفا» [1].

أم بردة بنت المنذر[2]: ذكر ابن زبالة وابن بكار[3] وأيضاً ابن سعد أن رسول الله

(1) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، م5، 82-83. رقم الحديث 14498.

(2) **أم بُرْدَة بنت المنذر:** هي خولة بنت المنذر بن زيد بن لبيد من بني مازن من بني النجار، وأمها زينب بنت سفيان بن قيس، تزوجها البراء بن أوس بن الجعد. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 436؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 480 ؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 328؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 363.

(3) لفت انتباه الباحثة التشابه الكبير لعنوان كتابين لمؤلفيْن مختلفين فعمِدت إلىٰ إجراء مقارنة بين كتابي «منتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ، لابن زبالة ، ت 199هـ - 814م»، وكتاب «المنتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ، للزبير بن بكار، ت256هـ- 869م» من حيث مؤلِفيْها، ومحتوىٰ الكتابيْن، فوجدتهما ذات المحتوىٰ من أوله إلىٰ آخره، وقد رواه الزبير عن شيخه في كتابه، والفرق بينهما هو في طريقة تحقيق المحققيْنِ من حيث تخريج الأحاديث، وتعريف الأمكنة، والتعليق علىٰ بعض الحوادث، ولا شك أن الاختلاف في مادتي الكتابيْن طفيفة لا تكاد تذكر، فأولا من حيث المؤلِفيْنِ فإن ابن زبالة هو محمد بن الحسن بن أبي الحسن القرشي المخزومي، قال عنه جهابذة النقاد «ضعيف ضعفا شديدا»، ولكن هذا لا يعني تركه في الأخبار المتعلقة بالسيرة والمغازي والتاريخ، ونلاحظ بأن الإخباريين قد اعتمدوا عليه، ولابن زبالة مؤلفات منها: مثالب الأنساب، وأخبار المدينة، والأخير رجعت إليه في هذه الأطروحة وقد أفادني كثيرا خاصة في الفصل الرابع، وكتابه «منتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ»، يعتبر من أقدم ما وصل إلينا من الكتب التي تحوي تراجم لأزواج رسول الله ﷺ، ويقول أكرم العمري محققه: «لم يصل إلينا كتاب (أزواج النبي) كاملاً بل منتخب منه فقط، ولا نعْرف من الذي انتخبه؟». وابن زبالة هو شيخ الزبير، وهو متهم بوضع الحديث ضعّفه القدماء، وبالغوا باتهامه وتجريحه، كقولهم: «ليس بثقة»، «ومنكر الحديث»، أما الزبير من بكار فهو قاضي مكة كان عظيم القدر، رفيع المنزلة بين العلماء والمحدثين، لم يتهمه أحد من القدماء سوىٰ أحمد بن علي السليماني حيث قال عنه: «منكر الحديث»، وكان لعلماء الحديث والمؤرخين رأيهم في ذلك بوضوح، فيقول ياقوت: «لا يُلتفت لقول أحمد بن علي السليماني فيه إنه كان منكر الحديث»، بينما يقول الذهبي: «كذا قال! ولا ندري ما ينطق به»، أما ابن حجر فقال عنه أيضاً: «لعله استكثر إكثاره عن الضعفاء مثل: محمد بن الحسن بن زبالة»، وتقول محققة كتاب «المنتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ، للزبير بن بكار»: «موقف هؤلاء العلماء من اتهامه يؤكد لنا إنه لم يكن هناك ثغرة منها للطعن علىٰ الرجل في نفسه، وإن كان ذلك ممكنا فهو في شيوخه»، وهو مشهود له بالصلاح والورع والزهد في الدنيا. ثانياً: من حيث مادتي الكتابيْن فهناك وجه تماثل بينهما تماما إلاّ اختلاف بسيط فعلىٰ سبيل المثال: ابن زبالة يقول في صفحة 48: «فلم يجتمع لهم إلاّ الهرايس»، بينما يقول الزبير في صفحة 41: «فلم يجتمع لهم إلاّ الهرائس»، وأشباه ذلك، -والهريسة مفرد والجمع هرائس وهو الحب المهروس قبل أن يطبخ، نوع من الطعام، وهو دق الشيء بالشيء-، أيضاً هناك خطأ في فهرس الموضوعات في كتاب ابن زبالة فقد ذكر قصة تزويج زينب بنت خزيمة الهلالية صفحة: 46، بينما في المتن صفحة: 48. انظر: الفراهيدي: العين، 1010؛ ابن زبالة: منتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ؛ 10-11-12-15؛ ابن بكار: المنتخب من أزواج النبي ﷺ، 7-10-11-12؛ ابن أبي حاتم: عبد الرحمن: الجرح والتعديل، ج2-ج7، (الدكن: مطبعة حيدر آباد، 1373هـ- 1953م)، 227- 228؛ ابن النديم: الفهرست، 138-140؛ القيسراني: تذكرة الحفاظ، 51؛ ياقوت: معجم الأدباء، ج11، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1355هـ- 1936م)، 163-164؛ ابن منظور: لسان العرب، م6، 297؛ الذهبي: ميزان الاعتدال، م3، 514؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج12، 311-312.

ﷺ أعطاها قطعة نخل[1]. فلابد أن تكون قد استثمرت زراعة الأرض الموجود بها النخل؛ لأن رسول الله ﷺ حث علىٰ زراعة الأراضي وعدم إهمالها إذ يقول: «من كانت له أرض فليزرعها، فإن لم يزرعها فليزرعها أخاه» [2].

أم مبشر الأنصارية الصحابية المُبايعة[3]: كان لها زرع ومن ذلك أن رسول الله ﷺ دخل عليها في نخل لها فقال لها النبي ﷺ: «من غرس هذا النخل؟ أمسلم أم كافر؟» فقالت: بل مسلم. فقال: «لا يغرس مسلم غرسا، ولا يزرع زرعا فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا شيء، إلاّ كانت له صدقة» [4].

أسماء بنت مرثد-وقيل: مرشدة- ل: روىٰ جابر بن عبد الله الأنصاريا أنها كانت في محل لها في بني حارثة في نخل لها، فجُعل النساء يدخلن عليها[5].

ج- **الصحابية المُبايعة والعمل الصناعي:**

طرقت الصحابيات المُبايعات في العهد النبوي المجال الصناعي ونستشهد علىٰ ذلك بأن **أم المؤمنين زينب بنت جحش ل** عُرِفت بأنها «امرأة عمّالة صناعة اليد إذ كانت تدبغ، وتخرز، وتتصدق من هذا العمل علىٰ المساكين في سبيل الله فما زالت تفعل حتىٰ توفيت، كما كانت تغزل الغزل» [6].

وعُرِفت **ريطة بنت عبد الله الثقفية**[7] زوجة عبد الله بن مسعود ب بالعمل بالصناعة، فكانت تصرف علىٰ زوجها و أولادها، فقد أورد ابن سعد أن امرأة عبد الله بن مسعود وأم ولده كانت امرأة صناعا، فقالت: «يا رسول الله إني امرأة ذات صنعة أبيع منها، وليس لي ولا لزوجي ولا لولدي شيء»، وسألته عن النفقة عليهم. فقال: «لكِ في ذلك أجر ما أنفقت عليهم» [8]. وفي رواية أنها جاءت إلىٰ الرسول ﷺ فقالت له: «إني امرأة ذات صنعة، فأبيع وليس لأولادي ولا لزوجي مالٌ فيشغلونني عن الصدقة، فهل لي في النفقة عليهم أجر؟». فقال لها رسول الله ﷺ: «لكِ في ذلك أجر ما أنفقت عليهم» [9].

---

(1) ابن زبالة: منتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ، 71؛ ابن سعد: الطبقات، ج1، 144.
(2) مسلم: صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب كراء الأرض، 672. رقم الحديث 3917.
(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 458؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 511- 512؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 329؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 470 - 471.
(4) مسلم: صحيح مسلم، كتاب المساقاة، والمزارعة، باب فضل الغرس والزرع، 679. رقم الحديث 3969.
(5) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م10، 216؛ السيوطي: لباب النقول في أسباب النزول، 189.
(6) السلمي: كتاب التاريخ، 90؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 103- 108؛ الطحاوي: شرح مشكل الآثار، ج1، 201؛ اليافعي: مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة، ج1، 28؛ الكاندهلوي: حياة الصحابة، ج2، 235-236.
(7) **ريطة بنت عبد الله الثقفية:** ويقال إن اسمها زينب، ويقال اسمها: رائطة، وقد يكون اسم رائطة لقب لها، وقيل هما اثنتان، ويقال: هي ليست زينب زوجة عبد الله- التي تحدثنا عنها سابقا- بل هي زوجة أخرىٰ له، وحديثها مثل حديث زينب الثقفية في الصدقة علىٰ زوجها وأولادها. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 405؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 148.
(8) ابن سعد: الطبقات، ج8، 290.
(9) ابن حبان: الثقات، ج3، 133؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 405؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج2، 267-270؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 134.

فكيهة بنت عبد بن دُليم[1] الصحابية المُبايِعة: تمثل هذه الصحابية مثالا آخر لعمل المرأة بالصناعة فقد أرسل إليها رسول الله ﷺ وقال لها: «أن مُري غلامك النجار أن يعمل لي أعوادا أجلس عليها إذا كلمت الناس»، فأمرته فعملهامن طرفاء [2] الغابة[3]. وروىٰ جابر بن عبد الله ب: أن امرأة من الأنصار قالت يا رسول الله : «ألا أجعل لك شيئا تقعد عليه؟ فإن لي غلاما نجارا. قال: «إن شئت»، فعملت له المنبر» [4] ، والذي يتكون من درجتين ومجلس ثم أتىٰ بالمنبر فوضعه مكانه[5]، وقد خصّص البخاري بابا يسمىٰ «باب: النجار» أورد فيه حديثين عن امرأة لديها غلام نجار صنعت للنبي ﷺ منبراً[6].

د- **الصحابية المُبايعة والرعي:**

من الملاحظ أن الصحابيات المُبايعات امتهن مهنة الرعي والشاهد ما رواه سعد بن معاذا: أن جارية لكعب بن مالك كانت ترعىٰ غنما بسلع، فأصيبت شاة منها فأدركتها فذبحتها بحجر، فسُئِل النبي ﷺ عن ذلك. فقال: «كلوها» [7] ، نستنتج من هذا الأثر أن الصحابيات رضي الله عنهن كن يعملن بالرعي وقد يكون هذا عرفا في المجتمع آنذاك فليس من المنطق أن تكون هذه الجارية هي الوحيدة بين النساء في عهدها التي عملت بالرعي، وإن لم تفصح المصادر عن أسماء صحابيات مبايعات قمن بالرعي، والله أعلم.

هـ- **الصحابية المُبايعة والعمل في التطبيب:**

1- **العلاج بالرقية:**

كانت الشفاء بنت عبد الله تعلّم النساء رقية النملة، فذكِر أن رسول الله ﷺ دخل عليها وهي عند حفصة فطلب منها أن تعلمها رقية النملة[8].

---

(1) **فكيهة بنت عبد بن دُليم:** هي فكيهة بنت عبد بن دُليم بن حارثة الخزرجية من بني ساعدة، تزوجها سعد بن عبادة بن حارثة بن دُليم فولدت له قيس وأمامة، وهي إحدىٰ المبايعات لرسول الله ﷺ. انظر: ابن سعد: الطبقات، ج8، 373؛ خياط: الطبقات، 167؛ ابن حبيب: المحبر، 423.

(2) **الطرفاء**: نوع من شجر البادية، ويقال: أنه الأثل المذكور في سورة سبأ قال تعالىٰ: ﴿ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ﴾ سورة سبأ: الآية: 16. **والأثل:** شجر ومفرده أثلة وجمعه: أثول وأثلات، وهو شجر يشبه الطرفاء إلا إنه أعظم منه، وأجود عودا وتسوىٰ به الأقداح الصفر الجياد، ومنه، وهو طوال في السماء مستطيل الخشب وخشبه جيد، يحمل من القرىٰ فتحمل عليه بيوت المدر، وورقه هدب طوال دقاق، وليس له شوك، وثمره أحمر، ومنه تصنع القصاع والجفان. ولمزيد من المعلومات انظر: الفراهيدي: العين، 565؛ الرازي: مختار الصحاح، 6؛ ابن منظور: لسان العرب، م11، 11؛ الفيومي: المصباح المنير، 2؛ الفيروز آبادي: القاموس المحيط، 40.

(3) ابن زبالة: أخبار المدينة، 87؛ ابن النجار: الدرة الثمينة، 79؛ ابن الضياء: تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام، 273؛ السمهودي: وفاء الوفاء، ج2، 392.

(4) البخاري: صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب النجار، 420. رقم الحديثان 2094- 2095؛ القضاعي: كتاب الأنبياء بأبناء الأنبياء، 109.

(5) مجهول: فضائل ومعالم مكة، 79-80؛ الشهري: محمد: عمارة المسجد النبوي في العصر الملوكي، رسالة ماجستير «غير منشورة»، مكة: جامعة أم القرىٰ، (1402هـ- 1982م)، 80-79-78.

(6) البخاري: صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب النجار، 420. رقم الحديثان 2094- 2095.

(7) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الذبائح، باب ذبيحة المرأة والأمة، 1155. رقم الحديث 5505.

(8) ابن سعد: الطبقات، ج8، 268؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 177-178؛ ابن الجوزي: الطب النبوي، =

2- الطب والإسعافات الأولية:

الصحابية المُبايِعة مارست في العهد النبوي مهنة الطب وكان لها دراية بالإسعافات الأولية والتمريض، وكما مر، بنا فقد تطوعت بعض الصحابيات المؤمنات في غزوات الرسول ﷺ بقصد خدمة المجاهدين والعناية بمرضاهم، ومداواة جرحاهم رغبة في ثواب الجهاد عند الله، وكن يحملن ما يحتاج إليه الجريح من أربطة وجبائر وغير ذلك من أدوات الإسعاف المعروفة بعهدهن، ويسعفن الجرحىٰ، ويضمدنهم، ويجبرن كسورهم أثناء المعارك وبعدها، وقد مارسن خدماتهن الطبية علىٰ أسس علمية سليمة فمن الصحابيات المبايعات رفيدة الأنصارية، وأم زياد الأشجعية، والشفاء بنت عبد الله رضي الله عنهن[1].

و- **الصحابية المُبايعة والمحافظة علىٰ البيئة:**

يقول رسول الله ﷺ: «وإماطتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق لك صدقة»[2]. ومن هذا المنطلق وجدنا أن أم محجن ﭪ المرأة السوداء الصحابية المبايعة كانت تقوم بالتقاط الخرق، والقذىٰ، والعيدان من المسجد[3]، وتلقي بالقمامة في أماكنها المخصصة لها، فتحافظ بذلك علىٰ نظافة بيت من بيوت الله، وبالتالي نراها بعملها هذا قد حافظت علىٰ البيئة.

ز- **الصحابية المُبايعة والرضاعة بأجر:**

تستعين النساء ببعض المرضعات لأطفالهن إذ كان إرضاع الأطفال من غير أمهاتهم مهنة امتهنتها بعض النساء ومثال ذلك الصحابية المُبايِعة أم بردة بنت المنذر النجارية التي أرضعت إبراهيم ابن رسول الله ﷺ فكان النبي ﷺ قد دفعه إليها ساعة وضعته أمه، إذ كلمت رسول الله ﷺ أن ترضع ابنه فأعطاها إياه، وأعطاها رسول الله ﷺ قطعة أرض من نخل، فكان إبراهيم عندها في بني مازن بن النجار، وكان رسول الله ﷺ يأتي أم بردة فيقيل عندها ويؤتىٰ بإبراهيم، وما زال عندها حتىٰ توفي وهو عندها[4].

كذلك كان إرضاع النساء المطلقات طلاقا بائنا إذا كان لهن أطفال فيرضعنهم بأجر[5]؛ لقول الله تعالىٰ: ﴿ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ﴾[6]. وهذا ما قررته الآية الكريمة ولكن لم أجد فيما بين يدي من المصادر أسماء صحابيات مبايعات

=

128؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج4، 678.

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 268؛ ابن شبة: تاريخ المدينة، ج1، 248-249؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 423- 424؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 200- 201- 202-410 – 411.

(2) الترمذي: سنن الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في صنائع المعروف، 579. رقم الحديث 1963.

(3) البخاري: صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب كنس المسجد والتقاط الخرق والقذىٰ والعيدان، 100. رقم الحديث458.

(4) ابن زبالة: منتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ، 70-71؛ ابن سعد: الطبقات، ج1، 136؛ الكتاني: التراتيب الإدارية، ج2، 78.

(5) الطبري: جامع البيان، م14، 164-165؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، م9، ج18، 168-169؛ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م14، 41.

(6) سورة الطلاق: الآية: 6.

مرضعات لأبنائهن بأجر بعد الطلاق تبعا لهذه الآية الصريحة في كتاب الله، وإن كان في حكم المؤكد ومن خلال سياق الآية يتبين حكم شرعي يقتضي إعطاء الأم أجراً مادياً مقابل إرضاعها ابنها بعد الطلاق البائن فيعني هذا أن هذا الأمر وجِد في العهد النبوي ولم تصرح المصادر بأسماء معينة حول هذا الشأن، وإن اتضح من سياق الحكم الشرعي.

ح- **الصحابية المُبايعة والعمل في التزيين:**

1- **المزينة**: عملت الصحابية المُبايِعة كمزينة، وهي التي تزين النساء وتعتني بهن يوم عرسهن كأسماء بنت يزيد الصحابية المُبايِعة التي زينت أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر ل يوم زفافها علىٰ رسول الله ﷺ، وقد عُرِفت أسماء بمقيّنة عائشة[1]. وكانت أم أيمن ل قد زينت أم المؤمنين عائشة ل إذ ورد عنها قولها: «قيّنت عائشة»، أي زينتها[2]، وكانت أسماء بنت عميس، وأم سنان الأسلمية، وأم سليم من اللواتي كن زيّن صفية بنت حييّ بعرسها علىٰ رسول ﷺ[3]، وأيضاً ذكرت أم رِعلة القشيرية أنها أتت النبي ﷺ فقالت له: «إني امرأة مقيّنة أقيّن النساء، وأزينهن لأزواجهن، فهل هو حوب فأثبط عنه؟ فقال لها: يا أم رعلة قينيهن وزينيهن» [4].

2- **الماشطة**: أيضاً عملت الصحابية المُبايِعة كماشطة، وهو وإن دخل في عموم عمل المرأة في التزيين إلاّ أنه كان في العهد النبوي عمل مستقل بذاته، والماشطة، هي المرأة التي تحسن مشاطة الشعر، وقد اشتهر بعض الصحابيات المبايِعات بهذه المهنة فقد كانت أم زفر ماشطة أم المؤمنين خديجة بنت خويلد ل، فكانت تأتي بعد ذلك إلىٰ رسول الله ﷺ ويكرمها، ويقول: «إنها كانت تأتينا أيام خديجة» [5]، أيضاً وممن عُرِفن بهذه المهنة آمنة بنت عفان بن أبي العاص ل[6]. فيُفهم من سياق الخبرين السابقين بأن عمل الماشطة عمل قائم بذاته ويختص بتمشيط الشعر وتصفيفه ولا يدخل في عمل المرأة كمقيّنة أو مزينة للنساء، لأنه يفهم أن عمل الأخيرات يختص بتجميل الوجه، ونرى بذلك التخصيص في عملية التزيين فأمهاتنا المبايعات سبقن غيرهن في هذا الباب بمئات السنين فلا جديد اليوم تحت الشمس إلا بما استحدث من التقنيات، وهذا يدل على أنهن اهتمين بأمور دينهن ودنياهن.

ط- **الصحابية المُبايعة والعمل خافضة للنساء**:

وهي التي تخفض النساء أي تقوم بختانهن، فكانت بالمدينة صحابية مشهورة تقوم بذلك وهي أم عطية الأنصارية[7].

ي- **الصحابية المُبايعة والعمل قابلة للنساء:**

---

(1) ابن سعد: الطبقات، ج8، 319 - 320؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج4، 350؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج7، 15-21 – 22.
(2) الكتاني: التراتيب الإدارية، ج2، 74.
(3) ابن سعد: الطبقات، ج8، 121؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 135؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 402-410.
(4) ابن حجر: الإصابة، ج8، 390؛ الكتاني: التراتيب الإدارية، ج2، 73.
(5) ابن زبالة: منتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ، 37-38؛ ابن الأثير: أسْد الغابة، ج7، 363.
(6) ابن حجر: الإصابة، ج8، 4-5.
(7) ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 402؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 438؛ الكتاني: التراتيب الإدارية، ج2، 78.

المرأة التي تشرف علىٰ استقبال الطفل أثناء ولادته تسمى قابلة[1]، وكانت معروفة قبل الإسلام وفي عهد رسول الله ﷺ وما بعده، علىٰ سبيل المثال كانت قابلة إبراهيم ابن النبي ﷺ سلمىٰ مولاة رسول الله ﷺ امرأة أبي رافع فقد بشر أبو رافع النبي ﷺ فوهبه عبداً[2] بشارة له، وكانت سلمىٰ أيضاً قابلة ابْنَيْ فاطمة[3].

نشاهد أن الصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن طرقن جميع الاعمال الشريفة في العهد النبوي، ولم يمنعهن الإسلام من ذلك بل شجعهن، فنرىٰ إذا كانت القوانين الوضعية الحديثة صاغت شرعية عمل المرأة فإن الإسلام وبكل اعتزاز هو الذي حاز علىٰ قصب السبق في ذلك، بل إنه فاق تلك القوانين بحرصه علىٰ الحفاظ علىٰ حقوق المرأة في المجال الاقتصادي[4].

وفي نهاية هذا الفصل نبين أننا لو رجعنا وتصفحنا كتب التاريخ الإسلامي، أو كتب السيرة النبوية، أو كتب التراجم لرأينا كم هو كبير دور الصحابية المُبايِعة ولا شك أننا لا نستطيع أن نحصر الشهيرات من الصحابيات المُبايعات رضي الله عنهن اللاتي كن علىٰ قدر كبير من التأثير في مجتمعهن النبوي، ولعل الباحثة في هذا الفصل ذكرت أزهاراً منتقاة من رياض الهدىٰ، وقطرات من بحر العلم كنمذجة لما قمن به من أدوار بارزة في المجتمع النبوي الذي عاشت فيه الصحابية المُبايِعة حياة حافلة من العطاء والبذل، فليس الغرض الحصر والاستيعاب بقدر ما تهدف الباحثة إلىٰ توضيح القدر الكافي الذي يبرز لنا المساهمة التي قدمتها الصحابية المُبايِعة في الحفاظ علىٰ الموروث النبوي.

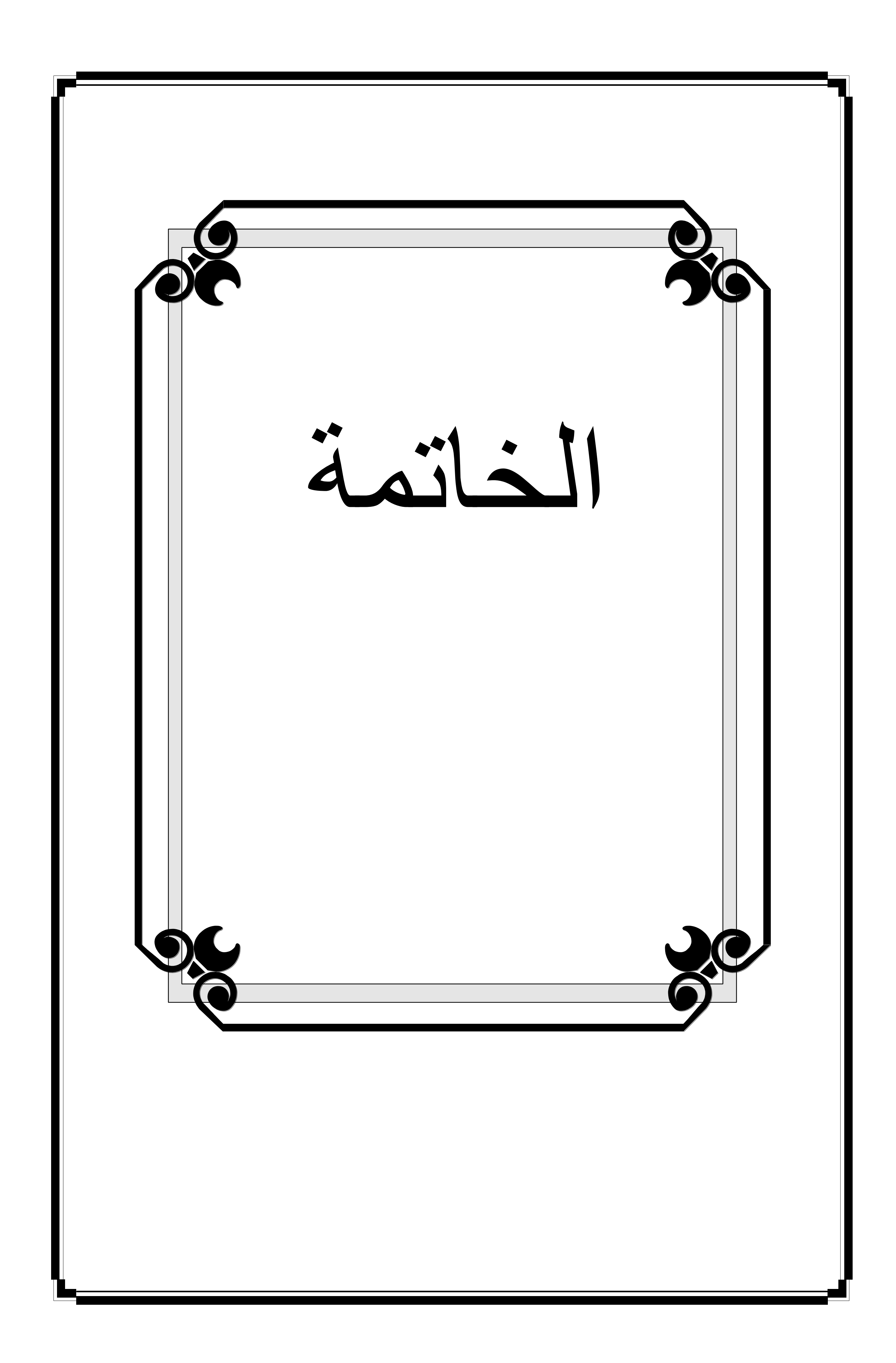
وختاماً أسأل الرحمن الرحيم أن ينفعنا بما علمنا، وأن يُلْحِقنا بركب الصحابة والصحابيات المبايِعين والمبايِعات لرسول الله ﷺ.

(1) بقيت هذه المهنة إلىٰ العصر العباسي وما بعده، ولكن يبدو أنها تغيرت النظرة إلىٰ هذه المهنة وحدث تحول نحوها باعتبارها غير رفيعة اجتماعيا لأن فاطمة بنت الحسين كانت تقبل نساء بنيها وأهل بيتها حتىٰ قال لها بنوها: «خشينا أن نسمىٰ بنو القابلة». انظر: السويلم: ابتسام: الحياة الاقتصادية والاجتماعية في الحجاز من قيام الدولة العباسية حتىٰ منتصف القرن الرابع الهجري، رسالة ماجستير «غير منشورة»، جامعة الملك سعود، (1404هـ-1984م)، 185.

(2) ابن زبالة: منتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ، 70؛ ابن بكار: المنتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ، 59؛ ابن الجوزي: زاد المعاد، 390؛ ابن حبان: الثقات، ج3، 184.

(3) ابن عبد البر: الاستيعاب، م4، 418؛ المزي: تهذيب الكمال، 1685؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م3، 332-333.

(4) الحارثي: الأوقاف النسوية في العهدين النبوي والراشدي، 100؛ المريني: نجاة: حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية، مجلة المنهل، ع: 532، م: 62، محرم (1417هـ الموافق مايو - يونيو 1996م)، 162.



الخاتمة

الخاتمـــة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والشكر له علىٰ توفيقه وامتنانه وتيسيره لي لكتابة هذا البحث، وإتمامه علىٰ الوجه الذي لا أدعي فيه التمام، ولا الكمال ولا العصمة من الزلل، وإن كان قد فاتني بعض الأمور التي لم أتطرق إليها، فحسبي أني قد اجتهدت وبذلت فيه كل وقتي، وجهدي، وتفكيري، وأفرغت فيه وسعي، وطاقتي، مع اعترافي بالعجز، والتقصير فالكمال لله وحده، والصلاة والسلام علىٰ المبعوث رحمة للعالمين، وبعد:

فقد منَّ الرحمن عليّ بانجاز هذا العمل وهو ما رمت إليه وقصدت حاولت جاهدة من خلاله الإلمام بموضوع الصحابية المُبايِعة ودورها في المجتمع النبوي، فالصحابيات المُبايِعات كن شموساً مضيئة من عصر النبوة شاركن في مختلف الجوانب، وساهمن في بناء الحياة، وقمن بدور بارز في نهضة الإسلام ورقيه من خلال قيامهن بواجباتهن التي فرضها الله عليهن، ومن خلال تطوافي بالمصادر ومعايشتها وتقليب أوراقها ومن خلال هذا العمل لابد وأن للباحثة في نهاية المطاف من رؤىٰ ونتائج إذ أن العمل الذي لا هدف له لا قيمة له، **<u>والباحثة تتوصل في عملها إلىٰ عدد من النتائج هي علىٰ النحو التالي:</u>**

1- لقد اطلعت علىٰ العديد من المصادر المختلفة علىٰ مدىٰ أزمنة التاريخ، ووجدت بأن النساء قبل ظهور الإسلام وعلىٰ مر العصور كن يقاسين من الظلم والتعسف والوضع المتدني، فكن فاقدات للحق الإنساني، مسلوبات مهضومات الحقوق بل كانت حقوقهن مغيّبة، باستثناء ذات الجاه والنسب الرفيع التي كانت تحتل مكانا أفضل من العوام من النساء، ولكن وإن تمتعت المرأة ببعض الحقوق في بعض الأمصار فهي وقتية وآنية لا تلبث أن تزول.

2- البيعة في الإسلام تمثل عقدا مستوفياً للشروط شرعا وقانونا، إذ البيعة تستمد مشروعيتها من الكتاب والسنة والإجماع، وأن لها شروطا تتوجب علىٰ المبايع والمبايَع له. والمُبايعة في الإسلام لها سبعة أسباب، ولم تكن علىٰ نظام واحد بل جعلها الإسلام مواكبة لكل عصر.

3- أوجب الإسلام الوفاء بالبيعة، وحث علىٰ الصبر علىٰ جور الأئمة وعدم الخروج عليهم؛ لأن هذا الأمر يعاقِب عليه الشرع كما نصت علىٰ ذلك الآيات القرآنية والأحاديث النبوية حفاظا علىٰ مصالح المسلمين العامة.

4- العهد النبوي شكل حقبة مميزة وحَدًّا فاصلاً في تاريخ المرأة؛ لأنه أحدث تغييرات في أوضاعها بنص القرآن الكريم والحديث النبوي، فبيعة النساء ميزة انفرد بها الإسلام عن غيره من الأديان السماوية والشرائع الوضعية، فالإسلام جعل المرأة تتنفس أنفاس العدل والانتصار علىٰ الأساطير والأباطيل الجاهلية، والحضارات القديمة، ونقلها من وهدة التخلف والذل إلىٰ علياء التقدم والعزة، فمكانتها في التشريع الإسلامي لا تعدِلها مكانة لدىٰ أي شرعة من الشرائع في الأمم قاطبة، فقد منحها إنشاء الالتزام والأهلية التامة - إذا كانت أهلا للمسؤولية- في كافة النواحي الحياتية، فكان لها استقلالية في المعتقد والفكر، واحترم كينونتها؛ لذلك قامت في ظل الإسلام بأدوارها البارزة المنوطة بها في المجتمع النبوي دون تحجيم وتقزيم لمشاركتها وانحسار دورها.

5- بيعة النساء للنبيﷺ سعت إلىٰ تطبيق أركان البيعة، وتحقيق أهدافها والتي دعت إلىٰ التوحيد وإلىٰ الأخلاق الفاضلة الإيجابية كالصدق والوفاء والصبر وغيرها، وفي ذات الوقت أوجبت عدم الإشراك بالله، والبعد عن مساوئ الأخلاق كالغدر، والخيانة، وارتكاب الجرائم من فواحش، وقتل للأولاد، وسلب للأموال، وعصيان لله ولرسوله ﷺ لصيانة المجتمع وحمايته.

6- بدأت بيعة الرسول ﷺ للنساء منذ بداية الدعوة الإسلامية، فقد استمرت بيعته لهن طيلة العهد النبوي بشقيه المكي والمدني، سواء دعوته لمبايعتهن أو من خلال قدومهن عليه زرافات ووحدانا لإعطاء البيعة، فكانت أم المؤمنين خديجة ل هي أول المبايعات له هي وبناتها، وقد بايع رسول الله ﷺ بعض الصحابيات في مكة، والمدينة والطائف ونجد قبل الهجرة، ثم بايع امرأتين في بيعة العقبة الثانية، وأيضاً عندما وصل المدينة بايع الأنصاريات، وبايعهن في بيعة الرضوان، وبعد صلح الحديبية، وفي فتح مكة، ووفدت المرأة إلىٰ النبي ﷺ لتبايعه، وأيضاً بايعته في حجة الوداع، فشملت كافة أطياف المجتمع النسوي.

7- بايع الرسول ﷺ النساء بيعة مستقلّة عن رجالهنّ وليست تبعاً لهم، بما يتناسب مع مضمون دور المرأة ورسالتها وفي ذلك تأكيدٌ علىٰ استقلال شخصية المرأة المسلمة، وأهليتها لتحمل المسؤولية في البيعة والعهد وإعطاء الولاء لله ورسوله ﷺ، فحظين بشرف التلمذة المباشرة علىٰ يديه الشريفتين، فنلن كمالهن بما صدقن في الاستجابة للتربية النبوية، وبما سجل لهن التاريخ البشري من مواقف خالدة ظلت علىٰ توالي العصور والأزمان نبراسا للمؤمنات المشرئبة أعناقهن إلىٰ نماذج وصور حية للكمال البشري.

8- اشترك النساء مع الرجال في مشروعية البيعة إذ وصل عدد الصحابيات المُبايعات سبعة وخمسين وأربعمائة صحابية مبايعة، وقد استخدم الرسول ﷺ طرقاً متعددة لمبايعتهن دون مصافحتهن، وإن كانت مبايعتهن ليست ترشيحاً لرسول الله ﷺ للقيادة السياسية؛ لأنه لا يفتقر إلىٰ موافقة الأمة علىٰ قيادته؛ فهي بيعة أمر بها الشارع الحكيم، فهي بالمقام الأول طاعة لله عز وجل، وطاعة لرسول الله ﷺ، والتزام بالمنهج الإسلامي، فلا تستحق النساء من خلالها حق التولية والعزل، إذ أن التولية والعزل من واجبات الرجال واختصاصاتهم.

9- أسهمت الصحابية المُبايِعة منذ بدء الإسلام بقسط وافر من التضحية والفداء بنفسها ومالها وولدها وزوجها، فقدمن للأمة الإسلامية نماذج وصورا متعددة رائعة خدمة لدينها وتجاوبا مع واقعها الجديد، ومما ينبغي ملاحظته أن الشارع الحكيم لم يفرض علىٰ المرأة الجهاد ويجعله أمرا واجبا عليها؛ لأن الإسلام راعىٰ فطرتها الأنثوية، فجعل جهاد النساء الحج، وطاعة الزوج، وإن اشتركت الصحابية المُبايِعة في ساحات الوغىٰ فإنه بدافع الدعم والمساندة في سبيل الله ورسوله ﷺ، ولكن إذا دعت الضرورة فإنها لا تتأخر عن مباشرة القتال، ففي المقابل دعا إلىٰ أن تتعلم المرأة أمور دينها لتتسلح بالعلم والمعرفة فتتحقق لها معرفة حقوقها وواجباتها.

10- الصحابية المُبايِعة مارست الأعمال التي عُرِفت في عصر النبوة كالأعمال

البيتيـة، والرعـي، والزراعـة، كمـا أن بعضـهن أدرن أعمـالاً حرَفيـة كالتجـارة والنسيج وبيع العطور.

11- كان رسول الله ﷺ يقابل أعمال الصحابيات المُبايعات التطوعية بالشكر والثناء، فكن في ديوان الخالدات.

12- إن الصحابيات المُبايعات تحملن الكثير من العناء والإيذاء المعنوي والجسدي في سبيل اعتناقهن الدين الجديد، وقد تميز عدد منهن بأعمال متميزة حتىٰ نسبت إليهن هذه الأعمال واشتهرن بها واشْتَقَقْنَ لهن منها ألقاباً هي بمثابة أوسمة علىٰ صدورهن، وقد اشتهر الكثير منهن في عدد من المجالات الدينية والعلمية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، فقد اندمجن في تنمية مجتمعهن النبوي الزاهر فتمكنّ من المشاركة بفعالية، إنها حياة الصحابية المسلمة المبايعة بكل ما فيها من سمو و فخار فكُنَّ عالمات، مثقَّفات، واعيات، فمن يتابع السيرة العطرة يجد أن الصحابيات المبايِعات رضي الله عنهن في العهد النبوي لم يدعن لرجالهن خلة يستأثرون بها دونهن إذ لم يتركن بابا من أبواب المجد والمكارم إلا وكن سبّاقات إليه، فقد أسهمن بإيجابية في إقامة الصرح الشامخ الذي عُدّ بحق مثالاً متفردًا بين الثقافات والحضارات الإنسانية علىٰ مدىٰ التاريخ إذ قدمن نماذج تاريخية متنوعة في العلوم والفكر والثقافة.

وعليه فإن الباحثة بعد ما تقدم ذكره تقترح التوصيات التالية:

1- ارتكانا إلىٰ ما سبق ذكره فإن الباحثة توصي طلبة العلم والباحثين بالتركيز علىٰ دور الصحابيات المُبايعات، وما قمن به من أعمال خالدة، فيتبين أن الأمة الآن في حاجة لدعم وإحياء دورهن ليتم تبني الممارسة العملية للمرأة المعاصرة ومعرفة حقوقها وواجباتها، ومسؤولياتها تجاه نفسها ومجتمعها وأمتها علىٰ ضوء نور الوحي وإشراق النبوة بعيداً عن الغلو والتقصير وكذلك الإفراط والتفريط، تحقيقاً لتعاون مستمر بين الرجال والنساء ليكون سبباً في كمال المسؤوليات، وذلك من خلال الفهم الصحيح لديننا رجالاً ونساء والتزامنا بهديه لكي يسعد المجتمع الإسلامي ويحقق تطلعات أبنائه.

2- إنّ موضوع مشاركة المرأة في المسائل السياسية قد شغل حيزاً من الحديث عن حقوقها في الوقت الراهن، ومن خلال هذه المطالبة انجرفوا معها إلىٰ عالم الخيال وعملوا علىٰ تضخيمها وألّفوا كتباً ومقالات الهدف منها الرجوع بالمرأة المسلمة المعتزة بدينها إلىٰ غابر العهود المجحفة بحقها، لسلبها كرامتها، ومن ثم امتهانها؛ لذلك أوصي الباحثون بضرورة النظر بعمق إلىٰ هذا الموضوع، وبالتالي فهم ما أُعطيت من حقوق وما ترتب عليها من واجبات، ومناقشة مشاركة المرأة السياسية من خلال الأدلة الشرعية ومدلولاتها الصحيحة، والرد علىٰ الشبهات المثارة في هذا المجال، لذلك يجب علىٰ الغيارىٰ علىٰ دينهم وخاصة ممن لهم دور مؤثر في المجتمعات الإسلامية كالعلماء، والمثقفين، والمفكرين، والأكاديميين، والباحثين في تاريخ صدر الإسلام، والمتخصصين بالشأن النبوي بأن يميطوا اللثام عن مخططات الأعداء الرامية إلىٰ سلخ المسلمة عن دينها في ظل هذا الوضع المنحرف الذي تعيشه الأمة الإسلامية منذ زمن بعيد، وأن يأتوا بالنموذج المثالي لهن وهو الصحابيات المُبايعات وأن يشيدوا بأدوارهن في المجتمع النبوي.

3- البحث عن وسائل لتحسين وضعية المرأة في إطار الدين، وزيادة الوعي الثقافي بأهمية دورها في كافة المجالات فما هو موجود الآن علىٰ الساحة يجعل المرأة أمام خيارين لا ثالث لهما يتمثلان إما في العزلة والابتعاد عن أي دور بنّاء في المجتمع، أو التمرد والخروج علىٰ الثوابت والضوابط الشرعية، فمن خلال بيعة الصحابيات المُبايعات وما قمن به من أدوار أوجد واقعا جديدا للمرأة يحترم خصوصيتها، ولكنه لا يمنعها من الأدوار والوظائف الإنسانية والحضارية المتعددة؛ لأن عزلها وتغييبها عن الحياة يجعلها عنصر هدم لأنها ستنجب جيلاً غير واعٍ؛ لأنها صانعة وبانية الأجيال.

4- يجب أنْ تعقد ندوات ومؤتمرات كل عام أو عامين تتحدث عن مكانة المرأة في الإسلام، وتبيّن ماذا يريده أعداء الإسلام منها، وتفنّد خططهم وأساليبهم وافتراءاتهم في أماكن مختلفة، وأن يعد لها جيدا، فتتكون لجنة لدراسة البحوث والتوصيات التي تتمخض عنها، ثم توضع خطة لمجموعة بحوث علمية علىٰ مستوىٰ عال من العمق والدقة والتوثيق، بحيث يتم دعوة ذوي الاختصاص إلىٰ الكتابة فيها مع مراعاة أن تغطي هذه البحوث جوانب معينة للموضوع، وتكون هذه الأبحاث بمثابة دليل قاطع لكل ما يثار من افتراءات وأباطيل من قبل أعداء المرأة من الداخل والخارج، ومن ثم طبع هذه البحوث التي ستلْقىٰ في المؤتمر ويتم ترجمتها إلىٰ جميع اللغات، وتوزع علىٰ المراكز العلمية، والهيئات الدولية التي تُعْنىٰ بشؤون المرأة للتعريف بحقوق ومكانة المرأة في الإسلام بشواهد نسوية من أرضية الواقع النبوي.

5- أوصي جامعة أم القرىٰ – وقد تكون قدوة لغيرها من الجامعات- بأن تتبنىٰ في كل فصل أو عام التعريف بشخصية من الصحابيات المُبايعات، وأن تشيد بمدىٰ إسهاماتها ودورها في سبيل رقي مجتمعها لافتقاد القدوة الصالحة لفتيات الإسلام في الوقت الراهن.

6- كما أوصي جامعة أم القرى أيضاً بأن تسمي المباني في قسم الطالبات بأسماء صحابيات مبايعات تخليدا لذكراهن بدلا من تسمية المباني الجامعية بحروف وأرقام.

7- كذلك أوصي مكتبة الحرم المكي المباركة بأن تعمل علىٰ إيجاد نظام إعارة خاصة بالطالبات تسهيلا للباحثات، لأنها تحوي مصادر ومخطوطات زاخرة لتعم الفائدة المرجوة.

8- وأخيراً أوصي الفتاة المسلمة اللاهثة وراء صيحات الموضة الغربية الزائفة، والمفتونة بشهيراتهم بأن سفينة النجاة تتمثل في الإسلام، وفي اتباع أوامر الله، وسنة نبيهﷺ، والاقتداء بالصحابيات المبايعات رضي الله عنهن، اللاتي كن بارعات في كل فنون الحياة، فسيِرَهن خير لا ينضب لا في الدنيا ولا في الآخرة لقول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ﴾ (1).

---

(1) سورة التوبة: الآية: 100.

هذا ما أثبتته هذه الدراسة مما رميت له في مقدمتها، وأرجو من الله تبارك وتعالىٰ أن ينفع به ويبارك فيه ويجعله خالصًا لوجهه الكريم باعتباره إسهاما متواضعا، الغاية فيه أسمىٰ من كل غاية، والهدف منه أسمىٰ من كل هدف، والإحاطة بمكنونه صعب علىٰ الأفهام إلاّ من وفقه الله لذلك، وقد استلهمت فيه التوفيق والسداد من الله، فإن وُفِقت للصواب فهو فضل من الله سبحانه وتعالىٰ، أسأله أن يمنحنا الأجر والثواب، وأن تعم فائدته علىٰ الناس، وإن لم أصب أسأله أن يغفر الزلات، وأن يجبر العثرات فإن الله غفور رحيم فأستغفره وأتوب إليه.

والصلاة والسلام علىٰ سيدنا ونبينا، وقدوتنا محمد بن عبد الله وعلىٰ آله وصحبه، ومن اقتفىٰ أثره وسار علىٰ نهجه إلىٰ يوم الدين والحمد لله رب العالمين.

، ، ، ، والله ولي التوفيق ، ، ، ،

الملاحق

الملحق الأول: نص بيعة العقبة الثانية

الملحق الثاني: أسماء الصحابيات المبايعات في كتاب الطبقات لابن سعد

الملحق الثالث: أسماء الصحابيات المبايعات في كتاب المحبر لمحمد بن حبيب

الملحق الرابع: أسماء الصحابيات المبايعات في كتاب أُسْد الغابة لابن الأثير

الملحق الخامس: أسماء الصحابيات المبايعات في كتاب تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني

الملحق السادس: أسماء الصحابيات المبايعات في كتاب الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني

الملحق السابع: ألقاب الصحابيات رضي الله عنهن

الملحق الثامن: الصحابيات التي قسم لهن رسول الله ﷺ في غزوة خيبر

الملحق التاسع: النساء اللاتي خرجن مع رسول الله ﷺ إلى خيبر

الملحق العاشر: مهاجرات الحبشة

الملحق رقم: (1)

نص بيعة العقبة الثانية

عن عبادة بن الصامت ا قال : « بايعنا رسول الله ρ ليلة العقبة الأولى ونحن أثنا عشر رجلا، أنا احدهم فبايعناه بيعة النساء على:ألا نشرك بالله شيئا، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفتريه من بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيه في معروف» ، وذلك قبل أن تفترض الحرب. «فإن وفَّيتم بذلك فلكم الجنة، وإن غشيتم شيئا فأمركم إلىٰ الله إن شاء غفر وإن شاء عذب»(1).

---

(1) ابن هشام: السيرة النبوية، ج2، 86 ؛ ابن سعد: الطبقات الكبرىٰ، ج 1، 220؛ النسائي: سنن النسائي، كتاب البيعة، البيعة علىٰ الجهاد، 581. رقم الحديث 4167؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م 1، 558-559؛ البيهقي،دلائل النبوة،م2، 436؛ السهيلي: الروض الأنف، ج3، 47-48؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م 1، 611-612؛ ابن فضل الله: السيرة النبوية، 146؛ ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج 1، 104؛ ابن قيم الجوزية: زاد المعاد في هدي خير العباد، 38؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج3، 148؛ ابن حميد: صالح: ملوح: عبد الرحمن: موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول ﷺ، م1، (جدة: دار الوسيلة، 1418هـ-1998م)، 253.

الملحق رقم: (2)

أسماء الصحابيات المبايعات في كتاب الطبقات لابن سعد

تسمية النساء المسلمات والمهاجرات من قريش والأنصاريات المبايعات

نوع قرابة الصحابيات المبايعات للرسول ﷺ	اسم الصحابية المبايعة
بنات رسول الله ﷺ	
فاطمة بنت رسول الله ﷺ	زينب بنت رسول الله ﷺ
رقية بنت رسول الله ﷺ	أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ
أمامة بنت أبي العاص بن الربيع	
عمات رسول الله ﷺ	
صفية بنت عبد المطلب	أروى بنت عبد المطلب
عاتكة بنت عبد المطلب	أم حكيم وهي البيضاء بنت عبد المطلب
أميمة بنت عبد المطلب	برة بنت عبد المطلب
بنات عمومة رسول الله ﷺ	
ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب	أم الحكم بنت الزبير بن عبد المطلب
صفية بنت الزبير بن عبد المطلب	أم الزبير بنت الزبير بن عبد المطلب
أم هاني بنت أبي طالب بن عبد المطلب	أم طالب بنت أبي طالب بن عبد المطلب
جمانة بنت أبي طالب بن عبد المطلب	أم حبيب بنت العباس بن عبد المطلب بن هاشم
هند بنت المقوم بن عبد المطلب	أروى بنت المقوم بن عبد المطلب
أم عمرو بنت المقوم بن عبد المطلب	أروى بنت الحارث بن عبد المطلب
درة بنت أبي لهب بن عبد المطلب	عزة بنت أبي لهب بن عبد المطلب
عزة بنت أبي لهب بن عبد المطلب	خالدة بنت أبي لهب بن عبد المطلب
فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف	رقيقة بنت صيفي بن هاشم بن عبد مناف
أمامة بنت حمزة	
أزواج رسول الله ﷺ	
خديجة بنت خويلد بن أسد	سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس
عائشة بنت أبي بكر الصديق	حفصة بنت عمر بن الخطاب
أم سلمة هند بنت أبي أمية	أم حبيبة بنت أبي سفيان
زينب بنت جحش بن رئاب	زينب بنت خزيمة بن الحارث
جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار	صفية بنت حيي بن أخطب
ريحانة بنت زيد بن عمرو	ميمونة بنت الحارث بن حزن
من تزوج رسول الله ﷺ من النساء فلم يجمعهن، ومن فارق منهن	
الكلابية	أسماء بنت النعمان بن أبي الجون
قتيلة بنت قيس	مليكة بنت كعب الليثي
بنت جندب	سبأبنت الصلت
من خطب النبي ﷺ من النساء فلم يتم نكاحه والواهبات أنفسهن له	

نوع قرابة الصحابيات المبايعات للرسول ﷺ	اسم الصحابية المبايعة
ليلىٰ بنت الخطيم	أم هانئ بنت أبي طالب
ضباعة بنت عامر بن قرط	صفية بنت بشامة بن نضلة
أم شريك بنت جابر	خولة بنت حكيم بن أمية
أمامة بنت حمزة بن عبد المطلب	خولة بنت الهذيل بن هبيرة
شراف بنت خليفة بن فروة	

تسمية النساء المبايعات
من قريش وحلفائهم ومواليهم وغرائب نساء العرب

م	اسم الصحابية المبايعة	م	اسم الصحابية المبايعة
1	فاطمة بنت أسد	2	فكيهة بنت يسار
3	رقيقة بنت أبي صيفي بن هاشم	4	برة بنت أبي تجراة
5	أم أيمن مولاة رسول الله ﷺ	6	حبيبة بنت أبي تجراة
7	سلمىٰ مولاة رسول الله ﷺ	8	عاتكة بنت عوف بن عبد عوف
9	خديجة بنت الحصين	10	الشفاء بنت عوف بن عبد بن الحارث
11	هند بنت الحصين	12	خالدة بنت الأسود بن عبد يغوث
13	أم رمثة بنت عمرو	14	أم فروة بنت أبي قحافة
15	بحينة بنت الحارث	16	قريبة بنت أبي قحافة
17	هند بنت أثاثة	18	أم عامر بنت أبي قحافة
19	أم مسطح بنت أبي رهم بن المطلب	20	أسماء بنت أبي بكر الصديق
21	أروىٰ بنت كريز	22	ريطة بنت الحارث بن جبيلة بن عامر
23	أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط	24	أميمة بنت رقيقة
25	أمامة بنت أبي العاص بن الربيع	26	جارية بنت عمرو بن مؤمل
27	أم خالد أمة بنت خالد	28	بريرة مولاة عائشة
29	هند بنت عتبة	30	فاطمة بنت الوليد بن المغيرة
31	أم كلثوم بنت عتبة بن ربيعة	32	أم حكيم بنت الحارث بن هشام
33	فاطمة بنت عتبة بن ربيعة	34	جويرية بنت أبي جهل بن هشام
35	رملة بنت شيبة بن ربيعة	36	الحنفاء بنت أبي جهل بن هشام
37	أمينة بنت أبي سفيان بن حرب	38	قريبة الصغرىٰ بنت أبي أمية بن المغيرة
39	جويرية بنت أبي سفيان بن حرب	40	فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد
41	أم حكم بنت أبي سفيان بن حرب	42	سمية بنت خباط
43	هند بنت أبي سفيان بن حرب	44	عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل
45	صخرة بنت أبي سفيان بن حرب	46	فاطمة بنت الخطاب بن نفيل
47	ميمونة بنت أبي سفيان بن حرب	48	ليلىٰ بنت أبي حثمة بن حذيفة
49	حمنة بنت جحش بن رئاب	50	الشفاء بنت عبد الله بن عبد شمس
51	حبيبة بنت جحش	52	رملة بنت أبي عوف بن صبيرة
53	أم قيس بنت محصن بن حرثان	54	ريطة بنت منبه بن الحجاج
55	آمنة بنت رقيش بن رئاب	56	زينب بنت عثمان بن مظعون بن حبيب
57	جذامة بنت جندل الأسدية	58	التوءمة بنت أمية بن خلف بن وهب
59	أم حبيبة بنت نباتة الأسدية	60	سهلة بنت سهيل بن عمرو بن عبد شمس
61	نفيسة بنت أمية بن أبي عبيد بن همام	62	أم كلثوم بنت سهيل بن عمرو
63	الحولاء بنت تويت	64	فاطمة بنت المجلل
65	فاطمة بنت أبي حبيش بن المطلب	66	فاطمة بنت علقمة
67	بسرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد	68	عميرة بنت السعدي
69	بركة بنت يسار	70	فاطمة بنت قيس
تسمية غرائب نساء العرب المبايعات			

م	اسم الصحابية المبايعة	م	اسم الصحابية المبايعة
1	أم رومان بنت عامر بن عويمر	2	برزة بنت مسعود
3	أم الفضل ابنة الحارث	4	البغوم بنت المعذل
5	لبابة الصغرىٰ	6	أم حكيم بنت طارق الكنانية
7	هزيلة بنت الحارث بن حزن	8	قتيلة بنت عمرو الكنانية
9	عزة بنت الحارث بن حزن	10	تماضر بنت الأصبغ
11	أسماء بنت عميس بن معد بن تيم	12	أسماء بنت مخربة بن جندل
13	سلمىٰ بنت عميس بن معد بن تميم	14	أسماء بنت سلامة بن مخربة
15	همينة بنت خلف	16	أم سباع
17	حرملة بنت عبد بن الأسود بن جذيمة	18	ماوية مولاة حجير
19	فاطمة بنت صفوان بن محرث	20	أم طارق مولاة سعد
21	حسنة أم شرحبيل بن حسنة	22	أم فروة جدة القاسم
23	خرنيق بنت الحصين بن عبيد	24	ميمونة بنت كردم
25	سبيعة بنت الحارث الأسلمية	26	ميمونة بنت سعيد
27	أم معبد بنت خالد	28	أم الحصين الأحمسية
29	أم عبد الله بن مسعود	30	أم جندب الأزدية
31	ريطة بنت عبد الله	32	أم حكيم بنت وداع الخزاعية
33	زينب بنت أبي معاوية الثقفية	34	أم مسلم الأشجعية
35	بنت خباب بن الأرت بن جندلة	36	أم كبشة
37	كُعيبة بنت سعد الأسلمية	38	أم السائب
39	أم مطاع الأسلمية	40	قتيلة بنت صيفي الجهنية
41	أم سنان الأسلمية	42	سلامة بنت الحر
43	أمية بنت قيس الغفارية	44	بسيرة جدة حميضة
45	أم حُفيد الهلالية	46	سراء بنت نبهان الغنوية
47	أم سنبلة المالكية	48	رزينة خادم رسول الله ﷺ
49	أم كُرز الخزاعية	50	قيلة أم بني أنمار
51	أم معقل الأسدية	52	قيلة بنت مخرمة التميمية
53	أم صُبية خولة بنت قيس الجهنية	54	عمة العاص ابن عمرو
55	سودة بنت أبي ضُبيس الجهنية	56	أم ولد شيبة
57	أميمة بنت سفيان	58	خليدة بنت قيس بن ثابت
تسمية الأنصاريات المبايعات لرسول الله ﷺ المبايعات من الأوس من بني عبد الأشهل بن جشم بن الحارث بن الخزرج			
1	الرباب بنت النعمان بن امرئ القيس	2	نائلة بنت سلامة بن وقش
3	عقرب بنت معاذ بن النعمان	4	عقرب بنت سلامة بن وقش
5	هند بنت سِماك بن عتيك	6	المحياة بنت سلكان بن سلامة
7	أمامة بنت سماك بن عتيك	8	أم حنظلة بنت رومي بن وقش
9	حواء بنت رافع بن امرئ القيس	10	أم سهل بنت رومي بن وقش
11	أم إياس بنت أنس بن رافع	12	أمامة بنت بشر بن وقش بن زغبة
13	أم الحكم بنت عقبة	14	حواء بنت زيد بن سكن
15	أم سعد بنت عقبة بن رافع	16	أميمة بنت عمرو
17	خولة بنت عقبة بن رافع	18	هند بنت سهل بن زيد
19	عميرة بنت يزيد	20	مليكة بنت سهل بن زيد

م	اسم الصحابية المبايعة	م	اسم الصحابية المبايعة
21	أم عامر الأشهلية	22	الصعبة بنت سهل بن زيد
23	الرباب بنت كعب	24	أميمة بنت أبي الهيثم
25	أم نيار بنت زيد	26	فاطمة بنت اليمان العبسي
27	أم عمرو بنت سلامة بن وقش		
المبايعات من نساء بني حارثة من الخزرج وهو النبيت بن مالك بن الأوس			
1	أمامة بنت خديج بن رافع بن عدي	2	أم عبد الله بنت عازب
3	أمامة بنت رافع	4	أم عبس بنت مسلمة بن سلمة
5	عميرة بنت ظهير بن رافع	6	هند بنت محمود بن مسلمة
7	ليلىٰ بنت نهيك بن يساف بن عدي	8	أم منظور بنت محمود بن مسلمة
9	ثبيتة بنت الربيع بن عمرو بن عدي	10	أم عمرو بنت محمود بن مسلمة
11	جميلة بنت صيفي بن عمرو بن زيد	12	أم الربيع بنت أسلم بن حريش
13	أميمة بنت عقبة بن عمرو بن عدي	14	سهيمة بنت أسلم بن حريش
15	أم عامر بنت سليم بن ضبع	16	لبابة بنت أسلم بن حريش
17	جميلة بنت سنان بن ثعلبة	18	أم عبد الله بنت أسلم
19	عميرة بنت أبي حثمة	20	سلامة بنت مسعود بن كعب
21	أم سهيل بنت أبي حثمة	22	لبنىٰ بنت قيظي بن قيس
23	أميمة بنت أبي حثمة	24	ليلىٰ بنت رافع بن عمرو بن عدي
25	عميرة بنت سعد بن عامر	26	أسماء بنت مرشدة بن جبر
27	الوقصاء بنت مسعود	28	عميرة بنت مرشدة بن جبر
29	النوار بنت قيس	30	أم الضحاك بنت مسعود الحارثية
المبايعات من نساء بني عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس			
1	الشموس بنت أبي عامر الراهب	2	لبابة بنت أبي لبابة بن عبد المنذر
3	حبيبة بنت أبي عامر الراهب	4	نسيبة بنت سماك بن النعمان
5	عصيمة بنت أبي الأقلح	6	أنيسة بنت ساعدة بن عائش
7	جميلة بنت ثابت بن أبي الأقلح	8	عميرة بنت عمير بن ساعدة
9	الشموس بنت النعمان بن عامر	10	حفصة بنت حاطب
11	تميمة بنت أبي سفيان بن الحارث	12	سعيدة بنت بشير بن عبيد
13	ليلىٰ بنت أبي سفيان بن الحارث	14	عميرة بنت كلثوم
15	عائشة بنت أبي سفيان بن الحارث	16	عميرة بنت عبيد
المبايعات من نساء بني عبيد بن زيد بن مالك بن عوف			
1	ثبيتة بنت يعار	2	نسيبة بنت نيار بن الحارث
3	سلمىٰ بنت يعار	4	سمية بنت معبد بن بشير بن سهل
5	النوار بنت الحارث بن قيس	6	مطيعة بنت النعمان بن مالك
7	كبشة بنت حاطب بن قيس	8	الفريعة بنت قيس
9	أم ثابت بنت جبر بن عتيك	10	حبتة بنت جبير بن النعمان
11	عميرة بنت محمد بن عقبة	12	أم جميل بنت الجلاس بن سويد
المبايعات من نساء بني خطمة بن جشم بن مالك بن الأوس			
1	هند بنت أوس بن عدي	2	رفاعة بنت ثابت
3	كبشة بنت أوس بن عدي	4	الرائعة بنت ثابت
5	ليلىٰ بنت أوس بن عدي	6	عمارة بنت حباشة بن جويبر

م	اسم الصحابية المبايعة	م	اسم الصحابية المبايعة
7	سعدىٰ بنت أوس بن عدي	8	عميرة بنت حُباشة
9	صفية بنت ثابت بن الفاكه	10	أنيسة بنت رقيم بن الحارث
11	مليكه بنت ثابت بن الفاكه	12	نسيبة بنت أبي طلحة
المبايعات من الجعادرة وهم بنو سعيد بن مرة بن مالك بن الأوس			
1	سلمىٰ بنت زيد بن تيم بن أمية بن بياضة		
المبايعات من نساء بني السلم بن امرئ القيس بن مرة بن مالك بن الأوس			
1	خيرة بنت أبي أمية بن الحارث		
المبايعات من نساء بني ظفر وهو كعب بن الخزرج بن عمرو وهو النبيت بن مالك بن الأوس			
1	ليلىٰ بنت الخطيم	2	أميمة بنت النعمان بن الحارث
3	لبنىٰ بنت الخطيم بن عدي	4	بشيرة بنت ثابت بن النعمان بن الحارث
5	أم سهل بنت النعمان بن زيد	6	عميرة بنت ثابت بن النعمان بن الحارث
7	حبيبة بنت قيس بن زيد	8	عائشة بنت جزء بن عمرو بن عامر
9	عمرة بنت مسعود بن أوس	10	خليدة بنت الحباب بن جزء بن عمرو
11	عميرة بنت مسعود بن أوس	12	أم الحارث بنت الحارث
13	سهيمة بنت مسعود بن أوس	14	عيساء بنت الحارث بن سواد
15	أم سلمة بنت مسعود بن أوس	16	حبيبة بنت معتب
17	حبيبة بنت مسعود بن أوس	18	شميلة بنت الحارث
19	أم جندب بنت مسعود بن أوس	20	بريدة بنت بشر بن الحارث
21	عميرة بنت الحارث بن عبد رزاح	22	أم سماك بنت فضالة بن عدي
23	بشيرة بنت النعمان بن الحارث		
المبايعات من نساء الخزرج بن حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر ثم نساء بني الحارث بن الخزرج			
1	محبة بنت الربيع بن عمرو	2	أم زيد بنت السكن بن عنبسة
3	جميلة بنت سعد بن الربيع	4	قريبة بنت زيد بن عبد ربه
5	حبيبة بنت خارجة بن زيد	6	كبشة بنت ثابت بن حارثة
7	زينب بنت قيس بن شماس	8	معاذة بنت عبد الله بن عمر
9	أم ثابت بن قيس ثابت	10	أم الحكم بنت عبد الرحمن
11	عمرة بنت رواحة بن ثعلبة	12	نائلة بنت الربيع بن قيس
13	ليلىٰ بنت سماك بن ثابت	14	الفريعة بنت مالك بن سنان
15	أم أيوب بنت قيس بن سعد	16	الرباب بنت حارثة بن سنان
17	مندوس بنت خلاد	18	الربيع بنت حارثة بن سنان
19	أميمة بنت بشير	20	خليدة بنت ثابت بن سنان
21	هزيلة بنت ثابت	22	أم ثابت بنت ثابت بن سنان
23	أنيسة بنت ثعلبة	24	كبشة بنت رافع بن معاوية
25	كبشة بنت واقد بن عمرو	26	سعاد بنت رافع بن معاوية
27	هزيلة بنت عتبة بن عمرو	28	أم الحباب بنت الحباب
29	أنيسة بنت خبيب بن يساف	30	عقرب بنت السكن بن رافع
المبايعات من بني ساعدة بن كعب بن الخزرج			

م	اسم الصحابية المبايعة	م	اسم الصحابية المبايعة
1	مندوس بنت عمرو بن خنيس	2	فكيهة بنت عبيد بن دليم
3	سلمىٰ بنت عمرو بن خنيس	4	غزية بنت سعد بن خليفة
5	الفريعة بنت خالد بن خنيس	6	كبشة بنت عبد عمرو
7	أم شريك بنت خالد بن خنيس	8	عمرة بنت سعد بن مالك بن خالد
9	مندوس بنت عبادة بن دليم	10	عمرة بنت سعد بن سعد بن مالك
11	ليلىٰ بنت عبادة بن دليم	12	نائلة بنت سعد بن سعد بن مالك
المبايعات من نساء القواقلة وهم بنو عوف بن الخزرج الكبير			
1	قرة العين بنت عبادة بن نضلة	2	أمامة بنت صامت بن قيس
3	حبيبة بنت مليل بن وبرة	4	خولة بنت ثعلبة بن أصرم
5	بشرة بنت مليل بن وبرة	6	الفريعة بنت مالك بن الدخشم
7	عمرة بنت هزّال بن عمرو	8	جميلة بنت حزيمة بن حزمة
9	ليلىٰ بنت رئاب بن حنيف	10	أم أنس بنت واقد بن عمرو بن زيد
11	خولة بنت صامت بن قيس	12	بزيعة بنت أبي خارجة بن أوس
المبايعات من نساء بلحبلىٰ والحبلىٰ سالم بن غنم بن عوف بن الخزرج			
1	أم مالك بنت أبي بن مالك	2	خولة بنت خولي بن عبد الله
3	جميلة بنت عبد الله بن أبيّ	4	فسحم بنت أوس بن خولي
5	مليكة بنت عبد الله بن أبيّ	6	زينب بنت سهل بن الصعب
7	رملة بنت عبد الله بن أبيّ	8	ليلىٰ بنت طباة بن معيص
9	أم سعد بنت عبد الله		
المبايعات من نساء بني بياضة بن عامر بن زريق بن عبد بن حارثة			
1	أنيسة بنت عروة بن مسعود	2	بثينة بنت النعمان بن عمرو
3	حليمة بنت عروة	4	الفارعة بنت عصام بن عامر
5	خالدة بنت عمرو بن وذفة	6	أمامة بنت عصام بن عامر
7	كبشة بنت فروة بن عامر	8	أمية بنت خليفة بن عدي
9	أم شرحبيل بنت فروة بن عمرو	10	أنيسة بنت عبد الله بن عمرو
المبايعات من نساء بني زريق بن عامر بن زريق بن عبد حارثة			
1	أمامة بنت عثمان بن خالدة	2	كبشة بنت الفاكه بن قيس
3	أم رافع بنت عثمان بن خالدة	4	ليلىٰ بنت ربعي بن عامر
5	فكيهة بنت المطلب	6	سنبلة بنت ماعص بن قيس
7	حبيبة بنت مسعود بن خالدة	8	أنيسة بنت معاذ بن ماعص
9	بهيسة بنت عمرو بن خالدة	10	أم سعد بنت مسعود بن سعد
11	أم قيس بنت حصن بن خالدة	12	أم ثابت بنت مسعود بن سعد
13	أم سعد بنت قيس بن حصن	14	أم سهل بنت مسعود بن سعد
15	حبّة بنت عمرو بن حصن	16	خولة بنت مالك بن بشر
المبايعات من بني حبيب بن عبد حارثة بن مالك			
1	أنيسة بنت هلال بن المعلىٰ	2	نسيبة بنت رافع بن المعلىٰ
المبايعات من نساء بني سلمة بن سعد بن علي بن أسد			
1	الشموس بنت عمرو بن حرام	2	عيمرة بنت قرط بن خنساء

م	اسم الصحابية المبايعة	م	اسم الصحابية المبايعة
3	هند بنت عمرو بن حرام	4	أسماء بنت قرط بن خنساء
5	لميس بنت عمرو بن حرام	6	أدام بنت قرط بن خنساء
7	أم عمرو بنت عمرو بن حرام	8	أمامة بنت قرط بن خنساء
9	أم معاذ بنت عبد الله بن عمرو	10	آمنة بنت قرط بن خنساء
11	أم حبان بنت عامر بن نابئ	12	خنساء بنت رباب بن النعمان
13	أدام بنت الجموح	14	أم زيد بنت قيس بن النعمان
15	هند بنت عمرو بن الجموح	16	أم ثابت بنت حارثة بن زيد
17	حُميمة بنت الحُمام بن الجموح	18	أمامة بنت محرث بن زيد
19	هند بنت المنذر بن الجموح	20	أم عبد الله بنت سواد بن رزن
21	أم جميل بنت الحباب بن المنذر	22	أم رزن بنت سواد بن رزن
23	أم ثعلبة بنت زيد بن الحارث	24	سعاد بنت سلمة بن زهير
25	أم الحارث بنت ثابت	26	عميرة بنت جبير بن صخر
27	عائشة بنت عمير بن الحارث	28	سميكة بنت جبار بن صخر
29	فكيهة بنت السكن بن زيد	30	عصيمة بنت جبار بن صخر
31	قبيسة بنت صيفي بن صخر	32	هزيلة بنت مسعود بن زيد
33	زينب بنت صيفي بن صخر	34	أم سليم بنت عمرو بن عباد
35	حميمة بنت صيفي بن صخر	36	أم منيع بنت عمرو بن عدي
37	مليكة بنت عبد الله بن صخر	38	أنيسة بنت عنمة بن عدي
39	هند بنت البراء بن معرور	40	أم بشر بنت عمرو بن عنمة
41	سلافة بنت البراء بن معرور	42	سخطىٰ بنت أسود بن عباد
43	الرباب بنت البراء بن معرور	44	أم عمرو بنت عمرو
45	أم الحارث بنت مالك بن خنساء	46	أم جميل بنت قطبة بن عامر
47	أروىٰ بنت مالك بن خنساء	48	سخطىٰ بنت قيس بن أبي كعب
49	أم الحارث بنت النعمان	50	عمرة بنت قيس بن أبي كعب
51	الربيع بنت الطفيل بن النعمان	52	فكيهة بنت السكن بن زيد بن أمية
المبايعات من بني أَدَيّ بن سعد أخي سلمة بن سعد			
1	الصعبة بنت جبل بن عمرو	2	أم عبد الله بنت معاذ بن جبل
ومن نساء بني النجار وهم تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج بن حارثة			
1	أم عمارة بنت كعب بن عمرو	2	أثيلة بنت الحارث بن ثعلبة
3	فاطمة بنت منقذ	4	شقيقة بنت مالك بن قيس
5	زينب بنت الحباب بن الحارث	6	كبشة بنت مالك بن قيس
7	جميلة بنت أبي صعصعة	8	الشموس بنت مالك بن قيس
9	نائلة بنت عبيد بن الحر	10	أم سليط النجارية
المبايعات من نساء بني عدي بن النجار			
1	النوار بنت مالك بن صرمة	2	كلثم بنت محرز
3	أم عبيد بنت سراقة بن الحارث	4	أم حارثة بنت النضر
5	أنيسة بنت عمرو	6	أم حكيم بنت النضر بن ضمضم
7	أم سهل بنت عمرو	8	أم سليم بنت ملحان بن خالد
9	أم المنذر بنت قيس بن عمرو	10	أم حرام بنت ملحان

م	اسم الصحابية المبايعة	م	اسم الصحابية المبايعة
11	أم سليم بنت قيس بن عمرو	12	أم عبد الله بنت ملحان
13	عميرة بنت قيس بن عمرو	14	أم بردة بنت المنذر
15	ثبيتة بنت سليط بن قيس	16	خولة بنت قيس بن السكن
17	أسماء بنت محرز بن عامر		
المبايعات من نساء بني دينار بن النجار			
1	سعيدة بنت عبد عمرو	2	السميراء بنت قيس بن مالك
3	مندوس بنت قطبة	4	أم الحارث بنت الحارث
5	هزيلة بنت سعيد بن سهيل		
المبايعات من نساء بني مالك بن النجار			
1	الفارعة بنت زرارة	2	عمرة بنت مسعود الثانية
3	زغيبة بنت زرارة بن عدس	4	عمرة بنت مسعود الثالثة
5	حبيبة بنت أسعد بن زرارة	6	عمرة بنت مسعود الرابعة
7	كبشة بنت أسعد بن زرارة	8	عمرة بنت مسعود الخامسة
9	الفارعة بنت أسعد	10	ضباعة بنت عمرو بن محصن
11	عميرة بنت مسعود بن زرارة	12	أم ثابت بنت ثعلبة بن عمرو
13	سودة بنت حارثة بن النعمان	14	أم سهل بنت سهل
15	عمرة بنت حارثة بن النعمان	16	أم سعد بنت ثابت
17	أم هشام بنت حارثة بن النعمان	18	أم جميل بنت أبي أخزم
19	جعدة بنت عبيد بن ثعلبة	20	أم سماك بنت ثابت
21	عفراء بنت عبيد بن ثعلبة	22	أم سلمة بنت رافع
23	خولة بنت عبيد بن ثعلبة	24	أم خالد بنت خالد بن يعيش
25	خولة بنت قيس بن قهد	26	أم سليم بنت خالد بن طعمة
27	رغيبة بنت سهل بن ثعلبة	28	رقية بنت ثابت بن خالد
29	أم الربيع بنت عبد	30	أم زيد بن عمرو بن حرام
31	حبيبة بنت سهل بن ثعلبة	32	أم عطية الأنصارية
33	عميرة بنت سهل بن ثعلبة	34	خنساء بنت خذام الأنصارية
35	رملة بنت الحارث	36	أم ورقة بنت عبد الله
37	الربيع بنت معوذ بن الحارث	38	تميمة بنت وهب
39	عميرة بنت معوذ بن الحارث	40	أم مبشر الأنصارية
41	عمرة بنت حزم بن زيد	42	أم العلاء الأنصارية
43	عميرة بنت الربيع بن النعمان	44	عمة حصين بن محصن
45	عمرة بنت أبي أيوب خالد	46	أم بجيد
47	كبشة بنت ثابت بن المنذر	48	أم هانئ الأنصارية
49	لبنىٰ بنت ثابت	50	حواء جدة عمرو
51	عمرة بنت مسعود الأولىٰ		

الملحق رقم: (3)

أسماء الصحابيات المبايعات في كتاب المحبر لمحمد بن حبيب

م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة	م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة
1	زينب بنت رسول الله ﷺ	406	2	أم ثابت بنت قيس	421
3	رقية بنت رسول الله ﷺ	406	4	أم أيوب بنت قيس	421
5	أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ	406	6	مندوس بنت خلاد	421
7	فاطمة بنت رسول الله ﷺ	406	8	أميمة بنت بشير بن سعد	421
9	صفية بنت عبد المطلب	406	10	أنيسة بنت ثعلبة بن زيد	421
11	أروىٰ بنت عبد المطلب	406	12	أم زيد بنت السكن	421
13	عاتكة بنت عبد المطلب	406	14	أنيسة بنت خبيب	421
15	صفية بنت الزبير	406	16	قريبة بنت زيد	421
17	أم الزبير بنت الزبير	406	18	معاذة بنت عبد الله	421
19	ضباعة بنت الزبير	406	20	كبشة بنت ثابت	422/421
21	أم الحكم بنت الزبير	406	22	أم الحكم بنت عبد الرحمن	422
23	أم هانئ بنت أبي طالب	406	24	أم سعد بنت معاذ	422
25	جمانة بنت أبي طالب	406	26	الفريعة بنت رافع	422
27	درة بنت أبي لهب	406	28	الفريعة بنت الحباب	422
29	أم أيمن بركة	406	30	عفراء بنت السكن	422
31	سلمىٰ مولاة رسول الله	406	32	الرباب بنت حارثة	422
33	أم رمثة بنت عمرو	407	34	خليدة بنت ثابت بن سنان	422
35	بجينة بنت الحارث	407	36	الربيع بنت حارثة	422
37	خولة بنت حكيم	407	38	أم ثابت بنت ثابت	422
39	أروىٰ بنت كريز	407	40	مندوس بنت عمرو	422
41	أم كلثوم بنت عقبة	407	42	أم أناس بنت خالد	422
43	أم حبيبة بنت سفيان	408	44	الفريعة بنت عمرو	422
45	هند بنت عتبة	408	46	أم شريك بنت خالد	422
47	زينب بنت جحش	408	48	سلمىٰ بنت عمرو	422
49	أم حبيبه بنت جحش	408	50	عبدة بنت سعد بن مالك	423
51	حمنة بنت جحش	408	52	عمرة بنت سعد بن سعد	423
53	جدامة بنت جندل الأسدية	408	54	نائلة بنت سعد بن سعد	423
55	أم قيس بنت محصن	408	56	فكيهة بنت عبد بن دليم	423
57	أم حبيبه بنت نباته	408	58	مندوس بنت عبادة	423
59	أميه بنت رقيش	408	60	عدية بنت سعد بن خليفة	423
61	خديجة بنت خويلد	408	62	ليلىٰ بنت عبادة بن دليم	423
63	الحولاء بنت تويت	408	64	كبيشة بنت عبد عمرو	423
65	بركة بنت يسار	408	66	حبيبة بنت مليل بن وبرة	423
67	خالدة بنت الأسود بن عبد	409	68	قرة العين بنت عبادة	423
69	لبابة بنت الحارث الهلالية	409	70	بشيرة بنت مليل بن وبرة	424
71	ميمونة بنت الحارث	409	72	فريعة بنت أبي حارثة	424
73	لبابة الصغرىٰ بنت الحارث	409	74	أم أنس بنت واقد	424
75	هزيلة بنت الحارث	409	76	الفريعة بنت مالك	424
77	أم حُفيد الهلالية	409	78	جميلة بنت خزيمة	424

م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة	م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة
79	فاطمة بنت صفوان	409	80	ليلىٰ بنت رئاب	424
81	هُمينة بنت خلف الخزاعية	409	82	عمرة بنت هزال	424
83	أمة الله بنت خالد	410	84	خولة بنت صامت	424
85	حرملة بنت عبد الأسود	410	86	أمامة بنت صامت	424
87	فاطمة بنت المجلل الكنانية	410	88	خولة بنت ثعلبة	424
89	حسنة أم شراحبيل	410	90	جميلة بنت عبد الله	424
91	أمينة بنت سعيد بن وهب	410	92	مليكة بنت عبد الله	424
93	برزة بنت مسعود الثقفي	410	94	رملة بنت عبد الله	424
95	البغوم بنت المعذل	410	96	أم سعد بنت عبد الله	424
97	سلامة بنت سعيد بن الشهيد	410	98	خولة بنت خولي	424
99	أم حكيم بنت طارق الكنانية	410	100	فسحم بنت أوس	425/424
101	قتيلة بنت عمرو بن هلال	410	102	زينب بنت سهل	425
103	أم معبد عاتكة الخزاعية	410	104	أم سعد بنت أبي	425
105	أم مطاع الأسلمية	410	106	ليلىٰ بنت الإطنابة	425
107	أم سنان الأسلمية	410	108	أم قيس بنت حصن	425
109	كعيبة بنت سعد الخزاعية	410	110	أم سعد بنت قيس	425
111	أم سنبلة المالكية	411	112	حبة بنت عمرو بن حصن	425
113	أمية بنت أبي الصلت	411	114	أنيسة بنت معاذ	425
115	أم صبية خولة بنت قيس	411	116	سنبلة بنت ماعص	425
117	أم شريك غزية الأزدية	411	118	أم سعد بنت مسعود	425
119	فاطمة بنت سودة الجهنية	411	120	أم ثابت بنت مسعود	425
121	أم عميس بنت مسلمة	411	122	أم سهل بنت مسعود	425
123	هند بنت محمود بن مسلمة	411	124	أمامة بنت عثمان	425
125	أم عمرو بنت محمود	411	126	أم رافع بنت عثمان	425
127	أم منظور بنت محمود	411	128	فكيهة بنت المطلب	425
129	أم الربيع بنت أسلم	411	130	نفيسة بنت عمرو	425
131	سهيمة بنت أسلم بن حريش	412	132	حبيبة بنت مسعود	425
133	لبابة بنت أسلم بن حريش	412	134	ليلىٰ بنت ربعي بن عامر	425
135	الوقصاء بنت مسعود	412	136	خولة بنت مالك بن أنس	425
137	عميرة بنت عبد سعد	412	138	أنيسة بنت عروة	425
139	النوار بنت قيس بن قيس	412	140	ثبيتة بنت النعمان	425
141	أميمة بنت أبي حثمة	412	142	جميلة بنت عروة	426
143	أمامة بنت خديج بن رافع	412	144	كبشة بنت فروة	426
145	عميرة بنت ظهير بن رافع	412	146	أمامة بنت قريبة	426
147	ليلىٰ بنت نهيك بن إساف	412	148	الفارعة بنت قريبة	426
149	أم عبد الله بن عازب	412	150	أم شرحبيل بنت فروة	426
151	ثبيتة بنت الربيع	412	152	خلدة بنت عمرو	426
153	ليلىٰ بنت رافع بن عمرو	412	154	آمنة بنت خليفة بن عدي	426
155	جميلة بنت زيد بن صيفي	412	156	أنيسة بنت عبد الله	426
157	أسماء بنت مرشد بن جبر	431/412	158	أنيسة بنت هلال	426
159	عمرة بنت مرشد بن جبر	413	160	أنيسة بنت رافع	426
161	جميلة بنت سنان بن ثعلبة	413	162	الشموس بنت عمرو	426

م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة	م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة
163	أميمة بنت عقبة بن عمرو	413	164	إدام بنت الجموح بن زيد	426
165	شرفة الدار بنت الحارث	413	166	هند بنت المنذر	426
167	أم ثابت بنت جبر بن عتيك	413	168	لميس بنت عمر	426
169	ليلىٰ بنت الخطيم الظفرية	413	170	أم معاذ بنت عبد الله	426
171	ريطة بنت الخطيم الظفرية	413	172	هند بنت عبد الله	427
173	عميرة بنت مسعود بن أوس	413	174	أم جميل بنت الحباب	427
175	سهيمة بنت مسعود بن أوس	413	176	أم الحارث بنت ثابت	427
177	لبنىٰ بنت الخطيم الظفرية	413	178	عائشة بنت عمير	427
179	أم سلمة بنت مسعود	413	180	أميمة بنت عمرو	427
181	أم جندب بنت مسعود	413	182	أم ثعلبة بنت ثابت	427
183	حبيبة بنت مسعود بن أوس	413	184	حميمة بنت حمام	427
185	عمرة بنت مسعود بن أوس	413	186	الرباب بنت البراء	427
187	حبيبة بنت قيس بن زيد	413	188	سلامة بنت البراء	427
189	أم سهل بنت النعمان	413	190	حميمة بنت صيفي	427
191	عائشة بنت جزىٰ بن عمرو	413	192	زينب بنت صيفي	427
193	بشيرة بنت الحارث	413	194	قبيسة بنت صيفي	427
195	خليدة بنت الحباب بن جزىٰ	414	196	عميرة بنت قرط	427
197	أميمة بنت النعمان	414	198	أسماء بنت قرط	427
199	شميلة بنت الحارث	414	200	إدام بنت قرط بن خنسا	427
201	عيساء بنت الحارث	414	202	أمامة بنت قرط بن خنسا	427
203	بريدة بنت بشير بن الحارث	414	204	آمنة بنت قرط بن خنسا	427
205	حبيبة بنت معتب بن عبيد	415	206	أمامة بنت محرث	427
207	أم سماك بنت فضالة	415	208	أم الحارث بنت مالك	427
209	سهمة بنت مسعود بن أوس	415	210	خنسا بنت زياد	427
211	عمرة بنت مسعود بن أوس	415	212	أم زيد بنت قيس	427
213	عميرة بنت مسعود بن أوس	415	214	عصيمة بنت جبار	427
215	حبيبة بنت مسعود بن أوس	415	216	هزيلة بنت مسعود	427
217	أم جندب بنت مسعود	415	218	سعاد بنت سلمة بن زهير	428/427
219	أم سلمة بنت مسعود بن أوس	415	220	عمرة بنت قيس	428
221	أم عمرو بنت الخطيم	415	222	أم جميل بنت قطبة	428
223	عميرة بنت الخطيم	415	224	أم عمرو بنت عمرو	428
225	شرفة الدار بنت الحارث	415	226	فكيهة بنت السكن بن زيد	428
227	الشموس بنت عمرو	415	228	أنيسة بنت عمرو	428
229	الرباب بنت النعمان	416	230	أم بشر بنت عمرو	428
231	عقرب بنت معاذ بن النعمان	416	232	نسيبة بنت كعب	428
233	هند بنت سماك بن عتيك	416	234	جميلة بنت أبي صعصعة	428
235	أمامة بنت سماك بن عتيك	416	236	أثيلة بنت الحارث	428
237	فكيهة أم عامر بنت يزيد	416	238	شقيقة بنت مالك بن قيس	428
239	أم شريك بنت أنس	416	240	كبشة بنت مالك بن قيس	428

م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة	م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة
241	حواء بنت رافع	416	242	فاطمة بنت منقذ	428
243	أم سعد بنت عقبة بن رافع	416	244	زينب بنت الحباب	428
245	أم الحكم بنت عقبة	416	246	نائلة بنت قيس بن جرير	428
247	عمرة بنت يزيد بن السكن	416	248	أم سليم بنت ملحان	428
249	عقرب بنت سلامة	416	250	أم حرام بنت ملحان	429/428
251	أم حنظلة بنت رومي	416	252	أم عبد الله بنت ملحان	429
253	حواء بنت يزيد بن السكن	417/416	254	خولة بنت المنذر	429
255	عبادة بنت أبي نائلة سلكان	417	256	أنيسة بنت قيس	429
257	أم سهل بنت رومي	417	258	أم عبيد بنت سراقة	429
259	أمامة بنت بشر بن وقش	417	260	أم سهل بنت أبي خارجة	429
261	أم عمرو بنت سلامة	417	262	ثبيتة بنت سليط بن قيس	429
263	الرباب بنت كعب بن عدي	417	264	أم خارجة بنت النضر	429
265	أم نيار بنت زيد بن مالك	417	266	أم حكيم بنت النضر	429
267	أميمة بنت عمرو بن سهل	417	268	النوار بنت مالك	429
269	أميمة بنت مالك بن التيهان	417	270	أم المنذر بنت قيس	429
271	هند بنت سهل بن عمرو	417	272	أم سليم بنت قيس	429
273	مليكة بنت عمرو بن سهل	417	274	عميرة بنت قيس	429
275	إمراة أبي الهيثم	417	276	أسماء بنت محرز	429
277	الصعبة بنت سهل بن عمرو	417	278	سلمىٰ بنت محرز	429
279	الشموس بنت أبي عامر	417	280	حواء بنت ثابت بن زيد	429
281	جميلة بنت أبي عامر	418	282	مندوس بنت قطبة	429
283	ليلىٰ بنت أبي سفيان	418	284	هزيلة بنت سعيد	429
285	تميمة بنت أبي سفيان	418	286	السميدع بنت قيس	430/429
287	عائشة بنت أبي سفيان	418	288	جعدة بنت عبيد بن ثعلبة	430
289	أم جميل بنت الجلاس	418	290	عفراء بنت عبيد	430
291	جميلة بنت ثابت	418	292	حرملة بنت عبيد	430
293	نسيبة بنت سماك	418	294	خولة بنت قيس بن فهد	430
295	حفصة بنت حاطب	418	296	الربيع بنت معوذ	430
297	سعيدة بنت رفاعة	418	298	عمرة بنت معوذ	430
299	مطيعة بنت النعمان	418	300	عمرة بنت مسعود	430
301	ثبيتة بنت يعار	418	302	عتبة بنت زرارة	430
303	سليمىٰ بنت يعار	418	304	الفارعة بنت زرارة	430
305	عميرة بنت عبيد	418	306	عمرة بنت معوذ	430
307	أنيسة بنت ساعدة بن عائش	418/417	308	رملة بنت الحارث	430
309	عميرة بنت عويم	418	310	ليلىٰ بنت ثابت بن المنذر	430
311	عميرة بنت كلثوم	418	312	كبشة بنت ثابت	430
313	نسيبة بنت نيار	418	314	أم الربيع بنت عبيد	430
315	عميرة بنت عقبة	418	316	أم زيد بنت عمرو	430

م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة	م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة
317	ثبيتة بنت معبد بن سهل	418	318	عمرة بنت مسعود	430
319	الفريعة بنت قيس	418	320	أم سماك بنت ثابت	430
321	خيرة بنت أبي أمية	418	322	أم سلمة بنت رافع	430
323	أنيسة بنت أبي طلحة	418	324	سعاد بنت رافع	430
325	رابعة بنت ثابت بن الفاكه	418	326	أم خالد بنت يعيش	431
327	رفاعة بنت ثابت بن الفاكه	418	328	عمرة بنت الربيع	431
329	مليكة بنت الفاكه بن ثعلبة	420	330	أم سليم بنت خالد	431
331	عمارة بنت حباشة	420	332	رقية بنت ثابت بن خالد	431
333	كبشة بنت أوس بن شريق	420	334	عمرة بنت حزم بن زيد	431
335	أنيسة بنت رقيم	420	336	عمرة بنت أبي أيوب	431
337	هند بنت أوس بن شريق	420	338	أم ثابت بنت ثعلبة	431
339	ليلىٰ بنت أوس بن شريق	420	340	ضباعة بنت عمرو	431
341	أم الفهيد بنت حباشة	420	342	أم سهل بنت سهل	431
343	صفية بنت ثابت بن عمارة	420	344	أم سعد بنت ثابت	431
345	سلمىٰ بنت زيد بن تيم	420	346	عمرة بنت الربيع	431
347	كبشة بنت واقد بن عمرو	420	348	أم جميل بنت أبي حزم	431
349	عمرة بنت رواحة	421	350	حبيبة بنت أسعد	431
351	هزيلة بنت عمرو بن عتبة	421	352	الفريعة بنت أسعد	431
353	محبة بنت الربيع	421	354	كبشة بنت أسعد	431
355	ليلىٰ بنت سماك بن ثابت	421	356	عمرة بنت مسعود الأولىٰ	431
357	حبيبة بنت خارجة بن زيد	421	358	عمرة بنت مسعود الثانية	431
359	هزيلة بنت ثابت بن ثعلبة	421	360	عمرة بنت مسعود الثالثة	431
361	جميلة بنت سعد بن الربيع	421	362	عمرة بنت مسعود الرابعة	431
363	زينب بنت ثابت بن قيس	421	364	عمرة بنت مسعود الخامسة	431

الملحق رقم: (4)

أسماء الصحابيات المبايعات في كتاب أُسْد الغابة لابن الأثير

م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة	م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة
1	آمنة بنت رقيش	8	2	عميرة بنت مسعود	226
3	آمنة بنت عفان	8	4	عويمرة بنت عويم	227
5	أروى بنت أبي العاص	9	6	غفيلة بنت الحارث	229
7	أسماء بنت عمرو بن عدي	16	8	فاختة بنت الوليد المخزومية	232
9	أميمة بنت رقيقة بنت خويلد	30	10	الفارعة بنت قريبة	234
11	أميمة بنت عمر بن سهل	33	12	فاطمة بنت سودة الجهنية	245
13	أميمة بنت أبي الهيثم البلوية	34	14	فاطمة بنت عتبة بن ربيعة	247
15	أنيسة بنت أبي حارثه	35	16	فاطمة بنت منقذ بن عمرو	250
17	أنيسة بنت رافع بن المعلي	36	18	فاطمة بنت الوليد	251
19	أنيسة بنت رهم الأنصارية	36	20	فريعة بنت الحباب بن رافع	253
21	أنيسة بنت ساعدة بن عابس	36	22	فريعة بنت رافع بن معاوية	253
23	أنيسة بنت أبي طلحة	36	24	فريعة بنت قيس بن عمير	254
25	أنيسة بنت عروة بن مسعود	37	26	فريعة بنت مالك الدخشم	254
27	أنيسة بنت هلال بن المعلىٰ	38	28	فريعة بنت مالك بن سنان	254
29	أنيسة بنت عمرو	38	30	فسحم بنت أوس بن خولي	255
31	بريدة بنت بشر بن الحارث	43	32	فكيهة بنت السكن بن يزيد	257
33	بزيعة بنت أبي حارثه	44	34	فكيهة بنت عبيد بن دليم	257
35	بشيرة بنت الحارث	45	36	فكيهة بنت المطلب بن خلدة	257
37	بهية بنت عبد الله البكرية	47	38	قتيلة بنت عمرو الكنانية	259
39	تميمة بنت أبي سفيان	48	40	قريبة بنت الحارث العتوارية	262
41	توأمة بنت أمية بن خلف	49	42	قريبة بنت زيد بن عبد ربه	262
43	تويلة بنت أسلم الأنصارية	49	44	قريرة بنت الحارث	263
45	ثبيتة بنت الربيع بن عمرو	50	46	كبشة بنت أوس بن شريق	268
47	ثبيتة بنت سليط بن قيس	50	48	كبشة بنت ثابت بن حارثة	268
49	ثبيتة بنت النعمان بن عمرو	51	50	كبشة بنت حاطب بن قيس	268
51	جدامة بنت وهب الأسدية	54	52	كبشة بنت عبد عمرو بن عبيد	269
53	جعدة بنت عبيد بن ثعلبة	55	54	كبشة بنت فروة بن عمرو	269
55	جميلة بنت صعصعة	58	56	كبشة بنت واقد بن عمرو	270
57	جميلة بنت زيد بن صيفي	59	58	كبيرة بنت أبي سفيان الخزاعية	270
59	جميلة بنت سنان بن ثعلبة	60	60	كبيشة بنت مالك بن قيس	270
61	جميلة بنت عبد الله	61	62	لبنىٰ بنت الخطيم الأوسية	276

م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة	م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة
145	سلمىٰ بنت محرز بن عامر	165	146	أم ثابت بنت قيس بن شماس	331
147	سمية أم عمار بن ياسر	167	148	أم ثابت بنت مسعود	331
149	سنبلة بنت ماعز بن قيس	168	150	أم ثعلبة بنت ثابت بن الجذع	332
151	سهيمة بنت أسلم بن حريش	171	152	أم جميل بنت الجلاس	333
153	سهية بنت مسعود بن أوس	171	154	أم جميل بنت الحباب	333
155	سوداء بنت عاصم بن خالد	172	156	أم جميل بنت أبي حزم	334
157	سودة بنت أبي ضبيس	174	158	أم جميل بنت قطبة	334
159	شرفة الدار بنت الحارث	176	160	أم جندب بنت مسعود	336
161	شريرة بنت الحارث	176	162	أم الحارث بنت ثابت	337
163	الشفاء بنت عبد الله بن عبد	177	164	أم الحارث بنت مالك خنساء	337
165	شقيقة بنت مالك بن قيس	179	166	أم حبان بنت عامر بن نابي	338
167	الشموس بنت أبي عامر	180	168	أم الحكم بنت عبد الرحمن	347
169	الشموس بنت عمرو	180	170	أم حكيم بنت حزام	348
171	الشموس بنت مالك بن قيس	180	172	أم خارجة بنت النضر	351
173	الشموس بنت النعمان بن	180	174	أم خالد بنت يعيش بن قيس	353
175	شميلة بنت الحارث	181	176	أم الخير بنت صخر	353
177	الصعبة بنت سهل	183	178	أم رافع بنت عثمان	357
179	صفية بنت ثابت بن الفاكه	183	180	أم رافع بنت عبد الله	357
181	عائشة بنت جرير	208	182	أم الربيع بنت أسلم	358
183	عائشة بنت أبي سفيان	209	184	أم زيد بنت حرام	363
185	عائشة بنت عميربن الحارث	210	186	أم زيد بنت السكن بن عتبة	363
187	عائشة بنت قدامة الجمحية	210	188	أم سليط	375
189	عبادة بنت أبي نائلة	210	190	أم سنان الأسلمية	378
191	عتبة بنت زرارة بن عدس	211	192	أم شرحبيل بنت فروة	381
193	عذبة بنت سعد بن خليفة	211	194	أم شريك وهي بنت أنس	382
195	عزة بنت خابل الخزاعية	212	196	أم شريك بنت جابر الغفارية	382
197	عصمة بنت حبان	213	198	أم شريك بنت خالد	382
199	عفراء بنت السكن بن رافع	213	200	أم عامر بنت يزيد	391
201	عفراء بنت عبيد بن ثعلبة	213	202	أم عبس بنت مسلمة	398
203	عقرب بنت سلامة بن وقش	214	204	أم عبيد بنت سراقة	398
205	عقرب بنت معاذ	214	206	أم عثمان بنت سفيان	400
207	عقيلة بنت عبيد العتوارية	214	208	أم عفيف النهدية	404
209	عمرة بنت أبي أيوب خالد	216	210	أم العلاء الأنصارية	404
211	عمرةبنت الربيع الخزرجية	218	212	أم عمارة بنت كعب	406
213	عمرة بنت قيس بن عمرو	220	214	أم عمرو بنت سلامة	408
215	عمرة بنت مرشدة	221	216	أم عمرو بنت محمود	409
217	عمرة بنت مسعود بن أوس	221	218	أم فروة الأنصارية	412
219	عمرة بنت مسعود	221	220	أم فروة بنت أبي قحافة	413

م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة	م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة
221	عمرة بنت مسعود بن قيس	221	222	أم قيس بنت محصن	415
223	عمرة بنت هزال بن عمرو	222	224	أم كلثوم بنت عقبة	423
225	عمرة بنت يزيد بن السكن	223	226	أم ليلىٰ بنت رواحة	427
227	عميرة بنت حماسة	224	228	أم مرثد الأسلمية	431
229	عميرة بنت ظهير بن رافع	224	230	أم معاذ	433
231	عميرة بنت عبد سعد	224	232	أم منظور بنت محمد	438
233	عميرة بنت عبيد	224	234	أم منيع الأنصارية	438
235	عميرة بنت عقبة بن أحيحة	225	236	أم هاشم بنت حارثة	441
237	عميرة بنت قرط بن خنساء	225	238	بنت عفيف	458
239	عميرة بنت قيس بن عمرو	225	240	زوجة معاذ	468
241	عميرة بنت قيس بن أبي كعب	225	242	امرأة من المبايعات	474
243	عميرة بنت كلثوم بن الهدم	225	244	امرأة من المبايعات	474

الملحق رقم: (5)

أسماء الصحابيات المبايعات في كتاب تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني

رقم التسلسل	اسم الصحابية	الصفحة
1	أسماء بنت يزيد بن السكن	664
2	أنيسة بنت خبيب بن يساف	665
3	بسرة بنت صفوان بن نوفل	666
4	جذامة بنت وهب	667
5	الربيع بنت معوذ بن عفراء	673
6	رفيدة الأسلمية	673
7	رميثة بن الحارث بن الطفيل	674
8	فاطمة بنت اليمان العبسي	685
9	الفريعة بنت مالك بن سنان	685
10	أم بجيد الأنصارية	693
11	أم الحصين بنت إسحاق	694
12	أم عمارة الأنصارية	699
13	أم فروة الأنصارية	700
14	أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط	701

الملحق رقم: (6)

أسماء الصحابيـات المبايعات في كتاب الإصابة في تمييز الصحـابة لابن حجر العسقلاني

م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة	م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة
1	آمنة بنت عفان	4	2	عميرة بنت عقبة	250
3	آمنة بنت قرط	6	4	عميرة بنت عمير	250
5	أثيلة بنت الحارث	6	6	عميرة بنت قرط	251
7	إدام بنت قرط بن خنساء	6	8	عميرة بنت قيس	251
9	أروى بنت أبي العاص	8	10	عميرة بنت قيس	251
11	أروى بنت كريز بن ربيعة	9	12	عميرة بنت كلثوم	251
13	أسماء بنت عمرو بن عدي	14	14	عميرة بنت مرثد	251
15	أسماء بنت قرط بن خنساء	16	16	عميرة بنت معوذ	252
17	أسماء بنت مرثد	18	18	عميرة بنت يزيد	252
19	أسماء بنت يزيد	21	20	عويمرة بنت عويم	253
21	أمامة بنت بشر	22	22	فاختة بنت الوليد	257
23	أمامة بنت خديج	23	24	فارعة بنت زرارة	259
25	أمامة بنت الصامت	24	26	فاطمة بنت أبي الأسد	268
27	أمامة بنت عصام	26	28	فاطمة بنت سودة	272
29	أمامة بنت قرط	26	30	فاطمة بنت منقذ	277
31	أمامة بنت محرث	26	32	فاطمة بنت الوليد	278
33	أميمة بنت بشر	27	34	فريعةبنت الحباب	279
35	أميمة بنت أبي حثمة	30	36	فريعة بنت أسْعد	279
37	أميمة بنت رقيقة	31	38	فريعة بنت خالد	279
39	أميمة بنت سفيان	32	40	فريعة بنت قيس	280
41	أميمة بنت عقبة	34	42	فريعة بنت مالك	280
43	أميمة بنت عمرو	34	44	فسْحم بنت أوس	281
45	أميمة بنت قيس	34	46	فكيهة بنت السكن	282
47	أميمة بنت أبي الهيثم	35	48	فكيهة بنت عبيد	282
49	مليكة بنت سهل	35	50	فكيهة بنت المطلب	282
51	أنيسة بنت أبي حارثة	37	52	فكيهة بنت يسار	282
53	أنيسة بنت رافع	38	54	قتيلة بنت عمرو الكنانية	285
55	أنيسةبنت رهم	38	56	قريبة بنت زيد	286
57	أنيسة بنت ساعدة	38	58	كبشة بنت أبي أمامة	293
59	أنيسة بنت أبي طلحة	39	60	كبشة بنت أوس	293
61	أنيسة بنت عروة	40	62	كبشة بنت ثابت بن حارثة	293
63	أنيسة بنت عمرو	40	64	كبشة بنت ثابت	293
65	أنيسة بنت هلال	41	66	كبشة بنت حاطب	294
67	أمة الله بنت أبي بكرة	41	68	كبشة بنت رافع	294
69	بثينة بنت النعمان	46	70	كبشة بنت عبد عمرو	294
71	بحينة بنت الحارث	46	72	كبشة بنت الفاكه	294
73	بريدة بنت بشر	49	74	كبشة بنت فروة	295
75	بريعة بنت أبي حارثة	51	76	كبشة بنت واقد	295

م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة	م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة
77	بسرة بنت صفوان	51	78	كبشة بنت أبي سفيان	295
79	بشيرة بنت الحارث	52	80	كبيشة بنت مالك	296
81	بشيرة بنت ثابت	52	82	كلثم بنت محرز	297
83	بشيرة بنت النعمان	52	84	لبابة بنت أسلم	299
85	البغوم بنت المعذل	52	86	لبنىٰ بنت ثابت بن المنذر	301
87	بهيسة بنت عامر	53	88	لبنىٰ بنت الخطيم	301
89	بهية بنت عبد الله البكرية	54	90	لبنىٰ بنت قيظي الأنصارية	301
91	تميمة بنت أبي سفيان	57	92	لبيس بنت عمرو بن حرام	301
93	التوأمة بنت أمية	58	94	ليلىٰ بنت الإطنابة	302
95	تويلة بنت أسلم	58	96	ليلىٰ بنت بلال	302
97	ثبيتة بنت الربيع	59	98	ليلىٰ بنت أبي حثمة	303
99	ثبيتة بنت سليط	59	100	ليلىٰ بنت الخطيم	303
101	ثبيتة بنت النعمان البياضية	59	102	ليلىٰ بنت رافع بن عمرو	304
103	ثبيتة بنت النعمان	59	104	ليلىٰ بنت ربعي	305
105	جُدامة بنت جندل	62	106	ليلىٰ بنت أبي سفيان الأشهلية	305
107	جعدة بنت عبيد بن ثعلبة	63	108	ليلىٰ بنت سماك	305
109	جميلة بنت ثابت	67	110	ليلىٰ بنت عبادة	305
111	حميلة بنت زيد	69	112	ليلىٰ بنت نهيك بن جشم	306
113	جميلة بنت سنان	69	114	محياة بنت أبي نائلة الأشهلية	315
115	جميلة بنت صيفي	70	116	مريم بنت أبي سفيان	315
117	جميلة بنت أبي صعصعة	70	118	معاذة بنت عبد الله	316
119	جميلة بنت عبد الله بن سلول	70	120	معاذة جارية عبد الله	316
121	جميلة بنت عبد الله	71	122	مليكة بنت ثابت بن الفاكه	318
123	جميلة بنت عبد العزىٰ	71	124	مليكة بنت سهل بن جشم	318
125	جميمة بنت حمام	72	126	مليكة بنت عبد الله بن صخر	319
127	جميمة بنت صيفي	72	128	مليكة بنت عمرو بن سهل	319
129	حبتة بنت جبير	78	130	مندوس بن خلاد بن سويد	321
131	حبة بنت عمرو	78	132	مندوس بن عبادة الأنصارية	321
133	حبيبة بنت أبي أمامة	78	134	مندوس بنت عمرو بن خنيس	321
135	حبيبة بنت خارجة	80	136	مندوس بنت قطبة الأشهلية	321
137	حبيبة بنت أبي عامر	83	138	مندوس بنت عبادة الخزرجية	321
139	حبيبة بنت عمرو بن حصن	83	140	نائلة بنت الربيع بن قيس	331
141	حبيبة بنت قيس	83	142	نائلة بنت سعد بن مالك	331
143	حبيبة بنت مسعود	83	144	نائلة بنت سلامة	331

م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة	م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة
145	حبيبة بنت معتب	83	146	نائلة بنت عبيد	331
147	حبيبة بنت مليل	83	148	نتيلة بنت قيس الأنصارية	332
149	حرملة بنت عبيد	84	150	نسيبة بنت رافع الأنصارية	333
151	حفصة بنت حاطب	85	152	نسيبة بنت سماك بن النعمان	333
153	حمنة بنت جحش	86	154	نسيبة بنت أبي طلحة الأوسية	333
155	حميمة بنت صيفي	89	156	نسيبة بنت كعب	333
157	الحنفاء بنت أبي جهل	90	158	نفيسة بنت عمرو بن خلدة	336
159	حواء بنت رافع	90	160	النوار بنت الحارث بن قيس	337
161	حواء بنت يزيد	90	162	النوار بنت الحارث بن جشم	337
163	حواء الأنصارية	91	164	النوار بنت قيس بن لوذان	337
165	الحولاء بنت تويت	93	166	هزيلة بنت ثابت بن ثعلبة	339
167	الحويصلة بنت قطبة	95	168	هزيلة بنت سعيد بن سهيل	340
169	خالدة بنت عمرو	99	170	هزيلة بنت عتبة بن عمرو	340
171	خديجة بنت الحصين	99	172	هزيلة بنت مسعود بن زيد	340
173	خرنيق بنت الحصين	105	174	هند بنت أوس بن شريق	342
175	خليدة بنت الخباب	106	176	هند بنت أثاثة	341
177	خليدة بنت قعنب الضبية	106	178	هند بنت أوس	342
179	خليسة بنت قيس	107	180	هند بنت البراء بن معرور	342
181	خنساء بنت رئاب	109	182	هند بنت سماك	345
183	خولة بنت خولي بن عبد الله	118	184	هند بنت سهل	345
185	خولة بنت عبيد	118	186	هند بنت عتبة	346
187	خولة بنت عقبة بن رافع	119	188	هند بنت عمرو بن الجموح	348
189	خولة بنت قيس بن السكن	119	190	هند بنت المنذر بن الجموح	348
191	خولة بنت مالك بن بشر	120	192	ودة بنت عقبة بن رافع	351
193	خيرة بنت أبي أمية	123	194	وقصاء بنت مسعود	352
195	دبية بنت خالد بن النعمان	126	196	يسيرة أم بنت مليكة	352
197	رابعة بنت ثابت بن الفاكه	130	198	يسيرة أم ياسر أم حميضة	352
199	رابطة بنت الحارث القرشية	130	200	أم أنس بنت عمرو الأنصارية	356
201	الرباب بنت حارثة	131	202	أم أنس بنت واقد	358
203	الرباب بنت النعمان	131	204	أم إياس بنت أنس	358
205	الربيع بنت الطفيل	132	206	أم أيمن بركة بنت ثعلبة	358
207	الربيع بنت معوذ	132	208	أم أيوب بنت قيس بن عمرو	362
209	رُغينة بنت سهل	135	210	أم أيوب بنت قيس بن سعد	362
211	رفاعة بنت ثابت	135	212	أم بشر بنت عمرو بن عنمة	364
213	رقيقة بنت ثابت بن خالد	137	214	أم بيان بنت زيد بنت مالك	365

م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة	م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة
215	رقية بنت سيد البشرﷺ	138	216	أم ثابت بنت سنان	366
217	رملة بنت الحارث	140	218	أم ثابت بنت ثعلبة	366
219	رملة بنت شيبة بن ربيعة	142	220	أم ثابت بنت جبر	366
221	رملة بنت عبد الله	143	222	أم ثابت بنت حارثة	366
223	رملة بنت أبي عوف	143	224	أم ثابت بنت قيس بن شماس	366
225	رميثة بنت عمرو	144	226	أم ثابت بنت مسعود	367
227	ريطة بنت منبه بن الحجاج	147	228	أم ثعلبة بنت زيد	367
229	زغيبة بنت زرارة	150	230	أم جميل بنت الجلاس الأشهلية	368
231	زينب بنت ثابت بن قيس	154	232	أم جميل بنت الحباب	368
233	زينب بنت الحباب بن الحارث	156	234	أم جميل بنت قطبة	369
235	زينب بنت سهل بن مصعب	160	236	أم جميل بنت المجلل	369
237	زينب بنت صيفي	160	238	أم جندب بنت مسعود	370
239	زينب بنت قيس بن شماش	162	240	أم الحارث بنت ثابت بن الجزع	371
241	سخطىٰ بنت أسود بن عباد	173	242	أم الحارث بنت ثابت بن ثعلبة	371
243	سخطىٰ بنت قيس الأنصارية	173	244	أم الحارث بنت عروة	371
245	سدوس بنت بطنة بن عبد	174	246	أم الحارث بنت مالك	372
247	سعاد بنت رافع الأنصارية	175	248	أم الحارث بنت النعمان	372
249	سعاد بنت سلمة بن زهير	175	250	أم حبان بنت عامر	372
251	سعدىٰ بنت أوس الخطمية	176	252	أم حبيبة بنت نباتة	373
253	سعيدة بنت بشر بن عبيد	178	254	أم الحكم بنت عبد الرحمن	378
255	سعيدة بنت رفاعة	178	256	أم الحكم الضمرية	378
257	سلامة بنت سعيد بن الشهيد	182	258	أم حكيم بنت حرام الأنصارية	380
259	سلامة بنت مسعود بن حارثة	182	260	أم حكيم بنت طارق الكنانية	381
261	سلمىٰ بنت أسلم الأنصارية	183	262	أم حنظلة بنت رومي بن وقش	383
263	سلمىٰ بنت زيد بن تيم	184	264	أم خارجة بنت النضر	384
265	سلمىٰ بنت قيس النجارية	185	266	أم خالد بنت خالد النجارية	385
267	سلمىٰ بنت محرز بن عامر	186	268	أم رافع بنت أسلم	388
269	سميكة بنت جابر بن صخر	189	270	أم رافع بنت عبد الله	388
271	سنبلة بنت ماعز بن قيس	191	272	أم رافع بنت عثمان الزرقية	388
273	سندوس بنت خالد بن مالك	191	274	أم الربيع بنت أسلم بن	389

م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة	م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة
				حريش	
275	سهلة بنت سهيل القرشية	193	276	أم الربيع بنت عبيد بن النعمان	389
277	سهيمة بنت أبي سفيان	194	278	أم رزن بنت سواد الأنصارية	390
279	سهيمة بنت أسلم بن الحريش	194	280	أم رِعلة القشيرية	390
281	سهيمة بنت مسعود	194	282	أم رمثة	391
283	سوادة بنت عاصم بن خالد	195	284	أم رومان بنت عامر الكنانية	391
285	سوداء غير منسوبة	195	286	أم زياد الأشجعية	396
287	سودة بنت حارثة	195	288	أم زيد بنت حرام بن عمرو	396
289	سودة الجهمية	197	290	أم زيد بنت السكن الأنصارية	396
291	شرفة الدار بنت الحارث	200	292	أم زيد بن عمرو بن حرام	396
293	شُريرة بنت الحارث	2001	294	أم زيد بنت قيس بن النعمان	397
295	الشفاء بنت عبد الله	2001	296	أم سعيد بنت عبد الله	401
297	شقيقة بنت مالك	2003	298	أم سعد بنت عقبة	401
299	الشموس بنت أبي عامر	204	300	أم سعد بنت قيس بن حصن	402
301	الشموس بنت عمرو	204	302	أم سعد بنت مسعود بن سعد	403
303	الشموس بنت مالك	204	304	أم سليط الأنصارية	408
305	الشموس بنت النعمان	204	306	أم سليم بنت خالد بن غنم	408
307	شميلة بنت الحارث	205	308	أم سليم بنت عمرو بن عباد	408
309	الصعبة بنت جبل	208	310	أم سليم بنت قيس بن عمرو	408
311	الصعبة بنت سهل بن زيد	208	312	أم سماك بنت فضالة بن عدي	411
313	صفية بنت ثابت	208	314	أم سنان الأسلمية	411
315	صفية بنت الزبير	213	316	أم سهل بنت أبي حثمة	413
317	صفية بنت عمر	216	318	أم سهل بنت رومي بن وقش	414
319	ضباعة بنت عمرو	223	320	أم سهل بنت سهل	414
321	عائشة بنت جرير	235	322	أم سهل بنت عمرو بن قيس	414
323	عائشة بنت أبي سفيان	236	324	أم سهل بنت النعمان	414
325	عائشة بنت عمير	236	326	أم شرحبيل بنت فروة	415
327	عائشة بنت قدامة القرشية	236	328	أم شريك بنت أنس بن رافع	415
329	عبادة بنت أبي نائلة	237	330	أم شريك بنت جابر الغفارية	415
331	عتبة بنت زرارة بن عدس	237	332	أم شريك بنت خالد	416
333	عدية بنت سعد	238	334	أم الضحاك الحارثية	422
335	عزة بنت خابل الخزاعية	238	336	أم عاصم السوداء	425

م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة	م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة
337	عصمة بنت حبان بن صخر	240	338	أم عامر بنت سليم بن ضبع	425
339	عصيمة بنت أبي الأفلح	240	340	أم عامر بنت يزيد بن السكن	426
341	عفراء بنت السكن	240	342	أم عامر الأشهلية	426
343	عفراء بنت عبيد بن ثعلبة	240	344	أم عبد الله بنت سواد بن رزن	428
345	عقرب بنت السكن	241	346	أم عبد الله بنت عازب	428
347	عقرب بنت سلامة	241	348	أم عبد الله بنت معاذ بن جبل	428
349	عقرب بنت معاذ	241	350	أم عبد الله بنت ملحان	428
351	عقيلة بنت عتيك العتوارية	241	352	أم عبيد بنت سود بن قريم	433
353	عمارة بنت حباشة	242	354	أم عبيس بنت مسلمة	433
355	عمارة بنت أبي أيوب	242	356	أم عبيس بنت سراقة	434
357	عمرة بنت حارثة	243	358	أم عثمان بنت سفيان	435
359	عمرة بنت حرام الأنصارية	243	360	أم عفيف النهدية	438
361	عمرة بنت حزم الأنصارية	244	362	أم العلاء الأنصارية	439
363	عمرة بنت الربيع	244	364	أم عمرو بنت سلامة الأشهلية	443
365	عمرة بنت قيس بن عمرو	245	366	أم عمرو بنت عمرو	444
367	عمرة بنت مرثد	245	368	أم عمرو بنت عمرو بن حرام	444
369	عمرة بنت مسعود بن أوس	245	370	أم عمرو بنت محمود	444
371	عمرة بنت مسعود بن الحارث	245	372	أم عميس بنت مسلمة	445
373	عمرة بنت مسعود بن زرارة	245	374	أم فروة بنت أبي قحافة	448
375	عمرة بنت مسعود الصغرىٰ	246	376	أم قيس بنت محصن الأسدية	453
377	عمرة بنت مسعود بن قيس	246	378	أم كلثوم بنت سهيل القرشية	462
379	عمرة بنت هزال بن عمرو	247	380	أم كلثوم بنت عقبة	462
381	عمرة بنت يزيد بن السكن	247	382	أم ليلىٰ بنت رواحة الأنصارية	467
383	عميرة بنت ثابت	248	384	أم مالك بنت أبيّ	468
385	عميرة بنت جبير السلمية	248	386	أم مرثد الأسلمية	472
387	عميرة بنت خماشة	249	388	أم مطاع الأسلمية	474
389	عميرة بنت أبي خيثمة	249	390	أم معاذ الأنصارية	475
391	عميرة بنت سعد بن عامر	249	392	أم معاذ بنت عبد الله بن عمرو	475
393	عميرة بنت سهيل بن ثعلبة	250	394	أم معبد الخزاعية	475

م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة	م	اسم الصحابية المبايعة	رقم الصفحة
395	عميرة بنت ظهير بن رافع	250	396	أم منظور بنت محمد بن سلمة	480
397	عميرة بنت عبد سعد	250	398	أم نيار بنت زيد بن مالك	483
399	عميرة بنت عبيد	250	400	أم هاشم بنت حارثة بن النعمان	487

الملحق رقم: (7)

ألقاب الصحابيات رضي الله عنهن

م	اسم الصحابية	اللقب	م	اسم الصحابية	اللقب
1	خديجة بنت خويلد	الطاهرة	2	الفريعة بنت مالك الخدري	المعتدة
3	عائشة بنت أبي بكر الصديق	الحميراء	4	أمامة بنت الحارث بن عوف	البرصاء
5	أم سلمة هند بنت أبي أمية	أيم العرب	6	فاطمة بنت قيس الفهرية	صاحبة بيت الشورىٰ
7	حفصة بنت عمر بن الخطاب	الصوامة القوامة	8	فاطمة بنت أسد بن هشام	ذات القميص النبوي
9	زينب بنت جحش الأسدية	المرأة القرآنية	10	أم زيد بنت حرام الأنصارية	صاحبة الجمل
11	فاطمة بنت محمد ﷺ	الزهراء	12	أسماء بنت مخربة التميمية	العطارة
13	زينب بنت خزيمة الهلالية	أم المساكين	14	هنيدة بنت صعصعة بن ناجية التميمية	ذات الخمار
15	أم منيع بنت عمرو بن عدي الأنصارية	العَقَبِيَّة	16	أم سليم بنت ملحان الأنصارية	الغميصاء
17	أم سليط بنت عبيد	صاحبةالرط	18	عفراء بنت عبيد الأنصارية	أم الشهداء
19	نفيسة بنت أمية التميمية	الخاطبة	20	عاتكة بنت عبد المطلب	صاحبة الرؤيا
21	ظمياء بنت أشرس التميمية	السفيرة	22	جميلة بنت أبي الأنصارية	المختلعة
23	رفيدة بنت كعب الأسلمية	الممرضة الأولىٰ	24	ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب	المشترطة
25	زينب بنت حنظلة الطائية	الحسناء	26	الشفاء بنت عبد الله العدوية	صاحبة النملة
27	آمنة بنت الأرقم المخزومية	صاحبة البئر	28	خولة بنت ثعلبة الأنصارية	المجادلة
29	ليلىٰ بنت أبي حثمة العدوية	أول المهاجرات إلىٰ المدينة	30	أم خالد بنت خالد بن سعيد	صاحبة الخميصة
31	رقيقة الثقفية	مسلمة الطائف	32	سعاد بنت سلمة الأنصارية	حرة الحرائر
33	سمية بنت خباط	الشهيدة الأولىٰ	34	أمية بنت قيس الغفارية	صاحبة القلادة
35	أسماء بنت الصديق	ذات النطاقين	36	الشفاء بنت عوف الزهرية	العتقاء
37	أم معبد عاتكة الخزاعية	مضيفة الرسول ﷺ	38	الفريعة بنت وهب الزهرية	خالة الرسول ﷺ
39	أم أيمن بركة بنت ثعلبة	حاضنة الرسول ﷺ	40	أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط	الممتحنة

م	اسم الصحابية	اللقب	م	اسم الصحابية	اللقب
41	أم شريك غزية العامرية	الواهبة	42	أم رومان الكنانية	الحوراء العيناء
43	النـــوار بنـــت مالـــك الأنصارية	صاحبة بيت الأذان	44	أم حـــرام بنـــت ملحـــان الأنصارية	شهيدة البحر
45	حذافـــة بنـــت حـــارث السعدية	الشيماء	46	أسماء بنت النعمان بن أبي الجون الكندية	الشقية
47	زينب بنت رسول الله ﷺ	المجيرة علىٰ المسلمين	48	أم مالك الأنصارية	صاحبة العُكة
49	قيلـــة بنـــت مخرمـــة التميمية	المسكينة	50	حليمـة بنـت أبـي ذؤيـب السعدية	مرضعة الرسول ﷺ
51	فاطمـة بنـت الوليـد بـن المغيرة	صاحبة الإزار	52	أســماء بنــت عمــيس الخثعمية	البحرية الحبشية
53	أســماء بنــت يزيــد الأنصارية	خطيبة النساء	54	خولـــة بنـــت المنـــذر الأنصارية	ظئر إبراهيم
55	أم ورقـــة بنـــت عبـــد الله الأنصارية	الشهيدة			

الملحق رقم: (8)

الصحابيات التي قسم لهن رسول الله ﷺ في غزوة خيبر[1]

التسلسل	اسم الصحابية	عدد الأوساق إن وجد
1	عائشة بنت أبي بكر	مائتان
2	لنسائه الباقيات[2]	سبعمائة
3	فاطمة بنت رسول الله ﷺ	مائتان
4	هند وخديجة بنات عبيدة بن الحارث	مائة
5	بجينة بنت الزبير	ثلاثون
6	حمنة بنت جحش	ثلاثون
7	أم حبيبة بنت جحش	ثلاثون
8	أم الزبير بنت عبد المطلب	أربعون
9	ضباعة بنت الزبير	أربعون
10	ابنتي عبد الله بن وهب وأبوهن	تسعون
11	أم الضحاك بنت مسعود الحارثية	سهم رجل
12	أم رميثة- وقيل: رمثة- بنت عمر بن هاشم	خمسة
13	صفية بنت عبد المطلب بن هاشم	أربعون
14	بحينة – وقيل: لحينة- بنت الحارث بن المطلب	ثلاثون
15	سهلة بنت عاصم	سهم
16	أميمة بنت عبد المطلب	أربعون
17	أم طالب بنت أبي طالب	أربعون
18	كعيبة بنت سعيد الأسلمية	سهم رجل
19	هند بنت أثاثة	ثلاثون
20	أم مطاع الأسلمية	سهم رجل
21	أم زياد الأشجعية	قسم لها كما قسم للرجال
22	أم الحكم الضمرية	ثلاثون
23	خديجة بنت الحصين بن الحارث	مائة
24	هند بنت الحصين بن الحارث	مائة
25	جمانة بنت أبي طالب	ثلاثون

---

(1) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 488-489؛ الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 694- 695؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 324- 325؛ ابن سعد: الطبقات، ج8، 227- 228؛ مسلم: صحيح مسلم، م6، ج12، كتاب الجهاد، باب صلح الحديبية، 796. رقم الحديث 4633؛ أبو داود: كتاب الخراج، باب ما جاء في حكم أرض خيبر، 440-441. رقم الحديثان: 3008-3014؛ الطبري: تاريخ الأمم والملوك، م2، 124؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج27، 36؛ ابن كثير: البداية والنهاية، م2، ج4، 191-192؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 88- 99- 193-212-297- 341- 378-385-391-394-396- 422- 427-474.

(2) وهن: سودة بنت زمعة، وأم سلمة، أم حبيبة بنت أبي سفيان، وزينب بنت جحش، وجويرية بنت الحارث، وميمونة بنت الحارث رضي الله عنهن. انظر: الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 694- 695؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، 324- 325.

التسلسل	اسم الصحابية	عدد الأوساق إن وجد
26	أم الحكم بنت الزبير ين عبد المطلب	ثلاثون
27	بهيسة بنت عامر	
28	أم طالب بنت أبي طالب	
29	أم أيمن	
30	سلمىٰ مولاة رسول الله ﷺ	
31	أم سنان الأسلمية	
32	أمية بنت قيس الغفارية	
33	أم منيع بنت عمرو بن عدي	
34	أم عمارة نسيبة بنت كعب	
35	هند بنت عمرو بن حرام	
36	أم عطية الأنصارية	
37	أم سليط النجارية	
38	أم العلاء الأنصارية	
39	أم عامر الأشهلية	
40	الربيع بنت معوذ	
41	جعدة بنت عب بن ثعلبة	
42	بجيدة أم عبد الرحمن بن بجيدة	
43	أم قيس بنت عبيد	

الملحق رقم: (9)

النساء اللاتي صُرّح بخروجن مع رسول الله ﷺ إلى خيبر[1]

م	اسم الصحابية	م	اسم الصحابية
1	أم سلمة	2	أم سليم بنت ملحان
3	صفية بنت عبد المطلب	4	أم منيع
5	أم أيمن	6	سلمىٰ امرأة أبي رافع مولاة النبي ﷺ
7	أم عمارة	8	أم المنذر سلمىٰ بنت قيس
9	أم مطاع الأسلمية	10	أم بشر بنت البراء
11	هند بنت عمرو بن حزام	12	أم هشام بنت حارثة بن النعمان
13	أم عطية الأنصارية	14	أم كرز الكعبية
15	امرأة عاصم بن عدي	16	قريبة بنت معوذ الأنصارية
17	كعيبة بنت سعد	18	أسماء بنت عمرو
19	أم الضحاك بنت مسعود الحارثية	20	الربيع بنت معوذ
21	أم عامر الأشهلية	22	أم سنبلة المالكية
23	أم سليط	24	أم زياد الأشجعية
25	أم العلاء الأنصارية	26	أم شباث

(1) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 487-488-489؛ الواقدي: كتاب المغازي، ج2، 685؛ أبو نعيم: معرفة الأصحاب، 508؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، م1، 355- 360- 361-365؛ ابن حجر: الإصابة، ج8، 132-334-334-699 ؛ تهذيب التهذيب، ج4، 697.

الملحق رقم: (10)

أسماء الصحابيات المُبايعات المهاجرات إلى أرض الحبشة [1]

م	النسب	اسم الصحابية	م	النسب	اسم الصحابية
1	من بني هاشم	رقية بنت رسول الله ﷺ	2	من بني العبدري	خزيمة بنت جهم
3	من بني أمية	أم حبيبة بنت أبي سفيان	4	من بني خزاعة	خولة بنت عبد الأسود بن خزيمة
5		فارعة بنت أبي سفيان	6		أمينة بنت خلف
7	من بني مخزوم	أم سلمة بنت أبي أمية	8	من بني تميم	أسماء بنت سلامة
9	من بني تيم بن مرة	ريطة بنت الحارث بن جبيلة	10	من غرائب نساء العرب	أسماء بنت عميس الخثعمية
11	من بني سهم بن عمرو	رملة بنت أبي عوف بن ضبيرة	12		فاطمة بنت صفوان الكنانية
13	من بني أسد بن خزيمة	حبيبة بنت عبيد الله بن جحش	14		فكيهة بنت يسار
15	من بني عامر بن لؤي	سودة بنت زمعة بنت قيس	16		بركة بنت يسار
17		فاطمة بنت المجلل	18		حسنة أم شرحبيل بن حسنة
19		سهلة بنت سهيل بن عمرو	20		أم قهطم فاطمة بنت علقمة
21		عمرة بنت السعدي بن وقدان	22		أم حبيب بنت سعيد بن يربوع
23		أم كلثوم بنت سهيل بن عمرو	24	من بني غُنم بن دودان	آمنة بنت قيس بن رئاب
25	من بني عدي بن كعب	حفصة بنت عمر بن الخطاب[2]			
26		ليلىٰ بنت أبي حثمة بن غانم			

الملحق رقم: (11)

أوقاف أمهات المؤمنين رضي الله عنهن

م	اسم أم المؤمنين	نوع الوقف	توضيحه	الموقع	المصدر التاريخي
1	أم المـؤمنين خديجـة بنت خويلد ل	ذري	دار لابنتها زينب	في مكة المكرمة	الأزرقي: أخبار مكة، ج2، 243.
		خيري	مسجد يصلي فيه رسول الله ﷺ	في دارها بمكة المكرمة	الفاسي: الزهور المقتطفة من تاريخ مكة، 99.
2	أم المؤمنين سودة بنت زمعة ل	ذري	دار	أوقفتها علىٰ السيدة عائشة في المدينة	السمهودي:وفاء الوفاء، ج2، 464.

(1) ابن إسحاق: السيرة النبوية، ج2، 499-500؛ الزبيري: نسب قريش، 263-349-426؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، 240-241-242-243؛ ابن الأثير: أُسْد الغابة، ج7، 8- 451؛ ابن الجوزي: تلقيح فهوم الأثر، 298- 302؛ الصفدي: الوافي بالوفيات، ج14، 146-161. ابن حجر: الإصابة، ج8، 372.

(2) ذكر ابن حبيب بأن حفصة بنت عمر بكانت من المهاجرات إلىٰ أرض الحبشة ولم أقف علىٰ هذه المعلومة عند غيره. انظر: المحبر، 83.

م	اسم أم المؤمنين	نوع الوقف	توضيحه	الموقع	المصدر التاريخي
3	أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر ب	لم تحدد المصادر نوعه	دار	في المدينة المنورة، يقع بين دار الرقيق، وبين دار أسماء بنت أبي بكر الصديق	السمهودي: وفاء الوفاء، ج2، 719.
		خيري	بئر	في المريسيع	الجميلي: نساء النبي ﷺ، 110.
4	أم المؤمنين حفصة بنت عمر ل	ذري	دار	تصدقت بها علىٰ ولد عمر، تقع بين زقاق عبد العزيز بن مروان وزقاق عاصم بن عمر	السمهودي: وفاء الوفاء، ج2، 719-720.
		خيري	دار	دخلت في المسجد النبوي	الشيباني: تبيين المسالك والممالك، ج4، 351.
		لم تحدد المصادر نوعه	مال	في الغابة قُرب المدينة	ابن حجر: الإصابة، ج4، 273.
5	أم المؤمنين حبيبة بنت أبي سفيان ل	لم تحدد المصادر نوعه	مال	في الغابة، وتقع قرب المدينة	الخصاف: أحكام الأوقاف، 15.
6	أم المؤمنين صفية بنت حُيَيِّ بن أخطب ل	لم تحدد المصادر نوعه	دار	في المدينة	ابن سعد: الطبقات، ج8، 128.
		خيري	أعتقت جاريتها	في المدينة المنورة	ابن حجر: الإصابة، ج8، 211- 212.



قائمة
المصادر والمراجع

قائمة المصـادر والمراجـع

أولاً: القرآن الكريم.
ثانياً: التوراة.
ثالثاً: الإنجيل.

رابعاً: المصادر:

أ- المخطوطات:

- **ابن جماعة: بدر الدين محمد بن جماعة الكناني (639- 733هـ/ 1241-1333م):**

- تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، دار الكتب المصرية، رقم المخطوطة: 23841.
- مختصر السيرة النبوية، مكتبة الأزهر الشريف، رقم المخطوطة: 93894.

- **ابن عبد الهادي: أبو عبد الله محمد بن أحمد المقدسي (ت744هـ-1343م):**

- رسالة في فضائل الأصحاب، المكتبة الأزهرية، رقم المخطوطة: 331811.

- **ابن الكلبي: أبو المنذر هشام بن محمد بن السائب بن بشر الكلبي: (ت204 هـ 819م):**

- مثالب العرب، جامعة الملك سعود، رقم المخطوطة: 1208.

- **أبو البقاء: محمد بهاء الدين (ت1130هـ 1717م):**

- أحوال مكة المشرفة والمسجد الحرام، جامعة الملك عبد العزيز، رقم المخطوطة 128.

- **أبو هاشم: من علماء القرن الثامن الهجري:**

- طريق الاستقامة لمعرفة الإمامة، مكتبة جامعة الملك سعود، رقم المخطوطة: 296.

- **البسطامي: زين الدين عبد الرحمن بن محمد البسطامي (ت858هـ 1454م):**

- الفوائح المسكية في الفواتح المكية، مكتبة الحرم المكي، رقم المخطوط 132.

- **البقاعي: برهان الدين إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط (ت885هـ -1480م):**

- بذل النصح و الشفقة للتعريف بصحبة السيد ورقة، المكتبة الظاهرية، رقم المخطوطة: 642.

- **البلبيسي: أبو الفتح محمد بن إبراهيم بن محمد (ت في القرن التاسع الهجري)**

- جلاء الأفكار بسيرة المختار، مكتبة مخطوطات معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بمكة، رقم المخطوطة: 169.

- **الثعالبي: أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل (ت429هـ 1037م):**

- طبقات الملوك، دمشق: مكتبة الأسد الوطنية، رقم المخطوطة: 14479.

- **الحنبلي: مرعي بن يوسف بن أبي بكر (ت1033هـ-1623م):**

- تلخيص أوصاف المصطفىٰ، مكتبة مخطوطات معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بمكة، رقم المخطوطة: 128.

- **الحنفي: محمد بن عبد الرحيم بن علي المعروف بابن الفرات الفقيه (ت807هـ- 1404م):**

- أسماء الصحابة، إدارة المخطوطات والمكتبات الإسلامية بوزارة الأوقاف الكويتية، رقم المخطوطة: 736.

- **الدولابي: أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي (244-310 هـ /858- 922م):**

- المنتقىٰ من كتاب الذرية الطاهرة، دار الكتب الظاهرية، رقم المخطوطة: 3103.

- **الزبيدي: السيد محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق أبو الفيض اليمني المصري (ت1205هـ- 1790م):**

- إيضاح المدارك في الإفصاح عن العواتك، المكتبة الأزهرية، رقم المخطوطة: 311311.

- **السيوطي: الحافظ جلال الدين عبد الرحمن(849 - 911هـ / 1445- 1505م):**

- الثغور الباسمة في فضائل السيدة فاطمة، المكتبة الأزهرية، رقم المخطوطة: 3182.

- إيضاح المدارك في الإفصاح عن العواتك، المكتبة الأزهرية، رقم المخطوطة: 311311.

- **الصباغ: محمد بن أحمد (ت1321هـ - 1903م):**

- تحصيل المرام في أخبار البيت الحرام، مكتبة الحرم المكي، رقم المخطوطة: 11.

- **العراقي: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن(725-806هـ/ 1324- 1403م):**

- الدرر السنية في نظم السيرة النبوية، المكتبة الأزهرية، رقم المخطوطة: 330642.

- **القاضي عياض: أبو الفضل عياض بن موسىٰ بن عياض اليحصبي السبتي المالكي: (544 هـ-1149م):**

- الشفا بتعريف حقوق المصطفىٰﷺ، المكتبة الأزهرية، رقم المخطوطة: 302725.

- **القرافي: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي الصهناجي (626 - 684 هـ/1228 - 1285م):**

- الإحكام في تمييز الفتاوي عن الأحكام، وزارة الأوقاف الكويتية، رقم المخطوطة: 1337.

- **الكازروني: ظهير الدين علي بن محمد البغدادي المعروف بابن الكازروني (611-697هـ/1214-1297م):**

- السيرة النبوية، مكتبة الجامع الكبير الغربية بصنعاء، رقم المخطوطة: 358.

- **مؤلف مجهول:**
  - فضائل ومعالم مكة والمدينة وفي النسب الشريف وما يتعلق بالحج وغير ذلك، مكتبة الحرم المكي، رقم المخطوطة: 194.
- **مؤلف مجهول:**
  - الزاوية الحمزاوية، جامعة الملك عبد العزيز، رقم المخطوطة: 188.
- **مؤلف مجهول:**
  - المنتخب المستطاب في مناقب عمر بن الخطاب، مكتبة الأزهر الشريف، رقم المخطوطة: 3560.
- **مندة: أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق بن محمد بن مندة (310-395هـ/922-1005م):**
  - التاريخ المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة، مكتبة الحرم المكي، رقم المخطوطة: 1368.
- **النسفي: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (ت710هـ - 1310م):**
  - الاعتماد في الاعتقاد، مكتبة جامعة الملك سعود، رقم المخطوطة: 2107.

ب: المصادر:

- **آبادي: محمد شمس الحق بن أمير علي العظيم آبادي(1273- 1319 هـ/1856-1901م):**
  - عون المعبود شرح سنن أبي داود مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية، ضبط وتحقيق: عبدالرحمن عثمان، ط3، الهند: المكتبة السلفية، 1380هـ-1960م.
- **ابن أبي حاتم: أو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت327هـ 938م):**
  - الجرح والتعديل، الدكن: مطبعة حيدر آباد، 1373هـ 1953م.
- **ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم (ت235هـ 849م):**
  - المصنف في الأحاديث والآثار، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد شاهين، بيروت: دار الكتب العلمية، 1416هـ-1995م.
- **ابن الأثير: أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري(454 - 606هـ / 1159-1209م):**
  - جامع الأصول من أحاديث الرسول ﷺ، تحقيق وتخريج وتعليق: عبد القادر الأرناؤوط، بيروت: دار البيان، 1389هـ-1968م.
  - النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: ظاهر الزاوي، ومحمد الطناحي، الأردن: المكتبة الإسلامية، د.ت.
- **ابن الأثير: علي بن أبي الكرم الشيباني (555- 630هـ / 1160- 1232م):**
  - أُسْد الغابة، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1417هـ-1997م.
  - الكامل في التاريخ، تحقيق: عبد الله القاضي، ط3، بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ-1998م.
- **ابن إسحاق: محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي بالولاء المدني (ت151هـ 768م):**

- السيرة النبوية، حققه وعلق عليه وأخرج أحاديثه: أحمد المزيدي، ط2، بيروت: دار الكتب العلمية، 1430هـ-2009م.

- **ابن بحرق: محمد بن عمر بحرق الحضرمي الشافعي (ت930هـ-1523م):**

- حداق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار، تحقيق: محمد غسان نصوح عزقول، بيروت: دار الحاوي، 1419هـ-1998م.

- **ابن بكار: أبو عبد الله الزبير بن بكار بن عبد الله الزبيري الأسدي (172 - 256هـ / 787 - 869م):**

- المنتخب من أزواج النبي ﷺ، تحقيق: سكينة الشهابي، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1402هـ-1982م.

- جمهرة نسب قريش، أشرف علىٰ طبعه: حمد الجاسر، الرياض: مطبوعات مجلة العرب، د.ت.

- **ابن تيمية: أبو العباس أحمد بن عبد الحليم (661- 728 هـ/ 1262- 1327م):**

- أحكام أهل الذمة، تحقيق: صبحي الصالح، ط2، بيروت: دار العلم للملايين، 1401هـ-1980م.

- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، ط5، بغداد: مكتبة المعارف، 1410هـ -1990م.

- الصارم المسلول على شاتم الرسولρ، تحقيق وتعليق: عصام الحرستاني، خرج أحاديثه: محمد الزغلي، بيروت: المكتب الاسلامي، 1414هـ-1994م.

- الخلافة والملك، تحقيق: حماد سلام، ط2، الأردن: مكتبة المنار، 1414هـ-1994م.

- شرح العقيدة الواسطية، تأليف: صالح الفوزان، ط2، الرياض: دار السلام، 1417هـ-1997م.

- المنتقىٰ من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال، اختصره: الذهبي: محمد: حققه وعلق عليه: محب الدين الخطيب، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1418هـ - 1997م.

- قاعدة في الوسيلة، ومعها ملحق في محنة الشيخ بمصر وملاحق أخرىٰ، تحقيق وتعليق: علي الشبل، الرياض: دار العاصمة، 1424هـ-2003م.

- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية وبهامشه بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

- الحسبة في الإسلام، تحقيق وتنسيق: محمد النجار، الرياض: مؤسسة السعيدية، د.ت.

- العبودية، بيروت: المكتب الإسلامي، د.ت.

- **ابن الجوزي: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت597هـ - 1200م):**

- المصباح المضيء في دولة المستضيء، تحقيق: ناجية إبراهيم، بغداد: وزارة الأوقاف العراقية، 1379هـ- 1959م.

- الشفاء في مواعظ الملوك والخلفاء، تحقيق ودراسة: فؤاد عبد المنعم، مراجعة: محمد السيد، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1398هـ-1978م.
- مناقب عمر بن الخطاب، تحقيق: زين القاروط، مكة: دار الباز، 1400هـ-1980م.
- أخبار النساء، هذبه وحققه: إيهاب كريم، بيروت: دار النديم، 1412هـ- 1991م.
- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تحقيق: عبد القادر عطا، ومصطفىٰ عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ - 1994م.
- تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير، بيروت: دار الأرقم بن أبي الأرقم، 1418هـ-1997م.
- تذكرة الأريب تفسير الغريب، تحقيق: فتحي أنور الدابولي، القاهرة: دار الصحابة للتراث، 1423هـ- 2002م.
- الطب النبوي، تحقيق: سيد إبراهيم، القاهرة: دار الحديث، 1425هـ- 2004م.
- اللطائف، بيروت: دار ابن حزم، 1426هـ- 2005م.
- صفوة الصفوة، تحقيق: حامد الطاهر، القاهرة: درا الفجر للتراث، 1426هـ-2005م.
- زاد المسير في علم التفسير، بيروت: دار المكتب الإسلامي، د.ت.

- **ابن حبّان: أبو حاتم محمد بن حبّان التميمي البستي (ت354هـ-965م):**

- روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، تحقيق: محمد عبد الحميد، ومحمد حمزة، محمد الفقي، بيروت: دار الكتب العلمية، 1396هـ-1975م.
- الثقات، حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، 1397هـ-1977م.
- صحيح ابن حبان، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

- **ابن حبيب: محمد بن حبيب البغدادي (ت245 هـ-859م):**

- ألقاب الشعراء ومن يعرف منهم بأمه، تحقيق: عبد السلام هارون، القاهرة: منشورات لجنة التأليف والترجمة، 1374هـ-1954م.
- أمهات النبي ﷺ، تحقيق: محمد عبد القادر، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1402هـ-1982م.
- المنمق في أخبار قريش، صححه وعلق عليه: خورشيد فاروق، بيروت: عالم الكتب، 1405هـ-1985م.
- المحبر، اعتنىٰ بتصحيحه: إيلزه ليختن شتيتر، بيروت: دار الأفاق الجديدة، د.ت.

- **ابن حجر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852هـ-1448م):**

- بلوغ من أدلة الأحكام، سركودها: إدارة إحياء السنة، 1389هـ- 1968م.
- تقريب التهذيب، تحقيق: مصطفىٰ عطا، ط2، بيروت: دار الكتب العلمية، 1416هـ-1995م.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري، طبعة منقحة: عني بإخراجها الشيخ عبد العزيز بن باز، وأكمل تعليقاتها: علي الشبل، ورقم كتبها وأبوابها وأحاديثها: محمد عبدالباقي، الرياض: دار السلام، 1421هـ-2000م.
- تهذيب التهذيب، اعتناء: إبراهيم الزيبق، وعادل مرشد، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ-2001م.
- الإصابة في تمييز الصحابة، دراسة وتحقيق وتعليق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، تقديم: محمد البري، وعبد الفتاح أبو سنة، وجمعة النجار، ط2، بيروت: دار الكتب العلمية، 1423هـ - 2002م.

- **ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري الأندلسي (ت456هـ - 1063م):**

- المحلىٰ، تصحيح: حسن زيدان، مصر: مكتبة الجمهورية، 1390هـ - 1969م.
- رسائل ابن حزم، تحقيق: إحسان عباس، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1402هـ-1981م.
- مراتب الإجماع، ويليه نقد مراتب الإجماع لابن تيمية، عناية: حسن أحمد، بيروت: دار ابن حزم، 1419هـ-1998م.
- جمهرة أنساب العرب، تحقيق وتعليق: عبد السلام هارون، ط6، القاهرة: دار المعارف، 1420هـ-1999م.
- الإحكام في أصول الأحكام، ضبط وتعليق: محمود عثمان، القاهرة: دار الحديث، 1426هـ- 2005م.

- **ابن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (164- 241هـ / 780 -855م):**

- فضائل الصحابة، تحقيق: وصي الله عباس، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1403هـ-1983م.
- مسند الإمام أحمد، حققه، وضبط نصه: أيمن الزاملي، وأحمد عيد، بيروت: عالم الكتب، 1419هـ-1998م.

- **ابن حيان: أبو عبد الله محمد بن يوسف بن علي (654- 754هـ / 1256- 1353م):**

- البحر المحيط، تحقيق: عادل أحمد، وعلي معوض، دار الكتب العلمية، 1413هـ- 1993م.
- النهر الماد من البحر المحيط، ط2، بيروت: دار إحياء التراث الإسلامي، د.ت.

- **ابن خرداذبة: أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله بن أحمد (ت367هـ - 977م):**

- المسالك والممالك ويليه نبذة من كتاب الخراج لأبي الفرج قدامة بن جعفر البغدادي، ليدن: مطبعة بريل، 1408هـ-1988م.

- **ابن خلكان: شمس الدين أبو العباس أحمد بن محمد (ت681هـ - 1282م):**

- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، إعداد: وداد القاضي، وعز الدين موسىٰ، إشراف: إحسان عباس، بيروت: دار صادر، 1414هـ-1994م.
- **ابن خلدون: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن خلدون (ت808هـ - 1405م):**
- مقدمة ابن خلدون ، تحقيق: حجر عاصي، بيروت: دار ومكتبة الهلال ، 1407هـ - 1986م.
- تاريخ ابن خلدون ، اعتناء: أبو صهيب الكرمي، طبعة مصححة، بيروت: بيت الأفكار الدولية، د.ت.
- **ابن خيثمة: أحمد بن زهير (ت279هـ 892م):**
- أخبار المكيين من كتاب التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة، دراسة وتحقيق: إسماعيل حسين، الرياض: دار الوطن، 1418هـ- 1997م.
- **ابن دريد: محمد بن الحسن بن دريد (ت321هـ-933م):**
- الاشتقاق، تحقيق وشرح: عبد السلام هارون، مصر: مؤسسة الخانجي، 1378هـ- 1958م.
- **ابن دقماق: إبراهيم بن محمد العلائي المعروف بابن دقماق (ت809هـ-1406م):**
- الجوهر الثمين في سير الخلفاء والملوك والسلاطين، تحقيق: سعيد عاشور، مراجعة: أحمد دراج، مكة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، 1403هـ-1983م.
- **ابن رجب: أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت795هـ-1392م):**
- القواعد في الفقه الإسلامي، مراجعة وتقديم وتعليق: طه عبد الرؤوف، القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، 1391هـ-1970م.
- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم ، تحقيق: محمد الرعود، ط2، عمان: دار الفرقان، 1420هـ - 1999م.
- **ابن رشد: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (520-595هـ/ 1126-1198م):**
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، بيروت: دار ابن حزم، 1424هـ-2003م.
- **ابن رشيق: أبوعلي الحسن بن رشيق القيرواني(390 - 463 هـ / 999 - 1070م):**
- العمدة في صناعه الشعر ونقده، تحقيق: محي الدين عبد الحميد، القاهرة: د.ن، 1355هـ-1934م.
- **ابن زبالة: محمد بن الحسن (ت199هـ 814م):**
- منتخب من أزواج النبي ﷺ، تحقيق: أكرم العمري: المدينة: الجامعة الإسلامية، 1401هـ- 1981م.

- أخبار المدينة، جمع وتوثيق ودراسة: صلاح بن سلامة، المدينة المنورة: مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، 1424هـ-2003م.

- **ابن سعد: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع (168- 230هـ / 784 - 844م):**

- الطبقات الكبرىٰ، تقديم: إحسان عباس، بيروت: دار صادر، 1376هـ - 1956م.

- **ابن سيد الناس: أبو الفتح محمد بن محمد بن سيد الناس اليَعْمُري (734هـ/1333م):**

- عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد الخطراوي، ومحيي الدين مستو، بيروت: دار ابن كثير، 1413هـ-1992م.

- **ابن شبة: أبو زيد عمر بن شبة النميري البصري (173- 262هـ / 789- 875م):**

- تاريخ المدينة المنورة، ط2، تحقيق: فهيم شلتوت، جدة: دار الأصفهاني، 1402هـ - 1981م.

- **ابن الشحنة: محب الدين أبو الوليد محمد بن محمد بن الشحنة (ت815 هـ - 1412م):**

- روض المناظر في علم الأوائل والأواخر، تحقيق: سيد مهني، بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ- 1997م.

- **ابن الصلاح: عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري) ت 643 هـ-1245م):**

- مقدمة ابن الصلاح: تحقيق: عائشة بنت عبد الرحمن، القاهرة: دار الكتب المصرية، 1395هـ- 1974م.

- **ابن الضياء: أبو البقاء محمد بن أحمد بن الضياء المكي (ت854هـ-1450م):**

- تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة، والقبر الشريف، تحقيق: علاء الأزهري، وأيمن الأزهري، بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ-1997م.

- **ابن الطقطقا: محمد بن علي بن طباطبا الغزي (ت709 هـ - 1309م):**

- في الآداب السلطانية والدولة الإسلامية، بيروت: دار صادر، د.ت.

- **ابن ظهيرة: محمد بن محمد بن أبي بكر بن ظهيرة القرشي المخزومي (ت986هـ-1578م):**

- الجامع اللطيف في فضل مكة وأهلها وبناء البيت الشريف، تحقيق: علي عمر: القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 1423هـ-2003م.

- **ابن عبد البر: يوسف بن عبد الله القرطبي (ت463هـ - 1070م):**

- الدرر في اختصار المغازي والسير، خرج نصوصه وعلق عليه: مصطفىٰ ديب، ط2، دمشق: مؤسسة علوم القرآن، 1404هـ- 1983م.

- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي معوض، وعادل عبد الموجود، تقديم: محمد البري، وجمعه النجار، ط2، بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ - 2002م.
- **ابن عبد الهادي: محمد بن أحمد الصالحي الشهير بابن عبد الهادي (ت744هـ 1343م):**
- المحرر في الحديث، تحقيق: عادل الهدبا، ومحمد علوش، الرياض: دار العطاء، 1422هـ-2001م.
- **ابن عبد ربه: أبو عمر أحمد بن محمد الأندلسي (ت328هـ - 939م):**
- العقد الفريد، تحقيق: أحمد أمين وآخرون، بيروت: دار الكتاب العربي، 1384هـ- 1965م.
- **ابن العبري: أبو الفرج غريغوريوس بن يوحنا بن هارون المالطي (ت685 هـ/ 1286م):**
- تاريخ مختصر الدول، صححه وفهرسه: أنطوان اليسوعي، لبنان: دار الرائد، 1403هـ- 1982م.
- **ابن العربي: أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد (468- 543هـ/1075- 1148م):**
- أحكام القرآن، تحقيق: محمد علي البجاوي، بيروت: دار الفكر، 1380هـ- 1959م.
- العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ، حققه وعلق حواشيه: محب الدين الخطيب، واعتنىٰ به وراجعه: محمد علي، صدا: المكتبة العصرية، 1426هـ-2005م.
- **ابن عساكر: أبو القاسم علي بن الحسن بن وهبة الله الشافعي (ت571هـ - 1175م):**
- تهذيب تاريخ دمشق الكبير، تهذيب وترتيب: عبد القادر بدران، ط2، بيروت: دار المسيرة، 1399هـ - 1978م.
- **ابن عساكر: فخر الدين أبو منصور عبد الرحمن بن محمد بن هبة الله بن عساكر (620هـ 1223م):**
- كتاب الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين، تحقيق: مطيع وعزوزة بدير، دمشق: دار الفكر، 1406هـ-1986م.
- **ابن العماد: أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد الحنبلي (ت1089هـ -1678م):**
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، اشرف علىٰ تحقيقه وخرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، حققه وعلق عليه: محمود الأرناؤوط، ، بيروت: دار ابن كثير، 1406هـ-1986م.
- **ابن فرحون: برهان الدين علي بن أبي القاسم المالكي المدني (ت799هـ 1396م):**
- مذهب مالك لأبي عبد الله محمد(ت 1299هـ-1881م)، القاهرة: مطبعة مصطفىٰ البابي الحلبي، 1378هـ-1958م.

- تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، مطبوع علىٰ هامش فتح العلي المالك في الفتوىٰ علىٰ مذهب مالك لأبي عبد الله محمد (ت 1299هـ-1881م)، القاهرة: مطبعة مصطفىٰ البابي الحلبي، 1378هـ-1958م.
- **ابن فضل الله: أحمد بن يحي بن فضل الله العُمري (700-749هـ- 1301-1349م):**
- السيرة النبوية في مسالك الأبصار في ممالك الأنصار، تحقيق: محمد الحريري، بيروت: عالم الكتب، 1417هـ-1997م.
- **ابن فندق: ظهير الدين علي بن زيد بن محمّد الشهير بابن فندق (ت565هـ/ 1169م):**
- لباب الأنساب والألقاب والأعقاب، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، قم: مكتبة آية الله المرعشي، 1410هـ-1989م.
- **ابن فهد: عبد العزيز بن عمر بن محمد بن فهد الهاشمي (850-922هـ/1446-1516م):**
- غاية المرام بأخبار سلطنة البلد الحرام، تحقيق: فهيم شلتوت، مكة: مركز إحياء التراث الإسلامي، 1409هـ-1989م.
- **ابن فهد: عمر بن فهد بن محمد بن محمد (812-885هـ/1409-1480م):**
- إتحاف الورىٰ بأخبار أم القرىٰ، تحقيق وتقديم: فهيم شلتوت، مكة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث، 1403هـ-1982م.
- **ابن قاسم: عبد الرحمن بن محمد (ت1392هـ-1971م)، وابنه محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (ت1421هـ -2000م):**
- مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، الرياض: د.ن، 1386هـ- 1965م.
- **ابن قتيبة: أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري (213 - 276هـ / 828-889م):**
- عيون الأخبار، بيروت: دار الكتاب العربي، 1345هـ - 1925م.
- المعارف ، صححه: محمد الصاوي، ط2 ، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1390هـ- 1970م.
- الإمامة والسياسة، علق عليه ووضع حواشيه: خليل المنصور، بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ-2001م.
- **ابن قدامة: موفق الدين عبد الله بن محمد بن قدامة (541-620هـ / 1146 - 1223م):**
- المغني ومعه الشرح الكبير لشمس الدين بن قدامة المقدسي، بيروت: دار الكتاب العربي، 1392هـ-1971م.
- التبيين في أنساب القرشيين، تحقيق وتعليق: محمد نايف الديلمي، بغداد: منشورات المجمع العلمي العراقي، 1402هـ - 1982م
- **ابن قيم الجوزية: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب(691 - 751هـ/ 1291- 1350م):**

- أحكام أهل الذمة، تحقيق: صبحي الصالح، ط2، بيروت: دار العلم للملايين، 1401هـ- 1981م.
- الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية، بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ- 1995م.
- زاد المعاد في هدي خير العباد، بيروت: دار ابن حزم، 1420هـ-1999م.
- السياسة الشرعية، تحقيق: جميلة الرفاعي، عمان: دار الفرقان، 1425هـ- 2004م.
- مختصر زاد المعاد، تحقيق: رضوان جامع ، مكة المكرمة: مكتبة نزار الباز، 1426هـ -2005م.
- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، حققه وكتب حواشيه: محمد حامد الفقي، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.
- أعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق وضبط: عبد الرحمن الوكيل، مصر: مطبعة دار الكتب الحديثة، د.ت.

- **ابن كثير: الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن عمر القرشي (ت774هـ - 1372م):**

- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، تأليف: أحمد شاكر، اعتناء: بديع اللحام، ط3، الرياض: دار السلام، 1417هـ- 1997م.
- البداية والنهاية، وثقه وقابل مخطوطاته: علي معوض، وعادل عبد الموجود، ووضع حواشيه: أحمد ملحم، وعلي عطوي وآخرون، بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ - 2001م.
- الفصول في سيرة الرسول ﷺ، تحقيق: محمد الخطراوي، ومحي الدين مستو، الرياض: عالم الكتب، 1424هـ-2003م.
- تفسير القرآن العظيم، تحقيق: مصطفىٰ السيد وآخرون، الرياض: دار عالم الكتب، 1425هـ-2004م.
- قصص الأنبياء، بيروت: دار الكتب العلمية، 1429هـ- 2008م.

- **ابن الكلبي: محمد بن أحمد بن جزي الكلبي الغرناطي (741-693هـ/1293-1340م):**

- كتاب التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق: محمد عبد المنعم، وإبراهيم عوض، القاهرة: دار الكتب الحديثة، د.ت.

- **ابن الكلبي: هشام بن محمد بن السائب الكلبي (ت204هـ - 819م):**

- الأصنام، تحقيق: محمد أحمد، وأحمد عبيد، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، د.ت.

- **ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني (ت275هـ 888م):**

- سنن ابن ماجه، طبعة مصححة ومرقمة مرتبة بإشراف: صالح آل الشيخ، الرياض: دار السلام، 1420هـ-1999م.

- **ابن ماكولا: أبو نصر علي بن الوزير أبي القاسم هبة الله بن علي (ت475 هـ- 1082م):**
  - الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنىٰ والأنساب، اعتنىٰ بتصحيحه وعلق عليه: نايف العباس، بيروت: دار الكتاب الإسلامي، د.ت.
- **ابن المجاور: أبو الفتح يوسف بن الصاحب بن يعقوب الشيباني(601-690هـ/1204-1291م):**
  - صفة بلاد اليمن ومكة وبعض الحجاز المسماه تأريخ المستبصر لابن المجاور، اعتناء وتصحيح: أوسكر لوفغرين، ط2، صنعاء: منشورات المدينة، 1407هـ-1986م.
- **ابن منظور: جمال الدين محمد بن مكرم (711-630 هـ / 1232- 1311م):**
  - لسان العرب، حققه وعلق عليه ووضع حواشيه: عامر حيدر، راجعه: عبد المنعم إبراهيم، بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ-2003م.
  - مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، تحقيق: روجيه النحاس، ومحمد الحافظ، بيروت: دار الفكر، د. ت.
- **ابن ميسر: أبو عبد الله محمد بن علي بن يوسف ابن ميسر (ت677هـ- 1278م):**
  - تاريخ مصر، القاهرة: المعهد الفرنسي، 1420هـ-1919م.
- **ابن النجار: أبو عبد الله محمد بن محمود (578- 643هـ/ 1182-1245م):**
  - شرح الكوكب المنير المسمىٰ بمختصر التحرير، تحقيق: محمد الزحيلي، ونزيه حماد، مكة: معهد البحوث العلمي و إحياء التراث الإسلامي، 1424هـ-2003م.
- **ابن النديم: أبو الفرج محمد بن إسحاق بن النديم (ت385هـ -995م):**
  - الفهرست، اعتناء وتوثيق: إبراهيم رمضان، بيروت: دار المعرفة، 1415هـ-1994م.
- **ابن هبيرة: أبو المظفر الوزير يحيىٰ بن محمد بن هبيرة الحنبلي (ت560 هـ - 1164م):**
  - الإجماع في الإفصاح، الرياض: المؤسسة السعيدية، 1389هـ- 1968م.
- **ابن هشام: أبو محمد عبد الملك بن هشام المعافري (ت218هـ -833م):**
  - السيرة النبوية ، ضبط: محمد القطب، ومحمد بلطة، بيروت: المكتبة العصرية، 1415هـ - 1994م.
- **ابن الهمام: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي (861هـ- 1456م):**
  - شرح فتح القدير مع تكملة نتائج الأفكار في كشف الرموز والأسرار لشمس الدين أحمد، وبهامشه شرح العناية علىٰ الهداية لأكمل الدين البابرتي، الرياض: عالم الكتب، 1424هـ-2003م.
- **ابن الوردي: زين الدين عمر بن مظفر الشهير بابن الوردي (ت749هـ - 1348م):**
  - تاريخ ابن الوردي، بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ-1996م.

- **أبو البركات: مجد الدين عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم (590- 652هـ/ 1193-154م):**

- المحرر في الفقه علىٰ مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ومعه النكت والفوائد السنية علىٰ مشكل المحرر لمجد الدين ابن تيمية تأليف شمس الدين المقدسي، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة الإرشاد، 1424هـ-2003م.

- **أبو البقاء: أيوب بن موسىٰ الحسيني الكفوي (ت1094هـ-1682م):**

- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، قابله علىٰ نسخه الخطية: عدنان درويش، ومحمد المصري، م3، د.م: د.ن، 1395هـ- 1974م.

- **أبو داود: أبو داود سليمان بن الأشعث (202- 275هـ/ 817- 888م):**

- سنن أبي داود، طبعة مصححة ومرقمة ومرتبة بإشراف: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، الرياض: دار السلام، 1420هـ-1999م.

- **أبو الربيع: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي الربيع (ت227هـ- 841م):**

- سلوك المالك في تدبير المالك، دراسة وتحقيق: ناجي التكريتي، باريس: أترات عويدات، 1399هـ-1978م.

- **أبو زهرة: محمد أحمد مصطفىٰ أحمد (1394-1315هـ/ 1898-1974م):**

- مقارنة الأديان القديمة، القاهرة: دار الاتحاد العربي، 1385هـ-1965م.

- محاضرات في مقارنة الأديان، مصر: مطبعة روز اليوسف، د.ت.

- **الجاحظ: أبو عثمان عمرو بن بحر(159- 255هـ/ 775- 868م):**

- البيان والتبيين، القاهرة: دار السندوبي، 1353هـ- 1932م.

- **أبو العرب: محمد بن أحمد بن تميم بن تمام التميمي (ت333هـ- 944م):**

- كتاب المحن، تحقيق ودراسة: عمر العقيلي، الرياض: دار العلوم، 1404هـ-1984م.

- **أبو الفداء: إسماعيل بن علي بن محمد بن عمر بن شاهنشاه بن أيوب(672 - 732 هـ / 1273 - 1331م):**

- المختصر في تاريخ البشر، بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ -1997م.

- **أبو نعيم: أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت430 هـ- 1038م):**

- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ط2، بيروت: دار الكتاب العربي، 1388هـ-1968م.

- دلائل النبوة، تحقيق: محمد رواس، وعبد البر عباس، بيروت: دار النفائس، 1419هـ-1999م.

- **أبو يعلىٰ: أبو الحسين محمد بن القاضي أبي يعلىٰ الحنبلي (ت526هـ-1131م):**

- الاعتقاد، ط6، باكستان: دار السنة، 1415هـ-1995م.

- **أبو يوسف: يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الكوفي البغدادي (ت182 هـ - 798م):**

- كتاب الخراج، ط3، القاهرة: المطبعة السلفية، 1382هـ- 1961م.

- **الأدكاوي: عبد الله بن عبد الله بن سلامة (1104 - 1184هـ/ 1692-1770م):**

- ترويح أولي الدماثة بمنتقىٰ الكتب الثلاثة، تحقيق: مروان العطية، و محسن خرابة، الرياض: مكتبة العبيكان، 1422هـ- 2001م.

- **الأدهمي: أبو عبد الرحمن محمد بن محمد كمال الدين (1269- 1353هـ/1852-1934م):**

- مرآة النساء فيما حسن منهن وساء، تحقيق: منىٰ الخراط، بيروت: دار التوفيق، 1421هـ-2000م.

- **الأزدي: أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير (ت150 هـ 767م):**

- تفسير مقاتل، تحقيق: عبد الله محمود شحاتة، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1423هـ-2002م.

- **الأزرقي: أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرقي (ت250هـ - 864م):**

- أخبار مكة، ط9، تحقيق: رشيد ملحس، مكة: دار الثقافة، 1421هـ - 2001م.

- **الأزهري: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري (282 -370هـ/ 895- 980م):**

- تهذيب اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، مراجعة: محمد النجار، ج7، القاهرة: الدار المصرية للتأليف والترجمة، 1384هـ- 1964م.

- معاني القراءات، حققه وعلق عليه: أحمد المزيدي، قدم له وقرظه: فتحي حجازي: بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

- **الأصفهاني: أبو الفرج علي بن الحسين (ت356هـ 966م):**

- الأغاني، بيروت: دار الفكر، د.ت

- **الأصفهاني: أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني (ت502هـ1108م):**

- المفردات في غريب القرآن ، مصر: مطبعة الحلبي، 1381هـ - 1961م.

- **آل معمر: حمد بن ناصر بن عثمان التميمي الحنبلي (ت1225هـ1810م):**

- النبذة الشريفة النفيسة في الرد علىٰ القبوريين، تحقيق: عبد السلام حسن، الرياض: دار العاصمة، 1424هـ-2003م.

- **الألوسي: أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي(1217 - 1270 هـ 1802 - 1853م):**

- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ-1994م.

- **الألوسي: محمود شكري (ت1342هـ - 1923م):**

- بلوغ الإرب في معرفة أحوال جاهلية العرب، عني بنشره وصححه وضبطه: محمد بهجة، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

- **الآمدي: أبو الحسن سيف الدين علي بن أبي علي الآمدي (556- 621هـ / 1160-1224م):**

- الإحكام في أصول الأحكام، ضبطه وكتب حواشيه: إبراهيم العجوز، بيروت: دار الكتب العملية، د.ت.

- **الأندلسـي: أبـو محمـد عبـد الحـق بـن غالـب بـن عطيـة الأندلسـي (ت546هـ-1151م):**

- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام محمد، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

- **الأندلسي: علي بن سعيد الأندلسي (610- 685هـ/ 1213-1286م):**

- نشوة الطرب في تاريخ جاهلية العرب، تحقيق: نصرت عبد الرحمن، عمان: مكتبة الأقصىٰ، 1402هـ-1982م.

- **الأنصاري: حسان بن ثابت النجاري الخزرجي الأنصاري (ت50هـ 670م):**

- ديوان حسان بن ثابت الأنصاري، بيروت: دار بيروت، 1407هـ- 1987م.

- **الأنصاري: زين الدين أبو يحيىٰ زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري (ت926هـ-1519م):**

- شرح المنهاج وبهامشه حاشية الرملي، بيروت: المكتبة الإسلامية، د.ت.

- **البابرتي: أكمل الدين محمد بن محمود البابرتي (ت 786هـ/ 1384م):**

- شرح العناية علىٰ الهداية، الرياض: عالم الكتب، 1424هـ-2003م.

- **الباقلاني: أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني (ت403هـ 1012م):**

- التمهيد في الرد علىٰ الملحدة والمعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة، ضبط وتقديم وتعليق: محمد الخضيري، ومحمود أبو ريده، القاهرة: دار الفكر العربي، 1366هـ-1945م.

- الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، تحقيق: محمد الكوثري، ط2، القاهرة: مؤسسة الخانجي، 1382هـ-1961م.

- **البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة (ت256هـ-869م):**

- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، تحقيق: محمد زهير الناصر، الأردن: دار طوق النجاة، 1422هـ-2001م.

- كتاب التاريخ الكبير، تحقيق: مصطفىٰ عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ-2001م.

- صحيح البخاري، جدة: دار ابن الجوزي، 1425هـ- 2004م.

- **البروسوي: إسماعيل حقي (ت1138هـ - 1725م):**

- تفسير روح البيان، استانبول: المطبعة العثمانية، 1347هـ- 1926م.

- **البزار: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري (ت292هـ 904م):**

- المسند الكبير، تنسيق وفهرسة: علي نايف، مسند ابن عباس، د.م: د.ن، 1429هـ-2008م.

- ضعيف الترغيب والترهيب، تحقيق: محمد الألباني، الرياض: مكتبة المعارف، 1412هـ-1991م.

- **البغدادي: عبد القادر بن عمر البغدادي (ت1093هـ - 1682م):**

- أصول الدين، استانبول: مطبعة الدولة، 1326هـ-1908م.
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، بيروت: دار صادر، د.ت.
- **البغدادي: عبد القاهر بن محمد البغدادي (ت429هـ - 1037م):**
- الفرْق بين الفِرَق، تحقيق: محمد محي الدين، صيدا: المكتبة العصرية، 1424هـ-2004م.
- **البغوي: أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي الشافعي (ت516هـ - 1122م):**
- مختصر تفسير البغوي المسمىٰ بـ «معالم التنزيل»، اختصار وتعليق: عبد الله بن أحمد الزيد، الرياض: دار السلام، 1413هـ - 1993 م.
- شرح السنة، تحقيق وتخريج: شعيب الأرناؤوط، بيروت: المكتب الإسلامي، د.ت.
- **البقاعي: برهان الدين إبراهيم بن عمر بن حسين البقاعي (ت885 هـ - 1480م):**
- نظم الدرر في اختصار المغازي والسير، في تناسب الآيات والسور، الهند: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، 1402هـ- 1982م
- **البكري: أبو الحسن محمد بن محمد بن عبد الرحمن (899 - 952هـ/1493-1545م):**
- الدرة المكللة في فتح مكة المشرفة المبجلة، القاهرة: مكتبة عيسىٰ البابي وشركاه، 1351هـ-1920م.
- **البكري: عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي (ت487هـ - 1094م):**
- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع عارضه بمخطوطات القاهرة، وحققه وضبطه وشرحه وفهرسه: مصطفىٰ السقا، ط3، مكتبة الخانجي، 1417هـ-1996م.
- **البلاذري: أبو العباس أحمد بن يحيىٰ بن جابر (ت279هـ - 892م):**
- أنساب الأشراف، تحقيق وتقديم: سهيل زكار، ورياض زركلي، بيروت: دار الفكر، 1417هـ-1996م.
- فتوح البلدان، عناية: صلاح الدين المنجد، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، د.ت.
- **البهوتي: منصور بن يونس البهوتي (ت1051هـ / 1641م):**
- كشاف القناع عن متن الإقناع، مصر: مطبعة أنصار السنة المحمدية، 1367هـ-1946م
- **البيروني: أبو الريحان محمد بن أحمد البيروني الخوارزمي (363-440هـ/973- 1048م):**
- الآثار الباقية عن القرون، بيروت: دار صادر، 1344هـ- 1923م.
- ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مرذولة، حيدر آباد: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، 1377هـ-1958م.
- **البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين (ت458هـ - 1065م):**

- مناقـب الشـافعي، تحقيـق: أحمـد صـقر، د.م: مكتبـة دار التـراث، 1399هـ- 1978م.
- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ، وثق أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد المعطي قلعجي، ط2، بيروت: دار الكتب العلمية، 1423هـ- 2002م.
- السنن الكبرىٰ، تحقيق: محمد عطا، ط3، بيروت: دار الكتب العملية، 1424هـ- 2003م.

- **الترمذي: محمد بن عيسىٰ بن سورة (ت279هـ - 892م):**
- جامع الترمذي، طبعة مصححة ومرقمة ومرتبة علىٰ حسب المعجم المفهرس وتحفة الأشراف، بإشراف ومراجعة: صالح آل الشيخ، الرياض: دار السلام، 1420هـ- 1999م.
- سنن الترمذي، تحقيق: صدقي العطار، بيروت: دار الفكر، 1422هـ-2002م.

- **التميمي: أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي التميمي (ت429هـ - 1037م):**
- أصول الدين، استانبول: مطبعة الدولة، 1326هـ- 1908م.

- **التهانوي: محمد بن علي بن علي التهانوي (ت1158هـ 1745م):**
- كشاف اصطلاحات الفنون، د.م: إقدام بدار، 1317هـ-1899م.

- **الثعالبي: أبو منصور عبد الملك بن محمد (430-350هـ/961-1038م):**
- ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، القاهرة: د.ن، 1401هـ-1980م.
- فقه اللغة، القاهرة: د.ن، 1393هـ-1972م.

- **الجرجاني: الشريف علي بن محمد بن علي (ت816هـ-1413م):**
- كتاب التعريفات، بيروت: دار الكتب العلمية، 1416هـ- 1995م.

- **الجصاص: أبو بكر أحمد بن علي الجصاص (ت370هـ -980م):**
- أحكام القرآن، بيروت: دار الكتاب العربي، د.ت.

- **الجمل: سليمان بن عمر العجيلي الشافعي الشهير بالجمل (ت1204هـ - 1789م):**
- الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية، القاهرة: مطبعة عيسىٰ الحلبي وشركاه، د.ت.

- **الجوهري: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت393هـ - 1002م):**
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، بيروت: دار الكتب العلمية، 1420هـ- 1999م.

- **الجويني: أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (ت478هـ-1085م):**
- غياث الأمم في إلتياث الظلم، بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ-1997م.
- البرهان في أصول الفقه، علق عليه وأخرج أحاديثه: صلاح عويضة، بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ-1998م.

- الإرشاد إلىٰ قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، تحقيق: محمد يوسف وآخرون، القاهرة: مكتبة الخانجي، د.ت.

- **الحاكم: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت405هـ-1014م):**

- المستدرك علىٰ الصحيحين، بيروت: دار المعرفة، د.ت.

- **الحسيني: معين الدين محمد بن عبد الرحمن الحسيني الإيجي الشافعي (ت849هـ-1445م):**

- جامع البيان في تفسير القرآن، علق عليه: محمد الغزنوي، حققه وصححه: منير أحمد، باكستان: كوجرانواله، د.ت.

- **الحلبي: علي برهان الدين الشافعي (ت1044هـ - 1634م):**

- نساء العيون من سيرة الأمين والمأمون المعروف بالسيرة الحلبية، د.م: المكتبة التجارية الكبرىٰ، 1383هـ-1962م.

- **الحموي: شهاب الدين ياقوت بن عبد الله البغدادي (ت626هـ- 1228م):**

- معجم الأدباء، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1355هـ- 1936م.

- معجم البلدان، تحقيق: محمد مرعشلي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1417هـ- 1997م.

- **الحميدي: أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي (ت488هـ-1095م):**

- الذهب المسبوك في وعظ الملوك، تحقيق: أبو عبد الرحمن الظاهري، وعبد الحليم عويس، الرياض: عالم الكتب، 1402هـ- 1982م.

- **الحنفي: محمد بن محمد بن مصطفىٰ العمادي الحنفي (ت982هـ- 1574م):**

- إرشاد العقل السليم إلىٰ مزايا الكتاب العزيز المسمىٰ تفسير أبي السعود، خرج أحاديثه وعلق عليه وضبط نصه ووضع فهارسه: محمد حلاق، إشراف: مكتب البحوث والدراسات، بيروت: دار الفكر، د.ت.

- **الخازن: علاء الدين علي بن محمد البغدادي (ت725هـ- 1324م):**

- تفسير الخازن المسمىٰ لباب التأويل في معاني التنزيل وبهامشه تفسير البغوي المعروف بمعالم التنزيل للبغوي، ط2، القاهرة: مكتبة ومطبعة مصطفىٰ البابي وشركاه، 1375هـ-1955م.

- **الخزاعي: علي بن محمد بن سعود (ت789 هـ -1387م):**

- تخريج الدلالات السمعية علىٰ ما كان في عهد رسول اللهρ من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية، تحقيق: إحسان عباس، ط2، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1419هـ-1999م.

- **الخصاف: أبو بكر أحمد بن عمرو الشيباني (ت261هـ - 874م):**

- أحكام الأوقاف، ضبط وتصحيح: محمد شاهين، بيروت: دار الكتب العلمية، 1420هـ - 1999م.

- **الخوارزمي: جلال الدين بن شمس الدين (ت827هـ-1423م):**

- شرح الهداية المعروف بكتاب الكفاية في شرح الهداية، القاهرة: مطبعة مصطفىٰ البابي الحلبي، 1304هـ-1886م.

- **خياط: أبو عمرو خليفة بن خياط بن شباب العصفري (ت240هـ - 854م):**
- خياط: تاريخ خليفة خياط، تحقيق: أكرم العمري، الرياض: دار طيبة، 1405هـ-1985م.
- الطبقات، تحقيق: سهيل زكار، بيروت: دار الفكر، 1414هـ-1993م.
- **الدار قطني: علي بن عمر البغدادي (ت385 هـ-995م):**
- سنن الدار قطني، تحقيق: عبد الله هاشم، بيروت: دار المعرفة، 1387هـ-1966م.
- **الدمياطي: أبو محمد عبد المؤمن بن خلف التوني الدمياطي (613-705هـ/1216-1305م):**
- نساء رسول الله ﷺ وأولاده ومن سالفه من قريش وحلفائهم، تحقيق: فهمي سعيد، بيروت: عالم الكتب، 1410هـ-1989م.
- المتجر الرابح في ثواب العمل الصالح، تحقيق: علي معوض، وعادل عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ - 2000م.
- أخبار قبائل الخزرج، دراسة وتحقيق: عبد العزيز البيتي، المدينة: الجامعة الإسلامية، 1429هـ-2008م.
- **الدميري: كمال الدين محمد بن عيسىٰ الدميري القاهري الشافعي (ت808هـ-1405م):**
- النجم الوهاج في شرح المنهاج، د.م: دار المنهاج، 1425هـ - 2004م.
- **الدهلوي: أحمد شاه (ت1196 هـ - 1781م):**
- حجة الله البالغة، راجعه وعلق عليه: محمد شريف، بيروت: دار إحياء العلوم، 1410هـ-1990م.
- **الذهبي: شمس الدين أبو عبد الله محمد (673- 748هـ/ 1274- 1347م):**
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: محمد البجاوي، بيروت: دار المعرفة، 1382هـ-1962م.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، مراجعة وضبط: لجنة من العلماء بإشراف الناشر، بيروت: دار الكتب العلمية، 1403هـ- 1983م.
- تاريخ الإسلام، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري ، بيروت: دار الكتاب العربي، 1409هـ- 1988م.
- الإعلام بوفيات الأعلام، حققه وعلق عليه: رياض مراد، وعبد الجبار زكار، ط2، بيروت: دار الفكر المعاصر، 1413هـ-1993م.
- المنتقىٰ من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال وهو مختصر منهاج السنة، حققه وعلق علىٰ حواشيه: مجد الدين الخطيب، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1418هـ-1997م.
- العبر في خبر من غبر، حققه وضبطه علىٰ مخطوطتين: محمد زغلول، بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ- 2001م.

- سير أعلام النبلاء، أشرف علىٰ تحقيقه وأخرج أحاديثه: شعيب الأرناؤوط، ط11، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1422هـ-2001م.
- كتاب العلو للعلي العظيم وإيضاح صحيح الأخبار من سقيمها، دراسة، وتحقيق وتعليق: عبد الله البراك، الرياض: جامعة الملك سعود، 1424هـ-2003م.
- الكبائر، تحقيق: أبو الحسين المكي، راجعه: نزار الباز، مكة: مكتبة نزار الباز، 1425هـ-2004م.
- طبقات الحفاظ، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.
- تجريد أسماء الصحابة، بيروت: دار المعرفة، د.ت.

- **الرازي: زين الدين محمد بن أبو بكر الرازي (ت666هـ - 1267م):**

- مختار الصحاح، ترتيب: محمود خاطر، تحقيق وضبط: حمزة فتح الله، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1413هـ-1992م.

- **الرازي: فخر الدين محمد بن عمر (ت606 هـ-1209م):**

- التفسير الكبير، المسمىٰ مفاتيح الغيب، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

- **الرملي: أحمد بن حمزة بن شهاب الدين (ت1004هـ 1595م):**

- نهاية المحتاج إلىٰ شرح المنهاج، د.م: د.ن، 1292هـ-1875م.
- حاشية الرملي علىٰ أسمىٰ المطالب، القاهرة: مطبعة مصطفىٰ البابي، 1357هـ-1936م.

- **الزبيدي: أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الملقّب بمرتضىٰ(1145 – 1205هـ/ 1732-1790م):**

- تاج العروس من جواهر القاموس، بيروت: دار الفكر، د.ت.

- **الزبيري: أبو عبد الله المصعب بن عبد الله الزبيري (ت156-236هـ/772-850م):**

- نسب قريش: ط3، القاهرة: دار المعارف، 1402هـ-1982م.

- **الزركشي: بدر الدين محمد بن عبد الله (794هـ 1391م):**

- الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة علىٰ الصحابة، بيروت: المكتب الإسلامي، 1404هـ-1984م.

- **الزركلي: خير الدّين محمود بن محمد (1311- 1396هـ/ 1893- 1976م):**

- الأعلام، ط17، بيروت: دار العلم للملايين، 1428هـ-2007م.

- **الزمخشري: أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد (467- 538هـ /1074-1143م):**

- أساس البلاغة، تحقيق عبد الرحيم محمود ، ط3 ، بيروت: دار المعرفة، 1399 هـ- 1979م.
- ربيع الأبرار وفصوص الأخبار في المحاضرات، تحقيق: طارق السيد، بيروت: دار الكتب العلمية، 1427هـ- 2006م.

- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل ووجوه التأويل، يليه الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر، بيروت: دار المعرفة، د0ت.

- **الزيلعي: جمال الدّين عبد الله بن يوسف الحنفي (ت762هـ-1360م):**

- نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته النفيسة المهمة بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، تصحيح ومقابلة مخطوطاته: محمد عوامة، ط2، كتاب الجنايات، جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، 1424هـ- 2003م.
- تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، اعتنىٰ به: سلطان فهد، الرياض: دار الكتب العلمية، 1424هـ- 2003م.

- **الساعاتي: أحمد عبد الرحمن البنا الساعاتي (ت1378 هـ - 1958م):**

- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني، ط2، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

- **السخاوي: شمس الدين بن محمد السخاوي (831- 902هـ / 1427- 1496م):**

- فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

- **السعدي: أبو عبد الله عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (1307-1376هـ/ 1889-1956م):**

- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، قدم له: عبد الله عقيل، ومحمد العثيمين، اعتناء وتحقيق ومقابلة: عبد الرحمن اللويحق، طبعة جديدة محققة، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1423هـ-2002م.

- **السفاريني: محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي (ت1188 هـ / 1774م):**

- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرر المضيئة في عقد الفرق المرضية، القاهرة: مطبعة مجلة المنار الإسلامية، 1324هـ-1903م.

- **السلمي: عبد الملك بن حبيب السلمي الأندلسي (ت238 هـ - 852م):**

- كتاب التاريخ، اعتنىٰ به: عبد الغني مستو، صيدا: المكتبة العصرية، 1429هـ-2008م.

- **السمعاني: عبد الكريم بن محمد بن منصور (ت562 هـ-1166م):**

- الأنساب، تقديم وتعليق: عبد الله البارودي، بيروت: دار الجنان، 1408هـ-1988م.

- **السمهودي: نور الدين علي بن أحمد (844- 911هـ /1440- 1505م):**

- وفاء الوفاء، تحقيق: محمد عبد الحميد، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1374هـ-1953م.

- **السهيلي: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله (508 - 581هـ / 1114-1185م):**

- الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، علق عليها الشيخ: عمر السلامي، طبعة جديدة ومصححة، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1421هـ-2000م.

- **السيوطي: الحافظ جلال الدين عبد الرحمن (849 - 911هـ / 1145- 1505م):**

- الإكليل فـي استنباط التنزيـل، طبـع بنفقـة السيد الحسيني، القـاهرة: دار الكتـاب العربي، 1373هـ-1952م.
- تفسير الجلالين وبذيل صحائفه ورسالة تتضمن ما ورد في القرآن الكريم من لغات القبائل لأبي القاسم بن سلام، مراجعة: علي الصباغ، ط3، القاهرة: مطبعة مصطفىٰ البابي الحلبي، 1374هـ-1954م.
- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، القاهرة: مكتبة مصطفىٰ البابي الحلبي وأولاده، 1379هـ-1959م.
- الوسائل إلىٰ معرفة الأوائل، تحقيق: إبراهيم العدوي، وعلي محمد، مصر: مكتبة الخانجي، 1400هـ-1980م.
- المزهر في علوم اللغة، دمشق: دار الفكر، 1423هـ- 2002م.
- الإتقان فـي علـوم القـرآن، تحقيـق: محمـد إبـراهيم، صـيدا: المكتبـة العصـرية، 1424هـ-2003م.
- لباب النقول في أسباب النزول، ضبطه وعلق عليه وخرج أحاديثه: محمد تامر، ط2، مكة: نزار مصطفىٰ، 1425هـ-2004م.
- مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، مصر: د.ن، د.ت.
- تدريب الراوي، ط2، د.م: المكتبة السلفية، د.ت.
- الدر المنثور في التفسير بالمأثور وبهامشه القرآن الكريم مع تفسير ابن عباس، بيروت: دار المعرفة، د.ت.

- **الشاطبي: أبو إسحاق إبراهيم بن موسىٰ الشاطبي (ت790هـ 1388م):**
- الموافقات في أصول الشريعة، مصر: المطبعة التجارية، د.ت.

- **الشافعي: أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (204-150هـ / 767- 819م):**
- الأم ، تصحيح ، محمد النجار، بيروت: دار المعرفة، د.ت.
- أحكام القرآن، جمع: أحمد البيهقي، تقديم: محمد الكوثري، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، ط2، القاهرة: مكتبة الخانجي، 1417هـ-1996م.
- ديوان الشافعي، حمص: مكتبة المعرفة، د.ت.

- **الشنقيطي: محمد الأمين بن محمد المختار (ت1393 هـ - 1973م):**
- تتمة أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، أتمه: عطية سالم، القاهرة: مطبعة المدني، د.ت.

- **الشهرستاني: أبو الفتح محمد بن عبد الكريم (ت548هـ-1153م):**
- الملل والنحل، بيروت: دار المعرفة، د.ت.

- **الشوكاني: محمد بن علي بن عبد الله (ت1255هـ - 1839م):**
- إرشاد الفحول، القاهرة: مصطفىٰ البابي الحلبي، 1356هـ-1935م.
- ولاية الله والطريق إليها، دراسة وتحقيق لكتاب قطر الولي علىٰ حديث الولي للإمام الشوكاني، بقلم: إبراهيم هلال، تقديم: عبد الرحمن الوكيل، القاهرة: دار الكتب الحديثة، 1389هـ-1969م.

- نيل الأوطار شرح منتهىٰ الأخبار ومعه الاعتبار علىٰ نيل الأوطار، إعداد وتحقيق: عبد المنعم إبراهيم، مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفىٰ الباز، د.ت.
- **الشيزري: عبد الرحمن بن عبد الله بن نصر بن عبد الرحمن (ت589 هـ/ 1193م):**
- المنهج المسلوك في سياسة الملوك ، تحقيق: علي الموسىٰ، الأردن: مكتبة المنار، 1407هـ-1987م.
- **الصالحي: محمد بن يوسف الصالحي الشامي (ت942هـ - 1535م):**
- سبل الهدىٰ والرشاد في سيرة خير العباد، القاهرة: المجلس الأعلىٰ للشؤون الإسلامية، 1418هـ-1997م.
- **الصاوي: أحمد بن محمد المصري المالكي الخلوتي (ت1241هـ-1825م):**
- بلغة السالك لأقرب المسالك، مصر: مطبعة الحلبي، 1399هـ-1978م.
- **الصفدي: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله (ت764هـ-1362م):**
- الوافي بالوفيات، اعتناء: محمد الحجيري، بقسبادن: فرانز شتايز، 1404هـ-1984م.
- **الصقلي: أبو عبد الله بن أبي محمد بن محمد الصقلي (497- 565هـ/ 1103-1169م):**
- أنباء نجباء الأبناء، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، بيروت: دار الآفاق الجديدة، 1400هـ-1980م.
- **الطبراني: الحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد (260- 360هـ / 873 - 970م):**
- المعجم الكبير، تحقيق: حمدي السلفي، الموصل: مطبعة الزهراء، 1410هـ-1989م
- **الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (310-224هـ / 838 - 922م):**
- تهذيب الآثار، خرج أحاديث: محمود شاكر، القاهرة: مطبعة المدني، 1403هـ-1983م.
- جامع البيان عن تأويل القرآن، تقديم: خليل الميس، ضبط وتوثيق وتخريج: صدقي العطار، بيروت: دار الفكر، 1421هـ- 2001م.
- تاريخ الطبري المسمىٰ «تاريخ الأمم والملوك»، بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ-2001م.
- **الطبري: محب الدين أحمد بن عبد الله (ت694هـ-1294م):**
- السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين، بيروت: مكتبة التراث الإسلامي، د.ت.
- **الطحاوي: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة (239 - 321هـ / 853 - 933م):**
- مشكل الآثار، حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند، 1333هـ-1913م.
- شرح معاني الآثار، تحقيق: محمد زهري النجار، بيروت: دار الكتب العلمية، 1399هـ- 1979م.
- **الطرطوشي: أبو بكر محمد بن الوليد (ت415- 520هـ/1024-1126م):**

- منافع السلطان، تحقيق: جعفر البياتي، لندن: مطبعة رياض الريس، 1411هـ-1990م.

- **العامري: أبو زكريا يحىٰ بن أبي بكر بن محمد بن يحىٰ(816-893هـ/ 1413-1487م):**

- بهجة المحافل وبغية الأماثل في تلخيص المعجزات والسير والشمائل ، بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ- 1996م.

- **العاملي: زينب بنت علي (ت1332هـ 1912م):**

- معجم أعلام النساء المسمىٰ «الدر المنثور في طبقات ربات الخدور»، تحقيق: منىٰ الخراط، بيروت: مؤسسة الريان، 1421هـ - 2000م.

- **العباسي: أحمد بن عبد الحميد العباسي(توفي في القرن العاشر الهجري):**

- عمدة الأخبار في مدينة المختار، تصحيح: محمد الأنصاري، ط2، د.م: د.ن، د.ت.

- **عبد السلام: أبو محمد عز الدين عبد العزيز (ت660هـ-1261م):**

- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ضبط لغوي: محمد الشنقيطي، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

- **عبد الوهاب: محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي التميمي (1115-1206هـ/1703-1791م):**

- مسائل أهل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية، توسع فيها: محمود الألوسي ، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1422هـ-2001م.

- أصول الإيمان، تحقيق: باسم الجوابرة، ط5، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1424هـ-2003م.

- **العسكري: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل (395هـ 1004م):**

- الأوائل، وضع حواشيه: عبد الرزاق المهدي، بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ-1997م.

- **العصامي: عبد الملك بن حسين بن عبد الملك (ت1111هـ - 1699م):**

- سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، تحقيق تعليق: أحمد عبد الموجود، وعلي معوض، بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ-1998م.

- **العمري: ياسين بن خير الله (ت1232هـ - 1816م):**

- الروضة الفيحاء في تواريخ النساء، حققه وعلق عليه: حسام رياض، بيروت: مؤسسة الكتب العلمية، 1420هـ-2000م.

- **الغزالي: أبو حامد محمد الغزالي (505هـ 1111م):**

- التبر المسبوك في نصيحة الملوك، القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، 1389هـ-1968م.

- إحياء علوم الدين، بيروت: دار المعرفة، د.ت.

- **الغزنوي: محمود بن أبي الحسن بن الحسين النيسابوري الغزنوي (ت553هـ-1158م):**

- باهر البيان في معاني مشكلات القرآن، دراسة وتحقيق، سعاد صالح، مكة: جامعة أم القرىٰ، 1420هـ-1999م.

- **الفاسي: أبو الطيب تقي الدين محمد المكي (779- 832هـ / 1377- 1428م):**

- الزهور المقتطفة من تاريخ مكة المشرفة، تحقيق: مصطفىٰ الذهبي، مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفىٰ، 1418هـ - 1997م.

- شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، تحقيق: لجنة من كبار العلماء، بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ -2000م.

- **الفاكهي: أبو عبد الله محمد بن إسحاق الفاكهي المكي (ت272هـ - 885م):**

- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تحقيق: عبد الملك بن دهيش، ط3، بيروت: دار خضر، 1419هـ - 1998م.

- **الفراء: أبو زكريا يحي بن زياد بن عبد الله بن منظور الفراء (144 - 207هـ/761-822م):**

- معاني القرآن الكريم، تحقيق: عبد الفتاح شلبي، مراجعة: علي ناصف، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1393هـ- 1972م.

- **الفراء: أبو يعلىٰ محمد بن الحسين الفراء البغدادي الحنبلي (ت458 هـ-1065م):**

- الأحكام السلطانية، صححه وعلق عليه: محمد الفقي، بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ-2000م.

- المعتمد في أصول الدين، نقلها عن النسخة الأصلية الخطية: يوسف أيبش، بيروت: دار الطلعة، 1397هـ-1966م.

- **الفراهيدي: أبو عبد الرحمن الخليل (100- 175هـ/718-791م):**

- كتاب العين، طبعة جديدة فنية منقحة، ط2، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1426هـ- 2005م.

- **الفسوي: أبو يوسف يعقوب بن سفيان بن جوان (ت277 هـ-890م):**

- المعرفة والتاريخ، تحقيق: أكرم العمري، ط2، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، 1401هـ-1981م.

- **الفيروز أبادي: مجد الدين محمد بن يعقوب الشيرازي (ت817هـ- 1414م):**

- تحفة الأبية فيمن نسب إلىٰ غير أبيه، تحقيق: عبد السلام هارون، القاهرة: منشورات لجنة التأليف والترجمة، 1371هـ-1951م.

- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق: محمد النجار، القاهرة: د.ن، 1387هـ-1966م.

- المغانم المطابة في معالم طابة، تحقيق: حمد الجاسر، الرياض: دار اليمامة، 1390هـ-1969م.

- القاموس المحيط، اعتنىٰ به ورتبه وفصله: حسان عبد المنان، بيروت: بيت الأفكار الدولية، 1425هـ-2004م.
- **الفيومي: أحمد محمد بن علي المقري الفيومي (ت770هـ - 1368م):**
- المصباح المنير، بيروت: مكتبة لبنان، 1411هـ-1990م.
- **القاسمي: محمد جمال الدين القاسمي (ت1332هـ 1913م):**
- تفسير القاسمي المسمىٰ محاسن التأويل، تحقيق: أحمد علي، وحمدي صبح، القاهرة: دار الحديث، 1424هـ-2003م.
- **القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري (ت671هـ 1272م):**
- الجامع لأحكام القرآن، اعتناء وتصحيح: هشام البخاري، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1416هـ 1995م.
- جامع الأحكام الفقهية، جمع: فريد الجندي، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.
- **القشيري: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري (ت261هـ 874م):**
- صحيح مسلم، طبعة ممتازة مقارنة مع عدة طبعات، ومرقمة ترقيما مسلسلا مع ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، مع الإشارة إلىٰ مواضع التكرار، الرياض: دار السلام، 1419هـ-1998م.
- **القشيري: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع (ت702هـ 1302م):**
- الإلمام بأحاديث الأحكام ، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل ، الرياض: دار المعراج الدولية، 1423هـ -2002م.
- **القضاعي: أبو عبد الله محمّد بن سلامة بن جعفر بن علي (ت454هـ-1062م):**
- كتاب الأنباء بأبناء الأنبياء وتواريخ الخلفاء وولايات الأمراء، تحقيق: عمر عبدالسلام، ط2، صيدا: المكتبة العصرية، 1420هـ -1999م.
- **القلعي: أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن (ت630هـ 1232م):**
- تهذيب الرياسة وترتيب السياسة، الزرقاء: مكتبة المنار، 1405هـ-1985م.
- **القلقشندي: أبو العباس أحمد بن علي (756 – 820هـ / 1355- 1417م):**
- نهاية الإرب في أنساب العرب، القاهرة: د.ن، 1379هـ 1959م.
- مآثر الأناقة في معالم الخلافة، تحقيق: عبد الستار فراج، بيروت: عالم الكتب، 1401هـ-1980م.
- صبح الأعشىٰ في صناعة الإنشاء، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.
- **القنوجي: أبو الطيب صديق محمد القنوجي (1248-1307هـ 1832-1889م):**
- العبرة مما جاء في الغزو والشهادة والهجرة ، ط2 ، بيروت: دار الكتب العلمية ، 1408هـ - 1988م.
- إكليل الكرامة في تبيان مقاصد الإمامة، إعداد وتحقيق: مجموعة من الأساتذة، د.م: د.ن، 1411هـ-1990م.

- قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: عاصم بن عبد الله، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1422هـ-2001م.
- فتح البيان في مقاصد القرآن تفسير سلفي أثري خال من الإسرائيليات، القاهرة: دار العاصمة، د.ت.
- حسن الأسوة بما ثبت من الله ورسوله في النسوة، بيروت: دار الرائد العربي، د.ت.

- **القيرواني: أبو محمد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن النفزي (ت386هـ-996م):**

- عقيدة السلف، تقديم: بكر بن عبد الله، الرياض: دار العاصمة، 1414هـ-1994م.

- **القيسراني: محمد بن طاهر القيسراني المقدسي (448-507هـ/ 1056-1113م):**

- تذكرة الحفاظ، تحقيق: حمدي السلفي، الرياض: دار الصميعي، 1415هـ-1994م.

- **القيسي: أبو محمد أحمد بن عبد القادر بن أحمد (682-749هـ/ 1283-1384م):**

- الدر اللقيط من البحر، ط2، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1411هـ-1990م.

- **الكاساني: علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد (ت587هـ/1191م):**

- بدائع الصنائع، ط2، بيروت: دار الكتاب العربي، 1394هـ-1973م.

- **الكاندهلوي: محمد يوسف إلياس الكاندهلوي (ت1363هـ - 1943م):**

- حياة الصحابة، بيروت: دار المعرفة، 1378هـ- 1957م.

- **كبريت: محمد بن عبد الله الحسيني (ت1070هـ/1659م):**

- رحلة الشتاء والصيف، حققها وقدم لها وفهرسها: محمد الطنطاوي، ط2، بيروت: المكتب الإسلامي، 1385هـ-1964م.

- **الكتاني: محمد عبد الحي الكتاني (1305- 1382هـ/ 1888- 1962م):**

- نظام الحكومة النبوية «المسمىٰ التراتيب الإدارية»، بيروت: دار الأرقم بن أبي الأرقم، د.ت.

- **الكفراوي: حسن بن علي الكفراوي الشافعي الأزهري (ت1202 هـ/ 1787م):**

- شرح متن الأجرومية، اعتنىٰ به: مازن باوزير، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1424هـ-2003م.

- **اللالكائي: هبة الله بن الحسين (ت418هـ - 1027م):**

- كرامات أولياء الله، تحقيق: أحمد الغامدي، ط5، د.م: مؤسسة الحرمين الخيرية، 1424هـ-2003م.
- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم، تحقيق: أحمد الغامدي، ط8، د.م: مؤسسة الحرمين الخيرية، 1424هـ-2003م.

- **المالقي: أبو الحسن علي بن محمد المغافري المالقي(ت605هـ-1208م):**
- الحدائق الغناء في أخبار النساء «تراجم شهيرات النساء في صدر الإسلام»، تحقيق: عائدة الطيبي، تونس: الدار العربية للكتاب، 1398هـ-1978م.
- **مالك: مالك بن أنس بن مالك الأصبحي التميمي (93 - 179هـ /711-795م):**
- المدونة الكبرىٰ، الرياض: دار عالم الكتب، 1424هـ-2003م
- الموطأ، تحقيق: محمد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء الكتب، د.ت.
- **الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد البصري (370-450هـ / 980- 1085م):**
- تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك، تحقيق: يحىٰ السرحان، مراجعة وتقديم: حسين الساعاتي، بيروت: دار النهضة العربية، 1401هـ-1981م.
- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، بيروت: دار الكتب العلمية، 1402هـ-1982م.
- التحفة الملوكية في الآداب والسياسة، تحقيق ودراسة: فؤاد عبد المنعم، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1418هـ-1997م.
- النكت والعيون، راجعه وعلق عليه: عبد المقصود عبد الرحيم، ط2، بيروت: دار الكتب العلمية، 1428هـ-2007م.
- **المبرد: أبو العباس محمد بن يزيد المعروف بالمبرد النحوي (ت285هـ 898م):**
- نسب عدنان وقحطان، نسخة عن ثلاث نسخ وصححه وشكله وبالدواوين وأحياه، القاهرة: مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، 1395هـ 1974م.
- **المبرد: جمال الدين يوسف بن حسن بن عبد الهادي (840-909هـ/ 1436-1503م):**
- كتاب الشجرة النبوية في نسب خير البرية، حققه وعلق عليه: محي الدين مستو، ط2، دمشق: دار ابن كثير، 1415هـ-1995م.
- **المحلي: جلال الدين محمد بن أحمد بن إبراهيم المحلي القاهري (791-864هـ/1388- 1459م):**
- تفسير الجلالين الميسر، تحقيق: فخر الدين قباوة، بيروت: مكتبة لبنان، د0ت.
- **المرادي: أبو بكر محمد بن الحسن المرادي الحضرمي (ت489هـ 1095م):**
- السياسة والإشارة في تدبير الإمارة، تحقيق: سامي النشار، الدار البيضاء: دار الثقافة، 1401هـ-1981م.
- **المرداوي: علاء الدين علي بن سليمان بن أحمد بن محمد المرداوي (ت885هـ 1480م):**
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، تحقيق: محمد الفقي، القاهرة: د.ن، 1394هـ-1973م.

- **المرغيناني: برهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني (ت593 هـ/ 1196م):**
  - شرح فتح القدير مع تكملة نتائج الأفكار في كشف الرموز والأسرار لشمس الدين أحمد، وبهامشه شرح العناية على الهداية لأكمل الدين البابرتي، الرياض: عالم الكتب، 1424هـ-2003م.
- **المزي: أبو الحجاج جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن (ت742هـ-1341م):**
  - خلاصة تهذيب الكمال وأسماء الرجال، تحقيق: بشار معروف، ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1404هـ-1983م.
  - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1421هـ-2000م.
- **المسعودي: أبو الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي (ت346هـ - 957م):**
  - مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق: محمد عبد الحميد، بيروت: المكتبة العصرية ، 1408هـ-1988م.
- **المقدسي: الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد (ت600هـ-1203م):**
  - الدرة المضيئة في السيرة النبوية، بيروت: المكتب الإسلامي، 1413هـ-1992م.
  - حديث الإفك ويليه مناقب النساء الصحابيات، تحقيق: إبراهيم صالح، د.م: دار البشائر، 1414هـ-1994م.
- **المقريزي: تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي المقريزي (ت845هـ - 1441م):**
  - السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق: محمد عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ-1997م.
  - إمتاع الأسماع، تحقيق: محمد النميسي، القاهرة: دار الأنصار، 1402هـ-1981م.
- **المنذري: زكي الدين عبد العظيم المنذري (581- 656هـ / 1185- 1258م):**
  - مختصر صحيح مسلم، بيروت: دار ابن حزم، 1422هـ- 2001م.
- **المنصوري: مصطفىٰ الحصن المنصوري (1307 - 1390هـ/ 1889- 1970م):**
  - المقتطف من عيون التفاسير، حققه وأخرج أحاديثه: محمد الصابوني، بيروت: الدار الشامية، د. ت.
- **الموصلي: محمد بن محمد بن عبد الكريم (ت774هـ- 1372م):**
  - حسن السلوك الحافظ دولة الملوك، دراسة وتحقيق وتعليق: فؤاد عبد المنعم، الرياض: دار الوطن، 1416هـ-1995م.
- **النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (ت303هـ-915م):**
  - سنن النسائي الصغرىٰ، إشراف ومراجعة: صالح آل الشيخ، الرياض: دار السلام، 1420هـ-1999م.
- **النسفي: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (ت710هـ - 1310م):**
  - تفسير النسفي، تحقيق: مروان الشعار، بيروت: دار النفائس، 1426هـ- 2005م.

- **النسـفي: نجـم الـدين أبـو حفـص عمـر السـمرقندي (461-537هــ / 1068-1177م):**

- طلبة الطلبة، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، بيروت: دار النفائس، 1416هـ - 1996م.

- **النهرواني: محمد بن أحمد بن محمد النهرواني (ت990هـ -1582م):**

- كتاب الأعلام بأعلام بيت الله الحرام، إشراف: سعيد عبد الفتاح، تحقيق وتقديم: هشام عطا، مكة المكرمة: المكتبة التجارية، 1416هـ -1996م.

- **النووي: أبو زكريا محي الدين بن شرف (ت676هـ1277م):**

- شرح صحيح مسلم، اعتناء وتحقيق: عادل بن سعد، القاهرة: دار ابن الهيثم، 1424هـ-2003م.

- تهذيب الأسماء واللغات، بيروت: دار الفكر، 1427هـ-2007م.

- روضة الطالبين، د.م: المكتب الإسلامي، د.ت.

- **النويري: شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (677-732هـ/ 1278-1331م):**

- نهاية الإرب في فنون الأدب، القاهرة: دار الكتب المصرية، د.ت

- **النيسابوري: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر (ت318هـ/ 930م):**

- الإجماع، حققه وقدم له وخرج أحاديثه: صغير أحمد بن حنيف، رأس الخيمة: مكتبة مكة، 1424هـ-2003م.

- **النيسابوري: الحسن بن محمد بن الحسين النيسابوري (728هـ-1327م):**

- غرائب القرآن ورغائب الفرقان، تحقيق: إبراهيم عوض، القاهرة: محمد الحلبي وشركاه، 1390هـ-1969م.

- **الهروي: محمد بن أحمد بن أبي يوسف الهروي (ت488هـ 1095م):**

- جواهر الأصول في علم حديث الرسول ﷺ، تحقيق: أبو المعالي المباركفوي، مندي: الدار السلفية، د.ت.

- **الهمداني: أبو محمد الحسن بن أحمد بن يعقوب الهمداني (280- بعد 336 هـ/ 893- بعد 947م):**

- صفة جزيرة العرب، تحقيق: محمد الأكوع، بغداد: دار الشؤون الثقافية، 1409هـ-1989م.

- الإكليل من أخبار اليمن وأنساب حمير، نسخه وحققه وعلق عليه: محمد الأكوع، صنعاء: مكتبة الإرشاد، 1429هـ-2008م.

- **الهمذاني: عماد الدين أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد الأسد آبادي (ت415هـ 1024م):**

- المغني في أبواب التوحيد والعدل، تحقيق: عبد الحليم محمود، وسليمان دينا، مراجعة: إبراهيم مدكور، إشراف: طه حسين، القاهرة: الدار المصرية للتأليف والترجمة، 1397هـ-1976م.

- **الهندي: علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي (ت975هـ 1567م):**

- كنز العمال في سنن الأقوال، تحقيق: محمود الدمياطي، بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ-1998م.

- **الهيتمي: أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (909-974هـ/ 1503-1566م):**
  - الزواجر عن اقتراف الكبائر، ويليه كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع، بيروت: دار المعرفة، 1420هـ- 1999م.
  - الصواعق المحرقة في الرد علىٰ أهل البدع والزندقة، تقديم وتعليق: عبد الوهاب عبد اللطيف، ط2، القاهرة: مكتبة القاهرة، 1385هـ- 1964م.
- **الهيثمي: نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر (735- 807هـ/1334-1404م):**
  - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نيودلهي: مجمع البحوث الإسلامية، د.ت.
- **الواحدي: أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت468هـ-1075م):**
  - الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: صفوان داودي، بيروت: الدار الشامية، 1415هـ-1995م.
  - أسباب نزول القرآن، تحقيق: كمال بسيوني زغلول، بيروت: دار الكتب العلمية، 1412هـ-1991م.
- **الواقدي: أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد (ت207هـ -822م):**
  - كتاب المغازي، تحقيق: مارسدن جونس، ط3، بيروت: عالم الكتب، 1404هـ-1984م.
- **اليافعي: أبو محمد عبد الله بن أسعد بن علي (698 - 768هـ/1298-1366م):**
  - مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان، ط2، القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، 1413هـ-1992م.
- **اليعقوبي: أحمد بن إسحاق بن جعفر بن وهب بن واضح (ت292هـ-904م):**
  - تاريخ اليعقوبي، علق عليه ووضع حواشيه: خليل المنصور، بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ-1999م.
- **اليماني: أحمد بن يحي بن المرتضىٰ بن أحمد بن المرتضىٰ (ت840هـ- 1436م):**
  - البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، ط2، بيروت: دار الرسالة، 1394هـ-1973م.

خامساً: المراجع:

- **آبادي: محمود:**
  - الإسلام وتنظيم الأسرة، ط2، بيروت: دار الزهراء، د.ت.
- **إبراهيم: شعوط:**
  - أباطيل يجب أن تمحىٰ من التاريخ ، ط4، القاهرة: دار التأليف، 1396هـ - 1976م.
- **إبراهيم: نجيب:**
  - مصر والشرق الأدنىٰ القديم، الحضارة المصرية القديمة، الإسكندرية: دار المعارف، 1387هـ- 1966م.

- **أبو فارس: محمد:**
  - النظـام السياسـي فـي الإسـلام، الكويـت: الاتحـاد العـالمي للمنظمـات الطلابيـة، 1404هـ- 1984م.
- **أبو النيل: عبد السلام:**
  - حقوق المرأة في الإسلام ، الكويت: جامعة الكويت، 1415هـ- 1994م.
- **أحمد: سهير:**
  - سـيكولوجية الشخصـية، الإسـكندرية: مركـز الإسـكندرية للكتـاب، 1424هــ-2003م.
- **أحمد: عبد الملك:**
  - مدارك النظر في السياسة بين التطبيقات الشرعية والانفعالات الحماسية، د.م: دار أحمد بن حنبل، 1425هـ-2004م.
- **أحمد: مهدي رزق الله:**
  - السيرة النبويـة فـي ضـوء المصـادر الأصـلية، ط2، الريـاض: دار إمـام الـدعوة، 1424هـ-2003م.
- **إدريس: عبد الله:**
  - مجتمع المدينة في عصر الرسول ﷺ، الرياض: عمادة شؤون المكتبات بجامعة الملك سعود، 1402هـ- 1982م.
- **أسود: عبد الرزاق محمد:**
  - حياة الرسول المصطفىٰ ﷺ، بيروت: دار المسيرة، د.ت.
- **الأعظمي: محمد:**
  - فصول في أديان الهند، المدينة: دار البخاري، 1418هـ-1997م.
- **الأسعد: طارق:**
  - المـدخل إلـىٰ أصـول الفكـر الإسـلامي إشـكالية الحداثـة ومحاولـة الـوعي، عمـان: د.ن، 1425هـ-2004م.
- **الأشقر: محمد بن سليمان:**
  - القرآن الكريم وبالهامش زبدة التفسير من فتح القدير وهو مختصر من تفسير الإمام الشوكاني المسمىٰ «فتح القدير الجامع بين فنـي الدرايـة والروايـة مـن علـم التفسير»، ط5، الرياض: مكتبة دار السلام، 1414هـ-1994م.
- **الأفغاني: سعيد:**
  - عائشة والسياسة، القاهرة: دار التأليف والترجمة، 1396هـ-1975م.
- **الألباني: وهبي:**
  - المرأة المسلمة، ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1389هـ-1978م.
- **آل سعود: سعود بن سلمان، والعيد: سليمان وآخرون:**
  - النظام السياسي في الإسلام، ط2، الرياض: مدار الوطن، 1427هـ-2006م.

- **آل الشيخ: صالح:**

- الضوابط الشرعية للمسلم في المواقف والفتن، ط2، الرياض: شركة الصفحات الذهبية، 1413هـ-1992م.
- شرح العقيدة الواسطية، ط2، الرياض: دار السلام، 1417هـ-1997م.
- التمهيد لشرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله علىٰ العبيد، الرياض: دار التوحيد، 1424هـ-2003م.

- **آل فريان: حمد بن محمد:**

- آراء ابن تيمية في الحكم والإدارة، الرياض: دار الألباب، 1421هـ- 2000م.

- **آل محمود: أحمد:**

- البيعة في الإسلام ، د.م: دار البيارق، د.ت.

- **إمام: عبد الله:**

- صفحات من تاريخ المرأة المصرية، القاهرة: مؤسسة روز اليوسف، 1408هـ-1987م.

- **أمين: أحمد:**

- فجر الإسلام، بيروت: د.ت، 1390هـ- 1969م.

- **باز: عبد الكريم:**

- افتراءات كارل بروكلمان، وفيليب حتي علىٰ التاريخ الإسلامي، جدة: تهامة، 1403هـ-1983م.

- **الباشا: حسن:**

- دراسات في الحضارة الإسلامية، القاهرة: دار النهضة العربية، 1385هـ-1965م.
- الألقاب الإسلامية في التاريخ والوثائق والآثار، القاهرة: دار النهضة العربية، 1399هـ- 1978م.

- **البدراوي: عبد المنعم:**

- تاريخ القانون الروماني، الإسكندرية: د.م، 1369هـ-1949م.

- **بدون مؤلف:**

- مصحف الشروق المفسر الميسر، مختصر تفسير الإمام الطبري إمام المفسرين، القاهرة: دار الشروق، 1397هـ-1977م.

- **البدوي: خليل:**

- شهيرات النساء، عمان: دار أسامة، 1419هـ-1998م.

- **البر: عبد الرحمن:**

- الهجرة النبوية المباركة ، مصر: دار الكلمة، 1418هـ - 1997م.

- **برو: توفيق:**

- تاريخ العرب القديم، دمشق: دار النهضة العربية، 1417هـ-1996م.

- **البستاني: فؤاد إفرام:**
  - منجد الطلاب، ط 45، بيروت: دار المشرق، 1377هـ- 1956 م.
- **بك: محمد:**
  - الدولـة الأمويـة، تقـديم ومراجعـة: أحمـد حطـيط، بيـروت: دار الفكـر اللبنـاني، 1415هـ-1994م.
- **البلادي: عاتق:**
  - معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، مكة: دار مكة، 1402هـ- 1982م.
- **البنا: محمد:**
  - الوسيط في النظم السياسية، القاهرة: دار الفكر العربي، 1409هـ-1988م.
- **بيضون: تغاريد:**
  - المرأة والحياة الاجتماعية في الإسلام، بيروت: دار النهضة العربية، 1405هـ-1985م.
- **بيهم: محمد:**
  - المـرأة فـي الإسـلام وفـي الحضـارة الغربيـة، بيـروت: دار الطليعـة، 1400م-1980م.
- **التركي: عبد الله:**
  - أصـول مـذهب الإمـام أحمـد دراسـة أصـولية مقارنـة، ط4، بيـروت: مؤسسـة الرسالة، 1416هـ-1996م.
- **جادو: عبد العزيز:**
  - علم نفس الطفل، الإسكندرية: المكتبة الجامعية، 1422هـ-2001م.
- **الجاسر: حمد:**
  - نصـوص وأبحـاث جغرافيـة وتاريخيـة عـن جزيـرة العـرب فـي شـمال غـرب الجزيرة، ط2، الرياض: دار اليمامة، 1401هـ- 1981م.
  - المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية، الرياض: دار اليمامة، د.ت.
- **جبر: حسن:**
  - أسـس الحضـارة العربيـة الإسـلامية ومعالمهـا، الكويـت: دار الكتـاب الحـديث، 1419هـ-1998م.
- **الجبري: عبد المتعال:**
  - المرأة في التصور الإسلامي، ط6، القاهرة: مكتبة وهبة، 1403هـ- 1983م.
- **الجبوري: جميل:**
  - دراسات في الحضارة الإسلامية، د.م: د.ن، 1412هـ-1991م.
- **جحا: شفيق:**
  - حضـارات العـالم فـي العصـور القديمـة والوسطىٰ، بيروت: د.ن، 1390هـ-1969م.

• **جدعان: فهمي:**

- أسس التقدم عند مفكري الإسلام في العالم العربي الحديث، عمان: دار الشروق، 1409هـ-1988م.

• **الجرو: أسمهان:**

- التـاريخ السياسـي لجنـوب الجزيـرة العربيـة، أربـد: مؤسسـة حمـادة، 1417هـــ-1996م.
- دراسـات فـي التـاريخ الحضـاري للـيمن القـديم، صـنعاء: دار الكتـاب الحـديث، 1423هـ-2003م.

• **الجزائري: أبو بكر جابر الجزائري:**

- كتـاب المـرأة المسـلمة وضـعه خصيصـاً للمؤمنـات، جـدة: المطبعـة الأهليـة، 1405هـ - 1985م.
- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، الرياض: دار السلام، د.ت.

• **جمال: أحمد:**

- مفتريات علىٰ الإسلام، ط3، د.م: د.ن، 1395هـ-1975م.

• **جمعة: أحمد:**

- نساء من عصر النبوة، ط2، دمشق: دار ابن كثير، 1421هـ - 2000م.
- نساء أهل البيت، ط5، دمشق: اليمامة، 1423هـ - 2002م.
- بيعة النساء في القرآن والسيرة، بيروت: دار اليمامة، 1426هـ-2005م.

• **الجميلي: السيد:**

- وصايا الله إلىٰ المرأة المسلمة، بيروت: دار الكتاب العربي، 1405هـ-1985م.
- نساء النبي ﷺ، بيروت: دار ومكتبة الهلال، 1419هـ - 1998م.

• **جوهر: حسن: بيومي: عبد الحميد:**

- الصين سلسلة شعوب العالم، الكتاب2، مصر: دار المعارف، 1387هـ-1966م.

• **الحارثي: نورة أحمد:**

- أضواء علىٰ مواقف هيئة الأمم المتحدة من بعض القضايا الإسلامية، جدة: مكتبة خوارزم العلمية، 1429هـ-2008م.

• **حبشي: حسن:**

- نساء صنعن التاريخ ، القاهرة: دار نهضة الشرق، 1423هـ-2002م.

• **حجير: مجيد:**

- المرأة والحقوق السياسية في الإسلام، الرياض: مكتبة الرشد، 1417هـ-1997م.

• **حسن: إبراهيم حسن:**

- تاريخ الإسلام السياسي والاجتماعي والثقافي والديني، ط7، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1384هـ- 1964م.

- **حسن: إبراهيم: حسن: علي:**
  - النظم الإسلامية، ط7، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1391هـ-1970م.
- **حسن: جوهر: وأبو الليل محمد:**
  - إيران، مصر: دار المعارف، 1390هـ-1969م.
- **حسن: محمد:**
  - سطور مع العظماء، بيروت: دار البحوث العلمية، 1389هـ-1969م.
  - تاريخ الديانة اليهودية، القاهرة: دار قباء، 1419هـ-1998م.
- **الحصين: أحمد:**
  - المرأة ومكانتها في الإسلام ، ط2 ، د.م: مكتبة الإيمان، 1401هـ – 1981م.
  - المرأة المسلمة أمام التحديات، ط5، القصيم: دار البخاري، 1406-1407هـ/ 1985-1986م.
- **حلمي: مصطفىٰ:**
  - نظام الحكم الإسلامي مقارنا بالنظم المعاصرة، د.م: دار الفكر العربي، 1391هـ-1970م.
  - نظام الخلافة في الفكر الإسلامي ، بيروت: دار الكتب العلمية، 1425هـ - 2004م.
- **حمزة: عفت وصال:**
  - نساء رائدات، بيروت: دار ابن حزم، 1414هـ-1994م.
- **حميد الله: محمد:**
  - مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة، ط6، بيروت: دار النفائس، 1407هـ-1986م.
- **الحوفي: أحمد:**
  - المرأة في الشعر الجاهلي، القاهرة: د.ن، 1369هـ-1949م.
- **الخالدي: محمود:**
  - قواعد نظام الحكم في الإسلام، ط2، الأردن: دار المحتسب، 1403هـ-1983م.
  - البيعة في الفكر السياسي الإسلامي، عمان: مكتبة الرسالة الحديثة، 1406هـ - 1985م.
  - الإسلام وأصول الحكم، أربد: عالم الكتب الحديث، 1426هـ - 2005م.
- **خرسيات: محمد:**
  - المرأة والمشاركة السياسية في ظل الدولة الإسلامية، الأردن: طباعة الجامعة، 1419هـ-1998م.
- **الخشت: محمد:**
  - من إعجاز القرآن الكريم «دراسة من منظور الإسلام والعلوم الحديثة»، القاهرة: مكتبة القرآن، د.ت.

- **الخضري: محمد:**
  - محاضـرات فـي تـاريخ الأمـم الإسـلامية، مصـر: المكتبـة التجاريـة، 1389هــ-1969م.
- **الخطيب: عبد الكريم:**
  - الخلافة والإمامة ديانة وسياسة، ط2، بيروت: دار المعرفة، 1395هـ-1975م.
- **الخطيب: هاشم:**
  - القيم والمثـل الخلقيـة عنـد العـرب قبـل الإسـلام وعصـر الرسـالة ، الأردن: دار المتنبي، 1423هـ-2003م.
- **أبو خليل: شوقي:**
  - الإسلام في قفص الاتهام، دمشق: دار الفكر، د.ت.
- **خليل: عماد الدين:**
  - دراسة في السيرة، بيروت: دار النفائس، 1418هـ-1997م.
- **خميس: البهي:**
  - المرأة والشرائع السماوية، القاهرة: مؤسسة الشعب، د.ت.
- **خميس: عبد الله:**
  - المجاز بين اليمامة والحجاز، ط3، جدة: تهامة، 1402هـ-1981م.
- **خميس: محمد:**
  - المرأة والأسرة في الحضارة الغربية الحديثة، القاهرة: دار الاعتصام، 1400هـ-1979م.
- **خميس: مديحة:**
  - المرأة والشرائع السماوية، القاهرة: مؤسسة الشعب ، د.ت.
- **الخولىٰ: البهي:**
  - المرأة بين البيت والمجتمع ، بيروت: دار الفتح، د.ت.
- **الخياري: محمد:**
  - المختصـر من سيرة الخلفـاء الراشـدين، راجعـه وحققـه: محمـد مشـعل، جـدة: دار العلم، 1419هـ-1998م.
- **داود: عبد الباري:**
  - فلسـفة المـرأة فـي الشـريعة الإسـلامية والـديانات الأخـرىٰ، الإسـكندرية: مكتبـة الإشعاع، 1424هـ- 2003م.
  - الحب الأسري وأثره علىٰ تربية الطفل، القاهرة: مطابع الدار الهندسية، د.ت.
- **دروزة: محمد:**
  - المرأة في القرآن والسنة، ط2، صيدا: المكتبة العصرية، 1400هـ-1980م.
- **دعبول: رضوان:**
  - تراجم أعلام النساء، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1419هـ-1998م.

- **دكسن: عبد الأمير:**
  - الخلافة الأموية، بيروت: دار النهضة العربية، 1393هـ-1973م.
- **دون مؤلف:**
  - المسند الجامع لأحاديث الكتب الستة ومؤلفات أصحابها الأخرىٰ، موطأ مالك، ومسانيد الحميدي، وأحمد ابن حنبل، وعبد بن حميد، ومسند الدارمي، وصحيح خزيمة، تحقيق وضبط وترتيب: بشار معروف، وأيمن الزاملي وآخرون، بيروت: دار الجيل، 1413هـ-1993م.
- **الرافعي: مصطفىٰ:**
  - الإسلام نظام إنساني، قدم له وراجعه: حسن تميم، ط2، بيروت: دار مكتبة الحياة، د.ت.
- **رشدي: العليان:**
  - الإسلام والخلافة، ط2، بغداد: دار الرشيد، 1401هـ-1981م.
- **رضا: محمد:**
  - حقوق النساء في الإسلام، تعليق: محمد ناصر الدين الألباني، بيروت: المكتب الإسلامي، 1404هـ-1984م.
- **رضوان: زينب:**
  - النظرية الاجتماعية في الفكر الإسلامي، مصر: دار المعارف، 1402هـ-1982م.
- **الرفاعي: منصور:**
  - نظام الحكم في الإسلام، القاهرة: الدار الثقافية، 1422هـ-2001م.
- **رفعت: محمد:**
  - شهيرات نساء العرب والإسلام، بيروت: مؤسسة عز الدين، 1416هـ-1996م.
- **رمضان: أحمد:**
  - الخلافة في الحضارة الإسلامية، جدة: دار البيان، 1403هـ-1983م
- **الروبي: آمال:**
  - أجهزة الحكم في روما، جدة: دار البيان، 1406هـ-1986م.
- **الريس: محمد ضياء الدين:**
  - النظريات السياسية الإسلامية، القاهرة: دار التراث،1397هـ- 1977م.
- **الزحيلي: وهبة:**
  - الفقه الإسلامي وأدلته، ط3، دمشق: دار الفكر، 1409هـ-1989م.
- **الزرقاني: محمد بن عبد الباقي:**
  - شرح الزرقاني علىٰ موطأ مالك، بيروت: دار الفكر، د.ت.
- **الزين: سميح:**
  - نظام الإسلام، بيروت: دار الكتاب اللبناني، 1409هـ- 1989م.

- **سابق: السيد:**
  - عناصـر القـوة فـي الإسـلام ، ط2، بيـروت: دار الكتـاب العربـي، 1398هــ - 1977م.
- **سالم: السيد:**
  - تـاريخ العـرب فـي عصـر الجاهليـة، الإسـكندرية: مؤسسـة شـباب الجامعـة، 1423هـ-2002م.
- **السامرائي: نعمان:**
  - النظام السياسي في الإسلام، ط2، د.م: د.ن، 1422هـ-2001م.
- **السباعي: مصطفىٰ:**
  - المرأة بين الفقه والقانون، ط6، بيروت: المكتب الإسلامي، 1404هـ-1984م.
- **السحمراني: أسعد:**
  - المرأة في التاريخ والشريعة، بيروت: دار النفائس، 1410هـ-1989م.
- **السندوي: إسماعيل:**
  - الهند القديمة حضاراتها ودياناتها، القاهرة: دار الشعب، د.ت.
- **شحاتة: حسن:**
  - كونفوشيوس النبي الصيني، مصر: مكتبة النهضة المصرية، د.ت.
- **شحاتة: شفيق:**
  - نظرية الالتزامات في القانون الروماني الخاص، القاهرة: مكتبة سيد عبد الله، 1395هـ-1975م.
- **شراب: محمد:**
  - المدينـة النبويـة «فجـر الإسـلام والعصـر الراشـدي الروايـة الصـحيحة للتـاريخ الحضـاري السياسـي، والاقتصـادي، والإداري، والاجتمـاعي، والعلمـي للمدينـة المنورة»، دمشق: دار القلم، 1415هـ- 1994م.
- **شرف: محمد:**
  - نشـأة الفكـر السياسـي وتطـوره فـي الإسـلام ، بيـروت: دار النهضـة العربيـة، 1402هـ- 1982م.
- **الشريف: محمود:**
  - القرآن ودنيا المرأة، القاهرة: دار المعارف، 1411هـ-1991م.
- **شعلان: محمود:**
  - نظام الأسرة بين المسيحية والإسلام، الهرم: دار العلوم، 1403هـ-1983م.
- **شعوط: إبراهيم:**
  - أباطيل يجب أن تمحىٰ من التاريخ، ط6، جدة: دار الشروق، 1403هـ-1983م.
- **شفيق: درية:**
  - المرأة المصرية، القاهرة: دار الكتب العلمية، المعارف، 1374هـ-1955م.
- **شلبي: أحمد:**
  - مقارنة الأديان، ط2، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1386هـ -1965م.

- التـاريخ الإسـلامي والحضـارة الإسـلامية ، ط5 ، القـاهرة: مكتبـة النهضـة المصرية، 1391هـ- 1970م.
- أحكام المواريث بين الفقه والقانون، بيروت: الدار الجامعية، 1405هـ-1985م.
- السياسة في الفكر الإسلامي، ط7، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1413هـ-1992م.

- **شلتوت: محمود:**

- من توجيهات الإسلام ، القاهرة: دار القلم، 1385هـ - 1966م

- **الشمري: هزاع:**

- جمهرة أسماء النساء وأعلامهن، د.م: دار أمية، 1410هـ- 1990م.

- **أبو شنب: أحمد:**

- قاعدة الشورىٰ في مجتمع معاصر، عمان: منشورات دار البيرق، 1403هـ-1982م.

- **الصابوني: عبد الرحمن:**

- نظام الأسرة وحل مشكلاتها في ضوء الإسلام، دمشق: دار الفكر، د.ت.

- **الصابوني: محمد علي:**

- روائع البيان في تفسير آيات القرآن، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

- **صالح: عبد العزيز:**

- الشـرق الأدنـىٰ القـديم مصـر والعـراق، القـاهرة: مكتبـة الأنجلـو المصـرية، 1397هـ-1976م.

- **الصفر: أحمد محمد:**

- رجال ونساء حول الرسول ﷺ، تدقيق لغوي: ياسر سلامة، عمان: عـالم الثقافة، 1423هـ - 2003م.

- **الصلابي: علي:**

- السـيرة النبويـة دروس وعبـر، ط2، الأردن: دار الكتـاب الثقـافي ، 1421هـ - 2000م.

- **صلاح: عبد الغني:**

- الحقـوق العامـة للمـرأة ، القـاهرة: مكتبـة الـدار العربيـة للكتـاب، 1418 هـ – 1998م.

- **صوفي: أبو طالب:**

- تـاريخ الـنظم القانونيـة والاجتماعيـة، القـاهرة: دار النهضـة العربيـة، 1394هـ-1973م.

- **ضيف: شوقي:**

- تاريخ الأدب العربي في العصر الجاهلي، ط24، القاهرة: دار المعارف، د.ت.

- **طبارة: عفيف:**

- روح الدين الإسلامي ، ط7، بيروت: دار العلم للملايين ، 1384هـ - 1963م.

- **الطرزي: مبشر:**
  - المرأة وحقوقها في الإسلام، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.
- **طعيمة: صابر:**
  - قراءة في الكتاب المقدس، تأملات في كتاب الأناجيل، المدينة: د.م: 1426هـ-2006م.
- **ظاظا: حسن:**
  - الفكر الديني اليهودي أطواره ومذاهبه، بيروت: دار العلوم والثقافة، 1407هـ-1987م.
- **عاشور: سعيد:**
  - أوروبا العصور الوسطىٰ ، ط10، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1407هـ - 1986م.
- **عاشور: محمد:**
  - تفسير التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور، طبعة جديدة ومنقحة، بيروت: مؤسسة التاريخ، د.ت.
- **عاطف: محمود:**
  - الوسيط في النظم السياسية، القاهرة: دار الفكر، 1409هـ-1988م.
- **عاقل: نبيه:**
  - الحضارة العربية الإسلامية، دمشق: مؤسسة الأمالي الجامعية، 1392هـ-1973م.
  - تاريخ العرب القديم وعصر الرسول ، ط3، بيروت: دار الفكر، 1403هـ - 1983م.
- **العبادي: مصطفىٰ:**
  - مصر بين الإسكندر الأكبر إلىٰ الفتح العربي، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1406هـ- 1985م.
- **عبد الحميد: سعد:**
  - في تاريخ العرب قبل الإسلام، بيروت: النهضة العربية، 1396هـ-1975م.
- **عبد الحميد: محمد: و محمود: عبد الحميد:**
  - حقوق المرأة بين الإسلام والديانات الأخرىٰ، الكويت: دار النشر الكويتية، 1406هـ 1986م.
- **عبد الرحمن: أحمد:**
  - البيعة في النظام السياسي الإسلامي وتطبيقاتها في الحياة السياسية المعاصرة، القاهرة: مكتبة وهبة ، 1408هـ - 1988م.
- **عبد السلام: أبو محمد:**
  - قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ضبط لغوي: محمد الشنقيطي، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

- **عبد السلام: أحمد:**
- دراسات في مصطلح السياسة عند العرب، تونس: مركز الدراسات والبحوث، 1397هـ-1977م.
- دراسات في الحضارة الإسلامية، د.م: د.ن، 1412هـ-1991م.
- **عبد السلام: هارون:**
- تهذيب سيرة ابن هشام، مصر: د.ن، 1374هـ - 1953م.
- **عبد العليم: فاطمة:**
- أثر الدين في النظم القانونية «دراسة مقارنة بين الإسلام والمسيحية»، القاهرة: دار النهضة العربية، 1422هـ-2001م.
- **عبد اللطيف: حسن:**
- بحث مقارن موضوعه الدولة الإسلامية وسلطتها التشريعية، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1409هـ-1989م.
- **عبد المجيد: أحمد فؤاد:**
- البيعة عند مفكري أهل السنة ، القاهرة: دار قباء للطباعة والنشر، 1419هـ-1998م.
- **عبد الوهاب: محمد:**
- أصول الإيمان، تحقيق: باسم الجوابرة، ط5، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1420هـ-1999م.
- **العجلاني: منير:**
- عبقرية الإسلام في أصول الحكم، ط2، دمشق: دار الكتاب الجديد، 1385هـ-1965م.
- **عساف: أحمد:**
- خلاصة الأثر في سيرة سيد البشر، ط6، بيروت: دار إحياء العلوم، 1411هـ-1990م.
- **عصفور: محمد:**
- معالم تاريخ الشرق الأدنىٰ القديم، ط3، بيروت: دار النهضة العربية، 1404هـ-1984م.
- **العقاد: عباس:**
- المرأة في القرآن، بيروت: دار الكتاب العربي، 1389هـ-1969م.
- **عقراوي: ثلماستيان:**
- المرأة ودورها ومكانتها في حضارة وادي الرافدين، بغداد: وزارة الثقافة والفنون، 1399هـ- 1978م.
- **عكاشة: محمود:**
- الحكم القبلي في العصر الجاهلي، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1423هـ-2002م.

- **علاونة: جهاد:**
- أثر الثقافة الشرقية علىٰ المرأة والرجل، الأردن: مطبعة الروزانا ، 1427هـ- 2006م.
- **علي: جواد:**
- المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، بغداد: الرابطة للطبع والنشر، 1372هـ- 1953م.
- **علي: عبد اللطيف:**
- مصادر التاريخ الروماني، بيروت: دار النهضة العربية، 1391هـ-1970م.
- **عمارة: محمد:**
- الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية، ط2، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1400هـ-1979م.
- الغزو الفكري وهم أم حقيقة، ط2، القاهرة: مكتبة الشروق، 1418هـ- 1997م.
- في فقه الحضارة الإسلامية، القاهرة: مكتبة الشروق، 1423هـ- 2003م.
- في فقه المواجهة بين الغرب والإسلام، القاهرة: مكتبة الشروق، 1423هـ- 2003م.
- الإسلام والآخر من يعترف بمن ومن ينكر من؟، القاهرة: مكتبة الشروق، 1425هـ- 2004م.
- هذا هو الإسلام: الموقف من الحضارات الأخرىٰ أسباب انتشار الإسلام شهادة غربية، القاهرة: مكتبة الشروق، 1427هـ- 2006م.
- الفاتيكان والإسلام أهي حماقة أم عداء له تاريخ؟؟، القاهرة: مكتبة الشروق، 1428هـ- 2007م.
- معركة المصطلحات بين الغرب والإسلام، القاهرة: دار نهضة مصر، 1417هـ- 1997م.
- **العمري: أكرم ضياء:**
- السيرة النبوية الصحيحة محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية، ط4، الرياض: مكتبة العبيكان، 1421هـ-2001م.
- **العناني: حنان: تيم: عبد الجابر:**
- سيكولوجية النمو وطفل ما قبل المدرسة، ط2، عمان: دار صفاء، 1422هـ- 2001م.
- **العنبري: خالد:**
- فقه السياسة الشرعية في ضوء القرآن والسنة للعلماء الأجلاء ابن باز، و ابن عثيمين، والفوزان، الرياض: مطبعة سفير، 1418هـ- 1917م.
- **العوضي: أحمد:**
- الحقوق السياسية للرعية في الشريعة الإسلامية، مؤتة: مؤسسة رام للتكنولوجيا، 1415هـ- 1995م.

- **الغراب: محمود:**
  - الفقه عند الشيخ الأكبر محي الدين العربي، د.م: د.ن، 1401هـ-1981م.
- **الغزالي: محمد:**
  - فقه السيرة ، ط6، القاهرة: دار الكتب الحديثة، 1387هـ- 1965م.
  - السنة النبوية الشريفة بين أهل الفقه وأهل الحديث، بيروت: دار الشروق، 1409هـ-1989م.
  - حقوق الإنسان ، الإسكندرية: دار الدعوة للنشر، 1412هـ -1993م.
- **غلاب: محمد:**
  - عالم النساء في التاريخ، الإسكندرية: دار الإيمان، 1412هـ-1992م.
- **الغندور: أحمد:**
  - الأحوال الشخصية في التشريع الإسلامي، ط3، الكويت: مكتبة الفلاح، 1405هـ-1985م.
- **الفتلاوي: سهيل:**
  - الدبلوماسية الإسلامية، عمان: دار الثقافة، 1427هـ-2006م.
- **فرح: أبو اليسر:**
  - الشرق الأدنىٰ في العصرين الهللينيستي والروماني، القاهرة: مركز عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، 1423هـ- 2002م.
- **فروخ: عمر:**
  - تاريخ الجاهلية ، ط2، بيروت: دار العلم للملايين، 1405هـ- 1984م.
- **فهمي: عبد العزيز:**
  - مدونة جوستنيان، بيروت: عالم الكتب، د.ت.
- **الفوزان: صالح:**
  - شرح العقيدة الواسطية لابن تيمية، ط2، الرياض: دار السلام، 1417هـ-1997م.
  - تنبيهات علىٰ أحكام تختص بالمؤمنات، المدينة: مركز هيئة الشهداء، د.ت.
- **الفياض: زيد بن عبد العزيز:**
  - الروضة الندية شرح العقيدة الواسطية، ط4، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1424هـ-2003م.
- **القاسمي: ظافر:**
  - نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، الكتاب الأول، ط6، بيروت: دار النفائس، 1411هـ-1990م.
- **قاشا: سهيل:**
  - المرأة في شريعة حمورابي، الموصل: مكتبة بسام، 1405هـ- 1984م.

- **قحف: منذر:**

- الإيرادات العامة بالدولة في صدر الإسلام وتطبيقاتها المعاصرة، ط2، جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، 1421هـ-2001م.

- **القرضاوي: يوسف:**

- مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام؟ بيروت: دار المعرفة، 1386هـ - 1966م.
- نساء مؤمنات، القاهرة: مكتبة وهبة، 1399هـ- 1979م.
- المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة ، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1414هـ - 1993م.

- **قطب: محمد:**

- بيعة النساء، القاهرة: مكتبة القرآن، 1402هـ-1982م.
- رؤية إسلامية لأحوال العالم المعاصر، الرياض: دار الوطن، 1411هـ-1991م.
- دولة الإسلام من بيعة العقبة إلىٰ صلح الحديبية، القاهرة: دار الفكر العربي، 1423هـ-2002م.

- **كامل: مجدي:**

- مائة امرأة غيّرت مجرىٰ التاريخ، د.0م: د.ن، 1416هـ-1995م.

- **كبة: روضة:**

- زهرات من الروض للمرأة المسلمة، الكويت: مكتبة العلا، 1414هـ - 1993م.

- **كحالة: عمر:**

- المرأة في عالمي العرب والإسلام ، ط10 ، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1412هـ-1991م.
- أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام، ط10، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1412هـ - 1991م.

- **الكردي: محمد:**

- التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم، بيروت: دار خضر، 1420هـ-2000م.

- **كيال: باسمة:**

- تطور المرأة عبر التاريخ ، عمان: مؤسسة عز الدين الخطيب، 1401هـ-1981م.

- **مجموعة مؤلفين:**

- لجنة من الباحثين في قضايا المرأة ، مصر: مؤسسة ناصر للثقافة، 1400هـ-1980م.

- **ماجد: عبد المنعم:**

- تاريخ الحضارة الإسلامية في العصور الوسطىٰ، ط3، طبعة مزيدة ومنقحة، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1394هـ-1973م.

- **المجذوب: محمد:**

- تأملات في المرأة والمجتمع، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1390هـ-1970م.

- **المجفل: محمد:**

- تاريخ الرومان ، دمشق: مكتبة الأمالي الجامعية، 1390هـ- 1970م.

- **محسوب: محمد:**

- المرأة في القانون الروماني، المقطم: د.م: 1425هـ- 2004م.

- **محمد: صلاح:**

- الحقوق العامة للمرأة، القاهرة: مكتبة الدار العربية للكتاب، 1419هـ - 1998م.

- **محمد: عبد الحميد:**

- حقوق المرأة في الإسلام والديانات الأخرىٰ، الكويت: دار النشر الكويتية، 1406هـ- 1985م.

- **محمد: قاسم:**

- التناقض في التواريخ وأحداث التوراة من آدم حتىٰ بابل، الهرم: ستاربرس، 1413هـ-1992م.

- **محمد: مهران:**

- دراسات في تاريخ الشرق الأدنىٰ القديم، الإسكندرية: دار الرشاد، 1402هـ-1982م.
- الحضارة العربية القديمة، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1409هـ-1988م.
- تاريخ العرب القديم، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1413هـ-1993م.

- **محمود: مصطفىٰ:**

- التوراة، بيروت: دار العودة، 1393هـ- 1972م.

- **مسيكة: آمنة:**

- واقع المرأة في ظل الإسلام منذ البعثة النبوية حتىٰ نهاية الخلافة الراشدة، بيروت: الشركة العالمية للكتاب، 1417هـ-1996م.

- **المصري: محمود:**

- صحابيات حول الرسول ، القاهرة: دار البيان الحديثة، 1426هـ-2005م.

- **المصطاوي: عبد الرحمن:**

- أعلام النساء، إشراف: عبد المجيد طعمة، بيروت: دار المعرفة، 1423هـ-2002م.

- **مظهر: إسماعيل:**

- المرأة في عصر الديمقراطية، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1369هـ-1949م.

- **معبدي: محمد:**

- أدب النساء في الجاهلية والإسلام، كتاب النثر، القاهرة: المطبعة النموذجية، 1404هـ- 1983م.

- **معروف: ناجي:**

- أصالة الحضارة العربية، ط3، بيروت: دار الثقافة، 1395هـ- 1975م.

- **معطي: علي:**

- تاريخ العرب السياسي قبل الإسلام، بيروت: رأس النبع، 1425هـ- 2004م.

- **منيسي: سامية:**

- المرأة في الإسلام، القاهرة: دار الفكر العربي ، 1417هـ- 1996م.

- **مهدي: شمس الدين محمد:**

- أهلية المرأة لتولي السلطة ، بيروت: المؤسسة الدولية للنشر والدراسات، د.ت.

- **مهنا: محمد:**

- تطور النظريات والمذاهب السياسية، القاهرة: دار الفجر، 1427هـ-2006م.

- **المودودي: أبو الأعلىٰ:**

- نظرية الإسلام السياسية ، بيروت: دار الفكر، 1387هـ - 1967م.

- **الناصري: سيد:**

- تاريخ وحضارة الرومان، ط2، القاهرة: دار النهضة العربية، 1403هـ- 1982م.

- **النبهان: محمد:**

- نظام الحكم في الإسلام، الكويت: مطبوعات جامعة الكويت، 1393هـ- 1973م.

- **النحوي: عدنان:**

- ملامح الشورىٰ في الدعوة الإسلامية، الدمام: دار الإصلاح، د.ت.

- **الندوي: أبو الحسن علي:**

- السيرة النبوية، ط10، جدة: دار الشروق، 1415هـ-1995م.

- **نصحي: إبراهيم:**

- تاريخ الرومان من أقدم العصور حتىٰ عام 133 ق.م، القاهرة: الأنجلو المصرية، 1424هـ-2003م.

- **نور: عصام:**

- دور المرأة في تنمية المجتمع، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1423هـ- 2002م.

- **وافي: علي:**

- الأسفار المقدسة في الأديان السابقة للإسلام، مصر: دار النهضة، 1391هـ- 1971م.

- **وتر: محمد:**

- مكانة المرأة في الشؤون الإدارية والبطولات القتالية، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1399هـ -1979م.

- **وجدي: محمد:**

- المصحف المفسر، القاهرة: دار الشعب، د.ت.

- **الوكيل: محمد:**

- المدينة المنورة «معالم وحضارة»، بيروت: دار القلم، 1417هـ- 1997م.

- **يحي: لطفي:**

- دراسات في حضارة الرومان واليونان، الإسكندرية: مركز التعاونية الجامعي، 1388هـ- 1968م.
- اليونان مقدمة في التاريخ الحضاري، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، د.ت.

- **يوسف: عبد الحي:**

- الدولة في الإسلام ، القاهرة: دار العواصم، 1426هـ - 2005م.

سادساً: الرسائل العلمية الغير منشورة:

- **إدريس: عبد الله:**

- مجتمع المدينة وتنظيم القبائل سياسيا واجتماعيا في عصر الرسول محمدﷺ، رسالة ماجستير «غير منشورة»، الرياض: جامعة الرياض، 1399هـ-1979م.

- **البسام: لطيفة بنت محمد:**

- الحركة العلمية من ظهور الإسلام إلىٰ قيام الدولة العباسية، رسالة ماجستير «غير منشورة»، الرياض: جامعة الرياض، 1400هـ-1980م.

- **الحارثي: نورة أحمد:**

- الأوقاف النسوية في العهدين النبوي والراشدي، رسالة ماجستير، «غير منشورة»، جدة: جامعة الملك عبد العزيز، 1427هـ-2006م.

- **الخلوي: السيد شكري:**

- المجتمع المكي في عصر النبوة، رسالة دكتوراه «غير منشورة»، القاهرة: جامعة القاهرة، 1388هـ-1967م.

- **الدخيل: محمد عبد الرحمن:**

- أخبار الوفود التي قدمت إلىٰ المدينة المنورة في العهد النبوي، رسالة ماجستير «غير منشورة»، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، 1411هـ-1990م.

- **الدوم: محسن أحمد:**

- مرويات غزوة فتح مكة، رسالة ماجستير «غير منشورة»، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، 1400هـ1980م.

- **الرخيص: بدر:**

- البيعة في الكتاب والسنة، رسالة ماجستير «غير منشورة»، مكة المكرمة: جامعة أم القرىٰ، 1407هـ-1408هـ/1986-1987م.

- **الزهراني: علي محمد:**

- نظام الوقف في الإسلام حتىٰ نهاية العصر العباسي الأول، رسالة ماجستير «غير منشورة»، مكة المكرمة: جامعة أم القرىٰ، 1407هـ - 1987م.

- **سمان: السيد شكري:**

- السياسة الشرعية وقواعدها في العقاب التعزيري، رسالة ماجستير «غير منشورة»، الأردن: الجامعة الأردنية، 1416هـ-1995م.

- **السويلم: ابتسام بنت عبد المحسن:**

- الحياة الاقتصادية والاجتماعية في الحجاز من قيام الدولة العباسية حتىٰ منتصف القرن الرابع الهجري، رسالة ماجستير «غير منشورة»، جامعة الملك سعود، 1404هـ-1984م.

- **شافعي: حسين عبد العزيز:**

- الرباط في مكة المكرمة منذ البدايات حتىٰ نهاية العصر المملوكي، رسالة ماجستير «غير منشورة»، مكة المكرمة: جامعة أم القرىٰ، 1416هـ - 1995م.

- **الشريف: تؤدة:**

- أهل الصُفة دورهم الحربي، والسياسي، والاجتماعي، والديني في عهد النبوة وحتىٰ نهاية عهد الخلفاء الراشدين، رسالة ماجستير «غير منشورة»، جدة: جامعة الملك عبدالعزيز، 1408هـ- 1987م.

- **الشمري: مريم عريفي:**

- فتاوىٰ الصحابيات مقارنة بفتاوىٰ الفقهاء في الأحكام الخاصة بالمرأة في العبادات وفقه الأسرة دراسة فقهية مقارنة، رسالة دكتوراه، «غير منشورة»، القاهرة: جامعة الأزهر، 1430هـ-2008م.

- **الشهري: محمد هزاع:**

- عمارة المسجد النبوي في العصر الملوكي، رسالة ماجستير «غير منشورة»، مكة: جامعة أم القرىٰ، (1402هـ- 1982م.

- **العبد اللطيف: عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم:**

- أمهات المؤمنين – دراسة حديثية، رسالة دكتوراه «غير منشورة»، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية 1405هـ-1985م.

- **عمر: عبد الفتاح عايش:**

- تطبيقات في السياسة الشرعية، رسالة ماجستير «غير منشورة»، الأردن: الجامعة الأردنية، 1416هـ-1994م.

- **الغزنوي: محمود:**

- باهر البرهان في معاني مشكلات القرآن، دراسة وتحقيق: سعاد باقي، رسالة ماجستير «غير منشورة»، مكة المكرمة: جامعة أم القرىٰ، 1420هـ-1999م.

- **نصيف: فاطمة:**

- حقوق المرأة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة، رسالة دكتوراه، «غير منشورة»، مكة المكرمة: جامعة أم القرىٰ، 1402- 1403هـ - 1982-1983م.

- **نورا: الشهيرة بمكية مرزا:**

- مشكلات المرأة المسلمة المعاصرة وحلها في ضوء الكتاب والسنة، رسالة دكتوراه «غير منشورة»، مكة المكرمة: جامعة أم القرىٰ، 1405هـ- 1985م.

سابعاً: الرسائل العلمية المنشورة:

- **إدريس: عبد الله:**

- مجتمع المدينة في عصر الرسول ﷺ، الرياض: عمادة شؤون المكتبات بجامعة الملك سعود، 1402هـ- 1982م.

- **البابطين: إلهام أحمد:**

- الحياة الاجتماعية في مكة منذ ظهور الإسلام حتىٰ نهاية العصر الأموي، الرياض: كلية الآداب بجامعة الملك سعود، 1418هـ- 1998م.

- **الدميجي: عبد الله:**

- الإمامة العظمىٰ عند أهل السنة والجماعة، الرياض: دار طيبة، 1407هـ- 1987م.

- **زيادة: أسماء محمد:**

- دور المرأة السياسي في عهد النبي ﷺ والخلفاء الراشدين، القاهرة: دار السلام، 1421هـ - 2001م.

- **العطاوي: أحمد يعقوب:**

- مقارنة بين المرأة الداعية في العهد النبوي الشريف والعصر الحاضر، الرياض: مكتبة الرشد، 1420هـ - 2000م.

- **قرداش: آمال:**

- دور المرأة في خدمة الحديث في القرون الثلاثة الأولىٰ، الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1420هـ - 1999م.

ثامناً: الندوات والمؤتمرات:

- مؤتمر اتجاهات التجديد والإصلاح في الفكر الإسلامي الحديث، عقد بمدينة الإسكندرية: 19-21 يناير 2009م.
- المؤتمر الدولي الثاني للاقتصاد الإسلامي 4- 8 جماد ثاني 1403هـ الموافق 23-27مارس 1983م، إسلام أباد: معهد الاقتصاد بالجامعة الإسلامية، 1403هـ - 1983م.
- المؤتمر الدولي حول المرأة المسلمة في العلوم تحت شعار «نحو مستقبل أفضل»، عقد بمدينة فاس: في الفترة ما بين 22-25 مارس 2000م.
- المؤتمر العاشر للندوة العالمية للشباب الإسلامي، تحت شعار «الشباب وبناء المستقبل»، القاهرة: 30-10-1427هـ/21-23 نوفمبر2006م.

- المؤتمر العالمي للمرأة المسلمة، المنعقد في مانيلا، 1401هـ من الفترة 14-1981/12/18م.
- مؤتمر عمان واقع وطموح، المقام في المركز الثقافي في عمان في الفترة من 27-29حزيران 1995م.
- ندوة إسهامات النساء اليمنيات في نشر الإسلام والعلوم والثقافة، المنعقدة في مدينة صنعاء: في 10سبتمبر2008م.
- ندوة البيعة والخلافة في الإسلام، عقدت في الفترة19-22 ذو الحجة 1405هـ/5-8 سبتمبر 1985م المنعقدة بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية.
- ندوة دور المرأة العربية في الحركة العلمية، التي أقامها مركز إحياء التراث العلمي العربي بالتعاون مع الاتحاد العام لنساء العرب عام 1408هـ - 1988م، بغداد: مركز إحياء التراث العلمي العربي، 1408هـ - 1988م.
- الندوة العالمية الثالثة لدراسات تاريخ الجزيرة العربية المنعقدة في 15-21 محرم 1404هـ الموافق 21-27 أكتوبر1983م، الرياض: قسم التاريخ وقسم الآثار والمتاحف، كلية الآداب، جامعة الملك سعود.
- ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية، المنعقدة في المدينة المنورة: في المدة من 25-27 محرم 1420هـ - 1999م، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1421هـ - 2000م.
- ندوة النظم الإسلامية المقامة في أبو ظبي، المنعقدة في الفترة 18-20/20 صفر 1405هـ الموافق 11-13/ نوفمبر 1984م، مكتب التربية العربية لدول الخليج العربية.

<u>تاسعاً: الدوريات:</u>

- **أحمد: جمال:**

- نساء مؤمنات في ميادين الشرف وساحات الجهاد، مجلة الأزهر، ج: 3، السنة: 65، ربيع الأول 1413هـ سبتمبر1992م.

- **آل الشيخ: حسن:**

- المرأة كيف عاملها الإسلام، المجلة العربية، العدد: 40، ربيع الآخر 1421هـ الموافق يوليو 2000م.

- **بسيوني: عبد السلام:**

- ماذا يريدون من المرأة؟ الرياض: مجلة الأسرة، 1416هـ-1996م.

- **بغدادي: رشاد:**

- حق الملكية والتصرف للمرأة في شمال وغرب الجزيرة العربية قبل الإسلام، مجلة: كلية اللغة العربية، العدد: 20، ج2، 1422هـ-2002م.

- **البكر: منذر:**

- بحث تاريخي في جغرافية شبه جزيرة العرب، مجلة كلية الآداب - جامعة البصرة، العدد: 9، السنة: 7، 1394هـ-1974م.

- **جابر: رقية:**
  - أحكام الأسرة بين الإسلام والتقاليد الغربية دراسة تحليلية مقارنة ضمن المسار التاريخي، مجلة: الدراسات الإسلامية، العدد: 3، م: 35، ربيع الأول- جمادىٰ الأول 1421هـ/ الموافق يوليو- سبتمبر 2000م.
- **الجميل: محمد:**
  - حلية النساء في عصر الرسول ﷺ «دراسة مستمدة من مصادر الحديث النبوي»، مجلة جامعة الملك سعود، م7، عمادة شؤون المكتبات، 1415هـ الموافق 1995م.
- **الحسيني: عبد المحسن:**
  - الأقسام الجغرافية لجزيرة العرب كما تصوّرها المصادر العربية، مجلة كلية- جامعة الإسكندرية، المجلدان: 6-7، 1373-1374هـ/-1953- 1952م.
- **حماد: سهيلة:**
  - طبيعة عمل الممرضة، المجلة العربية، العدد: 85، صفر1405هـ- نوفمبر 1984م.
- **حمادة: فاروق:**
  - وفود البيعة بين يدي الرسول ﷺ، مجلة: المناهل، م: 2، العدد: 33، السنة: 12، 1406هـ-1985م.
  - وفود البيعة بين يدي النبي ﷺ، مجلة المناهل، العدد: 34، السنة: 13، ذو القعدة 1406هـ- يوليو1986م.
- **حمزة: أحمد:**
  - حياة رسول الله ﷺ في المدينة، مجلة: لواء الإسلام، العدد: 4، السنة: 3، ذو الحجة 1368هـ-1949م.
- **خربوطلي: شكران:**
  - الحياة الاقتصادية في المدينة قبل الهجرة وأثر الهجرة عليها، مجلة دراسات تاريخية، السنة: 17، العدد: 55-56، آذار حزيران 1996م.
- **الخليوي: خالد:**
  - «دلوني علىٰ قبرها»، مجلة البيان، العدد: 248، السنة: 23، ربيع الثاني 1429هـ- أبريل 2008م.
- **خولي: الطريفي:**
  - أنثوية العلم، مجلة عالم المعرفة، العدد: 306، 1425هـ- 2004م.
- **خياطة: محمد:**
  - حمورابي وأصل التشريع في بابل، مجلة المعرفة، السنة: 35، العدد: 391، أبريل1996م.
- **الدباسي: عبد الرحمن:**
  - انتساب العرب إلىٰ أمهاتهم، مجلة جامعة الملك سعود، م14، العدد: 2، 1422هـ-2002م.

- **دون اسم:**
- آثـار علميـة أدبيـة، ترجمـة الخنسـاء، مجلـة المنـار، م: 11، محـرم 1326هـ الموافق 3 مارس 1908م.
- **دون اسم:**
- المرأة عند الدكتور الفنجري أخطاء في الفهم ومغالطات لا يقرها الإسلام، مجلة المجتمع، العدد: 249، جمادىٰ أول 1395هـ الموافق 13/ مايو 1975م.
- **دون اسم:**
- المرأة والإسلام، مجلة الإسلام، ع: 12، س: 6، ربيع الأول 1356هـ- يونيو 1937م.
- **رجب: ضياء الدين:**
- الوقف والإسلام، مجلة المنهل، م10، العددان: 11-12 ذو القعدة – ذو الحجة 1369هـ الموافق سبتمبر - أكتوبر 1950م.
- **رحائم: سعاد:**
- الشـهود الحضـاري ودور المـرأة فـي التنميـة، مجلـة الفيصـل، العـدد: 323، جمادىٰ الأولىٰ 1424هـ- يوليو 2003م.
- **السيني: المهدي:**
- النسـاء المسـلمات فـي بيعـة الرضـوان، مجلـة الإرشـاد، العـدد: 1، السـنة: 26، شعبان 1417هـ- يناير 1998م.
- **الصالح: محمد:**
- العقيدة هي الأساس والعبادة هي البناء القائم علىٰ أصـل العبـادة، مجلـة البحـوث الإسلامية ، العدد: 53، 1418هـ-1997م.
- **ضياء الحق: محمد:**
- دور الدبلوماسية في سياسة الرسول ﷺ، مجلـة دراسـات إسـلامية، العدد: 4، م: 33، ربيع الثاني- جمادىٰ الآخرة 1419هـ- الموافق أكتوبر- ديسمبر1998م.
- **الطير: مصطفىٰ:**
- سورة النصر من أعلام النبوة، مجلة الأزهر، ج6، السـنة: 58، جمـادىٰ الآخـرة 1406هـ- فبراير 1986م.
- **ظبيان: محمد:**
- مقـام المـرأة فـي الإسـلام، مجلـة الشـريعة ، العـددان: 8 – 9، السـنة: 1395هـ- 1975م.
- **عاقل: نبيه:**
- الأسـباب الاقتصـادية والاجتماعيـة لمعارضـة قـريش الـدعوة إلـىٰ الإسلام، مجلـة دراسات تاريخية، العدد: 7، ربيع أول 1402هـ- كانون الثاني 1982م.
- **العبيدي: علي:**
- نظـم الـزواج القـديم جـذورها وآثارهـا، مجلـة المناهـل، العـدد: 24، السـنة: 9، رمضـان 1402هـ- يوليو 1982م.

- **عرنوس: محمد:**
- حياة الرسول ﷺ في المدينة، مجلة لواء الإسلام، العدد: 4، السنة: 3، ذو الحجة 1368هـ- سبتمبر 1949م.
- **العسلي: باسمة بسام:**
- المرأة المسلمة في عصر الوحي والرسالة، مجلة: الفيصل، العدد: 282، ذو الحجة 1420هـ/مارس – أبريل 2000م.
- **عسيلان: عبد الله:**
- الإمامة والسياسة في ميزان التحقيق العلمي، مجلة كلية اللغة العربية، جامعة الإمام محمد بن سعود، العدد: 2، ج2، السنة: 1392هـ- 1972م.
- **عقراوي: ثلماستيان:**
- مراسم الزواج في العراق القديم، مجلة التراث الشعبي، بغداد، السنة: 9، العدد: 3، 1399هـ- 1978م.
- **أبو الفضل: أحمد:**
- الجزيرة العربية قبل ظهور الإسلام، مجلة الدارة، السنة: 1، العدد: 4، ذو الحجة 1395هـ- ديسمبر 1975م.
- **فودة: حمزة:**
- بيعة الأنصار العظمىٰ، مجلة لواء الإسلام، العدد: 5، السنة: 2، 1محرم 1368هـ- 2نوفمبر1948م.
- **فودة: عبد الرحيم:**
- المهاجرون والأنصار، مجلة الأزهر، السنة: 43، المحرم1391هـ- مارس 1971م.
- **القطان: مناع:**
- سمو الإسلام وعالميته، مجلة الدارة، العدد: 3، السنة: 4، 1398هـ- 1978م.
- **كاسي: عبداء:**
- شورىٰ عمر واختيار عثمان، مجلة دراسات تاريخية، س: 18، العدد: 65-66، أيلول 1998م.
- **المريني: نجاة:**
- حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية، مجلة المنهل، العدد: 532، م: 62، محرم 1417هـ الموافق مايو - يونيو 1996م.
- **المسلم: إقبال: والفليج: دانا:**
- المرأة المسلمة في المجتمع المعاصر، مجلة الاستجابة، السنة: 27، 1427هـ- 2006م.
- **المسير: محمد:**
- المرأة المثالية كما نفهمها من بيعة النساء، مجلة الأزهر: ج: 8، السنة: 54، شعبان1402هـ-1982م.

- **مصطفىٰ: إبراهيم:**
- رأي في تحديد العصر الجاهلي، مجلة مجمع اللغة العربية، ج8، 1376هـ- 1955م.
- **نجم: محمد:**
- كتاب الإمامة والسياسة لابن قتيبة من هو مؤلفه، مجلة الأبحاث، ج1، السنة: 14، آذار 1961م.
- **نواب: عواطف:**
- نماذج من حياة المرأة المسلمة في العهدين النبوي والراشدي في ضوء صحيح البخاري، مجلة الجمعية التاريخية، العدد: 6، السنة: 3، ربيع الآخر 1423هـ- يونيو 2002م.
- **أنيس: عبد العظيم:**
- تأملات حول الإسلام السياسي، مجلة آفاق الإسلام، العدد: 114، 1427هـ- مارس 2006م.
- **الهاشمي: السيد:**
- الزواج والطلاق عند البابليين، مجلة المربد، العددان: 2-3، السنة: 2، 1381هـ- 1961م.
- **يحيىٰ: منال:**
- نقطة التحول في السيرة السياسية للمرأة في صدر الإسلام، مجلة المرأة الحضارية، العدد: 2، حزيران 2001م.
- **اليسوعي: سبستيان:**
- زينب «الزباء» ملكة تدمر، مجلة المشرق، السنة: 1، العدد: 10، 1316هـ- 1898م.
- **اليوسوعي: لامنس:**
- النصارىٰ في مكة قبيل الهجرة، مجلة المشرق، س: 35، 1358هـ- 1937م.
- س: الأولى، ع: 14، 1898م.
- س: الأولى، ع: 23، 1898م.
- **يوسف: نواب:**
- نساء في الهجرة، مجلة منار الإسلام، العددان: 2، السنة: 8، ديسمبر 1982م.

عاشراً: القواميس والمعاجم:

- دائرة المعارف، بيروت: دار المعرفة، د.ت.
- دائرة معارف القرن العشرين، ط3، بيروت: دار المعرفة، د.ت.
- القاموس السياسي، ط2، القاهرة: دار النهضة العربية، 1389هـ-1968م.
- معجم الدبلوماسية والشؤون الدولية، بيروت: مكتبة لبنان، د.ت.
- معجم الذين نسبوا إلىٰ أمهاتهم، بيروت: الشركة العالمية للكتاب، 1416هـ - 1996م.

- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم بحاشية المصحف الشريف، القاهرة: دار الحديث، 1422هـ - 2001م.
- المعجم الموسوعي للديانات والعقائد والمذاهب والفرق والطوائف والنحل في العالم، تعريب وتقديم: سهيل نجار، القاهرة: دار الكتاب العربي، 1418هـ-1997م.
- المعجم الوسيط، القاهرة: مطبعة مصر، 1380هـ - 1960م.
- موسوعة الأديان في العالم، 1424هـ-2003م.
- موسوعة الأديان في العالم، 1422-1423هـ/ 2001-2002م.
- موسوعة الأديان الميسرة، بيروت: دار النفائس، 1422هـ-2001م.
- موسوعة بهجة المعرفة، المجموعة الثانية، ط2، د.م: الشركة العامة للنشر والتوزيع والإعلان، 1395هـ-1974م.
- موسوعة بهجة المعرفة، ط2، بيروت: دار المختار، 1395هـ-1974م.
- موسوعة التاريخ الإسلامي، عمان: دار أسامة للنشر، 1424هـ-2003م..
- موسوعة الحضارة العربية، بيروت: دار البحار، 1425هـ-2004م.
- موسوعة السياسة، د.م: مركز الطباعة الحديث، 1398هـ- 1979م.
- الموسوعة العربية العالمية، ط2، الرياض: مؤسسة أعمال الموسوعة، 1419هـ-1999م.
- الموسوعة العربية الميسرة، بيروت: دار نهضة لبنان، 1401هـ-1981م.
- موسوعة مكة والمدينة، جدة: موسوعة الفرقان للتراث الإسلامي، 1428هـ-2007م.
- الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، ط4، الرياض: دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، 1420هـ-1999م.
- موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول ﷺ، جدة: دار الوسيلة، 1418هـ-1998م.
- موسوعة وحدة الأديان والفلسفة والعلم، المقارن بحث في سائر الأديان العالمية، القاهرة: دار الاتحاد العربي، 1385هـ- 1965م.
- الموسوعة اليمنية، صنعاء: مؤسسة العفيف الثقافية، 1412هـ-1992م.

الحادي عشر: التقارير:

- تقرير المؤتمر العالمي للأمم المتحدة للمرأة، والمساواة، والتنمية، والسلم، المنعقد في كوبنهاجن 3/14 تموز/1980م.
- اللقاء العلمي السنوي السادس لدول مجلس التعاون الخليجي 11-12 ربيع الاول1426هـ الموافق 20-21 أبريل2005م، الكويت: وزارة التربية والعليم العالي، 1426هـ-2005م.

الثاني عشر: المراجع الأجنبية المعربة:

- **أرنولد: توماس:**

- الدعوة إلىٰ الإسلام، ترجمة: حسن إبراهيم، وعبد المجيد عابدين، وإسماعيل النحراوي، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1391هـ- 1970م.

- **أوليري: دي لاسي:**
- جزيرة العرب قبل البعثة، ترجمة: موسىٰ الغول، الأردن: مطابع الدستور التجارية، 1411هـ-1990م.

- **إيلزة: سايرت:**
- المرأة في الشرائع العراقية القديمة، تعريب: يوسف حبي، مجلة بين النهرين، العدد: 12، 1996هـ-1975م.

- **بتري: آ:**
- مدخل إلىٰ تاريخ الإغريق وأدبهم وآثارهم، ترجمة: يوئيل يوسف، جامعة الموصل: مؤسسة الكتاب، 1399هـ-1977م.

- **بيرنيا: حسن:**
- تاريخ إيران القديم من البداية حتىٰ نهاية العهد الساساني، ترجمة: محمد عبد المنعم، ومحمد السباعي، مراجعة وتقديم: يحي الخشاب، القاهرة: الأنجلو المصرية، د.ت.

- **ددلي: رونالد:**
- تاريخ روما ، ترجمة: جميل الذهبي، و فاروق فريد ، القاهرة: دار نهضة مصر، 1386هـ- 1964م.

- **دودوج: مارتن:**
- قاموس المذاهب السياسية، تعريب: أحمد المصري، بيروت: مكتبة المعارف، د.ت.

- **ديورانت: ويل:**
- قصة الحضارة، ترجمة: محمد بدران، ط3، القاهرة: الإدارة الثقافية في جامعة الدول العربية، 1382هـ- 1961م.

- **روبرت: دال:**
- عن الديمقراطية، ترجمة: أحمد الجمل، القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، 1420هـ-1999م.

- **روبرت: ماكيفر:**
- تكوين الدولة، ترجمة: حسن صعب، ط2، بيروت: دار العلم للملايين، 1387هـ-1966م.

- **سقال: ديزيزة:**
- العرب في العصر الجاهلي، بيروت: دار الصداقة العربية، 1416هـ-1995م

- **شاستري: شاكونتالا:**
- باجافاد جيتا، الكتاب الهندي المقدس، ترجمة: رعد عبد الجليل ، سوريا: دار الحوار، 1414هـ- 1993م.

- **شيخو: لويس:**
  - أنيس الجلساء في شرح ديوان الخنساء، بيروت: المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين، 1314هـ- 1896م.
- **فرانتسوزوف: سرجيس:**
  - تاريخ حضرموت الاجتماعي والسياسي قبل الإسلام وبعده، تقديم وتعريب: عبد العزيز عقيل، صنعاء: المعهد الفرنسي للآثار والعلوم الاجتماعية، 1424هـ-2004م.
- **فلهاوزن: يوليوس:**
  - تاريخ الدولة العربية من ظهور الإسلام إلىٰ نهاية الدولة الأموية، نقله وعلق عليه: محمد أبو ريدة، وراجع ترجمته: حسين مؤنس، ط2، القاهرة: لجنة التأليف والترجمة، 1389هـ-1968م.
- **كرسيتان: ديورش:**
  - المرأة الفرعونية، ترجمة: فاطمة عبد الله، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1416هـ-1995م.
- **كرون: باتريشيا:**
  - تجارة مكة وظهور الإسلام، ترجمة: آمال الروبي، مراجعة: محمد بكر، القاهرة: المجلس الأعلىٰ للثقافة، 1425هـ-2005م.
- **كريستنسن: آرثر:**
  - إيران في عهد الساسانيين، ترجمة: يحي الخشاب، راجعه: عبد الوهاب عزام، بيروت: دار النهضة العربية، د.ت.
- **كريل: هـ.ج:**
  - الفكر الصيني من كونفوشيوس إلىٰ ماوتسونغ، ترجمة: عبد الحليم سليم، مراجعة: علي أدهم، القاهرة: الهيئة العامة للكتاب، 1419هـ- 1998م.
- **كورتوا: جون:**
  - لمحات في فن القيادة، تعريب: هيثم الأيوبي، ط2، بيروت: المؤسسة العربية للطباعة والنشر، 1400هـ-1980م.
- **لاندو: روم:**
  - الإسلام والعرب، نقله للعربية: منير البعلبكي، بيروت: دار العلم للملايين، 1383هـ- 1962م.
- **لوبون: جوستاف:**
  - حضارة العرب، نقله إلىٰ العربية: عادل زعيتر، القاهرة: عيسىٰ البابي الحلبي، 1389هـ-1969م.
- **لويس: برنارد:**
  - اسطنبول حاضرة الخلافة الإسلامية، تعريب: سعيد رضوان، ط2، جدة: الدار السعودية، 1402هـ-1982م.

- **مارك: سومر: وأندريه: دوبون:**
- التـوراة كتـاب مـا بـين العهـدين، ترجمـة وتقـديم: موسـىٰ الخـوري، دمشـق: دار الطليعة، 1419هـ-1998م.
- **المودودي: أبو الأعلىٰ:**
- الحكومـة الإسـلامية، نقلـه إلـىٰ العربيـة: أحمـد إدريـس، القـاهرة: نشـر المختـار للطباعة، 1379هـ-1959م.
- **موسكاني: ستينو:**
- الحضـارات السـامية القديمـة، ترجمـه وزاد عليـه: السيد يعقوب بكـر، مراجعـة: محمد القصاص، القاهرة: دار الكتاب العربي، د.ت.
- **مونتجمري: وات:**
- محمـد فـي مكـة، ترجمـة: عبـد الـرحمن الشـيخ، وحسـين عيسـىٰ، مراجعـة: أحمـد شلبي، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1423هـ-2002م.
- **نيلسون: ديتلف، وجرومان: أدولف:**
- التاريخ العربي القديم، ترجمة: فؤاد حسين، د.م: د.ن، د.ت.
- **ونيك: بيتر:**
- المرأة عبر التـاريخ، ترجمـة: هنرييت عبـود، بيروت: دار الطليعـة، 1400هــ-1979م.
- **ويلكن: ج:**
- الأمومة عند العرب، تعريب: بندلي جوزي، قازان: د.ن، 1321هـ-1902م.

الثالث عشر: المراجع الأجنبية:

- **Abbott: Nabia**: Women and The State In Early Islam. Journal of the near east vol number 1 January .1942.
- **Altheim** , Aufstieg und weltherrschaft , ed2 , 1974.
- **AL-tameemi izziddin** ISLAM & CONTEMPORARY ISSUESK, Amman: ministry of culture 2003.
- **Christian Tradition, ED2,** ALFALAH FOUNDATION FOR 1426-2005.
- **Elizabeth Warnock Fernea**: Women ،the Family, and Divorce Laws in Islamic History, Syracuse University Bress, 1996.
- **Lynnb: Brydon**: Women in the third world, Printed in Groal, Brilain by Galliard, Printcrs, 1409A . H-1988A .D.